Distr.
GENERAL

E/1980/6/Add.32
13 December 1983
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH/FRENCH

الأمم المتحدة

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة العادية الأولى لعام ١٩٨٤

تنفيذ العهد الدولي الخاص

بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

تقارير مقدمة

من الدول الأطراف في العهد ، بشأن الحقوق
التي تشطبها المواد من ١٠ الى ١٢
(د - ٦٠) طبقا لقرار المجلس ١٩٨٨

كندا

(٢٩ آذار/مارس ١٩٨٣)

83-25183

المحتويـــــات

الصفحـــ

الجزء الأول - مقدمة عامة	١
الجزء الثانى - التدابير التى اتخذتها حكومة كندا	٩
مقدمة	٩
حكومة كندا	١٤
المادة ١٠ - حماية الأسرة والأمهات والاطفال	١٤
المادة ١١ - الحق فى مستوى معيشة لائق	٣٤
المادة ١٢ - الحق فى الصحة الجسمانية والعقلية	٦٨
تنفيذ المواد من ١٠ الى ١٢ داخل القوات الكندية	٨٩
الجزء الثالث - التدابير التى اتخذتها المقاطعات	٩٢
١- البيرتا	٩٢
مقدمة	٩٢
المادة ١٠ - حماية الأسرة والأمهات والاطفال	٩٣
المادة ١١ - الحق فى مستوى معيشة لائق	١٠٦
المادة ١٢ - الحق فى الصحة الجسمانية والعقلية	١٢١
٢- كولومبيا البريطانية	١٢٨
المادة ١٠ - حماية الأسرة والأمهات والأطفال	١٢٨
المادة ١١ - الحق فى مستوى معيشة لائق	١٣٩
المادة ١٢ - الحق فى الصحة الجسمانية والعقلية	١٤٨
٣- جزيرة الأمير ادوارد	١٥٤
مقدمة	١٥٤
المادة ١٠ - حماية الأسرة والأمهات والاطفال	١٥٧
المادة ١١ - الحق فى مستوى معيشة لائق	١٧٦
المادة ١٢ - الحق فى الصحة الجسمانية والعقلية	٢١٠

الصفحـــــه

٤ـ مانيتوبـــا	٢٢٦
المادة ١٠ ـ حماية الأسرة والأمهات والاطفـال	٢٢٦
المادة ١١ ـ الحق فى مستوى معيشـــة لائـــق	٢٣٨
المادة ١٢ ـ الحق فى الصحة الجسمانيـة والعقليـة	٢٥٣
٥ـ نيوبرانسويـك	٢٦١
المادة ١٠ ـ حماية الأسـرة والأمهات والاطفـال	٢٦١
المادة ١١ ـ الحق فى مستوى معيشـة لائـق	٢٨٧
المادة ١٢ ـ الحق فى الصحة الجسمانيـة والعقليـة	٣٠٠
جـــداول	٣١٥
٦ـ نوفاسكوشيـــا	٣١٨
مقدمـــة	٣١٨
المادة ١٠ ـ حماية الأسـرة والأمهات والاطفـال	٣٢١
المادة ١١ ـ الحق فى مستوى معيشـــة لائق	٣٣٨
المادة ١٢ ـ الحق فى الصحة الجسمانيـة والعقليـة	٣٧٤
٧ـ اونتاريـو	٣٩٣
المادة ١٠ ـ حماية الأسـرة والأمهات والاطفـال	٣٩٣
المادة ١١ ـ الحق فى مستوى معيشـــة لائق	٤٠٥
المادة ١٢ ـ الحق فى الصحة الجسمانيـة والعقليـة	٤١٨
٨ـ كوبيـــك	٤٣٤
المادة ١٠ ـ حماية الأسرة والأمهات والاطفـال	٤٣٤
المادة ١١ ـ الحق فى مستوى معيشـــة لائـق	٤٥٨
المادة ١٢ ـ الحق فى الصحة الجسمانيـة والعقليـة	٤٧٩

الصفحـــــة

٩ـ ساسكاتشيـــوان ٤٩٠
المادة ١٠ـ حماية الأسـرة والأمهـات والاطفـال ٤٩٠
المادة ١١ ـ الحق فى مستوى معيشـة لائـق ٥٥٠
المادة ١٢ ـ الحق فى الصحة الجسمانيـة والعقليـة ٥٢٥
١٠ـ نيوفاوند لسنـد ٥٤٨
المادة ١٠ ـ حماية الأسـرة والأمهات والاطفـال ٥٤٩
المادة ١١ ـ الحق فى مستوى معيشـة لائـق ٥٥٢
المادة ١٢ ـ الحق فى الصحة الجسمانيـة والعقليـة ٥٦١

المرفـــق

احصـاءات وبيانات أخـرى ٥٦٨

ملاحظـــة

((الدولار المشـار اليه هو الـدولار الكنـدى))

الجزء الأول : مقدمة عامة

ألف ـ محتوى التقرير

يتناول التقرير الحالى تنفيذ المواد من ١٠ الى ١٢ من العهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ الف (د ـ ٢١) وعملا باحكام المادتين ١٦ و ١٧ من العهد وطبقا للبرنامج المبين فى قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعى ١٩٨٨ (د ـ ٦٠) . وكانت المبادىء التوجيهية العامة (المرفق) التى اعتمدها المجلس وأصدرها الأمين العام فى آيار / مايو ١٩٧٩ بمثابة اساس لاعداده . وتعتبر عناوين تلك المبادىء التوجيهية بوجه عام بمثابة عناوين للاقسام المختلفة .

وينقسم التقرير الى ثلاثة اجزاء رئيسيه . ويعتبر الجزء الاول مقدمة عامة ، تتضمن ملاحظات بشأن محتوى التقرير ، ومعلومات اساسية مقتضبة ، وموجز ، وتعليقات بشأن النظام الدستورى الكندى ، وملاحظات بشأن تقارير أخرى قدمت الى الأمم المتحدة .

ويتعلق الجزء الثانى بتنفيذ المواد من ١٠ الى ١٢ من العهد فى مجالات الولاية الاتحادية .

ويصف الجزء الثالث تنفيذ العهد فى المقاطعات ، مع تخصيص فصل لكل مقاطعة . وقد نص الاتفاق المعقود بين حكومة كندا وحكومات المقاطعات فى عام ١٩٧٥ على ان بوسع المقاطعة التى ترغب فى اعداد تقاريرها الخاصة بشأن تنفيذ العهد فى المجالات الخاضعة لولايتها ان تفعل ذلك . وفى حالة هذا التقرير استفادت سبع مقاطعات من هذا الامتياز ، بينما أعدت التقارير الخاصة بالمقاطعات الثلاث الاخرى عن طريق حكومة كندا بالتشاور الوثيق مع تلك المقاطعات وعلى اساس المعلومات المقدمة منها . وتشير ملحوظة فى الصفحة الأولى من كل تقرير الى مصدر التقرير .

وتتطلب المبادىء التوجيهية العامة المقدمة من الأمين العام احصاءات عن مختلف البنود . ولكندا مكتب احصاءات مركزى ، يعرف باسم احصاءات كندا ، تتمثل مسؤوليته فى جمع وتحليل ونشر معلومات احصائية متصلة بأحوال السكان الكنديين وبأنشطتهم التجارية والصناعية والمالية والاجتماعية والاقتصادية والعامة . وهو مكلف بتعزيز وتطوير نظام للاحصاءات الاجتماعية والاقتصادية المتكاملة ذات الصلة بعموم كندا وبكل مقاطعة من مقاطعاتها . وقد وفق فى عام ١٩٧١ على التشريع الاصلى الخاص بانشاء مكتب احصاءات مركزى ، وقد حدد قانون الاحصاءات لعام ١٩٧١ الولاية الحالية . ويجرى تقديم بعض الاحصاءات حيث الاقتضاء ، الى جانب مرفق يتضمن جداول بالاحصاءات الاساسية المطلوبة .

وتشير المبادىء التوجيهية العامة المقدمة من الأمين العام الى انه " سوف يكون محل تقدير ارفاق نسخ من القوانين الرئيسية والانظمة والاتفاقات الجماعية واحكام المحاكم المذكورة فى التقارير " . ولذلك أحيلت النصوص الرئيسية للقانون والوثائق الاخرى التى

نوقشت فى هذا التقرير ، فى ملف منفصل الى الامين العام بوصفها مواد مرجعية .

باء ـ معلومات أساسية

اعتمدت الجمعية العامة العهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالاجماع فى ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٦ فى ذات الوقت الذى اعتمد فيه العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختيارى للعهد الأخير .

وقد انضمت كندا ، فى ١٩ آيار/ مايو ١٩٧٦ ، الى العهدين والبروتوكول الاختيارى، التى اصبحت وفقا لشروطها نافذة بالنسبة لكندا بعد مضى ثلاثة شهور ، أى فى ١٩ آب / اغسطس ١٩٧٦ . وكان العهدان والبروتوكول قد اصبحت نافذة على الصعيد الدولى قبل ذلك باشهر قليلة .

وقد وصلت حكومة كندا ، قبل ايداع صكوك الانضمام ، على موافقة كل المقاطعات فى الاتحاد الكونفيديرالى الكندى ، التى تعهدت باتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ العهدين فى المجالات الخاضعة لولايتها .

وفى مؤتمر مشترك بين الاتحاد والمقاطعات بشأن حقوق الانسان ، عقد فى كانون الاول/ ديسمبر ١٩٧٥ ، توصلت الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات الى اتفاق بشأن اجراءات وآليات تتعلق بتنفيذ تلك الصكوك وشكلت لجنة ثابتة مشتركة بين الاتحاد والمقاطعات مكونة من موظفين مسؤولين عن حقوق الانسان . وتجتمع اللجنة مرتين فى السنة وتدرس مسائل معينة تتعلق بتنفيذ العهدين . وقد اثبتت تلك الهيئة انها وسيلة فعالة للاتصال والتبادل بين الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات فى تنفيذ العهدين .

وفى داخل الحكومة الاتحادية ، تقوم لجنة مشتركة بين حكومات المقاطعات بشأن حقوق الانسان ، انشئت عام ١٩٧٥ ، بدراسة المسائل المتصلة بتنفيذ العهدين على نحو منتظم . وفى بعض المقاطعات تؤدى هيئات رسمية وظائف لها هذا الطابع .

جيم ـ النظام الدستورى الكندى

تعتبر كندا دولة اتحادية تشمل عشر مقاطعات (البيرتا ، كولومبيا البريطانية ، مانيتوبا ، نيو برانسفيك ، نيوفاوند لاند ، نوفا سكوشيا ، اونتاريو ، برينس ادوارد لاند ، كويبيك ، وساسكا تشيفان) وكذلك اقليمين ، الاراضى الشمالية الغربية ، واقليم يوكون .

وتمارس السلطات التشريعية ، داخل الاتحاد الكونفيديرالى الكندى ، من جانب الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات طبقا لتوزيع السلطات المبين فى قانون الدستور ، لعام ١٨٦٧ (والذى كان يعرف فى السابق بقانون أمريكا الشمالية ، لعام ١٨٦٧) ،

والتعديلات التى ادخلت عليه . وعلاوة على ذلك ، وعملا بتفويض السلطات الى الاقاليم من جانب برلمان كندا ، تمارس حكومتا الاقليمين سلطات تشريعيه .

وتتولى المقاطعة فى المقام الاول مسؤولية قانون الاسرة وذلك بمقتضى ما للمقاطعات من ولاية على " حقوق الملكية والحقوق المدنية " و " مراسم الزواج فى المقاطعة " (القسمان ٩٢ (١٣) و ٩٢ (١٢) من قانون الدستور لعام ١٨٦٧) . كما ان لحكومة كندا مسؤوليات فى هذا المجال بمقتضى القسمين ٩١ (٢٦) " الزواج والطلاق " و ٩١ (٢٧) " القانون الجنائى .. " من قانون الدستور لعام ١٨٦٧ .

ويعتبر الضمان الاجتماعى والصحة بوجه عام ضمن ولاية المقاطعات نظرا لولايتها المعلنة والمنوطة بها دون غيرها على " المستشفيات والملاجئ ، والمؤسسات الخيرية والمؤسسات ذات الاهداف الانسانية فى المقاطعات ومن اجلها " (القسم ٩٢ (٧) من قانون الدستور ، لعام ١٨٦٧) ، و " حقوق الملكية والحقوق المدنية فى المقاطعة " (القسم ٩٢ (١٣) من القانون) ، و " المؤتسسات البلدية فى المقاطعة " (القسم ٩٢ (٨) من القانون) ، و " بوجه عام ويحل المسائل ذات الطابع المحلى أو الخاص فى المقاطعة " (القسم ٩٢ (١٦) من القانون) . بيد ان للبرلمان الاتحادى ايضا قدر من الولاية فى ذلك المجال . ويحيل اليه قانون الدستور ، لعام ١٨٦٧ . سلطات خاصة به دون غيره على " التأمين ضد البطالة " (القسم ٩١ (٢ ألف) . كما يمنحه سلطة " اصدار قوانين فيما يتعلق بمعاشات كبار السن والمنافع الاضافية بصرف النظر عن السن " ، " على ألا يؤثر اى قانون كهذا على تنفيذ اى قانون حالى أو مقبل لتشريع خاص باحدى المقاطعات فيما يتعلق بأية مسألة كهذه " (القسم ٩٤ (الف)) .

ولحكومة كندا مسؤوليات اضافية فى ذلك المجال ، بمقتضى الاحكام التالية لقانون الدستور، لعام ١٨٦٧ : الحجر الصحى وانشاء المستشفيات البحرية وصيانتها (القسم ٩١ (١١)) ، الميليشيا ، والخدمة العسكرية والبحرية ، والدفاع (القسم ٩١ (٧) الذى يخول لها تقديم خدمات صحية للقوات الكندية ولقدامى المحاربين الكنديين) . انشاء الاصلاحيات وصيانتها وادارتها (القسم ٩١ (٢٨) الذى يخول لها تقديم خدمات صحية وخدمات اخرى لنزلاء الاصلاحيات الاتحادية) ، الهنود والاراضى المخصصة لهم (القسم ٩١ (٢٤) الذى يخول لها تقديم خدمات صحية وخدمات اخرى للهنود) ، الهجرة (القسم ٩٥) ، القانون الجنائى (القسم ٩١ (٢٧) و " السلم والنظام وسلامة الحكم " (الفقرة الاستهلالية للقسم ٩١) ، الذى يخول لها حماية صحة الكنديين عن طريق تنظيم المواد الغذائية والعقاقير ، والمواد المخدرة ، والمنتجات الصيدلية والادوية المباحة) ، الاحصاءات الطبية (القسم ٩١ (٦)) ، وسلطة انفاق الاموال (القسم ٩١ (١ ألف) ، الذى يسمح لها بتمويل البرامج فى المجالات التى ليست لها ولاية مباشرة عليها .

وبموجب القانون الدستورى الكندى ، كما تفسره المحاكم ، تملك المقاطعات ، كقاعدة ،

سلطة التشريع فيما يتعلق بالعمالة (قانون الدستور ، لعام ١٨٦٧) ، القسم ٩٢ (١٣) (حقوق الملكية والحقوق المدنية) . وللبرلمان كذلك ولاية فى هذا المجال . الا ان سلطاته قاصرة على المسائل التى تندرج تحت القسم ٩١ من قانون الدستور ، لعام ١٨٦٧ كالخدمة العامة الاتحادية ، والمصارف ، والمشاريع التى تربط مقاطعة بأخرى أو تمتد الى ما وراء حدود احدى المقاطعات ، ومشاريع النقل أو الاتصال فيما بين المقاطعات ، والانشطة التى يعلن انها من اجل الصالح العام لكندا أو لمقاطعتين أو اكثر والمشاريع التى ليس لحكومة كندا ولا للمقاطعات ولاية عليها بموجب سلطاتها المتعددة .

وينص القسم ٩٥ من قانون الدستور العام ، لعام ١٨٦٧ على أن للمقاطعات والبرلمان الاتحادى سلطة متزامنه فى مجال الزراعة مع احتلال السلطات الاتحادية لمكانة أعلى .

ولحكومة كندا ولاية تشريعية منوطة دون غيرها على مصائد الاسماك الساحلية والداخلية فى كندا (قانون الدستور ، لعام ١٨٦٧ ، القسم ٩١ (١٢)) الا ان بعض المقاطعات قد فوضت اليها مسؤوليات ادارية بدرجات متفاوتة . وهكذا ، تعتبر حكومة كندا مسؤولة تماما عن ادارة كل مصائد الاسماك، البحرية والنهرية على حد سواء ، فى اربع مقاطعات تقع على الساحل الشرقى (نوفا سكوشيا ، نيو برانسفيك ، نيوفاوند لاند ، وبرينس ادوارد لاند). وفى الاراضى الشمالية الغربية واقليم يوكون . وفى اربع مقاطعات داخلية (اونتاريو ، مانيتوبا ، ساسكاتشيفان ، والبيرتا) ، تقع مسؤولية ادارة كل مصائد الاسماك على المقاطعات . وفى كويبيك ، تدير حكومة المقاطعة كل مصائد الاسماك فى مياهها المدية وغير المدية على السواء . وفى كولومبيا البريطانية ، تدار مصائد الانواع البحرية والبينية (اى الاسماك التى تهاجر من النهر الى البحر) من جانب حكومة كندا ، لكن حكومة المقاطعة تدير مصائد الاسماك النهرية .

وبموجب القانون الدستورى الكندى ، توجد السلطات التشريعية التى يمكن استخدامها لحماية البيئة فى عناوين السلطة الممنوحة لكل مستوى من مستويات الحكم عملا بقانون الدستور ، لعام ١٨٦٧ . ولذلك تتقاسم الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات مسؤولية التشريع فيما يتعلق بحماية البيئة .

واخيرا ، يمكن لحكومة كندا أن تستخدم سلطتها الانفاقية (القسم ٩١ (١ ألف)) لتمويل مختلف البرامج ، لكى تعمل على سبيل المثال ، على تعزيز التعاون الدولى ، لتقليل التفاوتات الاقليمية ، وتعزيز امكانية الحصول على السكن ، الخ .

وفى كندا ، لا تعتبر المعاهدات الدولية تلقائيا ، جزءا من قانون البلد . فأحكام احدى المعاهدات يمكن ادماجها فى القانون المحلى اما عن طريق سن نظام اساسى يعطى للمعاهدة قوة القانون أو عن طريق تعديل القانون المحلى لجعله متمشيا مع المعاهدة ، حيثما كان ذلك ضروريا . ويتطلب تنفيذ معاهدة تخضع احكامها لولاية مستوى أو آخر من مستويى الحكومة أو كليهما ، تدخل البرلمان الكندى ، والاجهزة التشريعية

للمقاطعات والجمعيات التشريعية الاقليمية فيما يتعلق بتلك الاجزاء من المعاهدة التى تقع ضمن ولاية كل منها ، الا اذا قرر البرلمان خلاف ذلك . ورغم ان كل الحكومات فى كندا قد تعهدت بتنفيذ احكام العهد . فلم تقرر اية حكومة بعد ان تدمج فى تشريعها احكام العهد التى تقع ضمن ولايتها ومع ذلك تعهدت كل حكومة ، بغية الوفاء بالتزاماتها ، بتعديل قانونها المحلى لجعله متمشيا مع العهد ، اذا ما ثبت ، بعد الدراسة ، ان ذلك ضرورى . وينبغى مع ذلك ملاحظة ان معظم الحقوق المعترف بها فى المواد من ١٠ الى ١٢ من العهد تتمتع بالحماية بالفعل فى كندا . وحتى قبل نفاذ العهد فى كندا ، اتخذت الحكومات بمستوييها ، كل فى نطاق ولايته ، بشكل منفرد أو بالتعاون مع بعضها بعضا ، خطوات لتنفيذ احكام هذه المواد ولحماية هذه الحقوق .

وفى ١٧ نيسان / ابريل ١٩٨٢ ، أدمج ميثاق للحقوق والحريات ، هو الميثاق الكندى للحقوق والحريات ، فى دستور كندا ، بمقتضى قيام برلمان المملكة المتحدة ، بسن قانون كندا ، لعام ١٩٨٢ ، الذى اصبح نافذا فى ذلك اليوم وذلك بناء على طلب كندا . ويتضمن قانون كندا ، لعام ١٩٨٢ ، قانون الدستور لعام ١٩٨٢ ، الذى يشمل الميثاق الكندى للحقوق والحريات ، واعترافا بحقوق شعوب كندا الاصلية القديمة والالتزامات البرلمان والتشريعية التالية ، بالاضافة الى التزامات حكومة كندا وحكومات المقاطعات :

(أ) تعزيز الفرص المتكافئة من أجل رفاه الكنديين ،
(ب) تعزيز التنمية الاقتصادية لتقليل التفاوت فى الفرص ،
(ج) تقديم خدمات عامة اساسية ذات نوعية معقولة لكل الكنديين .

كما يبين قانون الدستور لعام ١٩٨٢ مبدأ المساواة فى المدفوعات ، وينص على عقد مؤتمر دستورى ، ويبين اجراء يتعلق بتعديل دستور كندا ، وتعديل قانون الدستور لعام ١٨٦٧ فيما يتعلق بالموارد الطبيعية غير القابلة للتجديد ، والموارد الحرجية والطاقة الكهربائية . وقد جرى تغيير اسم قانون امريكا الشمالية البريطانية ، لعام ١٨٦٧ الى قانون الدستور ، لعام ١٨٦٧ . ويشمل دستور كندا قانون كندا ، لعام ١٩٨٢ وكل القوانين والنظم الدستورية المعتمدة منذ عام ١٨٦٧ ، بما فى ذلك قانون الدستور لعام ١٨٦٧ .

وينص الميثاق الكندى للحقوق والحريات على حماية الحريات الاساسية والحقوق الديمقراطية وحقوق الانتقال والحقوق القانونية وحقوق المساواة لجميع الأفراد واللغات الرسمية لكندا وحقوق التعليم بلغة الاقلية وتراث كندا المتعدد الثقافات وحقوق الشعوب الاصلية .

وتساهم أحكام الميثاق ، التى تناقش فى الفقرات التالية ، فى تنفيذ الحقوق المبينة فى المواد من ١٠ الى ١٢ من العهد .

وينص القسم الفرعى ١٥ (١) على ان :

" كل فرد متساو امام القانون وبموجبه وله الحق فى الحماية المتكافئة والتمتع على قدم

المساواة بالمزية التى يكفلها القانون دونما تمييز وخاصة ، دونما تمييز قام على العنصر ، أو الاصل الوطنى أو الاثنى ، أو اللون ، أو الديانة ، أو الجنس ، أو السن أو العجز العقلى أو الجسمانى .

ويسمح القسم الفرعى ١٥ (٢) بوضع برامج خاصة لمصلحة الافراد والجماعات غير المحظوظة بأن نص على أن :

" القسم الفرعى (١) لا يمنع اى قانون ، أو برنامج ، أو نشاط ، هدفه تحسين احوال الافراد أو الجماعات غير المحظوظة ، بمن فى ذلك اولئك الذين يعدون غير محظوظين بسبب العنصر ، أو الاصل الوطنى أو الاثنى ، أو اللون ، أو العقيدة أو الجنس ، أو السن ، أو العجز العقلى أو الجسمانى " .

ومقتضى القسم ٣٢ ، يسرى القسم ١٥ بعد نفاذ الميثاق بثلاث سنوات ، أى بعد ١٧ نيسان / ابريل ١٩٨٢ بثلاث سنوات . وسبب التأخير هو الوقت للحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات والحكومات الاقليمية لدراسة وتغيير أية قوانين قد لا تكون متمشية مع الضمانات التى يكفلها القسم .

الا ان الكنديين لن يتركوا فى تلك الاثناء دون حماية لحقوقهم ، حيث ان أحكام التشريع الاتحادى والخاص بالمقاطعات القائم بشأن حقوق الانسان يظل نافذا بعد تنفيذ الميثاق .

ويضمن القسم ٢٨ المساواة بين الرجل والمرأة بموجب القانون وذلك بنصه على ان الحقوق والحريات المشار اليها فى الميثاق تعد مكفولة للذكور والاناث على قدم المساواة .

وينص القسم ٢٥ أن ضمان الحقوق والحريات المتضمنه فى الميثاق لن يفهم منها الغاء او تقييد اية حقوق أو حريات اصلية ، أو تعهدية ، أو حقوق اخرى خاصة بشعوب كندا الاصلية القديمة .

وفيما يتعلق بحقوق شعوب كندا الاصلية القديمة ، ينص القسم ٣٥ من قانون الدستور ، لعام ١٩٨٢ كذلك على ان حقوقها الاصلية القديمة والتعهدية القائمة معترف بها ومؤكدة . ويحدد القانون " شعوب كندا الاصلية القديمة " على انها تشمل شعوب كندا الهندية والانويتيه والميتيسيه .

وينص القسم ٦ من الميثاق الكندى للحقوق والحريات على ان لكل مواطن كندى ، وكل شخص له وضع الشخص المقيم اقامة دائمة فى كندا حق الانتقال والاقامة فى اية مقاطعة وفى السعى الى كسب عيشه فى اية مقاطعة . وتخضع هذه الحقوق لأية قوانين او ممارسات مطبقة بوجه عام وسارية فى مقاطعة أخرى غير المقاطعات التى تميز على اساس مقاطعة الاقامة الحالية أو السابقة ، ولأية قوانين تنص على متطلبات اقامة معقولة كشرط

للحصول على الخدمات الاجتماعية المقدمة بصورة عامة . غير ان هذه الاحكام لا تمنع اى قانون أو برنامج أو نشاط هدفه تحسين احوال الافراد غير المحظوظين اجتماعياأواقتصاديا فى احدى المقاطعات اذا كان معدل العمالة فى تلك المقاطعة ادنى من معدلها فى كندا .

ويقتضى القسم ٣٢ ، ينطبق الميثاق الكندى للحقوق والحريات على كافة الامور التى تقع ضمن سلطة الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات والاقاليم كل فيما يخصه . الا انه بموجب القسم ٣٣ ، يجوز للبرلمان أو للهيئة التشريعية فى احدى المقاطعات ان يعلن بصراحة فى قانون للبرلمان أو للهيئة التشريعية ، كيفما تقتضى الحالة ، أن القانون أو أحد احكامه سينفذ بغض النظر عن الحكم المتضمن فى القسم ٢ (الحريات الاساسية) أو الاقسام من ٧ الى ١٥ (الحقوق القانونية وحقوق المساواة) من الميثاق . وسوف يتوقف سريان ذلك الاعلان بعد خمس سنوات من سريانه ، الا انه بالامكان اعادة سنه بعد ذلك .

واخيرا ، ينص الميثاق على أن ضمانات الحقوق والحريات الواردة فيه لا تخضع الا لتلك الحدود المعقولة التى يقضى بها القانون والتى يمكن تبريرها بوضوح فى مجتمع حر وديمقراطى (القسم ١).

دال - تقارير مقدمة بموجب صكوك
اخرى للامم المتحدة

تنص الفقرة ٣ من المادة ١٧ من العهد على ما يلى :

"حيث تكون اية دولة طرف فى هذا العهد قد سبق وأن قدمت الى الامم المتحدة أو الى اية وكالة متخصصة المعلومات ذات الصلة ، يلزم استنساخ تلك المعلومات وانما تكفى اشارة محددة الى المعلومات المقدمة ".

وقد قدمت كندا تقارير الى الامم المتحدة بصورة منتظمة ، بموجب شروط مختلف المعاهدات وردا غلى متطلبات اخرى من المنظمة .

(أ) العهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

وقد قدم تقرير كندا بشأن المواد من ٦ الى ٩ من ذلك العهد الى الامين العام للامم المتحدة فى عام ١٩٨١ (E/1978/8/Add.32).

(ب) العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية .
(قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (٢١)) .

وقد قدمت كندا ، فى نيسان / ابريل ١٩٧٩ التقرير المطلوب بموجب شروط المادة ٤٠

من ذلك العهد .

(ج) الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز العنصرى
(قرار الجمعية العامة ٢١٠٦ ألف (د — ٢٠)) .

وقد صدقت كندا على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز العنصرى فى ١٤ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٠ . وتمشيا مع المادة ٩ ، قدمت كندا تقريرها الاول بعد سنة واحدة من نفاذ الاتفاقية فيما يتعلق بكندا وخمسة تقارير خاصة بفترة السنتين بعد ذلك . وقد تضمنت التقارير ، التشريع المناهض للتمييز الذى اتخذته الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات ، والوكالات التى انشئت لادارته ، والبرامج العديدة التى اعتمدت لصالح الاقليات العرقية أو الاثنية غير المحظوظة .

الجزء الثاني : التدابير التي اتخذتها حكومة كندا

مقدمـــــه

ألف . تعليقـات على المـــواد من ١ الـــى ٥

تطلب المبادئ التوجيهية العامة التي اصدرها الامين العام لاعداد التقريـــــر (G/SO 221/912 ، المرفق) من الدول الاطراف ، عند تقديم تقريرها عن الحقوق التي تشملها المواد من ١٠ الى ١٢ ، ايلاء الاهتمام للامور التي جرى تناولها فـــــي الجزءين الاول والثاني ، المواد من ١ الى ٥ من العهد . وسوف يتم ذلك بوصفـــه ذات صلة في الدراسة التفصيلية للتدابير المنفذة لاحكام المواد من ١٠ الى ١٢ . ومع ذلك ، سيجرى في هذه المقدمة عرض بعض الملاحظات بشأن التدابير العامة التي قد تنطبـــق ، الى حد ما ، على كافة المواد .

(١) حق الشعوب في تقرير المصير ، كما اعترف به في المادة ١ من العهد

تؤيد حكومـة كندا المبادئ الواردة في هذه المـــادة .

(٢) تدابير متخذة لضمان ممارسة الحقوق المشمولة بالمواد من ١٠ الى ١٢ دون تمييـز من اي نوع فيما يتعلق بالعنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الديانة أو الـرأي السياسي أو غير السياسي أو الاصل الوطني أو الاجتماعي أو الملكية أو المولـــــد أو غير ذلك من الاوضاع (المادة ٢ (٢))

وقد اعتمد البرلمان في عام ١٩٦٠، قانون الحقوق الكندي (قانون للاعتراف بحقوق الانسان والحريات الاساسية وحمايتها ، اقر وصدق عليه في ١٠ آب / اغسطس ١٩٦٠) ، الذي ينطبق على الامور التي تقع ضمن ولاية الحكومة الكندية . وتنص المادة ١ منه على مايلي :

" بموجب هذا القانون ، يعترف ويعلن بانه توجد في كندا على الدوام دون تمييز بسبب العنصر ، أو الاصل الوطني أو اللون أو الديانة أو الجنس حقوق الانســـان والحريات الاساسية التالية ويعلن عن وجودها وهي :

(أ) حق الفرد في الحياة والحرية والامن ، وحق التمتع بالملكية ، والحـق في الا يحرم منها الا بحكم القانون ،

(ب) حق الفرد في المساواة امام القانون والتمتع بحمايته ،

(ج) حرية الديانـــة ،

(د) حرية الكـــلام ،

(هـ) حرية الاجتماع وتكوين الاتحادات ،

(و) حرية الصحافـــة ،

ويعطي القانون الكندي لحقوق الانسان ، الذي اعتمد في عام ١٩٧٧ ، اعترافـــا قانونيا اضافيا ببعض هذه الحقوق وذلك عن طريق حظـر التمييز على المستوى الاتحادي .

وقد جاء فى القانون :

" ينبغى ان تكون لكل فرد فرصة متكافئة مع سائر الافراد لكى يهيىء لنفسه الحياة التى يقدر على العيش فى ظلها ويرغب فيها ، بما يتمشى مع واجباته والتزاماته بوصفه عضوا فى المجتمع ، دون ان تعوقه أو تمنعه من ذلك ممارسات تمييزية قائمة على العرق أو الاصل الوطنى أو الاثنى أو اللون أو الديانة أو العمر أو الجنس أو الحالة الاجتماعية ، أو الادانة فى جريمة منح بشأنها عفوا أو ممارسات تمييزية خاصة بالعمالة على اساس الاعاقة الجسمانية ، .. " (الفقره ٢ (أ)) .

وبموجب بنود القانون الكندى لحقوق الانسان ، شكلت لجنة كندية لحقوق الانسان تتألف من مفوض رئيس ، ونائب مفوض رئيسى وستة اعضاء آخرين يعينهم رئيس الحكومة (القسم الفرعى ٢١ (١)) . وللجنة سلطة تنفيذ القانون وممارسة مجال واسع من الوظائف لتعزيز مبادئها (القسمان ٢٢ و ٢٣) .

وينص القانون الكندى لحقوق الانسان على حماية الحقوق وسبل الانتصاف من الاخلال بها وذلك عن طريق اللجنة الكندية لحقوق الانسان المناهضة لاعمال التمييز .

ويجوز لأى فرد أو مجموعة من الافراد لديها مبررات معقولة للاعتقاد بأن شخصا يقوم أو قام بممارسة تمييزية ، تقديم شكوى الى اللجنة (القسم الفرعى ٣٢ (١)) .

وحيث يكون لدى اللجنة مبررات معقولة للاعتقاد بأن شخصا يقوم أو قام بممارسة تمييزية ، يجوز للجنة المبادرة بتقديم شكوى (القسم الفرعى ٣٢ (٣)) .

ويجوز للجنة تعيين شخص للتحقيق فى اية شكوى (القسم الفرعى ٣٥ (١)) .

وينص القسم ٣٧ على انه يجوز للجنة ان تعين " موفق " بغية محاولة التوصل الى تسوية للشكوى (القسم الفرعى ٣٩ (١)) .

ويجوز للجنة ، فى اية مرحلة بعد تقديم شكوى ، تعيين محكمة خاصة بحقوق الانسان للتحقيق فى الشكوى .

واذا كانت المحكمة مشكلة من عدد يقل عن ثلاثة اعضاء ، يجوز التقدم باستئناف ضد قرارها امام محكمة استئناف تشكلها اللجنة (القسم الفرعى ٤٢ ـ١ (١)) .

وينص القسم ٤٣ من القانون على ان اى امر صادر عن محكمة أو عن محكمة استئناف يجوز ، بهدف تنفيذه ، جعله امرا لمحكمة كندا الاتحادية ويصبح قابلا للنفاذ بنفس الطريقة المستخدمة فى تنفيذ الاوامر الصادرة عن تلك المحكمة .

ويعتبر مذنبا بارتكاب جريمة كبل شخص لا يلتزم بشروط التسوية ، أو يعرقل عمل المحقق أو المحكمة ، أو يخفض الأجور من اجل القضاء على ممارسة تمييزية ، أو يهدد أو يخوف

أو تمييز ضد فرد لان ذلك الفرد قدم شكوى أو دليلا بأية طريقة فيما يتعلق بتقديم شكوى أو متابعة شكوى أو اى اجراء آخر بموجب القانون (الاقسام الفرعية ١١ (٥) و ٣٥ (٣) ، و ٤٦ (١) والقسم ٤٥) . وتكون العقوبة ، اذا كان المتهم رب عمل ، أو اتحاد لأرباب العمل ، أو منظمة للمستخدمين ، غرامة لا تتجاوز خمسين ألف دولار ، وهى كذلك فى اية حالة اخرى (القسم الفرعى ٤٦ (٢)) .

(٣) الى اى مدى تكفل الحقوق التى تناولتها المواد من ١٠ الى ١٢ للاجانب .

تعتبر الحقوق التى تناولتها المواد من ١٠ الى ١٢ مكفولة عموما لجميع المقيمين الدائمين . وفيما يتعلق بالضمان الاجتماعى ، تمنح ضمانات خاصة الى مختلف فئات المقيمين المؤقتين ولاسيما الاساتذة ، الزائرين ، والدارسين ، والطلاب والاشخاص الذين لديهم تصريح عمل .

(٤) التدابير المتخذة بموجب المادة ٣ من العهد لكفالة الحقوق المتساوية للرجل والمرأة للتمتع بالحقوق المبينة فى المواد من ١٠ الى ١٢ .

ساهم التشريع الذى سلفت الاشارة اليه ، بالاضافة الى عدد من التدابير الاخرى فى التقدم الكبير الذى تحقق فى كفالة الحقوق المتساوية للرجل والمرأة للتمتع بالحقوق المبينة فى المواد من ١٠ الى ١٢ .

وقد انشأت حكومة كندا ، فى عام ١٩٦٧ ، اللجنة الملكية المعنية بوضع المرأة فى كندا . وقد أدى تقرير اللجنة ، الذى نشر عام ١٩٧٠ ، الى اعتماد الحكومة لعدد من التدابير الهادفة الى القضاء على التمييز ضد المرأة والى الترويج لمساواة أعظم بين الرجل والمرأة . ومن بين التدابير الاولى التى اتخذت تعيين وزير مسؤول عن وضع المرأة وانشاء مكتب المنسق لوضع المرأة ، فى عام ١٩٧١ .

ويتمثل دور الوزير المسؤول عن وضع المرأة فى ضمان ان يراعى استحداث تشريع وسياسات وبرامج للحكومة ما لها من أثر على المرأة وأن يقدم المشورة الى الحكومة بشأن المسائل التى تعنى المرأة .

ويعتبر المنسق لوضع المرأة ، مسؤول امام الوزير المسؤول عن وضع المرأة ، وللمنسق ولاية تقديم المشورة الى الوزير ، لكى يضمن مراعاة كل برامج وسياسات الحكومة الكندية لشواغل المرأة ، ولكى ينسق مبادرات جديدة لتحسين وضع المرأة .

وفى عام ١٩٧٣ ، انشأت الحكومة الكندية المجلس الكندى الاستشارى المعنى بوضع المرأة . والغرض منه أن يعرض على الحكومة وعلى عامة الشعب المسائل التى تهم المرأة ، وان يقدم الى الحكومة المشورة بشأن الاعمال التى يراها ضرورية لتحسين وضع المرأة فى المجتمع . وخلال السنوات الاخيرة ، قام المجلس بنشر التقارير والتوصيات الخاصة بمجموعة

متنوعة من القضايا ذات الأهمية للمرأة .

وفى سياق السنة الدولية للمرأة (١٩٧٥) اعتمد البرلمان قانون تعديل النظام الاساسى (وضع المرأة) لعام ١٩٧٤ ، الذى عدل عشرة قوانين لاتاحة المساواة للمرأة وقد ترددت المجالات المشمولة بين الانتخابات ، والهجرة ، والتوظيف فى مجال الخدمة العامة الى المعاشات ، والتأمين ضد البطالة ، والدفاع الوطنى .

وقد اتفق ، فى المؤتمر العالمى الذى عقد فى مكسيكو سيتى خلال السنة الدولية للمرأة (١٩٧٥) على ان تستحدث البلدان خطة عمل وطنية . وقد وافق مجلس الوزراء فى كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨ على وثيقة بشأن خطة العمل الوطنية المعنية بوضع المرأة . وفى عدد من التوصيات الموجهة الى كافة الادارات الاتحادية ، حددت الوثيقة جدولا زمنيا خلال عام ١٩٨٥ ، يهدف الى تعبئة عمل الحكومة بشأن القضايا الخاصة بوضع المرأة . وقد استحدثت التوصيات من خلال عمل ١٢ فريق عامل مشترك بين الادارات معنى بمختلف الموضوعات التى درست مجموعة متنوعة من الوثائق والتوصيات التى اقترحتها المرأة والمجموعات النسائية ، والوكالات الحكومية عبر السنين . وقد ركزت الوثيقة على اربعة مجالات لمسؤولية الحكومة : التشريع ، تغيير السياسة ، تغييرات البرامج ، والبحث وقد ارسلت نسخة من الوثيقة ، المعنونة " نحو مساواة المرأة " الى الامين العام مشفوعة بتقرير كندا بشأن المواد من ٦ الى ٩ (E / 1978 / Add.32) من العهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

وقد وقعت كندا فى المؤتمر العالمى لعقد الامم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، الذى عقد فى كوبنهاغن ، ١٩٨٠ ، اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة (الواردة فى قرار الجمعية العامة ٣٤/١٨٠) . وصدقت كندا على هذه الاتفاقية فى ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ .

(٥) القيود التى ربما تكون قد فرضت على ممارسة الحقوق المبينة فى المواد من ١٠ الى ١٢ ، واسباب ذلك ، والضمانات ضد اساءات الاستعمال فى هذا الصدد ، مرفقة بنسخ من القوانين ، والنظم ، واحكام المحاكم ذات الصلة (المادتان ٤ و ٥) وهناك بوجه عام قيود قليلة للغاية على الحقوق الواردة فى المواد من ١٠ الى ١٢ . وحيثما توجد مثل تلك القيود ، فانها تجد فيما يبدو ما يبررها عن طريق شروط العهد ، وتوجد ضمانات مثل اجراءات الاستئناف الداخلية واجراءات الانصاف المقدمة الى الهيئات المستقلة أو المحاكم . ويتضمن التقرير وصفا لهذه الضمانات حيثما كان ذلك ملائما .

باء - الحالة فيما يتعلق بالشعب الاصلى

ينبغى ملاحظة انه نتيجة تكليف حكومة كندا وحدها بتحمل مسؤولية الهنود بموجب بنود القسم ٩١ (٢٤) من قانون الدستور لعام ١٨٦٧ ، يتعين على الحكومة الاتحادية اتخاذ التدابير التى تتخذ عادة من جانب المقاطعات فيما يتعلق بسائر المواطنين الكنديين والمقيمين .

والقانون الهندى هو التشريع الرئيسى الذى اقره البرلمان الاتحادى والخاص بالهنود وبالاراضى المخصصة لهم .

وهناك برامج مختلفة للحكومة الاتحادية لمساعدة الهنود والانويت تستند الى القانون والى سياسة توجه اساسا عن طريق ادارة محدده (الشؤون الهندية والتنمية الشمالية ، التى تشمل ولايتها ادارة القانون الهندى) ، وكذلك عن طريق ادارات اتحادية اخرى فى ميدان اختصاصها ذى الصله . وتنفذ هذه الادارات عددا كبيرا من البرامج الهامة لمنفعة شعب كندا الاصلى . وفى حين انه هذا التقرير لا يهدف الى الحديث عن كافة هذه البرامج ، فسوف يشار الى البرامج ذات الصلة بالمواد من ١٠ الى ١٢ .

وعلاوة على ذلك ، يعترف قانون الدستور لعام ١٩٨٢ بالحقوق الاصلية والتعهدية القائمة والخاصة بشعوب كندا الهندية والانويتيه ، والميتيسيه ويؤكدها .

حكومة كنـــــدا

المادة ١٠ : حماية الأسرة ، والأمهات والأطفـــال

ألف ـ حمايـــة الأســـــرة

(١) القوانين الاساسية ، والنظم الادارية ، والاتفاقات الجماعية الهادفـة الى تعزيـز حماية الاسرة ، وقرارات المحاكم ذات الصلة ، ان وجدت .

وكما ذكر فى المقدمة ، تكون المسائل المتعلقة بالاسرة عموما من اختصاص حكومات المقاطعات . وتتم التدخلات الرئيسية من جانب حكومة كندا فيما يتعلق بالاسرة بمقتضـى قانون مخصصات الاسره لعام ١٩٧٣ ، النظم الاساسية الكنديه ، ١٩٧٣ ـ ١٩٧٤ ،ج ـ٤٤ وقانون الضريبة على الدخل ، النظم الاساسية الكندية ، ١٩٧٠ ـ ١٩٧١ـ١٩٧٢ج ـ٦٣ وخطة كندا لتقديم المساعدة ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ـ جيم ـ١ .

وسوف تناقش الاحكام ذات الصلة من قانون مخصصات الاسرة وقانون الضريبة على الدخل تحت العنوان (٤) ادناه .

وتعتبر خطة كندا لتقديم المساعدة المرجع القانونى الذى تتقاسم الحكومة الاتحاديـة مع المقاطعات من خلاله تكلفة توفير المساعدة الاجتماعية وخدمات الرفاه الاجتماعى للافـــراد المحتاجين أو الذين يحتمل ان يصبحوا محتاجين . وتقرب الآن التكلفة السنوية للنفقـــات الاتحادية لتلبية تلك التكاليف المقتسمة من ثلاثة بلايين دولار . ويخضع تقديـم هـــذه الخدمات لسلطة المقاطعات وهى تتضمن المساعدات المالية ، والرعاية السكنية ، وخدمات حماية الاسر والاطفال وتحسين احوالهم ووقايتهم . ويتضمن التشريع الخاص بالمقاطعـــات الذى تقدم بموجبه هذه الخدمات على اساس تقاسم التكلفة مع الحكومة الاتحادية ، قوانـين تتناول : المساعدة الاجتماعية أو مساعدات الرفاه الاجتماعى واعانات الاسرة ، وخدمـــات مدبرات المنازل ، ودور الرعاية الخاصة ، وتحقيق الرفاه للطفل وتقديم الخدمات للاطفال وخدمات الرعاية الخارجية .

وتوجد احكام اخرى تتصل بالأسرة فى وثائق تشريعية مختلفة ، وعلى سبيل المثال فى قانون الحقوق الكندى ، النظم الاساسية الكندية المنقحـة ، ١٩٧٠ ، الملحق الثالث قانون حقوق الانسان الكندى ، النظم الاساسية الكندية ١٩٧٦ ـ ١٩٧٧ ، ج ـ ٣٣ ، القانون الجنائى ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ـ جيم ٣٤ ، قانـــون الطلاق ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ـ دال ـ ٨ ، وقانون الـزواج النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ـ جيم ـ ٨ .

وتنص ديباجة قانون الحقوق الكندى على أن "الامة الكندية تأسست على مبـــادىء تعترف ... بوضع الاسرة فى مجتمع من الناس الاحرار والمؤسسات الحرة" .

ويمنع قانون حقوق الانسان الكندى ، فى مجالات السلطة الاتحادية ، التمييز القائم على الحالة الاجتماعية ، بين أمور اخرى ، فيما يتعلق بالعمالة ، أو توفير السلع والخدمات والتسهيلات ووسائل الراحة المتاحة عادة لعامة الناس أو توفير الاماكن التجارية أو السكنية .

(٢) ضمانات لحق الرجل والمرأة فى الزواج بموافقتهما التامة والحرة فى تكوين اسره تدابير أتخذت لالغاء العادات والقوانين والممارسات القديمة التى قد تمس حرية اختيار الزوج أو الزوجة .

وبموجب قانون الدستور ، لعام ١٨٦٧ ، يخضع الزواج والطلاق لسلطة برلمان كندا (القسم ٩١ (٢٦)) بينما تخضع مراسم الزواج فى المقاطعات لسلطة الهيئات التشريعية للمقاطعات (القسم ٩٢ (١٢)) . غير ان كافة قوانين المقاطعات الخاصة " بالزواج والطلاق " أو " بمراسم الزواج " النافذة فى كندا عند قيام الاتحاد الكونفيدرالى قد استمرت نافذة حتى الغيت أو أبطلت أو تغيرت من جانب البرلمان الاتحادى أو الهيئات التشريعية للمقاطعات (القسم ١٢٩) . الا انه ، منذ اعتماد القانون ، مارست المقاطعات وحدها ، باستثناء حالات قليلة ، سلطتها التشريعية على مراسم الزواج . وقد اعتمدت حكومة كندا ، من جانبها ، قانون الزواج الذى ينص ، فى القسمين ٢ و ٣ منه على ما يلى :

" لا يكون الزواج باطلا لمجرد أن المرأة شقيقة لزوجة الرجل المتوفاه ، أو أبنه لشقيق أو شقيقة زوجة الرجل المتوفاه " .

وقد سنت هذه الاحكام التشريعية لان قوانين بعض المقاطعات حظرت تلك الزيجات .

كما سن برلمان كندا قوانين محلية أو خاصة تجيز الاحتفال بالزواج فى حالات اخرى لا ينص عليها تشريع المقاطعة .

وتتطلب قوانين المقاطعات القبول التام والحر للزواج . ويعزز القانون الجنائى هذا المبدأ بجعله واقعة انتزاع أو احتجاز انثى ، ضد رغبتها ، بنية الزواج منها أو اجبارها على الزواج من ذكر جريمة خطيرة محل اتهام جنائى يعاقب عليها بالحبس مدة عشر سنوات (القسم ٢٤٨) .

كما يحرم القانون الجنائى الزواج المثنى (القسمان ٢٥٤ — ٢٥٥) وتعدد الزوجات أو الازواج (القسم ٢٥٧) .

وقد سن البرلمان قانون الطلاق الذى ينص على انه يجوز لأى من الزوجين ان يقدم الى المحكمة طلبا للطلاق ، يستند الى الاسس المحددة فى القانون (القسمان ٣ و ٤) .

ويجوز للمحكمة ، فى سياق منحها للطلاق ، ان تأمر أحد الزوجين بتقديم نفقة للآخر و/أو للاطفال (الاقسام من ١٠ الى ١٢) .

وتتحمل الوحدة الاستشارية فى مجال الطلاق وشؤون الاسره التابعة لشعبة برامج

الخدمات الاجتماعية بوزارة الصحة والرفاه الاجتماعى الوطنية مسؤولية كفالة فعالية الخدمات التوفيقية لقانون الطلاق واحكامه المتعلقة بالاطفال • ويتضمن هذا العمل على اتاحة واستخدام خدمات المشورة فيما يتعلق بالاباء الداخلين فى اجراءات الطلاق •

(٣) تدابير لتسهيل تكوين اسرة كالاعانات أو منح التجهيز ، وتوفير المسكن ومنافع اخرى •

وضعت حكومة كندا برنامجا يسمح بالاعفاء الضريبى للافراد الذين يقومون بتجنيب مبلغ من المال فى مشروع خاص يعرف بمشروع مدخرات ملكية المنازل المسجلة بغية شراء منزل ويسمح المشروع بخصم سنوى من الدخل للاغراض الضريبية يصل الى ١٠٠٠ دولار (بحد اقصى شامل قدره ١٠٠٠٠ دولار) فيما يتعلق بالاشتراكات التى تدفع لخطة دافع ضرائب •

(٤) تدابير تستهدف صون ، وتعزيز ، وحماية الاسرة ، كالمخصصات الاسرية ، وتسهيلات الاعفاء الضريبى ، ومؤسسات رعاية الطفل ، الخ •

تهدف برامج مختلفة الى مساعدة الاسرة من الناحية الاقتصادية • والبرامج الرئيسية هى برنامج مخصصات الاسرة ، وبرنامج الائتمان الضريبى للطفل ، ومختلف الخصومات المقدمة لاغراض الضريبة على الدخل ، والمساعدة المقدمة لمؤسسات رعاية الطفل والاجازات الممنوحة لسد احتياجات الاسرة فيما يتعلق بموظفى القطاع العام •

برنامج مخصصات الاسره

يهدف قانون مخصصات الاسره ، الذى سن فى عام ١٩٧٣ ، الى زيادة دخل الاسر الكنديه • وبموجب احكام القانون ، تدفع مخصصات شهرية(٢٩الا ٢٣ دولار للطفل فى عام ١٩٨١) فيما يتعلق بالاطفال ممن هم دون ١٨ سنة ، المقيمين فى كندا ، والذين يخضعون لرعاية أحد الوالدين أو وصى • وعادة ما تقدم المدفوعات الى الأم • وتزداد المخصصات فى كانون الثانى / يناير من كل سنة اذا ما حدثت زيادة فى تكاليف المعيشة محتسبة بالرقم القياسى لاسعار المستهلك •

ويتعين ان يكون أحد الوالدين على الاقل ، مواطنا كنديا أو يسمح له بالاقامة الدائمة فى كندا بموجب قانون الهجرة لكى يكون مستوفيا لشروط الحصول على مخصصات • كما يجوز للوالد المسموح له بالدخول الى كندا كزائر أو بموجب سلطة تصريح وزير (يصدره وزير العمالة والهجره) ان يكون مؤهلا للحصول على المخصصات اذا كان تصريح الدخول قد منح له لفترة لا تقل عن سنة واذا كان دخل ذلك الشخص خاضعا لضريبة الدخل الكندية اثناء وجوده فى كندا • وتعتبر مخصصات الاسرة دخل تدفع عنه الضريبة وذلك بالنسبة للوالد الذى يطالب باعفاء ضريبى فيما يتعلق بالطفل •

ويجوز لحكومة المقاطعة ان تطلب من حكومة كندا تنويع النسب المدفوعة فى تلك المقاطعة على اساس سن الطفل أو عدد الاطفال فى الاسره ، أو كليهما بشرط ان تكون نسبة أقل المدفوعات الشهرية فى تلك المقاطعة ٦٠ فى المائة على الاقل من النسبة الاتحادية وأن يكون متوسط المبلغ الشهرى المدفوع لكل الاطفال فى تلك المقاطعة مساويا للنسبة الاتحادية الشهرية . وقد أخذت مقاطعتان ، البيرتا وكويبيك ، بهذا الخيار .

وقد دفعت ، فى عام ١٩٨١ ، اعانات لـ ٣ر٦ مليون اسرة لصالح ٨ر٦ مليون طفل . وكان صافى المدفوعات الاجمالية فى ١٩٨٠/١٩٨١ حوالى ٢ بليون دولار .

برامج الائتمان الضريبى للطفل

يعتبر برنامج الائتمان الضريبى للطفل تطورا حديثا فى السياسة الاجتماعية الكندية .

وقد عدل قانون الضريبة على الدخل فى عام ١٩٧٨ ، لكى ينص على برنامج للائتمان الضريبى للطفل (القسم ١٢٢ ٢) . وفيما يتعلق بالعام الضريبى ١٩٨٠ ، نص البرنامج على ائتمان قدره ٢٣٨ دولار للطفل للاسر الكندية ذات الدخل الصافى الاجمالى الذى لا يقل فى عام ١٩٨٠ عن ٣٨٠ر٢١ دولار (تخضع كل من دورة الائتمان ودخل الاسرة للمقايسة فى السنوات التالية لتوضيح الزيادات فى الرقم القياسى لأسعار المستهلك) . ويطالب بالائتمان أحد الوالدين الذى يخصل على مخصصات الاسرة ، وهو الأم عادة .

وفيما يتعلق بالأسر التى يزيد اجمالى دخلها عن ٣٨٠ر٢١ دولار ، تدفع الائتمانات الضريبية للطفل على اساس مخفض تدريجيا . اذ يخفض المبلغ القابل للسداد بمعدل ٥ دولارات عن كل ١٠٠ دولار ، وبذلك يتجاوز دخل الاسرة ٣٨٠ر٢١ دولار .

وعلى هذا النحو ، يستهدف برنامج الائتمان الضريبى للطفل تقديم مساعدة مالية للاسر ذات الدخل المنخفض والمتوسط حتى تتمكن من الوفاء بالتكاليف المتزايدة لرعاية اطفالها .

وتفيد التقديرات فيما يتعلق بالعام الضريبى ١٩٨٠ ، الى أن ٥ر٢ مليون اسرة أو ثلثى الاسر الكندية التى لديها اطفال دون سن ١٨ ، حصلت على كل أو جزء من الائتمان الضريبى للطفل .

الاعفاءات الضريبية

بوسع دافعى الضرائب ان يطالبوا ببعض الاستقطاعات من الضريبة على صافى دخلهم فيما يتعلق بالمعالين فى اسرهم .

اعفاء المتزوج . استطاع جميع الاشخاص المقيمين فى كندا طوال عام ١٩٨٠ المطالبة باعفاء قدره ٨٩٠ر٢ دولار ، وهو الاعفاء الشخصى الاساسى . وقد سمح للمتزوجين زواجا

قانونيا بالمطالبة باعفاء اضافي يصل الى ٣٠ ٥ر٢ دولار كحد اقصى للزوج أو الزوجة ويخفض هذا الاعفاء بمقدار صافي دخل الزوج أو الزوجة الذى يزيد عن ٤٦٠ دولار . ولا ينطبق اعفاء المتزوج على العلاقات التى يحكمها القانون العام (القسم ١٠٩ (١) (أ)) .

اعفاءات المعالين . يجوز للوالدين المطالبة باعفاء عن كل طفل معال . وفى عام ١٩٨٠، كان الحد الاقصى للاعفاء عن طفل دون ١٨ سنه ، هو ٥٤٠ دولارا . وكان بالامكان المطالبة بالحد الاقصى طالما كان صافى دخل الطفل اقل من ١٠ ٩١٠ر١ دولار . واذا كان لدى الطفل دخل يتراوح بين ١٠ ٩١٠ر١ دولار و ٩٩٠ر٢ دولارا ، تكون المطالبة بمبلغ ٥٤٠ دولار ناقص نصف صافى دخل الطفل الذى يزيد على ١٠ ٩١٠ر١ دولار . وكان الحد الاقصى للمطالبة فيما يتعلق بالطفل المعال كلية الذى تجاوز ١٨ سنه هو ٩٩٠ دولارا . واذا كان لدى الطفل دخل صافى يزيد على ٠٠٠ر٢ دولار ولكنه لايتجاوز ٩٩٠ر٢ دولارا ، بوسع أحد الوالدين المطالبه بمبلغ ٩٩٠ دولارا ناقص صافى دخل الطفل الذى يزيد على ٢٠٠٠ دولار . واذا كان الطفل يحصل على دخل يتجاوز ٩٩٠ر٢ دولارا ، فانه لا يعتبر معالا (القسم ١٠٩ (١) (د) . وعلى الطفل الذى يزيد عمره عن ٢١ سنه اما ان يلتحق بمدرسة أو ان يكون عاجزا حتى يعتبر معالا .

نفقات رعاية الطفل . بموجب قانون الضريبة على الدخل يسمح باستقطاع جانب من تكاليف رعاية الطفل لاغراض الضريبة من دخل الام العاملة ، ومن دخل الاب (القسم ٦٣) فى ظل ظروف معينة . ويسمح بالاستقطاع من النفقات بالنسبة للأم العاملة اذا كانت النفقات قد تكبدت لتمكينها من :

(١) أن توظف ، أو تقوم بعمل ، أو تتولى واجبات وظيفة ما .

(٢) القيام بدورة للتدريب المهنى حيث يتم الحصول على اعانة تدريب للكبار بموجب قانون التدريب الوطنى

(٣) الاشتراك فى البحوث أو فى أعمال مماثلة يحصل بشأنها الفرد على منحة .

ويستطيع الاب ان يطالب بنفقات لرعاية الطفل اذا :

(١) كان اعزبا ، أو ارملا ، أو مطلقا ، أو منفصلا ، عملا بمرسوم ، أو بأمر ، أو بحكم ، أو باتفاق مكتوب .

(٢) كانت الأم غير قادرة على رعاية الاطفال بسبب الحبس أو المرض أو العجز .

ويكون المبلغ المستقطع فى حدود ثلثى الدخل الذى يكسبه دافع الضريبة أو بحد اقصى قدره ١٠٠٠ دولار عن كل طفل دون ١٤ سنه — أو اكبر من ١٤ سنة اذا كان عاجزا جسمانيا او عقليا . كما يفرض حد شامل قدره ٤٠٠٠ دولار للسنة لكل أسرة .

وينص قانون الضريبة على الدخل على اعفاءات اضافية للمتزوجين ، وتكون على سبيل المثال فى شكل استقطاع بمقتضى خطة مدخرات التقاعد المسجلة للمتزوجين (القسم الفرعى

١٤٦ (٥ ـ ١) ٠ وتحويلات المتزوجين للاستقطاعات غير المستخدمة (القسم ١١٠ ـ ٣) وتحويلات المتزوجين المعفاة من الضرائب والخاصة بالممتلكات الرأسمالية (القسم ٧٣) ٠

مؤسسات رعاية الطفل

بموجب خطة كندا لتقديم المساعدة تتقاسم الحكومة الاتحادية مع المقاطعات تكلفة الرعاية المؤسسية للاطفال ٠

الاجازات الممنوحة لسد احتياجات الاسرة

بوسع موظفي حكومة كندا الحصول على اجازات مطولة للعناية بمسؤولياتهم الاسرية ٠ وللموظفين الذين يمنحون تلك الاجازة ويريدون العودة الى الخدمة العامة أولوية الترشيح للتعيين في الوظائف التي كانت لجنة الخدمة العامة الكندية قد قررت أنهم مؤهلون لها ٠

باء ٠ حماية الأمومة

(١) القوانين الاساسية ، والنظم الادارية والاتفاقات الجماعية المنظمة لمختلف جوانب حماية الامومة واحكام المحاكم ذات الصلة ، ان وجدت ٠

وفيما يلي القوانين الاساسية المنظمة لمختلف جوانب حماية الامومة :

قانون التأمين في حالة المستشفيات والخدمات التشخيصية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ١٩٧ ، ج ـ حاء ـ ٨

قانون الرعاية الطبية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ـ جيم ـ ٨

قانون الترتيبات المالية المشتركة بين الحكومة الاتحادية والمقاطعات وتمويل البرامج المقررة ١٩٧٧ ، النظم الاساسية الكندية ، ١٩٧٦ ـ ١٩٧٧ ، ج ـ ١٠

القانون الجنائي ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ـ ٣٤

قانون العمل الكندي ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ـ واو ١٠

قانون التأمين ضد البطالة ، ١٩٧١ ، النظم الاساسية الكندية ١٩٧٠ـ١٩٧١ـ١٩٧٢ ج ـ ٤٨

قانون الضريبة على الدخل ، النظم الاساسية الكندية ، ١٩٧٠ ـ ١٩٧١ ـ ١٩٧٢ ج ـ ٦٣

خطة كندا لتقديم مساعدة ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ج ـ جيم ـ ١

خطة المعاشات الكندية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ـ جيم ـ ٥

(٢) الحماية والمساعدة قبل الولادة وبعدها ، بما فى ذلك الرعاية الطبية والصحية الملائمة ورعاية الامومة او الاعانات الاخرى بصرف النظر عن الحالة الاجتماعية .

تختص المقاطعات فى المقام الاول بالرعاية الطبية والصحية فى كندا . الا ان حكومة كندا سعيا منها لاتاحة امكانية دخول المستشفيات والحصول على الرعاية الطبية للجميع سنت تشريعا يسمح لها باقتسام تكلفة برامج التأمين فى حالة المستشفيات والرعاية الطبية التى تديرها المقاطعات ، بشرط ان يكون جميع سكان المقاطعة مشمولين بتلك الخدمات التى سددت تكلفتها سلفا . والقوانين التشريعية لبرلمان كندا فى هذا المجال هى قانون التأمين فى حالة المستشفيات والخدمات التشخيصية ، الذى اصبح نافذا فى ١ تموز / يوليو ١٩٥٨ ، وقانون الرعاية الطبية ، الذى اصبح نافذا فى ١ تموز / يوليو ١٩٦٨ ، وقانون الترتيبات المالية المشتركة بين الحكومة الاتحادية والمقاطعات وتمويل البرامج المقرره ، الذى اصبح نافذا فى ١ نيسان / ابريل ١٩٧٧ .

وقد سنت كافة المقاطعات وكلا الاقليمين تشريعا مقابلا وتشارك فى هذا المشروع للتأمين الصحى . ولجميع المقيمين حق الاستمتاع به . ويستند استحقاق الشمول الى وضع الاقامة وليس الى الجنسية . ويوسع المهاجرين مالكى الاراضى وفئات اخرى معينة من المقيمين الجدد فى كندا الحصول على تغطية منذ اليوم الاول فى جميع الولايات القضائية باستثناء كولومبيا البريطانية ، حيث يتطلب استحقاق التغطية فترة انتظار مدتها ثلاثة أشهر .

وتوفر خطط تأمين الرعاية فى المستشفيات والرعاية الطبية الشاملة فى المقاطعات تغطية مسددة سلفا لكافة جوانب الرعاية اللازمة طبيا والخاصة بالمستشفيات وبالممارسين الطبيين (عن طريق كلا الممارسين العامين والاخصائيين) . وهذا يشمل الرعاية الكاملة فى حالة التوليد ، بغض النظر عن الحالة الاجتماعية . وتقدم معظم المقاطعات بمقتضى خططها الخاصة بالتأمين الصحى أو بمقتضى تنظيمات اخرى ، منافع اضافية ممولة تمويلا عاما (مثل الرعاية فى المستشفيات العقلية ، والعقاقير التى يتم تعاطيها خارج المستشفيات والرعاية المنزلية ، والتربية الصحية) بيد أن مدى هذه الاعانات الاضافية ليس موحدا بين المقاطعات .

وفيما يتعلق بالانويت ووضع الهنود فى نظر القانون ، تقدم الرعاية الطبية مباشرة عن طريق حكومة كندا . وتقدم الحماية قبل الولادة وبعدها من خلال برنامج شامل للرعاية الطبية تقدمه دائرة الصحة والرفاه الاجتماعى الوطنيه . ويشمل البرنامج مشاريع مثل اعداد معلومات بشأن البرامج المحققه للمناعة ، وجميع معلومات خاصة بالتغذية عن الاطفال الرضع ، ومراقبة تغذية المجتمع ، وطبع وتوزيع خرائط للنمو ، وتحليل اسباب الوفيات بين الاطفال الرضع وتقديم المبادئ التوجيهية لاستخدام الباسيل كالميت - جويرين فى مكافحة الدرن .

(٣) الحماية الخاصة والمساعدة المقدمة للامهات العاملات بما فى ذلك الاجازة مدفوعة الاجر او الاجازة المشفوعة باعانات الضمان الاجتماعى والضمانات ضد الفصل خلال فترة معقولة قبل ولادة الطفل وبعدها ٠

تتقاسم الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات مسؤولية حماية الامومة ، وعلى المستوى الاتحادى ، يتضمن قانون العمل الكندى ، وقانون الادارة المالية ، وقانون التأمين ضد البطالة ، ١٩٧١ واتفاقات جماعية مختلفة احكاما خاصة باجازة الوضع ٠ ويرد ادناه سردا لهذه القوانين والاتفاقات ٠ وقد ورد فى الاقسام الخاصة بالمقاطعات فى هذا التقرير سردا للتدابير التى اتخذتها المقاطعات فيما يتعلق باجازة الوضع للمرأة العاملة ٠

(أ) الموظفات الخاضعات للولاية الاتحادية غير موظفات الخدمة العامة ٠

ينص قانون العمل الكندى على اجازة وضع للنساء الموظفات فى مؤسسة خاضعة للولاية الاتحادية باستثناء اعضاء الخدمة العامة الكندية ٠ ومن حق كل موظفة اتمت ١٢ شهرا متتالية من العمل المتصل مع رب عمل وتقدم اشعارا بنيتها الحصول على اجازة وضع قبل موعد الاجازة باربعة اسابيع ، وتقدم الى رب عملها شهادة طبية تحدد الموعد التقديرى للوضع ، ان تحصل على اجازة وضع ٠ وتتألف هذه الاجازة من فترة لا تتجاوز ١٧ أسبوعا أو فترة مجملها ١٧ أسبوعا وفترة اضافية تساوى الفترة الممتدة بين الموعد المحدد فى الشهادة الطبية والموعد الفعلى للوضع ، اذا حدث الوضع بعد الموعد المحدد ٠ ولا تبدأ هذه الاجازة قبل ١١ أسبوعا سابقة على الموعد المحدد فى الشهادة الطبية وتنتهى فى موعد لا يتجاوز ١٧ أسبوعا تلى الموعد الفعلى للوضع ٠ وعند انتهاء اجازة الوضع يعيد رب العمل الموظفة الى الوظيفة التى كانت تشغلها فى الوقت الذى بدأت فيه تلك الاجازة ، أو فى وظيفة مماثلة لا يقل أجرها ومزاياها عن الوظيفة السابقة ٠ ولاغراض حساب المعاش والمزايا الاخرى ، سوف تعتبر الوظيفة التى تعقب انتهاء تلك الاجازة متصلة بالوظيفة السابقة على بدء تلك الاجازة ٠ ولا يجوز لاى رب عمل فصل أو وقف موظفة لمجرد انها حامل أو طلبت اجازة وضع (الاقسام ٥٩ ـ ٢ و ٥٩ ـ ٣ و ٥٩ ـ ٤) ٠

(ب) موظفات الخدمة العامة الكندية

بمقتضى القسم ٧ من قانون الادارة المالية ، يملك مجلس الخزانة الكندى سلطة عامة لتجديد شروط واحكام الوظيفة ، بما فى ذلك اجازة الوضع ، لموظفات الخدمة العامة الكندية ٠

وتوجد بنود محددة تتعلق باجازة الوضع للموظفات اللواتى يمثلهن وكيل لعقد الصفقات ، فى الاتفاقات الجماعية بين مجلس الخزانة الكندى ، بوصفه رب عمل ، ومختلف وحدات عقد الصفقات فى مجال الخدمة العامة ، عملا بالقسمين ٥٤ و ٥٦ من قانون علاقات موظفى الخدمة العامة ٠ وفيما يتعلق بالموظفات المستبعدات من الصفقات الجماعية

تحدد اجازة الوضع اما من خلال توجيهات مجلس الخزانة بشأن شروط وأحكام الوظيفة لبعض الموظفين غير الممثلين أو من خلال توجيهات رب العمل التى تنطبق على فئة الادارة ايهما انسب .

وبينما يوجد بعض التنوع بينها ، فان هذه الاتفاقات الجماعية والتوجيهات عموما تنص على أن كل موظفة حامل سوف تمنح اجازة وضع دون اجر ، تبدأ قبل الموعد المتوقع للولادة ب ١١ أسبوع وتنتهى فى موعد لا يتجاوز ٢٦ أسبوعا عقب الولادة . ويجوز ان تبدأ اجازة الوضع ، بناء على طلب الموظفة ، قبل أو بعد الموعد المتوقع للولادة ب ١١ أسبوع . ويجوز لرب العمل ان يطلب شهادة طبية بالحمل . وتدخل فترة الوضع فى السنوات الاجمالية للخدمة التى تدخل فى حساب استحقاقات المعاش ، والاجر عن فترة الانقطاع ، وزيادات الاجر ، ونسبة اجازات العطلات المجمعة . وخلال فترة اجازة الوضع ، تحتفظ الموظفة بوضع التأمين ، ويواصل رب العمل دفع حصته العادية من الاشتراكات المطلوبة بموجب خطط المعاش والتأمين للخدمة العامة .

(ج) اعانات اجازة الوضع

بموجب شروط قانون التأمين ضد البطالة ، لعام ١٩٧١ ، بصورته المعدلة يتعين على المرأة التى ترغب فى الحصول على اعانات الوضع ان تكون قد أمضت ٢٠ أسبوعا من العمل المستحق للتأمين خلال الاسابيع الـ ٥٢ الاخيرة . كما يتعين ان تثبت انها اما عضوا فى العمل ، أو تحصل على فوائد التأمين ضد البطالة أو كليهما ، وذلك لمدة ١٠ أسابيع على الاقل بين الاسبوع الثلاثين والخمسين السابقين على الموعد المتوقع للولادة .

وعندما ادرجت هذه الشروط فى قانون التأمين ضد البطالة فى عام ١٩٧١ ، كان الشرط الاساسى العام فيما يتعلق بسائر المطالبين المتقدمين للحصول على الاعانات بموجب القانون هو توافر ثمانية اسابيع أو اكثر من العمل المستحق للتأمين فى الاسابيع الـ ٥٢ السابقة . وقد تعرض هذا التفريق فى الشرط للاعتراض امام المحاكم من جانب مدعية زعمت انه بلغ حد التمييز القائم على الجنس وانه انتهك مبدأ المساواة امام القانون الوارد فى قانون الحقوق الكندى . وقد رأت المحكمة العليا الكندية ، فى حكمها الصادر فى هذه القضية فى عام ١٩٧٨ ، ان الشروط الخاصة التى تنطبق على النساء الحوامل لا تتعارض مع قانون الجقوق الكندى ، حيث انها تشكل جزءا لا يتجزأ من مشروع تشريعى سن لاهداف اتحادية مشروعة تتعلق بحالات استثنى منها الرجال . ورأت المحكمة ان هذه الشروط لا تجيز ضد النساء الحوامل ، وانما تقدم لهن اعانات بالاضافة الى الاعانات الاخرى المنصوص عليها فى القانون . (ستيلا بليس ، نائب وزير العدل الكندى ، ١٩٧٩)

وتعتبر العاملات فى اى جزء من كندا مؤهلات للحصول على اعانات الوضع بموجب قانون التأمين ضد البطالة ، لعام ١٩٧١ ، اذا كان بوسعهن استيفاء شروط الاهلية بصرف النظر عما اذا كانت احدى المقاطعات أو احد الاقاليم له فى تشريعة الخاص بالعمل أحكام تنص على اجازة الوضع أم لا .

وتتاح اعانات الوضع لغير الرعايا بنفس الاسلوب الذى تتاح به الرعايا شـــرط ان يكونوا مهاجرين مالكين لأرض فى كندا وان يستوفوا من ناحية أخرى الشروط المحـــددة للحصول على اعانات الوضع ٠

وتدفع الاعانات ، بعد فترة انتظار مدتها اسبوعين ، بحد اقصى ١٥ أسبوعـــا متتاليا ٠ وتتوافر المرونة للمطالبة بالاعانات من حيث ان المدفوعات قد تبدأ قبل الموعـــد المتوقع للوضع بثمانية اسابيع وقد تنتهى بعد مضى ١٧ أسبوعا على اسبوع الوضع ٠ ويشترط ان تقدم المطالبة بالاعانات شهادة طبية تحدد الموعد المتوقع للوضع ، وأن تقـــــدم المستندات الاخرى التى قد تطلبها لجنة التأمين ضد البطالة ، وأن تقدم تاريخ مولـــد الطفل ٠ وتقدر الاعانات بنسبه ٦٠ فى المائه من ايرادات المرأة الخاضعة للتأمين ٠

ويجيز التشريع لأرباب العمل وضع خطط اضافية لاعانات البطالة ، اذا وافقـــت عليها اللجنة الكندية للعمالة والهجرة ، ويسمح لرب العمل بزيادة اعانات الوضـــع لاحدى المطالبات بالاعانات وذلك بتقديم اعانات اضافية لها ٠

ويوجد فى الخدمة العامة الاتحادية حاليا (١٩٨٢) نوعان من مخصصات الوضع الاضافية ويقدم كلا النوعين من خلال اتفاقات جماعية بين رب العمل ووحدات عقد لصفقـات وبمقتضى النوع الاول المتاح على نطاق واسع ٠ يمكن للموظفات اللواتى فى اجازة وضـــع ان يحصلن بوجه عام على "اعانة مؤقتة" لمدة اسبوعين عن فترة الاسبوعين اللواتى يتعين عليهن الانتظار خلالهما قبل الحصول على اعانات الوضع الخاصة بالتأمين ضد البطالـة ، وذلك بنفس نسبة الاعانات التى تدفع بموجب قانون التأمين ضد البطالة ٠ وبمقتضى النـــوع الثانى ، تكمل المخصصات التى تدفع لمدة ١٧ أسبوعا اعانات الوضع الخاضعة للتأمـــين ضد البطالة بحيث تصل الى ٩٣ فى المائة من الراتب العادى للموظفة ٠ ويقدم النـــوع الثانى من المخصصات حاليا (١٩٨٢) من خلال عدد قليل فقط من الاتفاقات الجماعية ٠

وتلخص نشرة التشريعات المتصلة بالنساء العاملات ، بين أمور أخرى ، الشـــروط الاتحادية وشروط المقاطعات المتصلة باجازة الوضع ٠ وقد أعدها مكتب المرأة بـــوزارة العمل الاتحادية ٠ أما دراسة اجازة الوضع فى كندا التى اعدتها لجنة المرأة العاملـــة التابعة للرابطة الكندية لمديرى تشريعات العمل فتغطى الموضوع بمزيد من التعمق وتنظـر فى مجالات المشكلة ٠ وسوف ترسل نسخ من كلتا النشرتـين الى الامين العام للأمـــم المتحدة بالاضافة الى هذا التقرير ٠

(٤) التدابير المحددة ، ان وجدت ، التى تخدم الامهات العاملات فى مهن حـــره أو يشاركن فى مشروع اسرى ، خاصة فى الزراعة أو فى الحرف والمهن الصغيرة، بما فى ذلك الضمانات الكافية ضد فقدان الدخل ٠

(٥) التدابير المحددة الهادفة الى مساعدة الامهات على اعالة اطفالهن فى حالة وفاة الزوج أو تغيبه .

تستمد تدابير المساعدة المقدمة للامهات فى حالات وفاة الزوج أو تغيبه من خطة كندا لتقديم المساعدة ، وخطة المعاشات الكندية ، وقانون الضريبة على الدخل .

(أ) خطة كندا لتقديم المساعدة

تتيح الخطة لحكومة كندا ان تتقاسم مع المقاطعات تكلفة اعانات المساعدة الاجتماعية للاشخاص المحتاجين ، بمن فى ذلك الامهات .

(ب) خطة المعاشات الكندية

تستهدف بعض احكام الخطة مساعدة الامهات (والآباء) فى اعالة اسرهم ، اما فى الحالات التى يتوفى فيها أحد الزوجين ، او فى حالة فشل الزواج . وتعد الخطة مشروعا اجباريا للضمان الاجتماعى يمكن الاشتراك فيه . ويتصل بالايرادات ، ويستهدف تقديم تدبير اساسى لحماية الدخل ضد طوارئ التقاعد ، والعجز والوفاه . وتنطبق خطة المعاشات الكندية على كافة ارجاء كندا عدا مقاطعة كويبيك التى لها خطتها الخاصه .

وتتمثل التدابير الرئيسية التى تنص عليها الخطة والتى قد تساعد الامهات العاملات فى معاش الزوج أو الزوجه واعانات الوفاه المقدمة الى الزوجة فى حالة وفاة زوجها واعتماد النفقة المؤقتة القابل للتجزئة فى حالة فض الزواج . وتدفع اعانة الوفاة بالفعل الى وريث المشارك المتوفى ، وهو الزوج فى معظم الحالات .

(١) معاش الزوج أو الزوجه . بعد وفاة احد المشتركين فى خطة المعاشات الكندية يجوز دفع معاش شهرى للزوج أو الزوجة الموجود على قيد الحياه . ويؤهل المشتركون من يخلفونهم على قيد الحياة للحصول على هذه الاعانة اذا قدموا الاشتراكات المطلوبة الى الخطة لأدنى فترة تؤهلهم لذلك . وتقدر هذه الفترة بثلث السنوات التقويمية التى يطلب من الشخص دفع اشتراك عنها الى الخطة أو ١٠ سنوات تقويميه ايهما اقل . الا انه لا يمكن فى اية حال ان يكون الحد الادنى اقل من ثلاث سنوات . ويشترط ان يشترك الشخص فى الخطة اعتبارا من ١ كانون الثانى / يناير ١٩٦٦ ، أو اعتبارا من الشهر التالى لعيد الميلاد الثامن عشر للشخص ، ايهما أبعد . ولا تكون هناك اهلية اذا لم يف المشترك بالحد الادنى لشروط التأهيل .

وفى عام ١٩٨١ ، كان الحد الاقصى لمعاش الزوج أو الزوجة القابل للسداد للطرف الآخر ٦٥ سنة وما يزيد على ١٦٤٫٥٩ دولارا فى الشهر ، وكان الحد الاقصى القابل للسداد للطرف الآخر الذى يقل عن ٦٥ سنه من العمر ١٦٥٫٦٨ دولارا . وتجرى جدولة هذه الاعانات سنويا لتوضيح الزيادات في الرقم القياسي لأسعار المستهلكين .

وكان هناك ، فى آذار / مارس ١٩٨١ ، حوالى ٢٥٦٫٠٠٠ مستفيد من برنامج معاش الزوج أو الزوجة .

(٢) اعانة الوفـــاه . يجوز ، بعد وفاة احد المشتركين دفع اعانة وفاة اجمالية الـى الارملة / الارمل (أو الوريث) . وفى عام ١٩٨١ ، وصلت هذه الاعانة الى مبلـــغ ١٤٧٠ دولار وهو ما يشكل نسبة ١٠ فى المائة من الحد الاقصى لايرادات السنة المستحق عنها معاش بمقتضى خطة المعاشات الكندية عن تلك السنة . وتعيد معايير الاهلية فيما يتعلق باعانة الوفاة مطابقة لتلك الواردة اعلاه والمتعلقة بمعاش الزوج أو الزوجة .

(٣) اعتماد النفقة المؤقتة القابل للتجزئـة . منذ ١ كانون الثانى / يناير ١٩٧٨ ، توفر خطة المعاشات الكنديه الحماية (لطوارئ العجز ، والوفاة ، والتقاعد) لـــزوج لزوجه تعمل فى المنزل وللاطفال المعالين فى حالة فض الزواج . ويجوز تجزئة اعتمادات المعاش التى كسبها احد الزوجين او كليهما خلال سنوات زواجهما مناصفة بينهما عنـــد فض الزواج ــ الطلاق أو الابطال الرسمى . وفيما يلى الشروط المطلوب استيفائها لكى يكون المرء مؤهلا لتجزئة اعتمادات المعاش :

أ . يتعين ان يكون الانهاء الرسمى للزواج قد تم فى ١ كانون الثانى / ينايـــر ١٩٧٨ أو بعده ،

ب . يتعين ان يكون الزوجان قد عاشا معا لمدة ٣٦ شهرا متتاليا خلال الزواج كحد أدنى ،

ج . يتعين ان يعترف القانون الكندى بالانهاء القانونى ،

د . يتعين تقديم طلب فى غضون ثلاث سنوات من التاريخ الفعلى لفض الزواج . ويعتبر هذا الشرط خطوة هامة نحو الاعتراف بمساهمة الزوج / الزوجة فـــى المنزل .

(ج) قانون الضريبة على الدخل .

عند وفاة دافع الضريبة ، تقدم الاعانة فى مجال التدابير الضريبية على النحـــو التالى :

(١) يعفى من الضريبة لاعانـات التى تصل الى ١٠٫٠٠٠ دولار والتي يحصل عليهـــا الزوج أو الزوجة الموجود على قيد الحياه نتيجة لوفاة الطرف الآخر (القسم ٢٤٨) ،

(٢) يجوز للزوجة الموجودة على قيد الحياة استقطاع ١٫٠٠٠ دولار من دخـــــل معاشها لاغراض الضريبة على الدخل (القسم ١١٠ ــ ٢) ،

(٣) يجوز تحويل الملكية الرأسمالية الى الزوج او الزوجة الموجود على قيد الحياة دون فرض اية ضريبة (القسمان ٧٠ (٦) و ٧٠) (٦ ـ ١)) ،

(٤) يجوز تحويل مزارع الاسرة والمشاريع الاسرية الصغيرة معفاة من الضريبة الى الابن أو الحفيد أو ابن الحفيد (الاقسام الفرعية ٧٠ (٩) و ٧٠ (٩ ـ ٢) و ٧٠ (٩ ـ ٤)) .

وعند الانفصال أو الطلاق ، تعتبر الاعالة التى يدفعها دافع الضريبة لزوجته أو لزوجته السابقة ولأطفالها قابلة للاستقطاع لاغراض الضريبة على الدخل (الفقرتان ٦٠ (ب) و ٦٠ (ج)) .

جيم . حماية الاطفال والشباب

(١) القوانين الاساسية والنظم الادارية ، والتدابير الاخرى ، بما فى ذلك الاتفاقات الجماعية واحكام المحاكم ، ان وجدت ، الرامية الى حماية ومساعدة جميع الاطفال والشباب ، بغية اتاحة الفرص والتسهيلات لهم لاغراض تطورهم الجسمانى والنفسى الاجتماعى دون تفرقة أو تمييز بسبب المولد ، أو الاصل الاجتماعى أو ظروف اخرى .

وفيما يلى القوانين الاساسية والتدابير الاخرى الخاصة بحماية الاطفال والشباب والتى سوف تناقش تحت هذا العنوان :

خطة كندا لتقديم المساعدة ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ـ جيم ـ ١
قانون مخصصات الاسرة لعام ١٩٧٣ ، النظم الاساسية الكندية ، ١٩٧٣ ـ ١٩٧٤ ، ج ـ ٤٤
خطة المعاشات الكندية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ـ جيم ـ ٥
قانون انحراف الاحداث ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ـ باء ـ ٣
القانون الجنائى ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ـ جيم ـ ٣٤
قانون المنتجات الخطره ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ـ حاء ـ ٣
انشطة مختلفة تتعلق باساءة معاملة الطفل
قانون العمل الكندى ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ج ـ لام ـ ١ .

(٢) التدابير الخاصة المتعلقة برعاية وتربية الاطفال المنفصلين عن امهاتهم والمحرومين

من اسرة ، والاطفال المعوقين جسمانيا، أو عقليا أو اجتماعيا ، والقصر المنحرفين .

(أ) خدمات مقدمة الى الاطفال

تتحمل حكومة كندا ، من خلال خطة كندا لتقديم المساعدة ٥٠ فى المائة من بعض التكاليف المتصلة بتوفير خدمات رعاية الطفل . ويشمل هذا بعض وظائف رعاية الطفل التى تقوم بها سلطات المقاطعات والمتصلة بقبول الشكاوى ، المتعلقة بالاهمال أو سوء المعامله والتحقيق فيها والكشف عنها ، بما فى ذلك تشغيل تسجيل مركزى ، وكذلك عمليات حجز أو تعيين المكان الملائم للاطفال الذين يزعم انهم فى حالة اهمال أو بحاجة الى حماية حسبما جاء فى قوانين رعاية الطفل فى المقاطعات .

وتشارك الخطة فى تكلفة الرعاية والخدمات المقدمة بالفعل الى الاطفال فى دور الاقارب من حيث التربية أو الحضانه ، والدور الجماعية ومؤسسات رعاية الطفل وكذلك فى التكاليف المتصلة بتنمية هذه الموارد . وتقضى هذه الخطة ايضا بالمشاركة فى تكاليف الخدمات المقدمة الى آباء الاطفال الذين هم فى رعاية هيئة لرعاية الطفل حيث يتمثل الهدف فى اعادة الاطفال الى بيوتهم ، والمحافظة على العلاقة التى تربط بين الوالد والطفل ، وتمكين الآباء من اداء واستئناف دورهم الابوى الكامل أو التخلى عنه ، حيثما كان ذلك مناسبا .

وتدعم الخطة كذلك الخدمات المقدمة الى الاطفال والاسر والتى تتميز بطابع وقائى وملطف وقد تشمل هذه خدمات الزامية تقدم الى اسر الاطفال الذين يعيشون فى بيوتهم والذين يزعم أو يتبين انهم يتعرضون لسوء المعاملة أو للاهمال ، والخدمات المقدمة للاطفال الذين لا يرغب اباؤهم أو لا يقدرون على تقديم تلك الخدمات ، وخدمات دعم كتقديم المشورة ، والرعاية الخارجية ، وخدمات تدبير شؤون المنزل للاسر ذات الدخل الهامشى وتتألف تكاليف وكالة الرعاية المقسمة من رواتب الموظفين ، وسفرياتهم ، ومؤتمرات تدريبهم ، بصورة اساسية .

(ب) المخصصات ذات الطابع الخاص

تتخذ التدابير بمقتضى قانون مخصصات الاسره ، لدفع مخصصات ذات طابع خاص لصالح الاطفال الذين تعولهم وكالات الرعاية ، أو الدوائر الحكومية أو المؤسسات ، أو الاباء المربون . وتدفع تلك المخصصات ، شأنها شأن مخصصات الاسرة ، على اساس شهرى . وفى عام ١٩٨١ ، كانت النسبة لكل طفل ٣٣٫٥٣ دولارا . وتجرى فهرسة مبلغ هذه الاعانة سنويا لتوضيح الزيادات فى الرقم القياسى لاسعار المستهلكين .

(ج) اعانات اليتامى

يجوز للمشاركين ، بمقتضى شروط خطة المعاشات الكندية ، تأهيل اطفالهم

للحصول على اعانات شهرية فى حالة وفاة المشترك • ويجوز للاشخاص الذين يلـــون الوصايـة أو الاشراف على الاطفال المعالين لمشترك متوفى ، والذين هم دون ســن ١٨ سنة ولم يتزوجوا قط ، التقدم بطلب نيابة عن هؤلاء الاطفال • ويجوز تقديم الطلـب سواء كان الاطفال الابناء الطبيعيون أو الابناء المتبنون قانونا للمشترك أو كان المشترك قد تبـناهم بالفعل • ويجوز مواصلة دفع اعانات اليتيم للاطفال بين سن ١٨ و ٢٥ سنـه المتفرغين للدراسة فى مدرسة أو جامعة ولم يتزوجوا قط • وفى عام ١٩٨١ ، كان حوالى ١٠١٫٠٠٠ طفل من اطفال المشتركين المتوفين يحصلون على اعانات اليتامى • ويمكـن دفع اعانات مماثلة لاعانات اليتامى لاطفال المشتركين العاجزين • وفى عام ١٩٨١ ، حصل حوالى ٣٤٫٠٠٠ طفل على هذه الاعانات •

(د) القصر المنحرفـون

يتناول قانون المنحرفين من الاحداث ، النظم الاساسية الكندية المنقحـة ، ١٩٧٠ ، ج ـ باء ـ ٣ ، معاملة المنحرفين من القصر • ويعتبر القانون نافذا فـى جميع المقاطعات ماعدا نيوفاوندلاند حيث لا ينطبق لاسباب دستوريه • ولمقاطعـة نيوفاوندلاند تشريعها الخاص •

وينص القسم ٣ من القانون على انه حيثما يقضى بأن طفلا قد أتى تقصيرا ، فانه سيعامل ليس باعتباره مذنبا ، وانما باعتباره شخصا فى حالة انحراف ولذا يحتـاج الى المساعدة والتوجيه والاشراف المناسب • ويعرف الطفل فى القانون بأنه الفـتى أو الفتاة دون سن ١٦ سنة أو اى سن آخر يحدده اية مقاطعة •

وينص القسم ٣٨ على أن القانون سوف يفسر تفسيرا مرنا حتى يتسنى تحقيـق الهدف منه ، وهو ان رعاية حدث من المنحرفين وكفالته ، وتأديبه سوف تشبه الى حـد بعيد ما يقدمه اليه والديه ، وان كل حدث من المنحرفين سوف يعامل من الناحيـة العملية ليس باعتباره مذنبا ، وانما باعتباره طفلا اسىء توجيهـه وارشاده ، ويحتاج الـى مساعدة ، وتشجيع ومساندة •

وفيما يتعلق برعاية المنحرفين من الاحداث ينص القانون فى القسم ٢٠ منه علـى انه يجوز لمحكمة الاحداث أما ان تسلم الطفل لرعاية أو كفالة مسؤول مؤقت أو اى شخص آخر مناسب ، أو يسمح للطفل بأن يبقى فى بيته ، أو ان تسلم الطفل لرعاية ايـة جمعية لمساعدة الاطفال ، تكون منظمة كما ينبغى بموجب قانون للجهاز التشريعى للمقاطعة ويوافق عليها رئيس حكومة المقاطعة ، أو ان يحصل مدير البلدية ، ان وجد ، مسـؤولا عنه اذا لم يكن هناك فى تلك البلدية جمعية لمساعدة الاطفال •

وينص القسم ٢٥ على انه ليس قانونيا تسليم حدث من المنحرفين يكون فيما يسـدو تحت سن ١٢ الى اية مدرسة صناعية ، ما لم والى ان تبذل محاولة لاصلاح ذلك الطفـل

فى بيته أو فى دار للتربية أو فى رعاية جمعية لمساعدة الاطفال ، أو مدير ، وما لم تجد المحكمة ان مصلحة الطفل ورفاهية المجتمع تتطلب ذلك الالتزام .

وينص القسم ٢٦ أيضا على انه لن يرسل حدث من المنحرفين أو يحجز تحت اية ظروف ، عند ادانته أو بعدها الى اية اصلاحية ، أو سجن بالمقاطعة أو سجن آخر، أو قسم للشرطة ، أو اى مكان آخر يسجن فيه الكبار أو يجوز سجنهم فيه . على أن هذا القسم لا ينطبق على طفل يزيد عمره على ١٤ سنة حكم ضده عن طريق ادانته فى المحاكم العادية طبقا لاحكام القانون الجنائى .

(٣) تدابير حماية الاطفال والشباب ضد اشكال الاستغلال الاقتصادى ، والاجتماعى وجميع اشكال الاستغلال الاخرى ، أو الاهمال أو القسوة ومن اخضاعهم للمتاجره .

تعتبر المسؤولية الدستورية فى كندا فيما يتعلق بالتشريعات التى تمس الاطفال مقسمة بين الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات .

وتقدم جميع المقاطعات والاقاليم نصا قانونيا على تدخل السلطة العامة أو ممثلها المفوض عندما يظهر ان اطفالا دون سن محددة (١٦ أو ١٧ أو ١٨ سنة تبعا للمقاطعة أو الاقليم) يتعرضون للاهمال أو يحتاجون الى الحماية حسب المعايير المبينة فى التشريع .

وبموجب تشريع رفاهية الطفل ، يجوز للمحكمة ان تأمر بالاشراف على حماية الطفل أو انتزاعه من والده (والديه) أو الوصى عليه (الاوصياء عليه) .

وتساهم الحكومة الاتحادية بدورها ، كما أوضحنا من قبل ، فى تكلفة الخدمات لهؤلاء الاطفال واسرهم بمقتضى ترتيبات اقتسام التكلفة مع المقاطعات .

وقد تدخلت الحكومة الاتحادية كذلك فى حماية الاطفال بسن مختلف النصوص التشريعية ، على سبيل المثال فى قانون الاحداث من المنحرفين ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج - ياء - ٣ ، وفى القانون الجنائى ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج - جيم - ٣٤ وفى قانون المنتجات الخطره النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج - حاء - ٠٣ كما قامت بعدد من المبادرات فيما يتعلق باساءة معاملة الطفل واهماله .

(أ) قانون الاحداث من المنحرفين .

يعتبر قانون الاحداث من المنحرفين واقعة التشجيع على الانحراف أو حث طفل على ترك دار احتجاز أو دار تربية جريمة جنائية (القسمان ٣٣ و ٣٤).

(ب) القانون الجنائـــى

وقد جرم القانون الجنائى ، من جانبه ، بعض افعال وانماط السلوك عندما يكون الضحايا الرئيسيون اطفالا . ويمكن ذكر ما يلى كأمثله :

(١) فى ظروف معينة ، الجماع بين ذكر وانثى دون سن ١٦ (القسم ١٤٦) .

(٢) ارتكاب الفاحشة مع المحارم (القسم ١٥٠) ،

(٣) تسبب والد انثى دون سن ١٤ سنه أو الوصى عليها فى تدنيسها (القسم ١٦٦) ،

(٤) قيام اى شخص مسؤول عن مكان ما بالسماح لانثى دون سن ١٨ سنة بممارسة جماع غير شرعى مع الذكور الموجودين فيه (القسم ١٦٧) ،

(٥) تعريض اخلاق طفل دون سن ١٨ سنة للخطر عن طريق اتيان افعال فى منزل ذلك الطفل (القسم ١٦٨) ،

(٦) فشل والد أو وصى على طفل دون سن ١٦ سنة فى تزويد ذلك الطفـــل بضروريات الحياه (القسم ١٩٧) ،

(٧) التخلى غير القانونى عن طفل دون العاشرة من العمر أو تركه فى العـــراء بحيث قد تتعرض حياته أو صحته للخطر (القسم ٢٠٠) ،

(٨) اختطـــاف طفل دون سن ١٤ سنة (القسم ٢٥٠) ،

(٩) التسبب فى وفاة طفل عند ولادته (القسم ٢٢١) ،

(١٠) فشل انثى لا تتمكن بقصد الا يحيا طفل أو اخفاء مولده ، فى الحصـــول على مساعدة خلال الولادة اذا ما اسفر هذا الفشل عن موت الطفل أو اصابته اصابة دائمة (القسم ٢٢٦) ،

(ج) قانون المنتجـات الخطـــره

يحرم قانون المنتجات الخطره الاعلان عن ، أو بيع ، أو استيراد منتجات خطره، ما عدا تلك التى تجيزها النظم . ويتمثل عدد كبير من هذه المنتجات فى منتجات يستخدمها الاطفال والمنتجات الكيماوية المنزلية ، التى يمكن ان تكون خطرة بشكل خاص على الاطفـال اذا لم تصنف ، أو تخزن ، أو تعامل ، أو تستخدم على نحو لائق .

ويتضمن جدول مرفق بالقانون قائمة بحوالى ٣٠ مجموعة من المنتجات المحظـــور بصورة مشددة الاعلان عنهـــا ، أو بيعها ، أو استيرادها الى كندا . كما يتضمـــن الجدول قائمة اخرى بأكثر من ٣٠ مجموعة من المنتجات التى يمكن الاعلان عنها او بيعهـا أو استيرادها الى كندا الا وفقا لما تجيزه النظم . وقد سنت نظم تتعلق ، بين اشيـاء اخرى ، باللعب ، والمواد الخطره ، ومجموعات التربية العلمية ، ومقاعد واطقم عربـــات

الاطفال ، وأسرة ومهاد الاطفال ، والحظائر النقالة التى يلعب ضمنها الاطفال والمهدئات ومواد الطلاء السائلة .

ويجوز لرئيس الحكومة ان يعدل الجدول عن طريق اصدار امر باضافة منتجات جديدة الى القائمة أو بأن يحذف منها اى منتج أو مادة كان مقتنعا بادراجها ولم تعد ضرورية .

(د) انشطة تتعلق باساءة معاملة الطفل واهماله .

استجابة لتوصيات تقرير اساءة معاملة الطفل واهماله (١٩٧٥) للجنة البرلمانية الدائمة لشؤون الصحة والرعاية والشؤون الاجتماعية ومتابعة لاجتماعات تشاورية وطنية عديدة عقدت فى ١٩٧٨ و ١٩٨٠ و ١٩٨١ ، قامت وزارة الصحة والرعاية الوطنية بالانشطة التالية فيما يتعلق باساءة معاملة الطفل واهماله .

(١) برنامج الاعلام الخاص باساءة معاملة الطفل . وضعت الوزارة ، فى عام ١٩٧٨ ، برنامج الاعلام الخاص باساءة معاملة الطفل الذى يستهدف انتاج وترويج مواد اعلامية بشأن جميع جوانب اساءة معاملة الطفل واهماله ، وتقديم خدمات استشارية الى المقاطعات، والاتحادات الطوعية ، والجماعات والافراد فى المجتمع . وقد جرى توسيع البرنامج مؤخرا حتى يلبى الاحتياجات الاعلامية العامة والمهنية المتزايدة فى مختلف ارجاء البلاد .

وكمثال على انشطته ، مول البرنامج ، ويوزع حاليا على نطاق واسع ، النشرة التالية التى اعدتها مؤسسة الشجره : البحوث ومشاريع البيان العملى فى مجال اساءة معاملة الطفل واهماله فى كندا .

ويشترك البرنامج بنشاط فى تخطيط وتنظيم المؤتمر الخامس للجمعية الدولية لمنع اساءة معاملة الطفل واهماله ، الذى ينعقد فى مونتريال فى ايلول / سبتمبر ١٩٨٤ .

(٢) دراسة الجرائم الجنسية ضد الاطفال والشباب . تشترك وزارة الصحة والرعاية الوطنية مع وزارة العدل فى تمويل دراسة رئيسية لبحث مدى حدوث وانتشار الجرائم الجنسية ضد الاطفال والشباب فى كندا وللتوصية بتحسينات فى القوانين من اجل حماية الشباب من اساءة المعاملة الجنسيه والاستغلال . ومن المتوقع صدور تقرير فى عام ١٩٨٤ .

(٣) مبادرات اخرى . يقدم البرنامج الوطنى لمنح الرعاية وبرنامج البحوث والتنمية الصحية الوطنى اعتمادات مالية للبحوث ومشاريع البيان العملى المتصلة بالجوانب الصحية وجوانب الرعاية الخاصة باساءة معاملة الطفل واهماله .

وقد أوجز اقتراح بانشاء غرفة مقاصة وطنية بشأن العنف الاسرى فى " نحو مساواة المرأة ، خطة العمل الوطنية الحكومية ، وضع المرأة .

وقد انشأ وزير الصحة والرعاية الوطنية غرفة المقاصة هذه ، التى تقدم معلومات

قانونية ، ومعلومات خاصة بالبحث والخدمة والخبرة التقنية بوصفها خدمة مقدمة للحكومات، والجماعات ، والافراد الذين يقدمون المساعدة لضحايا العنف الاسرى . وقد ادمج برنامج الاعلام الخاص باساءة معاملة الطفل المذكور اعلاه فى غرفة المقاصة هذه .

واخيرا ، قامت الوزارة ، بالاشتراك مع الهيئة الوطنية للاقلام ، باختيار وشراء افلام عن العنف الاسرى ، تشكل افلاما حول اساءة المعاملة البدنية والاهمال البدنى وحول اساءة معاملة الاطفال . وهذه الافلام مودعة فى مكاتب الهيئة الوطنية للاقلام البالغ عددها ٣٠ مكتبا منتشرة عبر البلاد حيث تكون متاحة للجمهور .

(٤) احكام تنظم الاعمال التى يقوم بها الاطفال والشباب ، بما فى ذلك الحد العمرى الادنى للعمل المدفوع الاجر أو غير المدفوع الاجر ، وتنظيم ساعات العمل والراحة ، وحظر أو تقييد العمل الليلى و العقوبات المفروضة عن انتهاكات تلك النصوص .

(٥) التدابير المتخذة لمنع تشغيل الاطفال والشباب فى اى عمل يكون خطر على حياتهم ، أو ضارا باخلاقهم أو صحتهم أو يحتمل ان يعرقل نموهم الجسمانى والنفسى الطبيعى والعقوبات المفروضة على انتهاكات تلك التدابير .

وتعتبر كندا طرفا فى الاتفاقيات التالية لمنظمة العمل الدولية والخاصة بتشغيل الاطفال والشباب :

الاتفاقية المحددة للحد الادنى لسن قبول توظيف الاطفال للعمل فى البحر (رقم ٧)

الاتفاقية المحددة للحد الادنى لسن قبول توظيف الشباب كبرادين أو وقاديين (رقم ١٥)

الاتفاقية المتعلقة بالفحص الطبى الاجبارى للاطفال والشباب العاملين فى البحر (رقم ١٦)

الاتفاقية المحددة للحد الادنى لسن قبول الاطفال للعمل فى البحر (٥٨)

وتنظم انظمة معايير العمل الكندية المعتمدة عملا بقانون العمل الكندى، والتى تنطبق على العاملين فى منشآت خاضعة للولاية الاتحادية ، تشغيل الاشخاص ممن هم دون سن ١٧ سنه فى اى مكتب أو مصنع ، أو مرفق للنقل ، أو الاتصال أو خدمات الصيانة ، أو الاعمال الانشائية ، أو وظيفة اخرى تدخل فى نطاق الاعمال أو المشاريع أو الاعمال التجارية الاتحادية . ويجوز تشغيل الفرد دون سن ١٧ سنة فى تلك الاعمال فى نطاق الولاية الاتحادية اذا لم يكن من المطلوب منه بموجب قانون المقاطعة التى يقيم فيها ان يكون مداوما فى المدرسة . وتنطبق كذلك الشروط التالية .

لا ينبغى القيام بالعمل تحت الارض فى منجم ، ولا ينبغى ان يتضمن العمل أوالدخول فى مكان يحظر على العامل الدخول اليه بمقتضى الانظمة الخاصة بالمتفجرات ولا ينبغى ان يعمل كعامل فى الطاقة الذرية بصورتها المحددة فى انظمة التحكم فى الطاقة الذرية ، ولا ينبغى ان يكون العمل بموجب قانون الملاحة الكندى الذى يحظر قيام العامل به بحكم السن ، أو العمل الذى يحتمل ان يكون ضارا بالصحة أو السلامة .

ويجوز لرب عمل الا يشترط أو يسمح للعامل الذى هو دون سن ١٧ سنة بالعمل ما بين الساعة ١١ مساء و ٦ صباحا من اليوم التالى . ومن المقرر ان يدفع للعامل أجره بمعدل لا يقل عن الحد الادنى المحدد للاجر أو لا يقل عما يعادل الاجر عن الوقت الذى جرى العمل خلاله حين تدفع الاجور على اى اساس زمنى غير الاساس الذى يحتسب بالساعة . ويقدر معدل الحد الادنى للأجر فى الساعة فى نطاق الولاية الاتحادية فيما يتعلق بالمستخدمين ممن هم فى سن ١٧ سنة ويزيد بمبلغ ٣٫٥٠ دولار فى عام ١٩٨٢ . وفيما يتعلق بالمستخدمين الذين هم دون سن ١٧ سنة ، يكون المعدل هو ٣٫٢٥ دولار للساعة . الا انه يجوز دفع الأجر لمستخدم دون سن ١٧ سنة ويجرى تدريبه اثناء العمل بمعدل لا يقل عن ٣٫٢٥ دولار اذا ما استوفى الشروط التى تحددها الانظمة . والاساس الاول المسموح به لأجر يقل عن ٣٫٢٥ دولار للساعة هو اذا كان المستخدم متدربا مسجلا تحت قانون التدريب فى المقاطعة ويدفع له اجر وفقا لجدول المعدلات المقرر بموجب القانون . كما يجوز دفع اجر اقل اذا اثبت رب العمل ، بما يرضى وزير العمل ، ان المستخدم يتلقى تدريبا تحت الاشراف المباشر لشخص مؤهل تماما فى المهنة لكى يتم تعليمه تمهيدا للعمل مع رب العمل ، أو فى مكان آخر، بمعدل اجر يتجاوز الحد الادنى للمعدل الاتحادى وقدره ٣٫٥٠ دولار للساعة . وعلاوة على ذلك ، يتعين ان يحصل المستخدم على أجر ، خلال فترة تدريبه بمعدل يرى الوزير انه مناسب لفترة التدريب أو لاى جزء من الفترة .

ويعاقب على انتهاكات الجزء الثالث من قانون العمل الكندى أو انظمة معايير العمل الكندية التى تنطبق فى الظروف المشار اليها اعلاه ، بالغرامة أو الحبس ، عند الادانة الجزئية .

وقد سنت حكومة الاقاليم الشمالية الغربية ، عملا بالقانون الوضعى لمعايير العمل انظمة تشغيل الشباب التى تحظر تشغيل الشباب (الاشخاص الذين لم يبلغوا سن ١٧ سنة) فى اية صناعات انشائية ما لم يحصل المستخدم أولا على موافقة كتابية من موظف معايير العمل . وفيما يتعلق بأية صناعة اخرى ، يخضع تشغيل الشباب لاعتبار مؤداه ان رب العمل ينبغى ، عند الطلب ، ان يكون قادرا على اقناع موظف معايير العمل بأن تشغيل الشاب لا يحتمل ان يكون ضارا بصحة الشاب أو تعليمه ، أو صفته الاخلاقية . ولا يسمح لأى رب عمل بأن يشترط على الشاب ان يعمل فى اى وقت بين الساعة ١١ مساء و ٦ صباحا دون ان يحصل اولا على موافقة كتابية من موظف معايير العمل .

وينص القانون الوضعى لأمن المناجم (القسم ١١) على عدم جواز تشغيل اى شخص دون سن ١٦ سنة فى المنجم او حوله وعلى عدم جواز تشغيل اى شخص دون سن ١٨ سنة تحت الارض أو فى العمل الذى يجرى على سطح حفرة أو محجر مفتوح .

وهناك فى اقليم يوكون نص على الانظمة التى تراعى بموجب القانون الوضعى لمعايير العمل فيما يتعلق بظروف تشغيل الاشخاص ممن هم دون سن ١٧ سنة ، الا انه لم توضع اية انظمة (القسم ١٤ (١) (و)) . وينص القانون الوضعى لأمن المناجم (القسم ١٠ (١)) على عدم تشغيل احد دون سن ١٨ سنة تحت الارض .

(٦) البيانات الاحصائية وغيرها التى تبين عدد الاطفال والشباب فى مختلف المجموعات العمرية الذين يعملون بالفعل ، وقطاعات أو نوع العمل المستخدمين فيه .

تقوم وكالة الاحصاءات الكندية بجمع الاحصاءات عن قوة العمل فى كندا . وتوجد فى ملحق لهذا التقرير جداول احصاءات بشأن خصائص قوة العمل للمجموعة العمرية ١٥ ـ ١٩ لعام ١٩٧٨ . ويمكن التوصل الى بيانات تفصيلية عن المهن وقطاعات الصناعات التى عملوا فيها فى عام ١٩٧١ فى البيان المصور ٩٤ ـ ٧٢٣ ، المجلد الثالث ، الجزء ٢ (النشرة ٥٠٣ ـ ٢) والبيان المصور ٩٤ ـ ٧٤٩ ، المجلد الثالث ، الجزء ٥ (النشرة ٥٠٣ ـ ٢) من احصاء عام ١٩٧١ ، وترسل نسخ منها الى الامين العام للامم المتحدة مشفوعة بهذا التقرير .

المادة ١١ : الحق فى مستوى معيشة لائق

ألف . التدابير العامة والخاصة المتخذة لتحقيق مستوى معيشة لائق وتحسين متصل لاحوال الشعب المعيشية

ارتفع مستوى معيشة الكنديين واحوالهم المعيشية بدرجة كبيرة على مر العقود الاخيره . ويعتبر مستوى معيشة سكان كندا بوجه عام واحدا من اعلى المستويات فى العالم .

ومع ذلك فانه ما تزال هناك تفاوتات كبيرة فى الدخل بين السكان ، وكذلك تفاوتات اقليمية فى مستوى المعيشة . وتقوم حكومة كندا ، بالتعاون مع المقاطعات ، بالاشتراك فى برامج مختلفة تهدف الى تقديم ضرورات الحياة الاساسية الى المحتاجين

وفى برامج تهدف الى تقليل التفاوتات الاقتصادية الاقليمية • وفيما يلى موجزا للبرامج الرئيسية فى هذا الصدد •

ويدرك الكنديون ان هناك كذلك تفاوتات فى جميع انحاء العالم فى مستويات معيشة الناس واحوالهم المعيشيه • وسوف يرد فيما يلى موجزا لمساهمة كندا فى المساعدات الانمائية الدولية •

(أ) خطة كندا لتقديم المساعدة

بمقتضى الجزء ١ من خطة كندا لتقديم المساعدة تتخذ التدابير من أجل اقتسام المقاطعات والاقاليم لتكلفة مدفوعات المساعدة الاجتماعية العامة المقدمة للاشخاص المحتاجين وتشمل المساعدة مدفوعات من اجل الغذاء ، والمأوى ، والملبس ، والوقود ، والمنافع والامدادات المنزلية ، والاحتياجات الشخصية ، وكذلك خدمات الرعاية المقررة وبنود الاحتياجات الخاصة ، كالادوات او المعدات اللازمة للحصول على عمل والاصلاحات أو التغييرات اللازم ادخالها على الممتلكات • كما تساهم خطة كندا لتقديم المساعدة فى تكاليف تقديم الرعاية للكبار والاطفال المحتاجين الموجودين فى دور للرعاية الخاصة معترف بها باستثناء التكاليف المتصلة بالرعاية السكنية طويلة الاجل للكبار والتى ادرجت منذ عام ١٩٧٧ تحت قانون الترتيبات المالية المشتركة بين الحكومة الاتحادية والمقاطعات وتمويل البرامج المقرره • وتتأليف المكونات الاخرى للمساعدة التى تتقاسم تكلفتها من المخصصات المتعلقة بوسائل الراحة المقدمة الى نزلاء دور الرعاية الخاصة والمستشفيات وبعض تكاليف الرعاية الصحية ونفقات رفاهية الطفل مثل تكاليف اعالة الاطفال فى دور التربية

(ب) السياسات الاقليميه

على نحو ما أوضحنا فى تقرير كندا عن المواد من ٦ الى ٩ من العهد (E / 1978 /8/ Add .32) أنشأت حكومة كندا فى عام ١٩٦٩ وزارة التوسع الاقتصادى الاقليمى التى تمثل هدفها الرئيسى فى مساعدة وتشجيع كل اقليم من اقاليم كندا فى تحقيق امكانياته الاقتصادية والاجتماعية • وتحقيقا لهذا الهدف ، اقرت الوزارة اتفاقات انمائية مع المقاطعات وتعاونت معها فى تنمية برامج محدده • وقد تضمنت اهداف هذه الاتفاقات والبرامج زيادة الفرص المتاحة للناس لتحسين المستويات الفعلية للمعيشة •

وقد اعيد فى عام ١٩٨٢ تنظيم الوزارات الاقتصادية لحكومة كندا ، وعملية صنع القرار من جانب مجلس الوزراء من اجل اشراك الحكومة كلها فى التنمية الاقتصادية الاقليمية • وقبل اعادة التنظيم هذه ، كانت وزارة التوسع الاقتصادى الاقليمى هى الوزارة الوحيدة المكلفة بشكل محدد بمساعدة وتشجيع كل اقليم فى كندا لتحقيق امكانيته • ومنذ ذلك الحين فصاعدا ، سوف تشارك جميع الوزارات العاملة فى التنمية الاقتصادية مشاركة مباشرة على المستوى الاقليمى كنتيجة لزيادة فى القوة البشرية والبرامج فى الاقاليم •

ويتم التنسيق بين الانشطة الاقليمية لهذه الوزارات عن طريق وزارة الدولة للتنمية الاقتصادية والاقليمية ، المسؤولة ايضا عن التخطيط الاقتصادى الاقليمى بوجه عام .

وقد اعلن أيضا فى عام ١٩٨٢ عن انشاء دائرة التوسع الصناعى الاقليمى . وتجمع هذه الوزارة الجديدة الخدمات المنظمة للبرامج الاقليمية داخل وزارة التوسع الاقتصادى الاقليمى وتلك المتصلة بالصناعة ، والمشاريع التجارية الصغيره والسياحة داخل وزارة الصناعة ، والتجارة ، والحرف . وتهدف اعادة التنظيم هذه الى تعزيز تنمية البرامج والسياسات الصناعية المكيفة طبقا لاحتياجات البلاد ككل واحتياجات الاقاليم المختلفة والى تحسين ادارة البرامج الصناعية فى كل اقليم .

(ج) التنمية الاقتصادية الهندية والشمالية

تمشيا مع التزامات كندا الدستورية والقانونية تجاه الشعوب الهندية والانويتيه ، ومع مبادئ التنمية الذاتية واتاحة الفرص امام الناس لتحسين مستويات المعيشة الفعلية تهدف وزارة الشؤون الهندية والتنمية الشمالية الى مساندة الهنود والانويت فى جهودهم الرامية الى تحديد وتنمية الموارد والفرص الجماعية والفردية من أجل الاعتماد الاقتصادى على الذات ، والى تعزيز فرص التنمية الاقتصادية والعمالة للسكان الشماليين .

وقد وضعت الوزارة ، بغية تحقيق هذه الاهداف ، برامج محددة لمساعدة الهنود ، والجماعات الهندية ، وشعب الانويت فى خلق فرص للاستثمار ، والعمل والتنمية الاجتماعية — الاقتصادية . وتشارك الوزارة بالتعاون مع حكومتى يوكون والاقاليم الشمالية الغربية فى استحداث برامج اجتماعية — اقتصادية ، وفى اتاحة فرص العمالة والتدريب امام السكان الشماليين غير المحظوظين . كما تشارك الوزارة فى تحليل مقترحات التنمية الاقليمية ، وفى التفاوض بشأن اتفاقات للتنمية الاقتصادية الاقليمية مع كلا الاقليمين .

(د) مدفوعات التسويه

اعترافا من حكومة كندا بأن المقاطعات جميعها لا تحصل على نفس المبالغ من الدخل عن طريق مصادر دخلها العادية ، فانها تعيد توزيع بعض من ايراداتها الخاصة على المقاطعات ذات الاحتياجات الاكبر وذلك من خلال مدفوعات التسوية . وهذا يتيح لهذه المقاطعات ان تقدم لسكانها مستويات الخدمات التى لا يمكنهم الحصول عليها دون ذلك .

(هـ) التعاون الدولى

ساهمت كندا فى المجال الدولى ، فى المساعدات الانمائية منذ عام ١٩٥٠ . وقد زاد هذا الجهد منذ عام ١٩٦٨ مع انشاء الوكالة الكندية للتنمية الدولية . وفى عام ١٩٧٠ ، اكدت حكومة كندا هذا الدافع الجديد فى مجال استعراض سياستها الخارجية وبعد ذلك بخمس سنوات ، ابرزت استراتيجية التعاون الدولى لأغراض التنمية للفترة

١٩٧٥ - ١٩٨٠ الاهمية المتزايدة للعلاقات الكندية مع البلدان النامية ، وتضمنت تعبيرا عن جدية التزاماتها القائمة على اربعة مبادئ رئيسيه :

(١) التزام بزيادة نصيبها من ثروة كندا ،

(٢) نقل الموارد بطريقة تؤدى الى زيادة اعتماد البلدان النامية على الذات ،

(٣) تركيز المساعدات الانمائية فى البلدان النامية الاكثر فقرا ،

(٤) ايلاء الاولوية للاهتمام بتلبية الاحتياجات الاساسية لسكانها ، وبمشاركة كل الجماعات الاجتماعية فى عملية التنميه .

وقد قامت الوكالة الكندية للتنمية الدولية بتوسيع نطاق العناصر الرئيسية لاستراتيجيتها لعام ١٩٧٥ - ١٩٨٠ للنظر فى القطاعات الثلاثة التالية ذات الاسبقية الاغذية والزراعة والطاقة ، وتنمية الموارد البشرية . وتهدف المشاريع الثلاثة كلها الى مساعدة البلدان النامية فى تلبية الاحتياجات البشرية الاساسية لسكانها .

وتعتبر تلبية الاحتياجات البشرية الاساسية ، كما حددتها منظمة العمل الدولية ، اساسية لاستراتيجية كندا للتعاون الدولى لأغراض التنمية . وتؤكد الاستراتيجية بوضوح أهمية الاحتياجات الاساسية فى وضع السياسة . وتؤكد النقطة ٥ على اهمية تحسين نوعية الحياة فى جميع قطاعات سكان العالم النامى . وتحدد النقطة ٧ أن المساعدة سوف تتركز بدرجة أكبر على جوانب التنمية الاكثر اهمية : انتاج الغذاء وتوزيعه ، التنمية الريفية ، التعليم ، الصحة العامة ، والديموغرافيا . وسوف تخصص هذه المساعدة بوجه خاص للبلدان الاكثر فقرا ، كما جاء فى النقطة ٨ . وعلى صعيد عام ، خصص البرنامج الثنائى حوالى ثلاثة ارباع موارده لتلك المساعدة . وتكفل الوكالة الكندية للتنمية الدولية ان تقوم جميع الشعب فى المنطقة باستعراض دورى لبرامجها واستكمالها بغية تحديد الاحتياجات البشرية بشكل أدق وتحديد المجموعات المستهدفه . وقد شاركت الوكالة فى عام ١٩٨٠ - ١٩٨١ فى اكثر من ٢٠٠٠ مشروع تكفلها اكثر من ١٤٠ منظمة غير حكومية وتستهدف نسبة ٨٠ فى المائة من هذه المشاريع القطاعات الاكثر فقرا من المجتمعات المذكوره وتتضمن التنمية الزراعية ، والريفية ، والمجتمعية ، وكذلك الصحة ، والتعليم ، والمياه ، والمشاريع الصغيرة والتعاونيات .

وفيما يتعلق بالبرنامج المتعدد الاطراف تدعم كندا نوعين رئيسيين من المؤسسات متعددة الاطراف وبرامجها - المؤسسات المالية ومصارف التنمية من ناحية ومنظمات الامم المتحدة للتنمية ، ومؤسسات الكومنولث والمجموعة الناطقة بالفرنسية ، ومؤسسات البحث الدولية من ناحية أخرى . ويعتبر الاتحاد الانمائى الدولى ، وبرنامج الاغذية العالمى وبرنامج الامم المتحدة الانمائى من بين المستفيدين الرئيسيين .

وعلاوة على ذلك تعترف الحكومة بأهمية العلم والتكنولوجيا فى الوفاء بأهداف التنمية كما تعترف بضرورة انشاء بنية اساسية للبحث لتمكين البلدان من حل مشاكلها . ورغم

ان الوكالة الكندية للتنمية الدولية تمول بعض الانشطة ذات الطابع العلمى والتكنولوجى ، الا ان المركز الدولى لبحوث التنمية هو القناة الرئيسية فى ميدان البحث . ويتمثل دوره فى دعم البحوث الزراعية ، والطبية ، والتعليمية ، والاجتماعية المناسبة لتلبية الاحتياجات الاساسية لاكثر مجتمعات العالم حاجة . وفى ١٩٨٠ — ١٩٨١ ، كانت ميزانية المركز ٣٨٫٨٩ مليون دولار . وتدعم شعبته الخاصة بعلوم الزراعة ، والاغذية والتغذية ، على سبيل المثال ، بدعم تنمية الموارد الزراعية ، والحيوانية ، والبحرية والحرجية .

وبالاضافة الى هذه الوسائل الرئيسية الأربع لتوجيه المساعدة لتلبية الاحتياجات البشرية الاساسية ، ينبغى ابراز ثلاثة انشطة اخرى : المساعدة الغذائية ، برنامج ادماج المرأة فى عملية التنمية ، والتعاون التقنى .

وكانت المساعدة الغذائية دائما المكون الرئيسى للمساعدة الكندية ، اذ تستأثر بنسبة تتراوح بين ١٥ و ٢٠ فى المائة من الانفاقات الاجمالية . وفى عام ١٩٨٠ — ١٩٨١ كانت المساعدة الغذائية الاجمالية ١٨٣٫٤٩ مليون دولار — ١٠٦٫٨٢ مليون دولار للبرنامج متعدد الاطراف ، ٧٣٫١٧ مليون دولار للبرنامج الثنائى ، و ٣٫٥ مليون دولار لبرنامج المنظمات غير الحكومية . وقد انشئ مركز تنسيق وتقييم المساعدة الغذائية فى عام ١٩٧٨ لتحسين فعالية وكفاءة المساعدة الغذائية الكندية . وقد اتخذت تدابير معينة لتقييم المشاركة الكندية فى برنامج الاغذية العالمى وبرنامج مسحوق اللبن للمنظمات غير الحكومية على سبيل المثال . وبالاضافة الى المشاركة فى برامج الاغذية العالمى ، تشارك كندا فى برنامج قواعد الاغذية المشترك بين منظمة الاغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية (مدونة قواعد الاغذية) . وتحمى القواعد المعتمدة بمقتضى هذا البرنامج المستهلكين وتسهل التجارة العالمية .

وفيما يتعلق بمشاركة المرأة فى التنمية انشئ فى عام ١٩٧٦ مركز جديد يتولى مسؤولية هذه المسألة داخل الوكالة الكندية للتنمية الدولية ، هو برنامج اشراك المرأة فى التنمية . ويهدف هذا البرنامج الى : (أ) تعزيز السياسات والاستراتيجيات المؤاتية لمشاركة المرأة فى عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية فى البلدان المعنية ، (ب) بث المعلومات على مديرى التخطيط والمشاريع و (ج) تنظيم مؤتمرات و/أو اجتماعات مناسبة للنظر فى دور المرأة فى التنمية .

وفى عام ١٩٨٠ ، حددت الوكالة الكندية للتنمية الدولية اكثر من ٣٠ برنامج ثنائى تتضمن مكونات لها اثر متوقع على المرأة فى القطاعات الزراعية والتعليمية ، والصحية ، وقطاع العمالة . وقد تم السعى بنشاط من أجل مشاركة المرأة فى تنفيذ البرامج الثنائية ووضع دورها فى الاعتبار فى عملية التخطيط . كما شاركت الوكالة بصورة غير مباشرة فى العديد من مشاريع المنظمات غير الحكومية والمشاريع متعددة الاطراف ذات الأهمية الخاصة لتحسين الاحتياجات الاساسية لاكثر النساء فقرا .

واخيرا ما يزال التعاون التقنى يشكل جزءا لا يتجزأ من البرنامج الثنائى . ففى عام ١٩٨٠ وقد ساهم حوالى ٦٠٠ كندى بجهودهم فى مشاريع فى العالم النامى ، وعمل اكثر من ٥٩ فى المائة من هؤلاء فى القطاعات التعليمية وقطاعات الموارد المتجددة . وقد تعاونت الوكالة الكندية للتنمية الدولية فى نطاق برامجها الخاصة مع اتحاد جامعات وكليات كندا فى انشاء مكتب للتنمية الدولية من اجل تعزيز دور الاتحاد فى التنمية الدولية . وتجرى شعبة التعاون المؤسسى للوكالة مشاورات ، بل وتقدم دعما ماليا الى المؤسسات التعليمية الكندية التى تريد ادارة مشاريعها الخاصة فى مجالات مثل الصحة الحيوانية أو التكنولوجيا أو التدريب الريفى ، أو نوعية المياه أو التبادل الفنى وبالاضافة الى ذلك ، تؤيد الوكالة تدريب حوالى ١٥٠٠ طالب فى كندا وفى بلدان نامية . وتشجع الوكالة بشكل متزايد التدريب فى هذه البلدان باعتباره الأليه الانسب غالبا لاحتياجات البلدان المعنيه .

باء . الحق في غذاء كاف

(١) القوانين الاساسية ، والانظمة الادارية والاتفاقات الجماعية الهادفة الى تعزيز حق كل فرد فى غذاء كاف ، واحكام المحاكم ذات الصلة ، ان وجدت .

(أ) عام

كان هناك على مر السنين عدد من البرامج الاتحادية وبرامج المقاطعات التى نجحت فى تعزيز تنمية النظام الغذائى الكندى ، وقد عدلت سياسات الحكومة من وقت لآخر لمواجهة الظروف المتغيرة . وفى حين لا تشكل الامدادات الغذائية الكافية مشكلة فى كندا ، فان هناك قلقا متزايدا فيما يتعلق بالتغذية ، واسعار المواد الغذائية الآخذة فى الارتفاع ، واستقرار الدخل فيما يتعلق بالمزارعين وصائدى الاسماك ، والمحافظة على موارد الارض والمواد السمكية المحدودة ، وامكانية الوصول الى اسواق التصدير العالمية .

واستجابة لهذه الاهتمامات استحدثت حكومة كندا استراتيجية غذائية وطنية شاملة لكندا . ويتمثل الجانب الحيوى من الاستراتيجية الغذائية فى خطة طويلة الاجل للتنمية الزراعية المنظمة فى كندا . وتلعب دائرة الزراعة الدور القيادى فى تنسيق الفريق المكون من أعضاء عن الدوائر والوكالات الاتحادية والخاصة بالمقاطعات الذى يعمل من اجل استحداث خطة شاملة لاستخدام موارد كندا الزراعية .

وقد تولت الحكومة استخدام وتطوير سياساتها الغذائية لتشجيع النظام الغذائى على ان يوفر ، على اساس متصل ، الغذاء والخدمات الغذائية بأبسط الطرق المباشرة وأكثرها اقتصادا وبصورة تتوخى المزيد من التغذية والمنفعة لتلبية احتياجات المستهلكين وطلباتهم . وقد تولت الحكومة فى هذا الصدد :

' ١ ' تقديم معلومات منتظمة عن الاسعار الى المستهلكين بشأن مجموعة مختـــارة من الاغذية الاساسية ،

' ٢ ' تعزيز خدماتها التفتيشية على الغذاء والعمل مع المقاطعات بهدف وضـــع مجموعة من المبادئ التوجيهية الوطنية الخاصة بالتفتيش على الاغذية ،

' ٣ ' السعى الى تعزيز الانتاجية ، والكفاءة ، والنزعة التنافسية فى مجال انتاج الاغذية وتجهيزها وتوزيعها وبيعها فى حين تحمى المنتجين والمستهلكين من التشوهات قصيرة الاجل فى أسواق السلع العالمية ،

' ٤ ' اعطاء الاولوية لتحسين هيكل واجراءات الوكالات والمؤسسات الاخرى العاملة فى الانتاج والتسويق بغية تحسين فعاليتها واتاحة المزيد من المعلومـــات عنها للجمهور ،

' ٥ ' زيادة التأكيد على أهمية الامن الغذائى والتغذية السليمة ، بما فى ذلك بذل الجهود لضمان مراعاة سياسات الانتاج الزراعى للآثار المترتبة عليهـــا بالنسبة للتغذيـــة والأمن الغذائى ،

' ٦ ' تعزيز النهج الحالية للأمن الغذائى ونوعية الغذاء ، والاعلام والتعلـــيم العامين الخاصين بالغذاء ، وذلك بالتعاون مع المقاطعات .

(ب) المصائـــــد

تتناول المبادئ التوجيهية لاعداد هذا التقرير ، اساسا ، انتاج المنتجـــات الزراعية . ومع ذلك فانه نظرا لاهمية المصائد فى كندا ، ستقدم الفقرات التالية عرضـــا موجزا لاشتراك الحكومة فى ادارة موارد المصائد الكندية .

معلومات اساسية تاريخيه

انشئت وزارة المصائد والمحيطات فى ٢ نيسان / ابريل ١٩٧٩ ، بموجب الجزء ١ من قانون تنظيم الحكومة ، لعام ١٩٧٨ ، (النظم الاساسية الكندية ، ١٩٧٨ـ١٩٧٩ ، ج ١٣٠) وقد تولت الوزارة الجديدة اساسا سلطات وواجبات ووظائف مرفق المصائد والملاحة الذى كان يشكل جزءا من وزارة المصائد والبيئة قبل اعادة تنظيم الاخيرة . ومن الناحية التاريخيـــة ، ترجع الوزارة الى عهد انشاء الاتحاد الكونفيدرالى لمرفق المصائد والملاحة فى عام ١٨٦٧ . وقد اقر تشريع بتنظيم تلك الوزارة قانونا ـ وهو قانون لتنظيم المصائد ـ فى الدورة الاولـى للبرلمان فى عام ١٨٦٨ .

المسؤوليات العامـــــة

تمتد سلطات وواجبات ووظائف وزير المصائد والمحيطات الى كافة الامور التى تخضـع

لاختصاص برلمان كندا غير الموكولة بحكم القانون الى اية وزارة ، أو مجلس ، أو وكالة تابعة لحكومة كندا ، تتصل بما يلى :

المصائد الساحلية والداخلية ، موانىء الصيد والموانىء الترويحية ، العلـــوم الهيدروغرافية والبحرية ، تنسيق سياسات وبرامج الحكومة الكندية فيما يتعلـــق بالمحيطات ،

الامور الاخرى التى تخضع لاختصاص برلمان كندا والمتصلة بالمحيطات والموكولة الى الوزير بحكم القانـــون .

التشريع

يقوم وزير المصائد والمحيطات بتطبيق القوانين التاليـة :

قانون حماية المصائد الساحلية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج . جيم — ٢١

قانون المصائد ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج . واو — ١٤

قانون تنمية المصائد ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج . واو — ٢١

قانون القروض لتحسين المصائد ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج . واو — ٢٢

قانون دعم اسعار السمك ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج . واو — ٢٣

قانون المجلس الاستشارى لبحوث المصائد والمحيطات ، النظم الاساسية الكنديـــة المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج . واو — ٢٤

قانون التفتيش على الاسماك ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج . واو — ١٢

قانون موانىء الصيد والموانىء الترويحية ، النظم الاساسية الكندية ، ١٩٧٧ — ١٩٧٨ ، ج . ٣٠

قانـون تسويـــق اسماك المياه العذبة ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ج . واو — ١٣

قانون اتفاقية مصائد البحيرات العظمى ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ج . واو — ١٥

قانون اتفاقية صيد الهلبوت فى شمالى المحيط الهادى ، النظم الاساسية الكنديـة المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج . واو — ١٧

قانون اتفاقية المصائد فى شمالى المحيط الهادى ، النظم الاساسية الكنديـــة المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج . واو — ١٦

قانون اتفاقية المصائد فى شمال غربى الاطلسى ، النظم الاساسية الكندية المنقحـــة ١٩٧٠ ، ج . واو — ١٨

قانون اتفاقية صيد العجول البحرية ذات الفراء فى المحيط الهادى ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ٠ واو ـ ٣٣
قانون اتفاقية مصائد السلمون فى المحيط الهادى ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ٠ واو ـ ١٩
قانون الاسماك المملحة ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ (الملحق الاول) ، ج ٠ ٣٧
قانون البحر الاقليمى ومناطق الصيد ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ج ٠ راء ـ ٧
قانون اتفاقية صيد الحيتان ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ٠ ثاء ـ ٨

ادارة المصائد

تهدف برامج ادارة المصائد الى ضمان اقصى حد من النفع الاقتصادى والاجتماعى لكندا من استخدام المصائد والموارد المائية الحية الاخرى للمياه الساحلية والمياه الداخلية ، والى صون هذه الموارد والبيئة المائية والمحافظة عليها فى حالة انتاجية سليمه ٠

ويجرى تنفيذ برامج محددة فى جميع الاقاليم لكفالة ما يلى :

(١) المحافظة على موارد المصائد وحمايتها وتعزيزها ،
(٢) حماية مواطن الاسماك ،
(٣) تخصيص الموارد السمكية ومراقبة امكانية الوصول اليها ،
(٤) الابقاء على معايير نوعية عالية من الاسماك وكفالة الامن لها وللمنتجات السمكية المتعلقة بالاستهلاك البشرى ،
(٥) تقديم الدعم والمساعدة لصائدى الاسماك ولصناعة تجهيز الاسماك وتوزيعها لتعزيز جمع المحصول السمكى والمنتجات المتعلقة به وانتاجها وتسويقها بصورة اكثر فعالية ٠

وتشمل الانشطة الاخرى ادارة خطة تأمين عامة لسفن الصيد ، وادارة برنامج الحكومة لدعم بناء سفن الصيد ٠

وتدار برامج بحوث المصائد المدعمة لأنشطة المصائد الوطنية والدولية بصورة مباشرة من محطات بحوث واقعة فى مناطق ساحلية وداخلية ٠ وتشمل هذه المؤسسات محطات بحوث بيولوجية للمصائد ومعامل تقنية لها ومراكز اخرى للبحوث تقع فى مختلف ارجاء البلاد ٠

وقد شكلت الحكومة،بغية المساعدة فى ادارة المصائد ، مجلس دعم اسعار المصائد والمؤسسة الكندية للاسماك المملحة ، ومؤسسة تسويق أسماك المياه العذبة ، وهى

مؤسسات تابعة للتاج مسؤولة امام البرلمان من خلال وزير المصائد والمحيطات .

وقد تعاونت كندا مع دول اخرى فى المحافظة على موارد مصائد اعالى البحار من خلال مشاريع بحثية مشتركة واتفاقات دولية واتخذت اجراء آخر لحماية وادارة المصائد فى مناطقها الساحلية بمد نطاق سلطتها على المصائد الساحلية مسافة ٢٠٠ ميل بحرى ، اعتبارا من ١ كانون الثانى / يناير ١٩٧٧ . وقد عقدت اتفاقات ثنائية عديدة مع بلدان اجنبية للسماح لها بمواصلة الصيد داخل نطاق سلطة كندا الممتد من أجل تحقيق فائض سمكى يضاف الى قدرة كندا على جمع المحصول ولتوفير عملية انتقال ميسرة الى النظام الجديد لادارة المصائد بعيدا عن السواحل الكندية .

(٢) التدابير المتخذة لتطوير أو اصلاح النظم الزراعية القائمة ، من اجل تحقيق التنمية والاستخدام الاكثر كفاءة للموارد الطبيعية .

تهدف سياسات وزارة الزراعة الكندية الى مساعدة المنتجين فى الحصول على عائد عادل لادارتهم ، ورأسمالهم ، وعملهم ، فى حين تكفل امدادات من المنتجات الزراعية العالية الجودة للمستهلكين ، وبالاضافة الى ذلك تعززالوزارة الانتاج وترويج المنتجات الزراعية ذات الامكانية التسويقية .

(٣) التدابير المتخذة لتحسين طرق الانتاج الاغذية المنتجة وكميتها ونوعيتها ، ولزيادة محصول الوحدة الواحدة من الارض المنزرعة ولتحسين طرق تربية الحيوان ، بما فى ذلك الصحة الحيوانية ، عن طريق الاستخدام الاكمل للمعرفة التقنية والعلمية ، وبنوع خاص :

(أ) تعزيز البحوث الزراعية ، وادخال ، واستخدام المواد ، والمعدات ، والاساليب المناسبة ،

(ب) تدابير نشر المعارف بشأن استخدام تلك المواد ، والمعدات والاساليب .

وقد نظمت فى وزارة الزراعة الكندية شعبة للبحث لحل المشاكل الزراعية الراهنة والمتوقعة فى اقاليم كندا المختلفة من حيث التربة والمناخ . وتهدف برامج الشعبة الى تحديد الظروف المثلى للتربة والمناخ لانتاج محاصيل وحيوانات محددة : استحداث نوعيات جديدة ومحسنة من النباتات والحيوانات ، تقليل الخسائر الناجمة عن الامراض والحشرات والاعشاب الضارة ، تحسين أساليب ادارة المحاصيل وتربية الحيوان من خلال دراسات بيولوجية وهندسية ، وتطوير وتحسين تكنولوجيا جديدة لتجهيز الأغذية ، وحفظها واستخدامها . وتجرى هذه البحوث فى ٤٧ منشأة منتشرة فى مختلف ارجاء البلاد .

وتقوم المرافق الاعلامية فى وزارة الزراعة الكندية بتنفيذ برنامج واسع للشؤون العامة لاطلاع الكنديين على السياسات والبرامج ، ونتائج بحوث وأنشطة الوزارة . وتبث الشعبة المعلومات من خلال قسم خدمات وسائط الاعلام التابع لها (الصحافة ، الاذاعة ،

التليفيزيون ، الافلام ، والمعارض) ، ومن خلال قسم الخدمات العامة التابع لها الذى يجيب على الطلبات الفردية المتعلقة بالمعلومات التقنية ، ومن خلال المطبوعات التى تغطى مجالا واسعا من المواضيع الزراعية . ويمكن الحصول على قائمة المطبوعات ونسخ المطبوعات المجانية من الشعبة .

(٤) التدابير المتخذة لتحسين بث المعرفة المتعلقة بطرق حفظ الاغذية ، وخاصة تقليل خسائر وفاقد المحصول وما بعد الحصاد (مثال ذلك من خلال مكافحة الآفات وتوفير المرافق الملائمة لتخزين الاغذية) ، ولمنع تحلل الموارد (من خلال المحافظة على التربة وادارة المياه على سبيل المثال) .

ويجرى استحداث نظم لاحقة لعملية الادارة تتعلق ببعض الآفات الرئيسية للمحاصيل الزراعية . وتجمع النظم افضل جوانب طرق المكافحة الكيميائية والبيولوجية ، والفلاحية باسلوب ايكولوجى سليم . ولا تهدف الفكرة الى ايجاد بيئة خالية من الحشرات وانما يهدف بالاحرى الى ابقاء مجموعات الآفات دون المستويات التى تسبب عندها خسارة اقتصادية .

وتنظم وزارة الزراعة الكندية الاعلاف ، والاسمدة ، والمبيدات الحشرية والبذور بضمان ان تكون فعالة ، ومأمونة بالنسبة للانسان والحيوان والبيئة ، وأن تمثل تمثيلا صادقا فى الاسواق .

ويعتبر تقييم ما قبل البيع وعمليتى التفتيش والتنفيذ لما بعد البيع الانشطة التنظيمية التى تؤديها الوزارة لضمان كفاءة وسلامة حوالى ١٠ مليون طن مترى من اعلاف الماشية المستخدمة سنويا .

ويجرى تعزيز انتاج واستخدام البذور المؤصلة بالتعاون مع المقاطعات والاتحاد الكندى لزراع البذور . وتتولى الوزارة انتاج الانواع المطلوبة من سلالات بذور المحاصيل العلفية وتقوم بالتفتيش الميدانى على محاصيل البذور المؤصلة وفحص البذور .

وتراقب الوزارة عن كثب ، امداد ونقل الاسمدة خلال السنة وذلك بسبب الصعوبات المتزايدة التى تواجهها صناعة الاسمدة فى تلبية احتياجات الزراعة وخاصة فى فصل الربيع .

ويجرى تنظيم المبيدات الحشرية وسائر منتجات المكافحة وذلك بتقييم البيانات المتعلقة بالفائدة والأمن ، وبتسجيل المنتجات المقبولة للتسويق وبالتفتيش على المنتجات فى الأسواق .

ويتمثل هدف قسم الحجر الصحى على النباتات فى تسهيل انتاج وتسويق المحاصيل الزراعية والحرجية بمنع دخول الآفات الضارة الى كندا او انتشارها فيها . وبالاضافة الى تدابير الرقابة على الاستيراد والتصدير ، ينفذ القسم ايضا عمليات حجر صحى محلية ويدير برنامجا لتوثيق البذور فيما يتعلق بالبطاطس بموجب سلطة قانون البذور .

(٥) التدابير المتخذة لتحسين توزيع الاغذية مثل تحسين الاتصالات بين مناطق الانتاج ومراكز تسويق الاغذية ، وتسهيل الوصول الى الاسواق ، والعمل بتدابير دعم للاسعار وتثبيتها ومراقبة الممارسات الضارة وضمان الحد الادنى من الامدادات للمجموعات المحتاجة .

تعتبر البرامج الرامية الى تثبيت الانتاج والدخل فى القطاع الزراعى عناصر رئيسية للسياسة الزراعية . وهناك مبررات لتوقع ازدياد الحاجة فى المستقبل بسبب الطابع المتقلب بشكل متزايد للاسعار فى الاسواق الدولية . وبالاضافة الى ذلك يواجه المزارعون وصائدو الاسماك نفقات نقدية اعلى بكثير تتعلق بخدمة الدين وللمدخلات المشتراة مثل الوقود والسماد ، والمعدات . وسوف تتزايد فى المستقبل تقلبات المحصول مع دفع الانتاج الزراعى الى مناطق تعتبر احوال التربة والمناخ فيها أقل مؤاتاة . وللمساعدة على مواجهة ما لعدم الاستقرار هذا من آثار على الزراعة الكندية ، قامت حكومة كندا بتحسين قانون تحقيق الاستقرار الزراعى ، وبرنامج التأمين على المحاصيل ، وشرعت فى وضع برنامج تحقيق الاستقرار للحبوب فى المناطق الغربية . كما ادخلت حكومات المقاطعات عددا من التدابير ، تشمل برامجها الخاصة بتحقيق الاستقرار أو تأمين الدخل .

وتؤيد الحكومة الاجراءات التى تعزز التسويق الكفء ، وزيادة التجارة والاستهلاك فى مجال المنتجات الغذائية الكندية . وتدعم بوجه خاص الاجراءات التى تحسن الاعلام التسويقى للمنتجين والمستهلكين . وتقلل الازدواج غير الضرورى للمرافق أو الوظائف ، وتحد من تكلفة نقل السلع من باب المزرعة ورصيف الميناء الى مستوى البيع بالتجزئه وفى هذا الصدد ، تعتقد الحكومة أن نظام السوق هو واحد من افضل نظم التوزيع المتاحة . كما تعتقد ان هناك دورا لمجالس التسويق التى تعزز البيع المنظم . وتزيد من حجم التجارة والاستهلاك للمنتجات الغذائية الكندية . وعلى سبيل المثال ، سن قانون تسويق المنتجات الزراعية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ج . ألف ـ ٢ ، وقانون وكالات تسويق المنتجات الزراعية ، النظم الاساسية الكندية ، ١٩٧٠ ـ ١٩٧١ ـ ١٩٧٢ ، ج ـ ٦٥ ، لتنفيذ تلك السياسات . وتعد سياسة النقل عنصرا هاما فى سياسة الغذاء الاتحادية العامة وذلك بسبب المسافات المتباعدة فى كندا بين مناطق الانتاج الرئيسية والمراكز الحضرية الكبيرة ، ونظرا لأنها احد المحددات الهامة لموقع انشطة تجهيز الاغذية .

وقد تمثل هدف الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات فى تطوير التسويق الكفء ، والعادل ، والمنظم للمنتجات الغذائية الكنية من نواح كثيرة . فقد تم العمل بنظام سليم للتصنيف والتفتيش ، ويجرى تقديم المعلومات المتعلقة بفرص السوق فى الداخل والخارج على أساس منتظم ، وانشئت مجالس التسويق فى المقاطعات وفى عدد محدود من وكالات التسويق الوطنية .

(٦) التدابير المتخذة لتحسين مستويات الاستهلاك والتغذية ، مع اشارة خاصة الى مجموعات السكان الاكثر عرضة للأذى.

تقوم الحكومة كما اشرنا سلفا باستخدام وتطوير سياساتها الغذائية لتشجيع نظام الغذاء على أن يقدم ، على اساس متصل ، الغذاء والخدمات الغذائية ، بأبسط الاساليب المباشرة واكثرها اقتصادا وبما يحقق افضل تغذية وفائدة لتلبية احتياجات المستهلكين وطلباتهم .

وتعتبر الصحة التغذوية المحسنة من خلال انماط الاستهلاك الغذائى المحسنة ، ذات اهمية خاصة بالنسبة لحكومة كندا . ويرتبط الكثير من مشاكل الكنديين الصحية مثل مرض الاوعية الدموية للقلب ، وتسوس الاسنان ، وبعض اشكال السرطان ، والامراض المتصلة بالبروتوبلازما ، والنمو العقلى والجسمانى المعوق ، بمشاكل التغذية . وكثيرا ما تمثل مشاكل التغذية الاستهلاك المفرط للأغذية أو للمكونات الغذائية . وعلى سبيل المثال ، تذهب التقديرات الى ان واحدا من كل ثلاثة كنديين يشكو من البدانة كنتيجة لانعدام التوازن بين استهلاك الغذاء والنشاط . وفى الوقت نفسه ، قد تكون الامدادات الغذائية المتاحة للافراد و/أو المختارة من جانبهم أو المتاحة للمجموعات المعرضة و/ أو المختارة من جانبها غير مناسبة من حيث الكمية والنوعية .

ويجرى اتخاذ تدابير لتحسين مستويات استهلاك الغذاء والتغذية على طريق تحسين كمية الاغذية المتاحة ونوعيتها على السواء المتاحة وقدرة الكنديين على اختيار الاغذية بحكمه . وتوجه التدابير الى جميع الكنديين مع تأكيد على المجموعات المعرضة للاذى .

وعلى الصعيد الوطنى أعلنت حكومة كندا ، ان التغذية جزء هام وأساسى من استراتيجيتها الغذائية . وفى الوثائق التى انبثقت عن المؤتمر الوطنى لاستراتيجية الغذاء فى عام ١٩٧٨ ، اشير الى ان الحكومة التزمت بالمراعاة التامة للعوامل التغذوية فى السياسات والبرامج المعنية بانتاج الاغذية ، وتجهيزها ، وتسويقها .

وتشكل المبادى التوجيهية المعنونة " توصيات تغذوية للكنديين " ، والتى قبلتها الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات فى عام ١٩٧٧ لتعزيز الصحة وتقليل المخاطر المرتبطة بالمشاكل الصحية ، اساسا لتحسين كمية ونوعية الاغذية المتاحة للكنديين والتى يستهلكونها . ويجرى ادماج التوصيات فى برامج للتعليم/ والاعلام وكذلك فى سياسات وبرامج اخرى للحكومة الاتحادية ولحكومات المقاطعات .

(٧) التدابير المتخذة (بما فى ذلك اعتماد قواعد الأغذية) للحد من غش الاغذية وتلويثها ولتحسين نوعية وأمن الغذاء ، على صعيدى السوق والتخزين ، وكذلك علم الصحة الغذائية على جميع المستويات .

وقد أدى الوعى المتزايد باهمية التغذية السليمة لصحة الكنديين ، وادخال اغذية جديدة ومواد غذائية مضافة جديدة ، والاستخدام واسع النطاق للكيماويات الزراعية الى زيادة الاهتمام بالصحة والامن ، ومراقبة الجودة . وقد ادخلت برامج حكومية لمواجهة هذه الاهتمامات .

وتنظم وزارة الزراعة الكندية رتب وقواعد الجودة للسلع الزراعية وتراخيص منشآت التجهيز (قانون قواعد المنتجات الزراعية الكندية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج . ألف — ٨) .

وتتعاون وزارة الصحة والرعاية مع وزارة الزراعة فى رصد أمن الكيماويات الزراعية المستخدمة لزيادة الغلة وتقليل الفاقد . ويجرى استعراض وتقييم الكيماويات الزراعية المقترح استخدامها فى المحاصيل الغذائية ، والماشية ، والاغذية الاخرى . ويوصى بمستويات سماح بموجب قانون الاغذية والعقاقير ويجرى تقييم الاستخدامات المقبولة للكيماويات التى لا يتوقع بقاء مخلفات منها . ويجرى رصد الاستعمال المتصل لهذه الكيماويات للوقوف على اية اخطار صحية قد تنشأ عنها .

وبموجب سلطة قانون الاغذية والعقاقير والانظمة ، تجرى المحافظة على قواعد لمحتوى الاغذية وتجهيزها ، وصناعتها . ويجرى القيام بعمليات تفتيش واختبار واسعة النطاق للأغذية لحماية الجمهور الكندى من الاخطار المرتبطة بالتلوث والغش ، والتخزين غير الصحى للاغذية .

وتخطط البرامج وتدار لاستحداث معايير قانونية وواقعية لحماية مستهلكى الامدادات الغذائية الكندية . وتتضمن هذه البرامج اجراء البحوث عن المواد الغذائية المضافة ، والتجهيز ، والملوثات البيئية وتقييمها من حيث احتمال احتوائها على السموم وكذلك تقييم أمن الكيماويات المضافة والطبيعية فى الغذاء ووضع قواعد لهذه الكيماويات . كما تتضمن استحداث مناهج لتحديد نوع الاخطار الجرثومية ومداها ، وتقييم مدى أهمية التلوث ، ووضع قواعد لانواع الجرائيم الخاصة بالامدادات الغذائية .

اما التدابير الرامية الى منع اهلاك الاغذية فهى واردة فى القانون الجنائى ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج . جيم — ٣٤ . وعلى سبيل المثال ، يعتبر احراق محصول ، سواء كان مزروعا أو مقطوعا ، جريمة يعاقب عليها القانون بالحبس مدة ١٤ سنة (القسم ٣٨٩ (١) (ج)) . كما ينص القانون على أن :

" كل شخص يقوم عن قصد
(أ) بقتل ، أو تشويه او تسميم ، أو اصابة الماشية ، أو
(ب) يضع السم فى مكان قد يجعل الماشية تتناوله بسهوله ، يعد مذنبا بارتكاب جريمة يعاقب عليها وعرضة للحبس مدة خمس سنوات " (القسم ٤٠٠)

(٨) التدابير المتخذة لبث المعرفة الخاصة بمبادئ التغذية .

توجد فى كندا برامج وخدمات كثيرة ذات مكون خاص بالتربية التغذوية . وتشمل الخدمات التعليم العام والفنى على السواء وتبادر بها هيئات ووزارات كثيرة داخل الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات والبلديات وكذلك جماعات فنية ، وجماعات تطوعية ، وصناعة الاغذية ومؤسسات اكاديمية . وفيما يلى عينة من البرامج والخدمات الرئيسية .

(أ) وزارة الزراعة

تقدم وزارة الزراعة الكندية المشورة فيما يتعلق بالغذاء والتغذية الى المستهلكين والصناعات والمعلمين ، ووزارات اتحادية اخرى والى وزارات الزراعة فى المقاطعات .

ويجرى نقل المعلومات الخاصة باختيار الاغذية وشرائها ، واعدادها ، وحفظها وأمنها وقيمتها التغذوية الى المستهلكين فى المنازل من خلال مرافق الوزارة الصحفية والاذاعية ، والتليفزيونية ، والمطبوعات . ويحاط مديرو مرافق الاغذية المؤسسية بالمعلومات عن طريق المطبوعات والنشرات نصف الشهرية . ويتم الحصول على الكثير من المعلومات من اجراء التجارب فى معامل مرافق الغذاء والتغذية .

وعن طريق برنامج لتقييم الغذاء ، تقدم المساعدات فى مجال تنقيح أو انشاء رتب للأغذية ، وقواعد الجودة الاخرى . كما ينقل الخبراء الاستشاريون فى مجال الاغذية وجهات نظر المستهلكين فيما يتعلق بالمنتجات الغذائية الزراعية الى موظفى الوزارة ، وتساعدهم فى تقدير اثر سياسة الحكومة على التغذية وأثر برامج التغذية على الصناعة الزراعية .

(ب) وزارة الصحة والرعاية

تقوم وزارة الصحة والرعاية الكندية بأنشطة تعليمية وبحثية ، وتنظيمية خاصة بالتغذية، وتبث المعلومات عن التغذية .

وقد أعد دليل لبرنامج التغذية ووزع عن طريق شعبة الوزارة للخدمات الطبية وانشئت آليات تكفل نهجا موحدا موجها نحو تغذية محسنة ، بما فى ذلك اجراء الحوار بين الحكومة والصناعة ، ومراكز البحث لتحسين نوعية الغذاء وتوافره بتكلفة معقولة .

وتبذل هذه الوزارة كل جهد لاستكمال المعرفة الخاصة بالقيم الغذائية للاغذية وعلى سبيل المثال ، ركزت الوزارة ، فى عام ١٩٨١ ، على استحداث خرائط للتغذية فيما يتعلق بالأغذية التقليدية لشعوب كندا الاصليه .

(ج) التعاون بين الاتحاد والمقاطعات

تقوم اللجنة الفرعية المشتركة بين الاتحاد والمقاطعات والخاصة بالتغذية ، وهى

لجنة فرعية تابعة للجنة الاستشارية المشتركة بين الاتحاد والمقاطعات والمعنية بالنهوض بالصحة ، باقرار اولويات للعمل فى برامج التغذية فى جميع ارجاء كندا . وتضم اللجنة الفرعية ممثلين عن مرافق التغذية فى الاتحاد والمقاطعات . وتعمل بوصفها محفلا لتبادل المعلومات والانشطة المشتركة ، على تنسيق التعليم ، والاعلام ، والمبادئ التوجيهية والقواعد الخاصة بالتغذية . ويجرى استحداث و/ أو قبول المبادئ التوجيهية الاساسية مثل دليل كندا الغذائى والتوصيات المقدمة الى الكنديين فيما يتعلق بالتغذية ومفاهيم التعليم التغذوى ، من خلال هذه اللجنة الفرعيه لتنفيذها على الصعيد الوطنى . ويجرى استحداث استراتيجية للنهوض بالصحة عن طريق التغذية للحوامل .

وقد وضعت كافة المقاطعات برامج للتغذية . وقد تشترك وزارات مختلفة (الزراعة والتعليم ، الصحة ، والخدمات الاجتماعية) الامر الذى يتوقف على كل مقاطعة . ويمكن الحصول على معلومات تفصيلية فى الجزء الخاص بالمقاطعات من هذا التقرير .

(د) انشطة اخرى

تشترك حكومة كندا بنشاط فى تعزيز التوصيات المقدمة الى الكنديين فيما يتعلق بالتغذية عن طريق المشاورات ، والمطبوعات والاجتماعات مع الوكالات الحكومية الاخرى ، والاتحادات الفنية والطوعية ، وصناعة الغذاء . وقد وضعت حملة اعلامية جماهيرية موجهة الى المجموعة العمرية من ١٨ الى ٣٤ سنة للفترة من عام ١٩٨٠ الى عام ١٩٨٣ . ويجرى وضع مواد مساعدة خاصة بالتغذية كالملصقات ، والكتيبات والادلة واكياس المهمات ، وقد حظى الاطفال الصغار باهتمام خاص .

وقد انتجت سلسلة تشمل ١٣ فيلما باللغة الفرنسية مدة كل منها نصف ساعة عن التغذية للعرض التليفزيونى على الصعيد الوطنى . وقد ادخلت ستة من هذه الافلام مشفوعة بالمبادئ التوجيهية التعليمية الملائمة فى النظم التعليمية . وعرضت سلسلة تشمل ٢١ اعلانا عن الخدمة العامة باللغة الانجليزية ، انتجت عام ١٩٧٩ ، فى كثير من محطات التليفزيون الكنديه . وانتجت مجموعة مكملة تشمل اربعة من الصور الصوتيه لاستخدامها فى مراحل التعليم من رياض الاطفال الى الصف الثالث .

ويجرى استعراض شامل لأساليب مراقبة الوزن . وتتاح بشكل متزايد الاعتمادات والمساهمات الخاصة بالبحوث والمتعلقة بمشاريعها التدخل لصالح التغذية لا سيما بالنسبة للمجموعات المعرضة .

(٩) معلومات بشأن المشاركة فى التعاون ، والجهود ، والمشاريع الدولية الهادفة الى كفالة حق كل فرد فى التخلص من الجوع ، لا سيما عن طريق التوزيع العادل للامدادات الغذائية العالمية فيما يتعلق بالحاجة ، مع مراعاة المشاكل ذات الصلة بالبلدان المستوردة للاغذية والمصدرة لها على السواء .

تعتبر المساعدة الغذائية الدولية على الدوام ، كما سلفت الاشارة ، عند مناقشة "التعاون الدولى" فى القسم ألف (هـ) ، احد المكونات الرئيسية للمساعدة الكندية اذ تستأثر بما يتراوح بين ٢٠ و ٢٥ فى المائة من اجمالى الانفاقات .

وفى حين تعترف الحكومة بمسؤوليتها عن تقديم المساعدة الغذائية ، حيثما امكن ، فان منهجها الطويل الاجل ازاء مشاكل الغذاء لبلدان العجز يتمثل فى مساعدتها فى توسيع انتاج الغذاء الاصلى عن طريق تمويل برامج المساعدة متعددة الاطراف والثنائية أو عن طريق توسيع برامج المساعدة التقنية .

(١٠) البيانات الاحصائية والبيانات الاخرى المتاحة عن اعمال الحق فى غذاء كاف.

تقوم وكالة الاحصاءات الكندية بجمع وتصنيف ونشر احصاءات عن كل جوانب النشاط الزراعى فى كندا كجزء من التزامها القانونى العام بتقديم تقارير منتظمة عن الظروف الاقتصادية والاجتماعية فى جميع ارجاء البلاد وتقوم الوكالة بالتعاون مع وزارات الزراعة والمزارعين ، والتجار ، والعاملين فى مجال التجهيز فى المقاطعات وكالة احصاءات كندا باجراء دراسات استقصائية بصورة منتظمة لتصنيف الاحصاءات الزراعية . ويجرى تحليل تلك الاحصاءات ونشرها فى تقارير دورية عن احوال المحاصيل ، والتقديرات الخاصة بالمحاصيل والماشية ، واجور العمال الزراعيين والاسعار التى يحصل عليها المزارعون لقاء منتجاتهم . والدخل والانفاق الزراعيين ، والاستهلاك الغذائى للفرد ، وتسويق الحبوب والماشية ، ومنتجات الالبان ، وصناعات الطحن ، والسكر ، ومتلكات التخزين البارد . وبالاضافة الى ذلك ، تقوم وكالة الاحصاءات الكندية بتقديم خدمات برقية الخاصة بالمحاصيل على اساس فصلى واجراء تعداد زراعى كل خمس سنوات . وترد تفاصيل التقارير الاحصائية الخاصة بالزراعة وصناعات تجهيز المنتجات الزراعية أو التى تخدم الزراعة فى كتيب مصور متاح مجانا من شعبة الخدمات الاستشارية للمنتفعين التابع للوكالة .

وتعمل مجموعة الخدمات الاعلامية الخاصة بالاسواق والتابعة لوزارة الزراعة الكندية بالتعاون مع الوزارات والوكالات الاخرى فى الاتحاد وفى المقاطعات فى اصدار تقارير خاصة بالاسواق على اساس يومى ، واسبوعى ، وشهرى . وربع سنوى ، وسنوى . ويجرى جمع الاحصاءات من مصادر كندية ودولية . وتشمل المعلومات المنشورة تسويق الماشية ، ومنتجات الالبان والبيض وغير ذلك من منتجات الدواجن والفاكهة ، والخضروات ، ومنتجات القيقب والعسل .

جيم . الحق فى ملبس لائق

(١) القوانين الاساسية والانظمة الادارية والاتفاقات الجماعية الهادفة الى تعزيز الحق فى ملبس لائق .

(٢) معلومات بشأن التدابير المتخذة ، بما فى ذلك البرامج المحددة الرامية الى تحسين طرق انتاج وتوزيع الملابس .

(٣) معلومات بشأن الطرق العلمية والتقنية المستخدمة لتحقيق الامدادات الكافية من الملابس .

(٤) معلومات بشأن مدى المشاركة فى التعاون الدولى مما يسهم فى تعزيز الحق فى ملبس لائق .

يعد الملبس متاحا بوجه عام فى كندا بصورة ميسورة ، ويستطيع الكنديون الحصول على امدادات كبيرة من الملابس المنتجة فى كندا او المستوردة من مختلف البلدان .

وقد يواجه الناس ذوو الدخل المنخفض صعوبات . الا ان برامج المساعدة العامة التى سلف ذكرها تحت المادة ١١ (القسم ألف) تنص على تقديم المساعدات فى صورة ملابس للناس الذين يحتاجون الى مساعدات الرفاه الاجتماعى .

وتعفى بعض المقاطعات الملابس من ضرائب المبيعات . كما تقدم الاعانات لصناعات الملابس الكندية .

دال . الحق فى المسكن

سعت حكومة كندا بنشاط الى تحقيق اهداف ترمى الى ضمان حصول جميع الكنديين على مسكن لائق ومناسب باسعار يمكنهم تحملها . وقد اتخذت مبادرات فى مجالات رئيسية داخل نطاق السلطة الاتحادية من خلال العديد من الوزارات والوكالات الاتحادية . ونظرا لان المسؤولية عن المسكن تتقاسمها الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات بموجب الدستور الكندى ، فقد تطلب الكثير من هذه المبادرات تعاونا بين الاتحاد والمقاطعات .

(١) القوانين الاساسية ، والانظمة الادارية والاتفاقات الجماعية الهادفة الى تعزيز الحق فى المسكن ، واحكام المحاكم ذات الصلة ، ان وجدت .

(أ) القانون الوطنى للاسكان

يؤدى القانون الوطنى للاسكان ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج . نون - ١٠ ، بصورته المعدلة الى تمكين الحكومة من وضع سياسات وبرامج فى مجال الاسكان ويرجع التشريع الاتحادى فى مجال الاسكان الى عام ١٩٣٥ مع اعتماد قانون الدومينيون للاسكان ، الذى اقر فى ذلك العام . وقد جرى توسيع نطاق القانون الوطنى للاسكان بدرجة كبيرة خلال العقد الاخير من خلال مجموعة من التعديلات . وتسهيلا للرجوع اليه اعدت وثيقة مكتبية موحدة تتضمن القانون والتعديلات المدخله عليه وسوف ترسل نسخة منها الى الأمين العام بالاضافة الى الوثائق الاخرى ذات الصلة بالاسكان .

وفيما يلى الاساس للقانون الوطنى للاسكان بصورته التى اعتمد بها اولا :

" تعزيز بناء مساكن جديدة ، واصلاح وتحديث المساكن القائمة ، وتحسين الاحوال السكنية والمعيشية " .

(ب) شركة الرهـن العقارى والاسكان الكندية

تعتبر شركة الرهن العقارى والاسكان الكندية الوكيل الرئيسى للحكومة فى سعيها الى تحقيق الاهداف الخاصة بالاسكان ، وتقوم الشركة ، وهى اذ تضطلع بدورها هذا ، بتنفيذ القانون الوطنى للاسكان . وهى تقوم بنوعين اساسيين من العمليات ، وكليهما موجه الى بلوغ اهداف سياسة الحكومة فى مجال الاسكان . النوع الاول من العمليات هو برامج الشركة الخاصة بالاقراض المباشر لأغراض الرهن وبرامج التأمين على الرهونات، والتى تعمل الشركة فى ادارتها بوصفها مؤسسة مالية بالدرجة الأولى ، رغم ان دورها فى مجال الاقراض المباشر لأغراض الرهن قد ضعف بدرجة كبيرة بحلول عام ١٩٨٠.والنوع الثانى من العمليات هو العمليات ذات الطابع الحكومى . وتشمل هذه العمليات ادارة برامج الاسكان التى تساعدها الحكومة ، وادارة القروض ، والمنح ، والمساهمات والاعانات وتقديم المشورة الى الحكومة فيما يتعلق بالسياسة ، وتقديم المشورة الفنية والتقنية بشأن مسائل مثل أعمال التفتيش ووضع التقديرات ، والعمارة ، والهندسة ، والانشطة المتصلة بالبحوث ، والبيان العملى ومعايير الاسكان ، وكذلك المفاوضات مع وكالات الاسكان فى المقاطعات .

وقد انشئت شركة الرهن العقارى والاسكان الكندية فى عام ١٩٤٦. وقد شملها قانون شركة الرهن العقارى والاسكان الكندية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ج . جيم - ١٦ كان اسم الشركة (قبل ١ تموز / يوليو ١٩٧٩ ، هو " الشركة المركزية للرهن العقارى والاسكان ") .

(ج) وزارة الدولة للشؤون الحضرية .

قامت حكومة كندا ، فى عام ١٩٧١ بانشاء وزارة الدولة للشؤون الحضرية بموجب قرار وزارى .

وبحلول عام ١٩٧١ ، صنف حوالى ٧٦ فى المائة من سكان كندا بوصفهم حضريين وقد تمثلت ولاية الوزارة فى العمل مع الوزارات الاتحادية الاخرى لتضمين ادماج الاهتمامات الحضرية فى السياسات والبرامج الاتحادية .

وخلال اوائل السبعينات قامت الوزارة باستحداث عمليات استشارية بين الوزارات الاتحادية ومن خلال اجتماعات وطنية على مستوى ثلاثى مع حكومات المقاطعات والحكومات المحلية .

وقد قررت الحكومة فى عام ١٩٧٩ بانه يتعين احترام اهتمامات حكومات المقاطعات فيما يتعلق بتوسيع الدور الاتحادى بحيث يشمل المسائل التى تقع دستوريا داخل نطاق سلطة المقاطعات ، والغيت رسميا وزارة الدولة للشؤون الحضرية . واوكلت مسؤولية ادارة المشاريع الجارى استكمالها الى شركة الرهن العقارى والاسكان الكندية التى تتمتع بولاية واسعة النطاق تكفي لاحتواء الاهتمامات الاتحادية بالمسائل الحضرية .

(د) قانون حقوق الانسان الكندى

يحمى قانون حقوق الانسان الكندى (النظم الاساسية الكندية ، ١٩٧٦ ـ ١٩٧٧ ، ج ـ ٣٣) الحق فى المسكن عن طريق حظر التمييز على اساس العنصر ، أو الاصل الوطنى أو الاثنى ، أو اللون ، أو الديانة ، أو السن ، أو الجنس أو الحالة الاجتماعية أو الادانة التى صدر عفو بشأنها ، فى مناطق الاقامة بمقتضى الولاية الاتحادية (القسمان ٣ و ٦) .

(٢) معلومات بشأن التدابير المتخذة ، بما فى ذلك البرامج المحددة ، والاعانات والحوافر الضريبية الرامية الى توسيع نطاق تشييد المبانى السكنية لتلبية احتياجات جميع فئات السكان ، لا سيما الأسر ذات الدخل المنخفض .

قامت شركة الرهن العقارى والاسكان الكندية بوضع برامج مختلفة ، بموجب سلطة القانون الوطنى للاسكان ، لتوسيع نطاق تشييد المبانى السكنية وتلبية الاحتياجات السكنية للسكان ، لا سيما الاسر ذات الدخل المنخفض .

ويتضمن القسم التالى موجزا للبرامج الرئيسية : قروض ملكية المنازل وتأمين القروض المنزلية ، قروض تحسين المنازل ، القروض المؤمنة للمساكن المؤجرة ، تخفيض قيمة الفائدة على مشاريع الاسكان التعاونية المحققة للربح ، تقديم المساعدة للاسكان العام ، برنامج الاسكان الريفى والوطنى ، برنامج تقديم المساعدة لتعمير اماكن الاقامة ، برنامج المساهمة فى الخدمات المجتمعية ، برامج تجهيز المساكن بالمواد العازلة ، وبرامج الاعفاء الضريبى ، وتقديم المساعدة السكنية للمقاطعات والبلديات .

(أ) قروض ملكية المنازل وتأمين القروض المنزلية

يجيز القانون الوطنى للاسكان تقديم قروض عالية لبناة المنازل والمتوقع امتلاكهم لمنازل جديدة وقائمة . وتقدم القروض عن طريق جهات الاقراض المعتمدة ، مثل المصارف وشركات التأمين على الحياة والائتمان والقروض ، المؤمن عليها ضد الخسارة من جانب حكومة كندا . وتقدم القروض عادة لفترة ٢٥ سنة . وتفرض الفائدة وفقا لمعدلات الاقراض الجارية .

ويحدد الحد الاقصى للقروض المتاحة عن طريق شركة الرهن العقارى والاسكان الكندية التى تعيد النظر فيه بصفة دوريه . واعتبارا من ١٥ كانون الثانى / يناير ١٩٨٠ ، زيدت القروض لوحدات الملكية السكنية الى ٩٥ فى المائة من قيمة الاقراض الاول والتى بلغت ٦٠,٠٠٠ دولار بالاضافة الى ٧٥ فى المائة من القيمة التالية وقدرها ٢٠,٠٠٠ دولار و ٥٠ فى المائة من اى مبلغ متبق . وليس هناك حد أقصى على المبلغ الذى يمكن اقتراضه .

ويجوز سداد قروض الرهن العقارى من خلال سداد دفعة مساوية أو دفعة متدرجة وفيما يتعلق بسداد الرهن بطريقة الدفعة المتساوية ، تظل المدفوعات الشهرية للمبلغ الاساسى والفائدة ثابتة خلال اجل الرهن . وفيما يتعلق بسداد الرهن بطريقة الدفعة المتدرجة ، تبدأ المدفوعات الشهرية عند مستوى منخفض ، وتزيد تدريجيا ثم تتساوى وتتطلب المدفوعات المتساوية للرهونات حدا ادنى منخفضا للدفع قدره ٥ فى المائة . ويتطلب سداد الرهونات تدريجيا حدا ادنى منخفضا للسداد قدره ١٠ فى المائة بيد أن المدفوعات الشهرية للمبلغ الاساسى والفائدة تبدأ عند مستوى منخفض .

وقد تم العمل بهذا الشكل من اشكال الرهونات العقارية فى عام ١٩٧٩ عن طريق تعديل القانون الوطنى للاسكان ، لتسهيل عبء مدفوعات خلال السنوات الاولى لملكية المنزل ، حيث تستهلك المدفوعات الجزء الاكبر من دخل مالك المنزل .

وقد قللت الحكومة فى السنوات الاخيرة مشاركتها فى القروض المباشرة وسمحت لمقترض القطاع الخاص بمعالجة هذه الحاجة . ومع ذلك فانها تواصل اداء دور هام كضامن للرهونات العقارية .

وبالاضافة الى ذلك ، جرى فى اوائل السبعينات العمل ببرامج مدعمة مختلفة لملكية المنازل وذلك لفترات زمنية محدودة . وقد شملت المساعدة المقدمة مجموعة متنوعة من مشاريع تقديم المنح والقروض ذات الفائدة المنخفضة . وقد ادت معدلات الفائدة العالية فى عامى ١٩٨٠ و ١٩٨١ الى ايجاد حالات اضافية من المشقة لبعض الاسر التى كانت قد حصلت على مساعدات بموجب البرنامج المدعم لملكية المنازل فى عامى ١٩٧٥ و ١٩٧٦ والتى كانت رهوناتها العقارية واجبة التجديد . ولمواجهة هذه المشكلة ، قدمت الحكومة المساعدات فى عام ١٩٨٠ (بحد أقصى ٧٥٠ دولار للسنة) وفى عام ١٩٨١ (بحد أقصى ١٫٥٠٠ دولار للسنة) للمساعدة فى تعويض ملاك المنازل عن المبالغ التى انفقوها على الرهونات العقارية والمدفوعات الضريبية التى تتجاوز ٣٠ فى المائة من دخل الاسرة .

ما الذى يعنيه " القرض المؤمن عليه " ؟

يعجز معظم الناس عن دفع ثمن المنزل الذى يريدونه نقدا . ولذا يقدم ثمن بيع المنزل من خلال دفعة نقدية مقدمة مع الحصول على باقى الثمن من خلال قرض من جهة مقرضة كمصرف أو شركة استئمانية أو اتحاد ائتمانى . وفى مقابل تقديم القرض ، تطلب الجهة المقرضة ضمانا بأن الاموال المقترضة سوف تسدد . ويقدم هذا الضمان عادة باعطاء الجهة المقرضة رهنا على الملكية ، ومن هنا جاء مصطلح " قرض الرهن العقارى " والرهن العقارى هو عقد ينص على ان الاموال المقترضة سوف تسدد بنسبة فائدة محددة على مدى عدد معين من السنوات واذا لم تسدد المدفوعات ، يكون للجهة المقرضة حق الحصول على الممتلكات لاسترداد الاموال المستثمرة .

وتعد شركة الرهن العقارى والمسكن الكندية وكافة الجهات المقرضة المعتمدة بموجب القانون الوطنى للاسكان مؤمنا عليها ضد خسارة القروض التى تقدمها من خلال تشغيل صندوق التأمين على الرهونات العقارية الذى انشىء بموجب سلطة القانون الوطنى للاسكان وللتمتع بحماية صندوق التأمين على الرهونات العقارية ، يفرض رسم قيمته ١ فى المائة فى العادة من مبلغ القرض الاساسى الخاص بملكية المنزل . وعادة ما يكون هذا الرسم متضمنا فى مبلغ القرض .

وفى حالة تخلف المقترض عن السداد ، تستولى المؤسسة المقرضة على الممتلكات من المقترض وترد اليها قيمة ما تكبدته من خسائر عن طريق صندوق التأمين على الرهونات العقارية .

ولا يتعين الخلط بين هذا النوع من التأمين ، والتأمين على أجل الرهن الذى ينص على سداد الرصيد المعلق فى حالة وفاة الراهن . ويمكن الحصول على التأمين على أجل الرهن ، اذا كان مرغوبا فيه ، من معظم شركات التأمين على الحياة أو يتم الترتيب له عن طريق الجهة المقرضة . ولا يتعين كذلك الخلط بينه وبين التأمين على المنزل أو السلع المنزلية ضد الخسارة بسبب الحريق أو السرقة ، الخ .

(ب) قروض لتحسين المساكن

يجيز القانون الوطنى للاسكان للمصارف القانونية ووكالات الائتمان المقسط المعتمدة بتقديم قروض لتحسين المساكن . وتضمن شركة الرهن العقارى والمسكن الكندية هذه القروض مقابل رسم ضمان يعادل واحد فى المائة من مبلغ القرض الذى تدفعه الجهة المقرضة .

والحد الاقصى للقرض هو ١٠٫٠٠٠ دولار لكل وحدة سكنية اسرية و٤٫٠٠٠ لكل وحدة فندقية .

ويجوز استخدام قروض تحسين المساكن لتغطية مجموعة متنوعة من التغييرات والاصلاحات والاضافات التى يتم ادخالها على المساكن المستديمة ، بما فى ذلك المناطق الخاضعة لملكيات مشتركة . ولا يجوز استخدامها لتحسين الفنادق ، أو الموتيلات ، أو الاستراحات ، أو غير ذلك من الاماكن المخصصة للاقامة الموسمية .

وتسدد القروض على اقساط شهرية بالاضافة الى الفائدة فى غضون فترة ٢٥ سنة . ويمكن توقع ان تكون نسبة الفائدة على قروض تحسين المساكن فى المستوى السائد فى السوق .

(ج) القروض المؤمن عليها للمساكن المؤجرة

تتاح قروض طويلة الاجل تصل الى ٩٠ فى المائة من القيمة الاقراضية للمشاريع المعتمدة وذلك بموجب القسم ٦ من القانون الوطنى للاسكان للمساعدة فى تمويل مشاريع

المساكن المؤجرة . ويمكن تقديم قروض مؤمن عليها للمساكن والشقق والفنادق ، والمهاجع المؤجرة التى تتمشى مع أنظمة البناء وتوزيع المناطق، وتستوفى قواعد التشييد التى تحددها شركة الرهن العقارى والمساكن الكندية .

وتتاح القروض لتمويل معظم أنواع مشاريع المساكن المؤجرة : المشاريع الجديدة ، أو القائمة ، أو مشاريع تحويل الممتلكات غير السكنية الى وحدات مؤجرة .

وتتاح القروض الايجارية القائمة لشراء أو سداد قيمة الوحدات بالاضافة الى التحسينات . ويتعين ان تكون المشاريع قد استكملت قبل بدء الشراء أو السداد بسنتين على الاقل حتى تكون صالحة .

ويمكن تحويل مبان غير سكنية كالمدارس والمستودعات الى استخدامات سكنية ايجارية أو مملوكة باستخدام القروض المؤمن عليها . ويمكن تقديم القروض لتمويل الاشخاص الذين يقومون بتطوير مبانيهم أو للحصول على مبان تم تحويلها الى استخدامات أخرى . وعندما يتم التحويل يتعين ان يكون المبنى متمشيا للحد الادنى من قواعد الملكية . وتحسب مبالغ القرض على قيمة المشروع بعد تحويله .

واعتبارا من ١٥ كانون الثانى / يناير ١٩٨٠ ، زيدت القروض للوحدات السكنية الايجارية المستقلة الى ٩٠ فى المائة من قيمة الاقراض الاولى التى تبلغ ٦٠،٠٠٠ دولار بالاضافة الى ٧٥ فى المائة من قيمة الاقراض التالية التى تبلغ ٢٠،٠٠٠ دولار و ٥٠ فى المائة من اية مبالغ متبقية . وليس هناك حد أعلى للمبلغ الذى يجوز اقتراضه .

وكما هو الحال بالنسبة لقروض ملكية المنازل ، يوجد نوعان من نماذج السداد - السداد المساوى للرهن العقارى ، والسداد التدريجى للرهن العقارى . ويسمح السداد التدريجى للرهن العقارى ، المتاح للسكن المؤجر الجديد فقط بمدفوعات اكثر انخفاضا فى السنوات الاولى تزيد تدريجيا بمضى الوقت .

(د) تخفيض قيمة الفائدة على مشاريع الاسكان غير المحققة للربح والتعاونية بموجب القانون الوطنى للاسكان القومى (القسم ٥٦ - ١) . تتاح القروض المؤمن عليها من جهات الاقراض المعتمدة لما يصل الى ١٠٠ فى المائة من تكلفة المشاريع التى تضطلع بها وشركات الاسكان غير المحققة للربح . ويعادل الحد الاقصى للمساعدة الاتحادية التخفيض المقدم لنسبة الفائدة على القرض الذى يعادل اثنين فى المائة . وتستخدم المساعدة الاتحادية لتخفيض مدفوعات المسكن وما يتبعه من مستلزمات الوقاية من تقلبات الجو الى الحد الادنى للايجارات فى السوق بالنسبة للمنطقة . ويتاح دعم اكثر عمقا لاولئك الذين يحتاجون الى مساعدة ضمن جدول العلاقة بين الايجار والدخل . ومن خلال هذا البرنامج ، يقدم المسكن المؤجر للافراد ذوى الدخل المنخفض والمسنين وجماعات خاصة مثل المعوقين . وتعتبر المجموعات التعاونية والخاصة غير المحققة للربح مستوفية لشروط البدء في جمع الأموال بحد أقصى قدره ٧٥،٠٠٠ دولار .

(هـ) المساعدات المقدمة من المقاطعات والبلديات لأغراض الاسكان ٠

يجوز للمقاطعات والبلديات المشاركة جنبا الى جنب مع الحكومة الكندية فى توفير الاسكان الايجارى المنخفض القيمة ٠ ويمكن تحقيق هذا بالاستعانة بالقسم ٥٦ ـ ١، الوارد اعلاه ، حيث تكون المقاطعة أو البلدية قد انشئت بوصفها شركة للاسكان العام غير المحقق للربح أو عن طريق الاسكان العام كما حدث فى الماضى ٠

(و) المساعدات المقدمة للاسكان العام

يجيز القانون الوطنى للاسكان تكوين شركة بسيطة بين الاتحاد والمقاطعات لأغراض استحداث اسكان عام لسكنى الاسر والافراد ذوى الدخل المنخفض (القسم ٤٠) ٠ وتقدم حكومة كندا ٧٥ فى المائة من رأس المال وتقدم المقاطعة الـ ٢٥ فى المائة الباقية٠ وتحدد قيمة الايجارات طبقا لمقدرة المستأجرين على الدفع ٠ وتتقاسم الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات خسائر التشغيل على نفس الاساس المتعلق بالتكاليف الرأسمالية ٠

ويتاح الاسكان العام كذلك من خلال قسم آخر من أقسام التشريع (القسم ٢٣ من القانون الوطنى للاسكان) الذى يسمح لحكومة كندا باقراض مقاطعة من المقاطعات نسبة تصل الى ٩٠ فى المائة فى تكلفة المشروع ٠ وتتقاسم الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات بموجب برنامج تكميلى للايجارات (القسم ٤٤ من القانون الوطنى للاسكان) الاعانات الاضافية لتغطية خسائر التشغيل مناصفة ٠ ويجوز بالمثل تعميق الاعانات بموجب القسم ٥٦ ـ ١ من القانون اذا كانت المقاطعة قد قدمت مساعدة تماثل المساهمة الاتحادية ٠

كما يمكن تطبيق برنامج دعم مماثل على وحدات فى المشاريع الايجارية الخاصة اذا وافق المالك على تخصيص ٢٥ فى المائة من الوحدات للمستأجرين ذوى الدخل المنخفض ٠

(ز) برنامج الاسكان الريفى والاهلى

يهدف هذا البرنامج الى مساعدة الأسر فى تنظيم وتنفيذ مشاريع لتحسين احوالها السكنية فى المناطق الريفية والنائية ٠ ويقدم الدعم الاتحادى من خلال مجموعة متنوعة من الترتيبات الخاصة بالمنح والقروض للانشاءات الجديدة واصلاح المساكن القائمة على السواء ٠ ويتضمن العنوان (٤) ادناه الذى يتناول التدابير المتخذة فى المناطق الريفية المزيد من المعلومات عن هذا البرنامج ٠

(ح) برنامج المساعدات المقدمة للتعمير السكنى

تتاح فى مناطق محدده من بلديات مختارة ، قروض من شركة الرهن العقارى

والمسكن الكندية أو من الجهات المقرضة المعتمدة لتحسين الممتلكات السكنية والمساكن المؤجرة . كما يمكن استخدام المساعدة بمقتضى برامج الاسكان الريفى والاهلى والتعاونى غير المحققة للربح ، وفيما يتعلق بملاك المنازل ، يبلغ الحد الاقصى للقرض ١٠ر٠٠٠ دولار يعفى مبلغ ٣ر٧٥٠ دولار منه من الفائدة استنادا الى الدخل . ويمكن لملاك المساكن المؤجرة ان يستحقوا قرضا يعفى منه مبلغ يصل الى ٢ر٥٠٠ دولار للوحدة من الفائدة (٣ر٧٥٠ دولار للشركات والتعاونيات غير المحققة للربح) من شركة الرهن العقارى والمسكن الكندية .

(ه) برنامج المساهمة فى الخدمات المجتمعية

تتضمن التعديلات التى ادخلت على القانون الوطنى للاسكان فى عام ١٩٧٩ ، انشاء برنامج المساهمة فى الخدمات المجتمعية ، الذى ينص على تخصيص مساهمات اتحادية على صعيد المقاطعات لدعم النفقات البلدية لمجموعة من الخدمات المجتمعية . وقد حل هذا البرنامج محل العديد من البرامج السابقة ، التى نصت على تحسين الاحياء ومرافق الصرف الصحى والمياه ، وتمنح حوافز للبلديات لتشجيع انشاء المساكن المتواضعة بيد انه انتهى فى تشرين الثانى / نوفمبر ١٩٨٠ . وقد استمرت المدفوعات الخاصة بالمشاريع القائمة حتى آذار / مارس ١٩٨٢ . ودفع حوالى ٤٠٠ مليون دولار بمقتضى البرنامج .

(ى) برامج تركيب المواد العازلة فى المساكن

ادخلت الحكومة ، فى عام ١٩٧٧ ، البرنامج الكندى لتركيب المواد العازلة فى المساكن ، الذى يقدم منحا تصل الى ٣٥٠ دولارا للمواد وما يصل الى ١٥٠ دولارا للوحدة للعمل من اجل تحسين عملية العزل . وفى نوفا سكوشيا ، وجزيرة وبرينس ادوارد ايلاند ، يقدم برنامج مماثل ، هو برنامج تركيب المواد العازلة فى المساكن ، منحا اعلى تعكس اعباء تكاليف الطاقة الاكثر ارتفاعا . ويقدم المنح للملاك ، وملاك الاراضى ، وللمستأجرين

وكان الهدف الاول هو تقليل استهلاك الطاقة بنسبة تصل الى ٢٥ فى المائة فى المساكن القائمة . وفى الوقت نفسه، تتيح المنح للاسر تقليل مصروفاتها على التدفئة المنزلية بدرجة كبيرة وتساعد على جعل تكاليف السكن متمشية مع مقدرة الناس على الدفع مقابل سكنهم .

وخلال عام ١٩٨١ ، ورد ٣٤٩ر٠٠٠ طلب بمقتضى البرنامج الكندى لتركيب المواد العازلة فى المساكن مما اسفر عن منح بلغ حجمها الاجمالى ١٣٣ مليون دولار .

وبمقتضى ذلك البرنامج، تمت الموافقة فى عام ١٩٨١ على ١٢ر٥٠٠ طلب تصل قيمتها الى ٥ مليون دولار . وقد انتهى هذا البرنامج فى كانون الاول / ديسمبر ١٩٨١ ويستخدم سكان نوفا سكوشيا وبرينس ادوارد ايلاند الان ذلك البرنامج شأنهم شأن غيرهم من السكان الكنديين .

(ك) برامج الاعفاء الضريبـــى

بموجب قانون الضريبة على الدخل ، يعفى من الضريبة اى كسب ناجم عن التصرف فى مسكن اصلى .

ويقتضى القسم ١٤٦ ــ ٢ من هذا القانون ، يسمح بخصم يصل الى ١٫٠٠٠ دولار سنويا (بحد اقصى شامل قدره ١٠٫٠٠٠ دولار) فيما يتعلق بالمدخرات التى تـــــم توفيرها فى خطة مسجلة لمدخرات ملكية المنازل من اجل شراء منزل .

(٣) معلومات بشأن استخدام المعرفة العلميـــة والتقنية ، والتعاون الدولى لأغـــراض تنمية وتحسين بناء المساكن ، بما فى ذلك تدابـــير الأمن ضد الزلازل والفيضانات، والاخطار الطبيعية الاخرى

(أ) البحث العلمى والتقنى

يجيز الجزء الخامس من القانون الوطنى للاسكان لشركة الرهن العقارى والمساكـــن الكندية الاضطلاع بانشطة البحث فى مجال الاسكان وحفزها . وينص القسم ٣٥ من القانـــون على ما يلى :

" تتحمل الشركة مسؤولية العمل على اجراء دراسات استقصائية فى أحوال السكـــن ومدى ملاءمة اماكن الاقامة السكنية القائمة فى كندا أو فى اى جزء منهـــا ، والعمل على اتخاذ خطوات من اجل توزيع المعلومات المؤدية الى تشـــييد أو تقديم اماكن اقامة سكنية اكثر ملاءمة ومحسنة والى تفهم الخطط المجتمعيـــة فى كندا واقرارها "

وتقدم الشركة المشورة فى مجال السياسة بشأن الاسكان والمسائل ذات الصلة الـــى الوزير المسؤول فى مجلس الوزراء وتشجع وتدعم البحوث فى هذا المجال . كما توصل نتائج هذه البحوث الى الجمهور العام ، بالاضافة الى المعلومات الاخرى التى تساهم فى تحسين انفسهم والتصرف العامين فى مجال التخطيط الاسكانى والمجتمعى . وفى معرض تنفيذ هـــا لهذه الانشطة والانشطة ذات الصلة فى عام ١٩٨١ ، وتعهدت الشركة بالتزامات جديـــدة يبلغ مجموعها ٢٤٫٣ مليون دولار ، بالمقارنة ب ١٨٫٨ مليون دولار فى عـــام ١٩٨٠ ، و ٥٫٩ مليون دولار فى عام ١٩٧٩ ، و ٤٫٧ مليون دولار فى عام ١٩٧٨ .

وقد استحدث برنامجان جديدان ــ برنامج البحوث الخارجية ، الذى شرع فيـــه عام ١٩٧٩ ، وبرنامج جوافز تكنولوجيا الاسكان ، الذى تم العمل به فى اواخر عام ١٩٨٠ ــ استجابة للافكار والمشاريع التى شرع فى تنفيذها خارج نطاق شركة الرهن العقارى والمسكـــن الكندية فقط . ويختص البرنامج الاول بقضايا السياسة والمجتمع ، ويختص البرنامج الثانـــى

بالجوانب التقنية للاسكان • وخلال عام ١٩٨١ ، زيدت اعتمادات الميزانية لهذين البرنامجين وتزايدت الاستجابة لهما بصورة مطردة مع وصول المعلومات المتعلقة باغراضهما الى الباحثين وصناعة الاسكان •

(ب) قواعد البناء

المدونة الوطنية لقواعد البناء قام المجلس الوطنى للبحوث بنشرمدونة قواعد البناء الكندية من خلال لجنته المساعدة الخاصةبالمدونة الوطنية لقواعد البناء • وهى فى الاساس عبارة عن مجموعة أدنى من الانظمة المتعلقة بأمن المبانى ، مع الاشارة الى الصحة العامة، والحماية من الحريق والاكتفاء الهيكلى • وهدفها الاول هو تعزيز الأمن العام من خلال تطبيق قواعد بناء موحدة وملائمة فى جميع انحاء كندا •

وحيث ان المدونة ينشرها المجلس الوطنى للبحوث ، فانها ليست وثيقة قانونية وليس لها قوة القانون الا اذا قامت حكومات المقاطعات أو البلديات بسنها بموجب سلطة مفوضة اليها من جانب حكومات المقاطعات • وقد صيغت بطريقة تسمح باعتمادها أو سنها كى تستخدمها قانونا اية سلطة تشريعية فى كندا •

وقد اعتمدت معظم المقاطعات تشريعات أو انظمة استنادا الى المدونة الوطنية لقواعد البناء • وتجيز بعض المقاطعات للبلديات اعتماد انظمتها الخاصة بشرطان تكون مستوفية لمتطلبات المدونة الوطنية لقواعد البناء •

وتستعرض المدونة بصفة دورية من جانب اللجنة المساعدة الخاصة بها والتابعة للمجلس الوطنى للبحوث • وقد نشرت اللجنة الطبعة الثامنة للمدونة فى عام ١٩٨٠،وادخلت عليها تعديلات كبيرة منذ اعتمادها الاول فى عام ١٩٤١• وبعد كل تعديل ، تدمج التغييرات عادة فى القوانين الفرعية للمقاطعات والبلديات •

وتضم اللجنة المساعدة خبراء منفردين يعينهم المجلس الوطنى للبحوث • وتعمل اللجنة بصورة مستقلة ولكن بالتعاون مع المجلس وبمساعدة المستشارين التقنيين الذين يقدمهم المجلس •

وتشارك المقاطعات فى تطوير المدونة من خلال اللجنة الاستشارية للمقاطعات المعنية بالمدونة والتى تقدم المشورة وتمثل مصالح المقاطعات خلال عملية التطوير •

وبالاضافة الى المدونة ، استحدثت وثائق مدونات اخرى لتغطية مجالات متخصصة مثال ذلك ان " قواعد البناء للمعوقين " تتضمن مشروع للانظمة المتعلقة بامكانية استخدام المبانى العامة • وتصبح هذه المتطلبات النموذجية سارية المفعول عندما تعتمد الوثيقة كقانون فرعى لمقاطعة أو بلدية أو عندما يرجع اليها بصورة كلية أو جزئية من خلال تلك القوانين الفرعية • وتتصل وثائق مدونات نموذجية اخرى تنشرها اللجنة المساعدة الخاصة بالمدونة الوطنية لقواعد البناء بالمحافظة على الطاقة فى المبانى وبسباكة المواسير

ويتضمن ملحق منفصل للمدونة معلومات اضافية عن مجموعة متنوعة من المواضيع تتردد بين الحالة المناخية وكفاءة عمليات الاطفاء .

المعايير السكنية

عندما يكون الرهن العقارى مؤمنا عليه بموجب القانون الوطنى للاسكان ، تكون شركة الرهن العقارى والمساكن الكندية مسؤولة عن التفتيش على المبنى خلال عملية البناء للتأكد من كفالة المعايير الاساسية لمواصفات المواد والبناء . وتساعد عمليات التفتيش على تقليل مخاطر اخطاء البناء وعلى جعل المبانى اكثر قابلية للتسويق .

والمعايير الاساسية التى تشترطها الشركة متضمنة فى المدونة الكندية لقواعد البناء السكنى (المعايير السكنية) ١٩٨٠ ، التى تشتمل على الجزء التاسع (الاسكان والمبانى الصغيرة) من المدونة الوطنية لقواعد البناء بالاضافة الى معايير اضافية تشترطها الشركة.

مبادئ توجيهية اضافية لبناء المساكن

نشرت شركة الرهن العقارى والمساكن الكندية كراسات مختلفة يقصد بها تقديم مبادئ توجيهية الى البناء . اذ يقدم كراسة " الاسكان للمعوقين " معايير تصميم المساكن للمعوقين داخل المجتمع . أما كراسة " الاسكان للمسنين " فهى وثيقة استشارية تتناول المعايير المرغوب فيها للاسكان المخصص على وجه التحديد للاشخاص المسنين . وتعنى كراسة " الامن فى المنزل " ببعض الاخطار التى توجد عادة فى المنزل وحوله . أما كراسة " استخدام المساحات داخل المنزل ووضع تصميم لها " فتهدف الى تقديم معايير خاصة بالتصميم والمساحات التى ينبغى مراعاتها فى تصميم المساكن ، خاصة المساكن الصغيرة .

(ج) التعاون الدولى

استضافت كندا مؤتمر الموئل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ، الذى عقد فى ڤانكوفر من ٣١ آيار / مايو الى ١١ حزيران / يونيو ١٩٧٦ .

وطبقا للمقرر ٤ (أولا) لمجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، كانت الاهداف الرئيسية لذلك المؤتمر هى :

(١) حفز الابتكار ، والعمل كوسيلة لتبادل الخبرة ، وكفالة بث الافكار والتكنولوجيا الجديدة فى ميدان المستوطنات البشرية على أوسع نطاق ممكن ،
(٢) صياغة وتقديم التوصيات فيما يتعلق ببرنامج دولى فى هذا الميدان ساعد الحكومات ،
(٣) حفز الاهتمام باستحداث المساعدات والمؤسسات المالية الملائمة للمستوطنات البشرية بين اولئك الذين يكفلون اتاحة الموارد المالية واولئك الذين يمكنهم استخدام تلك الموارد " (٣)

وقد بدأ التنظيم لمؤتمر عام ١٩٧٦ فى عام ١٩٧٣ . وقد قامت وزارة الدولة للشؤون الحضرية بتنسيق الاستعدادات التى شاركت فيها معظم الوزارات الاتحادية ولجنة مشتركة بين الاتحاد والمقاطعات ولجنة وطنية انشأتها وزارة الدولة للشؤون الحضرية لتقديم المشورة الى الوزير والعمل على توفير المعلومات العامة والمشاركة فيها .

وانطلاقا من مؤتمر الموئل شاركت كندا فى انشطة اضافية مختلفة .

وقد لعبت وزارة الدولة للشؤون الحضرية دورا رئيسيا فى تطوير مركز الامم المتحدة للاعلام السمعى - البصرى المعنى بالمستوطنات البشرية بجامعة كولومبيا البريطانية ، الذى قدمت له ايضا دعما ماليا (٣ر٥٥ مليون دولار) . ويتألف هذا المركز من ٢٥٠ فيلما اعدها ٢٢٥ بلدا لتوضيح اهتماماتها الرئيسية وطرق معالجتها بفاعلية . وهذا المورد للمواد متاح للتوزيع داخل كندا وخارجها لتوفير المعلومات العامة والتدريب .

وقد اشتركت كندا فى مؤتمر الامم المتحدة للمياه الذى عقد فى ماردیل بلاتا بالارجنتين ، فى آذار / مارس ١٩٧٧ ، الذى ترتب على القرار ٦ لمؤتمر المستوطنات البشرية . (٤)

كما شاركت كندا فى محاولتين دوليتين رئيسيتين فى مجال التخطيط والبحوث الحضرية نظمتها لجنة الامم المتحدة الاقتصادية لاوروبا فى عام ١٩٧٧ ، ولعبت دورا قياديا فى الحلقة الدراسية المعنية بأثر اعتبارات الطاقة على تخطيط وتنمية المستوطنات البشرية ، والتى عقدت فى اوتاوا فى تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٧ تحت اشراف تلك اللجنة .

(د) تدابير الأمن ضد الزلازل والفيضانات ، والاخطار الطبيعية الاخرى .

المنظمة الكندية للتخطيط فى حالات المواجهة الطوارئ

اخرجت المنظمة الكندية للتخطيط فى حالات الطوارئ الى حيز الوجود فى عام ١٩٧٤ ، وقد انبثقت عن المنظمة الكندية للتدابير الخاصة بحالات الطوارئ ، وهى مسؤولة امام رئيس المجلس الاستشارى باعتباره الوزير المسؤول عن التخطيط لحالات الطوارئ .

الهدف . هذه المنظمة مكلفة بتنسيق أنشطة التخطيط لحالات الطوارئ للوزارات ، والوكالات ، ومؤسسات التاج الاتحادية ، وبينها وبين حكومات المقاطعات . كما ان المنظمة الكندية للتخطيط لحالات الطوارئ مسؤولة عن تنسيق استجابة الاتحاد لحالات الطوارئ عندما تقع فى مجالات المسؤولية الاتحادية أو عندما تطلب احدى المقاطعات مساعدة الاتحاد الى حين تحديد وزارة تتولى هذه المسؤولية (" ادارة رئيسية ") .

ويحافظ المديرون الاقليميون للمنظمة والموجودون فى عاصمة كل مقاطعة على الاتصال الجارى مع الوزارات والوكالات الاتحادية الموجودة فى المقاطعة ومع حكومة المقاطعة ، لضمان التداخل بين التخطيط الاتحادى لحالات الطوارئ مع التخطيط الذى تمارسه المقاطعات ومع التخطيط الذى تصفه البلديات وذلك من خلال المقاطعات . كما تساعد المنظمة فى تقديم دعما اتحاديا كبيرا فى مجالة رصد وتنسيق حالات الطوارئ ، عندما تطلب ذلك الدعم .

وتعزز المنظمة الاستعداد لحالات الطوارئ فى كندا بتقديم مساعدات المالية الى المقاطعات / الاقاليم من اجل المشاريع المعتمدة للتخطيط لحالات الطوارئ . وتقدم التوجيهات بشأن التخطيط لحالات الطوارئ ، وتقدم وتشرف على الدورات التدريبية فى مجال التخطيط لحالات الطوارئ لممثلى القطاعين العام والخاص العاملين فى هذا الميدان ، وتشارك فى الممارسات الدولية ، وتشرف على البحوث التى تجرى فى مختلف جوانب حالات الطوارئ . وتقوم المنظمة فى اعقاب وقوع كارثة بوضع الترتيبات الخاصة بالمساعدة المالية فى حالات الكوارث لتقديم المساعدات المالية الى المقاطعات وفقا لصيغة متفق عليها تستند الى عدد السكان .

التمويل والتشغيل . يقوم برنامج الاعلام باصدار وتوزيع مواد تهدف الى احاطة الكنديين علما بما يتعين فعله فى حالات طارئة محددة ، كالزلازل ، والفيضانات ، وانقطاع التيار الكهربائى فى فصل الشتاء ، ويقوم باصدار ملخص ربع سنوى للمقالات المتصلة بالتخطيط لحالات الطوارئ ، ويعد ويضع سلفا رسائل اذاعيه مسجلة ، وافلام تليفزيونية مقتضبة ومواد مطبوعة لاحاطة الناس علما بما يتعين القيام به قبل ، وخلال وبعد وقوع هجوم نووى .

ويقدم برنامج التدريب والتعليم ويشرف على حوالى ٨٠ دورة وحلقة دراسية ، ومؤتمر سنويا فى مركز الدراسات الاتحادية فى أرنبراء بأونتاريو .

ويشرف برنامج البحوث على ما يجرى من بحث فى جوانب كثيرة لحالات الكوارث ويمنح زمالات ما بعد التخرج ، يختار الحاصل عليها فى جانب اتحاد جامعات وكليات كندا .

وبموجب اتفاقات تعويض العمال تتحمل حكومة كندا ٧٥ فى المائة من التكاليف المشتملة على مدفوعات للمدنيين الذين يصابون اثناء اداء واجبات الدفاع المدنى . وتحدد المدفوعات من جانب مجلس تعويض العمال التابع للمقاطعة المعنية .

البرنامج المشترك للتخطيط لحالات الطوارئ . وافقت حكومة كندا ، فى تشرين الاول/ اكتوبر ١٩٨٠ ، على برنامج جديد للتخطيط المشترك لحالات الطوارئ . وبموجب البرنامج ، تتولى الحكومة أو تساهم ، بالتشاور والتعاون مع حكومات المقاطعات والاقاليم ، فى مشاريع

التخطيط لحالات الطوارئ التى تدعم الاهداف الاتحادية وتعزز القدرة الوطنية للاستجابة لحالات الطوارئ • ويمول البرنامج مبدئا بمعدل سنوى قدره ٦ مليون دولار • ويتحدد استيفاء المشاريع لشروط التمويل الاتحادى عن طريق معايير متضمنة فى المبادئ التوجيهية لتشغيل وادارة البرنامج •

المساعده المالية فى حالات الكوارث • وضعت ترتيبات المساعدة المالية فى حالات الكوارث لمساعدة حكومات المقاطعات عندما تشكل تكاليف مواجهة احدى الكوارث عبئا ثقيلا على اقتصاد المقاطعات • وتقدم المساعدة استنادا الى صيغة تحدد تكاليف الخسائر بالنسبة لسكان المقاطعة •

تدابير التحكم فى الفيضانات • يجرى منذ عام ١٩٧٥ تنفيذ برنامج منسق لتقليل الخسائر الناجمة عن الفيضانات من خلال اتفاقات مشتركة بين الاتحاد والمقاطعات • ويجرى تحديد المناطق المعرضة بدرجة عالية لمخاطر الفيضانات والاعلان عنها بهدف عدم تشجيع عمليات التنمية فيها فى المستقبل • وقد اتخذت تدابير التحكم فى الفيضانات فى جنوب غربى اونتاريو ووادى فريزر (كولومبيا البريطانية) ويجرى القيام بدراسات عديدة متعددة الاغراض حول احواض الانهار • كما تقدم الاعانات فى حالات الكوارث الناجمة عن الفيضانات •

وقد شهدت السنوات القليلة الأخيرة تحركا نحو تخطيط اكثر تكاملا ، وتعدد الاغراض لتنمية احواض الانهار بما فى ذلك مناطق مثل نهر ماكينزى (الاقاليم الشمالية الغربية) ، والاوكاناغان (كولومبيا البريطانية) ، ووادى كوابيل (ساسكاتسيوان) كذلك استرعى الانتباه الى كفالة الامدادات الكافية من المياه للسنوات المقبلة بما فى ذلك بذل جهود دولية بالتعاون مع الولايات المتحدة •

وتهدف كل هذه التدابير الى الحماية والتجميل طويل الاجل لنوعية البيئة فى كل اجزاء كندا •

(٤) معلومات بشأن التدابير المتخذة أو المتصورة لحل المشاكل الخاصة للاسكان ، وامدادات المياه والاحوال الصحية فى المناطق الريفية •

استحدثت تدابير لتحسين احوال معيشة الناس المقيمين فى المناطق الريفية حيث ما تزال توجد بعض أحوال المعيشة والمسكن التعسة سائدة •

(أ) الاسكان فى المناطق الشمالية ، والاهلية والريفية

اتخذت حكومة كندا ، ادراكا منها للحاجة العظمى الى تحسين الاسكان فى المجتمعات الريفية ، والشمالية ، والاصلية ، تدابير للتصدى لهذه المساكل الصعبه •

وقد ادخلت فى عام ١٩٧٧ سياسة جديدة للاسكان القائم على أساس الحجز • وقد

جمعت السياسة الجديدة بين التمويل من وزارة الشؤون الهندية والتنمية الشمالية ، وشركة الرهن العقارى والمساكن الكندية ، ووزارة العمالة والهجرة . وكان الحد الاقصى للمنحة الرأسمالية للوحدات الجديده فى ١٩٨٠/١٩٨١ هو ٢٢ر١٢٥ دولار للوحدة ، وللاصلاحات الرئيسية ٦ر٠٠٠ دولار للوحدة ، ولتكاليف النقل الخاصة بمواد البناء ما يصل الى ٧ر٠٠٠ دولار للوحدة تبعا للمنطقة والمسافة . وما تزال تعترض هذا البرنامج مشاكل كثيرة ، وكانت مستويات النشاط متواضعة تماما . وبحلول عام ١٩٨٠ ، قدر انه لتصفية المتراكم من المساكن المحجوزة يلزم حوالى ١١ر٠٧٣ منزلا جديدا واجراء اصلاحات كبيرة لعدد ١١ر٠٣٨ منزلا قائما . على ان معدل الانتاج الجديد كان حوالى ٢ر٠٠٠ الى ٢ر٤٠٠ وحدة فى السنة و ٣ر٠٠٠ عملية تجديد . وقد اتخذت خطوات فيما بعد لتبسيط البرامج واتاحة مزيد من الاشراف للهنود .

وبالاضافة الى ذلك ، استحدث برنامج لوزارة الشؤون الهندية والتنمية الشمالية الأهلى للاسكان غير القائم على الحجز خارج الاقاليم . وتستخدم احكام الاعانات غير القابلة للسداد عن طريق اعفاء ثان للرهن العقارى لتشجيع النهوض بتنمية الاسكان ويجرى النظر حاليا فى ادخال تحسينات على هذا البرنامج .

وبمقتضى برنامج الاسكان الريفى والاهلى لشركة الرهن العقارى والمساكن الكندية قدمت الحكومة بل ونفذت التزاما محددا بتقديم ٥٠ر٠٠٠ وحدة اسكان ريفى والاهلى بين عامى ١٩٧٦ و ١٩٧٩ . وقدم البرنامج تمويلا رأسماليا للمساكن الجديدة ، وكذلك اعانات تشغيل لتعويض مدفوعات الرهن العقارى بموجب ترتيبات تقاسم التكلفة مع المقاطعات ومساعدات التعمير المقدمة لتحسين الاسكان الريفى (انظر برنامج المساعدات المقدمة لتعمير المساكن الوارد تحت البند (٢) (ح) اعلاه) . ويجرى تشغيل هذا البرنامج فى الاقاليم الشمالية وكذلك فى المقاطعات ، وفى المجتمعات التى يقل تعداد السكان فيها عن ٢ر٥٠٠ نسمة . وقد جرى استعراض برنامج الاسكان الريفى والاهلى فى عام ١٩٨١ . ويجرى حاليا النظر فى تنفيذ سياسة معدلة للبرنامج .

ورغم الانجازات المستمرة فى تحسين الأحوال السكنية فى المناطق الريفية والشمالية تدرك الحكومة أن هذه المناطق ما تزال تظهر نسبة اعلى بكثير للمشاكل السكنية . ويشكل تنفيذ برامج الاسكان فى هذه المناطق صعوبات مادية وتخطيطية خطيرة تحد من معدل التقدم الذى يمكن توقعه .

(ب) امدادات المياه والاحوال الصحية

يتضمن حوالى ٣٠ اتفاقا فرعيا مبرما بين حكومات المقاطعات والوزارة الاتحادية للتوسع الاقتصادى الاقليمى ، مكونات رئيسية خاصة بالهياكل الاساسية للاسكان والمجتمع وقد ركزت بعض هذه المكونات على معالجة مرافق المياه والصرف فى ست مناطق حضرية رئيسية مثل سان جونز (نيوفاوند لاند) ، وهاليفاكس ـ دارموث (نوفا سكوشيا) ومونتريال

(كويبيك) . غير ان الغالبية تتصل بتحسين تلك الخدمات فى مراكز صغيرة واقعة فى الاقاليم ذات النمو البطىء وفى المجتمعات التى تواجه مشاكل تنمية خاصة . وبالاضافة الى ذلك ، وقعت اتفاقات فرعية للمناطق الشمالية فى البيرتا ، ومانيتوبا ، وساسكاتشيوان ، والاقاليم الشمالية الغربية . وقد جرى تمويل بعض هذه الانشطة تمويلا مشتركا بمقتضى برامج وزارة التوسع الاقتصادى الاقليمى ، ووزارة الشؤون الهندية والتنمية الشمالية وشركة الرهن العقارى والمساكن الكندية . وبموجب الاتفاقات الفرعية ، أدت الالتزامات الاتحادية التى تزيد على ٥٠٠ مليون دولار لبرامج الهياكل الاساسية المجتمعية بين عامى ١٩٧٤ و ١٩٨٢ الى تحقيق مساهمة رئيسية لتحسين نوعية شبكات المياه والصرف فى مناطق التنمية ذات الاولوية الكبرى .

وتعد وزارة الصحة والرعاية مسؤولة عن استحداث قواعد مياه الشرب ، واستحداث معايير وقواعد أساليب تنقية وتعقيم مياه الشرب ، واجراء البحوث لتحديد خاصية وكميات آثار الملوثات فى مياه الشرب ، ورصد الدراسات الاحصائية والبيئية المتصلة بنوعية مياه الشرب ، اجراء الدراسات الاستقصائيه لطرق التخلص من المواد السامة من مياه الشرب . وقد استمرت برامج التشاور ، وتنسيق البرامج ، وتبادل المعلومات مع حكومات المقاطعات والوزارات الاتحادية الاخرى من خلال فريق عامل مشترك بين الاتحاد والمقاطعات معنى بمياه الشرب . كما تقدم الوزارة الخبرة العلمية بشأن الجوانب الصحية للملوثات المتصلة بالمياه الى اللجنة الدولية المشتركة (المشتركة بين كندا والولايات المتحدة الامريكية) والى الوكالات الدولية ، من بينها منظمة حلف شمال الاطلسى ومنظمة الصحة العالمية .

وتشارك وزارة البيئة الكندية بنشاط فى برامج معالجة نوعية المياه والفاقد منها وقد شملت مجالات النشاط فى السنوات القليلة الاخيرة تشكيل وحدة التكنولوجيا الشمالية فى ادمونتون ، البيرتا ، فى عام ١٩٧٥ ، ومبادرات فى مجال معالجة نوعية المياه .

وقد أدت مشاكل تقديم امدادات المياه والتخلص من مياه المجارير فى المستوطنات الشمالية الى اعاقة تحسين الاحوال السكنية خاصة فى مناطق القطب الشمالى بدرجة خطيرة . ولمواجهة تلك المشاكل ، انشأت وزارة البيئة الكندية وحدة التكنولوجيا الشمالية كهيئة لبحوث وتنمية تقديم المنافع ، ومعالجة الفاقد من المياه فى المناطق الشمالية . وتستعرض الوحدة تطبيق التكنولوجيات على ظروف المناطق الشمالية وتنفذ مشاريع تجريبية . وفى عام ١٩٧٩ اتمت الوحدة مشروعين لتقديم المنافع : " دليل تصميم المنافع المقدمة فى مناطق المناخ البارد " الذى كان اساس حلقة دراسية عقدت فى أدمونتون حول الموضوع ، وبرنامج جديد للمحاسبات اليكترونية لتحديد تكاليف الخدمة فى المجتمعات الشمالية . وفى مجالات معالجة الفاقد من المياه ، جرى الاضطلاع بمشروع تجريبى فى وايتهورس ، يوكون ، عن المعالجة البيولوجية للفاقد وكذلك تقييم شبكات التهوية الموسعة القائمة فى الشمال .

وقد شاركت وزارة البيئة الكندية ، بغية تحسين نوعية امدادات المياه ، فى

خطوات لتطهير مختلف مصادر المياه الملوثة مثل البحيرات الكبرى (اونتاريو) ، وبحيرة وينيبيغ (مانيتوبا) ، ومصب نهر فريزر (كولومبيا البريطانية) ، وكذلك فى استحداث أنظمة وحوافز للتحكم فى التلوث الناشىء عن الفاقد من المياه . وقد نفذت هذه التدابير بوجه عام بالتعاون أو المشاركة مع مستويات حكومية اخرى . كما استخدم قانون ملوثات البيئة كوسيلة تحكم لتنظيم أو منع بعض العناصر الضارة .

(٥) التدابير المتخذة لحماية المستأجرين مثل التحكم فى الايجارات والضمانات القانونية

تعد التدابير الرامية الى حماية حقوق المستأجرين مسألة تقع ضمن نطاق سلطة المقاطعات بالدرجة الأولى . وتتحمل حكومة كندا جانبا من المسؤولية تجاه المستأجرين فى الاسكان المطور من خلال برامج عامة مثل مشاريع الاسكان العام ، أو المشاريع غير المحققة للربح أو التعاونية . وفى هذه الحالات ، تنظم الايجارات وفقا للمبادىء التوجيهية المتفق عليها من جانب الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات . وبالنسبة للأسر منخفضة الدخل والمواطنين المسنين ، تقدر الايجارات تبعا لدخولهم . وبالنسبة للمستأجرين ذوى الدخل المعتدل ، قيدت الايجارات بحيث لا تغطى سوى الايرادات اللازمة لادارة أحد المشاريع دون ربح أو خساره .

وفى المشاريع القديمة ، حيث تكون الحكومة قد قدمت شكلا آخر للمساعدة تقوم شركة الرهن العقارى والمساكن الكندية ، بتنظيم الايجارات بما يسمح بزيادات ايجارية محكومة ومعدلات ثابتة للعائد . وينبغى لملاك هذه المشاريع التقدم بطلب الى الشركة للموافقة على الزيادات الايجارية ، وهذا يتيح فرصة للوكالة لحماية مصالح المستأجرين .

(٦) البيانات الاحصائية وغيرها من البيانات المتاحة بشأن اعمال الحق فى المسكن

تقوم شركة الرهن العقارى والمساكن الكندية ووكالة الاحصاءات الكندية اساسا ، بجمع الاحصاءات الخاصة بالاسكان .

وتقوم الشركة بنشر تقرير سنوى يسمى " احصاءات الاسكان الكندية " وملاحق شهرية لذلك التقرير . وتهدف التقارير الى تجميع البيانات المتصلة ببناء المساكن وانشطة الاقراض على اساس الرهونات العقارية فى كندا . وتستقى البيانات من عمليات الشركة ومن مطبوعات وكالة الاحصاءات الكندية .

وتصدر تلك الوكالة نشرة شهرية (الدليل المصور ٦٤ - ٠٠٢) بشأن المشاريع والانجازات السكنية فى كندا ، استنادا الى دراسات قامت باجرائها شركة الرهن العقارى والمساكن الكندية تقريرا سنويا يسمى " المرافق والمعدات المنزليه " يستند الى

الدراسات الخاصة للمرافق المنزلية التى يجرى كل سنه . ويقدم التقرير تقديرات لمرافق الطهى ، والتدفئة ، وامدادات المياه ، والحمامات ، والثلاجات ، وماكينات الغسيل ، والمكانس الكهربائية وماكينات الحياكة ، والتليفونات ، واجهزة الراديو والتليفزيونات ، وأجهزة التسجيل فى المنازل الكندية ، والحيازة وعدد الغرف للمسكن الواحد ، وحجم المنزل ، والمنازل المزودة بمرافئ للسيارات ، ومعدات الاقامة المؤقتة فى مخيمات وزحافات الثلج . ويوجد فى ملحق لهذا التقرير جدول احصاءات لبعض الخصائص المنزلية التى جمعت فى عام ١٩٧٨ .

وبمناسبة الاحصاء السكانى الذى يجرى فى السنة الثانية من كل عقد (١٩٧١ ، ١٩٨١ ، الخ) تجمع البيانات عن حجم وتكوين الأسر الكندية وعن خصائص المساكن مثل التوزيع الاساسى للمساكن حسب الحيازة ، بينما المعلومات عن عدد الغرف لكل مسكن ، وعدد الاشخاص لكل غرفة ، ومدة شغل المنزل وامدادات المياه ، والتخلص من مياه المجارير ، والمرافق المنزلية ، الخ . ويمكن الحصول على معلومات تفصيلية عن احصاء عام ١٩٧١ من المجلد الثانى ، الاجزاء او ٣ و ٤ من تقارير الاحصاء . كذلك تجمع معلومات محدودة بمناسبة الاحصاء الجزئى الذى يجرى على أساس متوسط الأجل فى العقد . ويمكن الحصول على معلومات بشأن المساكن والأسر فى المجلد الثالث ، التقارير من ٩٣ ـ ٨٠٠ الى ٩٣ ـ ٨١٠ ، من احصاء عام ١٩٧٦.

وفى عام ١٩٧٦ ، وبمناسبة عقد مؤتمر الموئل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ، صدرت وثيقة بعنوان الاستيطان البشرى فى كندا " بمقتضى سلطة وزير الدولة للشؤون الحضرية . وقد تمثل هدف التقرير فى تقديم فكرة واقعية عن الاستيطان البشرى فى كندا ، مع التركيز على العقد ١٩٦٥ ـ ١٩٧٥. وقد ارفقت بهذا التقرير (المرفق القسم باء) بعض المقتطفات من القسم ٢ من التقرير (الايواء) .

ويمكن الحصول على بيانات اضافية فى مختلف الوثائق التى تنشرها شركة الرهن العقارى والمساكن الكندية ، فى تقاريرها السنوية بنوع خاص. وترسل نسخة من تقرير الشركة عن عام ١٩٨١ الى الأمين العام للأمم المتحدة بالاضافة الى هذا التقرير .

المادة ١٢ .الحق فى الصحة الجسمانية والعقلية

ألف ـ القوانين الأساسية والأنظمة الادارية والاتفاقات الجماعية وغيرها من أنواع الترتيبات الهادفة الى تعزيز وتأمين حق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى يمكن تحقيقه من الصحة البدنية والعقلية ، وأحكام المحاكم ذات الصلة ، ان وجدت

فيما يلي القوانين الاتحادية الأساسية التي تتناول الصحة البدنية والعقلية :

قانون التأمين الخاص بالمستشفيات وخدمات التشخيص ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ٠ حاء — ٨ (اعتبارا من ١ تموز / يوليو ١٩٥٨)
قانون الرعاية الطبية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ٠ ميم — ٨ (اعتبارا من ١ تموز / يوليو ١٩٦٨)

قانون تمويل الاتفاقات المالية المشتركة بين الاتحاد والمقاطعات وتمويل البرامج المقررة ، ١٩٧٧ ، النظم الاساسية الكندية — ١٩٧٦—١٩٧٧ ، ج — ١٠ (اعتبارا من ١ نيسان / ابريل ١٩٧٧) ٠

تمثل النهج الكندى الخاص باستحداث برامج للصحة الوطنية فى القيام تدريجيا بتقديم اجزاء رئيسية من تدابير الرعاية الصحية الشخصية على اساس التمويل العام الى جميع السكان بالفعل ٠ ولايمكن تحقيق ذلك الا بالتعاون من جانب المقاطعات ، التى تمارس الصلاحية الدستورية الاساسية على الشؤون الصحية ٠

وينفذ التأمين الصحى من خلال سلسلة من الخطط المتداخلة للمقاطعات التى تؤهل المقاطعات للحصول على الدعم الاتحادى اذا استوفت الحد الأدنى من المعايير الخاصة بالتشريع الاتحادى فيما يتعلق بما يلى : شمولية الخدمات المؤمنة المقدمة ، وعمومية السكان المشمولين ، وامكانية الحصول بالقدر المعقول على الخدمات المؤمنة والتى لا تحول دونها رسوم الاستخدام المفرطة ، وامكانية نقل الاعانات ، وقيام وكالة عامة غير محققة للربح باعباء الادارة ٠

وتهدف البرامج الى ضمان امكانية حصول جميع سكان كندا على الرعاية الطبية والرعاية فى المستشفيات ٠ وتشمل الخدمات المؤمنة لبرنامج التأمين الخاص بالمستشفيات الرعاية للنزلاء من المرضى (بما فى ذلك العقاقير اللازمة ، والفحوص التشخيص ، الخ) ٠ وكذلك الخدمات المقدمة للمرضى الخارجين والتى تختلف نوعا ما من مقاطعة الى أخرى ٠ ويغطى برنامج الرعاية الطبية كافة الخدمات الضرورية طبيا والتى يقدمها الممارسون الطبيون وبعض عمليات جراحة الاسنان التى يقوم بها جراحو الاسنان فى المستشفى ٠ وتشارك كافة المقاطعات والاقليمان فى كلا البرنامجين ، اللذين يقدمان تغطية للتأمين الصحى لأكثر من ٩٩ فى المائة من السكان ٠ والسكان الذين لا تشملهم خطط المقاطعات (وهم القوات المسلحة ، والسجناء ، والشرطة الكندية الملكية الراكبة) تتم تغطيتهم بمقتضى برامج اتحادية مباشرة ٠ ويحصل الانويتيون والهنود الشرعيون على الخدمات الطبية من الحكومة الكندية مباشرة من خلال وزارة الصحة والرعاية الوطنية ٠ ويمكن للمهاجرين من ملاك الاراضى وبعض الفئات الاخرى من سكان كندا الجدد أن يشملهم التأمين منذ اليوم الاول فى نطاق كافة الولايات باستثناء كولومبيا البريطانية حيث توجد فترة انتظار مدتها ثلاثة أشهر ٠

ونظرا للوضع الدستورى ، يتيح التشريع الاتحادى الخاص بالتأمين الصحى لكل

مقاطعة مهلة ليست بالقصيرة لتحديد عدد من المسائل الهامة تشمل : الترتيبات الادارية لتنفيذ خطتها ، وكيفية تمويل حصتها من التكاليف (مثلا ، من خلال الضريبة على الدخل وضريبة المبيعات ، الخ) ، وما اذا كانت ستكون هنالك حاجة الى الحصول على اقساط من السكان . وللمقاطعات حرية تحديد ما اذا كانت الخدمات التى غير الضرورية طبيا بشكل واضح تعتبر خدمات مؤمنة ، مثل جراحات التجميل . ولا يشترط التشريع الاتحادى الا تطبيق تلك السياسات بمقتضى شروط واحكام موحدة لكل الاشخاص المؤمن عليهم .

وتقدم خدمات صحية كثيرة من جانب المقاطعات اما من خلال اعانات اضافية تقدم بمقتضى خطط التأمين الصحى الخاصة بالمقاطعات أو من خلال ترتيبات أخرى تمول تمويلا عاما . وهذه الاعانات الاضافية اما ان تكون على اساس شامل (مثل ، خدمات الصحة العامة ، وخدمات الصحة العقلية ، ومكافحة الامراض المعدية) ، أو على اساس يتصل بالعمر (مثل رعاية صحة الاسنان للاطفال) ، أو تبعا للمرض أو الحالة (مثل ، المقاقير لامراض مزمنة محددة) ، أو على اساس اقليمى داخل مقاطعة من المقاطعات (مثل ، خدمات رعاية المنازل ، والخدمات التى تقدمها سيارات الاسعاف) ، أو على اساس يتصل بالدخل .

ويمكن التوصل الى تدابير أخرى متصلة بحماية الصحة فى قانون الضريبة على الدخل، النظم الاساسية الكندية ، ١٩٧٠ — ١٩٧١ ، ١٩٧٢ ، ج — ٦٣ ، وفى القانون الجنائى، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ، جيم — ٣٤ .

وينص قانون الضريبة على الدخل اما على خصم معيارى من الدخل قدره ١٠٠ دولار أو خصم من الدخل لذلك الجزء من النفقات الطبية الواجبة الدفع الذى يتجاوز ثلاثة فى المائة من دخل أحد دافعى الضرائب عن السنة التى سدد عنها الضريبة فى غضون ١٢ شهرا تنتهى فى السنة الضريبية (الفقرات ١١٠ (١) (ج) و (د)) . وبالاضافة الى ذلك يتاح خصم بسبب العجز ، قدر فى عام ١٩٨١ بمبلغ ١٫٩٨٠ دولار ، للاشخاص الضريرين أو الاشخاص الذين لايمكنهم مغادرة الفراش أو كرسى متحرك والذين يدفعون ضرائب ، أو لدافعى الضرائب ممن يعولون اشخاصا كهؤلاء (الفقرات ١١٠ (١) (هـ) و (هـ — ٢)) .

ويوفر القانون الجنائى حماية ضد الافعال التى قد تعرض للخطر صحة أو حياة الافراد ، بأن جعل هذه الافعال جرائم جنائية . وعلى سبيل المثال ، توفر الاقسام ١٩٨ — ٢٠٢ ، و ٢٠٤ ، و ٢٢٦ ، و ٢٢٨ — ٢٢٩ ، و ٢٣٣ — ٢٣٤ ، و ٢٤٤ — ٢٤٦ ، و ٢٥٣ تلك الحماية . وتتناول هذه الاقسام ، بين اشياء اخرى ، التطبيق الخاطئ للعلاج الجراحى والطبى ، وتعريض حياة أو صحة طفل ، أو صبى ، أو موظف للخطر، والاهمال المتعمد أو المستهتر لأرواح أو سلامة الاشخاص الآخرين ، والتسبب فى اصابات للآخرين ، والفشل فى توفير مساعدة معقولة فيما يتعلق بعمليات التوليد، ونقل الأمراض

التناسلية

باء • معلومات بشأن تدابير مختلفة

(١) التدابير المتخذة لخفض نسبة ولادة أجنة ميتة والوفيات بين الاطفال الرضع •

تكفل برامج تأمين المستشفيات العامة والرعاية الطبية حصول جميع الامهات الحوامل والاطفال الرضع على الرعاية فى المستشفيات والرعاية الطبية اللازمة • وبالاضافة الى ذلك ، توجد لكافة المقاطعات خدمات صحية عامة تركز على الرعاية الوقائية للامهات الحوامل والاطفال الرضع •

وقد وضعت حكومات مقاطعات عديدة ترتيبات لتحويل خدمات التوليد من المستشفيات التى تستقبل عدد صغير من الحالات فى السنة الى مرافق لرعاية الامومة داخل المستشفيات الاقليمية الكبيرة • وقد استند انشاء مراكز توليد كبيرة على الدلائل التى اظهرت ان المستشفيات التى بها خدمات توليد صغيرة لم يكن اداؤها كما ووحدت فيها نسب من الوفيات بين المواليد الجدد والأمراض التى تصيبهم اعلى من النسب الموجودة فى المراكز الاكبر ، المجهزة بصورة أفضل والمزودة بعدد كاف من الموظفين • وبالاضافة الى ذلك ، اظهرت الدراسات ان تقييم حالات الحمل وتصنيفها فى فئات " درجة الخطورة " المختلفة كان مفيدا ، خاصة اذا ما أحال الممارس العام جميع حالات الحمل التى تنطوى على خطورة عالية الى اخصائيى التوليد المحليين للتشاور بشأنها • وقد ثبتت فائدة هذا النوع من الاحالة فى خفض معدلات الوفيات بين الاطفال الرضع والامراض التى تصيبهم ، ويجرى حاليا تنفيذه فى مقاطعات عديدة •

وتوفر خدمات التوليد كثيرة فى المشتشفيات العامة الكبيرة ، خاصة تلك المرتبطة بالمراكز الطبية الجامعية مركبات الأمنيون للامهات المعرضات لخطورة عالية فى مراحل الحمل المبكرة • ويوصى بتلك المركبات ، طبقا لمعايير مختلفة يضعها أطباء التوليد ، فى حالات ارتفاع احتمال حدوث تشوه كروموسومى أو الجينى خطير للجنين • ويمكن اختيار هذه الحالات على اساس العمر ، ٣٥ سنة أو اكثر قبلا فى الاسر التى لها تاريخ وراثى لمرض وراثى مقعد حاد • وتوجد ادارات خاصة بالوراثة فى المراكز الطبية الجامعية فى مختلف ارجاء البلاد وهى مجهزة لاجراء دراسات كروموسومية وقياس مستويات الانزيمات لعدد كبير من الامراض الوراثية المرتبطة بالاخطاء الوراثية للأيض (التفاعل الحيوى) • وتتاح الخدمات الاستشارية الخاصة بالجينات فى الكثير من المستشفيات العامة الكبيرة • وبالنظر الى البرامج السالفة ، فقد حدث تناقص متصل فى نسب وفيات الاطفال الرضع فى كندا ، منذ عام ١٩٤٤ ، كما يظهر فى الجدول التالى •

وفيات الاطفال الرضع لكل الـــــف ولادة

١٩٤٧	٢ ر ٤٦
١٩٥٧	٩ ر ٣٠
١٩٦٧	٠ ر ٢٢
١٩٧٧	٤ ر ١٢
١٩٨٠	٤ ر ١٠

وبالاضافة الى ذلك ، تناقصت نسب ولادة الأجنة الميتة بصورة تدريجية على مـــر السنوات الـ ٣٠ الماضية ، كما يظهر من الجدول ادناه

الاجنة الميتة لكل الف ولادة حيـــة

١٩٤٧	٥ ر ٢٠
١٩٥٧	٦ ر ١٤
١٩٦٧	٥ ر ١١
١٩٧٦	٥ ر ٧
١٩٨٠	٣ ر ٥

ومما لاشك فيه أن مستويات المعيشة المحسنة ، بالاضافة الى الخدمات المحسنة لفترة ما قبل الولادة ، قد ساهمت فى هذا الاتجاه الهابط فى نسب الاجنة الميتة مـــن الأجنة التى مر على الحمل فيها ٢٨ أسبوعا أو اكثر .

كما ان الوفيات التى تحدث قرب موعد الولادة ، التى تشمل وفيات الاجنـــــة (ولادة الاجنة الميتة) التى مرعليها ٢٨ أسبوعا أو اكثر من الحمل ووفيات الاطفـــال الرضع الذين هم دون اسبوع واحد (٧ أيام) من العمر ، قد هبطت فى السنـــوات الـ ٣٠ الماضية ، كما يظهر من الجدول ادناه .

الوفيات التى تحدث قرب موعد الولادة لكل الف ولادة

١٩٤٧	٩ ر ٣٩
١٩٥٧	٠ ر ٣١
١٩٦٧	٧ ر ٢٤
١٩٧٧	٨ ر ١٣
١٩٨٠	٩ ر ١٠

كما هبطت وفيات الامهات الحوامل واللاتى وضعن اطفالهن ـ الوفيات الناجمـــة

عن الوضع وتعقيدات الحمل ، وولادة الطفل والنفاس - خلال تلك الفترة كما يظهر من الجدول ادنـــاه .

	وفيات الامهات الحوامل اللاتى وضعن اطفالهن لكل عشرة آلاف ولادة
١٩٤٧	٨ ر ١٥
١٩٥٧	٤ ر ٥
١٩٦٧	٤ ر ٢
١٩٧٧	٥ ر ٠
١٩٨٠	٨ ر ٠

(٢) التدابير المتخذة من اجل النمو الصحى للاطفال .

(أ) الرعايـــة الخارجية للاطفـــال

يمكن ، من خلال خطة الكندية لتقديم المساعدة تقاسم تكاليف ، الاعانات المقدمة الى الأسر ذات الدخول المنخفضة والمتواضعة لرعاية اطفالها فى مرافق الرعاية الخارجيـــة .

ويقدم مركز الاعلام الوطنى للرعاية الخارجية معلومات من خلال نشرته الاخباريـــة ، وكتيباته وادواته الاعلامية ودراسته السنوية للرعاية الخارجية . والمركز مسؤول عن الرد علـــى الاستفسارات الواردة من الجمهور عن الرعاية الخارجية وتعقد الاجتماعات مع جميع موظفـــى الرعاية الخارجية فى المقاطعات والاقاليم مرتين على الاقل فى السنة . وكثيرا ما يطلب الى المركز تقديم اناس اكفاء للحلقات الدراسية والندوات التى تشرف عليها سلطات المقاطعـات والبلديات . وتقـدم المشورة ، عند الطلب ، فى مجالات كاستحداث المعايير ونمـــاذج تدريب العاملين .

(ب) تبنى الاطفـــال

بناء على طلب من المقاطعات، أنشىء مكتب للتبنى فى وزارة الصحة والرعايـــة الوطنية الاتحادية لتقديم خدمة منسقة وميسرة للمقاطعات والاقاليم فى مجالات تعيـــين الاماكن المناسبة للاطفال بالتبنى فيما بين المقاطعات وعلى الصعيد الدولى . وتيسر هذه العملية من خلال تشغيل مرفق مركزى للتسجيل والاحالة وعن طريق اصدار نشرة ربـــع سنوية خاصة بالتبنى . وتيسر عملية تعيين الاماكن المناسبة لهؤلاء الاطفال دوليا مـــن خلال تنسيق الانشطة وعمليات الاتصال الاتحادية على الصعيد الدولى . ويعمل المكتب مع المقاطعات ومع حكومات بلدان أخرى فى استحداث سياسات واجراءات دولية خاصـــة بالتبنى ، وفى تنسيق عملية تعيين الاماكن المناسبة للاطفال من بلاد اخرى .

(ج) برامج التأمين الشاملة الخاصة بالمستشفيات والرعاية الطبية

تكفل هذه البرامج امكانية معقولة لحصول الاطفال على الرعاية اللازمة عن طريـــق

المستشفيات والممارسين الطبيين (من العامين والاخصائيين على السواء) . وتقدم المقاطعات خدمات اضافية وخاصة للاطفال (مثل ، برامج صحة الاسنان ، وعيادات توجيه الطفل ، وبرامج التحصين ، وبرامج التربية الصحية) أما عن طريق برامج التأمين الصحى أو عن طريق ترتيبات أخرى على اساس التمويل وتختلف هذه الخدمات الاضافية وكيفية تقديمها من مقاطعة الى أخرى .

ويولد معظم الاطفال فى المستشفيات ويجرى فحص المواليد الجدد عند الولادة أو بعدها مباشرة للكشف عن وجود اية تشوهات خلقية أو عيوب مكتسبة . ويخضع كل مولود جديد لفحص دقيق ورعاية دقيقة من جانب الاطباء والممرضين . وتتاح برامج فرز المواليد الجدد بدرجة متفاوتة فى كافة المقاطعات .

وتوجد فى كافة المقاطعات العشرة برامج تتعلق ببعض الامراض . وتوجد فى ست مقاطعات (نيوفاوندلاند ، كوبيبك ، اونتاريو ، مانيتوبا ، ساسكاتشيوان وآلبيرتا) اختبارات فرز تتعلق بالغدة الارقية خاصة بالمواليد الجدد لمعرفة قصورة الغدة الدرقية وقد وافقت المقاطعات الأربع الباقية من حيث المبدأ على برنامج الفرز هذا وأبدت استعدادها لبدء هذا البرنامج عندما تتوافر اعتمادات فى ميزانيات المقاطعات .

وتوجد فى اربع مقاطعات (نيوفاوندلاند ، كوبيبك ، مانيتوبا وساسكاتشيوان) برامج فرز شاملة للامنيوسيدوريا سواء فى الدم (من اليوم الثانى الى اليوم الرابع لمولد الطفل) و/أو فى البول (فى الاسبوع الثانى من مولد الطفل) .

ويتمتع الاطفال الذى يقيم آباؤهم فى كندا ، خلال فترة الرضاعة والطفولة المبكرة بمواصلة الرعاية لهم بمقتضى برامج التأمين الصحى القائمة فى الاتحاد والمقاطعات . ويقدم هذه الرعاية فى معظم المقاطعات الممارسون الطبيون ، بيد ان الرعاية تقدم ، فى بعض المقاطعات من جانب الممرضات وطبيب مرافق فى عيادات رعاية الاطفال المدعومة من المقاطعات . وفى كلا الحالتين ، يقدم التحصين الوقائى ضد الامراض المعدية الشائعة ، بالاضافة الى المشورة الخاصة بالتغذية ، والتربية الصحية فيما يتعلق بمنع الحوادث وتقدير النمو والتطور . وتحال الحالات الشاذة المكتشفة فى هذه العيادات الخاصة برعاية الطفل الى ممارسين طبيين محليين من عيادات رعاية الطفل . وتحال مشاكل الصحة العقلية الى مشرف الخدمة الاجتماعية فى العيادة الصحية ويجرى تقديرها من جانب المشرف الاجتماعى وتحال الى عيادات الصحة العقلية الاجتماعية حسب الضرورة . وفى حالات الاطفال الاكبر سنا ، فانها تحال الى اخصائيى طب الاطفال النفسى عن طريق الطبيب المرافق .

ويوجد فى بعض المقاطعات فحص طبى قبل دخول المدرسة لكل الملتحقين بالمدارس بيد ان هذا ليس مطلوبا فى جميع المقاطعات وانما يتوقف بدرجة كبيرة على العاملين فى مجال الصحة فى البلديات أو الاقاليم ورغبتهم وقدرتهم على استحداث ذلك النوع من الخدمة الادارية الصحية . وعندما تجرى هذه الفحوص الطبية قبل دخول المدرسة ،

تجرى مجموعة متكاملة من اختبارات التصفية على البصر ، والسمع ، ودرجات اتزان الحركة واتساقها ، والصحة العقلية . وفى بعض النظم المدرسية ، يمكن اختبار الرصد المبكر لحالات العجز عن التعلم (دايسليكسيا) ، ومع ذلك فان تحديد هذه المشكلة يتم فى أغلب الاحيان عندما يكون الطفل فى سنته الدراسية الثانية أو الثالثة . وعلى هذا الاساس ، تحال الحالات الى وزارة التعليم فى المقاطعة لتخصيص فصول دراسية خاصة لمثل هؤلاء التلاميذ فى هذه المدرسة أو مدارس أخرى يوصى بها . وبالاضافة الى ذلك ، تتاح فصول فى معظم النظم المدرسية فى البلديات أو فى المدن الكبرى لعلاج مشاكل القدرة على النطق الشائعة نسبيا والخاصة بالاختلال الوظيفى للقدرة على التكلم . وتحال الحالات بناء على مشورة المدرس الى ممرضة المدرسة للقيام بتقدير أولى ثم الى طبيب معالج لمرض الاختلال الوظيفى للقدرة على التكلم ، حسب الضرورة ويمكن توافر مثل هؤلاء المعالجين على اساس الزيارات المدرسية أو العمل فى مكتب خارج مبنى المدرسة . وتوجد برامج للياقة البدنية و/ أو تجديد القدرة البدنية فى كل النظم المدرسية تقريبا فى مختلف ارجاء البلاد . وتتباين نوعية وكمية هذه البرامج تباينا ملحوظا ، الا انه جرى تركيز المزيد من الانتباه على هذا الموضوع وأتيح المزيد من التسهيلات فى العقد الماضى عما كان عليه الحال قبل ذلك .

(٣) التدابير المتخذة لحماية وتحسين كافة جوانب الصحة البيئية والصناعية ، ولمنع تلوث الهواء ، والارض والماء ، وللتغلب على الآثار السلبية للتنمية الحضرية وللتصنيع ، الخ .

(أ) حماية البيئة

وزارة شؤون البيئة

فى عام ١٩٧١ تم تجميع المسؤولية عن نوعية البيئة وحماية ، وتطوير ، وتعزيز الاستخدام الحكيم للموارد المتجددة فى وزارة واحدة هى وزارة شؤون البيئة ، اثر صدور قانون تنظيم الحكومة ، ١٩٧٠ ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، الملحق الثانى ج - ١٤ ، المعدل فى عام ١٩٧٩ .

وتنظم الوزارة القوانين الاساسية الخاصة بمسائل البيئة على المستوى الاتحادى وتنسق عملية تقييم واستعراض البيئة الاتحادية التى وضعت فى عام ١٩٧٣ وعدلت فى عام ١٩٧٧ .

عملية تقييم واستعراض البيئة الاتحادية

صدرت التوجيهات ، فى عام ١٩٧٣ ، الى وزير شؤون البيئة ، بأن يضع بالتعاون مع وزراء آخرين ، عملية لضمان قيام الوزارات والوكالات الاتحادية بما يلى :

(١) وضع مسائل البيئة فى الحسبان طوال عملية تخطيط وتنفيذ المشاريع والبرامج ، والأنشطة الجديدة .

(٢) اجراء تقييم بيئى لكافة المشاريع التى قد تكون لها آثار سلبية على البيئة قبل التعهد بالتزامات أو اتخاذ قرارات لا تقبل الالغاء ، ويتعين تقديم المشاريع التى قد تكون لها آثار هامة الى مكتب تقييم واستعراض البيئة الاتحادية لاجراء استعراض رسمى ،

(٣) استخدام نتائج عمليات التقييم هذه فى التخطيط ، وصنع القرار والعمليات التنفيذية الأخرى .

وتستند العملية ، التى وضعها وزير شؤون البيئة من خلال اللجنة الوزارية المشتركة الخاصة بالبيئة بصورة رئيسية ، على نهج التقييم الذاتى . وتعد الوزارات والوكالات مسؤولة عن تقييم الآثار البيئية لمشاريعها وانشطتها أو تلك التى تبادر بها ، وعن اتخاذ قرار بشأن الاهمية البيئية للآثار المتوقعة .

وتقوم الوزارة التى اتخذت زمام المبادرة ، فى بداية مرحلة التخطيط قدر الامكان، بتصفية جميع المشاريع التى ربما تكون لها آثار بيئية سلبية . وربما تسفر هذه العملية الاجرائية عن أحد القرارات الاربعة التالية :

' ١ ' لا توجد آثار بيئية سلبية ، ولذا لا توجد حاجة الى اتخاذ اجراء ،

' ٢ ' الآثار البيئية معروفة ولا تعتبر هامة . ويمكن تخفيف الآثار التى تم تحديدها من خلال التصميم البيئى والامتثال التشريع / الانظمة . ويعد متخذ المبادرة مسؤول عن اتخاذ الاجراء المناسب ، الا انه لا توجد حاجة الى احالة اخرى الى اجراءات عملية التقييم والاستعراض البيئية ،

' ٣ ' طبيعة ونطاق الآثار البيئية السلبية الممكنة ليست معروفة تماما . وتوجد حاجة الى تقييم اكثر تفصيلا لتحديد الآثار البيئية ولتقييم اهميتها . ولذا يعد متخذ المبادرة أو يستحدث تقييما بيئيا اوليا . وسوف يحدد استعراض هذا التقييم لمتخذ المبادرة ما اذا كان ينبغى له اتباع البديل السابق أو التالى ،

' ٤ ' يعترف متخذ المبادرة بأن هناك آثارا بيئية هامة ويطلب الى الرئيس التنفيذى لمكتب تقييم واستعراض البيئة الاتحادية انشاء لجنة لاستعراض المشروع .

واذا قرر متخذ المبادرة تقديم مشروع لاستعراضه من قبل اللجنة ، فقد لا يبدأ تنفيذ ذلك المشروع الا بعد استكمال الاستعراض وتقديم التوصيات الى وزير شؤون البيئة .

وتصدر اللجنة التى انشأها الرئيس التنفيذى لمكتب تقييم واستعراض البيئة الاتحادية،

مبادئ توجيهية لاعداد بيان عن الاثر البيئى من جانب متخذ المبادرة أو زميله المؤيد لمبادرته ، وتستعرض البيان ، وتحصل على استجابة العامة له وتحصل على معلومات اضافية تراها ضرورية . ثم تقدم اللجنة الى وزير شؤون البيئة المشورة بشأن امكانية تقبل (أو عدم تقبل) الآثار البيئية المتبقية المحددة .

ويتخذ وزير شؤون البيئة ووزير الوزارة التى اتخذت زمام المبادرة قرارا بشأن الاجراء المقرر اتخاذه بشأن التقرير المقدم من اللجنة . ويقوم الوزراء المناسبون وزملاؤهم المؤيدون لهم بتنفيذ هذه القرارات .

القوانين الاساسيه

تتضمن القوانين التالية الاحكام التشريعية المتصلة بالبيئة :

قانون الهواء النقى ، النظم الاساسية الكندية ، ١٩٧١ ، ج - ٤٧
قانون ملوثات البيئة ، النظم الاساسية الكندية ، ١٩٧٤-١٩٧٥ ، ج - ٧٢
قانون المياه الكندى ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج-٥ (الملحق الأول)
قانون مراقبة القاء النفايات فى المحيطات ، النظم الاساسية الكندية ، ١٩٧٤ - ١٩٧٥ ، ج - ٥٥
قانون المصائد ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج . واو - ١٤

قانون الهواء النقى

يعتبر قانون الهواء النقى اساسا لأنشطة الحكومة الكندية الخاصة بالتحكم فى تلوث الهواء . ولهذا القانون اهداف . الأول والأهم هو حماية صحة الشعب الكندى من تلوث الهواء . وتحقيقا لهذه الغاية ، وضعت أنظمة للحد من انبعاث الملوثات الخطرة مثل الرصاص ، والرئبق ، والفينيل كلوريد ، والاسبستوس ، والزرنيخ من قطاعات صناعية محددة . والهدف الثانى هو الترويج لنهج موحد فى مختلف ارجاء كندا فى مجال التحكم فى الملوثات الاخرى . وتحقيقا لذلك ، ولقيام الحكومة الكندية بدور القيادة الملائمة فى هذا المجال ، فان القانون يساعد على اصدار مبادئ توجيهية للقطاع الصناعى تهدف الى منع ما يسمى "بملاجئ التلوث" ، الامر الذى يعد مصدر قلق كبير لسلطات الاتحاد والمقاطعات على السواء . والهدف الثالث هو توفير الآليات والمؤسسات اللازمة لضمان اتخاذ كل التدابير الرامية الى التحكم فى تلوث الهواء . ومما له اهمية كبرى ، الاعتراف بأن لكافة المقاطعات مسؤولية مباشرة فى مجال التحكم فى تلوث الهواء وبأن هناك حاجة الى جهود تعاونية وثيقة بين سلطات المقاطعات والاتحاد . وتحقيقا لهذه الغاية ، يمكن القانون الحكومة الكندية من ابرام اتفاقات لتنفيذ الانظمة الموضوعة بموجب القانون ، كما ينص القانون على قيام الحكومة الكندية باجراء مباشر ، حسب الاقتضاء .

قانـــون الملوثـــات البيئيـــة

استحدث قانون الملوثات البيئية كنتيجة للقلق الواسع النطاق بشأن الآثار السرطانية التى تحدث فى البيئة والناتجة عن الافراط فى التطهير بالكلور • وقد ايدت كنـــدا التدابير التى اقترحتها منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية فى عام ١٩٧٣ ، وقد أقر هـذا القانون فى عام ١٩٧٥ •

ويخول القانون لحكومة كندا سلطة جمع معلومات بشأن المواد التى قد تؤدى الـى تلوث للبيئة ، بصرف النظر عن المصدر ، أو الاستخدام ، او المنتج أو الوسيلة (كالمـاء أو الهواء) ، وتطبيق ضوابط مناسبة على المادة اذا لم يكن هناك سلطة تشريعية اخرى (على مستوى الاتحاد أو فى المقاطعات) او اذا كانت تلك السلطة لا تستعمل •

ويعتبر الجانب الخاص بجمع المعلومات فى هذا القانون جانبا شاملا ولا يستثـنى احد من تنفيذ القانون ، الذى يحاول تغطية كافة وسائل دخول المادة الى البيئـة ، ومكان انتاج المادة ، وبأى الطرق تستعمل ، وكيفية التخلص منها •

وتتحمل المسؤولية المشتركة عن القانون وزارة البيئة ووزارة الصحة والرعاية الوطنية •

قانـون الميـاه الكنـدى

يوفر قانون الميـــاه الكندى اطارا للادارة المشتركة بين الاتحاد والمقاطعـات لموارد كندا المائية •

ويتوخى الجزء الثانى (معالجة نوعية المياه) اتفاقات بين الاتحاد والمقاطعـات حيث اصبحت نوعية المياه شاغلا وطنيا ملحا • ويسمح هذا الجزء بانشاء وكالات موحـدة مشتركة بين الاتحاد والمقاطعات (رغم أن الموجود من الشركات الاتحادية والخاصـة بالمقاطعات يمكن أن تستخدم بالتناوب) لتخطيط وتنفيذ برامج خاصة بمعالجة نوعيـة المياه •

واذا تعذر تحقيق هذا التعاون ، فان القانون ينص على اتخاذ حكومة كندا اجراء انفرادى ، الأمر الذى يتوقف على شروط معينة •

وينص الجزء الثالث (تنظيم مدخلات التغذية) على اقرار الانظمة التى تحظـر الانتاج أو الاستيراد من اجل الاستعمال أو البيع فى كندا لأى عنصر منظف أو مكيـف مائى يشتمل على عنصر مغذ محرم فى درجة تركيز اكبر من تلك التى تشير بها الانظمـة • ويوفر القانون فى معرض نصه على انظمة للتحكم فى نسبة الفوسفات فى المنظفات ، وسيلـة من الوسائل الرئيسية للحد من تزويد الأجسام المائية بالتغذية الصحية •

قانون مراقبة القاء النفايات فى المحيطات

أقر هذا القانون من اجل تمكين كندا من الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية المتعلقة بمنع التلوث البحرى الناجم عن القاء النفايات والمواد الاخرى لعام ١٩٧٢ .

وينطبق القانون على التحميل لغرض الالقاء أو التعبئة لغرض الالقاء ، أو الالقاء من اية سفينة أو طائرة أو رصيف أو اى هيكل آخر من صنع الانسان فى اى مما يلى :

البحار الاقليمية لكندا

المياه الداخلية لكندا غير المياه الباطنية

مناطق صيد الاسماك المياه القطبية (وتشمل الثلوج)

ويمنع القانون قيام اية سفينة كندية فى اى مكان فى العالم بالقاء بعض المواد الخطرة بنوع خاص (والمدرجة فى الجدول الاول) ، الا على النحو المشار به فى القسم ٩ (٥) من القانون . كما يحدد قائمة بالمواد التى تستحق اهتماما خاصا (الجدول الثانى) . ويحدد الجدول الثالث . العناصر العامة التى يتعين مراعاتها فى منح كافة التصاريح .

ويسمح القانون ، كبند خاص بالطوارئ ، بالقاء النفايات فى المحيطات دون تصريح فى الحالات التى يكون فيها هذا الاجراء ضروريا لدرء خطر على الحياة البشرية فى البحر أو لأية سفينة أو طائرة . على انه لابد من تقديم تقرير الى أحد المفتشين فى أعقاب وقوع ذلك الحادث مباشرة ، ويتعين ان يتضمن كافة المعلومات على النحو الذى قد يشار به .

ويستثنى من المراقبة بمقتضى هذا التشريع :

' ١ ' أى تصريف عارض أو ناجم عن العمليات العادية لسفينة أو لطائرة أو أية معدات لهما .

' ٢ ' اى تصريف عارض أو ناجم عن استكشاف ، واستغلال ، واستخراج الموارد المعدنية لقاع البحار والمياه العميقة المتصلة بها .

ومع ذلك فأن هذه الانشطة تخضع لقوانين برلمانية اخرى كقانون الملاحة الكندية ، وقانون انتاج وحفظ النفط والغاز .

قانون المصائد

يمنع القسم ٣٣ من قانون المصائد الاسماك وضع مواد ضارة فى المياه التى توجد فيها الاسماك ، أو فى اى مكان تحت اية ظروف يمكن فيها لتلك المادة الضارة ، أو أية مادة ضارة أخرى تنجم عنها ، أن تدخل أية مياه كهذه .

تشريعات اخرى ذات صله

فيما يلى عرضا موجزا لتشريعات أخرى يمكن استخدامها لحماية البيئة ٠

ينشئ قانون التحكم فى الطاقة الذرية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ٠ ألف ــ ١٩ ، هيئة التحكم فى الطاقة الذرية ، الذى له سلطة الترخيص بانتاج ، وتطبيق واستعمال الطاقة الذريه ٠ وقد تشتمل التراخيص على اية احكام ترى الهيئة انها ضرورية لحماية البيئة ٠ وتعتبر الهيئة مسؤولة امام وزير الطاقة ، والمعادن والموارد ٠

ويطبق قانون الملاحة الكندية عن طريق وزارة النقل الكندية ويتصل بكافة جوانب الملاحة ٠ وينطبق الجزء العشرين من القانون على التلوث البحرى الناجم عن السفن (الا فى المياه القطبية حيث ينطبق قانون منع تلوث المياه القطبية) ، وتمتد سلطات القانون على بعد ٣٢٠ كيلو متر بحرى (٢٠٠ ميل بحرى) من الشاطئ ٠

ينص قانون هيئة التحكم فى الطاقة ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ، نون ــ ٦ ، على انشاء الهيئة الوطنية للطاقة ٠ وللهيئة بمقتضى الجزء الثالث من القانون سلطة اصدار الشهادات الملائمة واللازمة لمد وتشغيل خطوط الانابيب فيما بين المقاطعات للجمهور ٠ وربما تتضمن هذه الشهادات والموافقات شروطا تتصل بحماية البيئة وتعتبر الهيئة مسؤولة أمام وزير الطاقة والمعادن والموارد ٠

يطبق قانون انتاج وحفظ النفط والغاز ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ١٩٧٠ ، ج ٠ سين ــ ٤ ، عن طريق وزارة الطاقة والمعادن والموارد فى خليج ومضيق هدسون وعن طريق وزارة الشؤون الهندية والتنمية الشمالية للمنطقة المتبقية شمالى خط عرض ٦٠ ٠ وينص القانون على التحكم فى استكشاف وتنمية النفط والغاز ، على الساحل وفى المياه العميقه على السواء ، بما فى ذلك منع التلوث ٠

الحالة فى الشمال

تقع المسؤولية الكلية تقريبا عن تنظيم البيئة فى الشمال ، على كاهل حكومة كندا ، ورغم ان حكومات المناطق تلعب دورا هاما فيها (وذلك على سبيل المثال بسبب مسؤوليتها عن تنظيم الصيد ، باستثناء الموئل) ٠ وتشارك وزارات اتحادية مختلفة فى هذه المسؤولية الا أن الوزارات الرئيسية هى وزارة الشؤون الهندية والتنمية الشمالية ، ووزارة شؤون البيئة ، ووزارة المصائد والمحيطات ، ووزارة الطاقة والمعادن والموارد ، ووزارة النقل ٠ وتعتبر وزارة الشؤون الهندية والتنمية الشمالية هى الوكالة الرئيسية بمقتضى قانون وزارة الشؤون الهندية والتنمية الشمالية ، الذى يسند الى وزير الشؤون

الهندية والتنمية الشمالية مسؤولية الاشراف على جميع الاراضى العامة أساسا (٩٨٪) وتنظيمها وادارتها وتنسيق الانشطة الاتحادية فى الشمال ٠

ويمنع قانون منع تلوث المياه القطبية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠، الملحق الاول ج ـ ٢ ، عمليات وضع المخلفات غير المصرح بها فى المياه القطبية أو على اية ارض يمكن فيها لمثل هذه المخلفات ان تدخل المياه القطبية ٠ وتضع الاحكام التى يطبق بموجبها القانون حدودا للمسؤولية القانونية عن عمليات وضع المخلفات غير المصرح بها ، وتصمم احتياجات المراكب العاملة فى المياه القطبية ، وتكفل انشاء مناطق للتحكم فى سلامة الملاحة ٠

وينطبق قانون المياه الداخلية الشمالية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ـ ٢٨ (الملحق الأول) على كل المياه الداخلية فى يوكون والاقاليم الشمالية الغربية ، ينص على المحافظة على هذه المياه واستخدامها وتنميتها ٠

وينظم استخدام المياه من خلال نظام ترخيص خاص بالمياه ، وقد تشتمل التراخيص على شروط تتصل بتنظيم البيئة ٠

المناطق الشمالية الغربية

يجيز قانون المناطق الشمالية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ٠ نون ـ ٢٢ لمفوض المناطق الشمالية الغربية سلطة اصدار التشريعات والاشراف على بعض الانشطة معينة فى الاقاليم ٠ وفى حالة تنظيم البيئة ، يمكن تنظيم الانشطة التى يشرف عليها المفوض عن طريق تشريعات مختلفة ، بما فى ذلك تلك التى نوقشت ادناه ٠

وبموجب تشريع تنمية المناطق يجوز للمفوض ان يحدد فى الاقاليم أية منطقة بوصفها منطقة انمائية يرى انها ستكون ضرورية لتنظيم عملية التنمية خدمة للصالح العام ، ويجوز وضع الانظمة وفقا لهذا التشريع الذى يحدد الشروط التى يمكن للتنمية ان تجرى فى ظلها ٠

ويتمتع المفوض بموجب التشريع الخاص بالأراضى بسلطة التصرف فى الاراضى المحولة الى اشراف حكومة الاقاليم الشمالية الغربية ٠ ويجوز وضع شروط لأى تصرف كهذا ٠

ويمنع التشريع الخاص بحماية البيئة تصريف الملوثات فى البيئة ٠ وتحقيقا لغرض التشريع ، فقد نص على أن " البيئة " تشمل الارض ، والماء ، والهواء ، وكل مظاهر الحياة النباتية والحيوانية ٠

ويتضمن التشريع الخاص بحماية الاحراج النص على حماية الموارد الحرجية من خلال التحكم فى استعمال النار فى المناطق الحرجية وازالة التراكمات الخطيرة لمصادر الوقود الحرجي ٠ وينفذ التشريع عن طريق وزارة الشؤون الهندية والتنمية الشمالية ٠

الوقود الحرجى • وينفذ التشريع عن طريق وزارة الشؤون الهندية والتنمية الشمالية •

ويتطلب التشريع الخاص بالمبيدات الحشرية الحصول على تصريح لاستعمال اى مبيد حشرى فى الاقاليم الشمالية الغربية •

وبموجب التشريع الخاص بالمنتجات البترولية والانظمة اللاحقة تخضع عمليات نقل المنتجات البترولية ومعالجتها ، وتخزينها للمراقبة • ويجوز ادخال شروط خاصة بالصيانة اللائقة لمرافق التخزين •

وبموجب التشريع الخاص بالصحة العامة ، تراقب الشروط المتعلقه بالتخلص من مياه المجارير ونوعية مياه الشرب لحماية صحة الانسان • وتقوم حكومة الاقاليم ووزارة الصحة والرعاية الاتحادية بادارة هذه الأمور •

اقليم يوكون

يتيح القانون الخاص باقليم يوكون ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج • ذال — ٢ لمفوض اقليم يوكون سلطة اصدار التشريعات والاشراف على انشطة معينة فى يوكون • وفى حالة تنظيم شؤون البيئة ، يجوز تنظيم الانشطة التى يشرف عليها المفوض عن طريق التشريعات المختلفة بما فى ذلك ما يلى •

بموجب التشريع الخاص بتنمية المنطقة ، يجوز للمفوض ان يحدد اية منطقة ، بوصفها منطقة انمائية ، يرى ان تنظيم التنمية فيها يخدم الصالح العام • ويجوز تطبيق الشروط على اية عملية انمائية داخل تلك المنطقة • ولا ينطبق التشريع على اراضى التاج الاتحادية •

يتضمن التشريع الخاص بحماية الاحراج النص على حماية الموارد الحرجية من خلال التحكم فى استعمال النار فى المناطق الحرجية وازالة التراكمات الخطيرة لمصادر الوقود الحرجى • وينفذ المشروع عن طريق وزارة الشؤون الهندية والتنمية الشمالية •

ويجوز استعمال التشريع الخاص بمعالجة البنزين لتطبيق الشروط على معالجة البنزين أو غيره من المنتجات البترولية ذات الصلة ونقلها وتخزينها •

وبموجب التشريع الخاص بالأراضى ، يجوز للمفوض التصرف فى اية ارض تخضع لاشرافه بالبيع ، أو التأجير ، أو بكالة حق الارتفاق وأن يطبق الشروط والاحكام التى يراها ملائمة على عملية التصرف هذه • ويجوز للمفوض كذلك استبعاد بعض الاراضى من حكم هذا التشريع ، وتحديد الطريقة المستصوبة لاستعمالها •

وينص التشريع الخاص بالصحة العامة على شروط التخلص من مياه المجارير ونوعية مياه الشرب لحماية صحة الانسان •

(ب) الصحة فى مجال الصناعة

بموجب قانون المنتجات الخطرة ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ٠ حاء — ٣ وقانون منتجاب مكافحة الآفات ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، ج ٠ عين — ١٠ ، يمكن مراقبة المنتجاب الكيميائية الخطره بشكل خاص عن طريق الحظر المباشر أو عن طريق انظمة تقيد استعمالات المنتج ، أوعن طريق متطلبات التعبئة الخاصة ، والاستخدام الحذر والتوجيهات المناسبة الخاصة بالاستعمال ٠

وتوجه الجهود الحالية نحو اجراء اختبارات على الحيوانات تسمح بتحديد الاخطار الممكنة على الصحة والتى قد تنشأ عن التعرض للمنتجات الكيميائية ، وتقييم الخطر المحتمل على الكائنات البشرية ٠ وتتضمن المهام الخاصة تحديد الاخطار الممكنة التى قد تحدثها معوقات الحرائق المستعملة على الملابس ، والاثاث ومنتجات البناء المستخلصة من بوليمرات البلاستيك الصناعية ، وللتعرض للمذيبات فى البيئة المنزلية من استعمال مزيلات الطلاء ومستحضرات تنظيف السجاد والأثاث ٠ وبالاضافة الى ذلك ، ستجرى دراسة للمنتجات الاستهلاكية لمعرفة ما اذا كانت هناك مواد محدثة للسرطان ، ولتغيرات هامة وللتشوهات ٠

وفيما يلى الاهداف طويلة الاجل : ' ١ ' تحديد وتقييم ملوثات البيئة ، ' ٢ ' تقييم الاخطار التى يشكلها وجود ملوثات البيئة على الصحة ، ' ٣ ' تقليل تعرض الانسان للملوثات التى يمكن ان تكون ضارة والمتواجدة فى البيئة ، ' ٤ ' تحسين الاتصالات وتبادل المعلومات مع الحكومات الوطنية الاخرى والوكالات الدولية المعنية بملوثات البيئة ٠ وتشمل الانجازات انشطة وحدات التقييم فيما يتعلق باستعراض الطلبات واعداد التقارير ، ووثائق المعايير ، والملفات المتعلقة بالسموم ، وكذلك تقييم الطلبات الخاصة بالكيماويات الجديدة والقائمة كما ينص على ذلك قانون ملوثات البيئة ٠ وقد ساعدت انشطة البحوث ، داخل الجدران وخارجها على السواء ، فى تحديد مدى امكانية كيماويات البيئة على احداث التسمم (المونوا يثيليكسيك فثالات ، والفوتوميريكس ، والجوياكولات ذات الكلور المكثف) ٠ وتختبر كيماويات البيئة لتحديد مدى احداثها للتغير الاحيائى ، ويجرى استحداث نظم بروتوكول اختبارية لتقييم امكانية حدوث التغيير الاحيائى ٠

وقد وسعت الانشطة فى مجال الصحة المهنية بدرجة كبيرة خلال السنوات الاخيرة ٠ ويركز احد أهداف البرنامج على الحالة الصحية للعمال العاملين فى مهن محددة وذلك فى محاولة لتقييم الاخطار المرتبطة بالاتربة والكيماويات التى يتعرضون لها فى مكان العمل ٠ ولهذا الغرض فان وزارة الصحة والرعاية مجهزة بمختبر متنقل يمكن نقله الى اماكن العمل لاجراء الفحوص الصحية ٠ واختبارات الدم والبول ، وقياس الوظيفة التنفسية ٠ وقد اجريت تلك الفحوص الميدانية على عمال من مصانع تنتج مركبات الفينيل اسبستوس وعلى العمال

فى صناعات الصلب والنسيج • وبالاضافة الى ذلك ، يجرى تعريض حيوانات الاختبار للكيماويات المتواجدة فى مكان العمل فى محاولة لاكتشاف الاخطار الكيميائية غير المعروفة والتى ربما يتعرض لها العمال • ويجرى تقديم النصح والمشورة بشأن مسائل الصحة المهنية الى وزارات حكومية اخرى (على صعيد الاتحاد وعلى صعيد المقاطعات) وكذلك الى ارباب العمل ، والنقابات العمالية ، والجمهور العام عند الطلب •

وتجرى دراسات استقصائية عن مستويات النشاط الاشعاعى الطبيعى والمصطنع فى البيئة والذى يؤثر على الانسان • وفى هذه الدراسات ، يجرى تقييم الآثار الممكنة على صحة السكان والتوصية بمعايير للمراقبة التنظيمية • ويجرى الترويج لممارسات السلامة فى استعمال المواد المشعة لابقاء تعرض العمال والجمهور للاشعاع عند الحد الأدنى • وقد انجزت مجموعة من مدونات قواعد السلامة والنشرات الاعلامية التى تغطى مختلف الاستعمالات المحددة للنظائر المشعة • وتقدم المشورة والتوصيات الخاصة بحماية الصحة والسلامة الى الهيئة التنظيمية (هيئة التحكم فى الطاقة الذرية)لاستعمالات النظائر المشعة الخاصة • وبالاضافة الى ذلك يجرى فحص اصناف مختارة من الوسائل الجديدة والمنتجات الاستهلاكية التى تستخدم المواد المشعة وذلك لتوفير السلامة الاشعاعية •

وتجرى الدراسات الاستقصائيه لاسباب التعرض المفرط للاشعاع الذى سجلته مقاييس الجرعات على الافراد الذين يستخدمون النظائر المشعة • وتستخدم النتائج لتقييم التعرض الفعلى للعامل والتوصية باجراءات تصحيحية •

وتجرى الدراسات الفيزيائية الصحية المتعمقة لبعض الاستخدامات المختارة للنظائر المشعة لتقييم الممارسات القائمة الخاصة بالصحة والسلامة • ويشكل التصوير الاشعاعى الصناعى الذى تستخدم فيه مقادير كبيرة من النظائر المشعة التى يمكن ان تكون خطيرة مصدر قلق رئيسى • وتشمل المجالات الاخرى التى تستخدم فيها مقادير كبيرة من مصادر المواد المشعة المكشوفة صناعة تبطين الآبار بالألواح الخشبية والمستشفيات • واستنادا الى هذه الدراسات ، يمكن وضع توصيات للحد من تعرض العمال والجمهور غير الضرورى •

وتهتم وزارة الصحة والرعاية الاتحادية بالخطر الممكن المرتبط بالاجهزة التى تصدر اشعاعات غير تأينية كأشعة الليزر الضوء المنظور ، والموجات الدقيقة ، والضوضاء ، والاشعاعات فوق الصوتية وفوق البنفسجية • وبعد أن استحدثت معايير للصحة ، طبقت الضوابط عن طريق تنفيذ الانظمة التى يوجبها قانون الأجهزة المصدرة للاشعاع ، النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ١٩٧٠ ، جيم ـ ٣٤ (الملحق الأول) • وقد أصبحت الآن الانظمة المتعلقة بالافران التى يجرى تشغيلها بالموجات الدقيقة ، وأجهزة البيانات العملية التى تعمل بالليزر ، وماسحات أشعة الليزر ، نافذة • اما الأنظمة الخاصة بالمصابيح الشمسية التى ترسل الاشعة فوق البنفسجية ، ومبلمرات الاسنان فوق البنفسجية ، وادوات تدفئة الدم باستخدام الموجات الدقيقة ووحدات العلاج باحداث الحرارة بالموجات الدقيقه

ووحدات العلاج باحداث الحرارة بالاشعاعات فوق الصوتية ، فهى فى مراحل استحداث مختلفة ٠

ويجرى اعداد وثائق معايير التى تلخص وتقيم المعلومات المعروفة بشأن آثار الاشعاعات غير التأيينية على الصحة ٠ ويجرى اعداد مدونات قواعد السلامة المتصلة بتركيب واستعمال مختلف الأجهزة الاشعاعية للرجوع اليها بموجب قانون العمل الكندى ٠ وقد نشرت الفعل مدونات قواعد السلامة المتعلقة بأجهزة الرصد المعدنية النشطة لأشعة الليزر والبيانات العملية المتصلة بها وسائر الأجهزة العاملة بالموجات الدقيقة ،والمصابيح الشمسية ٠

وهناك حاليا اهتمام كبير بايجاد معايير للصحة تتعلق بمحيط الضوضاء ، واستحداث استراتيجية لمراقبة الحد من الآثار السلبية ٠

وقد تم مؤخرا سن انظمة تنظم اجهزة الاستقبال التليفزيونى ، ومعدات اشعة اكس الخاصة بعلاج الاسنان ، ومعدات التفتيش على الحقائب باستخدام اشعة اكس والبيانات العملية لأنابيب تصريف الغاز وأجهزة التصوير للكشف عن التكوين الباطنى للجسم بواسطة أشعة اكس ، ويجرى النظر فى الانظمة التى تنظم الميكروسكوبات الاليكترونية ، ووحدات انعطاف اشعة اكس ، ومعدات التشخيص باستخدام اشعة اكس وأجهزة اشعة اكس العلاجية ٠ وقد نشرت مدونات قواعد السلامة المتعلقة بمعدات اشعة اكس غير الطبية ومعدات العلاج باستخدام اشعة اكس ٠ ويجرى اعداد مدونات القواعد الخاصة بمعدات التشخيص ومعدات التفتيش على الحقائب باستخدام اشعة اكس، ووحدات انعطاف اشعة اكس ، والميكروسكوبات الاليكترونية ، والبيانات العملية لانابيب الغاز ٠

ويجرى تقديم أجهزة قياس الجرعات الى ارباب الاعمال الذين يحتمل ان يتعرض عمالهم للاشعاع ذات الاهمية فيما يتعلق بالصحة ٠

وقد سجل معظم المشتركين تحت مرفق الرصد الفيلمى ٠ ويقدم هذا المرفق افلام قياس الجرعات على اساس جدول حمل مدته ثلاثة اشهر ٠ وتقدم اجهزة خاصة لقياس الجرعات على اساس جدول حمل شبه شهرى أو شهرى الى جماعات مختارة مسجلة تحت قياس الجرعات بالاضاءة الحرارية وقياس جرعات النيوترون ٠ وفى جميع الحالات ، يتلقى رب العمل تقريرا كاملا عن جرعة الاشعاع التى حصل عليها عماله بعد كل فترة حمل٠ ولا يتضمن التقرير التعرض فى الفترة الجارية فحسب ، وانما يتضمن ايضا قيم الجرعات المتراكمة حسب فترة اجمالية قدرها ربع سنوية أو سنوية أو لأمد العمر ٠

(٤) المشاريع الشاملة والتدابير الخاصة ، بما فى ذلك برامج التطعيم لمنع ، ومعالجة ، ومكافحة الامراض الوبائية ، والمتوطنة ، والمهنية ، وغير ذلك من الامراض والحوادث التى تقع فى المناطق الحضرية والريفية ٠

بالاضافة الى الخدمات الوقائية والعلاجية الفردية التى تغطيها برامج التأمين الصحى الشاملة ، توجد لجميع المقاطعات برامج خدمات صحية عامة شاملة (مثل ، الوحدات الصحية ، والادارات الصحية فى المدن) تقدم خدمات التطعيم ، وتربية ، وتنفذ تدابير لمكافحة الأمراض المعدية . كما تنشط هذه الخدمات الصحية العامة فى مجال التربية الصحية ، بما فى ذلك الوقاية من الحوادث . وتوجد لجميع المقاطعات برامج تعويض للعمال تقدم اعانات من المستشفيات واعانات طبية تتعلق بالاصابة المهنية أو المرض المهنى .

وقد اوصت اللجنة الاستشارية الوطنية المعنية بالتطعيم فى ٢٥ تشرين الثانى / نوفمبر ١٩٧٨ ، بجدول تحصين ضد الامراض المعدية . وقد قبلت جميع المقاطعات هذا الجدول وتستخدمه فى برامجها . وقد حل هذا الجدول محل مجموعة متنوعة من الجداول المختلفة التى كانت مستخدمة ، والتى كانت تجعل المكافحة والمقارنة صعبة بين مختلف المقاطعات .

وما تزال هناك جيوب لامراض معينة حادة يمكن الوقاية منها فى بعض المناطق المحدودة . الا ان كافة الجهود تبذل لمراقبة الوضع .

وتجرى مراقبة الامراض على الصعيد الوطنى من اجل معالجة العدوى التى تنتشر عن طريق السفريات الدولية ، وكذلك لمساعدة المقاطعات فى تدابير المكافحة التى يتم تسهيلها من خلال نهج تعاونية وقياسية . وتشمل هذه المراقبة التسجيل المنتظم والتحليل العلمى الوبائى لحدوث المرض ، وتعميم تطعيم السكان ، وقياس حالة المناعة . ويقاس حدوث المرض عموما من خلال الاشعارات او التقارير الخاصة بالمرض التى يطلب من الاطباء تقديمها بصورة منتظمة الى هيئات الصحة العامة وكذلك عن طريق فحص عدد من الاختبارات الايجابية التى تسجلها المختبرات على الدم والعينات البيولوجية الأخرى المأخوذة من المريض كجزء من عملية التشخيص . وتقاس التغطية التطعيمية عن طريق دراسات خاصة أو عن طريق غربلة مجموعات مختارة من السكان كالملتحقين بالمدارس لمعرفة تاريخ تطعيمهم فى المرات السابقة بينما تقاس حالة المناعة عن طريق الحصول على عينات دم من عينات مختارة من السكان وتحليل مستويات الاجسام المضادة .

وتجرى دراسة وتحديد المجال المتغير للعناصر المسببة للأمراض المعدية ، وانتشارها ، واستراتيجيات مكافحتها . وتستتبع هذه الدراسات استخدام شبكة تعاونية متكاملة من مستوى المستشفى الى مستوى مركز الاحالة الوطنى . وتقدم مراكز الاحالة الوطنية ، تحت اشراف وزارة الصحة والرعاية الوطنية ، وخدمات تشخيصية حبيرة وموحدة كما توفر التدريب فى مجال التشخيص الجرثومى .

(٥) الخطط الشاملة والتدابير المحددة التى تضمن الخدمات الصحية الكافية بما فى ذلك العناية الصحية الكافية التى تشمل توفير الاهتمام الطبى

الكافى فى حالة المرض أو الاصابة لكل المجموعات العمرية ولكل فئات السكان الاخرى ، بما فى ذلك سكان المناطق الريفيـــة بوجه خاص

تم تحت العنوان ألف اعلاه شرح النهج الكندى لبرامج التأمين الصحى • وقـــد تتضمن هذه البرامج تدابير خاصة يترك اختيارها لكل مقاطعة لضمان تقديم خدمات كافيه فى المناطق الريفية • وتعد المقاطعات مسؤولة بالدرجة الأولى عن ضمان اتاحة الخدمات الصحية الكافية لسكانها •

غير ان حكومة كندا ، كما سلف توضيحه ، قد تولت مسؤوليات مباشرة فى تقديـــم الرعاية الصحية الى السكان الهنود والانويتيون • ويسكن هؤلاء الناس أساسا فى مجتمعـات نائية •

(٦) السمات الرئيسية للترتيبات القائمة لتقدين الرعاية الطبيـــة وسبل تمويلها •

كانت مساهمة كندا تجاه المقاطعات والاقاليم فيما يتعلـق بخططها الخاصة بتأمين الرعاية من جانب المستشفيات والرعاية الطبية ، الواردة تحت العنوان ألف اعلاه ، تستنـد فى الاصل الى تكلفة الخدمات المؤمنة التى تتحملها المقاطعات ، حيث كانت حكومـــة كندا تقوم بتعويض المقاطعات عن حوالى ٥٠ فى المائة من تكلفة الخدمات المؤمنـــة • ومنذ ١ نيسان / ابريل ١٩٧٧ ، لم تعد المساهمات الاتحادية فى البرامج القائمة الخاصة بالتأمين فى المستشفيات ، والرعاية الطبية ، والتعليم بعد المرحلة الثانوية ، متصلـــة على نحو مباشر بالتكاليف التى تتحملها المقاطعات بل تأخذ شكل تحويل الوعاء الضريبـى والتسوية ذات الصلة ، والمدفوعات النقدية الى المقاطعات • وتستند المساهمات الاتحادية الاجمالية الآن ، بوجه عام ، الى القيمة الحالية المتزايدة للمساهمات الاتحادية لعـام ١٩٧٥/١٩٧٦ للبرامج الثلاثة •

وقد سمح الوعاء الضريبى الذى اخلته حكومة كندا للمقاطعات بزيادة معدلاتهـــا الضريبية بحيث تجمع ايرادات اضافية دون أن تزيد بالضرورة العبء الضريبى الاجمالى على الكنديين • وتتوقف المدفوعات النقدية على استيفاء خطط المقاطعات الخاصة بالتأمـــين الصحى لمعايير التشريع الاتحادى الخاص بالتأمين الصحى فيما يتعلق بشمول الخدمـــات المؤمنة ، وعموميتها ، وامكانية الحصول عليها وتوصيلها ، والادارة العامة • وقد قصـــد فى البداية ان قيمة المدفوعات النقدية ستقارب الوعاء الضريبى المحول • وهذه المدفوعات النقدية ، التى تأخذ شكل مدفوعات للفرد ، تجرى زيادتها سنويا تبعا للتغيرات فـــى الناتج القومى الاجمالى ، ويجرى تعديلها تدريجيا بمضى الوقت بحيث تحصـل جميـــع المقاطعات فى نهاية خمس سنوات على مساهمات نقدية متساوية بالنسبة الى الفرد •

كذلك تقدم حكومة كندا منذ ١ نيسان / ابريل ١٩٧٧ ، مساهمة نقدية اضافيـــة بالنسبة الى الفرد الى المقاطعات للمساهمة فى تكلفة بعض خدمات الرعاية الصحيـــة الممتدة • وهذه الخدمات هى : تقديم خدمات رعاية وسيطة فى المنزل فيما يتعلـــق

بالتمريض ، الرعاية السكنية للكبار ، المستشفيات المحولة الى مستشفيات عقلية ، الجوانب الصحية للرعاية المنزلية ، وخدمات الرعاية الصحية المتنقلة . ويمكن الوقوف على التفصيلات الخاصة باتفاقات التمويل الجديدة فى الجزء ٦ من قانون الاتفاقات المالية بين الاتحاد والمقاطعات وتمويل البرامج المقررة ، لعام ١٩٧٧ .

وعلى مستوى المقاطعات والاقاليم ، تستخدم اساليب مختلفة للتمويل (مثل ، الايرادات العامة ، أو توليفة من الايرادات العامة وبعض مصادر الايراد الاخرى مثل اقساط التأمين ، أو ضريبة المبيعات أو ضريبة محددة بوجه خاص) .

جيم . البيانات الاحصائية والبيانات الاخرى المتاحة عن اعمال الحق فى الصحة لاسيما البيانات بشأن الوفيات بين الاطفال الرضع وعدد الاطباء لكل فرد من السكان ، وعدد المستشفيات والأسره الموجودة بها ، الخ .

فيما يلى المعلومات الاحصائية عن نسبة الوفيات العامة ، وعن الوفيات بين الاطفال الرضع وعن عدد الاطباء لكل فرد من السكان ، وعن عدد المستشفيات والأسره الموجودة بها، ويوجد فى مرفق هذا التقرير المعلومات الاحصائية عن هذه المواضيع .

نسبة الوفيات

يشير تحليل لنسبة الوفيات خلال الفترة ١٩٢١ الى ١٩٧٧ اجرته وكالة الاحصاءات الكندية الى ان نسبة الوفيات القياسية (المعدلة حسب العمر) فى كندا قد انخفضت بثبات خلال تلك الفترة من ١٢ر٩ لكل الف نسمة عام ١٩٢١ الى ٦ر٣ لكل ألف نسمة فى عام ١٩٧٧ .

الوفيات بين الاطفال الرضع

انخفضت خلال الفترة نفسها نسبة الوفيات بين الاطفال الرضع من ١٠٢ر١ لكل ألف حالة ولادة حية فى عام ١٩٢١ الى ١٢ر٤ فى عام ١٩٧٧ .

وفى عام ١٩٨٠ ، انخفضت نسبة الوفيات بين الاطفال الرضع الذين هم دون سنة واحدة من العمر الى ١٠ر٤ لكل ألف حالة ولادة حية . وكانت نسبة الوفيات قرب موعد الولادة (اى وفيات الاجنة التى مر عليها ٢٨ أسبوعا أو اكثر من الحمل بالاضافة الى وفيات المواليد الذين يقل عمرهم عن ٧ أيام (أسبوع)) ١٠ر٩ لكل ألف من اجمالى المواليد ، وكانت نسبة وفيات المواليد الجدد (اى ، الوفيات ممن هم اقل من ٢٨ يوما من العمر) ٦ر٧ لكل ألف حالة ولادة حية . وكانت نسبة وفيات ما بعد الولادة

الجديدة (اى ، الوفيات بين اولئك الذين تتراوح اعمارهم بين اربعة اسابيع وسنة من العمر) ٣ر٨ لكل ألف حالة ولادة حية ٠

عدد الاطباء لكل فرد من السكان طبقا لقائمة الجرد الخاصة بقوة العمل الكندية من الناحية الصحية ، وهى القائمة التى قامت وزارة الصحة والرعاية الوطنية بجمعها ، كانت نسبة الاطباء الى السكان طبيب واحد لكل ٥٤٤ نسمة فى عام ١٩٨٠ ٠ وفى عام ١٩٧٠ ، كان عدد السكان لكل طبيب ٦٨٩ نسمة ٠ وبين الفترة من ١٩٧٠ الى ١٩٨٠ زاد عدد الاطباء من ١٦٦ر٣١ الى ٢٧٥ر٤٤ ٠

عدد المستشفيات وعدد الأسره

فى عام ١٩٨١ ، كان هناك ٢٨٨ر١ مستشفى فى كندا اجمالى اسرتها ١٦٠ر١٨٦ سريرا ٠

تنفيذ المواد من ١٠ الى ١٢ داخل القوات الكندية

المادة ١٠ : الأسرة

تعد خدمات التنمية الاجتماعية للقوات الكندية مكلفة باستحداث وتنفيذ أنشطة تتصل بمنع أو حل المشاكل الاجتماعية بين رجال القوات الكندية وأسرهم ٠ ويتضمن الأمر الادارى للقوات الكندية رقم ٥٦ ـ ١٥ هذه السياسة ، وتوجه البرامج المقدمة بموجب هذا الأمر نحو تعزيز حياة الأفراد والأسر ٠

وينص الأمر الادارى رقم ٥٤ ـ ٥ على تقديم تسهيلات تعليمية لابناء رجال القوات الكندية الذين يقيمون فى منشأة دفاعية أو بالقرب منها ٠ كما ان الابناء الذين يحتاجون الى تعليم خاص يشملهم الامران الاداريان رقم ٥٤ ـ ١ ورقم ٥٤ ـ ٣ للقوات الكندية ٠

ولا تتدخل سلطات القوات الكندية فى قرار احد رجالها بخصوص الزواج ٠ الا انه ملزم فى بعض الحالات لاعتبارات تتصل بالأمن والهجرة ، أن يحصل على تصريح من قائده بالزواج ٠ وينطبق هذا الشرط عندما ينوى ضابط فى الخدمة الزواج من اجنبية ٠

وطبقا للأمر الادارى رقم ٥٦ ـ ٢٩ ، تقدم لافراد القوات الكندية من الاناث حماية خاصة خلال فترة الحمل أو بعدها من خلال برامج الاستشارة الطبية والاجازات ٠

وتعامل القوات الكندية كل الاطفال المعالين على قدم المساواة بصرف النظر عن النسب ٠

المادة ١١ : مستوى المعيشة والتغذيـــة

تقدم القوات الكندية الزى العسكرى الأولى الموحد ومخصصات شهرية للكساء فيما بعد للمحافظة على عنصر التوحيد • وتقدم تسهيلات سكنية لائقة ، فى مناطق معزولـــة للافراد ولمن يعولونهم • ورغم اتاحة بعض المساكن للمتزوجين فى بعض المناطـق ، الا ان اختيار الاقامة متروك للفرد •

ويحدد الأمر الادارى رقم ٦٥ ــ ٢ تنظيم معايير الخدمة فى غرف المائدة ، بما فى ذلك الخدمة ووسائل الراحة (المرفق ألف) وقائمة الوجبات (المرفق باء)• وينبغى التأكد عن طريق متابعة هذه القوائم أنه تجرى تغذية الافراد وفقا لمعايير التغذيـــة الكندية التى تقررها وزارة الصحة والرعاية الكنـدية • وتقدم اصناف وكميات الاغذية الـــتى يتعين تقديمها وفقا لجدول الحصص الخاص بالقوات الكندية •

ولضمان تقديم الغذاء يقدم فى ظروف محيطة آمنة ، ويحدد الامر الادارى رقـم ٣٤ ــ ١٣ معايير الصحة والاصحاح المتعلقة بمنافذ الخدمات الغذائية والموظفين القائمين بها •

المادة ١٢ : المعايير الصحية والطبيـــة

لا تشارك الخدمات الطبية للقوات الكندية فى عمليات التوليد والرعاية المبكـــرة للاطفال الا فى بعض المناطق المعزولة • ويجرى تدريب اطباء اخصائيين فى المرافـــق المدنية حسب المعايير المدنية وتقدم الرعاية فى هذا المجال بما يتمشى مع الرعايـــة المقدمة الى جميع الكنديين الآخرين •

وللخدمات الطبية للقوات الكندية برنامج شامل فى مجال الصحة البيئية والصناعيـة وهذا البرنامج ومسؤوليات الافراد المشاركين فيه مبينة فى الامر الطبى للقوات الكنديـة رقم ٣ ــ ٥٠ ويحدد البرنامج معيارا عاليا للصحة وتجرى اعادة النظر فيه واستكماله بصورة مستمرة • وهو أما ان يكون مساويا للمعايير المدنية أو يفوقها •

وتشكل انشطة منع الامراض الوبائية ، والمتوطنة والمهنية ومعالجتها ومكافحتهـــا برنامجا يجرى التأكيد عليه داخل الخدمات الطبية للقوات الكندية • وتبين الاوامر الطبية للقوات الكندية ٣ ــ ٥ ، ٣٧ ــ ١ ، ٣٤ ــ ٢٣ مسؤوليات الأفراد والسياسة فيما يتعلـق بالتطعيم والصحة المهنية • وهنا،ايضا ، تعد المعايير مساوية للمعايير المدنية أو تفوقهـا ويجرى حاليا استعراض السياسة المتعلقة بالتطعيم والصحة المهنية على السواء بهـــدف تحديثهمـا •

وتستوعب الخدمات الطبية للقوات الكندية مجالا متنوعا من المهنيين الصحيـــين

الذين ما يزال هدفهم هو ضمان اتاحة خدمة طبية لائقة بصورة دائمة لأفراد القوات الكندية . وتوجد ضمانات عديدة لكفالة ما سلف ، وعلى رأسها اشتراط ان يكون التدريب المهنى وممارسة المهنة للاطباء ، والممرضين ، والصيادلة ، وهلمجرا ، داخل الخدمات الطبية للقوات الكندية على نفس مستوى النظراء المدنيين الذين يقدمون خدمات مماثلة فى وقت السلم للسكان الكنديين العاديين . وتوجد برامج تعليم متصلة فى كل مستوى لضمان المحافظة على هذه المهارات ، وتوسيعها من زاوية المعرفة الطبية العسكرية، ثم تطبيقها لتلبية احتياجات افراد القوات الكندية ضمن مجموعة متنوعة واسعة من الظروف الخاصة بالخدمة العسكرية .

وتبين المادتان ٣٤ - ١١ و ٣٤ - ٧ من أنظمة وأوامر الملكة المتعلقة بالقوات الكندية مسؤوليات الموظفين الطبيين واستحقاق المرضى للرعاية الطبية على التوالى ، وتتبع بوجه عام الخدمات الطبية للقوات الكندية نهجا شاملا لضمان توافر الشروط التى يمكن عن طريقها تزويد افراد القوات الكندية بالرعاية الطبية التى تناسب احتياجات الجماعة والفرد .

ملاحظات

١) انظر تقرير المؤتمر العالمى للسنة الدولية للمرأة ، ميكسيكو سيتى ، ١٩ حزيران / يونيه - ٢ تموز / يوليو ١٩٧٥ (مطبوعات الامم المتحدة ، رقم المبيع E.76.IV.1)

٢) انظر تقرير المؤتمر العالمى لعقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة ، والتنمية والسلم ، كوبنهاغن ، ١٤ - ٣٠ تموز / يوليو ١٩٨٠ (مطبوعات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.80.IV.3 والتصويب)

٣) انظر الوثيقة A/9238

٤) تقرير الموئل : مؤتمر الامم المتحدة للمستوطنات البشرية ، فانكوفر ، ٣١ آيار / مايو - ١١ حزيران / يونيه ١٩٧٦ (مطبوعات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.76.IV.7).

الجزء الثالث : التدابير التى اتخذتها المقاطعات

١ - ألبيرتا *

مقدمـــة

مقاطعة البيرتا معروفة بأنها تقع فى حدود ممارسة سلطة القانون العام . وهـذا لا يعنى ان كافة القوانين التى تدخل فى نطاق هذه السلطة مدونة فى نظم أساسيـة ، أو قوانين ، أو مدونات قواعد ، أو تشريعات اخرى عن طريق جهازنا التشريعى ، ويتكون الجانب الاكبر من القانون الموضوعى لهذه المقاطعة مما يمكن ان نطلق عليـه القانـون العرفى أو التقليدى الذى تعد اصوله انجليزية من الناحية التاريخية ولكن عدل طبقـا للظروف الخاصة لهذه السلطـة . وتتحمل المحاكم مسؤولية وضع وتفسير ، وتطبـيق هـذا القانون حسب القضايا الخاصة التى تعرض أمامها .

وعندما يسن الجهاز التشريعى قانونا عن طريق وضع نظام اساسى ، تكون لهـذا القانون الاولوية على القانون العام القائم ويحل محلة ، على ان هذا النظام الاساسـى يخضع لتفسير المحاكم ، ولهذا يخلق نوعا من " القانون العام " الخاص به.

وينبغى مراعاة أن هذه الوثيقـة تستند الى قانون النظام الاساسى والانظمـة الصادرة بموجبه ولا ينبغى ان تعتبر استعراضا شاملا لكل القوانين فى آلبيرتا ذات الصلة بالمواد من ١٠ الى ١٢ من العهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية ، والاجتماعيـة، والثقافية . ويحظر ادراج جميع القوانين العامة ذات الصلة أو حتى تفاصيل القضايـا الرئيسية فى هذه الوثيقة وذلك من حيث طول هذه القوانين والقضايا وما تستغرقه مـن وقت .

ويشير استعمال مصطلح " المحكمة (المحاكم) " بصورة تبادلية الى محكمـة آلبيرتا الملكية ، وهى المحكمة العليـا المختصة بالقانون المدنى والجنائى فى هـذه المقاطعة بالاضافة الى محكمة آلبيرتـا للاحوال الشخصية ، ومحكمة ألبيرتا الخاصـة للاحداث ومحكمة مقاطعة آلبيرتـا . وقد يرجع الى نظام أساسى بعينه لتحديد المحكمـة ذات الاختصاص .

وينص القسم ١ من قانون الحقوق (الافراد) فى ألبيرتا على حق كل فرد فى المساواة امام القانون والتمتـع بحمايته دون تمييز بسبب العنصر ، أو المنشأ الوطـنى أو اللون ، أو الديانة ، أو الجنس . وينص القسم ٢ من النظام الاساسى نفسه على انه ينبغى تفسير وتطبيق جميع النظم الاساسية فى ألبيرتا بحيث لا يلغى هذا الحق الا اذا

---

* تقرير اعدته حكومة آلبيرتـا

نص على ذلك صراحة . ولذلك فان جميع احكام النظم الاساسية الواردة ادناه ، بوجه عام ، تنطبق على جميع المواطنين فى آلبيرتا دون تمييز .

وكذلك تتاح هذه الحقوق وسبل الانتصاف لجميع المقيمين فى ألبيرتا بصرف النظر عن الجنسية القانونية . وتتاح بعض الحقوق وسبل الانتصاف عن طريق النظم الاساسية لآلبيرتا للمقيمين فى نطاق ولايات أخرى . وفيما يلى النظم الاساسية التى تتناول مسائل اقرار الاحكام والاوامر الخاصة بولايات اخرى ، وتسجيلها وتنفيذها فى المقاطعة .

المادة ١٠ : حماية الاسرة ، والامهات ، والاطفال

الف : حماية الأسرة

(١) القوانين الاساسية ، والأنظمة الادارية والاتفاقات الجماعية الرامية الى تعزيز حماية الاسره ، وقرارات المحاكم ذات الصلة ، ان وجدت

لا يتعامل تشريع آلبيرتا بوجه عام مع الأسرة بوصفها وحده يتعين حمايتها من التهديدات أو التدخل من خارج الأسرة ، بل يتعامل سلامة الوحدة ذاتها . ونتيجة لذلك ، يتناول قانون النظام الاساسى فى آلبيرتا بصورة مستفيضة حقوق والتزامات أفراد الأسرة القانونية تجاه احدهم الآخر . وبهذا تدعم الوحدة الأسرية وتحمى من الداخل . وتطبق هذه الحقوق والالتزامات بوجه عام عن طريق طلب مقدم من أفراد الاسرة المظلومين ، أو مقدم فى ظروف معينة عن طريق الوكالة الملائمة المسؤولة فى المقاطعة ، الى المحاكم .

وتستند القرارات التى تصدرها المحاكم الى التشريعات التالية :

<u>قانون العلاقات المنزلية</u> (التذييل ألف ـ ١)**

يسلم هذا التشريع بأنه ربما تنشأ حالات يؤثر فيها الزوجة بمفردها أو بالاتفاق مع شخص آخر ، عدم الاعتراف بواجباتها الزوجية أو ارتكاب جريمة زوجية . وتتم حماية سلامة الأسرة عن طريق هذا القانون الذى ينص على حق الطرف المظلوم فى الرجوع والانتصاف . والواقع ان هذا يبين رغبة مجتمعنا فى عدم اغتفار حالات التحلل من المسؤوليات الأسرية . (التذييل باء ـ ١)

<u>قانون نصيب أى من الزوجين من تركة الآخر</u> (التذييل ألف ـ ٢)

يعترف هذا التشريع بأن لأى من الزوجين حقوق معينة فى الملكية العقارية المملوكة للطرف الأخر وحده ، ولكن تشغلها الأسرة كمسكن لها . وقد حددت هذه الملكية فى القانون بوصفها "عقار سكن" (التذييل باء ـ ٢)

** التذييلات المشار اليها فى هذا القسم تحيل الى وثائق مرسلة الى الامين العام للأمم المتحدة مع التقرير ولكنها لم تستنسخ فى التقرير .

قانون الملكية الزوجيـــة (التذييل ألف ـ ٣)

من المسلم به انه رغم ان هذا النظام الاساسى يظل ساريا بعد انهيار الاسـرة ، فانه مع ذلك يدعم ويحمى الاحترام الواجب للأسرة بالنص على اسلوب منظم وأكيد لتوزيـع الملكية الزوجية .

وينص هذا النظام الاساسى على توزيع الملكية الزوجية بين الزوجين فى حالـــة الحصول على حكم بالطلاق ، أو اعلان ببطلان الزواج ، أو حكم بالانفصال القضائى أو فى حالة ما اذا كان الزوجان يعيشان منفصلين ومتباعدين لفترة معينة من الوقت .

ومن المقرر توزيع الملكية الزوجيـة بالتساوى ما لم يظهر للمحاكم انه لن يكون مـــن العدل والانصاف عمل ذلك (المرفق باء ـ ٣)

قانون الأدلـة المطبق فى البيرتـــا (التذييل ألف ـ ٤)

يحمى هذا النظام الاساسى المراسلات المتبادلة بين الزوجين خلال زواجهمـا . ورغم ان للازواج الاطراف فى دعاوى مدنية صلاحية تقديم الادلة ، فانهم غير مرغمـــين على الافصاح عن تلك المراسلات .

قانون الاغواء (التذييل ألف ـ ٥)

بموجب هذا القانون يجوز للأب ، أو للأم فى حالة وفاته ، ان ترفع دعوى لهـا مقوماتها للاضرار التى وقعت على ابنتها غير المتزوجة التى تعرضت للاغواء ، ضد الشخص الذى قام بالغواية .

قانون نظام الاعالـــة (التذييل ألف ـ ٦)

ينص هذا النظام الاساسى صراحة على ان الزوج مسؤول بالدرجة الاولى عن اعالة زوجته ، والعكس صحيح .

وعلاوة على ذلك يقوم الاب أو الأم لطفل دون ١٦ سنة من العمر باعالة ذلـــك الطفـل .

وبالاضافة الى ذلك يقوم الزوج ، والزوجة والأب ، والأم ، والاطفال لشخص مسن ، أو ضريـر ، أو كسيح ، أو عاجز عقليا غير قادر على العمل ، باعالة ذلك الشخص .

ويتيح القانون اجراءات اللجوء الى سبل الانتصاف عن طريق المحاكم للفرد الـذى يستحق الاعالة ، لبعض الموظفين العاملين فى البلديات والمقاطعات . فى حالة رفـــض أو عدم توفير الاعالة دون مبرر كاف .

قانون التنفيذ المتبادل لأوامر الاعالة (التذييل ألف ـ ٧)

يجوز أن تسجل فى البيرتا اوامر الاعالة التى تمنحها محاكم تخضع لولايات اخرى عملا باحكام هذا النظام الأساسى .

وينص القانون على انه بمجرد تسجيل هذه الأوامر فى آلبيرتا سيكون لها نفس مفعول الاوامر التى تمنحها محاكم آلبيرتا ويمكن بناء على ذلك أن تنفذ عن طريقها .

قانون تنفيذ اوامر النفقة (التذييل ألف ـ ٨)

يقدم هذا القانون آلية التنفيذ فى حالة التقصير فى أوامر النفقة بموجب قانون أوامر الاعالة وقانون التنفيذ المتبادل لأوامر الاعالة .

وتشمل هذه الآلية اصدار أمر استدعاء الى الزوج المسؤول للمثول امام المحكمة لسؤاله عن اسباب التقصير . وللقاضى سلطة حبس الزوج المقصر فى حالة الضرورة .

قانون تنفيذ أوامر الرعاية الخارجة عن نطاق المقاطعات (التذييل ألف ـ ٩)

يتيح هذا النظام الاساسى تسجيل أوامر رعاية الاطفال الممنوحة بموجب ولايات أخرى ، فى البيرتا . وهو يماثل فى الواقع قانون التنفيذ المتبادل لأوامر الاعالة .

قانون الوصايا (التذييل ألف ـ ١٠)

بمقتضى هذا القانون تلغى الوصية بزواج الشخص المقدم للوصية ما لم يكن هناك اعلان فى الوصية بأنها مقدمة مع توقع الزوج .

وبالاضافة الى ذلك ، يمنع سقوط تدابير الوصاية لافراد الاسرة نتيجة لوفاة الافراد قبل وفاة الموصى وذلك بموجب الاحكام المنفذة لهذه التدابير لصالح أسرة المستفيد المتوفى . وتقر هذه الاحكام بل وتولى أسبقية للأسرة المتعددة الاطراف فى تحويل الممتلكات الموصى بها .

قانون الميراث غير الايصائي (التذييل ألف ـ ١١)

يصنع هذا النظام الاساسى تفاصيل أولوية توزيع تركة فرد يتوفى دون ان يترك وصية . وتولى الاسبقية للزوج والذرية ، وفى حالة عدم وجود اى منهم ، يتم التوزيع بين التاليين فى القرابة .

قانون اعانة الأسرة (التذييل ألف ـ ١٢)

ينص هذا النظام الاساسى على حق الرجوع الى المحاكم فى حالة وفاة فرد دون

أن ينص في وصيته بصورة ملائمة على اعالة ودعم من يعولهم أو اذا كان ميراث الفرد المتوفى ونصيب المعالين منه غير كاف،بالمثل بموجب قانون الميراث غير الايصائى (التذييل باء-٤)

وتحمى احكام هذا القانون الزوجين والمعالين من الاطفال البالغين عن طريق ضمان ادراكهم لحقوقهم فيما يتعلق بتركة الزوج أو الوالد المتوفى . وتوجد احكام اخرى مماثلة فيما يتعلق بالتبليغ عن الاطفال الرضع (انظر ، قانون ادارة التركات ، تحت البند (٣) ، القسم جيم أدناه (التذييلان ألف - ١٣ وباء - ١٥)

قانون محكمة الأسرة (التذييل ألف - ١٤)

تنشأ بموجب هذا النظام الاساسى محكمة تسجيل فى البيرتا تعرف بمحكمة الاسرة فى آلبيرتا . وتختص هذه المحكمة بمجال النزاع بين الزوجين والمنازعات الاسرية (التذييلان باء - ٦ و باء - ٧)

قانون رعاية الطفل (التذييل ألف - ١٥)

يفرض هذا النظام الاساسى مسؤولية قانونية على الوالدين لحماية اطفالهما ، ويحدد معايير يجوز للمقاطعة أن تتدخل بموجبها فى شؤون الاسرة لتقديم خدمات لحماية الاطفال حيثما يكون الوالدان قد فشلا فى ذلك . ويمكن النظام الاساسى الوالدين بالاضافة الى ذلك من الحصول على خدمات تساعدهما فى رعاية الاطفال ذوى الاحتياجات الخاصة . ويقصد بهذا ان يكون بمثابة آلية لدعم تلك الأسر التى تضم اطفالا معوقين ، وللحيلولة دون تفكك الوحدة الأسرية فى هذه الظروف .

قانون التنمية الاجتماعية (التذييل ألف - ١٦)

يوفر قانون التنمية الاجتماعية آلية يمكن للمقاطعة ان تقدم عن طريقها دعما نقديا للأسر المحتاجة الى مساعدة .

وبالاضافة الى ذلك ، يتضمن القانون آلية يتم عن طريقها حلول المقاطعة محل أى متلق للمساعدة الاجتماعية من الزوج أو الزوجة . ويقصد بهذا النص منع حدوث عداء غير ضرورى بين الزوجين المنفصلين ناشىء عن مجرد ان أحد الزوجين قد يتعين عليه لولا ذلك مقاضاة الطرف الآخر لاعالته .

(٢) ضمانات لحق الرجل والمرأة فى الزواج برضائهم التام والحر وفى تكوين اسرة ، والتدابير المتخذة لالغاء تلك العادات ، والقوانين والممارسات العتيقة التى قد تمس حرية اختيار زوج .

يتمتع الرجل والمرأة فى آلبيرتا بحرية الاختيار التامة للزوج . وقد سنت نظم

أساسية عديدة لالغاء بعض المعوقات القانونية التقليدية والتاريخية التى يفرضها القانون العام على المرأة المتزوجة :

قانون الغاء عدم الاهلية القائم على الجنس (التذييل ألف - ١٧)

ينص هذا النظام الاساسى على عدم جواز حرمان شخص ، بسبب الزواج ، مما يلى :

(أ) من ممارسة وظيفة عامة ، (ب) من أن يعين أو يتولى وظيفة أو منصبا مدنيا أو قضائيا ، (ج) من الدخول فى وظيفة أو مهنة مدنية أو تولى شؤونها أو الاضطلاع بها ، (د) من الانضمام الى شركة متحدة .

قانون المرأة المتزوجة (الملحق ألف - ١٨)

يكفل هذا النظام الاساسى احتفاظ المرأة المتزوجة بنفس الحقوق التى يحق لها الاحتفاظ بها لو كانت غير متزوجة وذلك فيما يتعلق بالحصول على الممتلكات وحيازتها والتصرف فيها . كما يمكن القانون المرأة المتزوجة من رفع دعاوى مدنية دون حاجة الى ضم زوجها كشريك فى تقديم الدعوى . وبالمقابل ، يمكن للمرأة المتزوجة ان تكون الموضوع الوحيد للدعوى المدنية المقدمة من آخرين .

والغرض من هذا القانون هو الغاء بعض القيود التى يفرضها القانون العام على حقوق المرأة المتزوجة فيما يتعلق بالملكية وتنفيذ الحقوق نفسها وغيرها فى المحاكم .

قانون نقل وايلولة ملكية الارض (التذييل ألف - ١٩)

يلغى هذا القانون بالمثل قيود سابقة القانون العام السابقة المفروضة على نقل ملكية الارض بين الزوجين .

قانون الزواج (التذييل ألف - ٢٠)

يحدد قانون الزواج وسيلتين بديلتين لابرام عقد زواج قانونى :

(أ)) زواج مدنى يتم عن طريق مفوض لشؤون الزواج ، أو
(ب) زواج دينى يتم عن طريق قس .

وفى اى من الحالتين ، تلزم وثيقة زواج ، تترك لمصدرها مهمة تقدير المسائل المتصلة باصدار الوثيقة ، بما فى ذلك التأكد من ان الطرفين لم يتعرضا للقهر .

(٣) تدابير تيسير تكوين أسرة كتقديم الاعانات أو منح التجهيز ، وتوفير المسكن وغير ذلك من الاعانات

قانون ألبيرتا لشركة الرهونـــات السكنية (التذييل ألف ـ ٢١)

يتيح هذا القانون للشركة مساعدة الأسر ذات الدخل المنخفض فى شراء منازلها .

ويتمثل احد التدابير الرامية الى تيسير تكوين أسرة فى تقديم مساعدة مالية الـــى الأسر ذات الدخل المنخفض والمعتدل التى ترغب فى شراء أو بناء منازل خاصة بها . وقد استحدث برنامج ألبيرتا لشراء المساكن الأسرية الذى يخضع لادارة شركة ألبيرتا للرهونـات العقارية السكنية لتقديم اعانات شهرية للأسر التى قد لا تكون لولا ذلك مؤهلة لملكية المنزل . (وقد عرفت الأسرة بوصفها زوجين لهما أو ليس لهما أطفال لاعالتهم أو شخص من الكبار عنده طفل واحد على الأقل ( ) . وبموجب هذا البرنامج ، تقدم شركة ألبيرتا للرهونات العقارية السكنية قروضا تصل الى ٩٥ فى المائة من القيمـة الاقراضية للمنزل والأرض حتى حد معين وتقدم الاعانات تبعا لدخل مقدم الطلب وقيمة مدفوعات المنزل . وتستعـــرض الحاجة الى اعانة كل ٣٠ شهرا . كما تتاح اعانة اضافية قدرها ٢٠ دولارا شهريـــا لفترة مدتها ٣٠ شهرا لمن يملكون منازل لأول مرة والذين يستوفون المبادىء التوجيهيـة للبرنامج .

(٤) التدابير الرامية الى صون الاسرة ودعمها ، وحمايتها كمخصصات الأســرة ، وتسهيلات الاعفاء الضريبى ، ومؤسسات رعاية الطفل ، الخ

قانون التنميـــة الاجتماعية (التذييل ألف ـ ١٦)

نوقشت الاقسام ذات الصلة تحت المادة ١٠ ، القسم ألف (١) اعـلاه

قانون رعايـة الطفل (التذييل ألف ـ ١٥)

تقدم المقاطعة بموجب هذا التشريع مجموعة متنوعة من مؤسسات رعاية الطفـــــل للاطفال فى مجالى الرعاية الدائمة والمؤقتة للمقاطعة على الســواء

قانون الدخل المضمـون للمعوقين بصورة جسيمة (التذييل ألف ـ ٢٢)

تقدم المقاطعة بموجب هذا التشريع اعانات للمعوقين بصورة جسيمة لمساعدتهم على العيش بصورة مستقلة داخل الوحدة الأسرية .

قانون الخدمات الاجتماعية الوقائيـــة (الملحق ألف ـ ٢٣)

ينص هذا النظام الاساسى على مجموعة متنوعة من الخدمات الاجتماعية الوقائية ، بما فى ذلك تلك الموجهة الى الأسرة ، ويتمثل أحدها فى برنامج تقديم الاعانات لخدمـات الرعاية الخارجية التى تدفعها المقاطعة من خلال حكومات البلديات لاعانة اماكن الرعايـة الخارجية المخصصة للأسر المحتاجة .

باء • حماية الامومة

(١) القوانين الاساسية ، والانظمة الادارية والاتفاقات الجماعية التى تنظم مختلف جوانب حماية الأمومة واحكام المحاكم ذات الصلة ، ان وجدت

يتضمن قانون العمل فى آلبيرتا ، لعام ١٩٧٣ (التذييل ألف - ٢٤)
وقانون حماية حقوق الفرد (التذييل ألف - ٢٥) اقساما تتصل بحماية العاملة الحامل •

اذ يجيز القسم ٣٣ - ١ من قانون العمل فى آلبيرتا ، لعام ١٩٧٣ سلطة اصدار أحكام بشأن اجازة الوضع دون أجر كما وردت فى بنود أمر هيئة العلاقات الصناعية رقم ٧١ (١٩٧٦) (التذييل ألف - ٢٦) • كما يحدد هذا القسم ايضا أن للعامل ورب العمل حق تحديد شروط اكثر مؤاتاة للعامل من تلك التى نص عليها التشريع •

ويطبق هذا التشريع من جانب شعبة معايير العمل التابعة لوزارة العمل فى آلبيرتا •

وينطبق أمر هيئة العلاقات الصناعية رقم ٧١ (١٩٧٦) ، الذى وضع فى عام ١٩٧٦ ، على اجازة الوضع ، وتتضمن الاقسام ٢ ، و ٣ ، و ٤ تفاصيل الاجراء المطبق فيما يتعلق باجازة قبل الوضع وللعودة الى الوظيفة بعد الوضع وفيما يلى الشروط بالتحديد :

(أ) يتعين ان تكون العاملة قد عملت لحساب رب عملها الحالى مدة اثنى عشر شهرا على الاقل لكى تكون مستحقة لاجازة الوضع غير مدفوعة الأجر ،

(ب) لا يتعين للاجازة ان تتجاوز اثنى عشر اسبوعا قبل الموعد المتوقع للوضع وستة اسابيع بعد الوضع ما لم تكن هناك تعقيدات طبية ،

(ج) يتعين على العاملة قبل الحصول على الاجازة أن تقوم ، بوجه عام ، بتقديم اشعار كتابى وشهادة طبية تؤكد الحمل والموعد المتوقع للوضع الى رب العمل قبل ذلك بأسبوعين •

(د) وحتى تتمكن العاملة من العودة الى عملها ، يتعين عليها أن تقدم الى رب العمل اشعار قبل ذلك بأسبوعين • واذا كانت العاملة ترغب فى العودة الى العمل قبل الحد الاقصى لاجازة ما بعد الوضع ، يتعين عليها ان تسعى الى الحصول على موافقة رب العمل وأن تقدم شهادة طبية تقرر انها قادرة على العمل •

وتقع مسؤولية قانون حماية حقوق الفرد على لجنة حقوق الانسان • ويتضمن

القسم ٦ من القانون حظر التمييز على اساس الجنس فى حالة التوظيف ، وهذا بالضرورة يمنع التمييز حسب الحمل • وهكذا يدعم هذا القانون الاقسام المناهضة للتمييز فى قانون العمل فى آلبيرتا وأمر هيئة العلاقات الصناعية رقم ٧١ (١٩٧٦) •

وتعد وزارة المستشفيات والرعاية الطبية مسؤولة عن تنفيذ قانون آلبيرتا لتأمين الرعاية الصحية (التذييل ألف ـ ٢٧)
وقانون آلبيرتا للمستشفيات (التذييل ألف ـ ٢٩) • ومن الواضح ان هذين القانونين لا يمسان مسؤولية الفرد فى السعى للحصول على الرعاية الطبية • ولا يوجد فى التشريع ما يمنع فردا من التعامل مع الطبيب الذى يختاره •

ويجوز لاولئك الافراد الذين يعترضون على مبادىء خطة آلبيرتا لتأمين الرعاية الصحية اختيار عدم الاشتراك فيها • ولا تعتبر الجنسية الكندية شرطا • ويمكن للاجانب ، اذا ما استوفوا شروط الاقامة المحددة فى قانون آلبيرتا لتأمين الرعاية الصحية وأنظمة آلبيرتا لتأمين الرعاية الصحية (التذييل ألف ـ ٢٨) الاستفادة من هذا البرنامج •

وينص قانون آلبيرتا للمستشفيات (التذييل ألف ـ ٢٩) على انشاء أحياء للمستشفيات فى جميع ارجاء المقاطعة لبناء المستشفيات وتجهيزها ، وصيانتها • وتقوم الهيئات المحلية بادارة جميع المستشفيات و• وتنص أنظمة آلبيرتا لتقديم اعانات الاستشفاء (التذييل ألف ـ ٢٩أ) ، التى وضعها رئيس حكومة المقاطعة بموجب سلطة القانون ، على أن خدمات شاملة مقدمة من المستشفيات للمرضى الداخليين والخارجيين متاحة لجميع الاشخاص من المسجلين بمقتضى خطة آلبيرتا لتأمين الرعاية الصحية ، الذين لم يختاروا عدم الاشتراك فيها •

وتشمل مؤسسات القطاع الخاص التى تساعد فى تلبية هذه الاحتياجات الخاصة بالرعاية الصحية والمستشفيات ، كلية اطباء وجراحى آلبيرتا وهيئات المناطق المحلية للمستشفيات التى سلفت الاشارة اليها •

ويجرى ادراج شروط اجازة الوضع فى عدد اكبر من الاتفاقات الجماعية فى آلبيرتا الا أن معظم هذه الاتفاقات تقبل التشريع حرفيا

ويبين التذييل باء ـ ٩ ان ١ر٧١ فى المائة من كل الاتفاقات لا تتضمن اية شروط خاصة بأجازة الوضع • ويتضمن هذا التذييل معلومات عن أثر اجازة الوضع على الاقدمية وشرط الخدمة اللازم للحصول على الاجازة •

ولم تسجل الاعانات الصحية الاجنبية فيما يتعلق بالاتفاقات الجماعية فى آلبيرتا •

(٢) الحماية والمساعدة فيما قبل الولادة وفيما بعدها بما فى ذلك الرعاية الطبية والصحية الملائمة واعانات الوضع وغير ذلك من الاعانات بصرف النظر عن الحالة الاجتماعية .

تنص الاقسام ٣ و ٤ و ٥ و ٦ من امر هيئة العلاقات الصناعية رقم ٧١ (١٩٧٦) (التذييل ألف ـ ٢٦) على ضرورة تقديم شهادة طبية موقعة مع طلب بدء أو مد الاجازة والعودة المبكرة للعمل . والمقصود هو ان تكون العاملة تحت رعاية طبيب قبل الوضع وبعده . وهو يكفل ايضا الصحة الجيدة للعاملة عندما تعود الى العمل .

ثم ينص القسم ٦ من الأمر على امكانية الحصول على تمديد لاجازة الوضع بحد أقصى ثلاثة اسابيع " بسبب اى ظرف طبى ينشأ عقب موعد الوضع " اذا ما أرسلت شهادة طبية الى رب العمل . والطوارئ الناشئة عن مشاكل غير متوقعة قبل الوضع ، ويحدد القسم ٥ من الأمر الحالات الطارئة . واذا تعين ان تتوقف العاملة عن العمل دون اشعار، فسوف يسمح لها بتقديم شهادة طبية تبين المشكلة والتاريخ المقرر وأن تواصل اجازتها بالطريقة العادية . وينص قانون آلبيرتا لتأمين الرعاية الصحية (التذييل ألف ـ ٢٧) على انه من حق كل مقيم فى كندا مسجل بموجب خطة آلبيرتا لتأمين الرعاية الصحية الحصول على اعانات تتعلق بالخدمات الصحية الاساسية المقدمة الى المقيم ومن يعولهم . ثم ينص على أن الخدمات الصحية الأساسية تشمل (فى جانب منها) كل الخدمات الضرورية طبيا والتى يقدمها الاطباء . كما ينص على انه يجوز لوزير المستشفيات والرعاية الطبية وضع الانظمة التى تحدد السلع والخدمات التى ستدفع لها اعانات بموجب الخطة . وقد وضع الوزير ، بالتشاور مع الاتحاد الطبى فى آلبيرتا انظمة تنص على تقديم اعانات لقائمة شاملة من تدابير الرعاية التى يقدمها طبيب قبل الولادة وبعدها .

وقد أنشأ قانون الوحدة الصحية (التذييل ألف ـ ٣٠) وقانون الصحة العامة (التذييل ألف ـ ٣١) سلطات صحية محلية وينصان على تمويل مجموعة متنوعة من برامج تعزيز الحالة الصحية التى تدار مجانا حتى فى أبعد مناطق المقاطعة . ومن بين هذه البرامج ، برامج موجهة على وجه التحديد الى الرعاية قبل الولادة ، كفصول تعليم الامهات التى ينتظرن الوضع ، وهى تستهدف تعليمهن كيفية رعاية اطفالهن رعاية ملائمة ومن الناحية العملية ، يحضر هذه الفصول حوالى من ٢٥ الى ٣٠ فى المائة من النساء الحوامل فى آلبيرتا ، وهذه الفصول موجهة الى الأمهات المتزوجات وغير المتزوجات .

وبعد الولادة تقوم ممرضات الصحة العامة مجانا بزيارة الامهات والرضع فى المنازل لتقديم المزيد من الرعاية والتوجيه الطبيين . ولأن الوحدة الصحية المحلية تسمع تلقائيا بكل مولد جديد فى المقاطعة من خلال شعبة الاحصاءات الهامة التابعة لوزارة الخدمات الاجتماعية وصحة المجتمع ، فقد تم التأكيد على ان كل أم جديدة سوف تحظى ، من الناحية العملية ، بزيارة من ممرضة الصحة العامة فى غضون اسبوعين أو ثلاثة اسابيع من الوضع .

(٣) الحماية والمساعدة الخاصتان المقدمتان للأمهات العاملات بما فى ذلك الاجازة مدفوعة الأجر أو الاجازة المشفوعة باعانات وضمانات الضمان الاجتماعي ضد الفصل خلال فترة معقولة قبل مولد الطفل وبعده .

لا ينص قانون العمل فى البيرتا ، لعام ١٩٧٣ ، أو أمر هيئة العلاقات الصناعية رقم ٧١ (١٩٧٦) على أن اجازة الوضع اجازة مدفوعة الأجر . وليس هذا ضروريا لان قانون التأمين ضد البطالة المنفذ فى الاتحاد ينص على ان الشخص الذى يساهم فى صندوق التأمين ضد البطالة يستحق اعانات البطالة بحد اقصى ١٥ اسبوعا خلال اجازة الوضع .

وينص القسم ٨ من أمر هيئة العلاقات الصناعية رقم ٧١ (١٩٧٦) (التذييل ألف ـ ٢٦) على حماية الاقدمية للعاملة حتى بدء اجازة الوضع بينما هى فى الاجازة المذكورة . ويتعين على رب العمل أن يعمل ، بالتحديد ، على اعادة العاملة الى نفس مستوى الاقدمية القائم عند بدء الاجازة . ويضم القسم ٩ من الامر شروطا تطبق فى حالة حدوث تغيرات فى العمل عند وجود العاملة فى اجازة الوضع . وفى هذه الحالة يعتبر رب العمل مسؤولا عن منح العاملة العائدة وظيفة لها نفس الاقدمية والأجر كتلك التى كانت معينة فيها من قبل . وتمتد هذه المسؤولية اثنى عشر شهرا من انتهاء اجازة الوضع .

وأخيرا يحظر أمر هيئة العلاقات الصناعية رقم ٧١ (١٩٧٦) ، كما نص على ذلك القسم ٧ منه ، فصل عاملة لمجرد "أنها حامل" . وفى حالة كهذه يخضع رب العمل ايضا للشروط الواردة فى أمر هيئة العلاقات الصناعية رقم ٦١ (١٩٧٥) المنظمة لاشعار الفصل من الوظيفة (التذييل ألف ـ ٣٢) . ويذكر القسم ٢ (ج) من هذا الامر انه لا حاجة الى صدور اشعار فصل فى حالات معينة ، كالعجز ، والتخلف ، وحالات التغيب غير المعقولة عن العمل . وانعدام الكفاءة ، والاهمال . على ان عبء تقديم الدليل فى مسائل الفصل يقع على رب العمل . وفى حالة كهذه يتولى احد موظفى معايير العمل اجراء استقصاء دقيق للتأكد من صدق الاتهامات المؤدية الى الفصل .

كما تقدم لجنة حقوق الانسان فى آلبيرتا ، بموجب الشرط ٦ من قانون حماية حقوق الفرد (التذييل ألف ـ ٢٥) الحماية الى المرأة التى قد تكون ضحية لفصل تعسفى من الوظيفة لكونها اصبحت حاملا أو حصلت على اجازة وضع . وتقبل الشكاوى تحت بند التمييز فى مجال التوظيف على اساس الجنس .

ويتضمن التذييل باء ـ ٨ مناقشة للشرط العادل للفصل .

(٤) التدابير الخاصة ، ان وجدت ، لصالح الامهات العاملات اللواتى يمارسن مهنا حرة أو يشاركن فى مشروع اسرى ، خاصة فى الزراعة أو فى الحرف والمهن الصغيرة ، بما فى ذلك الضمانات الكافية ضد خسارة الدخل .

هؤلاء العاملات لا يشملهن تشريع خاص فى آلبيرتا .

(٥) التدابير الخاصة التي تستهدف مساعدة الأمهات في اعالة اطفالهن في حالة وفاة أو غياب أزواجهن .

ينص قانون الاصابات القاتلة (التذييل ألف - ٣٣) على انه في حالة وفاة شخص نتيجة عمل ضار يمكن البدء في اتخاذ اجراء لتحديد التعويضات المادية عن الاضرار ضد الفاعل لصالح زوجة المتوفى واطفاله .

وعلاوة على ذلك ، فبالاضافة الى اية تعويضات اخرى يمكن تقديمها الى زوجة المتوفى واطفاله ، يحق لهم الحصول ، دون دليل فعلي على الضرر ، على تعويضات نظير حرمانهم من عائلهم قدرها ٣٠٠٠ دولار للزوجة و ٣٠٠٠ لأطفال المتوفى القصر .

وقد نوقشت تدابير اخرى تحت القسم ألف (١) من المادة ١٠ اعلاه ، وتحت القسم ألف من المادة ١٢ .

جيم . حماية الاطفال والشباب

(١) القوانين الاساسية ، والانظمة الادارية والتدابير الاخرى ، بما في ذلك الاتفاقات الجماعية واحكام المحاكم ، ان وجدت ، الرامية الى حماية ومساعدة جميع الاطفال والشباب ، بغية اتاحة الفرص والتسهيلات لهم من أجل نموهم الجسماني والنفسي الصحي دون تفرقة أو تمييز بسبب المولد أو النسب ، أو المنشأ الاجتماعي أو احوال اخرى .

ينص قانون آلبيرتا الخاص بالحقوق ، كما اشير في المقدمة ، على أن جميع القوانين في آلبيرتا يتعين فهمها وتطبيقها بحيث لا يؤدي ذلك الى الغاء أو التعدي على حق الفرد في المساواة أمام القانون دون تمييز فيما يتعلق بالعنصر ، أو المنشأ الوطني أو اللون أو الديانة أو الجنس ، ما لم ينص صراحة على غير ذلك . ولذلك فان قوانين البيرتا الرامية الى حماية ومساعدة الاطفال توجه بحيث تنفذ دون تفرقة أو تمييز استنادا الى الاسباب أعلاه .

(٢) التدابير الخاصة لرعاية وتعليم الاطفال ، المنفصلين عن امهاتهم أو المحرومين من أسرة ، والاطفال المعوقين جسمانيا ، أو عقليا ، أو اجتماعيا ، والقصر المنحرفين

يتضمن قانون المنحرفين كمن الاحداث الاتحادي (التذييل ألف - ٣٤) القانون في كندا المتعلق بالاطفال الذين جرى تعريفهم بأنهم احداث منحرفون . وينص القانون على ما يلي :

" اذا حكم على طفل ارتكب عملا ينم عن الاتحراف ، فانه لا يعامل بوصفه

مجرما ، وانما بوصفه شخصا فى حالة انحراف ولذا يحتاج الى المساعدة والتوجيه والاشراف المناسب " .

وقد سنت مقاطعة آلبيرتا قانون محكمة الاحداث (التذييل ألف - ٣٥) لاغراض تنفيذ قانون المنحرفين من الاحداث وتصدر التوجيهات الى كاتب محكمة الاحداث بالاحتفاظ بسجلات تفصيلية لكل قضية تنظر فيها المحكمة . وتكون المعلومات الواردة فى هذه السجلات متاحة لمدير رعاية الطفل .

ويتضمن التذييل باء - ١٢ احصاءات حول عدد قضايا محكمة الاحداث التى نظرت. كذلك وضعت التشريعات الخاصة بالتدابير التالية التى تستهدف مساعدة الاطفال الذين فقدوا أحد الوالدين : قانون اعانة الأسرة (التذييل ألف - ١٢) ، او قانون الاصابات القاتلة (التذييل ألف - ٣٣) وقانون التعويض عن الاصابات الجنائية (التذييل ألف - ٣٦) .

ومرفق بالتذييل باء - ١٢ جدول يبين البت فى القضايا التى نظرت امام محاكم الاحداث عن السنة المنتهية فى ٣١ آذار / مارس ١٩٧٩ .

(٣) التدابير الرامية الى حماية الاطفال والشباب من الاستغلال الاقتصادى والاجتماعى . وكافة اشكال الاستغلال الاخرى ، أو الاهمال ، أو القسوة ومن جعلهم موضوعا للمتاجرة .

عملا بقانون الوصى العام (التذييل ألف - ٣٧) يعين موظف من جانب حكومة المقاطعة بوصفه وصيا رسميا على تركات الاطفال الرضع الذين لم يعين لهم وصى عن طريق خطاب وصاية من المحكمة . وتصدر التوجيهات الى الوصى العام لكى يمارس واجباته المتعلقة بحماية مصالح الاطفال الرضع الذين يخضعون لولايته . كذلك يتعين اشعار هذا الموظف بأى طلب من المحكمة فيما يتعلق بممتلكات او تركة اى طفل رضيع . ويقوم الوصى العام بموجب توجيهات النظام الاساسى باتخاذ الاجراءات القضائية التى يرى انها ضرورية لحماية الطفل الرضيع التى تعرضت للمساس ، ورعاية هذه المصالح بصورة فعالة . وتنص القاعدة ١٤٣ من لائحة المحاكم الداخلية فى آلبيرتا على عدم اصدار حكم غيابى ضد طفل رضيع الا بأمر المحكمة .

ومقتضى هذا القانون ، توقع اية اموال خلاف الاجور أو الرواتب واية ممتلكات لطفل رضيع لم يعين لتركته وصى من جانب محكمة ، للوصى العام من اجل اعالة وتعليم الطفل الرضيع . وعلى الوصى العام ان
الاموال التى تدخل فى حوزته نتيجة للممارسة سلطته على تركة الاطفال الرضع.

وبالاضافة الى ذلك ، ينص قانون أيلولة الملكية العقارية (التذييل ألف - ٣٨) على انه لا يعتبر أى بيع لملكية عقارية للطفل الرضيع مصلحة فيها صحيحا أو ملزما للرضيع ما لم يتم الحصول على موافقة الوصي العام .

وطبقا لقانون ادارة التركات (التذييل ألف - ١٣) يتعين اشعار الوصى العام وحصوله على نسخه من الحكم الصادر بضمة الوصية أو الطلب الخاص بادارة التركة التى يكون للطفل أو يجوز ان يكون له بحكم القانون ، مصلحة فيها .

وفى حين ينص قانون الاطفال الرضع (التذييل ألف - ٣٩) على انه اذا كانت للطفل الرضيع مصلحة قانونية فى بعض الملكيات العقارية وترى المحكمة ان التصرف فيها ضرورى أو مناسب من أجل اعالة او تعليم الطفل ، يجوز للمحكمة حينئذ أن تأمر بالتصرف فى تلك الملكية .

ويقوم تقديم الطلب بموجب هذا القانون الوصى على الطفل ، وتلزم موافقة الطفل اذا كان عمره ١٤ سنة أو اكثر من ذلك .

(٤) الاحكام المنظمة لعمل الاطفال والشباب ، بما فى ذلك الحد الادنى لسن العمل بأجر أو بدون أجر ، وتنظيم ساعات العمل والراحة ، وحظر أو تقييد العمل الليلى والعقوبات المفروضة على انتهاكات تلك الاحكام .

تقسم تشريعات العمل فى آلبيرتا الاشخاص الذين هم فى الثامنة عشرة من العمر ودون ذلك الى ثلاث مجموعات متميزة ، ولكل منها مجموعة مميزة من معايير العمل .

وتشمل المجموعة الأولى الاطفال الذين هم دون الثانية عشرة والذين يعتبر العمل بالنسبة اليهم ، آيا كان نوعه ، ضارا من النواحى العقلية ، والجسمانية ، والأدبية ولذا فهو محظور .

ومع ان هذا هو الحال بالنسبة للاطفال ، الا ان القسم ٤١ من قانون العمل فى آلبيرتا ، لعام ١٩٧٣ (التذييل ألف - ٢٤) ينص بالفعل على تشغيل "الاحداث من الشباب " (أولئك الذين هم فوق الثانية عشرة من العمر ودون الخامسة عشرة) و "الشباب " (اولئك الذين هم فى الخامسة عشرة وحتى السابعة عشره من العمر بما فى ذلك السابعة عشرة من العمر) . ويجيز هذا القسم من القانون استصدار تشريع فى المستقبل يتعلق بأنماط العمل التى يمكن ان تتاح للباحثين عن عمل من الشباب وعدد ساعات العمل اليومية المسموح بها والاوقات التى يجوز العمل فيها خلال اليوم . كما ينص على ضرورة موافقة الوالد وموافقة هيئة العلاقات الصناعية على ذلك العمل .

وتؤدى أنظمة تشغيل الشباب والاحداث منهم (التذييل ألف - ٤٠) ، التى سنت فى عام ١٩٧٤ ، احكام قانون العمل فى آلبيرتا فيما يتعلق بتشغيل " الشباب والأحداث منهم " ويتضمن القسم ١ تحديدا لشروط تشغيل "الاحداث من الشباب " ، وفيما يلي موجزا لها :

(أ) يتعين ان يقدم الآباء موافقة كتابية على ذلك العمل ،

(ب) يتعين الحصول على موافقة هيئة العلاقات الصناعية اذا تنفيذ القانون غير مؤكد ،

(ج) هناك وظائف محددة مسموح بتشغيل الشباب من الاحداث فيها . وفي هذه الحالات تنطبق قواعد السلوك الصارمة ،

(د) لا يجوز للحدث الشاب ان يعمل سوى ساعتين فقط في يوم دراسي . وثماني ساعات في الايام الأخرى . ويتعين ان تكون هذه الساعات بين الساعة ٦ صباحا والساعة ٩ مساء وليس خلال الساعات الدراسية .

وتقوم شعبة معايير العمل باجراء الاستقصاءات لرصد انشطة ارباب العمل هؤلاء للتأكد من ان العمل ليس ضارا بصالح "الحدث الشاب" .

ويهدف التشريع الذي ينطبق على تشغيل "الحدث الشاب" الى ضمان عدم تعرض العامل للخطر .

وينص القسم ٢ على نحو محدد على ما يلي :

(أ) عند تشغيل "الحدث الشاب" من الساعة ٩ مساء الى منتصف الليل ، يتعين وجود أحد الكبار في جميع الاوقات . وينطبق هذا على جميع الوظائف .

(ب) ليس من الامور القانونية ان يعمل شاب من الساعة ١٢/٠١ بعد منتصف الليل الى الساعة ٦ صباحا في تلك الاعمال الواردة في أنظمة تشغيل الشباب والاحداث منهم ، القسم ٢ (ج) و (د) و (هـ) .

(ج) وفيما يتعلق بتلك الاعمال غير المذكورة في التشريع ، تؤدي موافقة الوالد الكتابية والوجود المستمر لأحد الكبار الى تمكين الحدث الشاب من العمل من الساعة ١٢/٠١ بعد منتصف الليل الى الساعة ٦ صباحا .

ويتضمن التذييل باء - ١٣ مناقشة لأنظمة تشغيل الشباب والاحداث منهم .

ويمكن للمرء أن يجد في التذييل باء - ١٤ مناقشة بيانية للاجراء اللازم لتشغيل حدث شاب في آلبيرتا .

المادة ١١ : الحق في مستوى معيشة لائق

ألف : التدابير العامة والمحددة المتخذة لتحقيق مستوى معيشة لائق ومواصلة ظروف معيشة الناس

قانون الاعفاءات (التذييل ألف ـ ٤١)

يعترف هذا النظام الاساسى بحق المدنيين والمستأجرين فى مستوى معيشة لائق بغض النظر عن انهم قد يكونون مقصرين فى التزاماتهم تجاه دائنيهم وملاك عقاراتهم .

ويحدد القانون بعض الممتلكات التى لايمكن للدائن أو الملك العقار الاستيلاء عليها وبيعها بالطريق القانونى لاسترداد ما قصر المدين أو المستأجر فى دفعه .

وتعتبر الممتلكات المحمية من النوع الذى يكفل للمدين أو المستأجر مستوى لائقا من المعيشة وهى تشمل بين اشياء اخرى ، ما يلى :

الملبس الضرورى .
الاثاث المنزلى فى حدود قيمة معينة .
قدرا معينا من الانتاج الزراعى والحيوانى وعددا معينا من الحيوانات المنزلية
الأدوات اللازمة للمعيشة
المساكن والعقارات المشغولة فى حدود قيمة معينة

كذلك يعالج قانون العلاقات المنزلية (التذييل ألف ـ ١) ، وقانون أمر الاعالة (التذييل ألف ـ ٦) ، وقانون اعانة الأسرة (التذييل ألف ـ ١٢)، وقانون الاصابات القاتلة (التذييل ألف ـ ٣٣) وقانون التعويض عن الاصابات الجنائية (التذييل ألف ـ ٣٦) تعالج ، فى جانب منها ، حق كل شخص فى مستوى معيشة لائق .

باء ـ الحق فى غذاء كاف

(١) القوانين الاساسية ، والانظمة الادارية والاتفاقات الجماعية التى تستهدف تعزيز حق كل فرد فى غذاء كاف ، واحكام المحاكم ذات الصلة ، ان وجدت ،

يتمتع حق الفرد فى الغذاء الكافى بالحماية من خلال قانون وزارة الزراعة (التذييل ألف ـ ٤٢) وما يلى ذلك من استحداث للبرامج .

ويجيز القسم ٥ من القانون للوزير تعيين الخبراء الاستشاريين فى تقديم المشورة اليه بشأن المسائل التى تقع فى نطاق سلطته ويتيح القسم ٦ للوزير انشاء هيئات أو لجان للعمل بصفة استشارية أو ادارية فى المسائل المتصلة بالسياسات ، أو البرامج

أو المسائل الاخرى الخاضعة لادارته . وبموجب القسم ١٠ـ١ من القانون يجوز للوزير ، بموافقة رئيس حكومة المقاطعة ، شراء اية ممتلكات أو حصة فى أرض وأية ممتلكات شخصية لغرض سحب الاراضى ذات الجودة الهامشية من الاستعمال الزراعى ، لمساعدة صاحب الاراضى الزراعية على الانسحاب من الزراعة ، ولغرض تنفيذ اى اتفاق بين حكومتى كندا وآلبيرتا ، وللأغراض الخاصة بأى برنامج أو مشروع يتعلق بالمحافظة على الموارد الطبيعية او استخدامها ، أو ادارتها .

ويتاح للوزير بمقتضى سلطات اضافية لهذا القانون للوزير تقديم المنح والانظمة المتصلة بها ، وجمع وبث المعلومات والاحصاءات المتصلة بولايته .

(٢) التدابير المتخذة لتطوير أو اصلاح النظم الزراعية القائمة ، من اجل تحقيق التنمية والاستخدام الاكثر كفاءة للموارد الطبيعية .

ينص قانون هيئة الخدمة الزراعية (التذييل ألف ـ ٤٣) على انه عندما تجد الهيئة ان الارض قد فقدت خصوبتها أو فى سبيلها الى ذلك من خلال غزو الاعشاب الضارة الكثيف لها ، أو عوامل التآكل والتعرية الناجمة عن الرياح والمياه ، أو اى سبب آخر أثر بصورة خطيرة أو قد يؤثر بصورة خطيرة على انتاجية الارض أو رفاهية صاحب الارض أو شاغلها ، وقد تصبح مصدر تهديد للمجتمع ، تقوم الهيئة بابلاغ النتائج التى تتوصل اليها الى المجلس أو الى وزير الشؤون البلدية . ويجوز للمجلس أو للوزير اعلان ان الارض المشار اليها محل اشراف ، أو تعمير ، أو استصلاح . (التذييل جيم ـ ١)

وينص قانون المحافظة على التربة (التذييل ألف ـ ٤٤) على ان يتخذ كل شخص يملك ، أو يشغل ، أو يشرف على ارض تدابير فعالة لمنع تدهور التربة السطحية بفعل الرياح أو المياه أو اى سبب آخر ، وان يطيع اى اشعار مقدم عملا بهذا القانون (التذييل جيم ـ ٢)

وقد انشأ قانون التنمية الزراعية (التذييل ألف ـ ٤٥) شركة آلبيرتا للتنمية بغرض اجازة منح قروض لمنتجى القطاع الأول للمنتجات الزراعية ولاصحاب المشاريع والصناعات الزراعية المرتبطة به (التذييل جيم ٣)

ويعلن القسم ٥ ـ ١ من قانون الموارد المائية "(التذييل ألف ١ ٤٦) ان ملكية اية موارد مائية فى آلبيرتا تخص المقاطعة . غير ان القسم ٥ ـ ٤ يعطى شخصا يملك أو يشغل ارضا مجاورة لمورد مائى حق استخدام اية كمية يحتاجها لاغراض محلية على سطح الارض .

ويمنع القسم ٦ ـ ١ شخصا من تحويل اى مورد مائى أو عرقلة تنمية المياه او المحافظة عليها أو ادارتها حاليا أو مستقبلا ، دون ان يحصل أولا على تفويض يمنح اليه بموجب هذا القانون . (التذييل جيم ـ ٤)

ويسمح قانون نزع الملكية (التذييل ألف — ٤٧) لجهة نزع الملكية (التاج ، أو شخص مفوض لامتلاك الارض) • بنزع ملكية اية أراضى ، أو امتلاك أى عقار أو اية حصة أقل من ذلك ، عن طريق حق الاستطراق أو حق الارتفاق ، أو الحق ، أو حق الامتياز أو الفائدة فى الارض أو عليها أو الحق المستمد منها • وقد نص على حق التعويض فى الجزء ٢ من القانون وهو يسمح بانشاء هيئة للتعويض عن الاراضى يعينها رئيس حكومة المقاطعة وتحدد التعويض الذى يمكن دفعه عندما لا تتمكن جهة نزع الملكية ، ومالك الأرض من التوصل الى اتفاق • (التذييل جيم — ٥)

ويقرر قانون حقوق حيازة الارض (التذييل ألف — ٤٨) نظام الحيازة الاساسى لمقاطعة آلبيرتا فيما يتعلق بالاراضى المملوكة ملكية خاصة • وفى مجال القطاع الاول الزراعى يخضع جزء كبير من الارض لملكية وادارة مزارع مملوكة ملكية فردية أو بالمشاركة ، أو مزارع أسرية مشتركة (التذييل جيم — ٦)

ويتيح قانون التخطيط العام ١٩٧٧ (التذييل ألف — ٤٩) الاشراف على التنمية فى الاراضى المملوكة ملكية خاصة فى المقاطعة •

والغرض من القانون والانظمة المرتبطة به هو تقديم الوسائل التى يمكن عن طريقها اعداد لخطط ووضع التدابير المتصلة بها واقرارها من أجل :

(أ) تحقيق التنمية المنظمة والاقتصادية والمفيدة للأرض وانماط الاستيطان البشرى والاستفادة منها ،

(ب) صون وتحسين نوعية البيئة الطبيعية التى تقع ضمنها انماط الاستيطان البشرى فى آلبيرتا ،
وذلك دون انتهاك حقوق الافراد الا بقدر ما يكون ذلك ضروريا من أجل الصالح العام الأكبر (التذييل جيم — ٧)

وينص قانون الأراضى العامة (التذييل ألف — ٥٠) على ادارة الأراضى العامة للمقاطعة عن طريق السماح للحكومة أو للجهاز الذى تعينه بتحديد استعمال الاراضى وتخصيصها بما فى ذلك المتنزهات والبرارى ، واحتياطيات الغابات ، واحتياطيات الرعى ، والتصرف فى الاراضى أو تأجيرها لأغراض التنمية الزراعية • ويقصر القانون التصرف فى الاراضى على المواطنين الكنديين والشركات التى تقع تحت اشراف كندا • (التذييل جيم — ٨)

وينص قانون ملكية الارض الزراعية والارض المخصصة للاستجمام (التذييل ألف — ٥١) على الاشراف على ملكية المواطنين الاجانب أو الشركات الاجنبية للأرض الزراعية والارض المخصصة للاستجمام وتعرف هذه الاراضى بأنها تلك الاراضى المملوكة ملكية خاصة

والموجودة داخل المقاطعة وخارج حدود بلدية حضرية • ويحدد المواطنون بموجب قانون المواطنة الكندية • وتحدد الشركات التى تخضع لاشراف الاجانب بأنها شركات تقوم على أساس جملة الأسهم الذين يعتبر ٥٠ فى المائة منهم أو اكثر من غير الكنديين• ويسمح للمواطنين الكنديين ، والمقيمين الدائمين والشركات التى تخضع لاشراف الكنديين بامتلاك الأرض • ولا يسمح للمواطنين الاجانب أو الشركات الخاضعة لاشراف الاجانب الا بشراء ٢٠ أكر أو أقل دون موافقة رئيس حكومة المقاطعة •

(٣) التدابير المتخذة لتحسين طرق الانتاج وكمية ونوعية الغذاء المنتج ، ولزيادة غلة الوحدة من الارض المنزرعة ولحسين طرق تربية الحيوان ، بما فى ذلك الصحة الحيوانية ، عن طريق الاستخدام الكامل للمعرفة التقنية والعلمية ولا سيما :

(أ)) تعزيز البحوث الزراعية ، وادخال واستعمال المواد ، والمعدات والأساليب المناسبة •

(ب) التدابير الرامية الى نشر المعارف عن استعمال تلك المواد والمعدات والاساليب

وقد انشأ قانون آلبيرتا أمانة البحوث الزراعية (التذييل ألف ـ ٥٢) أمانة البحوث الزراعية فى آلبيرتا ، التى تتألف من ١٢ أمينا يعينهم رئيس حكومة المقاطعة وتتمثل اهداف الأمانة فى الحصول على ممتلكات من كل نوع ، وعلى امتلاكها ، واستخدامها وادارتها لغرض التوسع فى البحوث الزراعية التطبيقية والأساسية فى المقاطعة (التذييل جيم ـ ٩)

وينص قانون امراض الماشية لعام ١٩٧١ (التذييل ألف ـ ٥٣) على انه يجوز لوزير الزراعة ، اذا علم بوجود مرض معد ، التوصية بأن يصدر رئيس حكومة المقاطعة أمرا بمكافحة تلك الأمراض (التذييل جيم ـ ١٠)

وينص قانون التلقيح الاصطناعي للحيوانات المنزلية (التذييل ألف ـ ٥٤) على الانظمة الخاصة بتضمين ترخيص ومؤهلات التقنيين ، ومتطلبات الاصحاح ، ومعيار اللقاح وحفظ السجلات ، والاعلان واشكال المساعدة ، وكذلك العقوبات ضد الاشخاص أو المشاريع التى تخالف القانون • (التذييل جيم ـ ١١)

وقد انشأ قانون آلبيرتا للصندوق الاستئماني لمدخرات الارث (التذييل ألف ـ ٥٥) صندوقا يعرف بصندوق آلبيرتا الاستئمانى لمدخرات الارث •

وقد وضع هذا القانون لتجنيب واستثمار جزء كبير من الايرادات التى تحصل عليها المقاطعة من بيع موارد غير متجددة •

وتستخدم اصول الصندوق الاستئمانى للاستثمار فى مشاريع تحقق فوائد اقتصادية أو اجتماعية طويلة الأجل لشعب آلبيرتا لكنها بحكم طبيعتها لا تغل عائدا ، لتقديم القروض والاستثمارات التى سوف تغل عائدا بالاضافة الى تعزيز الاقتصاد وتنويعه . (التذييل جيم - ١٢)

وقد نوقشت فى التذييل جيم - ١٣ قوانين اخرى ذات صلة بهذا القسم وتشمل قانون النحل ، وقانون المساحات المزروعة بالبذور ، وقانون مكافحة الاعشاب الضارة وقانون شراء الحبوب البذرية .

(٤) التدابير المتخذة لتحسين ونشر المعارف المتعلقة بطرق المحافظة على الاغذية ولا سيما لتقليل خسائر المحصول وما بعد الحصاد والفاقد (وذلك على سبيل المثال من خلال مكافحة الآفات ومرافق تخزين الاغذية المناسبة) ، ولمنع تدهور الموارد (وذلك على سبيل المثال من خلال المحافظة على التربة وادارة المياه)

ينص قانون الأفات الزراعية لعام ١٩٧٤ و(التذييل ألف - ٥٦) على ان كل شخص يملك ارضا ، أو يشغلها أو يشرف عليها ، عليه أن يتخذ تدابير فعالة للقضاء على جميع الآفات على الأرض ، وأى محصول وأى نبات ، وخضروات ، وأية منتجات اخرى يمكن ان تساهم فى انتشار اية آفة ، وأن يتخذ تدابير فعالة لمنع وجود جميع الآفات على الأرض ، وعليه ان يطيع اى اشعار يتصل بالارض يقدم اليه كتابة من جانب أحد المسؤولين (التذييل جيم - ١٤)

ويحدد قانون الاغذية المجمدة (التذييل ألف - ٥٧ () الانظمة المتعلقة بتشغيل مصنع تخزين الاغذية الحيوانية ، أو مصنع تخزين الاغذية المجمدة أو مصنع تحضير متخصص بغية تحسين عملية المحافظة على الاغذية. (التذييل جيم - ١٥)

وينص قانون هيئة الخدمة الزراعية (التذييل ألف - ٤٣) على انه اذا وجدت الهيئة ان ارضا قد فقدت خصوبتها أو هى فى سبيلها الى ذلك بفعل انتشار الاعشاب الضارة ، أو من خلال التآكل بسبب الرياح أو الماء ، أو اى سبب آخر أثر او ربما يؤثر بصورة خطيرة على انتاجية الارض أو رفاهية مالك الارض أو شاغلها ، وقد تصبح مصدر تهديد للمجتمع ، عليها أن تبلغ المجلس أو وزير الشؤون البلدية بالنتائج التى توصلت اليها . ويجوز للمجلس أو للوزير اعلان ان الارض المشار اليها ستكون موضع اشراف أو تعمير أو استصلاح . (التذييل جيم - ١٦)

وينص قانون المحافظة على التربة (التذييل ألف - ٤٤) على ان كل شخص يملك ، أو يشغل ارضا أو يشرف عليها ، عليه ان يتخذ تدابير للحيلولة دون تدهور التربة على الارض بفعل الرياح أو الماء أو اى سبب آخر ، وأن يطيع اى اشعار يقدم عملا بهذا القانون . (التذييل جيم - ١٧)

عملا بهذا القانون . (التذييل جيم - ١٧)

وينص قانون التحكم فى المياه الجوفيه (التذييل ألف - ٥٨) على انه على مالك البئر أن يتخذ ، فى جميع الاوقات ، الاحتياطات اللازمة لسلامة الاشخاص ، والماشية ، والممتلكات الاخرى ولمنع وقوع الضرر بدعوى وجود المياه أو ارتشاحها . (التذييل جيم - ١٨)

(٥) التدابير المتخذة لتحسين توزيع الاغذية لتحسين الاتصالات بين مناطق الانتاج ومراكز تسويق الاغذية ، وتسهيل امكانية الوصول الى الاسواق ، وادخال تدابير دعم الاسعار وتثبيتها والتحكم فى الممارسات التعسفية ، وضمان الحد الادنى من الامدادات للجماعات المحتاجة .

يسمح قانون مبيعات الخضر (آلبيرتا) (التذييل ألف - ٥٩) لرئيس حكومة المقاطعة باصدار أنظمة تنص على التفتيش على الخضر وفرزها ، وتعبئتها وترقيمها وشحنها والاعلان عنها ، وبيعها داخل المقاطعة بغية التحكم فى الممارسات التعسفية . (التذييل جيم - ١٩)

وينص قانون هيئة منتجات الالبان (التذييل ألف - ٦٠) على انه يجوز لهيئة اللبن ، بموافقة رئيس حكومة المقاطعة ، اصدار الانظمة والأوامر التى تراها ضرورية للصالح العام والتى تنظم وتتحكم فى انتاج اللبن وتجهيزه ، وامداده ، ونقله ، وتوزيعه أو بيعه داخل آلبيرتا . (التذييل جيم - ٢٠)

وينص قانون السمن الصناعى النباتي (التذييل ألف - ٦١) على انه لا يمكن لأى شخص فى المقاطعة ان يبيع الى عامة الشعب أو يقدم لهم نوع من السمن الصناعى تزيد نسبة رطوبته فيه عن ١٦ فى المائة أو تقل نسبة الدسم فيه عن ٨٠ فى المائة . (التذييل جيم - ٢١)

وينص قانون الماشية ومنتجاتها (التذييل ألف - ٦٢) على انه يجوز لرئيس حكومة المقاطعة اصدار أنظمة تنص على التفتيش على الماشية ومنتجاتها ووزنها ، وفرزها وتعبئتها وتسويقها . (التذييل جيم - ٢٢)

وقد انشأ قانون تسويق المنتجات الزراعية (التذييل ألف - ٦٣) شركة تدعى مجلس آلبيرتا لتسويق المنتجات الزراعية الذى ساعد على تشكيل هيئات التسويق ولجانه وعلى تنظيم المنتجات الزراعية . (التذييل جيم - ٢٣ أ)

(٦) التدابير المتخذة لتحسين مستويات استهلاك الاغذية والتغذية ، مع اشارة خاصة الى الجماعات السكانية المعرضة اكثر من سواها .

يسمح قانون تسويق المنتجات الزراعية (التذييل ألف - ٦٣) بتشكيل هيئات التسويق ولجانه وبتنظيم المنتجات الزراعية . ويجوز لرئيس حكومة المقاطعة ان يضع الخطط أو يعدلها ، أو يلغيها ، تلك الخطط الرامية الى الشروع فى وضع البرامج وتنفيذ هذا بغية تشجيع أى تسويق منتج زراعى أو زيادته ، أو تحسينه . (التذييل جيم - ٢٣ ب)

وتوجد لقانون الوحدة الصحية وقانون الصحة العامة (التذييلان ألف - ٣٠ ، وألف - ٣١) برامج لتعزيز الصحة العامة ، منها برامج كثيرة تقدم تربية عامة عن التغذية وعلى سبيل المثال ، تقدم الوحدات الصحية المحلية المشورة الخاصة بالتغذية الى الامهات الحوامل فى فصول " الاستيقاظ المبكر " المكرسة بوجه خاص للنساء فور التأكد من حملهن . وتستخدم ممرضات الصحة العامة دليلا للموارد التغذوية تقدمه الحكومة كمرجع لهذه البرامج .

ويتضمن التذييل جيم - ٢٤ معلومات عامة حول وزارة الزراعة .

(٧) التدابير المتخذة (بما فى ذلك وضع معايير غذائية) للحد من غش الاغذية وتلوثها ولتحسين نوعية وسلامة الاغذية ، على مستويات السوق والتخزين ، وكذلك صحة الأغذية على كل المستويات .

ينص قانون التفتيش على اللحوم (التذييل ألف - ٦٤) على وضع علامة على كل ذبيحة أو جزء من ذبيحة حيوان وجد عند التفتيش انها غير صحية أو غير ملائمة للغذاء أو تحتوى على عناصر أو مواد حافظة قد تجعلها غير ملائمة للغذاء ، عن طريق مفتش ، ويعلن عنها بعد ذلك أنها غير ملائمة للغذاء ويتم التخلص منها طبقا للأنظمة (التذييل جيم - ٢٥)

وينص قانون منتجى الالبان (التذييل ألف - ٦٥) على الابقاء على مبانى واماكن مصنع انتاج الالبان فى حالة صحية ، وان تكون كل المواد الداخلة فى صناعة وتجهيز منتجات الألبان نظيفة وصحية (التذييل جيم - ٢٦)

وينص قانون الكيماويات الزراعية (التذييل ألف - ٦٦) على ان على كل شخص يحفظ أو يخزن ، أو ينقل عنصرا كيميائيا زراعيا ان يفعل ذلك بالطريقة التى تحول دون اتصال العنصر الكيميائى بغذاء أو شراب البشر ، أو الحيوانات ، أو النباتات أو تكوينهما (التذييل جيم - ٢٧)

وينص قانون الصحة العامة (التذييل ألف - ٣١) على تنظيم معايير بعض الاغذية والمعدات التى تستخدم فى انتاج ونقل الاغذية . وأن تكون الاماكن التى ينتج فيها الغذاء فيها أو يباع متمشية بالاضافة الى ذلك مع المعايير المحددة بموجب هذا القانون .

(٨) التدابير المتخذة لنشر المعارف الخاصة بمبادئ التغذية

يجيز قانون وزارة الزراعة (التذييل ألف - ٤٢) لوزير الزراعة اجراء استقصاءات وجمع اية معلومات تتصل بولايته ، ونشر المعلومات بالاسلوب والشكل اللذين يعززان صالح الصناعة الزراعية على خير وجه .

ويعتبر برنامج التغذية فى المدرسة الذى يبرز عينات من الاغذية المغذية الى جانب ادماج التربية التغذوية فى المناهج المدرسية العادية ، برنامجا مثاليا يتصل بنشر المعارف الخاصة بمبادئ التغذية .

وبموجب سلطة قانون الصحة العامة وقانون الوحدة الصحية (التذييلان ألف - ٣٠ وألف - ٣١) يعين اخصائيو التغذية كمستشارين فى الوحدات الصحية المحلية فى جميع ارجاء المقاطعة . وبالاضافة الى تقديم المعلومات الخاصة بالتغذية الى مفتشى الرعاية الصحية العامة والعاملين الآخرين فى مجال الرعاية الصحية ، يقدم هؤلاء المستشارون برامج عامة من خلال الوحدات الصحية لتعزيز تغذية الرضع ، مثل الحملات الرامية الى تشجيع التغذية من الثدى وكذلك برامج التعليم الخاصة بالتغذية والموجهة الى المسنين من خلال الاندية والهيئات الاخرى للمواطنين المسنين .

(٩) معلومات بشأن المشاركة فى التعاون الدولى ، والجهود والمشاريع الرامية الى ضمان حق كل فرد فى التحرر من الجوع ، خاصة من خلال التوزيع العادل لامدادات الغذاء فى العالم حسب الحاجة ، مع مراعاة المشاكل ذات الصلة بالبلدان المستوردة للاغذية والمصدرة لها على السواء .

ينص قانون وزارة الزراعة (التذييل ألف - ٤٢) على انه ما لم تسند المسؤولية الى وزير آخر ، فان ذلك الجانب من ادارة الحكومة المتصل بالزراعة يخضع لادارة وزير الزراعة .

وفيما يلى أمثلة للبرامج المتصلة بقانون وزارة الزراعة فيما يتعلق بالتعاون الدولى :

(أ) برنامج آلبيرتا للمساعدة الدولية : وهو وسيلة تقوم حكومة آلبيرتا عن طريقها بتوفير الاموال التى تجمعها منظمات غير حكومية لبرامج التنمية والمساعدة فى بلدان العالم الثالث . وتشمل المشاريع التى تندرج تحت هذا البرنامج المساعدة الغذائية ، وتنمية مياه الرى ومياه الشرب والتعليم الخاص بالتغذية . وفى بعض الحالات تمول وزارة الزراعة فى آلبيرتا ، من خلال برنامج المساعدة الزراعية الانمائية الطوعية المشترك بين الاتحاد والمقاطعات ، تكاليف نقل المواد الغذائية التى تشتريها آلبيرتا " عينا " للبلدان المتلقيه ،

(ب) التسويق الدولى من خلال برنامج منح تنمية الصادرات : ويساعد صادرات آلبيرتا من المنتجات الزراعية والغذائية . وتقدم المنح لدعم المعارض الدولية ، وبعثات

الشراء الوافدة وبعثات البيع الموفدة ، ودراسات الجدوى وسائر انشطة ترويج الاسواق وتنميتها .

(١٠) البيانات الاحصائية وغيرها من البيانات المتاحة عن اعمال الحق في الغذاء الملائم .

يجيز قانون وزارة الزراعة (التذييل ألف - ٤٢) للوزير اجراء استقصاءات للمعلومات والاحصاءات ذات الصلة بالمسائل التي تقع في نطاق ولايته وجمعها .

ويهدف برنامج الاحصاءات الزراعية الى جمع واستخلاص الصادرات عن الصناعة الزراعية وتوزيعها على المزارعين ، والوكالات الحكومية ، وموظفي الوزارة (التذييل جيم-٢٨)

جيم . الحق في الملبس اللائق

(١) القوانين الاساسية ، والأنظمة الادارية والاتفاقات الجماعية الرامية الى تعزيز الحق في الملبس اللائق

ينص قانون التنمية الاجتماعية (التذييل ألف - ١٦) والانظمة التي وضعت بموجبه (التذييل ألف - ١١٦ أ) على توفير حد أدنى من مخصصات المأكل والملبس والمأوى للاشخاص المتلقين لاعانات الرعاية الاجتماعية .

(٢) معلومات بشأن التدابير المتخذة ، بما في ذلك البرامج المحددة الرامية الى تحسين طرق انتاج وتوزيع الملابس قانون التنمية الاجتماعية (التذييل ألف - ١٦) والأنظمة الخاصة به (التذييل ألف - ١٦ أ). بموجب هذا النظام الاساسي والانظمة الخاصة به ، وضعت احكام خاصة تتصل بالملبس للمتلقين للمخصصات الاجتماعية . وتنص الانظمة على تقديم الكسوة للمواليد الجدد ، واي ملابس خاصة تلزم لأغراض التوظف أو التدريب ، عندما يحتاج المتلقى للاعانة الاجتماعية هذه الاشياء . وبالاضافة الى ذلك ، يمكن تقديم الملبس للمتلقين للاعانة الاجتماعية الذين يعانون خسارة جسيمة عن طريق السرقة ، أو الحريق ، أو الكوارث الطبيعية ، والذين لن يتمكنوا من شراء ملابس بديلة دون مساعدة .

(٣) معلومات بشأن الطرق العلمية والتقنية المستخدمة لتحقيق امداد كاف من الملابس

لا ترى مقاطعة آلبيرتا هذه المسألة بوصفها مشكلة في هذه المرحلة من الزمن . حيث ان نظام الرعاية الاجتماعية القائم يكفل امدادا كافيا من الملابس لكل سكان المقاطعة .

(٤) معلومات بشأن مدى المشاركة فى التعاون الدولى التى تسهم فى تعزيز الحق فى الملبس اللائق .

بموجب برنامج المساعدة الدولية لوزارة الثقافة فى آلبيرتا ، تقدم مساعدة اقتصادية الى بلدان العالم الثالث فى عدد من المجالات ، بما فى ذلك تقديم الملبس اللائق. وفى هذا البرنامج ، تدعم الحكومة الاموال التى تجمعها منظمات غير حكومية فى آلبيرتا تلعب دورا نشيطا فى تقديم المساعدات الى البلدان النامية . ويجرى تقييم برامج المنظمات غير الحكومية بدقة لضمان ان جميع البرامج التى تحصل على دعم مالى من حكومة آلبيرتا تساهم بصورة ايجابية فى تلبية " الاحتياجات الأساسية " اللازمة للانسان والمحددة بوجه عام بأنها الحد الادنى من المأكل والملبس والمأوى ، والصحة ، والتعليم . (التذييل جيم - ٣٦)

دال . الحق في المسكن

(١) القوانين الاساسية ، والانظمة الادارية والاتفاقات الجماعية الرامية الى تعزيز الحق فى المسكن ، واحكام المحاكم ذات الصلة ، ان وجدت

بموجب قانون آلبيرتا للاسكان (التذييل ألف - ٦٧) تمنح مؤسسة الاسكان فى آلبيرتا سلطة القيام و/أو المساعدة فى تقديم ، وتطوير وصيانة ، وادارة المسكن .

ويجوز للمؤسسة ايضا الدخول فى اتفاقات مع البلديات ، وهيئات الاسكان والجماعات غير المحققة للربح ، ومؤسسات الاسكان العام والمشاريع السكنية الخاصة بكبار السن من المواطنين . وفى هذا الصدد ، تضع المؤسسة أنظمة ومبادئ توجيهية محددة لتشغيل وادارة المشاريع . وتتضمن الانظمة الادارية لبرامج الاسكان العام والبرامج المستقلة للمواطنين المسنين حكما يضمن الحق فى المسكن :

(أ) يتم اختيار المستأجرين على اساس الاولوية ، حسب حاجتهم وتحدد الحاجة على اساس دخلهم الحالى ، وحجم اسرتهم أو عدد المعالين ، وحالة مقر الاقامة الحالى ، والاصول ، ونسبة الايجار الحالى الى الدخل وعوامل اخرى كالطرد ويهدف نظام اختيار المستأجرين هذا الى ضمان تقديم المساعدة الى اصحاب الحاجة الاعظم (كالاسر الاكبر ، أو الأسر التى لا يمكنها دفع ايجار السوق بسبب الدخل المنخفض ، أو الأسر التى تعيش فى سكن دون المستوى القياسى .

(ب) وتم التحديد كذلك ، عند اختيار المستأجرين ، على عدم التمييز على اسس اللون ، أو العنصر ، أو الديانة ، أو محل الميلاد . ويعيد قانون حماية حقوق الفرد (التذييل ألف - ٢٥) تأكيد هذا الخطر للتمييز .

(ج) وحيث ان النسبة الايجارية الشهرية تربط بدخل الأسرة وحجمها ، فهى تكفل أن يكون المسكن فى متناول الشخص . ويكفل قانون التنمية الاجتماعية (التذييل ألف - ١٦ أ) دفع اعانة المأوى للأشخاص المحتاجين الى المساعدة .

(٢) معلومات بشأن التدابير المتخذة بما فى ذلك البرامج المحددة والدعم والحوافز الضريبية ، الرامية الى التوسع فى بناء المساكن لتلبية احتياجات جميع الفئات من السكان ، وخاصة الأسر ذات الدخل المنخفض

يتضمن قانون الاسكان للمواطنين المسنين (التذييل ألف - ٦٨) وقانون آلبيرتا للاسكان (التذييل ألف - ٦٧) احكاما تقضى ببناء المساكن لتلبية احتياجات الاسر والافراد ذوى الدخل المنخفض ، والطلاب والمواطنين المسنين ، والأسر والافراد الذين يحصلون على مساعدة اجتماعية . وتنفذ احكام هذين القانونين من خلال مؤسسة آلبيرتا للاسكان .

ويحدد قانون مؤسسة آلبيرتا للرهن العقارى السكنى (التذييل ألف - ٢١) ان اهداف المؤسسة هى الاضطلاع بالوظائف التى ينص عليها هذا القانون والواجبات الاخرى التى تتمشى مع أو تكمل اى برنامج لتقديم اموال لبناء مساكن معتدلة السعر أو منخفضة السعر ، الخ .

ويتضمن قانون آلبيرتا الخاص بتخفيض الضريبة على الممتلكات (التذييل ألف - ٦٩) احكاما تتعلق بالائتمانات الضريبية ، وبتقديم المساعدة الايجارية لكبار المواطنين وبمساعدة البلدية التى تساعد على جعل المسكن فى المتناول بدرجة اكبر . وتنفذ احكام هذا القانون من خلال شعبة ادارة المنح التابعة لوزارة الشؤون البلدية فى آلبيرتا .

وتتضمن التذييلات جيم - ٢٩ ، وجيم - ٣٠ ، وجيم - ٣١ ، وجيم - ٣٥ احصاءات عن برامج الاسكان فى آلبيرتا .

(٣) معلومات بشأن استخدام المعارف العلمية والتقنية والتعاون الدولى من اجل تطوير وتحسين بناء المساكن ، بما فى ذلك تدابير الامن ضد الزلازل ، والفيضانات ، وغير ذلك من المخاطر الطبيعية

تعد وزارة العمل مسؤولة عن استحداث التشريعات وتنظيم اجراءات التنفيذ فى مجال أمن المبانى .

وتنقسم شعبة خدمات الأمن العام الى سبعة فروع ، كل منها مسؤول عن جانب خاص من جوانب أمن البناء . وتختلف اجراءات كفالة الأمن فى كل فرع وتتوقف على درجة تعقيد المتطلبات التقنية .

وينفذ قانون أو اكثر من قوانين الجهاز التشريعى عن طريق كل فرع على النحو التالى :

فرع الغلايات وأوعية الضغط قانون الغلايات وأوعية الضغط لعام ١٩٧٥

فرع معايير البنـــاء

قانون آلبيرتا للمعايير الموحـــدة للبنـاء

فرع الحمـاية الكهربائيـــة

قانون الحمايـة الكهربائيـة

فرع المصاعد ووسائل النقل الثابتة

قانون المصاعـد ووسائل النقـل الثابتـــة

فرع منـــع الحرائـــق

قانون منـــع الحرائـق

قانون مانعات الصواعق البراقـــة

فرع الحماية من الغاز

قانون الحمايـــة من الغـاز

فرع التفتيش على سباكـة المواسير

قانون سباكة المواسير والصـــرف

ويتضمن التذييل جيم ـ ٣٢ استعراضا تفصيليا لهذه الفروع .

ويجيز قانون وزارة الاسكان والاشغال العامة (التذييل ألف ـ ٧٠) لـــوزارة الاسكان تقديم منح تتعلق باجراء البحوث فى مجال الاسكان .

وقد استحدث برنامج تقديم المنح للابتكارات فى مجال الاسكان تحت ادارة وزارة الاسكان لتشجيع ومساعدة البحوث والابتكارات فى مجالات تكلفة الاسكان ، وكفاءة الطاقة وقدرة الاشكال البديلة للمساكن على البقاء ويحق تقديم المساعدة الى القادرين علـــى التطوير والبناء ، والحكومات البلدية ، والمؤسسات ، والجماعات والافراد غير المحققين للربح . والمقصود من هذا البرنامج دعم مساهمات الجهات المؤيدة للبرنامج وامكانيـــة زيادة مساهمات المؤيدين الآخرين .

(٤) معلومات بشأن التدابير المتخـذة أو المتصورة لحل مشاكل الاسكـــان ، وامدادات المياه ، والاحوال الصحية فى المناطق الريفية .

يوفر قانون الحكومة البلديـــة (التذييل ألف ـ ٧١) السلطة القانونيـة لكـل بلدية لتحديد اراضى الاسكان ، واستحداث اقسام سكنية فرعية ، ولبناء أو توفير شبكـات

لامدادات المياه والصرف الصحى ولتمويل كافة المشاريع . وينص القانون كذلك على استيعاب المدن الكبيرة ، والمدن الصغيرة ، والقرى ، والقرى الصيفية ، والاحياء البلدية (التذييل جيم - ٣٣)

وبالاضافة الى الاحياء البلدية هناك قوانين خاصة تنص على اشكال اخرى للبلديات الريفية . وتحدد هذه القوانين الوحدات الحكومية التى لكل منها سلطات محددة كما تعطى كل منها الحقوق ، والسلطات ، والامتيازات ، والواجبات والوظائف المحالة الى أحد المجالس عن طريق قانون الحكومة البلدية . وهذه القوانين هى :

قانون المقاطعة (التذييل ألف - ٧٢)

قانون المناطق الخاصة (التذييل ألف - ٧٣)

قانون تحسين الاحياء (التذييل ألف - ٧٤)

وقد انشئت عادة شبكات امدادات المياه والصرف الصحى ، حيثما يقتضى الحال ، باستخدام السندات أو اشكال تمويل الديون الاخرى . وقبل عام ١٩٧٤ ، كان يجوز الحصول على السندات من مصادر المقاطعة أو المصادر الاتحادية أو مصادر أخرى . الا انه مع زيادة التكاليف ومتطلبات حماية البيئة . ادخلت حكومة المقاطعة برامج لمساعدة البلديات فى الوفاء باعباء التمويل دون القاء اعباء لا تحتمل على ضرائب رأس المال الخاصة بالبلدية . (للحصول على قائمة بالبرامج ، أنظر التذييل جيم - ٢٩)

وفى عام ١٩٧٩ قدمت اعفاءات أخرى من الديون ، واعتمادات جديدة يمكن استخدامها فى مجال خدمات المياه والصرف الصحى ، من الفوائض المتراكمة لصندوق الايراد العام فى المقاطعة .

وتعد السلطات البلدية وبرامج حكومة المقاطعة السالفة كلها غير تميزية . فيما يتعلق بالمناطق التى تدار ضمن نطاق سلطة حكومة مقاطعة آلبيرتا . وهناك مناطق داخل حدود المقاطعة تقع تحت سلطة حكومة كندا - الاراضى الهندية والمتنزهات الوطنية ويجرى توفير شبكات المياه والصرف الصحى فى تلك المناطق عن طريق سلطات الحكومة الاتحادية ومصادرها التمويليه .

وبالاضافة الى مختلف برامج الاسكان المذكورة فى القسم الفرعى ٣ ، فقد استحدثت ايضا برامج خاصة لحل مشاكل السكن فى المناطق الريفية .

ويسمح قانون آلبيرتا للاسكان (التذييل ألف - ٦٧) لمؤسسة ألبيرتا للاسكان بتقديم وحدات سكنية متنقلة للأسر فى المناطق الريفية والمنعزلة على اساس طارئ . ويحق للأسر ذات الدخل المنخفض التى تحتاج الى مسكن على اساس طارئ والتى لا يمكنها الحصول على شكل آخر من أشكال المساكن ، الحصول على مساعدة بموجب برامج

المساكن الريفية المتنقلة . وتحدد حالات الطوارئ في مجال الأسكان بأنها تلك الحالات التي (أ) يكون مسكن الاسرة فيها قد دمر من جراء حريق أو خطر آخر أو تمنع من الحصول على مسكن بسبب الطرد أو انفصال الزوجين ، (ب) يكون المسكن المشغول غير آمن بسبب عيوب هيكلية ولا يمكن اصلاحه ، أو (ج) يكون المسكن يشكل تهديدا لصحة شاغليه لاسباب كالاكتظاظ . ويقدم هذا البرنامج المساكن على اساس الايجار / الملكية .

وهناك برنامج آخر يهدف أيضا الى تلبية الاحتياجات السكنية الخاصة في المناطق الريفية هو برنامج تقديم المساعدة للمساكن الريفية (التذييل جيم ـ ٢٩) . ويدار هذا البرنامج عن طريق وزارة الاسكان والاشغال العامة ويقصد به مساعدة الاسر والجماعات في مناطق البيرتا النائية لكي تبنى مساكنها الخاصة بها . ويقدم هذا البرنامج مساعدة سكنية في مناطق المقاطعة النائية حيث لا تتوافر الطرق التقليدية لتحويل الاسكان . ومع أن معظم الاموال تخصص لبناء المنازل الجديدة ، الا ان اموالا محدودة تتاح ايضا لترميم المساكن القائمة واصلاحها . وتخصص هذه الاموال بوجه عام على اساس الحاجة وعدم توافر برامج اخرى يمكنها سد الحاجة .

(٥) التدابير المتخذة لحماية المستأجرين مثل التحكم في الايجارات والضمانات القانونية

اصبح قانون المالك والمستأجر ، لعام ١٩٧٩ (التذييل ألف ـ ٧٦) قانونا في ١ تموز / يوليو ١٩٧٩ ، وحل محل قانون المالك والمستأجر الذي كان نافذا لمدة عشر سنوات أو اكثر . ويوفر قانون المالك والمستأجر الجديد الأمن للحيازة الى حد انه ينص على تقديم اشعار لمدة ثلاثة أشهر بالاخلاء الى المستأجر في حالة حدوث انتهاك للعقد . وفي حين ان هذا لا يوفر للمستأجر الأمن المطلق للحيازة ، الا انه يحميه الى حد ما من اشعار استفزازي بالاخلاء (التذييل جيم ـ ٣٤)

ويدار قانون المالك والمستأجر (التذييل ألف ـ ٧٦) عن طريق وزارة شؤون المستهلكين والشركات . وبموجب القانون تستطيع احدى البلديات تكوين هيئة استشارية خاصة بالمالك والمستأجر وفيما يلي وظائف هذه الهيئة :

(أ) تقديم المشورة الى الملاك والمستأجرين في مسائل الايجار ،

(ب) تلقي الشكاوى والسعي الى التوسط لحل المنازعات بين الملاك والمستأجرين ،

(ج) نشر المعلومات لاغراض احاطة الملاك والمستأجرين علما بالممارسات الايجارية ، والحقوق ، وسبل الانتصاف واسداء النصح لهم ،

(د) تلقي الشكاوى المتعلقة بمخالفة التشريعات المنظمة للايجارات والتحقيق فيها .

ويحظر القسم الفرعى (ب) من الفقرة ٤ من قانون حماية حقوق الفرد (التذييل ألف — ٢٥) التمييز ضد أى شخص أو طبقة من الاشخاص فيما يتعلق بأى شرط أو حكم خاص بايجار اية وحدة تجارية أو وحدات مستقلة بسبب العنصر ، أو المعتقد الدينى ، أو اللون ، أو الجنس ، أو النسب ، أو محل الميلاد .

(٦) البيانات الاحصائية وغيرها من البيانات المتاحة عن اعمال الحق فى المسكن

اعترافا بحق السكن ، قامت حكومة المقاطعة بتمويل و/أو بتطوير عدد كبير من المساكن الايجارية بتكلفة معقولة للأسر والمسنين ذوى الدخل المنخفض والمتوسط من خلال برامج مؤسسة آلبيرتا للاسكان ، ووزارة الاسكان والاشغال العامة ، ومؤسسة آلبيرتا للرهن العقارى السكنى . واعتبارا من ٣١ تموز / يوليو ١٩٧٩ ، قدمت المقاطعة حوالى ٢٠٫٠٠٠ وحدة سكنية مدعمة لتلبية احتياجات هذه الفئات من السكان .

ويقدم التذييل جيم — ٣٥ جدولا يوضح قائمة جرد خاصة بالاسكان الاجتماعى حسب البرنامج فى آلبيرتا .

المادة ١٢ : الحق في الصحة الجسمانية والعقلية

ألف . القوانين الاساسية ، والانظمة الادارية ، والاتفاقات الجماعية ، والانماط الاخرى للترتيبات التى تستهدف تعزيز وتأمين حق كل فرد فى التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة الجسمانية والعقلية ، واحكام المحاكم ذات الصلة ، ان وجدت

يعترف القانون العام بالمحافظة على صحة الفرد وتعزيزها فى قانونه الخاص بالاضرار والاصابات المدنية المعروف بقانون الاضرار . ومع أن قانون الاضرار قانون تعويضى اكثر منه تنظيمى ، الا انه يحافظ على صحة الافراد ويعززها بفرضه مسؤولية مدنية عن الايذاء المقصود والناشىء عن الأهمال للعافية الجسمانية والعقلية لأحد الاشخاص .

وقد سن الجهاز التشريعى القوانين التالية لمعالجة مسائل محددة :

قانون عكاز المكفوفين الأبيض (التذييل ألف — ٧٧)

يحظر هذا النظام الاساسى استعمال "العكازات البيضاء" فى الاماكن العامة من جانب اشخاص غير الاشخاص المكفوفين على النحو المحدد فى القانون . وهناك عقوبة للمخالفة .

والغرض من هذا التشريع هو مساعدة المبصرين الذين قد يكونون على استعداد لمساعدة المكفوفين فى التعرف عليهم .

قانون التعويض عن الاصابات الجنائيـــة (التذييل ألف ـ ٣٦)

يجوز لهيئة التعويض عن الجرائم أن تدفع تعويضات ، عملا بهذا القانون ، فـي حالة اصابة أو مقتل شخص كنتيجة مباشرة لارتكاب شخص آخر بعض انواع من الجرائـــم الجنائية ، أو كنتيجة مباشرة لمساعدة أحد رجال الامن فى القيام بواجبه .

وتقدم التعويضـات المتاحة للاغـراض التاليـــة :

النفقات الفعلية والمتكبدة بشكل معقول كنتيجة لاصابة الضحية أو وفاتها وأية نفقات أخرى ترى الهيئة ضرورة تحملهـتا .

الخسارة النقدية التى تعانيها الضحية كنتيجة لعجزهـا الكلى أو الجزئى .

الخسارة النقدية التى يعانيها المعالون كنتيجة لوفاة الضحية .

اعالة طفل ولد نتيجة لأغتصاب .

الخسارة النقدية الناشئة عن اصابـــة الضحية .

ويدفع التعويض ويمكن دفعه للضحية ولأى شخص فيما يتعلق بما يلى :

النفقات التى يتكبدها ذلك الشخص كنتيجة لوفاة الضحية ، أو الخسارة النقديـــة التى يعانيها ذلك الشخص أو النفقـات التى يتكبدها كنتيجة لاصابة الضحيـــة حيث تقع مسؤولية اعالة الضحية على ذلك الشخص .

كذلك يقدم التعويض الى فرد أو اكثـر ممن تعولهـــم الضحيـــة .

وقد قدمت نسخة من تقرير هيئة التعويض عن الجرائم عن السنة المنتهيـــة فـى ٣١ آذار / مارس ١٩٧٩ ، بوصفها التذييل دال ـ ١ .

قانون الكلاب الخطـره (التذييل ألف ـ ٧٨)

يجوز اعدام كلب عض أو حاول ان يعض شخصا عملا بهذا النظام الاساسى الصـادر به أمر من قاضى الأمن . كما يجوز لقاضى الأمن اصدار أمر بوضع الكلب الخطر تحـــت المراقبة المناسبة اذا كان لا يخضع لتلك المراقبة ، أو اعدامه .

قانون التشهير (التذييل ألف ـ ٧٩)

يعترف بحق الفرد فى الحماية من الضرر الذى يلحق بما يتمتع به من احـــترام وتقدير من الأخـرين والتعويض عنه فى هذا القانون الذى يدون التشريعات المتعلقه بحـق رفع دعوى فى المحكمة للتعويض عن الاضرار التى تلحق بالفرد نتيجة لتصريحات أو مطبوعـات أو اذاعات ، الخ . تشهر بشخصيته .

قانـــون التحقيقـات في الوفـاه (التذييل ألف ـ ٨٠)

يجرى التحقيق فى الوفيات غير المتوقعة التى ليس لها تفسير فى آلبيرتا عمـــلا بأحكام هذا النظام الاساسى ٠

وعندما تحدث وفاة فى المقاطعة فى ظل ظروف معينة ، يشترط هذا النظـــام الاساسى ابلاغ الموظفين المسؤولين فى المقاطعة ٠ وهذه الانواع من الوفيات محددة فـــى القسم ٢ من القانون (التذييل دال ـ ٢) ٠ أما التذييل دال ـ ٣ فيضمن الاحصاءات٠

قانـــون مسؤولية شاغلـي الأماكـــن (التذييل ألف ـ ٨١)

يحمى هذا النظام الاساسى الأمن الجسدى للافـراد عند وجودهم فـى أرض أو اماكن يملكهـا أو يشغلها آخرون ٠

وينص القانـون على ان

" على شاغل المكان واجب تجاه كل زائر لمكان اقامته ٠ وذلك بأن يتحـــرى الدقة ، كما يحدث فى جميع الظروف التى تتطلبها حالة كهذه ، للتأكـد من ان الزائر يتمتع بالأمن بدرجة معقولة فى استخدام الأماكن التى دعـــى من أجل زيارتها أو سمح له من جانب شاغلهـا أو بمقتضـــى القانون بالتواجد فيهـا ٠"

ولا يستحق الاشخاص المحددين فى القانون بأنهم متعدون على حقوق الغـــير واجب الرعاية المحدد أعـلاه ، ومع ذلك ، يتحمل شاغل المكان المسؤولية تجاه المتعـدى على حقوق الغير عـن الوفاة أو الاصابة الناجمة عن سلوك الشاغل المتعمد أو الارعن ٠

وقد نص القانون على توخى واجب خاص أو رعاية خاصة فيما يتعلق بالاطفـــال ٠ وللمحاكم ، عن طريق دعوى المضارة ، تقرير سبل الانتصاف والرجوع فيما يتعلق بمخالفـة الواجب ومعايير الرعاية التى يستحقها الزوار ، والمتعدون على حقوق الغير والاطفـــال ٠ (التذييل دال ـ ٤)

قانون الصحـة العقلية لعام ١٩٧٢ (التذييل ألف ـ ٨٢)

ينص التشريع على شكل من الالتزام المدنى تجاه الاشخاص الذين لا يسعون طواعية الى علاج الاضطرابات العقلية ، بيد انه يكفل حصولهم على مستويات علاجية لائقـــة اثناء لزومهم للفراش ٠

وقد نوقش قانون الصحة العامة (التذييل ألف ـ ٣١) وقانون الوحدة الصحيـة (التذييل ألف ـ ٣٠) بالتفصيل فى المادة ١٠ (القسم باء (٢))

باء • معلومات بشأن تدابير مختلفة

(١) التدابير المتخذة لتقليل نسبة الاجنة التى تولد ميتة ووفيات الاطفال الرضع •

بموجب قانون الوحدة الصحية (التذييل ألف - ٣٠) وقانون الصحة العامة (التذييل ألف - ٣١) (انظر تحت المادة ١٠ ، القسم باء (٢)) وضع عدد من البرامج لتقليل نسبة الاجنة التى تولد ميتة ونسبة وفيات الاطفال الرضع • ولعل اهم هذه البرامج هى برامج فترة ماقبل الولادة وما بعدها الواردة تحت المادة ١٠، القسم باء (٢) (أ) • وبالاضافة الى ذلك ، توجد فى آلبيرتا لجنة خاصة بالفترة القريبة من موعد الولادة مؤلفة من اطباء امراض اطفال واطباء مولدين واطباء امراض نساء يدرسون كل الوفيات التى تحدث قرب موعد الولادة فى آلبيرتا وذلك فى محاولة لعزل العوامل التى يمكن منعها فى تلك الوفيات • وتوجد فى كثير من المستشفيات الكبيرة فى آلبيرتا وحدات رعاية مكثفة للمواليد الجدد تحول اليها اى سيدة حامل من المتوقع ان تواجه مشاكل اثناء الوضع وذلك فى محاولة لتقليل الخطر الى ادنى حد • لمعرفة الخدمات الصحية وخدمات المستشفيات المتاحة ، انظر تحت المادة ١٠ ، القسم باء (٢) اعلاه • أما الاحصاءات الخاصة بوفيات الاطفال الرضع والاجنة التى تولد ميتة فهى مبينة فى الملحق دال - ٧•

(٢) التدابير المتخذة من اجل النمو الصحى للاطفال

قانون الخدمات الاجتماعية الوقائية (التذييل ألف - ٢٣)

وضع بموجب هذا النظام الاساسى عدد من البرامج للمساعدة فى نمو اطفال معافين ، ومتوازنين عاطفيا وحسنى النشأة ، وتقدم حكومة المقاطعة اموالا لاستخدامها فى مرافق الرعاية النهارية فى المجتمع المحلى •

ويحدد قانون الترخيص باقامة مرافق الرعاية الاجتماعية (التذييل ألف - ٨٣) معايير لادارة كافة مرافق الرعاية النهارية الخاصة والعامة فى المقاطعة • والبرامج الأخرى المقدمة على المستوى المحلى هى البرامج التعليمية الخاصة بالحياة الأسرية وبرامج النهوض بالآباء والابناء التى تعتبر محفلا للتربية فى هذه المسائل مثل الدور الذى يلعبه الوالدان داخل الأسرة ، وانضباط الاطفال ، الخ • وبالاضافة الى ذلك يقدم برنامج خدمات الطفولة المبكرة ، الموجه الى الاطفال فى المجموعة العمرية ٤ر٥ - ٥ر٥ سنة ، برامج تعليمية عن الرعاية الأبوية للاطفال • وهذه البرامج متاحة فى معظم البلديات فى آلبيرتا ، مما اسفر عن تمتع ٨٤ فى المائة من سكان آلبيرتا بتلك البرامج فى المجتمع الذى يعيشون فيه

وبالاضافة الى خدمات الرعاية الصحية الواردة تحت المادة ١٠ (القسم باء (٢)) اعلاه ، يمكن دفع اعانات لخدمات صحية أساسية أخرى تشمل الخدمات الخاصة بعلاج العظام ، وفحص العين لمعرفة عيوبها ، وعلاج العمود الفقرى ، وعلاج الاقدام .

(٣) التدابير المتخذة لحماية وتحسين كافة جوانب صحة البيئة والصحة الصناعية لمنع تلوث الهواء ، والارض ، والمياه ، وللتغلب على الآثار السلبية للتنمية الحضرية وللتصنيع . الخ

عند استعراض التقرير السابق الذى قدمته مقاطعة آلبيرتا فى الوثيقة E/1978/8/Add. 32 ، سوف يظهر ان الاجابة المقدمة تحت المادة ٧ ، القسم باء ، (الصفحات ١٠٥ - ١٠٧) تغطى هذه المسألة تغطية كافية . على انه ينبغى الاشارة الى تغيرات عديدة : فقد عدل مؤخرا

قانون الصحة والأمن المهنيين . وتم الحصول على الموافقة الملكية فى تشرين الثانى/نوفمبر ١٩٧٩ ، وتقرر ان يصبح القانون المعدل نافذا فور اعلانه فى اوائل عام ١٩٨٠ . وكانت الاسباب الرئيسية للتعديلات هى اتخاذ التدابير لتحويل قانون أمن مناجم الفحم وقانون تنظيم المحاجر الى قانون الصحة والأمن المهنيين . وقد اقترحت تنقيحات لأنظمة خاصة بموجب القانون ، تشمل الاقسام المعنية بالحيلولة دون وقوع حوادث ، وبالضوضاء ، وثانى اكسيد السليكون ، وكلوريد الفينيل ، والاسبستوس ، والمخاطر الكيميائية ، وغبار الفحم والتهوية .

ويشار فى الصفحة ١٠٦ من الوثيقة E/1978/8/Add.32 الى وزارة صحة العمال وأمنهم أو تعويضهم . والواقع انه قد عين وزير مسؤول عن صحة العمال وأمنهم وتعويضهم فى آذار / مارس ١٩٧٩ وتخضع لسلطته الآن هيئة تعويض العمال وشعبة الصحة والأمن المهنيين .

(٤) المشاريع الشاملة والتدابير المحددة ، بما فى ذلك برامج التطعيم لمنع ومعالجة ومكافحة الامراض الوبائية ، والمتوطنة ، والمهنية والامراض والاصابات الاخرى فى المناطق الحضرية والريفية

يضع قانون الصحة العامة (التذييل ألف - ٣١) وقانون الوحدة الصحية (التذييل ألف - ٣٠) برامج للوقاية من الاوبئة والامراض المتوطنة ومكافحتها وتشمل برامج تطعيم لكافة الامراض المعدية . ويقدم قانون الوقاية من الامراض التناسلية (التذييل ألف - ٨٤) وقانون مرض السل (التذييل ألف - ٨٥) برامج لمنع تلك الامراض المحددة ومكافحتها ومعالجتها . ويقدم قانون علاج السرطان والوقاية منه (التذييل ألف - ٨٦) برامج للوقاية من السرطان وعلاجه ومكافحته .

(٥) الخطط الشاملة والتدابير المحددة الرامية الى ضمان الخدمات الصحية الكافية ، بما فى ذلك العناية الطبية الكافية فى حالة المرض أو الحوادث للمجموعات العمرية كافة وكل الفئات الأخرى من السكان .

تنص أنظمة تأمين الرعاية الصحية فى آلبيرتا (التذييل ألف - ٢٨) على برنامج للاعانات الصحية الممتدة للمواطنين المسنين وازواجهم ومن يعولونهم . ويتكفل البرنامج بحصة كبيرة من تكلفة النظارات الطبية وجزء رئيسى من تكلفة اطقم الاسنان الاصطناعية ورعاية الأسنان ويتحمل تكلفة الوسائل السمعية والامدادات والمعدات والأجهزة الجراحية والطبية .

ويقدم قانون دور التمريض (التذييل ألف - ٨٧) المساعدة لسكان آلبيرتا الذين ليسوا على درجة من المرض تستلزم دخولهم الى المستشفيات وانما يحتاجون الى مساعدة تمكنهم من مسايرة انشطة المعيشة اليومية . وهى متاحة لأى شخص (بمن فى ذلك الاجانب) استوفى بعض متطلبات الاقامة وتجد احدى لجان التقييم انه يستحقها. وتعد بعض دور التمريض مملوكة ملكية عامة فى حين ان البعض الآخر مملوك ملكية خاصة ولكن بموجب تعاقد مع الحكومة .

وتقدم خدمات فى حالات الطوارئ عن طريق عمليات الاسعاف المنقولة على صعيد المقاطعة . وهى تستخدم بالدرجة الأولى لنقل الناس من المناطق الريفية المنعزلة حيث لا تتوفر العناية الطبية وتسهيلات المستشفيات اللازمة الى المراكز الاكبر حيث توجد تلك الخدمات .

وبالاضافة الى كلية اطباء وجراحى آلبيرتا ومجالس مستشفيات الاحياء ، تشمل مؤسسات القطاع الخاص المشاركة فى الوفاء بالرعاية الصحية ، الاتحادات والجمعيات التى تمثل المهن الصحية الاخرى المشاركة ، ومديرى دور التمريض التعاقدية ومديرى خدمات الاسعاف المتنقلة .

وينص قانون الصحة العامة (التذييل ألف - ٣١) وقانون الوحدة الصحية (التذييل ألف - ٣٠) على انشاء هيئات محلية للصحة وعلى انشاء مجموعة واسعة من الخدمات الصحية الوقائية فى كل ارجاء المقاطعة ، بمافى ذلك المناطق الريفية . ويكفل برنامج الرعاية المنزلية بموجب قانون الوحدة الصحية (التذييل ألف - ٣٠) توافر الرعاية المنزلية خلافا للرعاية المؤسسية للاشخاص الذين وهنوا اما من جراء المرض أو الاصابة .

وينص قانون خدمة التمريض (التذييل ألف - ٨٨) على خدمات تمريضية متخصصة فى المناطق المنعزلة من المقاطعة

ويوفر قانون الخدمات العلاجية (التذييل ألف - ٨٩) سلطة تقديم خدمات خاصة تتعلق بأمراض أو حالات خاصة كالكساح ، والتهاب المفاصل والسكر . وبالاضافة الى ذلك ، ينص القانون على خدمات صحية خاصة للمواطنين المسنين .

(٦) السمات الرئيسية للترتيبات القائمة المتعلقة بأحكام الرعاية الطبية وطرق تمويلها

ينص قانون الخدمات العلاجية (التذييل ألف ـ ٨٩) على تقديم تغطية طبية مجانية لأية حالة من الحالات المشار اليها فى الفقرة الاخيرة اعلاه . وبالاضافة الى ذلك ، تعد اى خدمة من الخدمات الصحية المقدمة من خلال الوحدات الصحية المحلية مجانية . والاستثناء الوحيد لذلك هو برنامج الرعاية المنزلية الذى يفرض له رسم أقصى متحرك يتغير حسب دخل متلقى الخدمة .

ويتضمن التقرير السنوى للجنة تأمين الرعاية الصحية فى آلبيرتا عن الاشهر التسعة المنتهية فى ٣١ آذار / مارس ١٩٧٨ (التذييل دال ـ ٥) السمات الرئيسية لخطة تأمين الرعاية الصحية فى آلبيرتا . ويتضمن التقرير السنوى للجنة خدمات المستشفيات فى آلبيرتا عن الأشهر التسعة المنتهية فى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ (التذييل دال ـ ٦) سمات خطة اعانات الاستشفاء فى آلبيرتا وخطة دور التمريض فى آلبيرتا .

وتمول خطة تأمين الرعاية الصحية فى آلبيرتا من خلال ايرادات الأقساط وتقاسم الحكومة الايرادية للتكلفة ، والمنح المقدمة من حكومة المقاطعة . ويفرض قسط محدد تتراوح بين الصفر وبين مبلغ يدفع شهريا . ويحسب المبلغ المفروض بناء على مقدرة الفرد على الدفع استنادا الى صافى دخله الخاضع للضريبة .

ويفرض قسط منفصل للخدمات الصحية الاختيارية (الواردة تحت المادة ١٠ ، القسم باء (٢)) . ولا تفرض أقساط على المواطنين المسنين ، أو زوجاتهم ، أو من يعولونهم .

وتمول تكاليف بناء وتشغيل المستشفيات من الايراد العام للمقاطعة بالاضافة الى تقاسم الاتحاد للتكلفة . كما يفرض أيضا بدل يومى زهيد للمريض بعد الـ ١٢٠ يوما الاولى فى مستشفى مساعد (المستشفيات التى تقدم رعاية للأمراض طويلة الأجل أو المزمنة) .

وتمول رعاية دور التمريض بالدرجة الاولى من خلال منح حكومة المقاطعة . كما تقدم الحكومة الاتحادية منحة سنوية . وتزاد هذه المنح عن طريق رسم يومى لكل مريض .

جيم . البيانات الاحصائية وسائر البيانات المتاحة عن اعمال الحق فى الصحة ، ولا سيما الاحصاءات المتعلقة بوفيات الاطفال الرضع ، وعدد الاطباء بالنسبة الى عدد السكان ، وعدد المستشفيات والأسرة ، الخ

هذه الاحصاءات متضمنة فى التذييلات دال ـ ٥ ، ودال ـ ٦ ، ودال ـ ٧ .

٢ - كولومبيا البريطانية *

المادة ١٠ : حماية الأسرة والأمهات والأطفال

ألف - حماية الاسرة

(١) القوانين الأساسية التى تستهدف حماية الأسرة فى كولومبيا البريطانية هى :
قانون العلاقات الأسرية ، النظم الآساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩، ج - ١٢١
قانون نسب الطفل واعالته ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ٤٩
قانون الملكية للمرأة المتزوجة ، النظم الأساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ٢٥٢
قانون الزواج ، النظم الأساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ٢٥١
مدونة قواعد حقوق الانسان ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ١٨٦
قانون المساعدة المقدمة لشراء منزل ، النظم الأساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ١٧٢
قانون الدخل المضمون المتاح لسد الحاجة ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ١٥٨

(٢) فى كولومبيا البريطانية يعتبر حق الرجل والمرأة فى التزاوج بموافقتهم الكاملة مكفولا بموجب قانون الزواج . وينص القانون على أنه يجوز للكبار من الرجال والنساء الزواج دونما عائق ويقضى بانه يتعين على الأشخاص الذين هم دون سن التاسعة عشر أن يحصلوا على موافقة الوالدين . وهذه الموافقة لايمكن حجبها دون سبب معقول .

(٣) لا يوجد فى كولومبيا البريطانية اية تدابير لتسهيل تأسيس أسرة من خلال اعانات الدعم أو منح التجهيز .

ويوفر قانون المساعدة المقدمة لشراء منزل ، من خلال منحة البيت الأول للأسرة العون للأسر ذات الطفل الواحد دون سن التاسعة عشر على الأقل لشراء بيتها الأول . (ويشمل هذا أحد الوالدين والأسر المبتنية) .

---

* تقرير أعدته حكومة كولومبيا البريطانية .

(٤) تتيح مقاطعة كولومبيا البريطانية المجال لاتخاذ تدابير عديدة تستهدف المحافظة على الاسرة ودعمها وحمايتها .

(أ) وينص قانون العلاقات الأسرية على ما يلى :

"١" البت قانونا فى مسائل الاعالة والكفالة والمسائل ذات الصلة فى حالات الزواج وفقا للقانون العام حيث تكون العلاقة قد استمرت لمدة عامين ،

"٢" البت قانونا فى مسائل الاعالة والكفالة والمسائل ذات الصلة الناجمة عن فشل الزواج دون الدخول فى عملية طلاق ،

"٣" تقسيم اصول الاسرة بالتساوى عند انفصام عرى الزوجية أو عند توقيع اتفاق بالانفصال ،

"٤" تمثيل الابناء قانونيا فى المنازعات القانونية التى يكونون طرفا فيها ،

"٥" تقديم الخدمات الاستشارية لمساعدة الناس على تسوية الخلافات الزوجية .

(ب) يكفل قانون نسب الطفل واعالته حماية الأم والطفل الذى لا يولد فى كنف الزوجية . وينفذ مرفق الابناء لوالدين غير متزوجين احكام هذا القانون عن طريق مساعدة الأم فى التخطيط لرعاية واعالة نفسها وطفلها ، وكذلك مساعدة الأب المفترض على النهوض بمسؤولياته الابوية عن طريق الوفاء بالالتزامات تجاه الأم والطفل .

(جـ) وينص قانون الملكية للمرأة المتزوجة على أنه يجوز للمرأة ان تحصل على ممتلكات وتحتفظ بها أو تتصرف فيها كما لو كانت امرأة غير متزوجة .

(د) يوفر قانون الدخل المضمون المتاح لسد الحاجة المساعدة المالية والخدمات الاجتماعية الاساسية للأسر غير القادرة على اعالة نفسها بجهودها الذاتية . وتتضمن هذه الخدمات والبرامج ما يلى :

المساعدة التى يكفلها ذلك القانون لدعم الدخل الأساسى للأسر التى يعولها أحد الوالدين فقط : لتوفير الأمن للأمهات لكى تكرس وقتهن لتربية أطفالهن .

خدمات الرعاية الخارجية : لمساعدة الأسر على الوفاء بحاجة اطفالها للرعاية حتى سن الثانية عشرة من خلال مجموعة مختلفة من البرامج ، وكذلك لتوفير الدعم عندما يكون الوالد يمارس عملا أو ملتحقا بمؤسسة تعليمية أو أثناء مرضه لفترة طويلة أو غير ذلك من الازمات الأسرية .

الخدمات الخاصة للأطفال : لتوفير خدمات خاصة لفترة زمنية محددة (على سبيل المثال ، عمال رعاية الطفل) للأسر لتمكين الأطفال من أن يشبوا موفقين في بيوتهم أو مجتمعاتهم .

* خدمات مدبرة المنزل : لتوفير الاعانة والدعم المؤقت للأسر التى تعانى من الضغط لكى تحتفظ بدورها المستقل فى المجتمع أو لتستعيد هذا الدور .

(هـ) تحمى مدونة قواعد حقوق الانسان الافراد من ان يتعرضوا للتمييز فى مجال شراء الممتلكات والايجارات والتوظف وعضوية النقابات العمالية واتحادات ارباب العمل والاتحادات المهنية بسبب وصفهم الاجتماعى . وتحمى هذه المدونة بالتحديد الأفراد من التعرض للتمييز بسبب وصفهم الاجتماعى .

باء ـ حماية الأمومة

(١) القوانين الرئيسية التى تنظم مسألة حماية الأمومة هى :

مدونة قواعد حقوق الانسان ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج ـ ١٨٦

قانون معايير العمالة ، النظم الأساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ج ـ ١٠٧ ، جزء ٧

قانون الصحة ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج ـ ١٦١

قانون نسب الطفل واعالته ، النظم الأساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج ـ ٤٩

قانون الدخل المضمون المتاح لسد الحاجة ، النظم الأساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج ـ ١٥٨

(٢) (أ) تقدم المساعدة الخاصة بالرعاية الطبية والصحية قبل الولادة وبعدها بموجب قانون الصحة ويقوم بتنفيذه خدمات رعاية الصحة العامة للمجتمع :

١' يوفر برنامج ما قبل الولادة البرامج التعليمية والزيارات المنزلية والمشورة ويغطى مواضيع كالتغذية والتدخين وتعاطى المشروبات الكحولية واللياقة وامكانية تحمل الضغوط . ويقدم كذلك توجيهات خاصة للوالدين الراغبين فى التبنى وللأمهات الفرادى والأمهات اللاتى من المقرر ان يكون عن طريق عملية قيصرية .

(٢) تواصل ممرضات الصحة العامة القيام بالزيارات المنزلية وتقديم الفصول التعليمية لهؤلاء الاطفال وأمهاتهم اعترافا منهم بأن سنوات الطفل بدءا بولادته وحتى دخوله المدرسة يمكن ان تكون ذات أهمية قصوى فى تحديد حالته الصحية وأسلوب حياته فى المستقبل .

(ب) يوفر قانون الدخل المضمون المتاح لسد الحاجة برنامجا يتعلق بعلاوة التغذية قبل الولادة وبعدها . ويقدم علاوة تغذية خاصة لأية سيدة حامل تتلقى دعما لدخلها .

(٣) تكفل الحماية للأمهات العاملات ضد الفصل خلال فترة معقولة قبل ولادة الطفل وبعد ولادته بموجب قانون معايير العمالة ، جزء ٧ ، ومدونة قواعد حقوق الانسان وقانون التأمين ضد البطالة ، ١٩٧١ ، النظام الاساسى لكولومبيا ١٩٧٠ — ٧١ — ٧٢، ج — ٤٨ :

يكفل قانون معايير العمالة ، الجزء ٧٨ ، حماية أمن وظيفة المرأة العاملة اثناء تغيبها عن العمل بسبب الحمل . وقد تتغيب المرأة الحامل عن العمل لمدة ١٨ أسبوعا متتاليا وقد تمتد هذه المدة الى ٢٤ أسبوعا لأسباب تتعلق بالولادة أو الاجهاض حسب شهادة طبيب ممارس . ويعتبر هذا الغياب أجازة بدون أجر . وقد تبدأ هذه الاجازة قبل التاريخ المقدر للولادة بـ ١١ أسبوعا أو تبدأ فى وقت لاحق حسبما تطلب الموظفة . وقد تحصل الموظفة على هذه الأجازة بناء على طلبها المكتوب مدعما بشهادة طبيب ممارس تفيد بأن الموظفة حامل وتقدر التاريخ المحتمل لولادة الطفل . ولا تنتهى الأجازة طفل انقضاء ستة أسابيع من التاريخ الفعلى لولادة الطفل أو الاجهاض ، ما لم تطلب الموظفة مدة أقصر . ويتعين على الموظفة ان تقدم الى صاحب العمل شهادة من طبيب تفيد بأنها وضعت أو أنها اجهضت ، فى تاريخ محدد .

ويقوم صاحب العمل باعادة الموظفة التى تستأنف العمل بعد انتهاء الاجازة الممنوحة طبقا لهذا القانون ، الى الوظيفة التى كانت تشغلها قبل ذلك ، أو الى وظيفة مناظرة مع حصولها على جميع الزيادات فى الأجر والاعانات التى يحق لها الحصول عليها اذا لم تكن قد حصلت على الاجازة .

وتحمى مدونة قواعد حقوق الانسان ، القسم ٨ ، المرأة الحامل من التعرض للتمييز بموجب الجزء الخاص الذى يتناول الاسباب غير المعقولة من هذا الباب . ونقول بالتحديد انه اذا تعرضت امرأة حامل للتمييز فى العمل بسبب حملها ، اعتبر التمييز بمثابة انتهاك لمدونة قواعد حقوق الانسان ما لم يتمكن صاحب العمل من اثبات أن التمييز كان له ما يبرره وفى ضوء ما سبق ، تحمى مدونة قواعد حقوق الانسان المرأة الحامل من أن تحرم من الوظيفة ، ومن الاستمرار فيها ، وحرمانها من التقدم أو الترقية فى العمل أو من تعرضها للتمييز فيما يختص بالتوظف أو بظرف خاص بالتوظف بسبب كونها حامل .

وكما هو موضح فى الجزء الثانى من هذا التقرير ، فان قانون التأمين ضد البطالة ،

١٩٧١ ، النظم الاساسية لكولومبيا ١٩٧٠ - ٧١ - ٧٢ ، ج - ٤٨ ، ينص على تقديم مساعدة مالية للمرأة التى ليس لها ايراد نظرا لحصولها على اجازة الوضع ولذا تستحق الحصول على اعانة .

(٤) لا توجد تدابير محددة للأمهات العاملات من ذوات المهن الحرة أو اللائى تشاركن فى مشروع خاص بالاسرة .

(٥) وينص قانون نسب الطفل واعالته على اعالة الأطفال الذين يأتون من غير طريق الزواج لنساء يعشن بعيدا عن أزواجهن .

جيم - حماية الاطفال والشباب

(١) تتضمن القوانين الاساسية الرامية الى حماية ومساعدة الأطفال والشباب فى كولومبيا البريطانية ما يلى :

قانون العلاقات الأسرية ، النظم الأساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩، ج - ١٢١

قانون الدخل المضمون المتاح لسد الحاجة ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ١٥٨

قانون تيسير الموارد البشرية ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ١٨٥

قانون خدمة الأسرة والطفل ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ١١٩

قانون التبنى ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ٤

قانون نسب الطفل واعالته ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ٤٩

قانون معايير العمالة ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ١٠٧ ، الأجزاء ٢ و ٧ و ٨

قانون مكافحة المشروبات الكحولية واجازتها ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ٢٣٧

قانون المدارس ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩، ج - ٣٧٥

قانون الأطفال الرضع ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩، ج - ١٩٦

قانون الوصى العام ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩، ج - ٣٤٨

قانون محكمة المقاطعة ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانيـــة ١٩٧٩، ج — ٣٤١

قانون الصحة ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج — ١٦١

قانون الصحة العقلية ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانيـة ١٩٧٩ ، ج — ٢٥٦

قانون حظر التحول ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج—٨٧

قانون الافلام السينمائية ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيـــا البريطانية ١٩٧٩، ج — ٢٨٤

قانون المركبات البخارية ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج — ٢٨٨

قانون الاصلاح ، النظم الاساسية المنقحة فى كولومبيا البريظانية ١٩٧٩ ، ج — ٧٠

(٢) ينص قانون العلاقات الاسرية ، ق — ٥٦ بوجه عام على أن " كل والد طفل مسؤول قانونا عن اعالة الطفل وتوفير الدعم المعقول والضرورى له " . وتوفر المقاطعة تدابير خاصة من أجل رعاية وتعليم الاطفال فى هذه الأحوال الثلاثة على الأقل : (أ) عندما ينفصل الاطفال عن أمهم أو يحرمون من الأسرة ، (ب) الأطفال المعوقون بدنيا أو عقليـــــا أو اجتماعيا ،و (ج) الأطفال المنحرفون .

(أ) تكون حماية الاطفال المنفصلين عن أمهاتهم أو المحرومين من الأسرة بواسطة :

'١' قانون التبني . والغرض من هذا القانون هو توفير نفس الحقوق والمزايا التى يتمتع بها الأطفال المولودون لأبوين فى أسرة للاطفال المتبنين . ويقضى برنامج التبنى باتاحة امكانية التبنى للاطفال من كل الأعمـــار عندما لم يعد بأمكان اسرة الطفل أو اقاربه المباشرون رعاية الطفـل أو راغبين فى رعايته . واذا كان الطفل فوق سن الثانية عشرة ، يتعين عليه أن يعطى موافقته قبل التبنى ،

'٢' قانون خدمة الأسرة والطفل ، ق — ٧ (١) (هـ) . ينص هذا القانـون على انه يجوز للطفل الذى هجره أحد أو كلا والديه ان يدخل فـى كفالة مدير رعاية الطفل . ويوفر برنامج للرعاية عن طريق التربية الـذى انشىء بموجب هذا القانون ، وقانون الدخل المضمون المتاح لسـد الحاجة ، رعاية أسرية بديلة للطفل لتلبية احتياجاتـه البدنية والعاطفية والاجتماعية . ويوفر برنامج المنازل الجماعية الرعاية الابوية الفعالة والماهرة أو خدمات رعاية الطفل للأطفال الذين لا يستطيعون البقاء فى بيوتهم أو بيوت أربابهم ولكنهم قادرون على العمل داخل المجتمع .

وينص برنامج اعادة الاطفال على اتخاذ تدابير العودة بالنسبة للاطفال ممن هم دون سن السابعة عشرة الذين انحرفوا فى المقاطعة مؤقتا وأطفال كولومبيا البريطانية الذين انحرفوا فى مقاطعات أو ولايات أخرى ،

' ٣ ' يوفر قانون الدخل المضمون المتاح لسدالحاجة العديد من البرامج لرعاية الاطفال اذ ان برنامج الطفل فى منزل الأقارب يساعد فى اعالة طفل فى منزل قريب له عندما يكون فى مصلحة الطفل القيام بذلك وعندمايعجز والدى الطفل عن اعالته ،

' ٤ ' قانون الاطفال الرضع وقانون الوصى العام . ينص هذان القانونان على رعاية ممتلكات الطفل . ويجوز للوصى العام اذا كان راعيا لممتلكات الطفل الرضيع أن يتخذ التدابير لاعالة الطفل وتعليمه مما يملكه من مال أو ممتلكات أخرى أو لحسابه (قانون الأطفال الرضع ، ق ـ ١١) .

' ٥ ' قانون العلاقات الأسرية ، ق ـ ٢ (٢) (أ) و (ب) يعين محاميا للأسرة ليمثل مصالح الطفل ورعايته فى الدعاوى القضائية المتعلقة بتبنى الطفل أو الوصاية عليه أو كفالته ،

(ب) وفيما يلى القوانين التى تشمل الأطفال المعوقين بدنيا أو ذهنيا أو اجتماعيا :

(١) قانون الدخل المضمون المتاح لسد الحاجة الذى يضع البرامج لرعايتهم وتعليمهم وينص قانون خدمة الاسرة والطفل ، ق ٦٠ (١) (ن) ، على أن الاطفال الذين يعانون من اعاقة بدنية خطيرة مثل العمى أو الصم أو من اعاقة تجعله عبئا على الناس يمكن ان يدخلوا فى كفالة مدير رعاية الطفل . وقد وضعت البرامج التالية بموجب هذين القانونين :

برنامج نمو الطفل الرضيع : ويوفر خدمات للاطفال الرضع حتى سن ثلاث سنوات ممن يظهرون تأخرا كبيرا فى النمو نتيجة لحالات الاعاقة العقلية او البدنية .

موارد اعادة تأهيل الاطفال : ويمكن الاطفال الذين يعانون من صعوبات كبيرة فى المدرسة لأسباب اجتماعية و / أو عاطفية أو الذين تركوا المدرسة لكسب مهارات اساسية ، من معاودة الدخول فى النظام المدرسى أو مواصلة التدريب أو العمل

خدمات الرعاية النهارية : تقدم هذه الخدمات للأطفال حتى سن الثانية عشرة وذلك لدعم أى من الوالدين اذا كان يعمل أو ملتحقا بمؤسسة تعليمية أو خلال المرض لفترة طويلة أو بسبب أزمة أسرية . ويمكن للاطفال ذوى الاعاقات المحددة ان يحظوا بخدمات الرعاية الخارجية المتخصصة

موارد اعادة تأهيل الاطفال المعوقين : يقدم هذا البرنامج خدمات الدعم فى محيط

المدرسة للأطفال ذوى الاحتياجات البدنية و/أو العقلية الاستثنائية لولا ذلك الذين سيستبعدون من التعليم فى محيط المدرسة .

العلاج قصير الأجل فى بيوت علاجية : ويتوفر بغية مساعدة الأطفال المضطربين عاطفيا أو الاطفال الذين يعانون من اضطرابات حادة فى السلوك بحيث يتعذر عليهم التحكم فى سلوكهم .

خدمات رعاية الطفل : وتوفر الرعاية الابوية الفعالة أو خدمات رعاية الطفل للأطفال الذين لا يمكنهم البقاء فى منازلهم أوفى المنازل التى نشأوا فيها ولكنهم يكونون قادرين على أداء وظيفتهم فى المجتمع .

موارد العلاج المتخصص : تؤدى الى اتاحة الرعاية المهنية طوال الاربع والعشرين ساعة للأطفال الذين يعانون من مشاكل سلوكية أو عاطفية أو بسبب معوقات عقلية أو بدنية .

الخيارات السكنية : أتاحتها وزارة الموارد البشرية لتلبية احتياجات الاطفال والمعوقين عقليا واحتياجات آبائهم . وتتاح بيوت الشباب للاقامة القصيرة للأطفال الذين يعيشون فى بيوت ذويهم . ويسمح للاباء بفترات راحة فيها من وقت لآخر .

٢ - قانون المدارس الذى يتضمن احكاما بها اشارة محددة الى الأطفال المعوقين . وتغطى المجالس المدرسية تكلفة الانتقال الى المعهد التعليمى ، وتكلفة التعليم والتدريب كما توفر الاقامة المدرسية للأطفال المعوقين عقليا (ق - ١٥٧ (١) ( ) (م) و (ن) . وبموجب ق - ١٠٥ ، يجوز تزويد الاطفال ، الذين تكون ابصارهم من الضعف بدرجة تعوقهم عن الدراسة ، والذين لا يملكون الوسائل المالية ، بنظارات طبية عن طريق مجلس المدرسة . كما يتولى المجلس المحلى للمدرسة تغطية رسوم التعليم بالنسبة للأطفال الذين يحتجزون لمدة شهر أو اكثر فى مستشفى أو فى مركز لاعادة التأهيل الطبى ،

٣ - يشمل قانون الصحة وقانون الصحة العقلية ايضا رعاية الاطفال المعوقين . وبموجب قانون الصحة العقلية ،ق - ٢٥ ، يجوز ايداع الطفل المشمول بموارد رعاية الطفل فى مصحة للصحة العقلية تابعة للمقاطعة اذا ما تلقى رئيس حكومة المقاطعة شهادتين طبيتين . ويزود الاطفال الموجودون فى أماكن سكنية ببرامج انمائية مثل برنامج الاعداد للحياة الذى يشمل تنمية المهارات بما فى ذلك التدريب فى مرحلة الطفولة والتدريب على المهارات الحركية ، والادراك السمعى والبصرى . ويتلقى الاحداث من الشباب برامج اضافية خاصة بالتكيف مع المجتمع ، والتدريب الذى يسبق الالتحاق بالمدارس المهنية ، وتنظيم السلوك والاعداد للعيش فى المجتمع .

وتقوم وزارة الصحة ايضا بتنفيذ البرامج السكنية وبرامج المراكز الخارجية من أجل الاحداث من الشباب الذين يعانون من مشاكل نفسية ، واجتماعية ، وتعليمية .

وهدف هذه البرامج هو تزويد المشاركين فيها بالمهارات اللازمة لمعاودة الدخول فى النظام المدرسى النظامى ، وأن يلتحقوا بفصول التدريب المهنى أو للتعيين فى وظائف . وتستوعب عيادات التربية النفسية الأطفال الذين يتعذر على المدارس مساعدتهم فيما يتطلبه نظامهم الخاص بهم . وهذه العيادات عبارة عن وحدات متخصصة تعالج الأطفال الذين يعانون من أوجه قصور تعليمية محددة ، ومن مشاكل عاطفية .

(ج) وتتولى أمر المنحرفين القصر فى معظم الحالات شعبة الاسرة فى محكمة المقاطعة (قانون محكمة المقاطعة ، ق — ٢ (٣)) . وتتناول هذه المحكمة قانون الاحداث المنحرفين (كندا) ، ويحمى قانون محكمة المقاطعة ، ق ـ ٣ (٦) القصر من كشف هويتهم للعامة . وينص قانون العلاقات الأسرية ، ق ـ ٢ (٢) (د) على انه يجوز لأحد المحامين ان يعمل " محاميا للأسرة " ، يحضر الاجراءات المتعلقة بالانحراف المزعوم لأى طفل و يتدخل فى أية مرحلة للتصرف بوصفه محاميا يرعى مصالح الطفل ورفاهيته .

ويجرى اساسا التعامل مع الشباب الذين يعارضون القانون ، خارج اطار نظام المحاكم . وقد استحدث قانون الاصلاح شعبة التدابير التأديبية (ق — ق — ٢ ، ٦ ، ٣ (ب) للاشراف على مركز احتواء الشباب وتوفير مراقبى سلوك للأطفال الذين يعارضون القانون . ويحال الشباب الى مراقبى السلوك لاجراء تحقيق قبل انعقاد المحكمة . ويمكن لمراقب السلوك ان يوصى بعدم القيام بأى اجراء آخر أو تحويل أو تصرف من المحكمة . وتتولى شعبة التدابير التأديبية مسؤولية احتجاز الشباب المنتظرين للمحاكمة والتصرف فيهم أو ايداعهم المكان الملائم . ويسمح قانون الاصلاح ، ق — ٣٥ بوضع برامج تشمل عمليات الاعادة أو التعويض ، الخدمة المجتمعية ، الرعاية ، والحماية والاشراف من أجل الحماية والاحتواء ويستفيد الشباب الذين يعانون مشاكل بسبب القانون ، من الخدمات المنسقة لشعبة التدابير التأديبية .

(٣) تتيح البرامج الموضوعة ، بموجب قانون خدمة الاسرة والطفل وقانون الدخل المضمون المتاح لسد الحاجة تدابير لحماية الأطفال والشباب من الاستغلال الاقتصادى أو الاجتماعى أو أى استغلال آخر ، ومن الاهمال أو القسوة .

وينص قانون خدمة الأسرة والطفل ، ق ٦ (١) (١) ، على أن الأطفال الذين ثبت أنهم تعرضوا لسوء المعاملة أو الاهمال عن طريق المحاكم يصبحون فى وصاية مدير رعاية الطفل . ويتمتع مثل هؤلاء الأطفال بالرعاية فى ظل برنامج الحضانة بهدف التربية . ويعيد المدير أدماج الطفل فى الاسرة حيثما يكون ذلك ممكنا . ومع ذلك ، فان هذا لا يحدث الا اذا وجد انه فى مصلحة الطفل .

ويجوز للمدعى العام ان يتدخل ليحمى مصالح الطفل القانونية .

وقد حظى مجال اساءة معاملة الطفل واهماله بعناية خاصة من وزارة الموارد البشرية . وأنشىء خط تليفونى لمساعدة الاطفال وهو يتيح لهم المخابرات الخارجية بالمجان

فى كل انحاء المقاطعة للتبليغ عن المخاوف التى تشمل حماية الطفل • ويحتوى كتيب السياسة المشترك بين الوزارات الخاص باساءة معاملة / اهمال الطفل ، معلومات عن تعريف اساءة معاملة الطفل واهماله ويضع المبادىء التوجيهية الخاصة باجراءات التبليغ والمتابعة •

(٤) هناك أحكام عديدة داخل المقاطعة تنظم عمل الأطفال والشباب • وتغطى هذه الأحكام بحالات مثل : (أ) الحد الأدنى لسن العمل بأجر أو بدون أجر (ب) تنظيم ساعات العمل والراحة ، (ج) حظر أو تقييد العمل الليلى ، (د) العقوبات المفروضة فيما يتعلق بالانتهاكات • وفيما يلى الانظمة المتعلقة بهذا الصدد •

(أ) قانون معايير العمل ، الجزء ٢ ، ق - ٢٣ ، وهو ينظم تشغيل الأطفال دون سن الخامسة عشرة فى بعض الصناعات • ويتعين على أى صاحب عمل يرغب فى تشغيل طفل دون سن الخامسة عشرة أن يحصل على تصريح من وزير العمل • وينص قانون الأطفال ، ق - ١٩ ، أن الطفل الذى لا يعيش فى كنف والد أو وصى أو الذى لا يقطن مع والده أو الوصى عليه ويتجاوز سنه الستة عشر عاما يكون مسؤولا مسؤولية كاملة بموجب تعهد بأداء الخدمة أو العمل • وبخلاف ذلك تكون تعاقدات العمل مع الأطفال باسمائهم قابلة للالغاء أو لاغية (ق - ١٧ ، ق - ١٨) • وفرضت قيود على تشغيل الأطفال دون سن الخامسة عشرة بمقتضى قانون المدارس ، ق - ١١٣ (١) ، الذى ينص على الحضور الاجبارى فى المدرسة خلال ساعات الدراسة المنتظمة فى كل يوم دراسى ،

(ب) نظمت ساعات العمل بالنسبة للأطفال بواسطة قانون المدارس ، ق - ١١٣ (١) (أنظر اعلاه) • ويجيز قانون معايير العمل ، الجزء ٢ ، ادخال شروط لتصريح العمل. وقد تشمل هذه الشروط عدد الساعات التى يجوز للطفل أن يعمل خلالها • ويؤثر الأمر الخاص بالحد الادنى للأجر (١٩٧٥) بموجب قانون معايير العمل ، الجزء ٨ ، على الحد الأدنى للأجر لطلبة المدارس الذين يلتحقون بالعمل بناء على طلب صاحب العمل ، وقد يؤثر ايضا فى ساعات العمل • وينص هذا الأمر على أن الحد الأدنى للوقت مدفوع الأجر هو " معدل أجر الساعة المعتاد للموظف " بالنسبة لكل الفترة التى تقضى فى مكان العمل ... ، مع حد أدنى فى أى يوم واحد قدره أجر ساعتين حسب المعدل المعتاد للموظف فى" الساعة" .

(ج) ربما يؤثر قانون حظر التجول على ساعات العمل الليلى • ويجوز لرئيس حكومة المقاطعة ان يضع انظمة تحدد ساعة الحظر فى المناطق الريفية ويحدد عمر الاطفال المتضررين •

(د) تقدر قيمة العقوبة بالنسبة لانتهاك قانون معايير العمل ، الجزء ٢ ، ق - ٢٥، الذى ينظم عمل الأطفال ، بمبلغ ٥٠ دولارا كحد أقصى فيما يتعلق بأى صاحب عمل يخل بشروط الوظيفة أو بالحد الأقصى لساعات العمل • ويكون والد الطفل كذلك مسؤول عن دفع غرامة تصل الى ٥٠ دولارا •

(٥) تخضع التدابير المتخذة للحيلولة دون تشغيل الأطفال والشباب فى عمل يحتمل ان يكون أن يهدد حياتهم بالخطر للاشراف على النحو التالى • ينظم قانون معايير العمل ، الجزء ٢ ، تشغيل الطفل فى الصناعات الاتية : التصنيع وبناء السفن والكهرباء وقطع الأخشاب والتشييد وتقديم الطعام وأماكن اللهو والأعمال التجارية ومسح الأحذية والسيارات والنقل وغسل الملابس وتنظيفها وصباغتها • وتشمل معايير الصحة الصناعية الموضوعة لحماية الاشخاص فى مكان العمل بموجب قانون تعويض العاملين وأنظمة السلامة والصحة الصناعية الاشخاص فوق سن الخامسة عشرة •

ويقصر قانون المركبات البخارية ، ق ـ ٢٤ (٦) ، قيادة تلك المركبات على الاشخاص فوق سن السادسة عشرة • ويتعين ان يكون سائقو سيارات الأجرة فوق سن التاسعة عشرة (قانون المركبات البخارية ، ق ـ ٣٢ (١)) •

وينص قانون الأفلام السينمائية ، ق ـ ٨ (٣) ، على تصنيف أفلام معينة لتكون مشاهدتها قاصرة على الاشخاص فوق سن الثامنة عشرة • ولا يسمح للشباب دون هذه السن بالعمل فى المسرح •

ويجعل قانون مكافحة المشروبات الكحولية ، واجازتها ، ق ـ ٤١ ، من وجود القاصر فى مؤسسة مرخصة مخالفة • ولا يسمح لمالك مؤسسة يحمل رخصة بالمشروبات الكحولية ان يتيح لشخص دون سن التاسعة عشرة بالتواجد فى مقر شركته • وهذا من شأنه ان يجعل العمل قاصرا على الأشخاص فوق سن التاسعة عشرة •

(٦) على الرغم من أن البيانات غير متاحة عن تشغيل الاطفال فى المقاطعة ، فان الجدول التالى الذى يوضح عدد التصاريح الصادرة كل عام ، بموجب الجزء ٢ من قانون معايير العمل ، يقدم بعض المعلومات • وقد صدرت غالبية التصاريح للأشخاص الذين عملوا فى صناعة تقديم الطعام • عدد التصاريخ التصاريخ الصادرة كل عام :

السنة	العدد الكلى للتصاريخ الصادرة
١٩٧٤	٤٦٣
١٩٧٥	٢٧٨
١٩٧٦	٢٣٩
١٩٧٧	٢١٨
١٩٧٨	٢٢٣

المصدر : وزارة العمل ، التقارير السنوية ، ١٩٧٤ و ١٩٧٥ و ١٩٧٦ و ١٩٧٧ و ١٩٧٨

المادة ١١ : الحق في مستوى معيشة لائق

باء - الحق في الغذاء الكافي

(١) فيما يلى القوانين الاساسية الرامية الى تعزيز حق كل فرد فى الغذاء الكافي :

قانون التنمية الزراعية والريفية (كولومبيا البريطانية) ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ٧

قانون لجنة الاراضى الزراعية ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ٩

قانون تنمية الاراضى الزراعية ، النظم الأساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ١٠

قانون ترتيب المحصول الزراعى ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ١١

قانون استخدام البيئة والأراضى ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ١١٠

قانون مكافحة الجنادب ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ١٥٦

قانون الدخل المضمون المتاح لسد الحاجة ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ١٥٨

قانون الصحة ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج ١٦١

قانون الثروة الحيوانية ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ٢٤٠

قانون صناعة الثروة الحيوانية ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ٢٤٣

قانون الزبد الصناعى النباتى ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ٢٥٠

قانون التفتيش على اللحوم ، النظم الأساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ٢٥٣

قانون صناعة الألبان ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ٢٥٨

قانون تسويق المنتجات الطبيعية ، النظم الأساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج — ٢٩٦

قانون حماية البنات ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج — ٣٢٩

قانون المدارس ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج — ٣٧٥

قانون زراع البذور ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج — ٣٨٢

قانون بذور البطاطس ، النظم الأساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج — ٣٨٣

قانون المحافظة على التربة ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج — ٣٩١

قانون الأطباء البيطريين ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج — ٤٢٣

قانون المياه ، النظم الأساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ٤٢٩

قانون مكافحة الاعشاب الضارة ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج — ٤٣٢

(٢) فيما يلى التدابير المتخذة لتطوير أو اصلاح الأنظمة الزراعية الموجودة ، من أجل تحقيق التنمية والاستخدام الاكثر فعالية للموارد الطبيعية :

(أ) يتحقق الاستخدام الاكثر فعالية لمواردنا من خلال مكافأة المنتج الكفء فى مكان السوق . ويقضى قانون تسويق المنتجات الطبيعية ، وقانون صناعة الألبان بتشكيل هيئات تتولى تنظيم مكان السوق . وسوف نناقش هذين القانونين فى الاقسام المتبقية ،

(ب) تتركز انشطة البحث على ميادين تحقيق اقصى ربح ممكن لتقليل الخسارة المحتملة . وسوف نناقش هذا تحت بند (٣) ادناه ،

(ج) تشجيع تنمية الاراضى الزراعية الممكنة من خلال قانون لجنة الاراضى الزراعية ، وقانون استخدام البيئة والاراضى ، وقانون تنمية الأراضى الزراعية . وللجنة الاراضى الزراعية السلطة فى ان تخصص بعض الاراضى بوصفها اراضى زراعية وأن تقصر استخدامها فى المستقبل على الأغراض الزراعية . ويجوز لرئيس حكومة المقاطعة اصدار أوامر تتعلق باستخدام الارض والبيئة بموجب قانون استخدام البيئة والاراضى ، ق — ٦ . ويجوز لوزير الزراعة الدخول فى تعاقدات من أجل تطهير الارض وتطويرها للزراعة بموجب قانون تنمية الاراضى الزراعية ، ق — ١ . ويشمل هذا مشاريع الصرف والرى ، ومشاريع شبكة المياه المحلية والمباني الزراعية والحيكنة الزراعية .

(٣) وتقوم وزارة الزراعة فى كندا بالبحث بصفة عامة فى محطات البحث فى المقاطعة بالتعاون الوثيق مع علماء التربة فى المقاطعة وعن طريق أساتذة فى كلية العلوم الزراعية، بجامعة كولومبيا البريطانية ، مع توفير بعض الدعم المالى من حكومة كولومبيا البريطانية .

وأحد أمثلة هذه البحوث المشتركة بين الحكومة الاتحادية والمقاطعة ، الاتفاق الفرعى للتنمية الزراعية والريفية ١٩٧٧ — ١٩٨٢ بموجب قانون التنمية الزراعية والريفية (كولومبيا البريطانية) . ويقدم هذا الاتفاق برامج ومشاريع من أجل الاستخدام الأكثر فعالية والتنمية الاقتصادية للأراضى الريفية ، وامدادات المياه ، وخدمات التربة والمجتمع .

ويقدم فرع الهندسة الزراعية ، بموجب قانون تنمية الاراضى الزراعية خدمات استشارية عن تصميمات المبانى الزراعية والمعدات المساعدة وتطوير الميكنة الزراعية .

ويقدم فرع البستنة ، بموجب قانون حماية النبات بحوثا تطبيقية تتعلق بالنباتات الغذائية المحلية .

ويستخدم فرع الدواجن محطة اختبار الدواجن كمرفق بحثى .

ويشمل فرع الطب البيطرى صحة الحيوان ، بموجب مجموعة من القوانين التى تتناول حيوانات معينة . وتعتبر الخدمات البيطرية الميدانية مسؤولة عن أمراض الحيوانات والأدوية البيطرية الوقائية . ويقدم المعمل البيطرى التشخيص بالنسبة لمعرفة سبب المرض أو الوفاة .

(٤) اعتبر تخفيض الخسائر فى الغذاء فى المزرعة بمثابة جزء أساسى من ممارسة الادارة السليمة . ويأخذ هذا اشكالا عديدة تستخدمها الفروع المذكورة بالفعل تحت البند (٣) والخدمات المتخصصة الأخرى لمساعدة المنتجين على التعرف عليها .

(أ) وتتضمن الطرق الرئيسية للمحافظة على المواد الغذائية ما يلى :

١ ' مكافحة الحشرات بموجب قانون حماية النبات والغرض من قانون حماية النبات هو حماية النباتات ومنع انتشار الحشرات والآفات والأمراض المدمرة للحياة النباتية . وينص قانون مكافحة الجنادب على انشاء مناطق لمكافحة الجنادب ، ويقدم الأموال اللازمة للمبيدات الحشرية وتكلفة استعمالها ،

٢ ' مرافق كافية للتخزين يوفرها قانون ترتيب المحصول الزراعى ، وقانون صناعة الألبان (انظر قسم (٧) ادناه) ،

٣ ' قانون صيانة التربة ، الذى ينظم أنشطة ازالة التربة وردمها فى احتياطى الأراضى الزراعية . ويهتم فرع التربة بالاستخدام الفعال لموارد التربة في كولومبيا البريطانية والمحافظة عليها .

٤) ادارة المياه ، بموجب قانون التنمية الزراعية والريفية (كولومبيا البريطانية) واتفاق ١٩٧٧ - ١٩٨٢ المشترك بين الحكومة الاتحادية والمقاطعة الذى يشمل مشاريع للمحافظة على المياه . ويتولى قانون تنمية الاراضى الزراعية مسائل الصرف والرى واعداد مشاريع شبكة المياه المحلية .

(ب) فيما يلى تدابير نشر المعرفة عن استخدام المواد والمعدات والأساليب :

١) يقدم فرع التنمية والتوسع الزراعى برامج وخدمات ترمى الى مساعدة الناس فى المناطق الريفية بكولومبيا البريطانية فى تحقيق التنمية والاستغلال الأمثل لمواردهم . ويقدم الخبراء الزراعيون المشورة الفنية حول انتاج المحاصيل والانتاج الحيوانى ، والعمل الزراعى ، والادارة والتسويق .

٢) اجراء البيانات العملية الخاصة بالتكنولوجيا الزراعية واقتصاديات المشاريع الممولة بهدف اظهار التطورات الجديدة فى التكنولوجيا الزراعية .

٣) يعتبر فرع المحاصيل الحقلية المنفذة لقانون بذور البطاطس، وقانون حماية النبات ، وقانون زراع البذور ، وقانون مكافحة الاعشاب الضارة ، مسؤول عن الخدمات المتخصصة المتصلة بجميع المحاصيل الحقلية ، وتصنيف التربة ، والخصوبة والأعشاب الضارة .

٤) يقدم فرع البستنة المساعدة التقنية والمشورة بشأن أشجار الفاكهة والثمار المعلقة ، والجوز ، والعنب ، والخضروات ، والفطريات ، ومحاصيل البيوت الزجاجية ، ومحاصيل المشاتل الزراعية .

٥) يعتبر فرع الماشية مسؤول عن تطوير برامج تتصل بانتاج الماشية ومنتجاتها ،

٦) ويساعد فرع الدواجن المنتجين فى جميع جوانب انتاج الدواجن والبيض . ويقدم النصح عن البرامج الحكومية ، والأساليب الجديدة والبحوث التطبيقية على عمليات تربية الدواجن .

٧) ويقدم فرع الخدمات الاعلامية معلومات عامة وتقنية عن الزراعة فى كولومبيا البريطانية الى الفلاحين والى عامة الناس .

(٥) أنشأ قانون تسويق المنتجات الطبيعية (كولومبيا البريطانية) عشر هيئات سلعية لدعم مبدأ التسويق المنظم . وزود منتج القطاع الاول بوسائل تمكنه من الانضمام الى

المنتجين الأخرين فى مجال العمل على زيادة العائدات من خلال امدادات السوق وتثبيت الأسعار ، الى الحد الاقصى .

ولهيئات التسويق السلطة بموجب القانون ، ق . ٢ (٢) ، فى أن تمارس " أية سلطات تراها ضرورية أو مستصوبة لتمكينها من الترويج بفاعلية لانتاج المنتجات الطبيعية فى المقاطعة والاشراف عليها وتنظيمها ونقلها وتغليفها وتخزينها وتسويقها " .

وللهيئات كذلك سلطة تحديد الأسعار على مستوى المزرعة . ويمكنها ان تحدد ايضا حصصا تختلف من حيث الشكل والتطبيق وفقا للسلعة . وتشمل هذه الحصص الشحن (أشجار الفاكهة والخضروات) ، أو تحديد المساحة التى يجوز زراعتها (التوت البرى) أو فرض حدود على الانتاج (الدواجن) .

وأنشأ قانون صناعة الألبان هيئة للألبان لتكون بمثابة هيئة تنظيمية وليست هيئة تسويقية . وتتضمن مسؤولياتها الرئيسية منح التراخيص للبائعين والمنتجين ، وضع نظام لتصنيف الألبان الصالحة ، وتحديد الحد الادنى للسعر الذى يدفع للمنتجين ، وتحديد حصص يومية من الالبان .

(٦) وقد اتخذت التدابير التالية لتحسين مستويات استهلاك الغذاء والتغذية :

(أ) ينص قانون الدخل المضمون المتاح لسد الحاجة ، كولومبيا البريطانية ، النظامات ٧٩/١١٠ ، الجدول ألف ، ق ـ ١٠ ، على صرف مخصصات غذائية اضافية للأشخاص فوق سن الستين ، والمعوقين أو الحوامل اللاتى تحتجن الى تغذية خاصة بسبب الحالة البدنية .

(ب) التعليم هو الوسيلة التى يحافظ عن طريقها على مستويات غذائية ملائمة وبموجب قانون تسويق المنتجات الطبيعية (كولومبيا البريطانية) ، يهتم فرع مرفق التسويق بالاعلان عن المنتجات الزراعية لكولومبيا البريطانية وترويجها وتسويقها . وتشمل أنشطة هذا المرفق اعداد الاجراءات والبيانات العملية الخاصة باستخدام المواد الغذائية فى كولومبيا البريطانية واصدار نشرة دورية .

(ج) ويقضى قانون الصحة بوضع برامج للصحة العامة . وتجعل شعبة التغذية بوزارة الصحة خدمات التغذية متاحة فى أنحاء المقاطعة ، وتجعل المعلومات فى متناول اولئك المعرضون لمشاكل تغذوية شديدة الخطورة . وكانت مراكز تسويق هذه المعلومات هى المجموعات الثلاث التالية : مجموعات الامهات والاطفال الرضع ، الكبار الذين يتراوح بين ٢٠ الى ٣٩ سنة ، والمسنون . وشملت البرامج تقديم المشورة والمطبوعات والمسلسلات الاذاعية والتليفزيونية .

(د) ويتيح قانون المدارس ، ق ـ ٩٧ توفير الخدمات الصحية للمدارس العامة وتشمل البرامج التعليمية عن التغذية .

(٧) وقد اتخذت المقاطعة التدابير التالية للحد من غش الاغذية وتلوثها وتحسين نوعية وسلامة الغذاء وكذلك تحسين الصحة الغذائية .

(أ) ينص قانون ترتيب المحصول الزراعي ، ق ـ ٣ (٢) على وضع نظام لترتيب وتمييز المحصول باستثناء منتجات الالبان التى يشملها قانون صناعة الألبان وقانون الزبد الصناعى النباتى . وأدمجت المعايير التى وضعها قانون معايير المنتجات الزراعية فى كندا ، بطريق الاحالة ، فى قانون المقاطعة (ق ـ ٣ (٢) (هـ) . ويشمل القانون البائعين والمشترين ومن يقومون بشحن ونقل المحصول . وللمفتشين بما فيهم من عينوا بموجب قانون وزارة الزراعة (كندا) وقانون معايير المنتجات الزراعية فى كندا ، سلطة فحص المحصول فى أية مرحلة من مراحل عمليات التسويق .

(ب) يقوم فرع الصحة الحيوانية بوزارة الزراعة فى كندا بتطبيق قانون التفتيش على اللحوم . وينص هذا القانون على التفتيش السلخانات .

(ج) وينص قانون الصحة ، ق ق ـ ٥٧ ، ٥٩ ، ٦١ ، على التفتيش على الأماكن التى تعرض المحصول للبيع ومخازن الاغذية وأماكن الذبح ، وذلك عن طريق مفتشى الصحة العامة أو موظفى الصحة العلاجية . وتركز وزارة الصحة على استحداث برامج تعليمية شاملة وأنظمة تضع المعايير الاساسية لتداول الاغذية وتخزينها .

(٨) وتشمل برامج التغذية تلك التى ذكرت أعلاه . وعلاوة على ذلك تقدم وزارة الزراعة دعما ماليا لمرفق الاعلام الغذائى بادارة خدمات الغذاء فى جامعة كولومبيا البريطانية للرد على المكالمات التليفونية . ومن بين المكالمات نجد ٤٠ بالمائة تهتم بالتغذية ، و ٣٠ بالمائة بسلامة أغذية معينة .

(٩) ومنذ عام ١٩٧٢ ، أدارت الوزارة برنامجا للمعونة الزراعية للدول النامية بميزانية تشغيل سنوية قدرها ٣٥٠ ألف دولار . وقدمت المنح على أساس المشروع ، وعادة ما يكون ذلك من خلال وكالات دعم دولية بعد استعراض مناسب للاستخدامات التى ترمى اما الى تحسين الصناعة الزراعية المحلية او الى تحديد حالات الكوارث الطبيعية التى تحتاج الى المال من أجل امدادات الاغاثة .

وتقدم الوزارة أيضا التمثيل فى لجنتين وطنيتين أنشئتا أساسا للمساهمة فى تحسين الاحوال الزراعية فى العالم الثالث . وهما : (أ) لجنة المعونة الزراعية الانمائية الطوعية وهى ملحقة بالوكالة الكندية للتنمية الدولية ، التى تهدف الى زيادة وتنويع مساهمة كندا فى جهود المعونة المنصبة على التنمية الزراعية (بما فى ذلك المصائد والحراجة) والمعونة الغذائية ، و (ب) لجنة كندا المعنية بالخدمات الزراعية الدولية ، وتخضع لاشراف وزارة الزراعة بكندا والتى تشمل اختصاصاتها تقييم الكيفية التى تدعم بها الخبرة الفنية الزراعية الكندية التزامها ازاء مشاريع المعونة الدولة بأفضل السبل ، وتوفير محفل لمناقشة المساعدة الزراعية الدولية الرئيسية وبرامج المعونة الغذائية .

بيانات عن تحقيق الصر فى الغذاء الكافى : جداول للغذاء والدخل الشخصى ، بالنسبة لكل شخص ٧١ ـ ١٩٧٨ (١٩٧١ = ١٠٠)

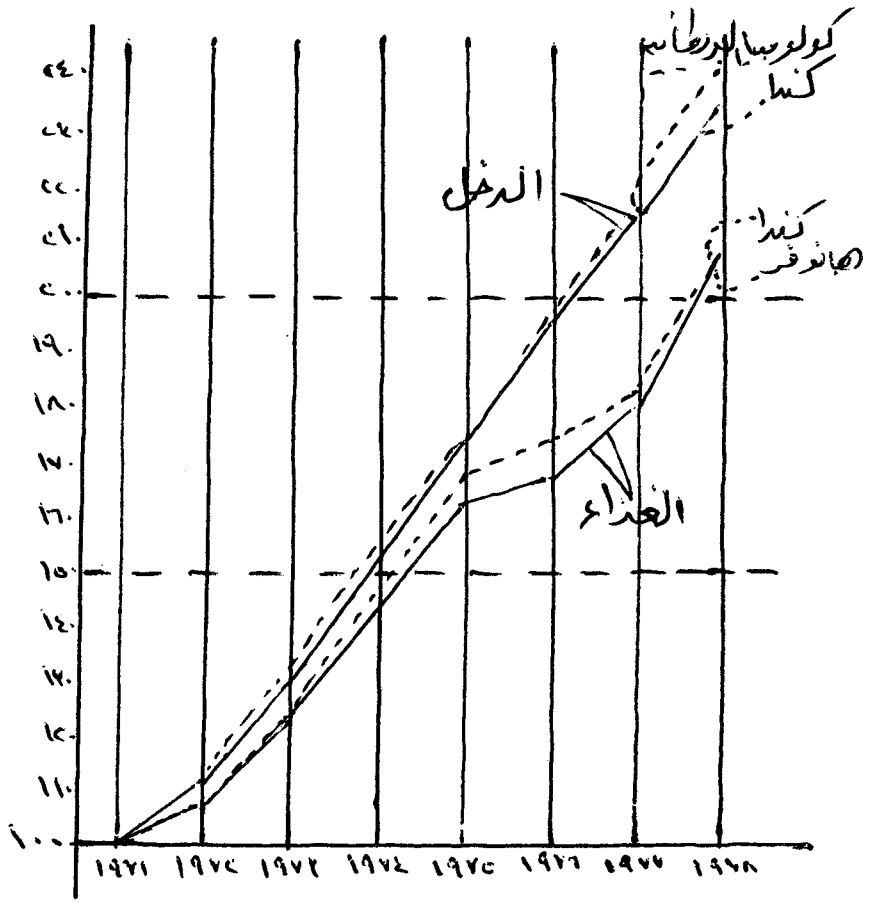

المصادر : احصاءات كندا ، دليل مصور ١٣ ـ ٢٠١ : حسابات الدخل القومى والانفاق ، ١٩٦٣ ـ ١٩٧٧ ، الجدول ٣٦ ، والدليل المصور ٦٠ ـ ١٠ : "أسعار الاستهلاك وجداول الاسعار" (مأخوذة من أرقام منقحة) .

جيم - الحق في الملبس اللائـــــق

ينص قانون الدخل المضمون المتاح لسد الحاجة على وجود حد أدنى من الدخل المضمون لتغطية الاحتياجات الأساسية التى تشمل الملبس . ونص قانون كولومبيا البريطانية النظامان ٧٩/١١٠ ، ق - ١٢ (ج) على شراء الملابس اللازمة للعمل لتأمين العمـــل للأشخاص الذين يحصلون على مساعدة الدخل .

دال - الحق في المسكـــــن

(١) فيما يلى التشريعات الموضوعة لتعزيز الحق فى المسكن :

قانون الصحة ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ١٦١
قانون المساعدة فى شراء منزل ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانيـــة ١٩٧٩ ، ج - ١٧٢
قانون الضريبة على الدخل ، النظم السياســـية المنقحة لكولومبيـا البريطانيـــة ج - ١٩٠
القانون البلدى ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج - ٢٩٠
قانون مكافحة التلوث ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج-٣٣٢
قانون الايجارات السكنية ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانيـــة ١٩٧٩، ج - ٣٦٥
قانون مساعدة المسنين على استئجار مسكن ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيـــا البريطانية ١٩٧٩ ،

(٢) وتتضمن البرامج الرامية الى التوسع فى بناء المساكن ما يلى :

الاسكان الاجتماعى : توجد مجموعة من ٨٠٠٠ وحدة اسكان اجتماعى تديرها لجنة ادارة الاسكان بكولومبيا البريطانية . ويدفع المستأجرون ٢٥بالمائة من دخلهم للايجار .

منحة المنزل الأول للأسرة : وتقدم للأسر التى لها طفل واحد معال على الأقـــل دون سن التاسعة عشرة ، يعيش فى المنزل . وتعطى المنـــح كمبلغ اجمالى أو على أساس شهرى لمدة خمس سنوات . ولا يمكـــن ان تتجاوز المنحة ٢٠ بالمائة من ثمن الشراء . والوالد المفـــرد والأسر المبتنية مؤهلة ايضا للحصول على هذه المنحة .

منحة المنزل الأول : وتقدم لسكان كولومبيا البريطانية الذين ليس لهم أطفـــال يعيشون فى المنزل ويشترون منزلهم الأول معتدل السعـــر . وتنطبق كلتا المنحتين على منازل المدينة القديمة والجديـــدة والمنازل المشتركة والمتنقلة .

الرهن العقارى الثانى بكولومبيا البريطانية : صمم هذا البرنامج للمحتاجين الى مساعدة اضافية لشراء منزل . ويأخذ شكل قرض للرهن العقارى الثانى يسعر فائدة يستند الى سعر شركة الرهن العقارى والاسكان فى كندا . ولا يوجد أى قيد على نوع المنزل المشترى وتتاح معونة اضافية اذا كان المبلغ الاجمالى للرهن الاول والثانى بالاضافة الى الضرائب ، يزيد على ٢٥ بالمائة من دخل الأسرة . ويمكن اعطاء قرض بدون فائدة لتقليل الأقساط المدفوعة شهريا بالنسبة للرهن الثانى بكولومبيا البريطانية بنسبة ٨ بالمائة كل سنة حتى استهلاك الدين .

بناء المساكن للمسنين : وذلك لضمان ان تكون المساكن متاحة للمسنين بايجارات معقولة . ويكون التمويل متاحا للجمعيات غير المحققة للربح لكى تبنى مساكن تستخدم لغرض خاص من أجل المسنين فى المجتمعات التى لا يكون السكن متاحا فيها باجار معقول .

الاسكان الريفى والنائى : ويهتم ببناء مساكن الأسر منخفضة الدخل التى تعيش فى مجتمعات نائية وريفية وتقديم الدعم لها بصفة مستمرة . وقد بنى حتى الآن ما يقرب من ٩٠٠ وحدة سكنية .

قانون معونة المأوى للمستأجرين من كبار السن ويقدم مساعدة نقدية مباشرة شهريا للمستأجرين من كبار السن الذين يدفعون اكثر من ٣٠ بالمائة من دخلهم للايجار .

بدل المأوى : يقدم بموجب قانون الدخل المضمون المتاح لسد الحاجة بدل مأوى مناسب للمتلقين لمساعدة الدخل .

قانون الضريبة على الدخل ، ق ـ ٤ : الغرض من الائتمان الضريبى للمستأجر هو المساعدة فى مواجهة الايجارات المرتفعة ، وخصوصا لاصحاب الدخول المنخفضة أو المتوسطة .

(٣) وضعت معايير البناء بواسطة البلديات كل على حدة بموجب القانون . ويقدم فرع البحوث ومعايير البناء فى وزارة العمل خدمة استشارية تقنية بشأن استخدام وتنفيذ مدونة قواعد البناء فى كولومبيا البريطانية . وهذا يشمل تقييم مواد البناء الجديدة التى تستخدمها المقاطعة ، وبرامج تعليمية لمفتشى المبانى والتحقيق فى التشريعات والأنظمة المتداخلة التى تؤثر فى معايير البناء .

وتوفر شعبة خدمات الأمن الهندسى بوزارة العمل التفتيش على الغلايات والخدمات الكهربائية ومنشآت الغاز الطبيعي .

(٤) والتدابير الرئيسية المتخـــذة هى :

(أ) برنامج الاسكان الريفى والنائى ، الذى ورد فى قسم دال (٢) اعلاه ، ويقضى ببناء ودعم الاسكان الريفى .

(ب) ينظم قانون مكافحة التلوث التخلص من الملوثات فى شبكات المياه مـــن خلال اصدار تصاريح بواسطة مدير فرع مكافحة التلوث فى وزارة البيئة .

(ج) تقدم شعبة هندسة البيئة بموجب قانون الصحة دعما فنيا واستشاريـــا لمكاتب الصحة العلاجية والوكالات الحكومية والبلديات والأفراد حول مسائل تتصل بتصميم وتشغيل وصيانة مشاريع امدادات المياه ، وحمامات السباحة ، واشغال الصرف والنفايات الصلبة .

ويدرس الموظفون مصادر المياه وأشغالهـا الداخلة فى توصـيل مياه الشرب بطريقة آمنة الى صنابير المياه لدى المستهلكين .

(د) يشترك فرع الهندسة الزراعية بوزارة الزراعة فى العديد من مشاريع البحث التطبيقى الرامية الى ايجاد حلول عملية لنفايات المزارع الريفية .

(٥) يتيح قانون الايجارات السكنية حق التمتع بحيازة مضمونة للمستأجرين فى كولومبيا البريطانية . ويغطى القانون مسائل تتضمن المبانى السكنية المؤجرة ، بما فى ذلك : (أ) انهاء مدد الايجار ، (ب) حق ملكية الاماكن السكنية ، (ج) التصرف فى الودائع مـــن الاوراق المالية ، (د) التصرف فى المنقولات المستغنى عنها ، و (هـ) الحقوق والالتزامات التعاقدية . وتنطبق ضوابط الايجار فى ظروف معينة . وتخول لجنة استعراض الايجـــارات المنشأة بموجب القانون ، سلطة اجراء البحث والتحقيق فى أى جانب من جوانب المدفوعات الايجارية بشكل عام وبتقرير مدفوعات ايجارية محددة .

المادة ١٢ : الحق فى الصحة الجسمانيه والعقلية

ألف ـ القوانين الأساســـــية

يشمل التشريع الاساسى فى مجال الصحة البدنية والعقلية ما يلى :

قانون الاحتياطى الايكولوجى ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيـا البريطانيـة ١٩٧٩ ، ج ـ ١٠١

قانون المصانع ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج ـ ١١٨

قانون الصحة ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج ـ ١٦١

قانون المستشفيات ، النظم الاساسيـة المنقحـة لكولومبيـا البريطانيـــة ١٩٧٩ ، ج ـ ١٧٦

قانون الاحياء الموجود بها مستشفيات ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج — ١٧٨
قانون تمويل الاحياء الموجود بها مستشفيات ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج — ١٧٩
قانون تأمين المستشفيات ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج — ١٨٠
قانون الحزام الأخضر ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج — ١٥٧
قانون الخدمات الطبية ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج — ٢٥٥
قانون المياه ، النظم الا ساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج — ٤٢٩
قانون تعويض العمال ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج — ٤٣٧
قانون الدخل المضمون المتاح لسد الحاجة ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج — ١٥٨
قانون المدارس ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج — ٣٧٥

باء — معلومات عن التدابير المختلفة

(١) تشمل التدابير المتخذة لتقليل معدل ولادة الأجنة الميتة ووفيات الاطفال الرضع ما يلى :

(أ) ينص قانون الصحة على تقديم خدمات تتعلق تغذوية لمجموعات مثل النساء الحوامل وأمهات الأطفال حديثى الولادة . وتشمل الخدمات مطبوعات اعلامية ، ومسلسلات تليفزيونية وشرائح وبرامج ارشادية مكثفة .

(ب) تقدم خدمات الرعاية الصحية العامة للمجتمع ، التعليم فى مرحلة ما قبل الولادة والزيارات المنزلية . ومن بين الأمهات اللائى ولدن اطفالا خلال ١٩٧٧/١٩٧٨ حضرت ٤٢ بالمائة منهن فصول ما قبل الولادة .

(ج) يقدم قانون الدخل المضمون المتاح لسد الحاجة ، من خلال بدل التغذية فى مرحلة ما قبل الولادة وبعدها ، بدل تغذية ، لاية سيدة حامل تتلقى مساعدة دخل .

(٢) وقد نوقشت البرامج الخاصة بالنمو الصحى للأطفال تحت المادة ١٠ . وبالاضافة الى قانون الدخل المضمون المتاح لسد الحاجة وقانون خدمة الأسرة والطفل ، تقدم وزارة الصحة ما يلي :

(أ) الخدمات الصحية بموجب قانون الصحة فى كولومبيا البريطانية ، اذ يوجد نظام شامل وعام للرعاية الصحية نظير رسوم مباشرة زهيدة يدفعها المريض . وبالنسبة للرعاية الوقائية ، يوجد ١١٠ مكتبا للصحة العامة حيث تنفذ مجموعة كاملة من برامج ما قبل الولادة وما بعدها ، وكذلك مستوصفات لرعاية نمو الطفل .

وبالنسبة للجانب العلاجى فى هذا النظام ، من الطبيعى ان تشهد برامج المستشفيات ودور الرعاية الخ ، اعدادا كبيرة من الآباء والأطفال الذين يحصلون يوميا على العلاج .

وعلاوة على ذلك ، تمول الوزارة عددا كبيرا من الوكالات العاملة فى الخدمات الوقائية وخدمات الدعم . وعلى سبيل المثال ، تعمل هذه الوكالات مع منظمات مثل الأبوة المنظمة ، ومنظمات الصحة العقلية ، وجمعية السرطان وهكذا .

(ب) ينص قانون المدارس ، ق ـ ٩٧ (١) ، على ان على مجلس كل مدرسة ان يتخذ التدابير لتوفير الخدمات الصحية المدرسية وموظفا للخدمة الطبية المدرسية . كذلك نص القانون على رعاية العيون والأسنان . ويجوز لمجلس المدرسة توفير النظارات الطبية .

(ج) وتقوم ممرضات الصحة العامة بموجب قانون الصحة بزيارة الاطفال الصغار وامهاتهم . وتم الترخيص باقامة مرافق لرعاية المجتمع من أجل الاطفال بمشاركة ممرضات الصحة العامة . وبالاضافة الى قوة الابصار ، تجرى اختبارات للسمع فى المدارس . ويقدم التوجيه والتعليم الصحى للطلبة ولأسرهم . وتشمل خدمات الكشف عن الأمراض المعدية كلا من الأطفال والمدرسين .

(٣) نظمت المسائل المتعلقة بتلوث الهواء والأرض والمياه بموجب عدة تشريعات هى :

(أ) ينظم قانون مكافحة التلوث ، تلويث الصناعة أو البلديات أو الافراد للبيئة من خلال نظام للتصاريح . ويمكن للتصريح ـ اذا أصدره مدير فرع مكافحة التلوث ـ ان يفرض قيودا على معدل التصريف وأساليبه ،

(ب) يحمى قانون لجنة الأراضى الزراعية ، وقانون الاحتياطى الايكولوجى ، وقانون الحزام الأخضر ، الارض من تعدى التنمية الحضرية عليها ،

(ج) ينظم قانون المياه استخدام المياه من خلال منح التراخيص التى يخول بموجبها تحويل المياه واستخدامها وتخزينها وأعمال التشييد فوق المجارى المائية أو لتعديل هذه المجارى المائية أو تحسينها .

(د) يكفل قانون المصانع ، النظم الاساسية المنقحة لكولومبيا البريطانية ١٩٧٩ ، ج ـ ١١٨ ، الذى يديره فرع البيئة المهنية بوزارة العمل ، ان توفر المصانع والمحال

والمكاتب الظروف البيئية التى تؤدى الى صحة وسلامة وراحة الموظفين • وهذا يشمل برنامجا للتفتيش الميدانى على شبكات الاضاءة ، والتدفئة ، وشبكات التهوية وضوابط ملوثات الهواء لكفالة الحفاظ على حد أدنى من المعايير البيئية •

وقد قام الفرع بتنفيذ مشروع طويل الأجل لتحسين ظروف العمل البيئية فى الصناعات ذات الصلة بالتعدين والغابات •

(هـ) وبموجب قانون الصحة ، تقدم شعبة الصحة المهنية خدمة متعددة التخصصات لجميع موظفى حكومة المقاطعة والعاملين فى المؤسسات الملكية ، وتعمل بوصفها جهة استشارية لخدمة المنظمات الأخرى • ويعتبر مرفق الحماية من الاشعاع مسؤول عن الحفاظ على مصادر الاشعاع المؤين داخل المقاطعة ؛

(و) ويضع قانون تعويض العمال ، وأنظمة الصحة والسلامة الصناعية ، ق ـ١٣، مستويات للحدود القصوى لتركيز تلوث الهواء بالنسبة لمواد معينة • وتتوفر بموجب هذا القسم ايضا متطلبات التحكم فى الضوضاء • وتنظم كذلك مستويات الاشعاع والتدفئة والاضاءة • وقد وضعت شروط خاصة بالعمل بالنسبة للعمليات التى تتضمن استخدام مواد الاسبستوس والرصاص ومكونات الرصاص والبلاستيك والراتينج •

(٤) توفر وزارة الصحة ، من خلال برنامجها للصحة العامة ، التطعيم ضد أمراض مثل شلل الاطفال والدفتريا والسعال الديكى والتيتانوس • وتقدم ايضا لقاحات لعلاج الانفلونزا. وقد جرى تطعيم ٤١٦٠٠٠ حالة فى عام ١٩٧٨ • وتتم مكافحة الامراض التى تنتقل عن طريق الجنس مثل السيلان والزهرى وتبذل المحاولات لتقليل حدوث هذه العدوى من خلال برامج لتشجيع الوعى العام ومشاركة أطباء وممرضات صحة المجتمع فى مكافحة هذا المرض •

وينص قانون المدارس، ق ق ـ١٠٠، ١٠٦ على معالجة التلاميذ والمدرسين المصابين بمرض معد •

ويقدم قانون تعويض العمال مشروعا شاملا للتعويض عن الاصابات المرتبطة بالعمل أو بأمراض صناعية معينة •

(٥) وضع قانون الخدمات الطبية خطة للخدمات الطبية فى كولومبيا البريطانية توفر تغطية طبية مدفوعة الاجر مقدما بشروط وأحكام موحدة لجميع سكان المقاطعة ومن يعولونهم • وبموجب الخطة يدفع أجر الخدمات المؤمنة للأشخاص المؤمن عليهم بغض النظر عن السن أو الحالة الصحية أو الظروف المالية ، بشرط ان تدفع الأقساط المحددة من قبل اللجنة •

وبالاضافة الى هذه الرعاية الصحية الأساسية الشاملة ، يستفيد الأشخاص دون سن الستين الذين يحصلون على اعانات ، بموجب قانون الدخل المضمون المتاح لسد الحاجة

والأطفال الداخلين فى رعاية مدير رعاية الطفل أو المسنين ، من البرامج الصحية الخاصة بالأسنان والابصار وغيرها من البرامج .
وتقدم الرعاية الصيدلية ، كولومبيا البريطانية النظام ٧٧/٣٣٢ ، برنامجا للعقاقير المجانية للمسنين والمتلقين لاعانة قانون الدخل المضمون المتاح لسد الحاجة و الأطفال الذين تجرى رعايتهم، والمواطنين الموجودين فى منشآت الرعاية طويلة الأجل . وتقدم الرعاية الصيدلية الشاملة حماية جزئية لمواجهة نفقات العقاقير الرئيسية وغيرها من النفقات لجميع المواطنين الذين لايحصلون على اعانات على أساس الدفع بالكامل .

(٦) تنفذ ترتيبات الرعاية الطبية فى المقام الاول بموجب قانون المستشفيات الذى يحكم تنظيم وتشغيل المستشفيات . وتصنف المستشفيات الى : مستشفيات عامة وهى مستشفيات غير محققة للربح وترعى الأشخاص المرضى ذوى الأمراض الحادة اساسا ؛ ومستشفيات خاصة فى المناطق النائية تقوم بتشغيلها مؤسسات صناعية ؛ ومستشفيات اعادة التأهيل والرعاية الممتدة وهى مستشفيات غير محققة للربح وتقدم الرعاية طويلة الأجل .

ويخول قانون تأمين المستشفيات سلطة تأسيس صندوق تأمين المستشفيات الذى تقدم منه المنح للمستشفيات من أجل نفقات التشغيل والتكاليف الرأسمالية . ويوفر قانون الاحياء الموجود بها مستشفيات آلية لتمويل التكلفة الرأسمالية لمبانى ومعدات المستشفيات . وينشىء قانون تمويل الاحياء الموجود بها مستشفيات هيئة للمساعدة فى تمويل مشاريع المستشفيات، والمرافق الصحية والطبية وغيرها من المرافق التى تخدم المجتمع . وتمول مرافق المستشفيات على أساس تقاسم التكلفة بين الحكومة الفيدرالية وحكومة المقاطعة .

جيم - احصاءات

تشير المادة الاحصائية التالية التى تشمل وفيات الأطفال الرضع وعدد الأطباء بالنسبة لكل فرد من السكان ، الى اعمال الحق فى الصحة .

(أ) ١٩٧٨	كندا	كولومبيا البريطانية
الوفيات قبل الولادة (الأجنة الميتة التى بقيت فى الحمل ٢٠ أسبوعا أو اكثر بالاضافة الى وفيات الأطفال الرضع دون عمر ٧ أيام)	١٥ حالة ولادة لكل ١٠٠٠ حاله	١٢ حالة ولادة لكل ١٠٠٠ حالة
مواليد منخفضى الوزن (٢٥٠٠ جرام (٥ر٥ رطل) أو أقل)	٩ر٥ ٪	٧ر٥ ٪

(ب) تتراوح نسبة عدد الاطباء العاملين الى السكان فى كولومبيا البريطانية فى سبتمبر ١٩٧٧ من ١ : ٤٠٠ فى المراكز الحضرية (فيكتوريا) الى ١ : ١٢٧٧ فى المراكز الريفية (سكواميش- ليلويت) . وكان متوسط النسبة فى المقاطعة هو ١ : ٥٥٩ . وقد انخفضت هذه النسبة الى ١ : ٥٤٨ . (المصدر : وحدة بحوث القوى العاملة فى مجال الصحة ، وزارة الصحة ، كولومبيا البريطانية) .

٣ - جزيرة الأمير ادوارد *

مقدمة

يتبع هذا التقرير المبادئ التوجيهية للتقارير الخاصة بالمواد من ١٠ الى ١٢ من العهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذى أصدرتهالجمعية العامة للأمم المتحدة (ReF . NO. G/SO 22I/9I2) . وستكون عناوين المبادئ التوجيهية بمثابة عناوين للمعلومات المقدمة فى هذا التقرير .

وكما هو مقترح فى المبادئ التوجيهية، سيحاول هذا التقرير مراعاة الظروف الاساسية السائدة فى المقاطعة والقوانين والبرامج والمؤسسات ذات الصلة بالمواد من ١٠ الى ١٢ . وللحصول على مزيد من المعلومات عن المسائل المتصلة بطريقة غير مباشرة بهذه المواد ، يمكن الرجوع الى القسم الخاص بجزيرة الأمير ادوارد من تقرير كندا بشأن المواد ٦ الى ٩ من العهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، (E/I978/8/Add . 32) ، وكذلك الى تقرير كندا بشأن العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية .

وكما هو مذكور فى المبادئ التوجيهية ، ستقدم نسخ من القوانين الأساسية والأنظمة والاتفاقات الجماعية المذكورة فى التقرير سوف تقدم الى الأمين العام للأمم المتحدة كمادة مرجعية .

الظروف العامة السائدة فى المقاطعة :

نفذت معظم الحقوق المعترف بها فى المواد من ١٠ الى ١٢ فى جزيرة الأمير ادوارد اما عن طريق القانون أو عن طريق البرامج التى ترعاها الحكومة . وتوجد بصفة عامة ، سبل للانتصاف تتعلق بانتهاكات هذه الحقوق اما من خلال المحاكم أو من خلال اجراءات الاستعراض الادارية الداخلية أو من خلال لجنة حقوق الانسان الخاصة بجزيرة الأمير ادوارد التى سيجرى شرح دورها فيما بعد .

وقد كانت معظم التشريعات والبرامج ذات الصلة بالموضوع موجودة بالفعل عندما انضمت كندا الى العهد فى عام ١٩٧٦ . ومع ذلك ، حدثت تطورات عديدة منذ ١٩٧٦، وعلى سبيل المثال ، دخل قانون حقوق الانسان الذى أقر فى عام ١٩٧٥ حيز النفاذ فى ١١ أيلول / سبتمبر ١٩٧٦ . وتجدر الاشارة أيضا الى قانون اصلاح قانون الاسرة الذى أقرفى ١٩٧٨ ، وقانون خدمات الأسرة والطفل الذى أقر فى ١٩٨١، وسوف نستعرض هذين القانونية فيما بعد تحت العناوين المتصلة بذلك .

---

* تقرير أعدته وزارة الخارجية بالتشاور مع حكومة جزيرة الأمير ادوارد .

وأخيرا ، ينبغى الاشارة الى أن المنظمات غير الحكومية تلعب دورا هاما ، يكون فى الغالب بمساندة من الحكومة ، فى تنفيذ أحكام هذه المواد ، عن طريق مساعدة الاشخاص والأسر المحتاجة للمساعدة وعن طريق الدور المؤيد الذى تلعبه لصالح الجماعات المحرومة .

ملاحظات على العناوين هاء (١) الى (٥)

الخاصة بالمبادئ التوجيهية

(١) حق الشعوب فى تقرير المصير ، كما هو معترف به فى المادة ١ من العهد

(٢) التدابير المتخذة لضمان ممارسة الحقوق التى شملتها المواد من ١٠ الى ١٢ دون تمييز من أى نوع على اساس العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأى السياسى أو غيره أو بسبب الأصل الوطنى أو الاجتماعى أو الملكية أو الميلاد أو غير ذلك من الأوضاع (المادة ٢ (٢))

يعتبر قانون حقوق الانسان ، النظم الاساسية لجزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٥ ، ج — ٧٢ ، التشريع الرئيسى الذى يتناول حقوق الانسان فى جزيرة الأمير ادوارد . وحل هذا القانون محل مدونة قواعد حقوق الانسان ، التى أقرت فى عام ١٩٦٨ .

ويعتبر القانون فى المقام الاول تشريعا مناهضا للتمييز ، يحظر التمييز فيما يتعلق بالاستمتاع بالاقامة والخدمات والتسهيلات التى يتمكن أفراد المجتمع من الحصول عليها ، وفيما يتعلق بشغل أية وحدة تجارية أو وحدة سكنية مستقلة أو السكن فى وحدة اسكان تستخدم لتوفير السكن الايجارى ، وفيما يتعلق بالحصول على الملكية ، وفيما يتعلق بالتوظف وعضوية منظمات العاملين أو الاتحادات المهنية أو الاستثمارية أو التجارية .

ويعرف القانون " التمييز " بأنه يعنى التمييز فيما يتعلق العنصر أو الدين أو العقيدة أو اللون أو الجنس أو الحالة الاجتماعية أو الأصل الاثنى أو الوطنى أو السن أو العجز البدنى أو المعتقد السياسى كما هو مسجل تحت القسم ٢٤ من قانون الانتخاب النظم الاساسية لجزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، الفصل — هاء — ١ ، لأى فرد أو مجموعة من الأفراد .

ويبين القسم ١ (٢) ما للقانون من سيادة على جميع القوانين الأخرى فى المقاطعة على النحو التالى :

" يعتبر هذا القانون — بعد مضى ثلاث سنوات على تاريخ نفاذه — سائدا على جميع القوانين الأخرى فى هذه المقاطعة وتعتبر تلك القوانين خاضعة لهذا القانون . وفيما بين تاريخ نفاذ هذا القانون وانقضاء مدة الثلاث سنوات المذكورة تتجه نية السلطة التشريعية المعلنة فى أن يتم القضاء على التضارب القائم بين النظم الاساسية والانظمة فى هذه المقاطعة وبين هذا القانون " .

ومع نفاذ القانون فى ١١ أيلول / سبتمبر ١٩٧٦ ، دخل هذا القسم حيز النفاذ فى ١١ أيلول / سبتمبر ١٩٧٩ .

وتقوم بتنفيذ هذا القانون لجنة حقوق الانسان فى جزيرة الأمير ادوارد والتى انشئت بموجب احكامه . واللجنة مسؤولة أمام وزير مختص بتنفيذ القانون عن طريق رئيس حكومة المقاطعة . ويوضح القسم ١٨ التفويض المخول للجنة على النحو التالى :

" تقوم اللجنة

(أ) بادارة وتنفيذ هذا القانون ؛

(ب) بوضع برنامج للاعلام والتعليم فى ميدان حقوق الانسان لتعزيز مبدأ أن كل فرد حر ومتساو فى الكرامة والحقوق بغض النظر عن العنصر أو الدين أو العقيدة أو اللون أو الجنس أو الحالة الاجتماعية أو الاصل الاثنى أو الوطنى أو السن أو العجز البدنى أو المعتقد السياسى كما هو مسجل بالقسم ٢٤ من قانون الانتخاب ؛

(ج) بتقديم النصح الى الحكومة بشأن المقترحات والتوصيات والطلبات المقدمة من المنظمات الخاصة والأفراد ؛

(د) بتقديم تقرير حسب الاقتضاء عن طريق الوزير بشأن عمل اللجنة وأنشطتها ؛

(هـ) بالنظر فى أية مسألة أو نشاط يحيله رئيس حكومة المقاطعة أو الوزير الى اللجنة ، أو اجراء دراسة استقصائية بشأنه أو تنفيذه .

وينص القسم ١٩ على انه يجوز للجنة أن توافق على برامج الحكومة والمنظمات الخاصة أو الاشخاص التى تستهدف تعزيز رعاية أية مجموعة من الأفراد ، وألا يعتبر اى برنامج تتم الموافقة عليه انتهاكا لأحكام القانون .

وتتولى اللجنة التحقيق فى الشكاوى التى تقدم بموجب القانون وتحاول تسويتها واذا لم تتمكن اللجنة من التوصل الى تسوية فانه يجوز للوزير المسؤول عن ادارة القانون أن يعين مجلس تحقيق لاجراء تحقيق عام والبحث عن تسوية . ولذلك المجلس جميع ما للمفوض من سلطات بموجب قانون التحقيقات العامة . واذا اخفق مجلس التحقيق

يتعين على اللجنة أن ترفع توصياتها الى الوزير الذى يصدر من الأوامر ما يعتبره ضروريا لتنفيذها ٠

وينص القانون على عقوبات بمقتضى الادانة الجزئية لانتهاكات احكامه أو رفض أو تجاهل الامتثال لأمر صدر بموجب أحكامه ٠

(٣) الى أى مدى تكفل الحقوق التى تناولتها المواد من ١٠ الى ١٢ لغير المواطنين

ان المواطنين من غير الكنديين الذين يقيمون بصفة دائمة فى كندا يتمتعون بصفة عامة بنفس الحقوق المكفولة للمواطنين الكنديين فيما يتعلق بالمواد قيد الاستعراض ٠ وقد يذكر أيضا أن قانون حقوق الانسان يحظر التمييز فى مختلف قطاعات الأنشطة على أساس "المنشأ الوطنى" ضمن أشياء أخرى ٠

وقد اصدرت لجنة حقوق الانسان فى جزيرة الأمير ادوارد المبادىء التوجيهية المتعلقة بالتحريات التى يمكن الحصول عليها من المرشحين للوظائف ٠ ومن بين هذه المبادىء التوجيهية تعتبر التحريات السابقة على التوظف كمحل الميلاد وجنسية طالب الوظيفة أو جنسية والدية أو اجداده أو اقاربه أو زوجته ، والتحريات الخاصة بحالته كمواطن التى ترمى الى الكشف عن الجنسية أو النسب أو مكان المنشأ ، غير مقبولة ٠

(٤) التدابير المتخذة بموجب المادة ٣ من العهد لكفالة الحقوق المتساوية للرجل والمرأة فى التمتع بالحقوق الواردة فى المواد من ١٠ الى ١٢

كما ذكرنا آنفا، يحظر قانون حقوق الانسان التمييز فى قطاعات النشاط المختلفة على أساس عدة عوامل منها الجنس ٠

(٥) القيود التى يجوز فرضها على ممارسة الحقوق الواردة فى المواد من ١٠ الى ١٢، وأسباب ذلك ، والضمانات ضد اساءة الاستعمال فى هذا الصدد ، مع صور من القوانين ذات الصلة وأنظمة وأحكام المحاكم (المادتان ٤ و ٥)

لا توجد بصفة عامة اية قيود مفروضة على ممارسة الحقوق الواردة فى المواد من ١٠ الى ١٢ ٠ وعندما توجد مثل هذه القيود ، فانها تعتبر متمشية مع شروط العهد ٠ وتوجد ضمانات اساءة الاستعمال فى شكل اجراءات للرجوع الى المحاكم أو للمحاكم الادارية مثل مجالس التحقيق المشكلة بموجب شروط قانون حقوق الانسان ٠

المادة ١٠ : حماية الأسرة والأمهات والأطفال

ألف — حماية الأسرة

(١) القوانين الاساسية ، والانظمة الادارية والاتفاقات الجماعية الرامية الى تعزيز حماية الأسرة ، وأحكام المحاكم ، ان وجدت

القوانين الأساسية التي تتناول حماية الأسرة والتي سيتم استعراضها هي كالآتي :

قانون الزواج ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤، ج ـ ميم ـ ٥
قانون الفحص الصحى قبل الزواج ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، ج ـ عين ـ ١٧
قانون اصلاح قانون الاسرة ، النظم الاساسية فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٨، ج ـ ٦
قانون المساعدة لتحقيق الرفاه ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، ج ـ ثاء ـ ٤
قانون اعالة المعالين لشخص متوفى ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، ج ـ دال ـ ٦
قانون مرافق رعاية الطفل ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، ج ـ جيم ـ ٥

انشأت مقاطعة جزيرة الأمير ادوارد أيضا محكمة الأسرة لتقديم الخدمات للأسرة كما هو موضح ادناه .

محكمة الأسرة

انشئت شعبة الأسرة فى المحكمة العليا لجزيرة الأمير ادوارد فى تموز/ يوليو ١٩٧٥. ولأن هذه الشعبة معروفة بأنها محكمة الأسرة ، فانها تختص بالمسائل القانونية للأسرة، فيما عدا تلك المسائل ذات الطابع الأسرى التى تنشأ نتيجة تصرفات تخضع للقانون الجنائى فى كندا .

وبمقدور قاضى محكمة الأسرة ان يستمع الى القضايا التى تشمل التبنى ، والانحراف والطلاق ، والوصاية على الأطفال والأزواج وحماية الأطفال ، ضمن مسائل أخرى . والواقع أن محكمة الاسرة فى جزيرة الأمير ادوارد تعد محكمة متميزة تختص بالفعل بمعالجة كل مسألة قانونية خاصة بالاسرة .

وتهتم محكمة الأسرة اساسا برفاه ومصالح جميع أفراد الأسرة بغض النظر عن طبيعة القضية وفى المسائل التى تتعلق بالزوجين ، تعمل المحكمة وأجهزتها المعاونة على اعادة الزواج الى وضعه السليم كلما أمكن . وعندما يكون الطرفان قد صمما على رفع دعوى كالانفصال أو الطلاق ، تبذل الجهود لمساعدتهما على تسوية خلافاتهما بالتوفيق فيما بينهما .

وقد تتوخى محكمة الأسرة المساعدة والدعم من جانب مجموعة متنوعة من وكالات

وموارد المجتمع . وتقدم وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية خدمات الدعم لمحكمة الأسرة في مسائل التبني وحماية الطفل ومعظم المسائل المتعلقة بالاحداث المنحرفين .

وفي وزارة العدل موظفون يعرفون باسم محامي الأسرة ويعملون عن طريق الاتصال بمحكمة الأسرة . وفي حين يمارس محاميو الأسرة عملهم من المكتب الكائن بمدينة شارلوتيتاون ، فانهم يقون على ساعات الدوام في مراكز الخدمة الاقليمية في جميع انحاء المقاطعة .

ويقدم محاميو الأسرة خدمات عديدة على النحو التالي :

(أ) تقديم المعلومات والتوجيه غير القانوني للأشخاص الذين يعانون من صعوبات اجتماعية ؛

(ب) الرد على الاشخاص واحالتهم بالشكل المناسب الى الخدمات المختصة بالنظر في المشاكل ذات الطابع القانوني ؛

(ج) القيام - بناء على طلب من المحكمة - باجراء تقييم وتصنيف للتقارير الخاصة بالمسائل التي تتضمن الكفالة وحقوق الزيارة ، والاعالة الخ ؛

(د) تقييم بعض القضايا التي يتخذ بشأنها اجراء بموجب قانون الاحداث المنحرفين (كندا) ؛

(هـ) الاشراف على الأوامر الصادرة من المحكمة وتنفيذها ؛

(و) تقديم المشورة الخاصة بالزواج وذلك على أساس قصير الأجل ؛

(ز) القيام بدور التعليم والعلاقات العامة عن طريق تفسير وظيفة محكمة الأسرة وما يتصل بها من خدمات .

ويقوم محاميو الأسرة بالرد على الاحالات من القضاة والشرطة والمحامين ورجال الدين والهيئات الاجتماعية، ويقبلون كذلك الاحالات الخاصة والفردية .

(٢) ضمانات خاصة بحق الرجل والمرأة في الدخول في علاقة زواج بموافقتهم المطلقة والحرة وفي تأسيس أسرة ؛ والتدابير المتخذة لالغاء العادات ، والقوانين والممارسات القديمة التي من شأنها أن تؤثر على حرية اختيار الزوج (الزوجة)

ينظم الاحتفال بالزواج من خلال قانون الزواج ، النظم الاساسية المنقحة في جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، ج - ميم - ٥ ، وقانون الفحص الصحي قبل الزواج ، النظم الاساسية المنقحة في جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، ج - عين - ١٧ ،

ذلك انه بموجب شروط قانون الزواج ، يتعين على الطرفين اللذين يعتزمان الزواج أن يكونا قد بلغا ١٦ سنة من العمر ، باستثناء حالة الأنثى التي يتضح عن طريق

شهادة من طبيب ممارس مؤهل حسب الاصول أنها اما حامل أو أم لطفل على قيد الحياة.

ويتعين على الاشخاص ممن هم دون سن ١٨ سنة أن يحصلوا على موافقة من ذويهم ، أو من الشخص المخول له ذلك عندما يكون الوالدان متوفيين أو غير مؤهلين لذلك من الناحية العقلية . ويجوز لقاضي المحكمة المقاطعة أمرا بالاعفاء من الموافقة .

ويتعين على الطرفين اللذين يعتزمان الزواج الحصول على اذن من شخص يتولى اصدار الاذونات يعينه رئيس حكومة المقاطعة . وللحصول على ذلك الاذن يتعين على الطرفين دفع الرسم المطلوب (خمسة دولارات في عام ١٩٨٢) ، وأن يقدما افادة ببيانات تفصيلية مكتوبة بالشكل المطلوب ، وشهادة ميلاد ، ويسلما الشهادة المطلوب حفظها بموجب قانون الفحص الصحي قبل الزواج .

وينص قانون الفحص الصحي قبل الزواج على أن كل شخص ينوي الزواج في المقاطعة يخضع لفحص حالته / حالتها الصحية بواسطة طبيب . والهدف من الفحص هو تحديد وجود أي اصابة بمرض الزهري . ويخطر طرفا الزواج وكذلك كبير موظفي الصحة في المقاطعة بنتائج الفحص . ومع ذلك ، فان نتائج الفحص لاتكون متضمنة في الشهادة المطلوبة لاصدار اذن الزواج وليس لها أي تأثير على القرار الخاص باصدار الاذن .

وقد أعيد تحديد العلاقة بين الزوج والزوجة في قانون اصلاح قانون الأسرة ، النظم الاساسية المنقحة في جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٨ ، ج — ٦ ، الذي أقر عام ١٩٧٨ . والفروض الاساسية في هذا القانون هي أن الزواج شركة ، وأن الزوجين يسهمان معا في هذه الشركة فيما يتعلق برعاية الأطفال أو ادارة المنزل أو التدبير المالي ويحق لكل منهما نصيبا متساويا من أصول الأسرة ، وانه ينبغي ان يكون للمرأة المتزوجة نفس ما للرجل المتزوج من التزامات وفرص قانونية . ويتناول القانون بشكل رئيسي ممتلكات الأسرة (أصول الأسرة) والتزامات الدعم في الاسرة.

وقد حددت أصول الأسرة " في القانون على أنها تعني بيت الزوجية والممتلكات التي يحوزة أحد الزوجين أو كليهما والتي تستخدم بالطريق العادي أو يتمتع بها الزوجان أو واحد أو اكثر من اطفالهما في حين يقيم الزوجان معا لأسباب تتعلق بالمأوى او الانتقال لاغراض تتعلق بالأسرة أو بالتعليم أو بالترويح أو لأسباب اجتماعية أو جمالية ، وتتضمن — بين أشياء أخرى — الأموال المودعة في حساب لدى بنك قانوني ، أو في مكتب مدخرات أو لدى اتحاد ائتماني أو في شركة استئمانية حيث يستخدم الحساب عادة لأغراض المأوى أو الانتقال أو من أجل الأسرة أو التعليم أو الترويح أو لاسباب اجتماعية وجمالية .

"و بيت الزوجية " هو من الممتلكات التي يكون للشخص المتزوج مصلحة فيها بكون شاغلا لها أو يكون قد شغلها هو وزوجه " (زوجته) كمقر أسرى لهما .

وينص القانون على أنه ليس لأحد الزوجين أن يتصرف في بيت الزوجية أو يثقله بأي

اختصاص الا اذا اشترك الطرف الآخر فى الصك أو وافق على العملية ، أو يكون الطرف الأخر قد تخلى عن كل الحقوق فى المنزل عن طريق اتفاق بالانفصال ، أو تكون العملية قد أجيزت بأمر المحكمة ، أو يكون قد صدر أمر بالتنازل عن البيت بوصفه بيت الزوجية ، أو ان يكون البيت غير مخصص كبيت للزوجية بموجب القانون وأن يكون هناك صك مسجل وغير ملغى يخصص مكانا آخر كبيت للزوجية يخص الزوجين .

وفى حالة الطلاق ، أو ابطال الزواج ، أو الانفصال يحق للزوجين تقسيم موجودات الأسرة الى أنصبة متساوية فى قيمتها بغض النظر عن ملكية الزوجين للموجودات حسبما يمكن تحديده للأغراض الأخرى . وتقوم محكمة الاسرة بتقرير قسمة الموجودات بناء على طلب من أحد الزوجين . وعند التقسيم تأخذ المحكمة فى اعتبارها الأسهم التى كان يمتلكها كل من الزوجين عندما دخلا فى علاقة الزواج . ويمكن للمحكمة أن تجرى تقسيما لموجودات الاسرة يسفر عن أنصبة غير متساوية اذا ما رأت ان التقسيم الى أنصبة متساوية سيكون غير عادل ، بعد مراعاة عدد من الاحتمالات الواردة فى القانون .

وفيما يتعلق بالتزامات الاعالة ينص القانون على أن كل من الزوجين ملزم باعالة نفسه واعالة الطرف الآخر ، وفقا للحاجة ، وقدر استطاعته (القسم ١٦) .

(٣) التدابير الرامية الى تيسير تكوين أسرة كالاعانات أو منح الانشاء ، وتدبير المسكن والمنافع الأخرى .

ربما تؤدى التدابير الرامية الى المحافظة على الاسرة وتعزيزها وحمايتها والتى سوف نستعرضها فيما بعد الى تيسير تكوين الأسرة بصورة غير مباشرة .

(٤) التدابير الرامية الى المحافظة على الأسرة وتعزيزها وحمايتها مثل المخصصات الأسرية ، وتسهيلات الاعفاء من الضرائب ، ومؤسسات رعاية الطفل ، الخ .

تسهم تدابير مختلفة فى المحافظة على الاسرة وتعزيزها وحمايتها. فبموجب قانون اصلاح قانون الاسرة ، النظم الاساسية فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٨ ، ج - ٦ ، على الزوجين التزام باعالة بعضهما بعضا ، وعلى الوالدين التزام باعالة أطفالهما وعلى الأبناء غير القصر التزام باعالة والديهم ، ويحدث ذلك فى جميع الأحوال طبقا للحاجة وحسب الاقتدار .

وفى حالة ما اذا تعذر على شخص تقديم النفقة لمن يعولهم يجوز لمحكمة الأسرة ، بناء على طلب ، أن تأمر بتقديم تلك النفقة وتحدد مبلغها .

ويمقدور الأسر التى لا تستطيع تلبية احتياجاتها أن تحصل على مساعدة من المقاطعة بموجب شروط قانون المساعدة لتحقيق الرفاه ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، ج - ثاء - ٤ وسيتم شرح تفاصيل هذا القانون تحت القسم ألف من المادة ١١ أدناه .

وينص قانون اعانة المعالين لشخص متوفى ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، ج - دال - ٦ ، على انه عندما يكون المتوفى قد اتخذ التدابير الكافية لاعالة من كان يعولهم والانفاق عليهم أو على اى منهم بصورة ملائمة، يجوز للمحكمة العليا لجزيرة الأمير ادوارد أن تأمر، بناء على طلب من المعالين أو نيابة عنهم أو عن أى منهم ، باستقطاع ما تراه ملائما من ميراث المتوفى بغية توفير الاعالة المناسبة لمن كان يعولهم أو على أى منهم (القسم ٢) .

يجوز للمحكمة ، بناء على اعتبارات معينة ، ان تأمر أى شخص استفاد أو سوف يستفيد من عملية التنازل ، ان يدفع الى منفذ الوصية أو القائم على ادارتها أو الموصى له أو للمعالين أو لاى منهم ، حسبما قد تشير به ، وذلك المبلغ الذى تراه كافيا للاعالة المناسبة للمعالين أو أى منهم ، اذا ظهر للمحكمة

وبالاضافة الى ذلك - بناء على طلب باصدار أمر :

(أ) ان المتوفى قام خلال السنة السابقة على وفاته بالتنازل عن جانب كبير بدرجة غير معقولة من الممتلكات الفعلية أو الشخصية :

'١' بوصفه هدية مباشرة لشخص من بين الاحياء سواء بطريق النقل أو التسليم، أو باعلانه وديعة قابلة للالغاء أو غير قابلة للالغاء أو خلافه ، أو

'٢' تكون قيمته قد تجاوزت وقت التنازل المقابل المادى الذى حصل عليه المتوفى بناء على ذلك ، و

(ب) أن هناك موجودات فى ممتلكات المتوفى غير كافية لتوفير الاعالة والدعم الكافيين للمعالين أو لأى منهم . يجوز للمحكمة بناء على اعتبارات معينة ، أن تأمر أى شخص استفاد او سوف يستفيد من عملية التنازل ، أن يدفع الى منفذ الوصية أو القائم على ادارتها أو الموصى له أو للمعالين أو لأى منهم ، حسبما قد تشير به ، ذلك المبلغ الذى تراه كافيا للاعالة المناسبة للمعالين أو لاى منهم ، اذا ظهر للمحكمة

ويهدف مرفق مدبرة المنزل الزائرة الى مساعدة الافراد والاسر على المحافظة على النظام المعتاد خلال أوقات الأزمة . ويستعان بمدبرة المنزل حيث تكون هناك فى منزل ما أوضاع طارئة لا تتوفر خلالها الموارد لمواجهة الأزمة على نحو ملائم . وتشمل تلك الاوضاع هجر أحد الوالدين للأسرة أو وفاته ، وايداع أحد الوالدين المستشفى ، والمرض او النقاهة لأحد الوالدين فى المنزل عندما يكون هناك أطفال ولا توجد اية مساعدة اخرى يمكن تقديمها .

وتقدم تسهيلات رعاية الطفل للوالدين عن طريق القطاع الخاص أو عن طريق العاملين المعتمدين فى المجتمع لتوفير الرعاية للأطفال . وتصرح المقاطعة بتلك التسهيلات بموجب قانون مرافق رعاية الطفل ، النظم الاساسية فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج ، جيم - ٥ . وتوفر وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية المعلومات والتوجيه للوالدين فى اختيار تسهيلات رعاية الطفل لأطفالهما . ويمكن للوالدين اللذين يحتاجان الى هذه الرعاية أن يحصلا على اعانات مالية من اجل الرعاية الخارجية لأطفالهما .

وتشمل الخدمات الأخرى التى توفر للأسهر خدمات تقدمها ممرضات الصحة العامة والكنائس والهيئات المجتمعية .

وتتحمل الحكومة الاتحادية مسؤولية مخصصات الأسرة وتسهيلات اعفاء الدخل من الضريبة .

وفيما يتعلق بالاعفاءات الضريبية ، تعفى السلع الآتية من ضريبة المبيعات التى تفرضها المقاطعة : الغذاء والملابس والأحذية والادوية المشار بها ، وأدوات النظافة والمواد العازلة والكهرباء ومعدات حرق الخشب وجميع منتجات التدفئة .

باء : حماية الأمومة

(١) القوانين الأساسية والنظم الادارية والاتفاقات الجماعية التى تنظم الجوانب المختلفة لحماية الأمومة وأحكام المحاكم ذات الصلة ، ان وجدت

سيجرى استعراض القوانين الأساسية التى تشمل احكاما تتناول حماية الأمومة فيما بعد . وتشتمل على ما يلى :

قانون العمل ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، ج - لام - ١

قانون اصلاح قانون الأسرة ، النظم الاساسية فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٨ ، ج - ٦

قانون التنفيذ المتبادل لأوامر الاعالة ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٥ ، ج - صاد - ٨

قانون تقديم المساعدة لتحقيق الرفاه ، النظم الأساسية المنقحة فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، ج - ثاء - ٥

قانون تعويض العمال ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، ج - ثاء - ١٠

قانون الحوادث المميته ، النظم الأساسية فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٨ ، ج - ٧

قانون اعانة المعالين لشخص متوفى ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، ج - دال ٦

وسوف يجرى كذلك استعراض برامج مختلفة تتعلق بصفة خاصة "بالمساعدة والحماية قبل الولادة وبعدها" ، واتفاقات جماعية تتعلق بصفة خاصة بأجازة الوضع للعاملات الحوامل .

(٢) المساعدة والحماية قبل الولادة وبعدها ، بما فى ذلك الرعاية الطبية والصحية والاعانات الأخرى، بغض النظر عن الحالة الاجتماعية

يقدم النظام الصحى فى جزيرة الأمير ادوارد خدمة طبية مجانية ويتيح للامهات اللائى فى حالة وضع دخول المستشفيات . وتتم معظم حالات الولادة فى المستشفيات حيث تلقى الأم والمولود كل العناية الطبية اللازمة .

وقبل الولادة ، تستطيع الأمهات اللائى تنتظرن وضع مولودهن حضور دروس ما قبل الولادة التى يقدمها ممرضات الصحة العامة . واذا تعذر حضور الأمهات تقدم احدى الممرضات التعليم الفردى فى المنزل . وتقوم ممرضة من الصحة العامة بزيارة الأم فى المستشفى ثم تزورها مرة أخرى بعد عودة الأم والطفل من المستشفى . وتتوافر الممرضات لمساعدة الامهات على الاساليب الصحية لرعاية الطفل . واذا ما حدثت مشكلة ، فان الممرضة تعاون فى الحصول على المساعدة الطبية الصحيحة .

(٣) المساعدة والحماية الخاصتين المقدمتين للأمهات العاملات بما فى ذلك الأجازة مدفوعة الأجر أو الاجازة المشفوعة باعانات الضمان الاجتماعى ، والضمانات ضد الفصل خلال فترة معقولة من ولادة الطفل

توجد التدابير المتعلقة بأجازة الوضع للعاملات الحوامل فى قانون العمل ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، ج ـ لام ـ ١ ، أساسا ، وكذلك فى اتفاقات جماعية بين العاملين وأصحاب العمل .

وقد قامت الجمعية التشريعية لجزيرة الأمير ادوارد فى ٧ آيار/ مايو ١٩٨٢ بتعديل قانون العمل بأن أدخلت فى الجزء الخاص بمعايير العمالة من القانون ، أحكام أجازة الوضع التى تكفل للعاملات الحوامل اللاتى كن يعملن لدى صاحب العمل لفترة ١٢ شهرا متصلة أو اكثر ، أجازة وضع بدون أجر لمدة أحد عشر اسبوعا على الاقل قبل الموعد المقدر للولادة ولمدة ستة اسابيع بعد الموعد الفعلى للولادة . وتكفل الأحكام الجديدة للعاملة أيضا العودة الى العمل فى الوظيفة التى كانت تشغلها فى الوقت الذى بدأت فيه تلك الأجازة أو فى وظيفة مناظرة دون أن تفقد أقدميتها أو مزايا المعاش . وتضمن التشريع الجديد ايضا منح أجازة تبنى بدون أجر للموظفة التى تتبنى طفلا عمرة ست سنوات أو أقل . والحد الاقصى لاجازة التبنى بدون أجر هو ستة اسابيع .

وسوف نستعرض فى الفقرات التالية أحكام أجازة الوضع الخاصة بالاتفاقات الجماعية فى القطاع العام • وتغطى هذه الاتفاقات الفئات التالية من العاملات : موظفات الخدمة المدنية العاملات فى حكومة المقاطعة ، والممرضات العاملات فى المستشفيات العامة وغيرهن من عاملات المستشفيات ، والمدرسات العاملات فى المدارس العامة ، والممرضات العاملات فى الخدمات الخاصة بالادمان •

وينص الاتفاق المبرم بين حكومة المقاطعة جزيرة الامير ادوارد وبين اتحاد الخدمة العامة فى الجزيرة على انه يجوز لهيئة التوظيف أن تمنح العاملات أجازة بدون أجر لمدة تصل الى أربعة أشهر متصلة لأسباب الولادة أو التبنى، وانه عند انتهاء مدة الاجازة المصرح بها ، تعود الموظفة الدائمة الى نفس الوظيفة التى كانت تشغلها قبل بدء الاجازة (المادة ٢٤) •

وبموجب الاتفاق الجماعى المبرم بين المستشفيات العامة فى جزيرة الامير ادوارد وبين لجنة المساومة الجماعية بالمقاطعة التى تنوب عن الممرضات العاملات فى تلك المستشفيات ، تستطيع الموظفات الحوامل الحصول على اجازة لمدة خمسة أشهر بدون أجر من أجل الوضع • وقبل الحصول على أجازة الوضع ، يمكن ان تمنح الموظفة اجازة مرضية ، كما ينص على ذلك الاتفاق ، بسبب المتاعب المرتبطة بالحمل باستثناء الولادة الطبيعية ، على ان تكون ملازمة للفراش بأوامر الطبيب خلال تلك المدة •

ويوجب الاتفاق عودة الموظفة العائدة الى العمل من أجازة الوضع الى وظيفتها السابقة •

وينص كذلك على أجازة خاصة بدون أجر لمدة تصل الى أربعة أشهر تمنح للموظفة التى تتبنى طفلا •

وتتضمن الاتفاقات المبرمة بين خدمات الادمان (يوجد ثلاثة من تلك الاتفاقات فى المقاطعة) وبين موظفيها الممثلين بواسطة لجنة المساومة الجماعية بالمقاطعة أحكاما مماثلة لتلك التى ذكرناها آنفا ، بيد أن مدة أجازة الوضع أو التبنى تبلغ ستة أشهر بدلا من خمسة وأربعة كما فى الحالة السابقة •

وللعاملات فى المستشفيات ، باستثناء الممرضات اللاتى شملهن الاتفاق الأول الذى استعرضناه فيما سبق ، والطبيبات وعضوات الادارة غير المشتركات فى نقابات عمالية ، الحق فى اجازة وضع بموجب الاتفاق الجماعى المبرم بين المستشفيات العامة فى جزيرة الأمير ادوارد وبين اتحاد موظفى المستشفيات العامة •

وبموجب الاتفاق ، تستطيع الموظفات الحوامل الحصول على أجازة بدون أجر لمدة أقصاها خمسة أشهر قبل الولادة أو أثناءها أو بعدها • وبامكان صاحب العمل أن

يطلب من الموظفة الحامل ان تبدأ أجازة بدون أجر فى الوقت الذى لا تستطيع فيه أداء واجبات وظيفتها بالشكل المعقول ، أو اذا تأثر أداؤها ماديا بالحمل .

وقبل حصول الموظفة على أجازة الوضع ، تمنح أجازة مرضية مدفوعة الأجر عندما تودع أحد المستشفيات نتيجة متاعب مرتبطة بالحمل ، باستثناء الوضع وأن تلزم الفراش بأوامر الطبيب فور دخولها المستشفى . وتمنح ايضا مزايا الأجازة المرضية خلال أجازة الوضع فيما يتعلق بالظروف التى تتطلب دخول المستشفى أو ملازمة الفراش التى تعزز بشهادة موقعة من طبيب ممارس مؤهل .

ويوفر الاتفاق الحماية ضد انهاء العمل بسبب الحمل بالنسبة للموظفات اللاتى قضين عاما واحدا على الأقل فى الخدمة ، كما يقر حق الموظفة فى العودة الى وظيفة على نفس مستوى وظيفتها السابقة على قيامها بالاجازة ، عند عودتها الى العمل .

وأخيرا ، فان مذكرة الاتفاق المبرم بين مقاطعة جزيرة الأمير ادوارد وبين اتحاد مدرسى الجزيرة تخول للمدرسات الحوامل القيام بأجازات لأغراض الوضع . وبموجب الاتفاق ، يسمح للمدرسة بالقيام باجازة لمدة عشرة ايام كحد أقصى من أجازتها مدفوعة الأجر لكل سنة دراسية من أجل الوضع ، والقيام بأجازة اضافية بدون أجر لمدة اجمالية تصل الى ١٥ أسبوعا ، أو ٢٠ أسبوعا بشهادة طبية تفيد بأن الموظفة لايمكنها العودة الى العمل قبل تلك المدة .

ويحق للموظفة الحصول على أجازة لمدة عشرة أيام مدفوعة الأجر ، ومد فترة الأجازة بدون أجر الى أربعة أشهر من أجل تبنى طفل .

وعن اتمام مدة الأجازة ، تعود المدرسة الى نفس الوظيفة التى كانت تشغلها قبل بدء الاجازة .

وينص الاتفاق ايضا على أن تمنح المدرسة أجازة عندما يكون هناك عدد من حالات الحصبة فى المدرسة التى تقوم بالتدريس فيها يكفى لتعريض حياة الجنين للخطر .

وكما شرحنا فى الجزء الثانى من هذا التقرير متناولين التدابير الاتحادية ، فان الحكومة الاتحادية تقدم اعانات الوضع بموجب شروط قانون التأمين ضد البطالة ، ١٩٧١ .

(٤) تدابير محددة ، ان وجدت ، لصالح الأمهات العاملات اللاتى تمارسن مهنا حرة أو تشاركن فى مشروع أسرى ، وبصفة خاصة فى الزراعة أو فى مهن وحرف بسيطة ؛ بما فى ذلك الضمانات الكافية ضد فقدان الدخل

تحظى الأمهات المشاركات فى مشروع أسرى بحماية قانون اصلاح قانون الأسرة ، النظم الاساسية فى جزيرة الامير ادوارد ، ١٩٧٨ ، ج - ٦ ، الذى ينص على أنه " عندما يكون أحد الزوجين الحاليين أو السابقين قد أسهم بعمل أو مال أو بماله قيمة

ماليه ، فيما يتعلق بحيازة ممتلكات - غير موجودات الأسرة - يكون للطرف الاخر منفعة فيها ، أو بادارتها أوبصيانتها أو بتشغيلها أو بتحسينها ، فانه يجوز المحكمة أن تأمر - بناء على طلب مقدم : (أ) بدفع مبلغ من المال كتعويض عن ذلك أو (ب) بمنح نسبة من الفائدة التى يحصل عليها الطرف الآخر أو السابق من الممتلكات تتناسب مع حجم المساهمة " (القسم ٩ (١)).

(٥) تدابير محددة تستهدف مساعدة الأمهات فى اعالة أطفالهن فى حالة وفاة الزوج أو تغيبه

توجد امكانات مختلفة لتقديم المساعدة للأمهات لمساعدتهن على اعالة اطفالهن فى حالة وفاة الزوج أو تغيبه .

وبموجب قانون اصلاح قانون الاسرة ، النظم الاساسية فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٨ ، ج - ٦ ، يلتزم الزوجان باعالة بعضهما بعضا وبأن يعولا أطفالهما . وفى حالة غياب الزوج ، تستطيع الأم المعالة ، بناء على ذلك ، أن تحصل منه على معونة لنفسها ولأطفالها على قدر حاجتهم ، وفى حدود طاقته .

ويمكن ان تصدر محكمة أمرا الى الزوج بأن يقدم ذلك الدعم بالقدر الذى تحدده المحكمة . وينص القانون على التدابير الحاصة بارغامه على تنفيذ الأمر ، بما فى ذلك الحجز على الأجور .

وبموجب قانون التنفيذ المتبادل لأحكام الاعالة ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج - صاد - ٨ ، يستطيع المستفيد من حكم الاعالة تنفيذ هذا الحكم فى أية مقاطعة فى كندا ، وفى أى جزء من دول الكومنولث البريطانى أو اية دولة أجنبية تتعامل بالمثل فيما يتعلق بتنفيذ اوامر الاعالة .

وبموجب قانون المساعدة لتحقيق الرفاه ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج - ثاء - ٤ ، يحق لجميع الاشخاص المحتاجين الحصول على مساعدة رفاه . وللأغراض المتعلقة بالقانون فان " الشخص المحتاج "

" ١ ' هو الشخص غير القادر على اعالة نفسه أو اسرته بالقدر الكافى استنادا الى اختيار يربط بين مسؤولياته وبين ممتلكاته المتاحة لمواجهة تلك المسؤوليات ، وذلك لسبب

(ألف) عجزه عن الحصول على عمل ،
(باء) فقدان العائل الرئيسى للأسرة بالموت أو خلافه ،
(جيم) المرض أو العجز أو السن أو بسبب آخر ، أو

'٢' شخص دون سن الثامنة عشرة الذى يخضع لرعاية أو كفالة هيئة لرعاية الطفل أو يخضع لاشرافها وسيطرتها ،

'٣' الربيب ، و

'٤' الشخص الذى تنطبق عليه الاوصاف الواردة فى الفقرات الفرعية '١' أو '٢' أو '٣' قبل وفاته ، بما فى ذلك الانفاق من تركته على الأغراض المتعلقة بالجنازة والدفن .

ويحق لارملة العامل المعالة التى توفى زوجها نتيجة حادث ناجم عن العمل أو خلاله الحصول على تعويض بموجب شروط قانون تعويض العمال ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، ج — ثاء — ١٠ ، ويتكون التعويض من دفع مبلغ اجمالى دفعات شهرية ثم بعد ذلك لها ولكل طفل من أطفالها دون سن السادسة عشرة . واذا تزوجت الأرملة من جديد ، يتوقف حقها فى التعويض ، ولكنها تظل مؤهلة للحصول على مبالغ شهرية لمدة اثنى عشر شهرا ، وتستمر المدفوعات الخاصة بأطفالها الى أن يبلغوا سن السادسة عشرة .

وتستطيع الزوجة المعالة والمتزوجة زواجا عرفيا أن تحصل ايضا على تعويض اذا عاشت مع الشخص المتوفى لمدة خمس سنوات تسبق وفاته مباشرة أو لمدة عامين اذا كان للزوجين طفل أو أكثر .

وينص قانون الحوادث القاتلة ، النظم الاساسية فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٨ ، ج — ٧ ، على أنه عندما تكون الوفاة ناتجة عن عمل جائر ، يكون الفاعل مسؤولا عن دفع تعويضات عن الاضرار لمن يعولهم المتوفى .

وأخيرا ، وكما سبق أن شرحنا تحت المادة ١٠ ، القسم ألف (٤) أعلاه ، ينص قانون اعانة المعالين لشخص متوفى ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج — دال — ٦ ، على انه بامكان المحكمة العليا للمقاطعة أن تأمر بمخصصات من ممتلكات الشخص المتوفى لاعالة من كان يعولهم عندما لايترك المتوفى مخصصات كافية لاعالتهم .

جيم — حماية الأطفال والشباب

(١) القوانين الاساسية ، والانظمة الادارية والتدابير الاخرى بما فى ذلك الاتفاقات الجماعية وأحكام المحاكم ، ان وجدت ، الرامية الى حماية ومساعدة جميع الأطفال والشباب بغية اتاحة الفرص والتسهيلات لهم فيما يتعلق بنموهم البدنى والنفسى بطريقة صحية وبدون تفرقة أو تمييز على أساس المولد أو المنشأ الاجتماعى أو أية أحوال أخرى

وردت التدابير القانونية الرئيسية التى تتناول حماية الاطفال فى قانون خدمات الاسرة والطفل ، النظم الاساسية فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٨١ ، ج — ١٢ ، وفى قانون التبنى ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج — ألف — ١، وفى قانون الحد الأدنى لسن العمل ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الامير ادوارد١٩٧٤، ج — ميم — ١١ . ويمكن أن توجد كذلك تدابير أخرى ذات صلة بالموضوع فى قانون المساعدة لتحقيق الرفاه ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج — دال — ٦، وفى قانون اصلاح قانون الأسره ، النظم الاساسية فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٨، ج — ٦ وفى قانون المدارس ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الأمير ادوارد ، ج — قاف — ٢ وفى قانون تعويض العمال ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، ج — ثاء — ١٠ وسوف يجرى استعراض الأحكام ذات الصلة فى هذه القوانين فيما بعد تحت العناوين المناسبة .

وينبغى فى البداية ملاحظة أن التشريع المتعلقه بالاطفال يستهدف اساسا حمايتهم وأنه يولى بشكل عام أولوية لتوفير أفضل مصلحة للطفل " . وغالبا ما يكون هذا المفهوم صريحا فى التشريع كما هو الحال مثلا فى قانون خدمات الأسرة والطفل . ويقضى القسم ٢ من هذا القانون بأنه فى حالة تنفيذه وتفسيره ، يولى الاهتمام الأكبر لتحقيق أفضل مصلحة للطفل . وبموجب القانون تعنى عبارة "أفضل مصلحة للطفل" أن يكون ذلك فى ظل الظروف التى تراعى — علاوة على كل الاعتبارات الأخرى المتصلة بالموضوع — ما يلى :

(أ) حاجة الطفل الى الرعاية والتوجيه المستمرين من جانب أبويه
(ب) صحة الطفل العقلية والعاطفية والبدنية بما فى ذلك أية احتياجات خاصة فيما يتعلق بالرعاية والعلاج ؛
(ج) آراء الطفل وأفضلياته حيثما أمكن تحقيق تلك الآراء والأفضليات ؛
(د) الحب والعاطفة والروابط القائمة بين الطفل وكل شخص يؤتمن أو قد يؤتمن على رعاية الطفل ؛
(هـ) قدرة كل من الوالدين على تأدية التزاماته الابوية بصورة سليمه ؛
(و) قدرة كل شخص على ممارسة حقوق وواجبات الرعاية كما يمارسها الوالد ؛
(ز) سلامة الطفل المادية والفكرية والروحية ؛
(ح) أهمية العلاقات الأسرية فى حياة الطفل ونموه وتطوره .

(٢) التدابير الخاصة المتعلقة برعاية وتعليم الأطفال المنفصلين عن أمهاتهم أو المحرومين من أسرة ، والأطفال المعاقين بدنيا أو عقليا أو اجتماعيا ، و القصر المنحرفين

بموجب قانون اصلاح قانون الأسرة ، يلتزم الوالدان فى حدود مقدرتهما ، بأن يوفرا الاعالة ، حسب الحاجة لأولادهما غير المتزوجين والذين لم يبلغوا ١٨ عاما .

وبموجب قانون خدمات الأسرة والطفل يجوز لمدير رعاية الطفل ان يقدم ويوفر

رعاية الطفل اللازمة لمساعدة الوالدين ، عند الضرورة ، فى توفير الرعاية لأطفالهما الذين قد يحتاجون الى حماية • ويستطيع مدير رعاية الطفل أيضا ان يتخذ تدابير لاختيار المكان الملائم لرعاية الطفل الذى يهمل الوالد أو الشخص القائم على رعايته / رعايتها أو يرفض أو يعجز عن توفير الخدمات والمساعدة التى يحتاج اليها الطفل لكونه معاق أو عاجز بدنيا أو عقليا أو عاطفيا • وتشمل التدابير اخراج الطفل المحتاج للحماية من رعاية والديه / والديها أو الوصى عليه / عليها •

وينص القانون على أنه حيثما يبدو لمدير رعاية الطفل أن طفلا ما غير قادر على العناية بنفسه / بنفسها يعيش بشكل مؤقت بدون أى شخص قادر على العناية به / بها فى بيته / بيتها ، يجوز للمدير أن يعين شخصا فى المنزل كمدبرة منزل لكى ترعى الطفل خلال هذه الفترة المؤقتة •

وينص القانون ايضا على ان الوالد أو أى شخص آخر يقوم بالفعل برعاية طفل ، يستطيع أن يبرم اتفاقا مع مدير رعاية الطفل أو مع وكالة يوافق عليها رئيس حكومة المقاطعة تنقل بموجبه رعاية الطفل أو الوصاية اليه بشكل مؤقت أو دائم الى المدير أو الى الوكالة •

وفى جميع الحالات التى يوضع الطفل فيها فى رعاية أو وصاية مدير رعاية الطفل أو وكالة يوافق عليها رئيس حكومة المقاطعة ، يكون للمدير أو للوكالة سلطة تحديد خطة لرعاية الطفل ، بما فى ذلك المسائل الخاصة بتحديد المكان المناسب له وامكانية حصوله أو احالته الى الخدمات الطبية والاجتماعية وتوفير فرص التعليم والتدريب التى تتمشى مع مقدرة الطفل الذهنية والعاطفية ومع احتياجاته

وينص قانون المساعدة لتحقيق الرفاه على تقديم المساعدة للأشخاص المحتاجين اليها بما فى ذلك : الأشخاص الذين يكونون ، بسبب فقدان العائل الرئيسى للأسرة بالموت أو خلافه أو بسبب العجز ، غير قادرين على اعالة أنفسهم بالقدر الكافى ، والأشخاص دون سن الثامنة عشرة الذين يكونون فى رعاية أو كفالة هيئة لرعاية الطفل أو تحت اشرافها أو سيطرتها ، والربيبون •

وكما شرحنا سلفا تحت المادة ١٠ ، القسم ألف (٤) ، تتخذ التدابير بموجب قانون اعانة المعالين لشخص متوفى ، لاعالة المعالين لشخص توفى من ممتلكات المتوفى عندما لا يكون ذلك الشخص قد ترك مخصصات كافية لاعالتهم • ويشمل تعريف "المعال" ابن المتوفى الذى هو دون سن ١٨ سنة وقت الوفاه ، والطفل الذى يبلغ ١٨ سنه من العمر أو يزيد ويكون غير قادر على كسب معاشه بسبب عجز عقلى أو بدنى •

وفيما يتعلق بالتعليم ينبغى ملاحظة أن جميع الأطفال الموجودين مع والدين ربيبين أو فى منزل للرعاية ، أو فى حماية المقاطعة ، يدمجون فى النظام المدرسى • ويحصلون عند الضرورة على مساعدة خاصة .

وتوجد تسهيلات خاصة فى المدارس للطلاب الذين يستخدمون كراسى متحركة وللطلاب الصم أو المكفوفين وعادة ما يوضع الأطفال متعددى العاهات فى احدى المدرستين اللتين أنشئتا فى المقاطعات الواقعة على المحيط الاطلسى لايوائهم - مدرسة سير فريدريك فريزر للمكفوفين فى هاليفاكس ، نوفاسكوشيا ، والمركز الاطلسى لسكن المعاقين فيما يتعلق بحاسة السمع فى أمهرست ، نوفاسكوشيا . ويدير هاتين المؤسستين اتحاد التعليم الخاص بالمقاطعات الواقعة على المحيط الاطلسى وتقوم بتمويلهما المقاطعة الاطلسية الأربع .

ويمكن تبنى الاطفال المحرومين من أسرة أو أى اطفال أو أى شخص تجاوز ٢١ عاما عن طريق أشخاص آخرين بموجب شروط قانون التبنى ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج - ألف - ١ .

وبموجب القانون يستطيع أى شخص يبلغ من العمر ٢١ عاما أو اكثر أن يطلب تبنى شخص آخر أصغر منه سنا . ويستعرض الطلب قاضى يستطيع أن يستصدر أمرا من المحكمة لكى يتبنى صاحب الطلب الطفل أو شخص آخر . وبموجب ذلك الأمر من المحكمة ، يصبح الشخص المتبنى بمثابة طفل الوالد الذى تبناه فيما يتعلق بكل الأغراض وينتهى كونه طفلا للشخص الذى كان والده / والدها قبل أمر التبنى .

ويتعين اتباع أحد طريقين رئيسيين قبل أن يكون بالامكان منح أمر التبنى . ففى الطريق الاول ، عندما يريد شخص أن يتبنى طفلا دون ١٦ سنه من العمر ولم يجعله مدير رعاية الطفل أو وكالة يوافق عليها رئيس حكومة المقاطعة يصاحب ذلك الشخص ليوفر له خدمات الرعاية ، يتعين على ذلك الشخص أن يقدم اخطارا كتابيا بما ينتويه الى مدير رعاية الطفل قبل ستة أشهر على الأقل من تقديم طلبه الى القاضى ، ومع ذلك يجوز للمحكمة ان تقلل شرط الستة أشهر اذا ما اقتنعت بأن ذلك يحقق أفضل مصلحة للطفل . وعند استلام مدير رعاية الطفل لذلك الاخطار ، يأمر باجراء تحقيق واعداد تقرير بالاشتراك مع القاضى مشفوعا بتوصية بشأن قبول أو رفض طلب التبنى ، وذلك قبل الموعد المحدد لجلسة الاستماع .

وفى الحالة الثانية يمكن أولا ان يوضع الطفل عن طريق مدير رعاية الطفل أو عن طريق وكالة يوافق عليها رئيس حكومة المقاطعة ، بصحبة شخص بغرض ان يتبناه ذلك الشخص . وبعد أن يكون الطفل قد عاش مع ذلك الشخص لمدة ستة أشهر على الاقل يمكن لذلك الشخص ان يقدم طلبا لتبنى طفل . ويتعين على مدير رعاية الطفل أن يرفع تقريرا الى القاضى ، عند بحث طلب التبنى ، يتعلق بتحقيق الرفاه للطفل ومشيرا الى ما اذا كان من الملائم استصدار أمر بتبنى مقدم الطلب للطفل .

ويلزم الحصول على موافقة الوالدين أو أحدهما ، أو موافقة الشخص الذى يكفل

الطفل بطريق قانون ، قبل اصدار أمر التبنى . ويلزم ايضا الحصول على موافقة الطفل اذا كان عمره / عمرها يزيد على ١٢ عاما واذا كان سليم العقل . وفى بعض الظروف يجوز للقاضى أن يستغنى عن هذه الموافقة .

ويعتبر الشخص الذى يعطى أو يأخذ أى مبلغ أو مكافأة أو يوافق على ذلك لتدبير أو المساعدة فى تدبير طفل لأغراض التبنى ، مرتكبا لجريمة ويكون مسؤولا قانونا بعد محاكمة عاجلة عن دفع غرامة لا تزيد على ٢٠٠ دولارا وفى حالة عدم الدفع يتعرض للسجن لمدة لا تزيد على ستة أشهر .

وينص فى قانون الاحداث المنحرفين ، النظم الاساسية المنقحة لكندا ١٩٧٠ ، ج ياء - ٣ على تدابير لرعاية القصر المنحرفين . وقد شرحت الأحكام ذات الصلة فى هذا القانون فى الجزء الثانى من هذا التقرير تحت المادة ١٠ ، القسم جيم (٢) . وقد أعلن نفاذ هذا القانون فى جزيرة الامير ادوارد فى عام ١٩٧٤ وقامت بتنفيذه حكومة المقاطعة بالاضافة الى التشريعات الاخرى الخاصة بالطفل ، وخاصة قانون خدمات الأسرة والطفل ، الذى استعرضنا أحكامه فيما سبق وكذلك سوف نستعرضها فيما يلى تحت بند (٣) .

(٣) تدابير لحماية الأطفال والشباب من الاستغلال الاقتصادى والاجتماعى وجميع أشكال الاستغلال الأخرى ، ومن الاهمال أو القسوة ومن أن يكونوا موضعا للمتاجرة .

وردت تدابير حماية الأطفال من الاستغلال أو الاهمال أو القسوة فى قانون خدمات الأسرة والطفل ، النظم الاساسية فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٨١ ، ج - ١٢ ، الذى ينص على الابلاغ الاجبارى عن اساءة معاملة الطفل واحتجاز الأطفال المحتاجين الى حماية .الابلاغ الاجبارى عن اساءة معاملة الطفل

ينص القسم ١٤ من القانون على ان كل شخص يعلم أو يكون لدية من الأسباب المعقولة أو المحتملة ما يحمله على الاعتقاد بأن طفلا ما قد خذل أو هجر أو أسيئت معاملته ، يتعين عليه أن يقوم فورا بابلاغ ، أو التسبب فى ابلاغ هذه الظروف الى مدير رعاية الطفل أو لشرطى الذى يقوم بابلاغها الى مدير رعاية الطفل ، وأن يقدم للقائم على رعاية الطفل المعلومات الاضافية المتاحة لدية / لديها أو المعلومات المعروفة له / لها . ويحتفظ باسم الشخص الذى يقدم ذلك البلاغ سرا ولا يكون مسؤولا عن اى فعل مدنى يتعلق بأية مسألة تضمنها البلاغ .

احتجاز الطفل المحتاج الى حماية

ينص القانون على أنه يجوز لمدير رعاية الطفل أو لأحد رجال الشرطة أن يحتجز بدون أمر أى طفل يتضح أنه فى حاجة الى حماية ويودعه فى مكان آمن .

وللاغراض المتعلقة بهذا القانون ، فان "الطفل الذى يحتاج الى حماية" هو :

(أ) الذى لا يحصل على الرعاية أو التعليم أو الاشراف أو التوجيه أو السيطرة على النحو الملائم ٠

(ب) الذى يكون فى كفالة شخص غير قادر أو غير راغب فى رعايته ، أو الذى يؤدى سلوكه أو اسلوبه فى الحياة الى تعريض حياة الطفل للخطر ،

(ج) الذى تساء معاملته بدنيا أو يهمل أو يستغل جنسيا أو الذى يكون معرضا لخطر سلوك ينطوى على تهديد بصورة مستمرة ؛

(د) الذى يجبر أو يشجع على القيام بعمل لا يتناسب مع قوته / قوتها أو على اداء خدمة للجمهور بطريقة غير مقبولة بالنسبة لسنه / سنها ؛

(هـ) الذى يكون سلوكه أو حالته أو بيئته أو رفاقه يشيعون الضرر أو يهددون باشاعة الضرر له / لها أو للآخرين ؛

(و) الذى يتعرض لاهمال الوالد أو الشخص الذى يدخل / تدخل فى كفالته أو رفض تقديم ، أو الحصول على ، الرعاية الطبية أو الجراحية السليمة له أو تقديم العلاج اللازم لصحته / صحتها و سلامته / سلامتها حيثما يوصى بذلك طبيب ممارس طبى مؤهل ؛

(ز) الذى تعرضت سلامته العقلية أو العاطفية أو نموه للخطر أو يحتمل ان يتعرض للخطر بسبب الافتقار الى العاطفة أو التوجيه أو النظام أو استمرار الرعاية فى حياة الطفل ؛

(ح) الذى يتعرض لاهمال الوالد أو الشخص الذى يدخل / تدخل فى كفالته أو رفض أو عدم القدرة على تقديم الخدمات والمساعدة التى يحتاجها الطفل بسبب عجز الطفل أو اعاقته بدنيا أو عقليا أو عاطفيا ؛

(ط) الذى يعيش فى منزل تسوده حالة من العنف الشديد ،

(ى) الذى يخرج عن نطاق سيطرة شخص يتولى رعايته / رعايتها ؛

(ك) الذى يعيش بعيدا عن والديه / والديها بدون موافقتهما ؛

(ل) التى تكون حاملا وترفض أو تعجز عن أن توفر لنفسها ولطفلها قبل الولادة وبعدها احتياجات الرعاية والاحتياجات الصحية بشكل سليم وكاف ٠

وينص القانون على أن تقرير ما اذا كان الطفل بحاجة الى الحماية ، والمسائل ذات الصلة بكفالة الطفل المحتاج الى الحماية ، يتولاها القاضى بعد جلسة استماع بالمحكمة يتم خلالها الاستماع الى أقوال الوالدين ٠ وعند القيام بذلك يتعين على المحكمة أن تعطى أولوية لتحقيق أفضل مصلحة للطفل بينما تحاول أن تتماشى فصل الطفل عن أسرته / أسرتها ان أمكن ٠

وينص القانون على فرض عقوبات على اساءة معاملة الطفل وعلى عدم الابلاغ عن اساءة معاملته .

(٤) الأحكام المنظمة لعمل الأطفال والشباب ، بما فى ذلك الحد الأدنى لسن العمل بأجر أو بدون أجر ، وتنظيم ساعات العمل والراحة ، وحظر أو تقييد العمل الليلى والعقوبات المفروضة على انتهاكات تلك الأحكام .

(٥) التدابير المتخذة لمنع تشغيل الاطفال والشباب فى أى عمل يشكل خطرا على حياتهم ، أو يكون ضارا بمعنوياتهم أو بصحتهم أو يحتمل أن يعوق نموهم البدنى والنفسى الطبيعى والعقوبات المفروضة على انتهاكات تلك التدابير

ينص قانون الحد الأدنى لسن العمل ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، ج - ميم - ١١ ، على عدم تشغيل أى طفل فى أى مشروع صناعى خاص أو فى اى مشروع صناعى تقوم بتنفيذه حكومة المقاطعة أو أية مؤسسة محلية . وبموجب القانون ، فان " طفل " هو شخص يقل سنه عن ١٥ سنة ، ويشمل " المشروع الصناعى " :

(أ) المناجم والمحاجر وغير ذلك من أعمال استخراج المعادن من الارض ؛

(ب) الصناعات التى يتم فيها انتاج السلع أو تغييرها أو تنظيفها أو اصلاحها أو زخرفتها أو وضع اللمسات النهائية لها أو اعدادها للبيع أو تجزئتها أو سحقها ، أو التى تحول فيها المعادن بما فى ذلك صناعة بناء السفن ، وتوليد وتوصيل الكهرباء والقوة المحركة من أى نوع ؛

(ج) تشييد أو اعادة تشييد أو صيانة أو اصلاح أو تغيير أو ازالة أى مبنى أو خط حديدى أو خط ترام أو ميناء أو حوض أو رصيف بحرى أو قناة أو مجرى مائى داخلى أو طريق أو نفق أو كوبرى أو جسر أو خط مجارى أو بئر أو منشأة تلغرافية أو تليفونية ، أو مشروع كهربائى أو مشروع غاز أو مشروع مياه أو غير ذلك من أعمال التشييد وكذلك الاعداد لأى من تلك الأعمال أو الانشاءات أو وضع الاساس لها ؛

(د) نقل المسافرين أو البضائع بالطرق أو السكك الحديدية أو بحرا عن طريق مجارى المياه الداخلية ، بما فى ذلك النولون بالنسبة للبضائع فى الاحواض وأرصفة الموانئ والمستودعات ، ولكن باستثناء النقل باليد .

ويتعين على كل صاحب عمل فى مشروع صناعى ان يحتفظ بسجل بأسماء كل الاشخاص الذين يقوم بتشغيلهم والذين تقل أعمارهم عن ١٨ عاما ، ويشمل تواريخ ميلادهم وتواريخ التحاقهم بخدمة صاحب العمل أو تركهم للعمل لديه ويكون متاحا للتفتيش عليه فى كل الأوقات .

وبناء على توصية من وزير العمل يجوز لرئيس حكومة المقاطعة ان يحدد سنا اعلى من ١٥ عاما للسماح للأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ١٨ عاما بالالتحاق فى أعمال

بحكم طبيعتها أو بحكم الظروف التى يضطلع بالعمل فى ظلها ، خطيرة على حياة وصحة ومعنويات الاشخاص المشتغلين فيها .

ولا يشمل القانون جميع مجالات العمل . وهذا يعنى أن هناك مجالات يمكن أن يعمل بها الاطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٥ عاما دون أى تعارض مع القانون .

ولا ينطبق القانون أيضا على المشروع الصناعى الذى لا يعمل فيه الا افراد أسرة صاحب العمل باستثناء الحالة التى تكون فيها الوظيفة ، بحكم طبيعتها أو بحكم الظروف التى يضطلع بالعمل فى ظلها ، خطيرة على حياة أو صحة أو معنويات الأشخاص المشتغلين فيها . ولا ينطبق القانون أيضا على العمل الذى يقوم به الاطفال فى المدارس الفنية التى توافق وتشرف عليها الهيئات العامة .

واذا أدين أى شخص أو مصنع أو شركة بعد تحقيق عاجل بأى انتهاك لهذا القانون ، فانه يعاقب بغرامة قدرها ١٠٠ دولارا أو بالحبس لمدة ١٢ شهرا أو بالغرامة والحبس معا .

وينبغى ملاحظة أنه بموجب قانون المدارس ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، ج ـ قاف ـ ٢ ، يعتبر الالتحاق بالمدرسة اجباريا حتى سن ١٦ سنة ، الا اذا صدر تصريح من وزير التعليم بترك المدرسة وبناء على ذلك لن يكون هناك كثير من الأطفال دون سن ١٦ سنة فى وضع يسمح لهم بالتفرغ للعمل . وهؤلاء الذين يعملون بالفعل انما يعملون أساسا فى صناعة الخدمات وعلى أساس العمل بعض الوقت .

وكمسألة سياسة ، يقوم معظم أصحاب العمل قبل النظر فى تشغيل احد الشبان ، بالتماس المشورة من مجلس تعويض العمال أو من وزارة العمل .

وينص قانون تعويض العمال ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ج ـ ثاء ـ ١٠ ، بانه اذا قام صاحب عمل بتشغيل طفل ، فى اطار مدلول قانون الحد الادنى لسن العمل ، منتهكا ذلك القانون ، وقدمت دعوى بالضرر الذى لحق بالطفل ، فان هذا التشغيل غير القانونى لا يؤثر أو يضر بحق المدعى ، بيد انه يجوز للمجلس ان يستبعد الصناعة من الفئة التى تندرج فيها ، ومن ثم يكون صاحب العمل مسؤولا بصورة فردية عن دفع التعويض الذى يستحقه المدعى .

(٦) الاحصائيات والبيانات الأخرى المتاحة التى توضح عدد الاطفال والشباب فى المجموعات العمرية المختلفة الذين يعملون بالفعل ، وقطاعات أو نوع العمل الذى يعملون فيه

يمكن التوصل الى بيانات احصائية بشأن تشغيل الشباب فى كندا فى مرفق هذا التقرير .

المادة ١١ : الحق فى مستوى معيشة لائق

ألف - التدابير العامة والمحددة المتخذة لتحقيق مستوى معيشى لائق ومواصلة تحسين أحوال معيشة الناس

تتضمن التدابير المتخذة لتحقيق مستوى معيشة لائق ومواصلة تحسين أحوال معيشة الناس تدابير اتخذت بموجب اتفاق مشترك بين الحكومة الاتحادية وحكومة المقاطعة يشمل خطة لتنمية جزيرة الأمير ادوارد وتقديم المساعدة للأشخاص المحتاجين عن طريق نظام الضمان الاجتماعى ، وبموجب شروط قانون المساعدة لتحقيق الرفاه بنوع خاص .

(أ) خطة التنمية

فى عام ١٩٦٩ وقعت حكومة جزيرة الأمير ادوارد وحكومة كندا اتفاقا شاملا مدته ١٥ عاما لتنمية جزيرة الأمير ادوارد .

واعترافا بأن دخل الفرد فى جزيرة الأمير ادوارد أقل من المتوسط القومى وأن نسبة الأشخاص فى فئة ذوى الدخل الاكثر انخفاضا كانت أعلى من المتوسط القومى ، فقد استهدف الاتفاق تشجيع التنمية الاقتصادية المعيشة لشعب الجزيرة .

(ب) المساعدة لتحقيق الرفاه

يخول قانون المساعدة لتحقيق الرفاه ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، ج . ث ء - ٤ ، للأشخاص المحتاجين الحصول على مساعدة من خلال وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية . وتعنى "المساعدة" ، كما هى محددة فى القانون المعونة فى أى شكل ، وتتضمن ، دون تحديد لطابعها العام ، المساعدة فى شكل :

الغذاء والمأوى والملبس والوقود والمرافق والامدادات المنزلية والمتطلبات الشخصية البنود التى حددتها الأنظمة المتعلقة بممارسة التجارة أو أى عمل آخر والاحتياجات الخاصة الأخرى من أى نوع حددته الانظمة .

الرعاية فى المؤسسات السكنية السفريات والنقل

الجنازات والدفن

خدمات الرعاية الصحية

خدمات الرفاه

مخصصات توفير الراحة وغيرها من احتياجات المقيمين أو المرضى فى المؤسسات السكنية .

ويجوز ان يطلب المساعدة أى شخص غير قادر على توفير مستوى المعيشة الأساسى

لنفسه / لنفسها أو لمن يعولهم / تعولهم أو يكون فى حاجة الى نوع من المساعدة قصيرة الأجل أو المؤقتة . ويعتبر الأشخاص الذين يكون دخلهم من جميع المصادر أقل من التكاليف التى تسمح بها أنظمة المساعدة لتحقيق الرفاه مؤهلون للحصول على هذه المساعدة ، وقد يحصلون على اعانات مالية . وتشمل مصادر الدخل التى تؤخذ فى الاعتبار الأجور والمعاشات والتأمين ضد البطالة والاعانة الأسرية والزراعة والصيد وأى دخل آخر . وتؤخذ فى الاعتبار أيضا الأصول كالأموال المودعة فى البنوك و السندات والممتلكات الاضافية .

وتتحدد الاعانات عن طريق خصم الدخل الشهرى الكلى لطالب الاعانة من اجمال النفقات الشهرية المسموح بها فيما يتعلق بالبنود المتفق عليها بموجب أنظمة المساعدة لتحقيق الرفاه . والفرق بينهما هو الحد الأقصى الذى يجوز دفعه .

ويخول القانون لوزير الصحة والخدمات الاجتماعية سلطة اتخاذ العديد من التدابير الأخرى لكى يخفف من محنة أولئك الذين يجدون صعوبة فى تحقيق مستوى المعيشة الملائم . ويسمح القسم ٣ من القانون للوزير ، ضمن أشياء أخرى ، بأن :

'١' يخطط ويطور ويشغل ويدير أى مشروع أو منشأة تجارية هدفها جعل المتلقين للمساعدة قادرين على اعالة أنفسهم ؛

'٢' يقدم منحا لأية منظمة أو مجموعة أو هيئة من المواطنين بغرض توفير المساعدة للأشخاص المحتاجين أو لمن يحتمل ان يصبحوا محتاجين ؛

'٣' يرعى ويطور أو يشغل خدمات تنمية المجتمع ؛

'٤' يوافق على وكالات تحقيق الرفاه ويعينها داخل المقاطعة ، وهى الوكالات التى يجوز لها ، بموجب القانون ، ان توفر خدمات الرفاه أو المساعدة للأشخاص المحتاجين أو لمن يحتمل أن يصبحوا محتاجين .

وتعنى خدمات تنمية المجتمع " المشار اليها اعلاه ، الخدمات الرامية الى التشجيع ومساعدة افراد المجتمع لكى يشاركوا فى ، أو يستمروا فى المشاركة فى، تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية فى المجتمع بهدف منع أو التخفيف من أو ازالة اسباب واثار الفقر أو اهمال الطفل أو الاعتماد على المساعدة العامة فى المجتمع .

وتشارك الحكومة الاتحادية فى تكلفة المساعدة المقدمة بموجب القانون وفقا لشروط خطة المساعدة فى كندا .

باء . الحق في الغذاء الكافي

تضمن القسم ألف اعلاه استعراضا للتدابير الموجهة الى ضمان أن يحصل كل فرد على الغذاء الكافى على اساس يومى وذلك فى معرض مناقشة المساعدة المقدمة للاشخاص المحتاجين بموجب قانون المساعدة لتحقيق الرفاه . وسوف يستعرض القسم التالى التدابير التى تتصل بشكل رئيسى بانتاج وتوزيع الغذاء . وعلى الرغم من ان التقرير يتناول اساسا التدابير المتخذة فى مجال الزراعة فانه نظرا لان المصائد تمثل ايضا نشاطا هاما فى جزيرة الامير ادوارد ، فسوف نستعرض التدابير المتخذة فى ذلك المجال أيضا . ومع ذلك فان اشتراك حكومة المقاطعة فى مجال المصائد يعتبر أقل اهمية حيث ان هذا المجال يدخل فى نطاق اختصاص حكومة الاتحاد .

(١) القوانين الاساسية والانظمة الادارية والاتفاقات الجماعية التى تستهدف تعزيز حق كل فرد فى الغذاء الكافى ، واحكام المحاكم ذات الصلة ، ان وجدت

(أ) الزراعة

القوانين الاساسية التى تتناول زراعة وانتاج وتوزيع المنتجات الزراعية فى جزيرة الامير ادوارد هى كما يلى :

قانون حماية أراضى جزيرة الامير ادوارد ، النظم الاساسية فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٨٢ ، ج — ١٦

قانون شركة تنمية الاراضى ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ — ج — لام — ٢

قانون الاصلاح الزراعى والتنمية (جزيرة الامير ادوارد) النظم الاساسية المنقحة في جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، ج — ألف — ٧

قانون الادوات الزراعية ، النظم الاساسية المنقمة فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤ ، ج ٠ واو — ٣

قانون تقسيم مناطق البذور الجذرية الحقلية ، النظم الاساسية المنقمة فى جزيرة الاميـــر اد وارد ١٩٧٤ ، ج ٠ واو — ٦

قانون الدواجن ومنتجاتها ، النظم الاساسية المنقمة فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤ ، ج ٠ عين — ١٢

قانون مهنة الطب البيطرى ، النظم الاساسية المنقمة فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤ ، ج تاء — ٤

قانون استئصال مرض بانـغ ، النظم الاساسية المنقمة فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤ ، ج باء — ٢

قانون التفتيش على المناحـل ، النظم الاساسية المنقمة فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤ ، ج — ألف — ١٠

قانون علماء التربة ، النظم الاساسية المنقمة فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤ ، ج ٠ الف — ٨

قانون الكيماويات الزراعية ، النظم الاساسية المنقمة فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤ ، ج الف — ٤

قانون استئصال امراض النبات ، النظم الاساسية المنقمة فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤ ، ج — عين — ٧

قانون انتاج البطاطس ، النظم الاساسية المنقمة فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤ ، ج ٠ عين ١١

قانون تسويق المنتجات الطبيعية ، النظم الاساسية المنقمة فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤ ، ج — نون — ٢

قانون المساعدة البيطرية، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤ ،
ج ، تاء — ٣

قانون تسويق المنتجات الزراعية النظم الاساسية المنقمة فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤ ،
ج — الف — ٦

قانون الالبان النظم الاساسية المنقمةفى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤ ، ج — ميم — ١٠

قانون بيع الماشية بالمزاد العلنى النظم الاساسية المنقمةفى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤ ،
ج — لام — ١٩ ،

قانون التأمين على المحاصيل — النظم الاساسية المنقمةفى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤ ،
ج — جيم — ٢٩ ،

قانون خاص بمعايير المنتجات الزراعية / النظم الاساسية فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٥ ،
ج — ٦٥ ،

وتشمل القوانين الاخرى ذات الصلة بالموضوع :

قانون التخطيط : النظم الاساسية المنقمة فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤ ، ج ، عين
— ٦ ،

قانون مركز تنمية الاسواق ، النظم الاساسية فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤ ، ج ، ميم
— ٣ ،

قانون الصحة العامة النظم الاساسيةفى جزيرة الامير اد وارد ١٩٨٠ ، — ٤٢

قانون منتجات الالبان ، النظم الاساسية فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤ ، ج ، دال
— ١

قانون الزبد الصناعى النباتى النظم الاساسية المنقمة فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤ ،
ميم — ١

ومعظم هذ القوانين تديرها وزارة الزراعة والغابات التى تعتبر مسؤولة ايضا عن تقديم عدد من

برامج المساعدة للفلاحين وغيرهم من المشاركين فى انتاج الغذاء .

وبالاضافة الى وزارة الزراعة والحرفية يشارك عدد من الوكالات العامة ايضا فى انشطة ترتبط بصورة مباشرة أو غير مباشرة بالزراعة . ويدخل ضمنها شركة تنمية اراضى جزيرة الاميراد وارد ، ولجنة استغلال الاراضى وهيئة الاقراض بجزيرة الاميراد وارد ، ومركز تنمية الاسواق وهيئات تسويق مختلفة . وسوف نستعرض فيما بعد وظائف هذه الوكالات تحت العناوين ذات الصلة بالموضوع

وينبغى الاشارة ايضا الى خطة التنمية الشاملة ومدتها ١٥ عاما لجزيرة الاميراد وارد التى تبنتها الحكومة الاتحادية وحكومة المقاطعة فى عام ١٩٦٩ . وفى مجال الزراعة جاء فى الخطة أن :

" هدف برامج الزراعة سيكون تشجيع وتيسير تحقيق عوائد اعلى واكثر استقرار من استثمارات المزارعين للعمل ورأس المال والمهارات . ولكى يتحقق هذا الهدف ، سيكون من الضرورى دعم الظروف التى يزيد فى ظلها الانتاج الزراعى والانتاجية بينما يتم تحسين نظم التسويق وتوسيع فرص السوق . وسيجرى تحديد وتشجيع هذه الفرص من خلال مجموعات متكاملة من المساعدة المالية والتوجيه التقنى وتوسيع خدمات الدعم للمزارعين منفردين وسوف يؤدى اسلوب مماثل الى تيسير دخول مزارعين جدد وكذلك اولئك الذين يحلون محل المزارعين المتقاعدين . وسوف يتم التغلب على مشاكل التسويق من خلال مشاريع مشتركة بين الاتحاد والمقاطعة لتحقيق الاستقرار ، وزيادة عمليات التجهيز المحلية ، ومن خلال مرافق الافضل للتخزين ونظم التوزيع وآليات التسويق الاكثر فعالية " .

وقد افادت البرامج العديدة الواردة ادناه من هذا الاتفاق ، وخاصة خلال المرحلتين الاوليين ، من ١٩٦٩ الى ١٩٧٩ .

ب) المصائد

على الرغم من ان مجال المصائد يقع فى نطاق اختصاص الحكومة الاتحادية دون غيرها فان حكومة المقاطعة مهمة بشدة بهذا النشاط حيث انه يمثل احد سبل الحياة ومصدرا للدخل بالنسبة لعدد كبير من المقيمية فى الجزيرة ، كما انه واحد من اهم الانشطة الاقتصادية فيها . وبقية تقديم الخدمات للناس المهتمين بالمصائد بوجه عام فى المقاطعة ، والعمل على تطوير الموارد المتاحة انشأت حكومة جزيرة الاميراد وارد وزارة المصائد .

وقد وجه اهتمام خاص الى تطوير المصائد فى المقاطعة وتحديثها منذ ان اقرت فى عام ١٩٦٩ خطة تنمية جزيرة الاميراد وارد الشاملة المشتركة بين الاتحاد والمقاطعة

ومدتها ١٥ عاما فى عام ١٩٦٩ وجاء فى الاتفاق انه :

" سيتم فى مجال المصائد تشجيع استغلال انواع اخرى غير جراد البحر وسيتمكن الصيادون من زيادة كفاءتهم باستخدام الطرق الجديدة التى لاتتطلب نفقات رأسمالية كبيرة . وسوف تتمثل الدفعات الرئيسية فى تطوير الأحياء المائية وتحسين نوعية منتجات المصائد . وسيتم تشجيع صناعة التجهيز لتوسيع نطاق انشطتها لكى تنتج مجموعة اكثر تنوعا من المنتجات . وسوف تعمل الوكالات الحكومية جنبا الى جنب مع القطاع الخاص لاستحداث نظام متكامل للتسويق " .

وخلال المرحلتين الاوليين للخطة (١٩٦٩ — ١٩٧٩) كان نصيب الحكومة الاتحادية فى التكلفة ٩٠ بالمائة، بينما كان نصيب المقاطعة ١٠ بالمائة . وخلال تلك الفترة كان تنفيذ البرامج يتم بشكل رئيسى بواسطة وزارة المصائد فى جزيرة الأمير اد وارد بالتشاور مع الوكالات الاتحادية والوكالات الاخرى فى المقاطعة ، وبصفة رئيسية مع الوزارة الاتحادية للمصائد والمحيطات وخلال تلك الفترة حدثت تطورات خاصة فيما يتعلق بغلة المورد ، وعمليات البحث والتجريب بالنسبة للموارد غير المستغلة وادوات جمع المحصول الجديدة ، و الاحياء المائيه ، وتصنيع وتسويق منتجات المصائد وتحسين البنية الأساسية لصيد السمك ، وتقديم خدمات الارشاد الزراعى والاعلام والتدريب اساسا الى العاملين فى صناعة المصائد .

وفى المرحلة الثالثة من الاتفاق (١٩٧٩ — ١٩٨٤) تتحمل الحكومة الاتحادية ١٠٠ بالمائة من تكاليف المشاريع التى تشارك فيها وتقدم هذه البرامج من خلال خدماتها المباشرة . ولذلك فان حكومة المقاطعة أقل مشاركة فى تنمية المصائد فى المقاطعة ولكنها تقدم خدمات مثل الاشراف على تجهيز الاسماك ونوعية الاسماك التى يتم تسويقها فى المقاطعة ، وتقدم المساعدة من اجل بناء السفن ، وبعض خدمات الدعم مثل توصيل الكهرباء الى الموانى ، وبرامج التدريب والاعلام للصيادين المحليين .

وفى عام ١٩٨٢ ، وضعت حكومة المقاطعة أربعة برامج جديدة لمساعدة العاملين فى صناعة الصيد : البرنامج التشجيعى للأحياء المائية ، وبرنامج تغيير محركات الديزل ، وبرنامج مساعدة أسواق الاسماك الطازجة وسوف نستعرض هذه البرامج فيما بعد تحت العناوين (٢) (د) و (٤) و (٥) .

ويعتبر قانون التفتيش على الاسماك ، النظم الأساسية المنقحة فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤ ، ج . وا و — ٩ ، الذى سنستعرضه فى القسم (٧) ادناه هو قانون المقاطعة الوحيد فى مجال المصائد .

وتشمل الوكالات الحكومية الاخرى التى تلعب دورا فى انشطة المصائد هيئة الاقراض فى جزيرة الاميرالد وارد ومركز تنمية السوق .

(٢) التدابير المتخذة لتطوير أو اصلاح النظم الزراعية

القائمة ، من اجل تحقيق تنمية والاستخدام الكفء للموارد الطبيعية .

تشمل التدابير المتخذة لتحقيق التنمية والاستخدام الكفء للموارد الطبيعية تدابير تنظم استخدام الاراضى الزراعية ، وتقديم المساعدة لتطوير العمليات الزراعية والتوسع فيها ، وتقديم المساعدات الاضافية للمزارعين ولعمليات الصيد .

(أ) استخدام الأراضى الزراعية

يصدع قانون حماية اراضى جزيرة الاميرالد وارد قيدا على كمية الأراضى التى يستطيع الافراد والشركات امتلاكها ولايسمح للفرد أن يمتلك أراضى يزيد مجموعها على ١٠٠٠ اكر ، أو يزيد مجموعها بالنسبة للشركة على ٣٠٠٠ اكر . ومع ذلك يستطيع رئيس حكومة المقاطعة منح تصاريح خاصة لامتلاك مزيد من الأراضى اذا رأى ان ذلك يخدم المصلحة العامة ، ويتعين أن تقدم تفاصيل تلك التصاريح الخاصة بعد ذلك الى الجمعية التشريعية .

وتفرض قيود اخرى على حصول الشركات وغير المقيمين على الاراضى . ففى حالة شركة غير الشركات الزراعية ، يلزم الحصول على تصريح من رئيس حكومة المقاطعة للحصول على أراضى يزيد مجموعها على عشرة اكر أو للحصول على أرض مطلة على الشاطئ ، ويزيد طولها على خمسة مقاييس . وليس من المسموح به للأشخاص غير المقيمين فى جزيرة الاميرالد وارد (الشخص المقيم " هو الشخص الذى يقيم فى المقاطعة لمدة ١٨٣ يوما أو اكثر كل عام) أن يطلبوا الحصول على أراضى يزيد مجموعها على ١٠ أكر أو — الحصول على أرض على الشاطئ يزيد طولها على خمسة مقاييس ما لم يحصلوا أولا على تصريح بذلك من رئيس حكومة المقاطعة .

وفى جميع الحالات التى يلزم فيها تصريح أو تصريح خاص يتعين استعراض الطلب بواسطة لجنة استخدام الاراضى التى تقدم توصية الى رئيس حكومة المقاطعة ويتعين ان تستند توصيات اللجنة الى الاعتبارات التالية : تقييم لافضل استخدام الأرض استنادا الى المبادئ التوجيهية والسياسات التى يحددها رئيس حكومة المقاطعة ؛ انجع الطرق لكفالة أفضل استخدام للاراض ، واحتياجات الناس العاملين

العاملين في مجال استخدام ذلك النوع أو تلك الفئة من الاراضي اقتصاديا أو ثقافيا .

وقد شكلت لجنة استخدام الأراضي في عام ١٩٧٤ لكي تقدم توصيات الى رئيس حكومة المقاطعة بشأن السياسات التي تؤثر على استخدام وملكية الاراضي داخل المقاطعة . وتتكون اللجنة من سبعة أعضاء يتم تعيينهم لتمثيل القطاع الخاص . وبالاضافة الى ذلك يوجد مجلس استشاري مكون من شخصين عادة ما يكونان موظفين مدنيين يعينهما رئيس حكومة المقاطعة ويشارك هذان الشخصان في اجتماعات اللجنة ولكنهما غير مؤهلين للتصويت على أية مسألة . وقد وردت اختصاصات اللجنة في قانون التخطيط ، النظم الاساسية المنقحة في جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤ ، ج — عين — ٦

وقد اقرت حكومة جزيرة الامير اد وارد ذلك القانون والقانون السابق الذي يحدد ملكية غير المقيمة للأراضي لان الأراضي هي المورد الطبيعي الاساسي للمقاطعة وهو مورد محدود جدا . وفي اوائل السبعينات ، كان مورد الأراضي، وخاصة الاراضي المطلة على الشاطئ يتعرض لضغط متزايد من المشترين غير المقيمين. وقد تضخم سعر الأراضي الزراعية الجيدة ليتجاوز مقدرة مزارعي الجزيرة بسبب طلبات المشترين غير المقيمين الذين يشترون الأراضي لاستخدامها للاستجمام الشخصي ، ومن أجل استثمارها كحد ضد التضخم أو لاغراض المضاربة البحته . واعتقدت حكومة المقاطعة أن شعب الجزيرة ينبغي أن يكون له حق السيطرة على مشتريات غير المقيمين لكميات زائدة من مورد نادر ويعتبر اساس اقتصاد الجزيرة واسلوب حياتها .

ويقضي قانون شركة تنمية الأراضي بانشاء شركة تنمية اراضي جزيرة الامير اد وارد ويحدد تكوينها وسلطاتها . وتعتبر الشركة مسؤولة عن الحصول على الأراضي سواء ذات الامكانية الزراعية أو ذات الامكانات الاخرى التي قد تشمل الحراجة والاستجمام والحياة البرية. وتحول الشركة الاراضي الزراعية الى الاستخدام الخاص من خلال الرهن العقاري والايجارات واتفاقيات البيع ، وتقدم الائتمان للمزارعين بموجب هذه الاتفاقات لانشاء وحدات زراعية اقتصادية .

ويمكن قانون الاصلاح الزراعي والتنمية (جزيرة الامير اد وارد) المقاطعة من التعاون مع الحكومة الاتحادية في تدبير معونة مالية للمشاريع المتصلة بالزراعة، مثل مشاريع الاستخدام البديل للأرض، ومشاريع التنمية الريفية ، ومشاريع المحافظة على المياه والتربة .

المراعي الجماعية

تقوم وزارة الزراعة بادارة المراعي الجماعية حيث يستطيع المزارعون الفرادى احضار ماشيتهم وتكون الأراضي المستخدمة من اجل الرعي مملوكة بصفة عامة لشركة تنمية الأراضي . ويدفع

المزارعون رسما نظير استخدام المرعى يحدد اساس نفقات التشغيل وعدد الماشية التى تستخدمه ويتيح هذا البرنامج للمزارعين استخدام أراضى المرعى بتكلفة اقل كثير مما لو امتلكوا مراعى فردية خاصة بهم .

ب) المساعدة من اجل تنمية العمليات الزراعية والتوسيع فيها

هيئة الاقراض فى جزيرة الأمير اد وارد

تعتبر هيئة الاقراض بمثابة شركة تابعة للتاج وظيفتها الرئيسية تقديم قروض رأسمالية وائتمانات تشغيل لأولئك العاملين فى القطاعات الصناعية الاولية للمقاطعة .

وفى مجال النشاط الزراعى تكون القروض متاحة لشراء الأراضى والمبانى الزراعية ولزيادة رأس المال بالنسبة للديون الثابتة لشراء الماشية ومعدات الزراعة ومرافق التخزين ولاقامة الحظائر/ أو اصلاحها وادخال تحسينات على الأراضى الخ . ويعتبر ائتمان التشغيل متاحا ايضا لدفع نفقات جمع المحصول السنوية وتغطى تلك القروض جميع النفقات السنوية النسبية لجمع المحصول وتشمل بنودا مثل البذور والسماد ومعدات الرش . والوقود واصلاحات الالات والعمال ، ومخصصات المعيشة والمرافق الخ . ويمكن سداد هذا النوع من الائتمان بالكامل على أساس سنوى .

ويمكن كذلك تقديم القروض للخدمات التى توفر دعما مباشرا لمهنة الزراعة . والخدمات الصالحة لذلك تشمل امدادات العلف ، وتجار البذور ، ووحدات الاعلاف المتنقلة ، والخدمات البيطرية وخدمات تقع الجلود فى ماء الجير حسب التوصية أو نثر البذور أو الرش أو الحصاد .

برنامج تشجيع تطوير السلع

يستطيع المزارعون بمقتضى برنامج تشجيع تطوير السلع الحصول على منح من اجل النفقات الرأسمالية المخصصة لزيادة الدخل الزراعى الصافى . والغرض من البرنامج هو تشجيع المزارعين على الاستثمار فى المشاريع المخصصة التى تبشر اسواقها بعائد كاف يسهم فى حفز المزارعين والقطاع الزراعى .

(ج) تقديم مساعدة اضافية للمزارعين

تشمل الخدمات الاخرى التى تقدم للمزارعين خدمة محاسبية ، ومنح لمساعدة اتحادات تربية الماشية فى تنفيذ برنامج مفيد لاعضائها ، واحكام قانون الادوات الزراعية الذى يضع المعايير والاجراءات التى تنظم بيع ادوات الزراعة وتحدد الضمانات الاساسية للمعدات الجديدة ، وتوفير قطع الغيار .

(د) تقديم المساعدة لعمليات الصيد

تقدم هيئة اقراض جزيرة الأمير ادوارد القروض للمشتغلين في صناعة الصيد . وتتاح القروض لشراء السفن والمحركات ومعدات الصيد ذات الصلة وتتاح كذلك ائتمانات التشغيل للمساعدة في نفقات الاعداد للموسمية السابقة على بدء موسم الصيد . ويمكن سداد هذه السلف بالكامل خلال موسم الصيد أو عند انتهائه .

ويمكن ايضا تقديم قروض للخدمات التي تدعم الصناعة الصيد بطريق مباشر . وتشمل الخدمات اللازمة كذلك التسهيلات الخاصة بتوفير الطعم للصيادين ومراكب الصيد وامدادات السفن .

برنامج دعم المراكب في المقاطعة

بموجب هذا البرنامج تقدم حكومة المقاطعة مساعدة ماليةلصيادي الجزيرة الذين يقومون ببناء مراكب جديدة . ويمثل مبلغ الدعم ١٥ بالمائة من التكلفة الكلية للمراكب الجديدة بحد اقصى ٣٠٠٠ دولارا . وقد بدأ البرنامج في عام ١٩٧٨ . وخلال السنة الاولى لوجودة قدم الدعم المالي لبناء ١٧٤ مركبا جديدا . وخلال العام الثاني بني ٩٣ مركبا بتكلفة تبلغ ٢٣٠٥٧ دولارا في المتوسط .

في عام ١٩٨٢ ، وضعت حكومة جزيرة الأمير ادوارد برامج جديدة لمساعدة الصيادين ، ومن بينها البرنامج التشجيعي للأحياء المائية ،وبرنامج تغيير محركات الديزل

البرنامج التشجيعي للاحياء المائية .

اشتركت وزارة المصائد في الجزيرة في تطوير أساليب الاحياء المائية فيها لعدة سنوات وقد اسفر العمل التجريبي الذي قامت به الوزارة في منتصف السبعينات وحتى أواخرها عن اجراء عمليات تجاريه للرخويات المستنبته والتربية السلمون .

وتتطلب مشاريع الاحياء المائية مثل تربية السلمون أو الرخويات المستنبته استثمارات أولية في المعدات والمخزون قد لا تدر عائدا على المشروع من المبيعات لفترة تصل الى عامين . وتكون المساعدة المالية خلال المراحل الاولى لهذه العمليات انتظارا لجمع المحاصيل الاولى ضرورية لضمان اقامة مشاريع لها مقومات البقاء .

لتربيتها لاسماك والرخويات والهدف من البرنامج التشجيعي للاحياء المائية هو توفير تلك المساعدة وبذلك يضيف المزيد من التشجيع للتطوير المستمر لمشاريع الاحياء المائية في المقاطعة.

وتأخذ المساعدة المقدمة لمربي الرخويات شكل مخزون احتياطي من العوامات التي ينتج لمربي الرخويات السحب منها حتى ١٠٠٠ عوامة. ويقدر مربي السلمون ان يحصلوا على قرض يصل الى ٢٠٠٠ دولارا تخصم نسبة ٢٥ بالمائة منه عند السداد أو قبل تاريخ استحقاقه ويقدر مربي السلمون ايضا ان يحصلوا على عدد يصل الى ٥٠٠ من ذرية السمك بدون مقابل في السنة الاولى.

برنامج تغيير محركات الديزل

يقتضي هذا البرنامج يستطيع اصحاب المراكب في الجزيرة ممن لديهم رخصة تجارية للصيد ان يحصلوا على منحة تغطي ٢٥ بالمئة من التكلفة الرأسمالية بحد اقصى ٢٥٠٠ دولا لشراء محركات ديزل جديدة لتركب في المراكب الموجودة التي تعمل محركاتها بالبنزين ويهدف البرنامج الى مساعدة الصيادين على تقليل نفقاتهم التشغيلية التي زادت بصورة حادة في السنوات الاخيرة وبالذات نتيجة لزيادة تكاليف الوقود.

(٣) التدابير المتخذة لتحسين طرق الانتاج وكمية ونوعية الغذاء المنتج أو لزيادة المحصول بالنسبة لكل وحدة من الأرض المزروعة وتحسين طرق تربية الحيوان، بما في ذلك صحة الحيوان عن طريق الاستفادة الكاملة من المعرفة التقنية والعلمية، وعلى وجه الخصوص:

(أ) تشجيع البحث الزراعي عوادخال واستخدام المواد والمعدات والاساليب الملائمة.

(ب) تدابير نشر المعرفة بشأن استخدام تلك المواد والمعدات والاساليب.

سيجري استعراض التدابير المتصلة بالعناوين سالفة الذكر تحت الفئات التالية: تدابير لزيادة كمية ونوعية الغذاء المنتج، تدابير متصلة بصحة الحيوان، وتدابير متصلة بالبحث وبنشر المعرفة.

١ - كمية ونوعية الغذاء المنتج

تسهل معظم التدابير الواردة اعلاه تحت البند (٢) تحسين طرق انتاج الغذاء المنتج ونوعيته وكميته .

وتقوم وزارة الزراعة والغابات بالاضافة الى ذلك بمساعدة المزارعين فى هذا الصدد من خلال برامج مختلفه من بينها تلك التى سنوردها ادناه .

برنامج اختبار التربه الذى يزود المزارعين بحاويات العينات ، وبالخدمات الفنية المتعلقة باختبار التربة وكذلك بالتوصيات الخاصة بالتحليل الكيميائى ونوعية السماد المستخدم .

برنامج المساعدة فى توفير الحجر الجيرى اللازم الذى يقدم منح تشجيعية للمزارعين لاستخدام الحجر الجيرى كمعالج لحموضة التربه .

وبموجب قانون تقسيم مناطق البذور الجذرية الحقلية ، النظم الاساسية فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج. واو - ٦ يجوز لرئيس حكومة المقاطعة ان يعلن اية مناطق فى المقاطعة كمناطق خاصة من اجل تشجيع زراعة بذور نقية لاى محصول جذرى وللحيلولة دون تهجين عن طريق التلقيح . ولا يجوز لأى شخص .

البذور فى هذه المناطق زراعة محصول جذرى ملقح .
من نوعية غير تلك المخصصة للمنطقة .

وبالاضافة الى ذلك يشجع برنامج الحبوب البذرية الاصلية المزارعين على انتاج بذور عالية الجودة ، كما يشجع الفلاحين على استخدام نوعية جيدة من الحبوب

البذرية والعلف عن طريق الدعم المالى لنسبة من تكلفة استخدام بذور اصلية مضمونة او زراعة بذور منتقاه فى رقعات من الارض .

وبمقتضى برنامج اعانة مربى لحوم الثيران تقدم منح لمربى الابقار نقية السلاله او التجارية لمساعدتهم فى شـــراء مسجله بوصفها اكثر جوده ، وتقدم مساعـــدة مماثله لشـــراء اناث التربية المستورده من اجل تحسين قطعان الماشية فى الجزيره بمقتضـــى برنامج دعم تربية اناث الماشية المستورده .

وبغية تحسين نوعية قطعان الاغنام ، تقدم مساعدة بمقتضى خطة تشجيع الاغنام من اجل شـــراء النعاج والكباش المنتقاه .

وتنظم قانون الدواجـــــن ومنتجاتها ، النظم الاساسية المنظمه فـــى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج . عين — ١٢ انتاج الدواجن فى المقاطعـــه ويتخـــذ التدابير لتحسين سلالات الدواجن .

وعلاوة على ذلك فانه بمقتضى برنامج تقديم المساعدة للمفرخات المسجلـــه ، تستطيع هذه المفرخات الحصول على منح من اجل شـــراء او تطوير سلالات تربيـــة اكثر نقـــاء .

واخيرا ، فانه بمقتضى برنامج اعانه وفحص حظائر الخنازير وتسجيل انتاجها يمكن لمنتجـــى الخنازير ان يحصلوا على مساعدة من اجل شـــراء سلالات خنازير متفق عليها للتربية .

(ب) صحة الحيـــوان :

بموجب قانون مهنة الطب البيطرى ، النظم الاساسية المنضمـــه فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج . تاء — ٤ ، فان اهداف الاتحاد الطـــبى البيطرى هى كالاتـــى : —

(١) — تشجيع وتعزيز وتأمين صحة ومنفعة الحيوانات ؛

(٢) — تعزيز وتشجيع وتطوير الطب البيطرى فى المقاطعه ؛

(٣) — التعاون مع الاتحادات الزراعيه والجمعيات والمنظمات ذات الاهداف المماثله ؛

(٤) — التعاون مع هيئات الصحه ، تمشيا مع قواعد وانظمه حماية الناس من الامراض المعدية التى تنتقل من الحيوان الى الانسان .

ولاغراض تشجيع البيطريين على ممارسة الطب والجراحه البيطريـــين

لمكافحه امراض الماشية و معالجتها و منعها في المقاطعه ، ينص قانون المساعدة البيطرية و النظم الاساسية المنقحه في جزيره الاميراد وارد

١٩٧٤ ، ج . تاء — ٣ ، على انه يجوز لوزير الزراعة ان يدفع للبيطريين مبلغا سنويا يحدد ، رئيس حكومة المقاطعه ، على ان يلتزموا بالانظمه الموضوعه وفقا للقانون . و تحدد تلك الانظمه الشروط و الاحكام التى بمقتضاها تدفع المبالغ للبيطريين ، ويحدد الحد الاقصى للاجور التى يتقاضاها البيطريون نظير خدماتهم .

و بغية تقديم مزيد من المساعدة للمزارعين فى مجال حماية صحة حيواناتهم ، تدفع وزارة الزراعه بصفة عامه ، نصف تكلفة الاجور التى يتقاضاها البيطريون نظير خدماتهم . و ينطبق هذا بصفته خاصة على استحداث برامج لمكافحه مرض التهاب الثدى بين الاغنام المدره للألبان و تطبيق برامج الرعاية الطبيه الوقائية بالنسبة للماشية.و يخول قانون استئصال مرض اليانغ، النظم الاساسية المنقحه فى جزيره الاميراد وارد ١٩٧٤ ، ج . باء — ٢ ، سلطة اقامة مناطق محاصرة لمكافحة مرضا خر يضر الماشية كما يخول تقديم المساعدة المالية لاصحاب الحيوانات المذبوحه ، لوضع انظمه تنفيذ احكام القانون . و يمكن وضع انظمه لحظر نقل الماشية الى المناطق المحاصره ما لم تكن مصحوبه بشهادة من طبيب بيطرى تفيد انها خالية من الاصابة بمرض البانغ او باى مرض آخر يضر الماشية .وفقا للقانون و تشمل كلمة "ماشية" اللحوم البقرية بجميع انواعها و الخيول ، و الماشية و الاغنام و الخنازير و الطيور المحلية . و يجوز تعيين مفتشين و موظفين من فرع صحة الحيوان بوزارة الزراعه بكندا كمفتشين بموجب القانون الذى حدد سلطة دخولهم الى الحظائر و اخذ العينات ، و يجوز لأى مفتش ان يأمر بعزل المشبوه فيها و يمنع ازالة المواد التى يحتمل ان تنشر العدوى . و اذا تأكد وجود مرض ما يجوز لوزير الزراعه ان يأمر بعزل الماشية المصابه و تمييزها بعلامة دائمة ، و يأمر بذبحها فورا ، و بتطهير الحظائر من المرض .

و يقضى قانون التفتيش على المناحل ، النظم الاساسية المنقحه فى جزيرة ادوارد ١٩٧٤ ، ج . الف — ١٠ ، بمكافحة الامراض التى يحال دونها و اصابة النحل و يخول القانون سلطة تعيين مفتشين للمناحل لفحص جميع المناحل للكشف عن جميع الامراض النحل التى من طبيعتها نشر الاصابه او العدوى و القضاء عليها و بموجب — القانون ، يفرض الحجر الصحى على جميع النحل المستورد الى المقاطعه فى الاماكن التابعه للمالك الذى يتعين عليه ان يخطر وزير الزراعه فى غضون عشرة ايام.و يتعين على المالك الا يبيع النحل او يتصرف فيه او فى اى عسل او اى من الادوات حتى يحصل على تصريح من مفتش و حتى يعلن خلو نحله من المرض و توجد ضوابط مماثله فى حالة تربية ملكات النحل لأغراض البيع .

واخيرا ، فانه من اجل المساعدة فى مكافحة المرض شديد العدوى الذى يصيب الخازير وهو "التهاب غشاء المعدة المخاطى القابل للانتشار" ، تدفع وزارة الزراعة تكلفة اللقاح لاجراء التطعيم الاولى لقطعان الخنازير المصابه وقطعان الخنازير الواقعة فى نطاق مسافة ميل واحد من القطعان المصابه .

(حـ) البحث والاعلام

تتمثل اهداف معهد علماء التربة فى جزيرة الامير ادوارد ، والمدرج تحت قانون علماء التربة ، والنظم الاساسية فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج . الف - ٨ فيما يلى : (١) تشجيع اعضائة وزيادة معرفتهم ومهارتهم وكفائتهم فى تطبيق علم التربة ؛ (٢) اتخاذ كافة الاجراءات التى ربما تكون ضرورية او مؤدية الى استفادة الناس من علماء التربة ، (٣) ان كفالة كفاءة ومقدرة علماء التربة .

وينص قانون الطب البيطرى على انه يجوز للاتحاد الطبى البيطرى ان يحدد لاعضائه الدورات والبرامج الخاصة بمواصلة التعليم على النحو الذى يراه مستصوبا لكفالة الحفاظ على مستوى مرتفع من ممارسة الطب البيطرى العلاجى فى المقاطعه .

وبغية تشجيع الاطباء البيطريين على مسايرة العصر فى مهنتهم ، تقدم وزارة الزراعة المساعدة لتنظيم البرامج التعليمية فى المقاطعه ولتغطية النفقات التى تحدث نتيجة متابعة البيطريين لتعليمهم خارج المقاطعه .

وتقدم المقاطعه منحا لتشجيع الطلاب من الجزيرة على تلقى التدريب الجامعى فى علوم الزراعة والطب البيطرى ، وعلى ممارسة ذلك فى المقاطعه .

واخيرا لكى يشجع الشباب على زيادة تدريبهم الزراعى ، تقدم المقاطعه المنح لهم للالتحاق بكلية زراعية أو لتلقى الدروس بالمراسلة .

(٤) التدابير المتخذه لتحسين ونشر المعرفة فيما يتعلق بطرق المحافظة على الاغذية ولاسيما الحد من الخساره المحصولية وخسائر ما بعد الحصاد والفاقد من خلال مكافحة الآفات والتسهيلات الكافية لتخزين الغذاء مثلا) والحيلولة دون تدهور الموارد (من خلال صيانة التربة وادارة المياه مثلا)

اتخذت التدابير التالية للحد من الخسارة المحصوليةو خسائر ما بعد الحصاد والفاقد .

يجير قانون الكيماويات الزراعية ، النظم الاساسية المنقحه فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج . الف - ٤٦ وينظم استخدام وتداول الكيماويات المستخدمة فى مكافحة آفات النبات والحيوان . وينص القانون على تشكيل لجنة الكيماويات الزراعية

لتقدم المشوره لوزير الزراعة و الحراجه فيما يتعلق بمحتوى القانون و النظم الموضوعه بموجبه و ادارتها و تنفيذها ٠

و يقضـــى قانون مكافحة امراض البنات ، النظم الاساسية المنقحه فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج ٠عين ـ ٧ ، و اى بمكافحة الامراض الجرثومية و أى امراض اخرى حددتها الانظمه بوصفها امراض تصيب النبات و يزود المفتشون بسلطة دخول المبانى او المركبات و اصدار الأوامر لغرض مكافحة امراض النبات و فرض اجـراءات الحجر و احتجـاز المركبات ٠ و يطلب من الزراع و التجار تطهير الاكياس و الاقفـاص قبل الاستخدام ٠ و ينص القانون ايضا على تطهير الادوات و المركبات و غيرها مـن الآلات ، واى مزارع تكون مزرعته او مبانيها داخل حدود منطقة الخطر او اخطر بواسطة مفتش بأن مزرعته / مزرعتها و مبانيها قد تلوثت او يشتبه فى انها تلوثت بأى مرض مـن امراض النبات لا يسمح له بالزراعه بدون تصريح كتابى من مفتش ٠ و اخيرا عينت لجنـة مكافحة امراض البطاطس بموجب القانون لتعمل كلجنة استشارية لوزير الزراعـة و الحراجه فيما يتعلق بمكافحة امراض النبات و ترويج التعليم و الاعلان بين التجـار و الزراع بهدف مكافحة امراض النبات و استئصالها ٠

و ينص قانون انتاج البطاطس ، و النظم الاساسية المنقحه فى جزيرة الامـير ادوارد ١٩٧٤ ، ج ٠عين ـ ١١ على ان تخضع جميع محاصيل البطاطس للفحـص بالنسبة للتعفن البكتيرى او اى مرض آخر او اى من امراض الحشرات الضاره حسبما يقـرره المفتشون المخولون لذلك و يتعين كعلى كل مزارع ان يمارس الرعاية اللازمه فى زراعـة او حرث او رش او تنظيف او جمع محصوله / محصولها من البطاطس لتلافى اى تلوث ـ محتمل بالتعفن البكتيرى خلال الآلات او حاويات الحصاد او التخزين او الاكيـاس المستعمله ٠

و لمنـع التعفن البكتيرى و مكافحة و استئصاله تقدم وزارة الزراعـة و الحراجه خدمة مجانية لتنظيف و تطهير المعدات المستخدمه فى زراعه البطاطـس و فى عمليات تداولها الأخرى ٠ و لمنع انتشار امراض البطاطس ، تتولى الوزارة ايضا عمليات دفن البطاطس المصابه و تقدم الخدمات لتطهير المعدات المستخدمه فـى التخلص من مثـل هذه المحاصيل المصابه ٠

و اخـيرا قامت فى عام ١٩٨٢ وزارة المصائد بوضع برنامج نظم تداول الاسمـاك فوق ظهر السفن الذى استهدف تحسين نوعية الاسماك التى تصل الى البر عن طريـق مساعدة اصحاب المراكب التجارية فى الجزيره فى تركيب الات تنظيف الاسماك على مراكبهم

وكذلك وحدات التبريد لحفظ الاسماك . وتغطى المنح ٢٥ ٪ من التكلفة الرأسمالية للتجهيزات الجديدة بحد أقصى ٠٠٠ر١٠ دولارا .

(٥) التدابير المتخذة لتحسين توزيع الغذاء كتحسين الاتصالات بين مناطق الانتاج ومراكز تسويق الغذاء ، وتسهيل امكانية الوصول الى الاسواق والاخذ بدعم الاسعار وتثبيتها ، والسيطرة على الممارسات التعسفية ، وكفالة حد ادنى من الاعدادات للجماعات المحتاجه .

ينظم تسويق منتجات الغذاء فى جزيرة الامير ادوارد بعدد من القوانين التى يعتبر اكثرها اهمية قانون تسويق المنتجات الطبيعية ، النظم الاساسية فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج . نون - ٢ .

وتشمل النظم الاساسية الاخرى المكملة لاحكام هذا القانون والتى سنعرض لها باختصار فى الفقرات التالية : قانون تسويق المنتجات الزراعية ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الامير ادوارد ، ١٩٧٤ ، ج . الف - ٦ ؛ وقانون الالبان ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الامير ادوارد ، ١٩٧٤ ، ج . ميم - ١٠ ؛ وقانون بيع الماشية بالمزاد العلنى ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الامير ادوارد ، ١٩٧٤ ، ج لام - ١٩ ، قانون مركز تنمية التسويق ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الامير ادوارد ، ١٩٧٤ ، ج . ميم - ٣ . وتشمل اجراءات تثبيت الاسعار برنامج التامين على المحاصيل ويتم بموجب قانون التأمين على المحاصيل ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الامير ادوارد ، ١٩٧٤ ، ج . جيم - ٢٩ .

وينص قانون تسويق المنتجات الطبيعية على تشجيع تسويق المنتجات الطبيعية والاشراف عليه وتنظيمه فى داخل المقاطعة بما فى ذلك حظر اى جانب من جوانب التسويق . وبموجب القانون ، يعنى " المنتج الطبيعى " اى ناتج من منتجات الزراعة او الغابات أو البحار او البحيرات او الانهار واى نوع من الغذاء او الشراب يصنع كليا او جزئيا من ناتج كهذا ويشتق منه .

ويتولى مجلس التسويق بجزيرة الامير ادوارد ، والمشكل بموجب القانون ، مسئولية رفع التوصيات الى رئيس حكومة المقاطعة بشأن وضع خطط لتسويق المنتجات الطبيعية وتكوين المجالس السلعية او لجان التسويق لادارة مثل هذه الخطط وتحديد سلطاتها .

ويخول القانون للمجلس ، ضمن اشياء اخرى ، ان يحقق ويفصل ويسوى اى نزاع بين منتجى المنتجات الطبيعية او القائمين بتجهيزها او توزيعها او نقلها ، وان يحقق فى تكلفة انتاج وتجهيز وتوزيع ونقل اى منتج طبيعى وفى الاسعار ، فجوات الاسعار ، والممارسات التجارية وطرق التمويل ، والادارة ، والتصنيف ، السياسات

وغير ذلك من المسائل المتصلة بتسويق المنتج الطبيعي ، وان يحفز و يزيد و يحسن تسويق المنتجات المنظمه بالطريقة التي قد يراها صحيحه .

و بمقدور المجلس ان يراجع القرارات التي تتخذها المجالس السلعيه و لجان التسويق و ان يحاول جعلها تغير قراراتها . و عندما يصعب التوصيل الى اتفاق ، و يجوز للمجلس ان يحيل الامر الى رئيس حكومة المقاطعه للبت فيه .

و تتحمل المجالس السلعيه و لجان التسويق مسؤولية و سلطة تنظيم كل جوانب تسويق منتجات طبيعية معينه . و يجوز للمجلس او للجنه تحمل مسؤولية واحد او اكثر من المنتجات و تتعلق عموما بنوع واحد من المنتجات (البيض ، اللبن ، البطاطس الخ) . و في الوقت الحاضر توجد مجالس و لجان من اجل المنتجات التالية : البيض و الخنازير و اللبن و البطاطس .

و تتمثل جوانب الاختلاف الرئيسية بين المجلس السلعي و لجنة التسويق فيما يلي : اعضاء المجلس السلعي هم المنتجون ، المنتجون باغلبية اصوات زملائهم في حين تتكون لجان التسويق من اشخاص يعينهم رئيس حكومة المقاطعه .

و علاوة على الوظائف التنظيمية التي يقوم بها الاثنان ، فقد يعهد الى لجان التسويق بمسؤولية العمل كوكيل في بيع او تسويق او توزيع او تجهيز المنتج الطبيعي و بأن تصنع و تنفذ نظام الحصص فيما يتعلق بانتاج و تسويق المنتج المنظم .

و يجوز للمجالس السلعية و لجان التسويق ان تتعاون ، و هي تتعاون بالفعل مع الوكالات الوطنية و الوكالات من مقاطعات اخرى فيما يتعلق بالمنتجات التي تتحمل مسؤوليتها .

و ينص قانون تسويق المنتجات الزراعيه ، على انه عندما لايكون المنتج الخاص بالمزرعه او بالغابه منظما ، بموجب قانون تسويق المنتجات الطبيعية ، يستطيع الاتحاد الوطني للمزارعين ان يطلب من رئيس حكومة المقاطعه ان تتخذ خطوات نحو وضع خطة لتنظيم تسويق المنتج .

و حينما يستجاب الى هذا الطلب من جانب رئيس حكومة المقاطعه ، يتعين على الاتحاد الوطني للمزارعين ان يرفع الخطة المقترحه الى كل منتج مسجل و قد يطلب من رئيس حكومة المقاطعه ان يجرى استفتاء عاما بغرض تقرير قبول او رفض المنتجيق للخطه و اذا اجرى ذلك الاستفتاء تتحدد النتائج بالاغلبية البسيطه لاصوات المنتجين المسجلين الذين ادلوا باصواتهم . و لرئيس حكومة المقاطعه القرار الاخير فيما يتعلق باقرار الخطه ام لا .

وعندما يتم اقرار خطة ما ، يجوز لرئيس حكومة المقاطعة ، بناء على طلب الاتحاد الوطني للمزارعين ، ان يشكل لجنة تسويق لادارتها و تنفيذها و تشبه تلك اللجنة اللجان المشكلة بموجب قانون تسويق المنتجات الوطنية .

و ينص قانون الألبان على مراقبة و تنظيم انتاج و تسويق اللبن داخل مقاطعة الامير ادوارد . و ينص الجزء الاول على استمرارية لجنة الالبان في جزيرة الامير ادوارد و هو يحدد تكوين اللجنة ، و تمويلها و سلطاتها وواجباتها و هذه السلطات و الواجبات مقيدة ، و يتعين عدم انتهاك اية سلطات او واجبات موكلة الى المجلس السلعي الذي ينظم الالبان بموجب قانون تسويق المنتجات الطبيعية .

و تخول اللجنة سلطة بموافقة رئيس حكومة المقاطعة بوضع الانظمة رهنا .

و بموجب قانون بيع الماشية بالمزاد العلني يلزم الحصول على تصريح باجراء مزاد علني لبيع الماشية و ينص القسم السادس على تشكيل مجلس يعرف باسم المجلس الاستشاري لبيع الماشية بالمزاد العلني ليعمل بصفة استشارية لدى وزير الزراعة و الحراجة .

و يجوز لرئيس حكومة المقاطعة ان يضع الانظمة التي تحدد سلطات وواجبات المجلس ، و يحدد فئات البيع بالمزاد العلني و يحد من الانظمة تطبيق اي من الانظمة و يتخذ التدابير المتعلقة بشكل التراخيص و تجديدها ووقفها و الغائها و الرسوم التي يمكن دفعها بناء على ذلك ، كما يحدد الاحكام التي تنفذ و بمقتضاها تلك المزادات .

و يتمثل احد التدابير الاضافية التي تسهل تسويق الغذاء في مركز تنمية الاسواق بجزيرة الامير ادوارد الذي انشيء بموجب قانون مركز تنمية الاسواق .

يقدم مركز تنمية الاسواق خدمة استشارية تسويقية تتاح لجميع منتجي و صنعي المواد الاولية والثانوية في جزيرة الامير ادوارد .

و يعمل المركز على اساس تقديم الاستشارة الخاصة حسب الطلب . و هو يقدم المساعدة لاية شركة او فرد او منظمة بدون مقابل ، او بالمساهمة في التكلفة في حالة المشروع الكبير . و تشمل مجالات البرنامج بحوث السوق و تخطيطه و تصميم و تطوير المنتج و المعلومات الخاصة بالسوق ، و التعليم الخاص بالاعلان و الترويج المتعلق بالسوق .

و يعتبر المركز نشطا بصفة خاصة في مجالي الزراعة و الصائد .

ففي مجال الصائد وضعت وزارة الصائد في عام ١٩٨٢ برنامج لتقديم المساعدة

لاسواق السمك الطازج الذ يوضع لتشجيع الـ اتاحة السمك الطازج للمستهلكين المحليين و الزوار و لتوفير الزيد من المنافذ محصول الصيادين. و تقدم المساعد ، بمقتضى هذا البرنامج على شكل منحه بنسبة ٥٠ ٪ بحد اقصى ٥٠٠٠ دولار لكل سوق للسمك الطازج. و تهدف المساعدة المالية المقدمه الى شراء و تركيب ادوات عرض و تخزين السمك الطازج مثل صناديق العرض و ماكينات صناعة الثلج ووحدات التبريد الخ ، و هى اساسية لسوق السمك بالتجزئة .

و تقدم ايضا المساعدة التقنية و الترويجية لاسداء النصح لتاجر التجزئة بشأن تداول و عرض السمك الطازج ، و للمستهلك بشأن فوائد زيادة كمية السمك فى النظام الغذائى للاسرة .

و اخيرا ، يؤمن على المزارعين بموجب قانون التأمين على المحاصيل ، ضد خسائر المحصول التى ترجع الى العوامل المناخيه و المرضية الخارجه عن نطاق سيطرتهم و يحق لكل مزارع يقوم بزراعة محصول مشمول بالضمان (الخضروات و الفاكهة العادية) للحصول على التأمين على ان تدفع الاقساط مع ايلاء الاعتبار للمخاطرة و الاداء .

و يختلف القسط الذى يدفع بالنسبة لكل سلعة و يحدد وفق نظام ١٠ سنوات بلاربح او خسارة كنسبة مئوية من متوسط الخسائر خلال المدة .

و يمكن تأمين ما بين ٥٠ ، ٧٥ ، ٨٠ بالمائة من متوسط غلة السنوات السابقة بالنسبة لمعظم المحاصيل .

و يدفع التعويض للمزارعين من صندوق انشئ وفقا للقانون و تودع فيه اقساط التأمين

و يدفع المزارعون المؤمن عليهم ٥٠ بالمائة من الاقساط و تدفع الحكومة الاتحادية الـ ٥٠ بالمائة الاخرى و تتكفل تلبية جميع الطلبات عن طريق اقراض الاموال للصندوق عندما لايكون الاحتياطى المتجمع كاف لتغطية جميع الطلبات .

و تقوم بتنفيذ القانون وكالة التأمين على المحاصيل فى الجزيرة التى انشئت بموجب احكامه .

(٦) التدابير المتخذة لتحسين مستويات استهلاك الغذاء و التغذية ، مع اشارة خاصة الى المجموعات سريعة التأثر من السكان .

للتدابير الواردة اعلاه اثرا غير مباشر فى تحسين مستويات استهلاك الغذاء

وفي التغذية . وكما اوضحنا في القسم الف اعلاه يمكن للافراد المحتاجين ان يحصلوا على مساعدة الرفاه لسد احتياجاتهم الاساسيه بما في ذلك الغذاء . و يشمل هذا افراد المجموعات سريعة التأثر .

وبالاضافه الى ذلك توجد برامج خاصة مثل توفير وزارة الصحة و الخدمات الاجتماعية لمخصصات الغذاء الخاصه بفترة الحمل و الفيتامينات / المعادن الاضافية و تذاكر الحصول على اللبن للنساء الحوامل " المعرضات لمخاطر شديدة من ناحية التغذية" و اللواتي تعتبرن في حاجة الى مساعدات مالية ؛ و توفير تذاكر الحصول على اللبن بالمجان للامهات المحتاجات ماليا و اللواتي تخترن تغذيه اطفالهن تغذية طبيعية ؛ و توفير الوجبات الغذائية المغذية التي تسلم بالمنزل بسعر معقول للاشخاص غير القادرين على الوفاء باحتياجاتهم الغذائية عن طريق شارلوتيتاون ميلز اون هويلز " و توفير اللبن بتكلفة منخفضة لاطفال المدارس .

(٧) التدابير المتخذه (بما في ذلك اقرار معايير الاغذية للحد من غش و تلوث الغذاء و لتحسين نوعيته و سلامته على صعيد ى السوق و التخزين ، و كذلك الصحة الغذائية على جميع المستويات .

يحتوى قانون الصحه العامه ، النظم الاساسية في جزيرة الامير ادوارد ١٩٨٠ ،

، ج - ٤٢ ، على عدد من الاحكام لحماية المستهلكين من غش و تلوث الغذاء .

و ينص القسم ٧ على عدم قيام اى شخص بصنع اية اغذية و اعدادها و حفظها او تغليفها او تخزينها لاغراض البيع في ظل احوال غير صحيحه . و يحظر القانون بيع او حيازة اى منتج فاسد او متعفن او غير سليم لاغراض البيع او الاستخدام للاستهلاك الآدمى . و يمكن ان يقوم موظف الصحه بالاستيلاء على تلك المنتجات و التخلص منها حسب توجيهات كبير موظفى الصحه .

و بموجب القسم ٩ ، يجوز لموظف الصحه الذى يشتبه لأسباب وجيهه ، في ان اى شخص مصاب بمرض قابل للانتقال بشكل معد و يشكل خطرا على الصحه العامه ، ان يحظر على ذلك الشخص تداول منتجات خاصه بالاستهلاك الآدمى ، و ان يطلب منه / منها اجراء فحص طبى .

و يتعين ان تكون السلخانات التي تعمل لاغراض تجارية مرخصا لها و يجوز الغاء هذه التراخيص بسبب عدم الالتزام النظم او الشروط التي اصدرت بموجبها التراخيص و تخضع جميع الحيوانات المذبوحه في هذه الاماكن للفحص قبل الذبح و يتعين فحصها بعد الذبح (القسم ١٠)

و ينص القسم ١١ من القانون على التفتيش على اللبن و منتجاته اخيرا ، ينص القانون على اقرار انظمه تتعلق ، ضمن اشياء اخرى، بما يلـــى :

(أ)ـ فحص ، ترخيص و طريقة بناء ، و معدات وصيانة و تنظيف و تطهير جميع المبانـــى الداخله فى اعداد او تخزين او بيـــع منتجات للاستهلاك الآدمى ، بما فى ذلك السلخانات التجارية ، و مصانع التعليب ، و اسواق المزارعين ، و مصانع تعبئة الاسماك ، و المطاعـــم العامه و منافذ التوزيع بالتجزئة ، و المستودعات ، و المخابز ، و مصانع تعبئة الزجاجـــات و مصانع الدواجـــن و مصانع الاغذية المجمده ؛

(ب) معايير الصحه بالنسبة لاولئك المشتركين فى اعداد و بيع منتجات للاستهلاك الآدمـــى ؛

(ج) معايير الصحه بالنسبة للمركبات و الحاويات المستخدمه فى نقل منتجات ـ للاستهلاك الآدمـــى ؛

(د) معايير و نوعية اللبن و منتجاته المعروضه للبيع فى المقاطعه و الســـلامه الصحيه لمصانع القشد ، و ادارتها و صيانتها و كذلك مصانع الجبن و مصانع تجهيز اللـــبن و منافذ التوزيع بالتجزئة .

و بموجـــب قانون مراعاة مستويات المنتجات الزراعية الاساسية فى جزيرة الامـــير ادوارد ١٩٧٥ ، ج ـ ٦٥، يجوز لرئيس حكومة المقاطعه تحديد اى منتج زراعى ليخضـــع للمعايير المنصوص عليها فى قانون معايير المنتجات الزراعية بكندا ، النظم الاساسية المنقحه فى كندا ١٩٧٠ ، ج . الف ـ ٨ .

و ينظم قانون الكيماويات الزراعية ، النظم الاساسية ، المنقحه فى جزيـــرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج . الف ـ ٤ ، يشرف على استخدام و تداول الكيماويات الزراعيـــة المستخدمه فى مكافحة الآفات النباتية و الحيوانية و الترويج لزراعة النبات او التحكم فى نموه .

و ينص القسم على ان كل شخص يحتفظ باحد الكيماويات الزراعية او يخزنه او ينقلـــه، يتعين عليه ان ينقل ذلك بطريقه تكفل عدم المساس بأى غذاء او شراب او تلويثهما و يجـــوز لوزير الزراعه و الحراجه ان يحظر بيـــع و استخدام الغذاء الذى يشتبه فى تلوثه باحـــد الكيماويات الزراعيه و قد يأمر باعدام ذلك الغذاء (القسم ١٣) و يتعين على كل بلديـــه ان يتعين مفتشين ينفذون القانون و الانظمه الموضوعه بموجبه فى داخل البلديه (القسم ١٤) . و قد يوقف المفتش او ينهى استخدام احد الكيماويات الزراعيه او طريقة استخدامه اذا راى هو / هى انه قد يكون خطيرا على صحة الناس (القسم ١٥) .

و بموجب قانون بيـــع الماشية بالمزاد العلنى ، يجوز لرئيس حكومة المقاطعه ان يضع انظمه تحدد الحد الادنـــى لمستوى النظافة و الصحه و السلامه لأى منشأة يتم فيها تنفيذ البيـــع بالمزاد العلنى .

و بموجـــب قانون مهنة الطب البيطرى يتمثل احد الاهداف الاتحاد الطبى البيطرى فى التعاون مع هيئات الصحه ، تمشيا مع القواعد و الانظمه المتعلقه بحمايـــة الناس من الامراض المعدية و التى يمكن ان تنتقل من الحيوانات الى الانسان .

و ينظم قانون التفتيش على الاسماك ، النظم الاساسية فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج . واو — ٩ ، نوعية الاسماك و المنتجات السمكية . و يضع القانون انظمه ليأخذ بها رئيـــس حكومة المقاطعه بغرض تنظيم تسويق و تجهيز السمك و صناعته و تسويق الحاويات ؛ و يحدد القانون سلطات مفتش الاسماك و المنتجات السمكية ؛ كما يحظـــر بيع او عرض او الاحتفاظ بغرض البيع باية اسماك مخصصه للاستهلاك الآدمـــى تكون ملوثه او متعفنه او فاســـده .

و تتناول الانظمه المعمول بها بموجب القانون بالتفصيل نوعية و مستويات تسويـــق الاسماك بكافة جوانبة ، و تحدد الاجراءات التى يتعين اتباعها فى تجهيز الاسماك لضمان جودة المنتج .

و هناك نصوص اضافية خاصة بضبط الجودة فى انتاج الغذاء متضمنه فى عـــدد من القوانين و منها قانون منتجات الالبان ، النظم الاساسية المنقحه فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج . د ال — ٧١ و قانون النظم الاساسية المنقحه فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج — ميم — ١ ، قانون الالبان و النظم الاساسية المنقحه فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج . عين — ١٢ .

(٨) التدابير المتخذه لنشر المعرفه بمبادئ التغذيه

تتولـــى القيام بنشـــر المعرفه بمبادئ التغذيه بين الناس بشكل رئيـــس ، وزارة الزراعه ، وزارة المصائد ، وزارة الصحه و الخدمات الاجتماعيه .

و تنفذ وزارة التعليم برنامجا لمعلومات التغذية من اجل طلبة المدارس .

و تقدم وزارة الصحه و الخدمات الاجتماعية خدمة تتعلق بالتغذية مخصصـــه لمساعدة مجموعات محدده مستهدفه فى تلبية متطلباتها الغذائية اللازمه للنمو و النشـــاط و التكاثر و ادرار اللبن . و الهدف العام من هذه الخدمه هو تحسين الحالة الغذائيـــة للسكان الذين يتلقون الخدمة من شعبة الخدمات الاجتماعية بالوزارة . و توفر الوزارة مـــن خلال هذا البرنامج المشوره الغذائية للنساء الحوامل " الاكثر عرضه للخطر من حيث التغذيه "،

كما تقدم معلومات لجميع الامهات الجدد عن تغذية الطفل ؛ كما تساعد الامهات في الحصول على خدمة من شعبة الخدمات الاجتماعيه بها بشأن تحسين ما يستهلكه الاطفال الرضع من المذيين تقل اعمارهم عن سنة واحدة من المغذيات ؛ كما تقدم تقييما تغذويا لجميع الاطفال الذين ترعاهم الشعبة و توصى بمستلزمات التغذيه الملائمه للقائمين على تربية او تبنى هؤلاء الاطفال الرضع .

واخيرا ، تقدم الوزارة مشورة تغذوية للافراد الذين يعانون مشاكل طبية محدده ، كالاخطاء الطبيعية في البناء الحيوى للجسم و الحساسية و مرض القلب .

(٩) معلومات بشان المشاركه فى التعاون الدولى ، و الجهود و المشاريع الراميه الى ضمان حقوق كل فرد فى التحرر من الجوع و خاصة من خلال التوزيع العادل للامدادات الغذائية فى العالم حسب الحاجه ، مع مراعاة المشاكل المتصله بالدول المستورده للغذاء و المصدره له على السواء .

(١٠) الاحصاءات و البيانات الاخرى المتاحه عن اعمال الحق فى الغذاء الكافى

يقوم جهاز احصاءات كندا بجمع الاحصاءات عن الجوانب المختلفه لانتاج الغذاء استهلاكه فى كندا . و قد عرضت بعض الاحصاءات فى تذليل مرفق بهذا التقرير .

(جيم — الحق فى الملبس اللائق)

(١) القوانين الاساسية و الانظمه الاداريه و الاتفاقات

الجماعيه الرامية الى تعزيز الحق فى الملبس اللائق

(٢) معلومات بشأن التدابير المتخذه ، بما فى ذلك البرامج المحدده الرامية الى تحسين طرق انتاج و توزيع

(٣) معلومات بشأن الطرق العلميه و التقنية المستخدمه فى توفير امدادات كافية من الملابس

(٤) معلومات بشأن مدى المشاركه فى التعاون الدولى الذى يسهم فى تعزيز الحق فى الملبس اللائق كما ذكرنا آنفا ٤ تحت المادة " القسم الف " فانه بموجب شروط قانون المساعدة فى تحقيق الرفاه ، النظم الاساسية المنقحه فى جزيره الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج . ث ، ـ ٤ ، يمكن للافراد المحتاجين ان يحصلوا على مساعدة من اجل الملبس ضمن اشياء اخرى ، و علاوة على ذلك ، تعفى الملابس و الاحذية من ضريبة المبيعات التى تعرضها المقاطعه .

(دال - الحـــق فى المسكن)

(١) القوانين الاساسية و الانظمه الادارية و الاتفاقات الجماعية الرامية الى تعزيز الحق فى المسكن ، و احكام المحاكم ذات الصله ان وجدت

اشتركت حكومة جزيرة الامير ادوارد فى انشطه الاسكان منذ منتصف الستينيـات . وكانت الانشطة الاولى فى مجال الاسكان التعاونى و الاسكان للمواطنين المسنين ، وتولت ادارة هذا البرنامج الاخير لجنة اسكان المواطنين المسنين التى انشئت فى ذلك الوقـت . وفى عام ١٩٦٩ سن المجلس التشريعى قانون هيئة اسكان جزيرة الامير ادوارد الذى الغى فى عام ١٩٧٥ مع سن قانون مؤسسة الاسكان .

فى حين ان جزيرة الامير ادوارد هى اصغر مقاطعات كندا و ذات موارد مالية محدودة ايضا ، الا انها كانت قادرة على زيادة انجازاتها فيما يتعلق بالحق فى المسكن بجهـود ملموسة للاستفادة الكاملة من التمويل الاتحادى لبرامج الاسكان ذات الصله و فى مجال تنفيذ هذه البرامج

اولت المقاطعه اولوية لتجديد المساكن القائمه و لمرافق الخدمات المتعلقـــه بالمساكن الجديدة و القائمه ، و الانشطه النهوض المجتمـــع .

و يعتبر قانون مؤسسة الاسكان ، النظم الاساسية فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٥ ، ج - ١٤ ، قانون الملاك و المستأجرين ، النظم الاساسية المنقحه فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج . لام - ٧ ، و قانون مراجعة الايجارات النظم الاساسية فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٥ ، ج - ٨٢ ، ص القوانين الاساسيه التى تتناول مسائل الاسكان فى جزيرة الامـير ادوارد . و سوف نستعرض القانونين الاخيرين ادناه تحت البند (٥) .

و يحمى قانون حقـوق الانسـان ، النظم الاساسية فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٥ ، ج - ٧٢ عن طريق حظر التمييز على اساس العنصر او الدين او العقيدة او اللون او الجنس او الحالة الاجتماعية او الاصـل القومى او الاثنى او السن او العجز البدنـى او المعتقد السياسـى ، الحق فى شغل وحدة سكنية مستقله او الاقامه فى وحدة سكنيـة تستخدم لتوفير الاقامه بالايجار ، او فى بيـع احد الممتلكات و يستثنى من ذلك وحـدات السكن الايجـارى فى المبانى التى تضم وحدتين او اكثر اذ يمكن ان تقصر على الافـراد من نفـس العنصـر .

و يعتبر قانون مؤسسة الاسكان اساسا تشريعيا يسمح بانشاء مؤسسة اسكـان جزيرة الامير ادوارد تفوض باداء كافة الوظائف اللازمه لبناء المساكن و تحسين المساكـن القائمه فى المقاطعه .

وفيما يلـــي اهداف المؤسســـــه :

(ا) تشجيع وتنفيذ بناء المساكن وتوفير اسكان لائـــق ومحسن

(١) للاســـر ذات الدخـــل المنخفـــض والافراد ذوى الدخل المنخفض

(٢) للطـــــلاب ،

(٣) للمواطنين المسنين ،

(٤) للاســـر والافراد الذين يحصلون على مخصصات اجتماعيه او مساعدة اجتماعيه ، و

(٥) للافـــراد او المجموعات التى ترى المؤسسة انها فى حاجة الى مساعدة بوجه عام

(ب) تشجيع وتنفيذ كافة انواع المشاريع بما فى ذلك التى يشير اليها هذا القانون وتشغيل وصيانتها لاغراض الاسكان او التجديد الحضرى او تحسين الاحياء او لاغراض اخرى ؛

(جـ) تحسين نوعية الاسكان ؛

(د) تحسين نوعية سبل الراحه المتصله بالاسكان ؛

(هـ) دراسة احتياجـــات وظروف الاسكان ؛

(و) وضـــع توصيات لتحســـين ظروف الاسكان ؛

(ز) تشجيع وتعزيز المبادرة العامه والخاصه فى مسائل الاسكان والتجديد الحضـــرى وتحسين الاحيـــاء ؛ و

(حـ) تنفيذ الواجبـــات الاخرى والنهوض بها فيما يتعلق بالاسكان والتجديد الحضرى وتحسين الاحياء حسب توجيهات او تفويض " رئيس حكومة المقاطعه ". (القسم ١٣)

وللمؤسســـه سلطات واسعه تمكنها من وضـــع اهدافها موضع التنفيذ ، بما فى ذلك سلطة الدخول فى اتفاقات وتنفيذها مع الحكومه الاتحادية ووزارات المقاطعه والبلديات والشركات والمؤسسات والافراد ، ويمكنها حيازة الممتلكات واقـــراض الاموال ، او اقتراضها وتقديم المنح والاعانات المالية المساعدة الاسر والافراد المحتاجين الى مساعدة للحصول على مسكن لائـــق .

وبموجـــب القانون ، تعتبر البلديات مخوله ايضا لتنفيذ مشاريع للاسكـــان والدخول فى اتفاقات لذلك الغرض مع الوكالات الحكومية وغير الحكومية الاخـــرى

(٢) معلومات بشأن التدابير المتخذة ، بما فى ذلك البرامج المحددة ، والاعانات والحوافـــز الضريبية الرامية الى التوســـع فى بناء المساكن لتلبية احتياجات جميع فئـــات السكان ولاسيما الاسر ذات الدخل المنخفض .

كما شرحنـــا آنفـــا ، يمكن بموجب قانون مؤسسة الاسكان تنفيذ عدد كبير من البرامج والمشاريع عن طريق مؤسسة اسكان جزيرة الامير ادوارد بغية التوسع فى بناء المساكن وتحسين المساكن القائمه .

و على مر السنين نفذ عدد من المشاريع بالتعاون مع الحكومة الاتحادية و تراوحت البرامج المنفذه من تلك المصممه و المحوله بواسطة الحكومة الاتحادية الى تلك التى تمت بالمشاركه فى التكلفه بين الحكومه الاتحادية و حكومة المقاطعه و تلك التى صممت و مولت بواسطة حكومة المقاطعه و فى عدد من الحالات، لعبت المقاطعه دورا فى انتقاء و تشجيع تلك البرامج الاتحادية الاكثر صلة بالمقاطعه . و فى بعض الحالات ادى هذا الى التنفيذ الفعلى لهذه البرامج. و تتضمن الفقرات التالية شرحا موجزا للبرامج الرئيسية التى كانت قيد التنفيذ وقت اعداد هذا التقرير فى عام ١٩٨٢.

اسهامات المقاطعه فى برنامج المسنين

بموجب هذا البرنامج يمكن لاصحاب المنازل الذين تزيد اعمارهم عن ٦٠ عاما ان يحصلوا على منح من المقاطعه (بحد اقصى ٧٥٠ دولار فى عام ١٩٨٢ لشراء مواد البناء اللازمه لاصلاحات منازلهم . و تمول المقاطعه هذا البرنامج بنسبة ١٠٠ بالمائه . و مع ذلك ، فانه كشرط لمنح الاموال تطلب المقاطعه ان يكون هناك فريق من المجتمع مستعد لتحمل المسؤولية و الاصلاحات ؛ تمول تلك الافرقه عموما بموجب برنامج اتحادى لخلق فرص العمل .

و يستهدف البرنامج مساعدة المواطنين المسنين الذين يرغبون و يستطيعون البقاء فى منازلهم، فى عمل الاصلاحات الضرورية التى تمكنهم من ذلك، و من ثم يتم تعزيز ما يعتبر بمثابة هدف اجتماعى مرغوب فيه .

برنامج المساعدة لتعمير المساكن

ورد شرح المغزى الرئيسى لبرنامج المساعدة لتعمير المساكن فى الجزء الاتحادى من هذا التقرير . و هو يعد اساسا برنامجا لتقديم المساعدة فى شكل قروض التعمير البيوت و المساكن . و البرنامج بتموله بالكامل الحكومه الاتحادية بموجب شروط القانون الوطنى للاسكان و تنفذه حكومة المقاطعه فى معظم مناطق المقاطعه .

و قد اعطت حكومة جزيرة الامير ادوارد اولوية كبيرة لهذا البرنامج ، مستغله اياه على نطاق واسع لتجديد المبانى القديمه نسبيا فى المقاطعه، فقد كان هناك بيت من كل ثلاثة بيوت يزيد عمره على ٥٠ عاما. و فيما بين ١٩٧٥ ، ١٩٨١ تم اصلاح اكثر من ٢٥ بالمائه من جميع المنازل (حوالى ٩٣٠٠) منزل بموجب هذا البرنامج .

و عندما يكون ملاك المنازل التى تتجدد من المتلقين لمساعدة تحقيق الرفاه ، تقوم حكومة المقاطعه باستكمال المساعدة المقدمه بموجب برنامج المساعدة لتعمير المساكن، و ذلك بتقديم خدمات اختيارية اضافية ، مثل الامداد بالعمال بالمجال من خلال هيئة تدريب العماله و خدمات التفتيش التى تمارسها مؤسسة اسكان جزيرة الامير ادوارد . و

فى هذه الحالات تشترط المقاطعه ايضا سداد القرض القابل للسداد بموجب البرنامج من خلال زيادة مدفوعات دعم المساعدة الاجتماعية .

برنامج اسكان المواطنين المسنين

يتوافر الاسكان الايجارى المدعوم للمواطنين المسنين من خلال مشاركة المقاطعه فى برنامج الاسكان العام الذى وضعته الحكومه الاتحادية بموجب شروط القانون الوطنى للاسكان وقد وردت تفاصيل هذا البرنامج فى الجزء الاتحادى من هذا التقرير . وقبل عام ١٩٧٧/٧٨ كان نصيب المقاطعه ١٠ بالمائه من تكاليف المشروع و ٥٠ بالمائه من خسائر التشغيل ؛ و منذ ١٩٧٨/٧٧ اصبح نصيب المقاطعه ٢٥ بالمائه من التكاليف الرأسمالية و خسائر التشغيل . و بحلول اذار شهر مارس ١٩٨٢ كان هناك ٧٥٦ من تلك الوحدات الايجارية المدعومه للمواطنين المسنين الموجودين فى ٣٢ من مختلف المجتمعات و فى هذا البرنامج، تم التركيز على بناء المساكن التى يسكنها الناس و يرغبون فى سكناها بدلا من المشاريع الموجهه بطريقه تجبرهم على الانتقال الى منطقه اخرى .

برنامج الاسكان الاسرى

تقدم الاسكان الايجارى المدعوم ايضا للاسر ذات الدخل المنخفض على نفس الاساس الوارد سابقا تحت برنامج اسكان المواطنين المسنين و فى مارس ١٩٨٢ ، بنيت ١٩١ وحدة فى ٩ مجتمعات مختلفه .

(٣) معلومات بشان استخدام المعرفه العلمية و التقنيه و التعاون الدولى من اجل تطوير و تحسين بناء المساكن، بما فى ذلك تدابير السلامه من الزلازل و الفيضانات و الاخطار الطبيعية الاخرى

فى هذا القسم ، سوف نستعرض بايجاز الوضع فيما يتعلق بمعايير البناء و تدابير الطوارئ فى حالة الاخطار الطبيعية .

معايير البناء

اقر المجلس التشريعى قانونا انشأ مدونه لقواعد البناء فى المقاطعه لم يعمل بها نظرا لأن رئيس حكومه المقاطعه لم يعلنها، و مع ذلك فانه فى حين لاتوجد مدونه عامه لقواعد البناء فى المقاطعه للعمل بها، فان لدى المقاطعه مدونه لقواعد الكهرباء و مدونه لقواعد سباكة المواسير يعمل بهما، و كذلك يحتاج كل مبنى جديد الى تصريح بناء

من البلديه او من شئون المجتمع . و تتبع البلديات و القائمون ببناء المنازل بصفة عامه القواعد الوارده في المدونة الوطنية لقواعد البناء في المدونه الكندية لقواعد تشييد المبانى السكنية (و كلتاهما وردتا في الجزء الاتحادى من هذا التقرير) .

و عندما تشارك مؤسسة اسكان جزيرة الاميرادوارد في مشاريع الاسكان بالمقاطعه ، تكون لها سلطة التفتيش على خطط المساكن المزمع بناؤها و التفتيش على بناء الوحدات . و في حالة مشاريع الاصلاح يمكن للمؤسسه ان تضع حدا ادنى من المعايير التى يراعيها مقدموا الطلبات ليكونوا مؤهلين للحصول على مساعدة .

(القسمان ٢٣ ، ٢٥) و في هذه الحالات تستخدم المؤسسه المبادئ التوجيهيه للمدونة الكندية لقواعد تشييد المبانى السكنيه .

تدابير الطوارئ

يحدد قانون تدابير الطوارئ و النظم الاساسية المنقحه في جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج . هاء — ٥ الاساليب و الخطط التى توضح لمواجهة حالات الطوارئ المحتمله .

و ينص القانون على تعيين مدير بالمقاطعه لتدابير الطوارئ يتولى مسؤولية ادارة القانون (القسم ٣) و ينص ايضا على انشاء مجلس استشارى ليقدم المشوره للوزير المسؤول عن ادارة القانون

وزير شئون المجتمع حاليا فيما يتعلق بخطط تدابير الطوارئ او لمواجهة الكوارث (القسم ٤) و كذلك ينص على تعيين لجنة تخطيط لتدابير الطوارئ يراسها المدير الخاص بالمقاطعه و تقوم وفقا لتوجيه الوزير بوضع خطط بشان جميع جوانب تدابير الطوارئ في المقاطعه و توجه و تنسق انشطة جميع المنظمات بالنسبة لتدابير الطوارئ و الكوارث في داخل المقاطعه و تحافظ على الاتصال و التعاون مع جميع وكالات و منظمات الدفاع المدنى و الكوارث في المقاطعات الاخرى و مع حكومة كندا القسم (٦) .

و قد تصدر البلديات قوانين داخلية لانشاء منظمه لتدابير الطوارئ البلدية او المحلية و لتعيين مدير محلى و موظفين لتنظيم و تشغيل المنظمه تحت اشراف الوزير و توجيهه . و طبقا لتوجيهات الوزير و بغية تنسيق جميع خطط تدابير الطوارئ في جزيرة الامير ادوارد ، فان يجوز لمنظمه بلديه او محلية لتدابير الطوارئ ان تعد خطه لتدابير الطوارئ من اجل البلديه او لتبادل العون مع البلديات الاخرى (القسم ٧) .

و قد يعلن رئيس حكومة المقاطعه عن وجود حالة طوارئ بسبب حرب او عمل معادى او تخريب او كارثه مدنية . و عندما توجد حالة طوارئ بموجب هذا القانون او اى قانون لبرلمان كندا يجوز للوزير ان يقوم او يعطى تفويضا للقيام باحد او بكل الاعمال اللازمه المتصوره فيما يتصل بتدابير الطوارئ او بمواجهة اية كارثة تتجاوز قدرة البلديه على مواجهتها بفعالية ، بما فى ذلك وضع الترتيبات للاسكان الملائم للاشخاص الذين يتم اخلاؤهم او نقلهم . (القسم ٨)

(٤) معلومات بشان التدابير المتخذه او المتصوره لحل المشاكل الخاصه بالاسكان و امدادات المياه و الظروف الصحيه فى المناطق الريفيه

فى عام ١٩٧٦ عاش ٦١ بالمائه من سكان جزيرة الامير ادوارد فى مناطق ريفية . و كانت هذه هى اعلى نسبة للسكان الريفيين فى كندا ، و كانت تبلغ ثلاثة اضعاف المتوسط القومى تقريبا . و على مدى السبعينيات ، لم تشهد الجزيره كثيرا من الانشطه الراميه الى تحضير سكانها الريفيين : كانت نسبة السكان الذين عاشوا فى مناطق ريفيه فى ١٩٧١ هى نفسها فى عام ١٩٧٦ ، و عاشت نسبة اخرى من السكان تبلغ ٦ بالمائه فى مجتمعات حضريه صغيره يتراوح تعدادها بين ١٠٠٠ و ١٠٠٠٠ نسمه فى ١٩٧٦ ـ اى بزيادة طفيفه عن نسبة الـ ٤ ٪ فى عام ١٩٧١ .

و مع معيشة الكثير من سكان المقاطعه فى مناطق ريفيه ، حيث توجد اقل نوعية من المساكن ، فليس بمستغرب ان تكون المقاطعه قد اعطت اولوية كبيره للبرنامج فى هذه المناطق .

و الواقع ان البرامج الوارده اعلاه تحت العنوان (٢) تناسب اغراض حل المشاكل الخاصه بالاسكان فى هذه المناطق .

و بالاضافه الى ذلك شاركت حكومة المقاطعه فى البرنامج الاتحادى للاسكان الريفى و الوطنى الذى استهدف الاستعاضه عن المساكن الريفيه السيئه للغاية و التى لايمكن تعميرها و بلغ نصيب المقاطعه فى ذلك البرنامج ٢٥ بالمائه من التكاليف . و على مر السنين بنى حوالى ٣٨ منزلا فى المقاطعه بموجب هذا البرنامج ، و هى منازل تخص الاسر الكبيره المكتفه بالافراد و التى كانت تقطن منازل ليس بها تدفئه كافية او مواسير داخليه ، و كانت جميع الاسر التى اعيد تسكينها من ذات الاسر ذات الدخول المنخفضه جدا .

امدادات المياه و الظروف الصحيه

تنظم امدادات المياه و تصريف المجارى من خلال قانون التخطيط ، المنظم الاساسية المنقحه فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ،

ج ٠ عين — ٦ و قانون حماية البيئة ، النظم الاساسية فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٥
ج — ٩ ، وقانون حفارات الآبار ، النظم الاساسية المنقحه فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٤،
ج ٠ ثاء — ٥ ٠

ينص قانون التخطيط على قرار خطط ترمى الى تأمين صحة او سلامه او راحة سكان المنطقه المشمولة و رفاهيتهم و يتعين ان تشمل الخطه بيانات للسياسة تتعلق ، ضمن اشياء اخرى ، بجمع مياة المجارى و معالجتها و تعريفها و امدادات المياه و توزيعها ٠

و بموجب قانون حماية البيئة ، يمكن للبلديات ان تحصل على مساعدة مالية من حكومة المقاطعه للمساعده فى تحمل تكلفة و اعداد الخطط المتعلقه بنظم التنقية لخدمة اراضى بلديتين او اكثر و قد تمنح اعانات مالية ايضا لأية مؤسسة بلديه او صناعة تتولى بمفردها او بالاشتراك مع مؤسسة بلدية او صناعة اخرى و اقامة نظم تنقية للارض او الهواء او المياه ٠ (الاقسام ١١ — ١٣)

و علاوة على ذلك ينص القانون على ان الخطط و المواصفات المتعلقه باقامة اى نظام للتنقيه او تغييره او التوسع فيه يتعين ان يوافق عليها الوزير المسئوول عن ادارة القانون وزير شئون المجتمع حاليا قبل ان ينفذ العمل (القسم ١٥)

و يتمثل هدف قانون حفارات الآبار و الانظمه التى اقرب بموجبه فى حماية المياه الجوفيه من التلوث و بموجب القانون و انظمته و يلزم الحصول على تصاريح للحفر الابار و يتعين ان يتم الحفر طبقا للمواصفات المحدده ٠

(٥) التدابير المتخذه لحماية المستأجرين مثل التحكم فى الايجار و الضمانات القانونية توجد تدابير حماية المستاجرين (ساسا) فى قانون الملاك و المستأجرين ، النظم الاساسية المنقحه فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٥ ، ج — ٨٢ ٠ و قد ذكرنا من قبل فى هذا القسم ان قانون حقوق الانسان ، و النظم الاساسية فى جزيرة الامير اد وارد ١٩٧٥ ، ج — ٧٢ ، يحظر التميز فى تأجير المساكن على اساس العوامل المنصوص عليها فى القانون ٠

قانون الملاك و المستأجرين

ينظم قانون الملاك و المستأجرين ، الجزء الخامس ، العلاقات بين الملاك و المستأجرين فى المساكن الايجارية و العلاقه بينهما / علاقة تعاقدية فى شكل اتفاق استئجار اما كتابيا او شفهيا صريحا او ضمنيا ٠ و عندما يوجد اتفاق استئجار كتابى ، يتعين على المالك ان يسلم نسخه منه الى المستأجر ٠

و بموجب القانون، يكون المالك مسئولا عن الابقاء على المكان المستأجر في حالة جيدة بحيث يكون مناسبا للسكنى خلال مدة الاستئجار ، و عن معايير الصحة و السلامه (القسم ١٠٢) . و توجد معايير الصحه و السلامه في انظمة المساكن الايجارية التي اقرت وفقا لقانون الصحة العامه و تتناول الانظمه مسائل مثل متطلبات الحيز، و المرافق الصحيه، و التهوية، و الاضاءة، و التدفئه و متطلبات تدبير شئون المنزل، و التخلص من القمامه ، و تخزين الغذاء .

و تنص الانظمه على قيام مفتشين من وزارة الصحه و الخدمات الاجتماعية بالتفتيش على المساكن الموءجره .

و تقر الحماية للمستأجرين من اقتحام المالك لمساكنهم بشكل غير مرغوب فيه، و ينص القسم ١٠٣ من القانون على انه يتعين على المالك الا يمارس الحق في دخول المساكن الموءجره مالم يقدم اولا للمستاجر اخطار قبل ٢٤ ساعه على الاقل من وقت الدخول، الذي يتعين ان يكون فيما بين الساعه الثامنه و الساعة التاسعه بعد الظهر و ان يكون الوقت محددا في الاخطار، باستثناء حالات الطوارئ او بموافقة المستأجر // وقت الدخول .

و يمكن ان انهاء اتفاق الاستئجار بناء على اخطار كتابي اما من المالك او من المستاجر، قبل الموعد باسبوع في حالة الاستئجار الاسبوعي، و قبل الموعد بشهر في حالة الاستئجار الشهري، و قبل الموعد بشهرين في حالة الاستئجار السنوي . و مع ذلك، فانه مالم يقم المستأجر باخلاء او يترك المسكن الموءجر، لايستطيع المالك استعادة ملكيته للمسكن الا بموجب امر صادر من احد القضاه بناء على طلب من المالك . و يمكن ان يرفض مثل هذا الامر اذا اتضح للقاضي ان اخطار المغادرة اعطي بسبب قيام المستاجر بشكوى مخلصه لاية هيئة حكومية من انتهاك المالك لاى نظام اساسي لقانون بلدي داخلي يتناول معايير الصحه و السلامه في بما في ذلك اى قانون خاص بمستوى الاسكان، او ان الاخطار اعطي بسبب محاولة المستاجر تامين حقوقه / حقوقها القانونية . (الاقسام ١٠٧ — ١١٦)

و تتضمن الاحكام الاخرى للقانون نصا يتعلق بجواز طلب موافقة المالك لتأجير المباني السكنية من الباطن (القسم ٩٢ (٢٢)، و احكاما تخول للمالك ان يطلب عربون ضمان لايتعين ان يتجاوز ايجار شهر، و يتعين ان تدفع عنه فائدة سنويا بنسبة ١٠ بالمائه، كما يتعين رده الى المستأجر لدى انهاء الاتفاق (الاقسام ٩٦ — ٩٧) .

قانون استعراض الايجارات

ادخلت ضوابط الايجارات في جزيرة الامير ادوارد في عام ١٩٧٥ مع شن قانون استعراض الايجارات، و بموجب القانون يحدد مبلغ الزيادة في الايجار التي يسمح للملاك بان يطالبوا مستأجريهم بها سنويا بواسطة رئيس حكومة المقاطعه (القسم ٤ (١) ، (٢)).

وخلال السنوات من ١٩٧٥ الى ١٩٧٧ كانت نسبة الزيادة المسموح بها ٨ بالمائه. ومن ١٩٧٨ الى ١٩٨١ كانت النسبة ٦ بالمائه للمساكن التى يقوم الملاك بتوفير التدفئه لها و ٤ بالمائه للمساكن التى يتولى المستأجرون تدفئتها. وفى عام ٨٢ كانت نسبة الزيادة المسموح بها ٨ بالمائه للمساكن ذات التدفئه و ٤ بالمائه للمساكن بدون تدفئه. ومنذ عام ١٩٧٩ وفى الحالات التى لايكون قد حدثت فيها اية زيادة خلال ١٢ شهرا سابقه، يسمح للملاك بزيادة الايجار بنسبة ١٠ بالمائه للمساكن ذات التدفئة و ٦ بالمائه للمساكن بدون تدفئه.

وعندما يتحمل المالك تكاليف تشغيل زائده ونفقات راسمالية، يمكنه ان يطلب من المسئوول عن الايجارات ان يحصل على تصريح بزيادة الايجار بنسبة اعلى من تلك التى حددها رئيس حكومة المقاطعه.

وبمقدور المستأجرين ان يعترضوا على زيادات الايجار امام المسوؤل عن الايجارات، ويتأكدوا مما اذا كانت الزيادة المطلوبه فى اطار الحدود التى وضعها رئيس حكومة المقاطعه ام لا.

ويتولى مسئوولية الايجارات موظف يعينه رئيس حكومة المقاطعه لادارة متطلبات استعراض الايجارات التى يقتضيها قانون استعراض الايجارات. ولهذا الموظف سلطة عقد جلسات استماع بشان الطلبات، ولهذا الغرض يكون له سلطات المفوض بموجب قانون التحريات العامه، المنقحه فى جزيرة الامير اد وارد النظم الاساسية ١٩٧٤، ج، عين — ٣٠. وقد يحدد مسوؤل الايجارات عن طريق اصدار امر، معدل الزيادة المسموح به بعد النظر فى الادله المقدمه فى جلسة الاستماع. ومع ذلك يمكن لاى طرف استئناف قرارت مسوؤل الايجارات امام قاضى المحكمه العليا فى جزيرة الامير اد وارد.

وتتضمن السمات الاخرى لقانون استعراض الايجارات حكما يقضى بانه يتعين على المالك ان يقدم الى المستأجر اخطارا مدته ٩٠ يوما قبل زيادة الايجار، وحكما يقضى بعدم زيادة الايجار مالم تنقض سنة على تاريخ اية زيادة سابقة، وحكما يقضى بانه يمكن تحديد قيمة الخدمه الموقوفه بوصفها زيادة فى الايجار.

ولاينطبق قانون استعراض الايجارات على الاسكان المحقق للربح اوالمحدود الربح او العام، حيث ان زيادات الايجار فى هذه الحالات تخضع بالفعل لموافقة حكومة كندا او حكومة جزيرة الامير اد وارد.

(٦) الاحصاءات والبيانات الاخرى المتاحه بشان اعمال الحق فى المسكن.

فى عام ١٩٧٨، كان ٤ ر ٧٩ بالمائه من اسر جزيرة الامير اد وارد تمتلك المساكن الخاصه بها بالمقارنه بنسبة ٢ ر ٦٣ بالمائه بالنسبه لكندا ككل.

وفى عام ١٩٦١ كانت لدى ٥ ر ٦٥ بالمائه من جميع اسر جزيرة الامير ادوارد مرافق خاصه بالمياه بالمقارنه بنسبة تزيد على ٩٤ بالمائه فى عام ١٩٧٤ كان ٩٤ بالمائه من المنازل مجهزة بحمامات بالمقارنه بنسبة ٢ ر ٩٨ بالمائه لكندا ككل .

و يعتبر الرصيد السكنى بجزيرة الامير ادوارد قديما نسبيا حيث بنى اكثر من ثلث جميع المنازل منذ اكثر من ٥٠ عاما و تبنى حوالى ١٢٠٠ وحدة سكنية جديدة كل عام فى حين تجدد حوالى ١٠٠٠ وحدة .

و قد وردت فى مرفق هذا التقرير بيانات احصائية عن حالة الاسكان بالنسبة لكندا ككل .

المادة ١٢ : الحق فى الصحه البدنية و العقليه

(الف) القوانين الاساسية و الانظمه الادارية ، و الاتفاقات الجماعيه و الاتفاقات الاخرى الرامية الى تعزيز و حماية حق كل فرد فى التمتع باعلى مستوى ممكن من الصحه البدنيه و العقلية و احكام المحاكم ذات الصله ان وجدت

سيجرى ادناه استعراض القوانين الاساسيه و البرامج الراميه الى تعزيز و حماية حق كل فرد فى التمتع باعلى مستوى ممكن من الصحه تحت العناوين المختلفه و تشمل ما يلى :

قانون الصحه العامه ، النظم الاساسية فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٨٠ ، ج ـ ٤٢

قانون تامين المستشفيات و الخدمات التشخيصية و النظم الاساسية المنقحه فى جزيرة الامير ادوارد

١٩٧٤ ، ج ٠ حاء ـ ١٠ / قانون اجور الخدمات الصحية النظم الاساسية المنقحه فى جزيرة الامير ادوارد

١٩٧٤ ، ج ٠ حاء ـ ٢/ قانون تعويض العمال ، النظم الاساسية المنقحه فى جزيرة الامير ادوارد

١٩٧٤ ، ج ٠ ثاء ـ ١٠ قانون حماية البيئة و النظم الاساسيه فى جزيرة الامير ادوارد

١٩٧٥ ، ج ٠ ـ ٩

(باء ـ معلومات بشأن التدابير المختلفه)

(١) التدابير المتخذه للخدمه معدل ولاده الاجنه الميته ووفيات الاطفال الرضع

تشمل التدابير المتخذه للحد من معدل ولاده اجنه ميته ووفيات الاطفال الرضع العناية الخاصه المقدمه للنساء الحوامل فى نظام الرعاية الصحية

و الخدمات المقدمه من ممرضات الصحه العامه ، حسبما ذكرنا تحت البادء ١٠ القسم باء (٢) اعلاه .

و بالاضافه الى ذلك اتخذت تدابير تتعلق بالكشف و تدابير وقائية مختلفـــــه ، تتضمن :

(ا) الفحص الوراثـــى للوالدين اللذين انجبا طفلا معيبا و اللذين لديهمـــا استعداد لانجاب طفل معيب ؛

(ب) برنامج للتحصين ضد الحصبه الالمانية : تحليل الدم قبل الزواج لاغراض المناعه ؛ الدم قبل الولاده حسب طلب الطبيب ؛ تحصين جميع البنات فى الصف الخامس الدراســى ، و تجميـــع البنات و الاولاد فى سن ١٥ شهرا ؛

(ج) التحليـــل المصلـــى بالنسبه للزهرى لجميع النساء قبل الزواج و قبل الولاده

(د) توفير الفلوبيولين الذى لا يتحلل بالماء عندما تصل فترة الحمل الى ٢٨ اسبوعا للميلوله دون حدوث تشوهات جسمانية و اعطاء المصل بعد الولاده للحيلوله دون حدوث تلك التشوهات و ذلك فى الحالات التى يكون فيها دم الام سلبى العامل الريصى ؛ و دم الاب موجب العامل الريصى ؛

(هـ) فحص حالات تناقص الحامض الامينى و تحليل الغذاء الدرقيه عند جميع الاطفال .

(٢) التدابير المتخذة من اجل النمو الصحي للأطفال

بالاضافة الى التدابير الواردة تحت المادة ١٠ ، القسمان باء (٢) وجيم وكذلك تحت العنوان (١) اعلاه ، تشمل التدابير الخاصة بالنمو الصحي للاطفال مايلي :

النساء الحوامل والاطفال الرضع حديثي الولادة

تقدم وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية بغية الحد من الضعف الصحي الناجم عن انخفاض الوزن عند الولادة، التوجيه التغذوي للنساء الحوامل " الاشد عرضة للمخاطر من ناحية التغذية " . وتقدم ايضا مخصصات غذائية خاصة بفترة الحمل وتستكمل تلك المخصصات بالمعادن والفيتامينات وتذاكر للحصول على اللبن للنساء المحتاجات ماليا .

وتوفر الوزارة معلومات بشأن تغذية الطفل لجميع الأمهات الجدد في جزيرة الأمير ادوارد من خلال توزيع كتيب عن تغذية الطفل على جميع المستشفيات . كما تقدم تذاكر الحصول على اللبن بالمجان للأمهات المحتاجات ماليا اللاتي يخترن تغذية أطفالهن تغذية طبيعية وتفضلن التوجيه بالنسبة للتغذية . وتساعد الوزارة أيضا الأمهات اللاتي تحصلن على خدمة من شعبة الخدمات الاجتماعية بها في تحسين المتحصل الغذائي للأطفال الذين يقل عمرهم عن عام واحد .

وتوفر أخيرا تقييمات غذائية عن جميع الاطفال الذين ترعاهم الشعبة ، وتوصي بالمتحصل التغذوي الملائم للقائمين على تربية وتبني هؤلاء الأطفال .

الاطفال قبل سن المدرسة

تتشرف ممرضات الصحة العامة على نمو وتطور الأطفال الصغار ، وتعقد مؤتمرات عن صحة الطفل أسبوعيا أو شهريا في مواقع مختلفة في أنحاء المقاطعة من أجل التحصين وتقييم الحالة الصحية . ويجري تحليل شامل للمتحصل التغذوي ، والابصار ، والسمع ، والكلام واللغة ، والقدرات الحركية في سن ٢ ، و ٤ ، و ٦ أشهر و ١٥ شهرا ، وفي سن ٣ر٥ سنه ، و ٥ سنوات .

وتقوم الممرضات أيضا بزيارة مؤسسات الرعاية الخارجية ورياض الأطفال في الجزيرة لفحص الأطفال واجراء اختبارات الابصار والسمع ، وعمليات التحصين حسب الاقتضاء.

الأطفال الملتحقون بالمدرسة

تعمل ممرضات الصحة العامة مع المدرسين من أجل خلق بيئة مدرسية صحية ، والمساعدة

فى مناهج وفصول مادة الصحة • ويتمثل جانب من برنامج الممرضات فى عمل اختبارات تحليلية ترمى الى كشف المشاكل الصحية الفردية، وبعد ذلك تساعد الممرضات الوالدين فى تأمين الرعاية الطبية الصحيحة •

وفى مجال تصميم منشآت المدرسة ، تبذل كافة الجهود الممكنة لضمان البيئة الصحية • وينطبق هذا على أشياء كالتهوية ، والتحكم فى الضوضاء ، ونظافة المنشآت ، وتسهيلات خاصة بصحة الاشخاص ، واختيار المعدات ، والملاعب ، ومعدات الرياضة ، والحيز الكافى للطلبة •

التربية البدنية والرياضية

تقوم وكالة تشرف عليها الحكومة برصد الانشطة الرياضية فى المدارس لضمان الا تتعرض صحة المشاركين فيها للخطر • ويراعى عند اختيار الرياضات المنظمة فى المدارس درجة المخاطر على صحة المشتركين ، ويتم طلب وتوفير معدات السلامة فى برامج الرياضة والتربية البدنية •

وتبذل الجهود لزيادة مستوى النشاط البدنى فى البرنامج الدراسى، من فترتين أسبوعيا تستغرق من ٣٠ الى ٤٠ دقيقة الى فترات يومية من ٢٠ الى ٣٠ دقيقة كما هو مقترح فى المبادئ التوجيهية منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) بالنسبة للتربية البدنية •

برنامج اللبن فى المدارس

أدخل برنامج اللبن فى المدارس فى مدارس جزيرة الأمير ادوارد لتشجيع الأطفال على شرب اللبن ، وتنفذ البرنامج مؤسسة ألبان المدارس بالتعاون مع وزارات الحكومة وصناعة الألبان ، ويهدف البرنامج الى تقديم شراب مغذى فى المدرسة بتكلفة منخفضة •

برنامج رعاية أسنان الأطفال

أدخل برنامج رعاية أسنان الأطفال فى تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧١ بهدف بعيد المدى هو مساعدة جميع الأطفال فى أنحاء المقاطعة على أن يحققوا ويحتفظوا بمستوى عالى لصحة أسنانهم • ويقدم البرنامج التعليم الخاص بصحة الأسنان ، والخدمات الوقائية ، والخدمات الوقائية لمواجهة أعوجاج الأسنان ونطاق عامل من العلاج الأساسى الخاص بالأسنان •

ويشمل البرنامج جميع الأطفال بين سن الرابعة والسادسة عشرة • وتعتبر جميع

الخدمات التي يعطيها البرنامج مجانية باستثناء رسم تسجيل اسمي ، تحدد في عام ١٩٨٢ بمبلغ ٤ دولارات لكل طفل بحد أقصى ١٢ دولارا لكل أسرة .

(٣) التدابير المتخذة لحماية وتحسين جميع جوانب الصحة البيئية والصناعية والحيلولة دون تلوث الهواء والأرض والمياه ، والتغلب على الآثار العكسية للتنمية الحضرية والتصنيع الخ

يعتبر قانون حماية البيئة ، النظم الأساسية في جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٥ ، ج—٩ ، هو القانون الرئيسي الذي يتناول حماية البيئة في جزيرة الامير ادوارد وترد أحكام تشريعية أخرى ذات صلة فيما يلي :

قانون حضارات الآبار ، النظم الاساسية المنظمة في جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج ، ث—٥ ؛
قانون الصحة العامة ، النظم الاساسية في جزيرة الامير ادوارد ١٩٨٠ ، ج — ٤٢ ؛
قانون الكيماويات الزراعية ، النظم الاساسية في جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج . ألف— ٤ ؛
قانون التخطيط ، النظم الاساسية في جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج . عين — ٦ ؛ و
قانون تنمية وسائل الاستجمام ، النظم الاساسية في جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج . R — ٩ .

قانون حماية البيئة

يحظر قانون حماية البيئة تصريف أو وضع أية مادة من أي نوع على الأرض او في الهواء او في أية مياه أو مجرى مائي ، أو في أي مكان قد يسبب تلوثا أو يفسد نوعية الأرض او الهواء أو المياه ، مالم يوافق على مثل هذا التصريف أو الوضع الوزير المسؤول عن ادارة القانون ، وهو حاليا وزير شؤون المجتمع . ويكون المنتهكون لهذا الحظر مسؤولين ، بعد محاكمة عاجلة ، عن دفع غرامة لاتقل عن ١٠٠ دولارا ولاتزيد على ٥٠٠٠ دولارا ، وفي حالة عدم الدفع يعاقبون بالحبس لمدة ٩٠ يوما .

وتغية حماية البيئة ، يكون للوزير سلطة التحقيق في أية قضية خاصة بالتلوث ، واعداد الخطط لمكافحته ، وله أن ينسق عمل جميع الهيئات بالمقاطعة بمكافحة التلوث ، والسيطرة على معدلات الضوضاء الناجمة عن عمليات تجارية أو صناعية ، وأن يتعاون مع أية هيئة عامة أو خاصة أو مع أي شخص في أية مسألة تتعلق بمكافحة التلوث ، وأن يمارس سيطرة كاملة على استخدام جميع المسطحات البحرية والمائية ، وعلى تخصيص استخدامات المياه ، والتلوث الحادث داخل نطاق المقاطعة ، وتغيير السمات الطبيعية لأي مجرى مائي او بحيرة وتغيير الحركة الطبيعية للمياه فيها . ويجوز للوزير أن

أن يطلب أيضا من أية هيئة بالمقاطعة أن تحقق فى أية مسألة لها صلة بالتلـــوث أو بمكافحته وترفع اليه تقريرا بذلك .

ويجوز للوزير أن يشير بالتحقيق فى أى سبب مزعوم للتلوث وتقديم تقرير اليه بذلك . وعندما يوصى ذلك التقرير بأن المصلحة العامة تقتضى اتخاذ اجراء ، فقد يأمـــر الوزيـــر باتخاذ اجراء علاجى لمكافحة أو ازالة سبب التلوث أو التحرى عنه ، وينص القانون علـــى عقوبات فى حالة عدم اتخاذ الاجراء المطلوب بموجب ذلك الأمـر . (القسم ٦)

ويقدور الوزير أن يتخذ اجراء علاجيا مباشرا لمكافحة سبب التلوث أو ازالتـــه أو التخفيف منه ، وعندما يتخذ ذلك الاجراء بسبب فشل أى شخص فى الامتثال لأمر اصدره الوزير ، يجوز استرداد تكاليف ونفقـات ذلك الاجراء من ذلك الشخص عن طريـق رفـع دعوى فى المحكمة العليا لجزيرة الأمير ادوارد . (القسم ٧)

ويخول القانون أيضا للوزير سلطة اجراء الاختبارات على أية مساحة من أرض او هواء أو مياه فى المقاطعة للتأكد من درجة تلوثها وتحديد أسباب التلوث ، كما أن لـــه سلطة دخول أية مبان أو مصانع أو أية مؤسسة أخرى لاستقصاء اسباب التلوث .

وتستطيع البلديات الحصول على مساعدة مالية من حكومة المقاطعة للمساعدة فى دفع تكلفة اعداد الخطط اللازمة لنظم التنقية لخدمة اراضى بلديتين أو اكثر . وقد تمنـــح اعانات مالية أيضا لاية مؤسسة بلدية أو صناعية تقوم بمفردها أو بالتعاون مع مؤسســـة او صناعة بلدية أخرى بوضع نظم تنقية الأرض أو الهواء أو المياه .

وينص القانون أيضا على انه يتعين أن يوافق الوزير على الخطط والمواصفات المتعلقـــة بانشاء نظام للتنقية او التوسع فيه أو تغييره قبل البدء فى العمل .

ولغية المساعدة فى تنفيذ مقصد وغرض القانون ، يمكن لرئيس حكومة المقاطعـــة ان يعتمد انظمة تتعلق بعدد من المسائل المتصلة بالبيئة بما فى ذلك سباكة المواســـير وشبكات تصريف مياه المجارى ، والضوضاء بوصفها من أشكال التلوث ، والصهاريـــج ، وتلوث الهواء وانبعاث الملوثات من أى مصدر ، وتخزين وتداول المنتجات البترولية .

وتتناول الانظمة المعتمدة مواسير المياه وتصريف مياه المجارى والصهاريج

قانون حفارات الآبـــار

تعتبر جزيرة الأمير ادوارد جزيرة ارضها منخفضـــه محاطة بالمياه المالحة ، وتوجـد جميع المياه العذبة بها من باطن الأرض ، تحت مستوى البحر . وأى تسرب يسمـــح للمياه المالحة أو المياه الملوثة بالدخول الى مياه العذبة قد يعنى القضـــاء على مصدر المياه العذبة فى المنطقة المتأثرة ، وهذا يعنى أن حماية المياه العذبـــة

الجوفية لها أهمية حاسمة فى جزيرة الأمير ادوارد .

ولذلك فان هدف قانون حفارات الآبار ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج . ث ـ ٥ ، والانظمة التى أقرت بموجبه ، هو حماية المياه الجوفية من التلوث . وبموجب القانون والانظمة ، يلزم الحصول على تراخيص لحفر الآبار ، ويتعين أن يتم الحفر طبقا للمواصفات المحددة .

قانون الصحة العامة

بموجب قانون الصحة العامة ، النظم الاساسية فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٨٠ ، ج ـ ٤٢ ، يتولى وزير الصحة والخدمات الاجتماعية ، من بين أشياء أخرى ، مهمة التحقيق فى الآثار الضارة للبيئة الطبيعية على الصحة .

قانون الكيماويات الزراعية

ينظم قانون الكيماويات الزراعية ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج . ألف ـ ٤ ، استخدام الأسمدة والمبيدات الحشرية ونظمات نمو النبات ، ومكملات التربة ، والمواد الأخرى المستخدمة لمكافحة حشرات النبات والحيوان أو لتعزيز نمو النبات أو التحكم فيه ، بطريقة تحول دون تلوث البيئة .

قانون التخطيط

ينص قانون التخطيط ، النظم الأساسية المنقحة فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٧٤ ، ج . عين ـ ٦ ، على اقرار خطط ترمى الى تأمين صحة أو سلامة أو راحة أو رفاة سكان المنطقة المشمولة . ويتعين أن تشمل الخطة بيانات عن السياسة فيما يتعلق ، ضمن أشياء أخرى ، بتجميع مياه المجارى ومعالجتها وامدادات المياه وتوزيعها ، وتجميع القمامة والتخلص منها .

بالاضافة الى ذلك ، يخول القانون لرئيس حكومة المقاطعة أن يضع أنظمه تقضى بالامتثال لأحكام قانون حماية البيئة فيما يتعلق بنظم وتصاريح المياه والصرف كشرط مسبق لاصدار تصريح بالبناء أو التطوير أو بمواصلتهما .

قانون تنمية وسائل الاستجمام

بموجب قانون تنمية وسائل الاستجمام ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الاميراد وارد ١٩٧٤ ، ج . صاد ـ ٩ ، يجوز للوزير المسؤول عن ادارة القانون تشجيع عملية

المحافظة على الموارد الطبيعية والمشاركة فى تلك البرامج مع وكالات عامة أو خاصة أخرى .

(٤) المشاريع الشاملة والتدابير المحددة ، بما فى ذلك برامج التطعيم لمنع ومعالجة والسيطرة على الأمراض الوبائية ، والمتوطنة والمهنية وغيرها من الأمراض والحوادث فى المناطق الحضرية والريفية

وردت التدابير الرامية الى منع ومعالجة والسيطرة على الأمراض الوبائية والمتوطنة والمهنية وغيرها من الأمراض والحوادث فى قانون الصحة العامة ، النظم الاساسية فى جزيرة الامیراد وارد ١٩٨٠ ، ج — ٤٢ ، وفى الانظمة التى أقرت بموجب القانون .

وهناك تدابير أخرى أيضا فى أنظمة الامن الصناعى والانظمة الاخرى التى أقرت بموجب قانون تعويض العمال ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الامیراد وارد ١٩٧٤ ، ج ، ثاء — ١٠ .

عام

بموجب قانون الصحة العامة من واجب وزير الصحة والخدمات الاجتماعية أن :

"(أ) ينسق التدابير من أجل حماية الصحة العامة وتوزيع الخدمات الصحية والاشراف عليها وتقييمها ؛

(ب) يجمع ويحلل البيانات عن آثار المواقع والوظائف والأحوال والعادات والتدخلات وغيرها من الظروف على صحة الناس ؛

(ج) يدرس ويتقصى أسباب المرض ، والاصابة ، ونسبة انتشار المرض والوفيات فى المقاطعة ، بما فى ذلك التحقيق فى الآثار الضارة على صحة البيئة الطبيعية والاجتماعية ؛

(د) يتخذ مايراه ضروريا من تدابير لمنع المرض القابل للانتشار واعتراضه وقمعه وكذلك الحال بالنسبة للمشاكل الأخرى التى تؤثر على صحة الناس .

(هـ) ينفذ ويشجع على تنفيذ برامج التعليم والتدريب والبحث والاعلام فى مجالات منع وتشخيص ومعالجة المرض ، واعادة تأهيل المرضى والمصابين والمعوقين ، والصحة العامة عموما ؛

(و) يشجع الأخذ بأساليب الحياة الصحية بواسطة الأفراد والجماعات التى تحدد مدى تعرضها للخطر من أجل تقليل الأخطار الذاتية الناجمة عن أساليب الحياة الضارة ؛

(ز) يتعاون مع الوكالات الحكومية وغير الحكومية ويقدم اليها المساعدات من أجل تحسين الصحة العامة ." (القسم ٣)

وينص القانون على تعيين طبيب ممارس مؤهل كما يجب بوصفه كبيرا لموظفي الصحة ويكون مسؤولا عن الاشراف على ادارة القانون وتنفيذه ، وعن تعيين موظفي الصحة وموظفي الصحة من الاطباء لمساعدة كبير موظفي الصحة ، ولموظف الصحة سلطات الدخول والضبط الضرورية لتنفيذ أحكام القانون .

وفي حالة حدوث كارثة طبيعية أو عرضية ، يجوز لكبير موظفي الصحة أن يقدم المساعدة وينسق أو يتخذ تلك التدابير التي قد يطلبها موظفو البلديات ، أو رجال الشرطة أو الافراد العاملين في المستشفيات والحقل الطبي أو الاشخاص الآخرين ممن لهم مسؤولية مشابهة ، أو حسبما يعتبره ضروريا لتوفير الاغاثة الطارئة من اجل حماية الصحة .

وقد يضع رئيس حكومة المقاطعة أنظمة لمنع معالجة وتخفيف السيطرة على أحوال سوء الصحة وحماية صحة الناس ولاسيما مايتعلق ، ضمن اشياء أخرى ، بما يلي :

(أ) معالجة المياه من أجل الاستهلاك الآدمي ؟

(ب) سلامة وصحة المستحمين في حمامات السباحة والشواطئ ؟

(ج) نقاء الثلج المخزون او المقدم للاستهلاك الآدمي ؟

(د) معايير وقائية منظمة للحاويات وتعبئة المقاقير والمواد الأخرى ؟

(هـ) التحكم في المخاطر الصحية الناجمة عن الأجهزة التي يتضمن تشغيلها انبعاث أشعة اوعناصر اشعاعية ؟

(و) معايير الصحة والسلامة المتعلقة بحماية الأشخاص الذين يشهدون احداثا تجرى في الخلاء أو حماية الناس بوجه عام ؟

(ز) عمليات التفتيش على جميع المباني التي تقدم فيها خدمة للجمهور وتحديد مواقعها وتصميمها وبنائها والترخيص وصيانتها وتنظيفها وتطهيرها .

وتسود أحكام القانون على القوانين الفرعية التي تطبقها البلديات ولكنها لاتمنع البلديات من فرض قيود اضافية ، على آلات تتعارض هذه القيود مع القانون أو الانظمة .

وتتناول أحكام أخرى لقانون الصحة العامة المسائل المتصلة بحماية الصحة في توزيع الغذاء . وقد استعرضنا هذه الاحكام من قبل في القسم الخاص بالحق في الغذاء الكافي ، تحت عنوان المادة ١١ ، القسم باء (٧) .

النهوض بالصحة

بدأ التركيز ينصب على الجانب الوقائي من برامج الصحة ، فعلى سبيل المثال ، وضع برنامج متواضع للنهوض بالصحة في وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية ويقتضي البرنامج

تقوم منطقة النهوض بالصحة بتكريس وقتها للجهود الخاصة بتطوير برامج الوقاية الصحية عن طريق الابقاء على الاتصالات مع الخدمات الصحية المختلفة ، وكذلك مع الخدمات الحكومية الأخرى والمنظمات غير الحكومية وعن طريق تزويدها بالدعم والمساعدة حيثما كان ذلك ملائما، وتوفر المنسقة المادة المكتوبة والمواد السمعية ، والبصرية لهذه المجموعات ، وتقدم لها التوجيه والنصح التقنيين فى جهودها الخاصة بالنهوض بالصحة .

الأمراض المعدية

ينص القسم ١٢ من قانون الصحة العامة على أنه

" (١) اذا نما الى علم أحد موظفى الصحة وجود أى مرض معد أو قابل للانتشار فى اى منزل بشكل خطرا على الصحة العامة فى مدرسة ما يقوم على الفور باخطار ناظر المدرسة فى حضور أحد افراد الأسرة ، ويقوم ناظر المدرسة بمنع حضور الاشخاص المصابين حتى يصبح وجودهم لايشكل خطر على الصحة العامة .

" (٢) اذا كان لدى مدرس أو ناظر مدرسة أعتقاد معقول بأن أى تلميذ يعانى من أحد الامراض المحددة فى القسم الفرعى (١) ، أو بأن أحد هذه الأمراض يوجد فى منزل أى تلميذ ، يقوم باخطار موظف الصحة الذى يتحرى الأمر ، ويقوم الناظر بمنع حضور التلاميذ المصابين بالمرض بشكل معد الى المدرسة " .

ويخول القسم ١٣ لكبير موظفى الصحة سلطة اغلاق أية مدرسة أو كنيسة أو أى مكان يستخدم للتجمع العام أو للتسلية عندما يرى أن هذا ضرورى لمنع حدوث أو انتشار مرض معد .

ويجوز لرئيس حكومة المقاطعة أن يضع أنظمة تتعلق ، ضمن أشياء أخرى بمايلى :

(أ) تحديد الأمراض المعدية والأمراض القابلة للانتشار ، والاصابات وحالات اعتلال الصحة الأخرى ، وقيام كل طبيب مارس وكل مدير معمل ، ومدير مستشفى أو اى شخص آخر لديه معلومات عن أى شخص مصاب أو يشتبه بدرجة معقولة فى اصابته باى مرض قابل للانتشار او اى مرض خطر على الصحة العامة او اى حادثة اصابة أو اى حالة آخرى لاعتلال الصحة تتحدد بأنها قابلة للانتشار ، برفع تقرير بذلك الى كبير موظفى الصحة ؛

(ب) معايير المنتجات البيولوجية التى يقصد بها منع المرض أو السيطرة عليه ؛

(ج) مكافحة الأوبئة ؛

(د) تقديم المساعدة الطبية ، وطرق التحليل وتوفير الراحة والخدمات الأخرى اللازمة للتخفيف من المرض المعدى .

(هـ) التطعيم ، بما فى ذلك الحاجة الى تطعيم مجموعة عامة أو محددة من الاشخاص ؛

(و) مراقبة وعزل أى شخص مصاب أو يشتبه بدرجة معقولة فى أنه مصاب أو اى شخص يشتبه فى أنه حامل لأى مرض معد خطير على الصحة العامة ، وايداعه أية مستشفى أو مبنى مخصص لاغراض الحجر او العزل ؛

(ز) التفتيش على جميع الملابس والأوعية وأدوات الصرف الصحى وجميع الادوات الاخرى المعرضة لاشخاص يعانون من مرض معد ، بما فى ذلك جثث الاشخاص للذين توفوا بسبب مرض معد أو التخلص منها .

(ح) مراقبة انتقال الاشخاص ووسائل النقل سواء كانت عامة أو خاصة ، التى يستخدمها الاشخاص يعانون من مرض معد والتفتيش عليها وعلى ما بها وتنظيفها وتنقيتها وتطهيرها على نفقة المالك أو شاغل المكان أو الشخص الذى يتولى العناية بها ، واحتجاز أى شخص يسافر مستخدما تلك الوسائل طالما وجد ان ذلك ضرورى ؛

(ط) الاسلوب الذى يتعين اتباعه فيما يتعلق بأى شخص مصاب بالدرن بغية منع اصابة أشخاص آخرين ، والنقل الاجبارى عند الضرورة لذلك الشخص ومعالجته ، فى مصحة او مستشفى أو بيت مصرح به أو فى مؤسسة أخرى للاشخاص الذين يعانون من الدرن .

الحوادث والامراض المهنية

وردت التدابير التى تتناول الحوادث والامراض المهنية فى أنظمة الامن الصناعى التى أصدرها مجلس تعويض العمال بموجب سلطة قانون تعويض العمال ، وتتناول الانظمة أحوال السلامة والصحة فى المجالات الآتية : النهوض بالصحة العامة وسبل الراحة ، والتهوية ، والاضاءة ، والاسعافات الاولية ، والاخطار الصناعية على الصحة ، ومعدات الوقاية الشخصية ، وادارة المنزل ، وتداول وتخزين المواد ، والادوات اليدوية ، وأدوات التشغيل المتفجرة ، والسلالم المتنقلة ، والسقالات ، والادوات الكهربائية ، والبطاريات المخزنة ، ومعدات البناء ، والسلالم والانحدارات ، والطوابق ، وفتحات الحوائط والطوابق ، وأعمال الحفر ، وحراسة الماكينات والممارسات غير الآمنة ، واللحام والحرق ، وتداول المتفجرات ، والادوات اليدوية النقالة التى تعمل بالكهرباء ، واسطوانات الغازات المضغوطة او المسيلة أو المتحللة ، والسلامة الميكانيكية ، وقطع الاخشاب .

وينص القسم ٦ من النظام EC 946/78 الذى وضع كذلك بموجب قانون تعويض العمال ، على أنه :

" اذا تجاهل أحد العاملين توصيات موظف الأمن أو شخص آخر فوضه مجلس الادارة للتفتيش على الأساليب والاعمال والآلات والاجهزة من أجل سلامة العاملين فى المؤسسة التى يعمل بها ذلك العامل ، يجوز لمجلس الادارة زيادة التعويض الذى يدفعه ذلك العامل وفقا للأخطار واذا استمرت الأخطار عند اجراء تفتيش آخر يجوز للمجلس أن يمنعه من تنفيذ العمليات حتى تزال الأخطار بشكل يرضى عنه المجلس " .

وبموجب قانون الصحة العامة يجوز لرئيس حكومة المقاطعة اقرار انظمة تتعلق بمعايير وتدابير الحماية لمنع وتقليل الأخطار على الصحة الشخصية المرتبطة ببيئة العمل .

وأخيرا ، ينبغى ذكر أن الحكومة قامت بدراسة مكثفة لجميع جوانب الصحة والسلامة المهنية . ونتيجة لهذه الدراسة ، أقر المجلس التشريعى فى آيار / مايو ١٩٨٢ قانون مجلس الصحة والسلامة المهنية ، النظم الأساسية فى جزيرة الامير ادوارد ١٩٨٢ ، ج — ٢١ ، الذى انشأ مؤسسة تعرف بأسم مجلس الصحة والسلامة المهنية .

ويتكون المجلس من عدد لايقل عن ستة أعضاء ، يكون أحدهم معينا من قبل مجلس تعويض العمال فى جزيرة الأمير ادوارد ، المعين من قبل رئيس حكومة المقاطعة ويكونون ، من وجهة نظره ، ممثلين الادارة والعمل ولأشخاص التقنيين أو المهنيين والجمهور ، ويهتمون بالصحة وبالسلامة المهنية وتكون لديهم معلومات عنها .

والهدف من المجلس هو الحيلولة دون تعريض الصحة والسلامة لحوادث أو أضرار تنشأ فى سياق العمل وازالة أو تقليل من المخاطر اللازمه لبيئة العمل وممارساته .

وفقا لتوجيهات السياسة التى يعطيها وزير العمل ، فان وظائف المجلس هى :

(أ) استعراض الخدمات القائمة ووضع البرامج وتنسيق أنشطة الوكالات بهدف النهوض بالصحة والسلامة المهنية ؛

(ب) اسداء النصح الى الوزارات والوكالات الحكومية وغيرها من المنظمات وأصحاب العمل ومساعدتهم فى تطوير السياسات والبرامج ذات العلة بمسائل تؤثر على الصحة والسلامة المهنية ؛

(ج) تطوير توفير خدمات المشورة التقنية والاشراف عليها ونشر المعلومات المتعلقة بالصحة والسلامة المهنية ؛

(د) تشجيع التحقيقات وأنشطة البحث وممارستهما ؛

(هـ) تطوير وصيانة نظام معلومات خاص بالصحة والسلامة المهنية ولاسيما جمع وتحليل

وتحليل البيانات الاحصائيه بغرض رصد الحالة المتعلقة بالصحة والسلامة المهنية ؛

(و) وضع التوصيات بالنسبة للتشريع الملائم لتنظيم الصحة والسلامة المهنية ؛

(ز) تقديم النصح الى الوزير فى المسائل ذات الصلة بالصحة والسلامة المهنية والتى قد يحاط المجلس بها علما أو تحال اليه .

(ه) الخطط الشاملة والتدابير المحددة لكفالة خدمات صحية كافية ، بما فى ذلك الرعاية الطبية الكافية فى حالة المرض أو الحوادث ، لكل المجموعات العمرية وجميع فئات السكان الاخرى

يشرف على النظام الصحى فى جزيرة الأمير ادوارد وزير الصحة والخدمات الاجتماعية من خلال خطتين رئيسيتين للصحة ، خطة خدمات المستشفيات وخطة الخدمات الصحية التى تشكل جزءا من الخدمات الصحية الشاملة فى المقاطعة .

ويتيح قانون تأمين خدمات المستشفيات خدمات لتشخيص ، النظم الأساسية المنقحة فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، ج — حاء — ١٠ ، سلطة تشريعية يؤمن بموجبها سكان المقاطعة ازاء الرعاية فى المستشفيات والخدمات الاخرى المساعدة لعمليات التشخيص .

وبموجب قانون سداد قيمة الخدمات الصحية ، النظم الاساسية المنقحة فى جزيرة الأمير ادوارد ١٩٧٤ ، ج — حاء — ٢ ، وضع حكم خاص بسداد قيمة تكلفة الخدمات الصحية (الطبية) الاساسية لجميع السكان المؤمن عليهم فى المقاطعة .

تتولى ادارة الخطط لجنتان منفصلتان شكلتهما حكومة جزيرة الأمير ادوارد ، لجنة خدمات المستشفيات ولجنة الخدمات الصحية ، ومع ذلك ، فان التشغيل اليومى يعتبر نظاما متكاملا يشمل كلا الخطتين الاهليه .

تغطى كلتا الخطتين السكان المخلصين ، غير المؤهلين للحصول على خدمات محددة بموجب خطط حكومية أخرى مثل تعويض العمال أو الخطط الاتحادية التى تخدم أعضاء القوات المسلحة الكندية ، والشرطة الكندى الملكية الراكبة الخ .

ويعرف ساكن جزيرة الأمير ادوارد بأنه الشخص المصرح له قانونا بالبقاء فى كندا والذى يكون له بيت ويتواجد بصفة معتادة فى جزيرة الامير ادوارد ولكن هذا لايشمل السائح أو المرتحل أو الزائر لجزيرة الأمير ادوارد .

ويتعين أن يسجل جميع السكان الجدد فى الخطط لكى يصبحوا مؤهلين . ويبدأ

التأهل للاستفادة بالمنافع فى اليوم الأول للشهر الذى يعقب شهرين متتابعين بعد الاقامة الدائمة فى المقاطعة .

ويحق للمهاجرين النازحين ، والكنديين الذين اعيدوا الى الوطن ، والكنديين العائدين ، والمهاجرين النازحين ، أو أى مواطن كندى أو زوج لمواطنه كنديه يقيم فى كندا للمرة الاولى ويقيم بصفة دائمة فى جزيرة الأمير ادوارد ، يحق لهم جميعا الحصول على المنافع من تاريخ تلك الاقامة على أن يستجيبوا لمتطلبات التسجيل .

ويظل من حق سكان جزيرة الأمير ادوارد المتغيبين عن المقاطعة لأغراض تعليمية الاستفادة بالمنافع لفترة ١٢ شهرا بعد المغادرة . وقد تستمر هذه التغطية اذا عاد الطالب الى المقاطعة والاقامة فيها من جديد خلال فترة ال ١٢شهرا ، وتنتهى هذه التغطية بعد التغيب لمدة ١٢ شهرا متصلة .

المنافع

فيما يلى المنافع المقدمة بمقتضى خطة خدمات المستشفيات :

(أ) الاقامة والوجبات طبقا للمستوى المعيارى ؛

(ب) خدمات التمريض اللازمة ؛

(ج) الاجراءات المختبرية والاشعاعية والاجراءات التشخيصية الأخرى مشفوعة بالترجمات اللازمة بغرض المحافظة على الصحة ومنع المرض ، والمساعدة فى تشخيص ومعالجة أى اصابة أو عجز ؛

(د) العقاقير ، والمستحضرات ذات الصلة التى يحددها الطبيب المعالج ، تمشيا مع الممارسة المقبولة والتعليم السليم والمقدمة فى مستشفى ولكن لايشمل هذا المستحضرات المباعة بموجب قانون الأدوية المسجله (كندا) .

(هـ) استخدام حجرة العمليات وحجرة الكشف والتسهيلات الخاصة بالتخدير بما فى ذلك المعدات والامدادات الضرورية ؛

(و) الامدادات الجراحية المعتادة ؛

(ز) استخدام تسهيلات العلاج بالاشعاع حيثما كانت متاحة ؛

(ح) استخدام تسهيلات العلاج الطبيعى حيثما كانت متاحة ؛

(ط) الخدمات المقدمة من الأشخاص الذين يحصلون على مكافأة مقابل ذلك من المستشفى .

وتشمل الخدمات غير المشمولة بالخطة خدمات مثل الممرضات الخصوصيات اللاتي يطلبهن مريض أو أسرة ، وسيارة الاسعاف ، والاقامة الفضلة (الخاصة أو شبه الخاصة) التي يطلبها مريض أو أسرة ، والاجهزة والمكازات والعقاقير للاستخدام خارج المستشفى ، ولايعتبر خلع الأسنان خدمات مؤمنة باستثناء الحالات التي يتعين على المريض فيها أن يدخل المستشفى لأسباب طبية بموافقة مسبقة من اللجنة .

وتسهم خطة الخدمات الصحية في تغطية تكلفة معظم الخدمات المطلوبة طبيا والتي يقدمها الأطباء ، بما في ذلك :

- الزيارات لمنزل المريض ، أو لعيادة الطبيب أو في المستشفى
- خدمات التخدير
- الخدمات الجراحية
- خدمات التوليد ، بما في ذلك زيارات لمريض الولادة ومابعدها
- اجراءات معينة لجراحة الفم التي يقوم بها أطباء أسنان عندما يتطلب الأمر دخول المستشفى

وهناك بعض الخدمات غير المشمولة مثل جراحة التجميل غير المطلوبة طبيا ، والمشورة أو الطبية التي تقدم تليفونيا والنظارات أو العدسات والاجهزة الأخرى كالسماعات والأطراف الصناعية أو غيرها من الأجهزة . كما تعتبر الخدمات التي يقدمها القائمون بتقويم العمود الفقري يدويا والقائمون بقياس قوة الابصار وكذلك الخدمات المعتادة التي يقدمها طبيب الاسنان في عيادته / عيادتها ، خدمات غير مشمولة أيضا .

وفي حالات الخدمات المقدمة خارج المقاطعة لسكان جزيرة الأمير ادوارد تقضي كلتا الخطتين بتغطية التكاليف أو ردها في حدود معينة على أن يتم استيفاء شروط معينة .

(٦) السمات الرئيسية للاتفاقات القائمة المتعلقة بتوفير الرعاية الطبية وطرق تمويلها

تتقاسم مقاطعة جزيرة الأمير ادوارد وحكومة كندا تكاليف الخدمات المقدمة بموجب خطتي جزيرة الامير ادوارد للصحة والمستشفيات . وتقدم حصة المقاطعة من خلال العوائد العامة للمقاطعة بينما تقدم الحصة الاتحادية من خلال اعادة جزء من ضريبة الدخل المجباة ، على أساس نسب مئوية يتم التفاوض بشأنها مع المقاطعة وتقريرها الحكومة الاتحادية بمقتضى قانون تمويل البرامج والاتفاقات الطالية المقررة المشتركة بين الاتحاد والمقاطعة ١٩٧٧ ، النظم الأساسية لكندا ١٩٧٦ — ١٩٧٧ ، ج — ١٠ .

وليس من المقرر دفع أية أقساط نظير الحصول على خدمات المستشفى أو خدمات طبية، وتقدم الخدمات المشمولة فى الخطتين للمرضى بدون أجر . ومع ذلك ، فللاطباء الحق فى اختيار خدمة فردية أو مجموعة من الخدمات المقدمة لساكن مؤهل للحصول عليها . وفى تلك الحالة ، يتعين على الطبيب ، قبل تقديم الخدمة ، أن يخبر المريض بانه يدفع مقابل الخدمة مباشرة ، ويتعين على الطبيب أن يوقع على نموذج المطالبة ويخطر المريض بالمبلغ المفروض وعند وصول نموذج المطالبة ، وبعد اجراء تقييم يدفع للمريض المبلغ فى قسم تعريفة الرسوم التابع للجنة .

جيم — الاحصاءات والبيانات الأخرى المتاحة بشأن اعمال الحق فى الصحة ولاسيما الاحصاءات بشأن الوفيات الاطفال الرضع وعدد الاطباء لكل ساكن ، وعدد المستشفيات والأسرة بها ، ... الخ

ترد ادناه المعلومات الاحصائية بشأن المعدل العام للوفيات وبشأن وفيات الاطفال الرضع وعدد الاطباء لكل ساكن ، وعدد المستشفيات والأسرة بها .

كذلك ترد المعلومات الاحصائية عن هذه المواضيع فى تذييل مرفق بهذا التقرير .

معدلات الوفيات

فيمابين ١٩٢١ و ١٩٧٧ تناقص باستمرار بمعدل الوفاة القياسى (المكيف حسب العمر) فى جزيرة الامير ادوارد ، من ٧ ر١٢ لكل الف نسمة فى ١٩٢١ الى ٣ ر٦ لكل ألف نسمة فى ١٩٧٧ ، وخلال نفس الفترة ، انخفض المعدل القومى من ٩ ر١٢ فى ١٩٢١ الى ٣ ر٦ فى ١٩٧٧ .

وفيات الاطفال الرضع

خلال الفترة من ١٩٢١ الى ١٩٧٧ ، انخفضت وفيات الاطفال من ٥ ر ٨٣ لكل ألف مولود حتى فى ١٩٢١ الى ٨ ر١٨ فى ١٩٧٧ ، وبالنسبة لكندا ككل ، انخفض المعدل من ١ ر ١٠٢ لكل ألف طفل حى فى ١٩٢١ الى ٤ ر١٢ فى عام ١٩٧٧ .

وفى عام ١٩٨٠ كان معدل وفاة الاطفال الرضع دون سن عام واحد ٢ ر١١ لكل ألف طفل حى ، فى حين كان المعدل بالنسبة لكندا ككل ٤ ر ١٠ . وكان معدل الوفيات

وقت الولادة (بمعنى وفيات الأجنة التى استمر حملها ٤٨ أسبوعا أو اكثر بالاضافة الى وفيات الأطفال الرضع دون سن ٧ أيام (أسبوع واحد) ٧ ر ١٢ لكل ألف من اجمالى المواليد ، وكان معدل الوفيات فى الشهر الاول من الولادة (بمعنى الوفيات دون سن ٢٨ يوما) ٢ ر٨ لكل ألف من المواليد الأحياء . وكان معدل الوفيات بعد الشهر الاول من الولادة (بمعنى الوفيات فيما بين سن اربعة أسابيع وعام واحد) ١ ر٣ لكل ألف من المواليد الأحياء .

عدد الأطباء بالنسبة لكل ساكن

طبقا لقائمة القوة العاملة فى الصحة فى كندا والتى قامت بجمعها وزارة الصحة والرعاية القومية كانت نسبة الأطباء الى السكان هى طبيب واحد لكل ٨١٠ من السكان فى عام ١٩٧٩ بينما كانت النسبة القومية هى طبيب واحد لكل ٥٥١ من السكان . وفى عام ١٩٦٩ كان عدد السكان لكل طبيب ١١٧٠ شخصا . وخلال الفترة من ١٩٦٩ الى ١٩٧٩ زاد عدد الأطباء من ٩٤ الى ١٥٣ .

عدد المستشفيات والأسرة بها

توجد سبعة مستشفيات عامة ومستشفى للصحة العقلية فى جزيرة الأمير ادوارد . ويبلغ اجمالى أسرة المستشفيات حوالى ٦٧٠ سريرا تقريبا فى المستشفيات العامة و ٢٠٠ سريرا فى مستشفى الصحة العقلية .

٤ - مانيتوبا *

المادة ١٠ : حماية الأسرة والامهات والأطفال

مقدمة **

فى مانيتوبا يوجد تشريع يتعلق بالملكية والصيانة والاستفادة من الخدمات الاستشارية

---

* تقرير أعدته وزارة الخارجية بالتشاور مع حكومة مانيتوبا .

** فى هذا الفصل سنشير الى النظم الاساسية المقحة لمانيتوبا (R.S.M. ١٩٧٠) أو الى النظم الاساسية لمانيتوبا (S.M.) فيما يتعلق بالتشريع الذى أقر منذ عام ١٩٧٠ وتحريا للدقة بالنسبة للشكل الحالى لكل نظام اساسى ، ينبغى أن تدرس التعديلات ، وتقدم مقاطعة مانيتوبا أيضا خدمة موحدة مستمرة .

والخدمات الأخرى لتشجيع استمرار قيام الأسرة والحياة الأسرية . ويوجد ايضا تشريع يرمى الى توفير الحماية لاعضاء الاسرة منفردين سواء أثناء علاقة الزواج او فى حالات فك تلك العلاقة ، ويشمل التشريع والانظمة السكان ، سواء الازواج أو الأطفال، بدون تمييز على أساس العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الوضع القومى .

ـ ألف ـ حماية الأسرة

(١) القوانين الاساسية والأنظمة الادارية والاتفاقات الجماعية الرامية الى تعزيز حماية الاسرة ، وأحكام المحاكم ذات الصلة ان وجدت قانون نصيب الأرملة من تركة زوجها ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل دال ١٠٠ .

لايستطيع الرجل المتزوج أن يتصرف فى منزل الأسرة أو يغيره بدون موافقة زوجته ، وعليها أن تعترف ، بعيداً عن زوجها ، بأن الموافقة تمت طواعية بارادتها الحرة وبموافقتها وأنها كانت تعلم بذلك الذى وافقت عليه ، كذلك لاتستطيع الزوجة ان تتصرف فى منزل الاسرة دون موافقة زوجها . ويحق لها امتلاك المنزل بقية حياتها الطبيعية عند وفاة زوجها ويحق لها بالاضافة الى ذلك الحصول على نصف بقية ممتلكاته عند وفاته . وعلاوة على ذلك ، فان الزوج أو الزوجة التى هجرت قرينها بنية الحياة بعيدا بشكل منفصل ليس له أى حق فى الممتلكات الدائمة فى المنزل أو فى أى نصيب فى ممتلكات الطرف الآخر مالم يقدم طلب لقاضى المحكمة الحسبية الذى يأمر بخلاف ذلك .

قانون ملكية المرأة المتزوجة ، النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل م م ٧٠

للمرأة المتزوجة نفس حقوق الملكية والحقوق التعاقدية كما لو كانت غير متزوجة ويجوز للزوج والزوجة مقاضاة بعضهما بعضا .

قانون الملكية الزوجية ، النظم الاساسية لمانيتوبا ١٩٧٨ ، ج ٢٤

للزوجين الحق فى اقتسام الموجودات بالتساوى فى حالة الانفصال أو الطلاق أو لدى قيام أحد الزوجين بتبديد موجودات الأسرة . وتشمل الموجودات تلك التى تمت حيازتها قبل الزواج ، ومع ذلك فان الموجودات التى ورثها أحد الزوجين من شخص آخر لاتقسم . ويجوز لمحكمة ما أن تغير القسمة بناء على الظروف . ولكل من الزوجين الحق فى استخدام منزل الزوجية والموجودات الأخرى للأسرة والتمتع بها ، بغض النظر عن الملكية ، رهنا بأى حكم من المحكمة يعطى الملكية لأحد الزوجين

دون الآخـــر .

قانون اعالة الاسرة ، النظم الاساسية لمانيتوبا ١٩٧٨ ، ج ٢٥

على كل من الزوجين التزام بأن يسهم بقدر معقول فى دعم واعالة الآخر بغـــض النظر عن السلوك ، وبعد الانفصال ، يلتزم أحد الطرفين بأن يتخذ كافة الخطوات المعقولة ليستقل ماليا عن الطرف الآخر . وعلى كل من الزوجين التزام بأن يوفر بدرجة معقولة الدعم والاعالة والتعليم لاى طفل للطرف الآخر ، عندما يكـــون الطفل فى كفالتهما أو فى كفالة أى منهما حتى يبلـــغ سن ١٨ سنه ، ولكن هـــذا الالتزام يعتبر ثانويا بالنسبة لالتزام والدى الطفـــل الطبيعيتين . وينطبـــق هذا القانون على أى أثنين غير متزوجين عاشا معا سنة كاملة على الاقل فى حالة وجـــود طفل نتيجة لاجتماعهما ، واذا لم يوجد أى أطفال نتيجة لهذا الاجتماع ، يجوز للرجـــل أو المرأة ان تطلب من المحكمة تطبيق هذا القانون كما لو كانا متزوجـــين ببعضهما بعضا ، ويجوز للمحكمة أن تأمر بشغل أحد الزوجين أحد المنـــازل بغض النظر عن الملكية وتحظر على الآخر دخول المسكن يقطنه الآخـــر ، حسبمـــا ترى المحكمة انه ملائم .

قانون اعالة الوالديـــن ، النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، عين ١٠

يكون الابن أو الابنة مسؤول عن رعاية الوالدين المعالين اذا كانت لـــه مـــوارد كافية ، وبموجب هذا القانون ، يجوز للمحكمة أن تأمر بأن يدفع الابـــن أو الابنه مبلغا من المال أسبوعيا لايزيد على ٢٠ دولارا لاعالة الوالديـــن .

(٢) الضمانات الخاصة بحق الرجل والمرأة فى الزواج بموافقتهم الكاملة والحرة وفـــى تأسيس أسرة ، والتدابير المتخذة لالغاء العادات والقوانين والممارسات القديمـــة التى قد تؤثر على حرية اختيار الزوج

قانون الزواج ، النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل — ميم ٥٠

يجوز لكل شخص فى مانيتوبا بلغ ١٨ سنه من العمر أو أكثر أن يتزوج . ولا يتطلب الامر اجراء فحص طبى الا بالنسبة للأشخاص المضطربين عقليا . ويطلـــب من جميع المرشحين للزواج أن يجروا اختبارا معليا قبل تاريخ الزواج ، باستثنـــاء مناطق معينة حددتها الانظمـــة .

وبموجب القانون العام فى كندا ، يكون الزواج الذى يتم بدون موافقة حـــرة من كلا الطرفين اما لاغيا او قابلا للالغـــاء .

(٣) تدابير لتسهيل تأسيس الأسرة مثل الاعانات أو منح التجهيز، او توفير المسكن، والمنافع الأخرى

مساعدة الاسكان

أنظر المادة ١١ ، القسم دال ، " الحق في المسكن ".

تنظيم الأسرة

تساعد وزارة الصحة في مانيتوبا الأسر في تعلم الحياة الاسرية وتنظيم الأسرة من خلال الخدمات التعليميه وخدمات الصحة الوقائية . وبالاضافة الى برنامج الأبوة المنظمة تنفذ مقاطعة مانيتوبا عددا من البرامج الرامية الى زيادة التفهم في مجالات مثل التكاثر البشرى وتنظيم النسل والحياة الأسرية ، وتشترك وكالات أخرى في هذا المجال ، بما في ذلك المستشفيات والمستوصفات الطبية .

(٤) التدابير الرامية الى اعالة وتعزيز وحماية الأسرة ، مثل مخصصات الاسرة ، وتسهيلات الاغاء الضريبي ، ومؤسسات رعاية الطفل الخ

توجيه الأسرة

يشترك في ذلك عدد كبير من الوكالات استنادا الى احتياجات الافراد المعنيين . ويتم توجيه الأسرة بشكل رئيسي بواسطة اخصائيين اجتماعيين تعينهم الوكالات الحكومية بالمقاطعة والبلديات ، وبواسطة المحاكم الخاصة بشؤون الاسرة وبواسطة العاملين في الخدمات الاصلاحية وبواسطة مجموعة من الوكالات الخاصة .

والهدف من هذه البرامج هو تشجيع اعالة الأسرة ، وتوفر وزارة خدمات المجتمع والاصلاحيات النصح في مجالات العلاقات الأسرية وعلاقات الوالد بالطفل والعلاقات الزوجيه من خلال ثمانية مكاتب اقليمية ، وتقدم المحاكم الخاصة بشؤون الاسرة التوجيه المتعلقه بالزواج والاسترضاء وكذلك تقدمه وزارة خدمات المجتمع والاصلاحيات، ومن بين الوكالات الخاصة التي تقدم التوجيه الأسرى جمعيات مساعدة الأطفال ، ووكالات خدمات الاسرة وعدد من الوكالات ترعاها الجماعات الدينية . يمول العديد منها جزئيا بواسطة حكومة المقاطعة أو البلدية .

خدمات الرعاية الخارجية للأطفال

يقدم قانون ادارة الخدمات الاجتماعية ، النظم الاساسية لمانيتوبا ١٩٧٤ ، ج — ٣٤ المعايير العامة للتمويل الحكومي والترخيص لمراكز الرعاية الخارجية وبرامج الظهيرة ومابعد المدرسة وبيوت الرعاية الخارجية الاسرية للأطفال حتى سن ١٢ عاما .

وفي نهاية عام ١٩٨١ ، كان هناك ١٩٤ مركزا للرعاية الخارجية الجماعية ، و ٢٩ برنامجا للظهيرة ومابعد المدرسة يقدم الرعاية الخارجية لمجموعات من ستة أطفال أو اكثر .

وكان هناك أيضا ٢٤٥ بيتا للرعاية الخارجية الأسرية يقدم كل منها الرعاية لعدد يصل الى خمسة أطفال ، ومن بين ٧٨٨٢ طفلا تم رعايتهم ، تلقى ٥٦٢٧ طفلا الرعاية في مراكز جماعية ، و ١٢١٦ طفلا في منشآت للرعاية في الظهيرة ومابعد المدرسة ، و ١٠٣٩ طفلا في بيوت الرعاية الخارجية الاسرية .

ويقدم هذا القانون ونظمه أيضا مساعدات مالية للأسر منخفضة الدخل لمساعدتها في تحمل تكلفة رعاية الأطفال .

وينص قانون المخصصات الاجتماعية ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، قاف — ١٦ ، وقانون البلديات ، النظم الأساسية لمانيتوبا ١٩٧٠ ، ج — ١٠٠ ، على تقديم مساعدة مالية وخدمات اجتماعية لجميع الاسر المحتاجة (أنظر المادة ١١) .

وتتولى الحكومة الفيدرالية ادارة المخصصات الأسرية وأحكام ضريبة الدخل .

بـــاء — حمايـــة الأمومـــة

(١) القوانين الاساسية والانظمة الادارية والاتفاقات الجماعية المنظمة لمختلف جوانب حماية الأمومة وأحكام المحاكم ذات الصلة ، ان وجدت

ترد أدناه مناقشة القوانين الاساسية المنظمة لحماية الأمومة

(٢) الحماية والمساعدة قبل الولادة وبعدها ، بما في ذلك الرعاية الصحية والطبية المناسبة ومستشفيات الولادة والمنافع الاخرى بغض النظر عن الحالة الاجتماعية

بموجب قانون تأمين الخدمات الصحية ، النظم الاساسية لمانيتوبا ١٩٧٠ ، ج — ٨١ ، يخول لكل أم تنتظر مولودا ، بغض النظر عن حالتها الاجتماعية ،

الحصول على خدمات طبيب أسرة أو طبيب توليد قبل وبعد ولادة طفلها ، وكذلك الحصول على خدمات في احدى المستشفيات في وقت الولادة بدون أجر ، باستثناء الخدمات الاضافية التي قد يتعين عليها أن تدفع تكاليفها وتكاد كل النساء الحوامل أن يذهبن الى المستشفى للولادة .

ومن خلال برامج وزارة خدمات المجتمع والاصلاحيات ، تتاح فصول ، قبل الولادة لكل شخص يسكن في المقاطعة . وفي المناطق الحضرية تكون الفصول دائمة ، وفي المناطق الريفية يعلن عن هذه الفصول ويحيل العديد من أطباء الاسر المرضى الى فصول ماقبل الولادة . وتوجد أيضا فصول خاصة تقوم بتشغيلها المستشفيات والجماعات الخاصة وتستخدم معظم هذه الفصول أساليب معقدة للتنفس ويحضر الآباء مابين ٧٥ و ٨٠ بالمائة من الوقت .

ويمكن الاشارة أيضا الى أن الانظمة الموضوعة بموجب قانون معايير العمالة تقدم بعض الحماية قبل الولادة حيث ينص القسم ١٢ على أنه لايجوز لصاحب العمل أن يطلب أو يسمح لعامله أن ترفع أدوات ثقيله مما قد يفرض على العاملة جهدا زائدا .

وتتم المتابعة بعد الولادة عن طريق وزارة الصحة التي تحصل على اخطار بالولادة من المستشفيات وتقوم ممرضات الصحة العامة بزيارة جميع الاسر التي بها أطفال حديثي الولادة في غضون حوالي عشرة أيام بعد مغادرة المستشفى والعودة الى البيت وتجرى ملاحظة وزيارة الاطفال المعرضين لخطر شديد شهريا لمدة ستة أشهر وبعد ذلك تكون الزيارة كل ثلاثة أشهر ولمدة عامين .

وتقوم الوزارة باستحداث عملية تحليل جديدة لتحديد الحالات المعرضة للخطر ، وأثناء الزيارات المنزلية تقدم ممرضة الصحة العامة معلومات عن رعاية الطفل ، والرضاعة الطبيعية ، والتغذية ، وصلة الوالد بالطفل وكذلك تقدم مواد مطبوعة . وفي المناطق الريفية ، قد تستكمل هذه الخدمات بزيارات من المختصين بالاقتصاد المنزلي .

(٣) الحماية والمساعدة الخاصتين المقدمتين للأمهات العاملات بما في ذلك الاجازة مدفوعة الأجر أو الاجازة المشفوعة بفوائد الضمان الاجتماعي والضمانات ضد الفصل خلال فترة معقولة قبل ولادة الطفل وبعدها :

قانون معايير العمالة ، النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل هاء ١١٠

ينص هذا القانون على أجازة وضع بدون أجر لكل أنثى حامل أكملت في العمل ١٢ شهرا متصلة مع صاحب العمل ، على ان تقدم اخطارا قبل الاجازة بأربعة

أسابيع وتقدم شهادة طبية تحدد التاريخ المتوقع للولادة . وتكون الاجازة لفترة لاتزيد على ١٧ أسبوعا بالاضافة الى الوقت المحصور بين التاريخ المتوقع والتاريخ الفعلىللولادة . ويمكن أن تؤخذ الاجازة فىأى وقت فى الـ ١١ أسبوعا السابقة على التاريخ المتوقع وال ١٧ أسبوعا التالية للولادة الفعلية . والانثى التى تكون قد أكملت اجازة الوضع تعاد الى نفس الوظيفة أو الىوظيفة مناظرة بأجور و مزايا لاتقل عن الأجور والمزايا السابقة . وليس لأى صاحب عمل أن يفصل أو يسرح موظفة ظلت فى العمل ١٢ شهرا لمجرد أنها حامل أو لأنها طلبت أجازة وضع .

قانون الخدمة المدنية ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل جيم ١١٠

بموجب الانظمة والاتفاقات المعمول بها وفقا لهذا القانون يحق لكل موظفة حامل قضت فىالوظيفة لدى الحكومة ١٢ شهرا متصلة ، وتقدم طلبا قبل الاجازة بأربعة أسابيع وشهادة طبية تحدد التاريخ التقديرى للولادة ، أن تحصل على أجازة وضع بدون أجر تصل الى ٢٠ أسبوعا بالاضافة الى الفترة من التاريخ المتوقع الى التاريخ الفعلى للولادة . ويجوز للجنة الخدمة المدنية مد فترة الاجازة ، ويسمح للموظفة التى منحت أجازة وضع أن تطلب عشرة أيام كحد أقصى من أجازتها المرضية المتجمعة لمواجهة فترة انتظار التأمين ضد البطالة .

وتقدم الحكومة الاتحادية منافع أجازة الوضع بموجب شروط قانون التأمين ضد البطالة ، ١٩٧١ . ولمزيد من التفاصيل أنظر الجزء الاتحادى من هذا التقرير .

وأخيرا ، وكما ذكرنا سلفا ، تقدم مراكز الرعاية الخارجية خدمات الرعاية الخارجية للأسر ، بما فى ذلك تقديم خدمات مدعومة للأسر منخفضة الدخل .

(٤) تدابير محددة ، ان وجدت ، لصالح الأمهات العاملات فىمهن حرة او المشاركات فى مشروع أسرى ، وخاصة فى الزراعة أوفى حرف ومهن صغيرة ، بما فى ذلك الضمانات الكافية ضد فقدان الدخل

لاتوجد أية أنظمة موجهة بشكل محدد الىالنساء العاملات فى مهن حرة ومع ذلك ، فان الأنظمة الموضوعة بموجب قانون المخصصات الاجتماعية توفر صيغة لدعم الأسر الزراعية ذات الدخل المنخفض التى بسبيلها الىأن يكون دخل منخفض فى سنة محددة ، وهناك أيضا طريقة لدعم الأسر العاملة فى مشاريع بسيطة لتوفير الاعالة الأسرية فى فترة الانخفاض الشديد للدخل .

(٥) التدابير المحددة الرامية الى مساعدة الأمهات في اعالة أطفالهن في حالة وفاة أو غياب أزواجهن :

يجوز للأرامل الحصول على معاشات بموجب خطة المعاشات في كندا . (أنظر الجزء الانحادى من هذا التقرير)

وكذلك قانون تعويض العمال (الفصل في المادة ٩ من القسم الخاص بمانيتوبا من تقرير كندا بشأن المواد من ٦ الى ٩ من " العهد " (E/I978/8/Add 32 ، الصفحات ١٨٦ - ١٨٧) شريطة أن يكون أزواجهن مشمولين بأحكام هذه القوانين .

وبموجب قانون المخصصات الاجتماعية يدعم دخل الأم لتوفير الضروريات الاسرية الاساسية كما تقدم خدمات اضافية (أنظر المادة ١١ ألف) .

قانون ادارة الخدمات الاجتماعية ، النظم الأساسية لمانيتوبا ١٩٧٤ ، ج - ٣٤

يقضي هذا القانون والانظمة الخاصة به بدعم الخدمات الخاصة ، مثل الرعاية الخارجية .

قانون تحقيق الرفاه للطفل ، النظم الأساسية لمانيتوبا ١٩٧٤ ، ج - ٣٠

يتضمن هذا القانون أحكاما تتعلق بالأمهات غير المتزوجات ليرفعن دعوى فيما يتعلق بـ : اعالة الطفل أو الدخول في اتفاق مع الأب المفترض ليتكفل بكل أو ببعض تكاليف اعالة ورعاية الطفل .

وينص القانون أيضا على انه يجوز للامهات غير المتزوجات أن تطلبن توجيه وحماية احدى وكالات رعاية الطفل .

جيم - حماية الأطفال والشباب

(١) القوانين الاساسية ، والانظمة الادارية والتدابير الأخرى بما في ذلك الاتفاقات الجماعية وأحكام المحاكم ، ان وجدت ، الرامية الى حماية ومساعدة جميع الاطفال والشباب ، لاتاحة الفرص والتسهيلات لنموهم البدني والسيكولوجي الصحي بدون تمييز على أساس المولد أو النسب أو الأصل الاجتماعي أو على أساس أحوال أخرى

بموجب قانون المدارس العامة ، النظم الاساسية المنقحة لمانيوتوبا ١٩٧٠ ، الفصل عين ٢٥٠ ، يتعين على المدارس ان تقدم تسهيلات التعليم لكل فرد فى سن الدراسة. وعلى الرغم من أن دخول المدارس يمول جزئيا محليا فى مانيتوبا ، الا أن أنظمة وبرامج التمويل الخاصة الموضوعة عملا بقانون المدارس العامة تقدم منحا من المقاطعة لاقسام المدارس المحلية الرامية بشكل واضح الى تعزيز المساواة فى الفرص التعليمية فى جميع مناطق المقاطعة مع مراعاة الظروف الاجتماعية والاقتصادية المختلفة الى حد كبير فى مختلف الاقاليم .

وتتوفر عيادات ارشادية للأطفال فى انحاء المقاطعة اما عن طريق الحكومة أو من خلال المنح . وتقوم هذه العيادات بالتعرف على الاطفال ذوى المشاكل الخاصة ومعالجتهم بواسطة العلماء النفسيين واطباء الامراض العقليه والاخصائيين الاجتماعيين ، والاخصائيين فى معالجة النطق ، والمستشارين فى مجال السمع ، الخ .

وتعمل شعبة خدمات الطفل والاسرة فى وزارة الصحة وخدمات المجتمع على ضمان أن يتلقى الاطفال الرعاية والحماية اللازمة للنمو والتطور العاطفى والعقلى الأمثل . وتشمل ولاية الشعبة توفير التوجيه والمشورة والخدمات الاخرى للاسر فى بيوتها لتجنب الظروف التى تتطلب وضع الاطفال فى مكان ملائم لوقايتهم .

(٢) التدابير الخاصة المتعلقة برعاية وتعليم الاطفال المنفصلين عن أمهاتهم أوالمحرومين من الاسرة ؛ والاطفال المعوقين بدنيا او عقليا أواجتماعيا ؛ والقصر المنحرفين .

بموجب قانون المخصصات الاجتماعية ، النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل قاف ١٦٠ ، تقدم الضرورات الاساسية لصالح الطفل الذى يقل عمره عن ١٨ عاما والذى يكون والداه متوفيين او عاجزيين عن المساهمة فى اعالته / اعالتها والذى يعتمد كلية على شخص آخر لتوفير الضرورات الاساسية .

وينص قانون تحقيق الوفاة للطفل ، النظم الاساسية لمانيتوبا ١٩٧٤ ، ج - ٣٤، الوصايه الوقائيه للأطفال الذين ليس لهم أبوين ؛ والاطفال الذين تم التخلى عنهم ؛ والاطفال الذين يعيشون فى كنف والدين عاجزين عن رعايتهم ، والاطفال الذين قد تتعرض حياتهم أو صحتهم أو معنوياتهم للخطر ، وفى الحالات التى يكون فيها الوالدان غير متزوجين وتكون الام غير راغبة فى النهوض بالمسئوليه ؛ وحيثما يهمل الوالدان فى تقديم العلاج والرعاية الطبية السليمة .

وعندما تقدم الوصاية الدائمة ، يجوز للوكالات أن تعمل بوصفها وكالة لتحديد المكان المناسب للتبنى .

ويوضع الطفل فى دار التبنى لمدة ستة أشهر قبل الانتهاء من وضع اللمسات الاخيرة

لعملية التبنى • ويجوز سحب الموافقة على التبنى قبل التبنى ولكن ليس بعد أن يوضع الطفل فى دار التبنى •

ويجوز للوالدين القائمين على تربية الطفل أن يتبنياه • ويتعين أن يوافق الطفل البالغ من العمر ١٢ عاما أو أكثر على تبنيه / تبنيها • وينص القسم ٩٧ من القانون على اعتبار اعطاء أو أخذ أجر أو مكافأة من أجل تبنى طفل ، مخالفة تستوجب العقاب بعد تحقيق عاجل •

تدابير خاصة من أجل الأطفال المعوقين

بموجب قانون تحقيق الرفاه للطفل يجوز للوالدين أن يطلبا وضع الطفل فى منشأة داخلية وقد يصرح مدير رفاه الطفل بذلك ، وقد يقبل الأطفال ، حسب مدى عجزهم ، فى الكفالة الدائمة أو المؤقتة للمقاطعة •

وبموجب قانون ادارة الخدمات الاجتماعية يقدم برنامج الرعاية الخارجية للطفل : منحا خاصة لمراكز الرعاية الخارجية التى تضم أطفالا معوقين لضمان توفير الموظفين والأنشطة المناسبة ، واعفاءات خاصة للوالدين الذين لهما أطفال معوقين ويطلبان المساعدة •

ويقدم قانون المدارس العامة تسهيلات التدريب للأطفال المعوقين اما داخل مدارس عادية أو فى مبانى منفصلة • وتوجد مدرسة خاصة للصم •

تدابير خاصة من أجل الأطفال المعوقين اجتماعيا

بموجب قانون ادارة الخدمات الاجتماعية يتيح برنامج الرعاية الخارجية للطفل للأسر فرصة تسجيل اطفالها وطلب المساعدة المالية استنادا الى الحاجات الاجتماعية الخاصة للأسرة أو للطفل •

وتعمل وزارة التعليم مع الحكومة الاتحادية والجماعات الهندية الوطنية على توفير المدارس فى الأحياء الهندية أو بالقرب منها من أجل التحاق كل من الأطفال الهنود والمخلطين وتوجد برامج عملية عديدة ترمى الى تخريج المهنيين مثل المحامين والمدرسين وعلماء الصحة من بين السكان الأصليين ، ومن بين قاطنى المناطق الشمالية غير المنظمة والجماعات الأخرى المحرومة اجتماعيا ، لكى تفيد كنماذج وتشجع الالتحاق بالمدارس وتحصيل العلم •

تدابير خاصة تتعلق بالقصر المنحرفين

ينص القسم ١٦ من قانون تحقيق الرفاه للطفل على الوصاية لحماية الأطفال الخارجين

عن سيطرة الوالدين أو الأوصياء ، والأطفال الذين يعتبر سلوكهم ضارا بأنفسهم أو بأى شخص آخر .

ويجوز لأحد رجال الشرطة احتجاز الطفل اذا وجد سبب للاعتقاد بأن الطفل ارتكب مخالفة . ويتعين أن يخطر والدا الطفل كما يتعين أن يجرى رجل الشرطة تحقيقا على الفور . وبعد اكمال هذا التحقيق يجوز اطلاق سراح الطفل وتسليمه الى والديه (ويجوز أن يتطلب هذا تعهدا كتابيا باعادة الطفل ثانية) . واذا اعتقد رجل الشرطة أن هذا ضرورى ، فانه جاز له أن يضع الطفل فى الحجز . ويجوز لقاضى محكمة الأسرة أن يطلق سراح الطفل ، الذى لايمكن ، فى أية حال ، أن يحتجز لأكثر من ٢٤ ساعة .

وقد يوضع الأطفال فى بيوت حجز أو مراكز علاجيه انتظارا لتصرف محكمة الأسرة .

وينص قانون المنحرفين (كندا) وقانون تحقيق الرفاه للطفل على أنه لايمكن حجز الأطفال فى نفس الغرفة التى يحتجز فيها سجين بالغ .

وينص قانون الاصلاحيات ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل جيم ٢٣٠ ، على أنه يتعين أن يكون استماع محكمة الأسرة سرية (مالم يأمر القاضى بخلاف ذلك) ويتعين أن يحتفظ بالسجلات سرية .

ويوضع الأطفال الذين يأمر قاضى محكمة الأسرة بوضعهم فى مراكز تدريب فى الوصاية المؤقتة لمدير رفاة الطفل .

وبموجب العمل بقانون الاصلاحيات تحال جميع قضايا الاحداث الى دور الملاحظه من أجل تقييمها . ويمكن لعملية فرز دقيقة أن تخرج الحدث من النظام القضائى بدون أن يمثل بشكل رسمى أمام المحكمة (ثلث القضايا تقريبا) . واذا لم تتوفر فى الحدث المعايير المطلوبة وتعين عليه أن يمثل أمام المحكمة ، فانه يكون مصحوبا بموظف من دار الملاحظة .

ويوضع حوالى ١٢ بالمائة من بين أولئك الذين يمثلون أمام المحكمة فى دار الملاحظة ، أو تتم ملاحظتهم فى بيوتهم ، أو يوضعوا بدلا من ذلك فى دور للتربية او فى مراكز علاجية خاصة . ويودع حوالى ١ بالمائه من الأحداث المذنبين فى مراكز لاعادة التأهيل بالمقاطعة . وبعد تسريحهم يجوز وضعهم تحت اشراف أحد موظفى الملاحظة . ويكون العلاج للمجموعات المتماثلة فعالا أيضا .

(٣) تدابير لحماية الأطفال من الاستغلال الاقتصادى والاجتماعى وكافة أشكال الاستغلال الاخرى ، ومن الاهمال أو القسوة وعن أن يكونوا موضوعا للمتاجرة

بموجب قانون تحقيق الرفاه يتعين الابلاغ عن حالات التخلى عن الطفل أو هجره أو سوء معاملته فى جميع الحالات الأخرى التى قد يحتاج الاطفال فيها الى حماية بغض النظر عن أية سرية أو امتياز مهنى • ويتعين ألا يترك الأطفال دون سن ١٢ عاما بدون رعاية • ويجوز لوكالة تحقيق الرفاه للطفل ان تدخل منزل بدون اذن وان تأخذ الطفل الى مكان آمين •

ويتطلب الأمر وجود قاضى صلح لمساعدة الوكالة فى حالات الطوارئ الواضحة ، ويجوز لاحدى وكالات رعاية الطفل أو محكمة الأسرة أو أحد رجال الشرطة اخطار أحد الوالدين أو الشخص المسؤول عن الطفل بأن الظروف المحيطة بالطفل ستبحث أمام أحد القضاة فى غضون ٣٠ يوما • وتكون الوكالة مسؤولة عن رعاية وعلاج الطفل الذى يدخل فى كفالتها المؤقتة • وقد لايسمح بتعرض الوالدين أو الأقارب الآخرين مثلا للأطفال الذين يدخلون فى رعاية احدى الوكالات •

وتتطلب الانظمة الموضوعة بموجب قانون تحقيق الرفاه للطفل أن تقوم الوكالة ، التى تكون قد اخطرت بحالة طفل يشتبه ان يكون قد اسيئت معاملته ، بالتحقيق دونما رأى موظف الرفاه احتمال أن تكون الاساءة قد وقعت تعين عليه أن يرتب لاجراء كشف طبى ، وأن يخطر البوليس ويتصرف ، حسب الضرورة ، لكى يكفل الحماية للطفل •

ويتعين أن يستمر التحقيق مع تبادل المعلومات التى يحتفظ بها سرية • وتجهز الانظمة ايضا قيام احدى الوكالات بالتفتيش على جميع منشآت رعاية الطفل المرخص بها ويتعين أن تلغى التراخيص اذا وجد أن تلك المنشآت لاتملك الحيز الكافى او الظروف الصحية أو حماية الأطفال والقدرة على رعايتهم •

(٤) الأحكام المنظمة لعمل الاطفال والشباب ، بما فى ذلك الحد الادنى لسن العمل بأجر او بدون أجر ، وتنظيم ساعات العمل والراحة ،وحظر اوتقييد العمل الليلى والعقوبات المفروضة على انتهاك تلك الاحكام •

(٥) التدابير المتخذة لمنع تشغيل الأطفال والشباب فى أى عمل يكون خطيرا على حياتهم ، أو ضارا بمعنوياتهم أو بصحتهم أو يحتمل أن يعوق نموذهم البدنى والسيكولوجى الطبيعى والعقوبات المفروضة على انتهاك تلك التدابير •

ينص قانون الحضور بالمدارس ، النظم الأساسية المنقحة لمقاطعة مانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل ــ قاف ٢٠ ، على انه يتعين أن يداوم الأطفال على الدراسة حتى نهاية العام الدراسى الذى يبلغون فى اعقابه السادسة عشرة من عمرهم الا بتصريح خاص من وزير التعليم • ومع ذلك ، فانه يجوز للأطفال ممن تجاوزوا سن ١٢ سنه التغيب فترة تصل الى أربعة أسابيع اذا كانوا بحاجة الى ذلك من اجل الواجبات

المنزلية بموافقة من ناظر المدرسة أو من قاضي الصلح .

ويحظر قانون معايير العمالة ، النظم الاساسية المنقحة المقاطعة مانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل هاء ١١٠ ، تشغيل الأطفال دون سن ١٦ سنة الابعد الحصول على تصريح كتابي من وزير العمل ، ويحدد القانون عدم تشغيل طفل بطريقة تؤثر على سلامته أو صحته أو سلامته المعنوية بشكل ضار (قسم ٨) وعند مايجرى تشغيل طفل أو شاب بشكل يتعارض مع القانون ، يكون صاحب العمل والوالدان مسؤولين قانونا عن دفع غرامه بعد تحقيق عاجل (القسمان ١٤ (١) و ١٥).

وتقضي أنظمة قانون معايير العمالة بأنه من غير المطلوب المسموح به لأي موظف طفل أو شاب برفع مواد ثقيلة ربما تفرض عليه ارهاقا زائدا .

(٦) البيانات الاحصائية والبيانات الاخرى المتاحه التي تبين عدد الأطفال والشباب في مختلف المجموعات العمرية ممن يعملون بالفعل ، والقطاعات أو نوع العمل الذي يعملون فيه .

يتضمن مرفق هذا التقرير بيانات عن معدل مشاركة الشباب الكندي ومن بينهم في القوة العاملة أبناء مانيتوبا

المادة ١١ : الحق في مستوى معيشة لائق

ألف — التدابير العامة والمحددة المتخذة لتحقيق مستوى معيشة لائق وللتحسين المستمر لأحوال معيشة الناس

يوجد اتفاق لاقتسام التكلفة بين مقاطعة مانيتوبا وبين الحكومة الاتحادية بموجب خطة مساعدة كندا ، ويشكل هذا الاتفاق أساس برنامج مانيتوبا للمساعدة الاجتماعية . ويتمثل جوهر الاتفاق في توفير مستوى معيشة أساس لأي شخص أو أسرة تكون في حاجة الى ذلك وقد حددت الحاجة على أنها عجز في الميزانية بصرف النظر عن المدة التي عاشها الشخص المحتاج في مانيتوبا .

وتوفر الانظمة الموضوعة الأساس لميزانية مقبولة ويكفل للأشخاص حق المطالبة ويخطروا بهذا الحق .

وينص قانون المخصصات الاجتماعية ، الأساسية المنقحة لمقاطعة مانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل قاف ١٦٠ ، على أنه يجوز لحكومة مانيتوبا وأية بلدية من البلديات العديدة في المقاطعة أن تتخذ تلك التدابير اللازمة لفرض ضمان انه مامن مقيم في مانيتوبا تنقصه (أ) تلك الأشياء والسلع والخدمات الأساسية لصحته ولسلامته ، بما في ذلك الغذاء والملبس

والمأوى والعلاج الجراحى والطبى والبصرى والخاص بالأسنان وغيره من العلاج والرعاية والاهتمام (القسم ٣) وتستند المدفوعات التى تقدم للأشخاص المحتاجين الى احتياجات الشخص الى الضرورات الأساسية له ولمن يعولهم .

وتقدم المقاطعة اعانة اجتماعية دورية : الاشخاص الذين يفتقرون ، او من المحتمل أن يفتقروا الى الضرورات الأساسية بسبب السن ، أو اعتلال الصحة البدنية أوالعقلية ، أوالعجز البدنى أو العقلى ، وللمرأة التى تعول أطفالا وتكون مطلقة أو منفصلة أو التى توفر زوجها أو يكون قد هجرها أو مودعا أحد السجون ، أوعندما تكون الأم غير متزوجة ؛ ولأطفال الموجودين فى كفالة وكالة تابعة للمقاطعة ؛ للأشخاص العاجزين عن توفير الرعاية الخاصة لمن يعولونهم ، وللطفل الذى توفى والداه او عجزا عن المساهمة فى اعالته ؛ والى الاشخاص الذين يجتازون دراسة أكاديمية أو تدريبا مهنيا .

وتقدم البلديات المساعدة فى حالات الطوارئ والمساعدة الأجل للأسر التى تتعرض لأزمات وذلك بموجب اتفاق مشاركة فى التكلفة مع المقاطعة .

وبموجب انظمة قانون المخصصات الاجتماعية ، تعتمد الأهلية ومبلغ المساعدة المقدمة على تقييم فردى لعجز الميزانية ، ويجوز ان تقدم المساعدة فى حالات الطوارئ قبل الانتهاء من التقييم . وتقيم القيود ايضا بصورة فردية . ويتعين على العاطلين القادرين على العمل أن يقبلوا العمل أو التدريب ، ويتعين على من يزيد عمرهم على ١٦ عاما اما أن يلتحقوا بمدرسة أو يقبلوا عملا يؤدى الى اعالتهم لانفسهم ، وكمسألة سياسة : تعامل الأمهات غير المتزوجات دون سن ١٨ عاما كجزء من أسرة الوالدين ؛ ويتعين ان يعول المهاجرين المكفولين القائمون بكفالتهم ان كانوا أحياء ويملكون الموارد ؛ ويجوز توجيه الاشخاص العاملين فى مهن حرة الى العمل فى وظيفة ، ويجرى تقييم للأصول كذلك ؛ وهناك حدود كمبالغ الأصول السائلة وغيرها من الاصول التى يجوز امتلاكها ، وتتطلب بعض الأصول القابلة للتحويل عملية تصفية رغم انه يجوز اعفاؤها لمدة أربعة أشهر .

ويحسب عجز الميزانية بخصم الدخل المتاح من تكلفة المتطلبات الأساسية . وتعتمد المتطلبات الأساسية جزئيا على الانفاقات الفعلية (على سبيل المثال ، الاضاءة والتدفئة ، والتليفون ورعاية المنزل وصيانته والرعاية الخاصة ونفقات العمل) وتعتمد جزئيا أيضا على المستويات السائدة بالمقاطعة (على سبيل المثال الغذاء والملبس والاحتياجات الشخصية ، وامدادات الأسرة) .

ويشمل الدخل اجمالى دخل الأسرة مخصوما منه بعض الاعفاءات كالعلاوات الأسرية والائتمانات الضريبية وبعض الدخل الذى يكتسب وبعض كتشجيع نحو الاكتفاء الذاتى . وتوجد صيغ لتحديد الدخل بالنسبة للمزارعين وغيرهم من أصحاب المهن الحرة ، الذين قد يكون من الصعب تحديد مركزهم المالى .

ويتعين على ادارات الرعاية الاجتماعية فى المقاطعة والبلديات أن تخطر طالب المساعدة كتابة بأية قرارات بمنع أو الغاء أو ايقاف أوحبس أو تقليل المساعدات ، مبينة الأسباب ومخطرة طالبى المساعدة بالأحكام المتاحة أمامهم للاستئناف . ويوجد مجلس استئناف يستمع الى طلبات الاستئناف فى أنحاء المقاطعة .

وهناك بموجب قانون المخصصات الاجتماعية ، حكم يقضى باستعراض تكلفة الضرورات الأساسية الخاصة بالغذاء والملبس وباللوازم الشخصية ولوازم الاسرة . وتعدل النسب بصفة عامة كل عام .

ويوفر برنامج المقاطعة أيضا تغطية الاحتياجات الخاصة بالاحتياجات الصيدلية وبالاسنان وبالابصار غير المؤمن عليها بطريقة أخرى .

وتشمل الخدمات الأخرى المتاحة اعادة التأهيل والتبنى والمساعدة عن طريق توفير مدبرة للمنزل والرعاية الخارجية والبحث والتقييم الاستشاريين والبرامج الاجتماعية .

وتسترد مدفوعات المساعدة اذا كان الدفع قد حدث نتيجة لمعلومات زائفة فى السجلات

وينص قانون ادارة الخدمات الاجتماعية ، النظم الأساسية لمقاطعة مانيتوبا ١٩٧٤ ، ج — ٣٤ ، على تقديم مساعدة اضافية لسكان مانيتوبا الذين يحصلون على اعانة دخل مضمونة شهريا بموجب قانون التأمين لكبار السن ، وهو قانون اتحادى .

وتقضى الانظمه الموضوعة بموجب قانون بادارة الخدمات الاجتماعية أيضا بتقديم اعانات نقدية للأسر منخفضة الدخل التى بها أطفال معالين للمساعدة فى تكلفة تربيتهم .

وفيما يتعلق بالضرائب ، تتمثل السياسة الحالية فى المقاطعة ، بصورتها الواردة فى النظم الأساسية والانظمة الضريبية، فى ضمان أن يبين توزيع الأعباء الضريبية ، الى أكبر حد عملى ممكن ، القدرات المختلفة لدافعى الضرائب فى مستويات الدخل المختلفة على تحمل الضرائب المفروضة . وقد تحقق هذا الهدف بواسطة مجموعة من الوسائل ، تشمل الائتمانات الضريبية المرتبطة بالدخل .

وفيما يلى بعض التدابير المحددة :

(أ) تتحمل حكومة المقاطعة تكاليف خدمات مثل الرعاية الطبية والعلاج الأساسى فى المستشفيات ، وبعض الرعاية الوقائية للأسنان وجزء من تكاليف الأدوية ، دون اللجوء الى خصم أقساط تنازلية أورسوم استخدام أو أية رسوم ثابتة أخرى .

(ب) طبقت ضريبة دخل اضافية خاصة على الافراد ذوى الدخل المرتفع وعلى المؤسسات الكبرى فى بعض السنين ؟

(ج) يؤدى الائتمان الضريبى لنفقات المعيشة الى توفير الاعانة للأفراد ذوى الدخل

المنخفض ،ولأسر منخفضة ومتوسطة الدخل ؟

(د) يوفر برنامج دعم الدخل الخاص بالطفل مدفوعات اضافية للأسر منخفضة الدخل ولأى من الوالدين اذا كان يعيش بمفرده مع أطفاله ؟

(هـ) من خلال نظام للائتمانات الضريبية للملكية المرتبطة بالدخل ، تقدم المقاطعة دعما لضريبة اصحاب المنازل والمستأجرين مع توجيه معظم الاعتمادات الى دافعى الضرائب ذوى الدخل المنخفض والمتوسط الذين يفقون نسبة كبيرة نسبيا من دخلهم على المأوى . وتتاح مساعدات اضافية للمواطنين المسنين من ملاك البيوت والمستأجرين ،

(و) تم الاحتفاظ بضريبة مبيعات التجزئة فى المقاطعة عند المستوى المنخض وهو ٥ بالمائة .. وعلاوة على ذلك فان السمات التنازلية لهذه الضريبة تقابلها مجالات اعفاء واسعة كالغذاء ، وملابس الأطفال ، ولوازم المدرسة الخ وكذلك الائتمانات الضريبية الخاصة بنفقات المعيشة .

بـاء — الحق فى الغذاء الكافى

(١) القوانين الاساسية والانظمة الادارية والاتفاقات الجماعية الرامية الى تعزيز حق كل فرد فى الغذاء الكافى ، وأحكام المحاكم ذات الصلة ، ان وجدت تتضمن القوانين الاساسية التى تتناول انتاج وتوزيع الغذاء والتى تديرها وزارة الزراعة بموجب قانون وزارة الزراعة مايلى :

قانون مؤسسة الائتمان الزراعى ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل ألف ١٠ .

قانون مجلس الانتاجية الزراعية ، النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ،الفصل ألف ٢٠

قانون الجمعيات الزراعية ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل ألف ٣٠.

قانون امراض الحيوان ، النظم الأساسية لمانيتوبا ١٩٧٤ ، ج — ٥٢.

قانون تربية الحيوان ،النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل ألف ٩٠.

قانون مربى النحل ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل بـاء ٢٠.

قانون مراقبة تسويق الحبوب الخام ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل جيم ١٤٠.

قانون تأمين المحاصيل ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل جيم ٣١٠ .

قانون المدفوعات المحصولية ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل جيم ٣٢٠ .

قانون الألبان النظم الأساسية ، المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل دال ١٠

قانون مبيعات الفاكهة والخضر ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل واو ١٨٠ .

قانون شراء الماشية ذات القرون ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل حاء ٨٠

قانون تعمير الأراضي ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل لام ٥٠

قانون الثروة الحيوانية ومنتجاتها ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل لام ١٧٠

قانون الزبد الصناعي ، النباتي ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل ميم ٣٠ .

قانون مراقبة الألبان ، النظم الأساسية لمانيتوبا ١٩٧٦ ، ـ ٦١ .

قانون تسويق المنتجات الطبيعية ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل نون ٢٠ .

قانون الأعشاب الضارة ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل نون ١١٠

قانون مراقبة المبيدات الحشرية والأسمدة ، النظم الأساسية لمانيتوبا ١٩٧٦ ، ج ـ ١٩

قانون آفات وامراض النبات ، النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل عين ٩٠

قانون اعانة البذور والاعلاف ، النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل قاف .

قانون تقديم القروض للمجتمع فيما يختص بنبات تنظيف البذور النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل قاف ٧٠

قانون صندوق الزمالة في العلوم البيطرية ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل تاء ٤٠

قانون الخدمات البيطرية ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل تاء ٥٠ .

(٢) التدابير المتخذة لتطوير أواصلاح النظم الزراعية الموجودة ، من أجل تحقيق تنمية واستخدام الموارد الطبيعية بأكثر السبل فعالية من خلال قانون مجلس الانتاجية الزراعية ، يتحمل مجلس الانتاجية الزراعية مسؤولية دراسة مايلي :

(أ) التدابير المطلوبة لتشجيع المشاريع الكبرى للتنمية الزراعية .

(ب) تعاون جميع قطاعات الصناعة الزراعية في مانيتوبا في تحقيق مستويات انتاجية أعلى .

(ج) الخطط والطرق التي يمكن بها لفت انتباه المستثمرين الى التوظيف المنتج لرأس المال .

ويمكن برنامج تنويع المزارع ، الفلاحين من ذوى المزارع متوسطة الحجم من تحويل او توسيع عملياتهم .

ويقدم قانون تأمين المحاصيل ، من خلال وكالة حكومية ، للاشخاص المحددين بموجب القانون تأمينا على محاصيل معنية في مناطق معنية ضد أخطار محددة وليس عندما تكون الخسارة ناتجة كليا أو جزئيا عن الاهمال أو سوء التنفيذ أو الممارسة الزراعية السيئة للشخص المتمتع بالتأمين .

ويقصر قانون حماية الاراضي الزراعية ، النظم الاساسية لمانيتوبا ١٩٧٤ ، ج — ٤٤ ، الحصول على الاراضي في مانيتوبا على الاشخاص المقيمين في كندا فقط ، مع بعض الاستثناءات .. ويقتصر المواطنون الاجانب أو الشركات التي يتم الاشراف عليها من الخارج على شراء ٢٠ هكتارا (أو أقل) بدون موافقة من مجلس حماية الاراضي الزراعية في مانيتوبا ، المشكل بموجب هذا القانون .

(٣) التدابير المتخذة لتحسين طرق الانتاج وكمية ونوعية الغذاء المنتج ، ولزيادة غلة كل وحدة من الاراضي المزروعة ولتحسين طرق تربية الحيوان ، بما في ذلك صحة الحيوان ، بالاستخدام الكامل للمعرفة التقنية والعلمية ، ولاسيما (أ) تشجيع البحث الزراعي ، وادخال واستخدام المواد والمعدات والاساليب المناسبة ، و (ب) تدابير نشر المعرفة حول استخدام تلك المواد والمعدات والاساليب .

يتناول قانون تربية الحيوان مراقبة الحيوانات الضالة والشاردة ، وحماية الحيوانات ، وتسجيل ملكية الحيوانات وتحسين تربية الماشية ، وأمراض الحيوان ، والتلقيح الصناعي للماشية .

ويضع قانون الخدمات البيطرية أسلوبا مبتكرا نسبيا لتوفير الخدمات البيطرية في المناطق الريفية من أجل زيادة توافر ومدى تلك الخدمات للمزارعين في كل أجزاء

المقاطعة ، وبموجب القانون ، يكون للحكومات المحلية اختيار اقامة خدمات بيطرية خاضعة لموافقة لجنة الخدمات البيطرية ولكنها تدار بواسطة مجلس خدمات بيطرية لكل منطقة . ويناط بشكل مجلس سلطة الدخول فى اتفاقات مع طبيب بيطرى أو أكثر لخدمة المنطقة مقابل أجر معين مضمون . وشملت أهداف المجلس : تقديم المساعدة المالية وغيرها لتشجيع البيطريين على العمل فى المنطقة ؛ تمكن البيطريين من الالتقاء من أجل تبادل المعلومات بشأن الطب والجراحة البيطرية ؛ والحيلولة دون انتشار الأمراض بين الماشية من خلال نشر المعلومات والتعليمات وغيرها من الوسائل التى تكون ضرورية أو مستحسنة .

(٤) التدابير المتخذة لتحسين ونشر المعرفة المتعلقة بطرق المحافظة على الغذاء ولاسيما لتقليل خسائر المحصول وفاقد مابعد الحصاد من خلال مراقبة الآفات ومرافق تخزين الغذاء الكافية مثلا) ، وللحيلولة دون تدهور الموارد (من خلال صيانة التربة وادارة المياه مثلا) .

يلقى قانون أمراض وآفات النبات المسؤولية الكاملة على جميع الأشخاص الذين يملكون ويعملون أو يستأجرون أو يديرون زراعات أو بذور بمجرد علمهم بوجود أى مرض أو آفه تضر بالنباتات أو البذور .

ويفرض قانون الاعشاب الضارة واجبا عاما على كل شاغل أو مالك لأرض أن يقضى على جميع الاعشاب الضارة وبذورها التى تنمو أو توجد فى الأرض كلما كان ذلك ضروريا للحيلولة دون نمو أو نضج أو انتشار الاعشاب أو بذورها .

ويحظر قانون المياه الجوفية ومياه الآبار ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل زين ١١٠ ، حفر أى بئر دون اتخاذ الاحتياط الكافى لتلافى التلوث أو الاتساخ أو تناقص نقاء المياه الجوفية فى المنطقة .

وأدى قانون مناطق الصيانة ، النظم الأساسية لمانيتوبا ١٩٧٦ ، ج — ٣٨ ، الى توحيد السلطة التى أعطيت فى السابق فى قوانين عديدة ، وأنشأ لجنة مناطق الصيانة وكذلك المجالس التى تتمتع بسلطة دراسة موارد منطقة ما ، واصدار التصاريح لقطع الأشجار فى المناطق المحمية ، وتصاريح تغيير مجارى المياه السطحية ، وبيع المياه من الخزانات ، والتوصية بحصول التاج على أية ملكية حقيقية أو شخصية تكون ضرورية من أجل برنامج لتنمية موارد المنطقة .

(٥) التدابير المتخذة لتحسين توزيع الغذاء مثل تحسين سبل الاتصال بين مناطق الانتاج ومراكز تسويق الغذاء ، وتسهيل امكانية الوصول الى الاسواق ، وادخال التدابير لدعم وتثبيت الاسعار ، ومراقبة الممارسات التعسفية ، وضمان حد أدنى من الامدادات للجماعات المحتاجة

ينص قانون مبيعات الفاكهة والخضر على عقوبات تتعلق ببيع محصول لا يطابق معايير القانون ، أو تتعلق بغش رتبة المحصول أو نوعه أو درجته .

وبموجب قانون اعانة البذور والاعلاف ، يجوز لرئيس حكومة المقاطعة أن يفوض وزير الزراعة لشراء بذور واعلاف من النوع الذى يوافق عليه الوزير من أجل استخدام المزارعين ، ولدفع رسوم النقل وغيرها من الرسوم المترتبه على ذلك . ويمكن للمزارعين أن يطلبوا من الوزير أن يشترى البذور أو الاعلاف اللازمه ولكن قد يرفض هذا الطلب بسبب حالة الارض او تأخر الموسم أو تقدير ائتمان المزارع أو لاى سبب آخر مشابه . وليس من المسموح به أن يستخدم المزارع بذور ناتج الحصول عليها بموجب هذا القانون الا من أجل بذرها وزراعتها فى الارض المحددة لذلك .

ويخول قانون الالبان لأحد المديرين وللمفتشين سلطة التفتيش على منتجات الالبان للتأكد من أنها تتفق والمعايير الخاصة بالمقاطعة .

وينص قانون التعاونيات ، النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٦ ، ج — ٤٧ ، على انشاء المؤسسات التعاونية واستمرارها لكى تتولى انجاز الاعمال وتعمل تعاونيات كثيرة لانتاج وتسويق الاغذية والمنتجات الغذائية ، محققة وفورات كبيرة لاعضائها .

وبموجب قانون مراقبة الالبان أنشئ مجلس مراقبة الالبان فى مانيتوبا لسلطات تجيز له الترخيص لاى شخص مؤهل بأن يعد أو يوزع أو يجهز أو يبيع اللبن السائل ، ويضع جداول خاصة بالحد الاقصى والادنى للأسعار التى يجوز بيع اللبن بها ويحدد حجم العبوات والمواد التى تصنع منها هذه العبوات ، ويشرف على صناعة اللبن .

ويتناول قانون تسويق المنتجات الطبيعية المحصول الزراعى ، ومنتجات الاسماك والغابات ويعطى لمجلس تسويق مانيتوبا سلطة تنظيم مجالس المنتجين ولجان التسويق ذات الصلة بهذه المنتجات .

وينص قانون الصائد ، النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل ٩٠ — واو ، على مراقبة وتنظيم تسويق الاسماك محليا فى داخل مقاطعة مانيتوبا وينص القانون ، ضمن أشياء أخرى ، على التفتيش على الاسماك وعمليات الصيد وعلى منح قروض للصيادين ولتعاونيات الصيادين ، ويحظر القانون بيع الاسماك الفاسدة للاستهلاك الادمى .

(٦) التدابير المتخذة لتحسين مستويات استهلاك الغذاء والتغذية ، مع أشارة خاصة الى المجموعات الاكثر عرضة للخطر من السكان .

تعفى جميع السلع الغذائية ، بما فى ذلك وجبات المطاعم التى يكون سعرها اقل من ستة دولارات ، من ضريبة مبيعات التجزئة فى المقاطعة .

وكما شرحنا أعلاه ، تحت المادة ١١ ، القسم ألف ، قانون المخصصات الاجتماعية الذين يفتقرون الى ضرورات الحياة الأساسية ، بما فى ذلك الغذاء .

وتحدد الانظمة الموضوعة بموجب قانون المخصصات الاجتماعية مخصصا غذائيا أساسيا لكل شخص وفقا لحاجته ، ويمنح أعلى مخصص للشباب الذين تتراوح أعمارهم بين ١٢ ، ١٧ عاما ، ويليهم الكبار فوق سن ١٨ عاما ، ويمنح مخصص أقل للأطفال دون سن ١٢ عاما . وتدفع اعانات تكميلية لاولئك الذين لايستطيعون الوفاء باحتياجاتهم الغذائية الأساسية .

وهناك اعانات تكميلية اضافية للأشخاص الذين يعيشون فى المناطق الشمالية أوالمناطق النائية الأخرى ، وللأشخاص الذين يصف لهم طبيبهم نظاما غذائيا خاصا ، وللنساء الحوامل ، وللأشخاص غير القادرين على اعداد الوجبات الخاصة بهم والذين يزودون بالوجبات فى منازلهم .

(٧) التدابير المتخذة (بما فى ذلك اقرار لمعايير غذائية) الحد من غش وتلوث الغذاء وتحسين نوعيته وسلامته ، على مستويات السوق والتخزين ، وكذلك الصحة الغذائية على جميع المستويات .

يحظر قانون منتجات الالبان تقديم الالبان المغشوشة .

ويتطلب قانون مراقبة المبيدات الحشرية والأسمدة ضرورة حصول أى شخص يبيع او يقدم تلك المنتجات على رخصة . وللمفتشين سلطة تحليل النباتات أو المنتجات النباتية أو الماشية أو أية مواد أخرى لتقرير ما اذا كانت ملوثة أو تحتوى على نسبة ضارة من المخلفات ، وعندما يكتشف وجود تلوث يجوز لوزير الزراعة أن يأمر باعدامها .

(٨) التدابير المتخذة لنشر المعرفة الخاصة بمبادىء التغذية .

يضع قانون الصحة العامة ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل — عين ٢١٠ ، برامج لتشجيع المعرفة العامة عن التغذية . وتقوم ممرضات الصحة العامة ، العاملات فى المقاطعة ، باستخدام ونشر دليلا مرجعيا عن التغذية وتقدم من مجموعة كاملة من الخدمات بما فى ذلك النهوض بالصحة ، والاشراف الصحى ، والارشاد العام والخدمات لذوى الاحتياجات الخاصة (الأسر منخفضة الدخل ، وكبار السن ، والنساء الحوامل ، والأسر فى المناطق النائية ، والاقليات). ويقدم رجال الاقتصاد المنزلى والتغذية معلومات عن تغذية الأطفال الرضع ، وتغذية الأسرة ، ومراقبة الوزن ، وتغذية كبار السن ، والحيلولة دون حدوث أمراض القلب ، ويتوفر رجال الاقتصاد المنزلى فى معظم أقاليم المقاطعة لتقديم المساعدة

المتخصصة للأفراد وللجماعات المهتمة بالتغذية ، مع التركيز على التغذية فى فترة ماقبل الولادة وعند الوضع .

ويتم أيضا تعليم أصول التغذية فى المدارس .

(٩) معلومات بشأن المشاركة فى التعاون الدولى ، والجهود والمشاريع الرامية الى ضمان حق كل فرد فى التحرر من الجوع ، لاسيما من خلال التوزيع المعادل لامدادات الغذاء العالمى حسب الحاجه ، مع مراعاة البلدان المستوردة والمصدرة للغذاء على السواء .

تقدم المقاطعة منحا ، بحد أقصى سنوى طكى تضاهى المنح الطوعية التى يجرى جمعها فى مانيتوبا للمشاريع التى ووفق عليها لتشجيع التنمية الدولية وتطوير التعليم وهى المشاريع التى وقع عليها اختيار مجلس مانيتوبا للتعاون الدولى .

(١٠) البيانات الاحصائية وغيرها من البيانات المتاحة بشأن اعمال الحق فى الغذاء الكافى .

جيم — الحق فى الملبس الملائم

(١) القوانين الأساسية والانظمة الادارية والاتفاقات الجماعية الرامية الى تعزيز الحق فى الملبس الملائم .

(٢) معلومات بشأن التدابير المتخذة ، بمافى ذلك البرامج المحددة ، الرامية الى تحسين طرق انتاج وتوزيع الملابس .

(٣) معلومات بشأن الطرق العلمية والفنية المستخدمة فى تحقيق الغرض الكافى من الملابس .

(٤) معلومات بشأن مدى المشاركة فى التعاون الدولى الذى يسهم فى تعزيز الحق فى الملبس الملائم .

تنص النظم الموضوعة بموجب قانون المخصصات الاجتماعية (أنظر المادة ١١ ، القسم ألف) على مخصصات شهرية للملبس ، مع توفير أكبر المخصصات للأشخاص الذين تتراوح اعمارهم بين ١٢ و ١٧ عاما ، وقدر أقل من المخصصات لمن تزيد أعمارهم عن ١٨ عاما وأقل المخصصات لأولئك الذين تقل أعمارهم عن ١٢ عاما . ويمنح الاشخاص العاملون الذين يحصلون على مساعدة اجتماعية مخصصات اضافية ، تعادل بشكل عام مخصصات الملبس للكبار ، وتعفى ملابس الأطفال من ضريبة مبيعات التجزئة

فى المقاطعة ٠

دال — الحق فى المسكن

(١) القوانين الاساسية والانظمة الادارية والاتفاقات الجماعية الرامية الى تعزيز الحق فى المسكن ، وأحكام المحاكم ذات الصلة ، ان وجدت ٠

اصبحت مقاطعة مانيتوبا مشتركة بشكل مباشر فى قطاع الاسكان مع سن قانون مؤسسة الاسكان والتجديد ، النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل حاء ١٦٠ ، فى عام ١٩٦٧ ٠ وقد تأسست مؤسسة الاسكان والتجديد فى مانيتوبا لكى تدير برامج الاسكان ، وشاركت المقاطعة فى البرامج المشتركة بين الاتحاد والمقاطعة حتى عام ١٩٧٤ عندما أدخلت برامج اسكان خاصة بالمقاطعة ٠

(٢) معلومات عن التدابير المتخذة ، بما فى ذلك البرامج المحددة والاعانات والحوافز الضريبية ، الرامية الى التوسع فى بناء المساكن لتلبية احتياجات جميع فئات السكان ، لاسيما الاسر منخفضة الدخل ٠

المشاركة فى البرامج المشتركة بين الاتحاد والمقاطعة

بدأت مانيتوبا فى استخدام القسم ٤٣ من القانون الوطنى للاسكان المتعلق بالاسكان الايجارى العام فى ١٩٦٩ وفى عام ١٩٧٣ كان بالمقاطعة مايقرب من ٥٠٠٠ وحدة يجرى ادارتها ، وساهمت المقاطعة بنسبة ١٠ بالمائة من تكلفة رأس المال وتحملت ٥٠ بالمائه من خسائر تشغيل الوحدات ، واستطاعت المقاطعة تحقيق هذا الحجم من النشاط عن طريق تحمل التكاليف البلدية للبرامج المشتركة بين الاتحاد والمقاطعة ، وفى عام ١٩٧٤ ، واجهت المقاطعة رفض البلدية للاسكان الاسرى العام مما حال دون اعادة تقسيم المناطق ٠

وفى عامى ١٩٧٥ ، ١٩٧٦ تغلبت مؤسسة مانيتوبا للاسكان والتجديد على هذه المشاكل بقبول عطاءات من المستثمرين الذين امتلكوا أراضى مقسمة بشكل ملائم وباستخدام هذا الاسلوب ، بدئ بعدد ١٢١٠ وحدة عام ١٩٧٥ و ١٩٧٥ وحدة عام ١٩٧٦ ٠

وحتى عام ١٩٧٨ استمر الاسكان الايجارى العام يحظر بأولوية كبيرة فى انفاق المقاطعة ، ولكن معدل الانتاج تناقص الى ٨٨٨ وحدة فى عام ١٩٧٧ و ٥٠٠ وحدة فى عام ١٩٧٨ ٠ وفى الوقت الحالى ، توجد حوالى ١٥٠ وحدة تحت التشييد من التزامات سابقة ، ولكن البرنامج تم تقليصه ٠ ويقدر اجمالى مايوجد لدى المقاطعة بأكثر من ١٢٠٠٠ وحدة تجرى ادارتها ، وهو مايعادل ١٠ بالمائه

من اجمالى السكن الايجارى فى المقاطعة ، ويوجد فى مانيتوبا أعلى مستوى فى كنـــدا للاسكان الايجارى العام بالنسبة لكل فرد .

وبالاضافة الى مشاركة المقاطعة فى الاسكان الايجارى العام بموجب القسم ٤٣ مـــن القانون الوطنى للاسكان فان بها برنامجا نشطا لتنمية الاسكان فى ظل برنامجها للاسكان النائى فى الجزء الشمالى من المقاطعة .

وباستخدام القسم ٤٠ من القانون ، ساهمت المقاطعة بنسبة ٢٥ بالمائة مـــن التكاليف الرأسمالية وتكاليف التشغيل .

وحتى عام ١٩٧٨ استحدثت حوالى ١٤٠٠ وحدة وجرى تأجيرها وفق ترتيب يعتمـــد على تناسب مبلغ الايجار مع الدخل ، للأسر منخفضة الدخل .

برامج المقاطعـــة

فى عام ١٩٧٤ ، أدخلت المقاطعة ثلاثة برامج لاستكمال المساعدة فـى البرامـــج الاتحادية وهى بالتحديـــد :

(أ) منحة المساعدة الرأسمالية التى تتكون من مساهمة بنسبة ٥ بالمائة مـــن التكاليف الرأسمالية للمؤسسات غير المحققة للربح والتى تكون قد جمعـــت مبلغا مساويا لمشاريع الاسكان .

(ب) مساعدة المقاطعة لملكية المنازل وهى متاحة للأسر المؤهلة للحصول علـــى قروض واعانات مالية بموجب الخطة الاتحادية للمساعدة فى ملكية المنـــازل وتقدم منحة تصرف مرة واحدة قيمتها ٣٠٠ دولارا فى مانيتوبا الجنوبية و٥٠٠ دولارا فى الشمال .

(ج) برنامج تأجير الأراضى للتعاونيات المستمرة ، وبموجب هذا البرنامج تؤجـــر مؤسسة الاسكان والتجديد فى مانيتوبا الأراضى بفائدة بنسبة ٥ بالمائـــة سنويا من تكلفة الأرض والتحسينات . وكشرط للحصول على هذه المساعـــدة ، تقوم التعاونيات بجعل ربح الوحدات متاحة بوصفها وحدات مدعومـــة . وقـــد أفادت معظم التعاونيات من هذا الترتيـــب .

وفى عام ١٩٧٥ اتخذت المقاطعة مبادرتين رئيسيتين لتحسين نوعية الاسكان وللمساعدة فى تنمية الاسكان الريفى ، هاتان المبادرتان هما :

(أ) برنامج الاصلاح الضرورى للمنازل ، ويقدم منحا تصل الى ١٠٠٠ دولارا للمواطنين المسنين . ويمكن تقديم قرض يتمتع الاعفاء قيمته ٢٠٠٠ دولارا سنويا للأسر منخفضة الدخل طالما ان الاسرة تعيش فى المنزل وتتاح مساعدة الاصلاح هذه لملاك البيوت الذين تقل دخولهم عن ١١٠٠٠ دولار

وفى عام ١٩٧٧ / ١٩٧٨ تم اصلاح حوالى ٥٢٩٢ وحدة من خلال هذا البرنامج بتكلفة بلغت اكثرمن ٥ مليون دولار تحملتها المقاطعة .
وقد يتلقى الحاصلون على اعتمادات من المقاطعة مساعدة اضافية بموجب البرنامج الاتحادى للاصلاح الريفى ، وقد اعتبر برنامج الاصلاح الضرورى للمنازل ذا أولوية كبيرة بالنسبة للمقاطعة .

(ب) برنامج الاقراض الريفى للرهونات العقارية ويقدم الرهونات لأولئك الذين يعيشون فى مزارع أو فى مجتمعات ريفية غير متمتعة بالخدمات . وعادة ما تكون مناطق لايخدمها مقرضون آخرون اوتعمل مؤسسة مانيتوبا للاسكان والتجديد كمقرض يمكن اللجوء اليه فى نهاية الأمر ، وتتاح القروض لشراء المنازل ولتحسين المنازل الموجودة على السواء . ويعتبر هذا برنامجا صغيرا ، فعلى سبيل المثال ، لم يقدم سوى حوالى ٤٠ قرضا فى ١٩٧٧ / ١٩٧٨ . ومع ذلك فهو يمثل خيارا قيما فى مقاطعة توجد نسبة عالية من سكانها فى المناطق الريفية .

وفى عام ١٩٧٧ ، ادخلت المقاطعة برنامجها الخاص بتركيب المواد العازلة فى المنازل ، ويعتبر ملاك المنازل مؤهلين للحصول على قروض تبلغ ١٠٠٠ دولار لتغطية تكاليف المواد والعمال بالاضافة الى مساعدة من البرنامج الاتحادى ، وقد استفاد أناس عديدون من هذه الاعتمادات ، وفى عام ١٩٧٧ / ١٩٧٨ انفقت المقاطعة مايزيد على ٣ مليون دولار على هذا البرنامج المشترك .

وفى عام ١٩٧٩ ، أدخلت مانيتوبا برنامجها الخاص بمساعدة المأوى للمستأجرين من كبار السن وقبل هذا البرنامج ، قدم برنامج دعم الايجارات اعانات لدعم الايجارات للمستأجرين من كبار السن ذوى الدخل المنخفض فى نطاق مشاريع الاسكان غير المحققة للربح لجعل تكلفة ايجاراتهم فى حدود ٢٥ بالمائة من دخولهم ، وقد جرى توسيع نطاق هذه المساعدة بدرجة كبيرة مع تنفيذ ذلك البرنامج بحيث تشمل جميع الوحدات الايجارية التى يشغلها مواطنون مسنون .

وتعتبر المساعدة المقدمة بموجب البرنامج متاحة لجميع المستأجرين

الذين تجاوزت أعمارهم ٦٥ عاما والذين ينفقون أكثر من ٥ ر ٢٧ بالمائه من دخلهم على الايجار ، وتتحدد المدفوعات بواسطة مقياس انزلاقى استنادا الى الدخل والايجار .

وقدرت المقاطعة أن هذا البرنامج سيخدم عددا يتراوح بين ٩٠٠٠ ، ١١٠٠٠ مستأجر مسن وانه سيتم انفاق حوالى ٥ ر٤ مليون دولار خلال السنة الأولى من التنفيذ ، ١٩٨٠ ، وقد وضعت البرنامج مؤسسة مانيتوبا للاسكان والتجديد .

(٣) معلومات بشأن استخدام المعرفة العلمية والتقنية والتعاون الدولى لتحسين وتطوير بناء المساكن ، بما فى ذلك تدابير السلامة ضد الزلازل والفيضانات والاخطار الطبيعية الأخرى .

أقرت مقاطعة مانيتوبا قانون تدابير الطوارئ ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل هاء ٨٠ ، ليتناول — ضمن أشياء أخرى — الكوارث المحلية كذلك التى تنجم عن الحريق أو الفيضان أو الزلازل أو العواصف أو عن أى سبب آخر . ويخول القسم ٣ من القانون لرئيس حكومة المقاطعة أن يصدر بيانا بوجود حالة كارثة محلية فى المقاطعة ، وبموجب القسم ٩ ، يجوز لرئيس حكومة المقاطعة ، بعد اعلان وقوع كارثة محلية ، ان يقوم أو يصرح بالقيام بتلك الاعمال والاشياء التى قد تكون ضرورية لتنفيذ خطة الكوارث المحلية أو التى قد تكون ضرورية لحماية الأشخاص أو الممتلكات من الاصابة أو الخسران الناجم عن الكارثة .

(٤) معلومات بشأن التدابير المتخذة أو المتصورة لحل المشاكل الخاصة للاسكان وامدادات المياه والاحوال الصحية فى المناطق الريفية .

الاسكان الريفى والوطنى

فى عام ١٩٧٦ كان ٢٦ بالمائة من سكان مانيتوبا يعيشون فى مجتمعات ريفية يقل تعدادها عن ألف نسمة . وعلاوة على ذلك ، كان بالمقاطعة عدد كبير من السكان الهنود الوطنيين يعيشون فى مناطق خاصة فى الشمال بصورة غير ثابتة .

.. وتبذل الجهود لتحسين أحوال الاسكان فى المناطق الريفية ، ولخدمة السكان الوطنيين فى الشمال .

وتشارك المقاطعة فى برنامج للاسكان الريفى والوطنى مشترك بين الاتحاد والمقاطعة .

وبموجب البرنامج ، تتاح المساعدة لبناء المساكن الجديدة وعمليات

الاصلاح على السواء .

ومنذ عام ١٩٧٦ جرى تنفيذ حوالى ١٠٠٠ وحدة . وتساهم المقاطعة بنسبة ٢٥ بالمائة من التكاليف الرأسمالية وتكاليف تشغيل الوحدات الجديدة بموجب القسم ٤٠ من القانون الوطنى للاسكان ، وينفذ هذا البرنامج بمشاركة الحكومة الاتحادية وحكومة المقاطعة ، وتنفذ مؤسسة تجديد الاسكان فى مانيتوبا البرنامج فى معظم المجتمعات الجنوبية ، فى حين تعتبر مؤسسة كندا للرهن العقارى والاسكان مسؤولة عن معظم المجتمعات الشمالية . ومع ذلك ، تدرس المقاطعة كل طلبات المساعدة التى تقدم بموجب هذا البرنامج . ولما كان اصحاب الطلبات يقومون بشراء الوحدات على أساس دفع مبالغ تتدرج وفقا للدخل فان تكاليف الدعم تعتبر كبيرة .

توفير الخدمات

أنجز قدر كبير من العمل منذ منتصف السبعينات لتحسين الخدمات البلدية ، ولاسيما المياه والمصارف والطرق . واستخدمت المقاطعة وشاركت من البرامج التى استحدثت بموجب القانون الوطنى للاسكان وخاصة برنامج معالجة مياه الصرف وبرنامج تحسين الأحياء ، وبرنامج منحة خدمات المجتمع .

ويتبع هذا المركز الرئيسى للسكان فى المقاطعة ، فقد تركز الكثير من النشاط هناك ، بيد أن المجتمعات الأصغر استفادت أيضا بموجب هذه البرامج .

برنامج معالجة مياه الصرف

فى الفترة من ١٩٧٦ الى ١٩٧٨ عندما انتهت الحكومة الاتحادية من هذا البرنامج ، أجريت تحسينات بلغت تكاليفها ٢٠ مليون فى حوالى ٧٥ مشروعا بلديا فى انحاء المقاطعة ، وكان حوالى ثلث المشاريع فى العاصمة وينبيغ ، وكانت المشاريع الباقية فى مراكز حضرية أصغر . وفى وينبيغ ، تركزت الجهود على اتاحة مناطق جديدة للتنمية لمواجهة التنمية غير المنظمة والتى تتم بدون خدمات وعلى زيادة معالجة مياه الصرف الموجودة ومرافق تخزين المياه ، وفى عام ١٩٧٨ ، قدمت المنح لمشاريع المياه ومعالجة مياه الصرف الاقليمية فى خمسة مناطق تخطيطية .

(٥) التدابير المتخذة لحماية المستأجرين مثل مراقبة الايجارات والضمانات القانونية :

فى عام ١٩٧٦ ، أجازت مقاطعة مانيتوبا قانون تثبيت الايجارات ، النظم الأساسية لمانيتوبا ١٩٧٦ ، ج — ٣ ، لتنظيم الزيادات فى الايجار بموجب سلطة مجلس تثبيت الايجارات ، وانشئ التشريع كأحد التدابير الدائمة للمراقبة

مع السماح بزيادة فى الايجار موجهة الى المساعدة فى تكاليف التشغيل التى يتحملها المالك وتكون منصفة للمستأجرين كذلك ، وبموجب قانون المالك والمستأجر النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل — لام ٧٠ ، يتولى المسائل المتعلقة بالمالك والمستأجر مكتب المسؤول عن الايجارات بمعزل عن قانون استعراض الايجارات .

(٦) البيانات الاحصائية وغيرها من البينانات المتاحة عن اعمال الحق فى المسكن :

المادة ١٢ : الحق فى الصحة البدنية والعقلية

الف — القوانين الاساسية ، والانظمة الادارية والاتفاقات الجماعية والاتفاقات الاخرى الرامية الى تعزيز وحماية حق كل فرد فى التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية وأحكام المحاكم ذات الصلة ان وجدت .

يعتبر قانون وزارة الصحة ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل حاء ٢٠ ، وقانون الخدمات الصحية ، النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل حاء ٣٠ ، وقانون خدمات المناطق الصحية والاجتماعية ، النظم الأساسية لمانيتوبا ١٩٧٥ ، ج — ٣٣ ، وقانون الصحة العقلية ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل ميم ١١٠ ، هى القوانين الأربعة التى تمنح وزير الصحة سلطة انشاء الوكالات ، والمنظمات ، والخدمات والوحدات الصحية ، والمستشفيات ، والوحدات العلاجية ووحدات التمريض والمجالس الصحية ، اللازمة لتقديم الخدمات الطبية . وهناك العديد من القوانين الأخرى والانظمة التى تنظم توفير الخدمات للنهوض بالصحة البدنية والعقلية .

فبموجب قانون الصحة العامة ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل عين ٢١٠ ، يكون وزير الصحة مسؤولا عن صحة الناس فى مانيتوبا ، وفى هذا الصدد يجوز له اجراء الاستفسارات وتقديم النصح للحكومة ، والتفتيش على المؤسسات والدخول فى اتفاقات مع السلطات المحلية ، وقد انشئ مجلس للصحة فى المقاطعة ، ويجوز تعيين مفتشى ومرضات الصحة العامة لتقييم الحالة الصحية للناس كل فى منطقته ولمعالجة مسائل مثل مكافحة الامراض ، والاشراف على مدى ملائمة المساكن ، والتفتيش على الاحوال الصحية والغذاء ، ولهؤلاء المفتشين والممرضات سلطة اعطاء الاوامر لتصحيح اى وضع لايفى بمعايير المقاطعة .

ويتضمن قانون تأمين الخدمات الصحية ، النظم الاساسيه لمانيتوبا ١٩٧٠ ، ج ٨١ ، الأحكام التاليه :

(أ) وضع خطة تأمين الخدمات الصحيه فى مانيتوبا لتوفير تأمين يشمل تكاليف خدمات المستشفيات والخدمات العلاجية وغيرها من الخدمات الصحية ،

(ب) انشاء لجنة الخدمات الصحية فى مانيتوبا لكى تقدم خدمات المستشفيات والخدمات العلاجية والصحيه الاخرى لسكان مانيتوبا ولاستحداث نظام للمستشفيات والمرافق والخدمات ذات الصلة ،

(ج) يتمتع كل ساكن فى مانيتوبا بالتأمين ومؤهل للحصول على الاعانات بموجب الخطة بدون أن يضطر الى دفع أقساط تأمينيه محددة للرعاية الصحيه ،

(د) تتأكد اللجنة من المحافظة على المعايير المناسبة فى المستشفيات والمرافق ذات الصلة وتقدم خدمات استشاريه للمستشفيات .

وبموجب قانون المستشفيات ، النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل حاء ١٢٠ :

(أ) لا يقوم أى شخص بتشغيل مستشفى فى مانيتوبا بدون رخصة تصدرها لجنة المستشفيات فى مانيتوبا ؛

(ب) تدار المستشفى طبقا للمعايير المذكورة فى القانون وأنظمة ؛

(ج) يجوز للمقاطعة ان تدفع اموالا للمستشفيات لأعمال التشييد ، والتعليم والتدريب .

وبموجب قانون الصحة العقلية :

(أ) يجوز لمدير الخدمات الطبية العقلية فى المقاطعة أو الموظف الطبى المسؤول باحدى مستشفيات المعتلين عقليا ، أن يدخل ويحتجز الاشخاص للفحص والعلاج ؛

(ب) يجوز للحكومة انشاء عيادات للصحة العقلية ؛

(ج) يجوز أى شخص ، أو شخص يعمل نيابة عنه / عنها ان يطلب العلاج فى مستشفى للمعتلين عقليا ويتعين فحصه / فحصها فى غضون ٢٤ ساعة ؛

(د) يجوز للممارس طبى التصديق على دخول شخص الى المستشفى ويجوز له اذن باحتجاز ذلك الشخص لمعالجته لفترة لا تتجاوز ٢١ يوما ؛

(هـ) تعتبر اساءة معاملة شخص معتل عقليا أو اهماله بشكل مقصود ، مخالفة ؛

(و) يجوز للحكومة انشاء مؤسسات ومدارس وورش وعيادات ومراكز استجمام من

أجل المعوقين ؛

(ز) يجوز للمحكمة ان تعلن أن شخصا ما معتلى عقليا وأن تأمر باحتجـــازه وادارة ممتلكاته / ممتلكاتها بواسطة لجنة مفوضة أو بواسطة مدير .

وبموجب قانون الممرضات المسجلات ، النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل صاد ٤٠ :

(أ) يكون اتحاد الممرضات المسجلات فى مانيتوبا مسؤولا عن تسجيل العضـوات وجميع المسائل المتصلة بالرعاية وبتشجيع مهنة التمريض ؛

(ب) يتعين على عضوات الاتحاد أن تحصلن على دبلوم من مدرسة للتمريـــض توافق عليه لجنة الاعتماد أو مجلس الاتحاد .

وبموجب قانون اتحاد ممرضات الصحة النفسية المسجلات ، النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل عين ١٧٠ :

(أ) يكون اتحاد ممرضات الصحة النفسية مسؤولا عن ايجاد مستوى مستنـــير للتمريض النفسى والابقاء عليه ، والنهوض بالصحة العقلية ، وتشجيع التدريب للممرضـات النفسيات ،

(ب) لا يمارس اى شخص العمل كممرضة نفسيه بدون ترخيص يصدره الاتحاد .

وبموجب قانون الممرضات العمليات المرخص لهن ، النظم الاساسية المنقحـــة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل ـعين ١٠٠ :

(أ) تقوم الممرضة العملية بالواجبات التى لا تتطلب الخدمات التى تؤديهـــا الممرضة المسجلة . ويتعين أن يوافق ممارس طبى على هذه الواجبات ،

(ب) يجوز انشاء المدارس لتدريب الممرضات العمليات ،

(ج) لا يمارس اى شخص العمل كممرضة عملية بدون ترخيص .

وبموجب قانون مؤسسة التسمم الكحولي ، النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبـــا ١٩٧٠ ، الفصل ألف ٦٠ ، انشئت المؤسسة فى مانيتوبا لمساعدة مدمنى المشروبـــات الكحولية ومعالجتهم واعادة تأهيلهم ، ونشر المعلومات واجراء البحوث أو المشاركة فيها .

وبموجب قانون المستحضرات الصيدلية ، النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠، الفصل عين ٦٠ ، لا تصرف أو تباع المواد السامة والعقاقير والأدوية المحددة الا بواسطة صيادلة مرخص لهم للحد من مخاطر سوء الاستخدام .

وبموجب قانون المساعدة فى تكلفة العقاقير المحددة ، النظم الأساسيه لمانيتوبا

١٩٧٣ ، ج — ٢٧ ، يجوز للحكومة ان تدفع تكلفة عقاقير محددة للشخص المؤهل أو لمن يعولهم .

وتشمل القوانين الأخرى التى تعزز الصحة والسلامة ما يلى :

قانون التشريح ، النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل ألف ٨٠

قانون خدمات صحة الاسنان ، النظم الاساسية لمانيتوبا ١٩٧٥ ، ج —٣٤

قانون العاملين فى صحة الأسنان ، النظم الأساسية لمانيتوبا ١٩٧٥ ، ج ٣٥

قانون تقنيات الأسنان ، النظم الأساسية لمانيتوبا ١٩٧٠ ، ج — ١٠٣

قانون الأنسجة البشرية ، النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل حاء ١٨٠

قانون احتجاز الأشخاص المسممين ، النظم الأساسيه المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل طاء ٩٠

قانون أخصائيى العلاج المهنى ، النظم الاساسية لمانيتوبا ١٩٧١ ، ج —١١٠

قانون قياس البصر ، النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل سين ٧٠

قانون أطباء العلاج الطبيعى ، النظم الاساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل عين ٦٥

قانون المستشفيات الخاصة ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل عين ١٣٠

قانون تدريب ممرضات الصحة النفسية ، النظم الأساسية المنقحة ١٩٧٠ ، الفصل عين ١٨٠

قانون مكافحة مرض الدرن ، النظم الأساسية المنقحة لمانيتوبا ١٩٧٠ ، الفصل راء ١٧٠

باء — معلومات بشأن تدابير مختلفة

(١) التدابير المتخذة للحد من معدل ولادة الأجنة الميته ووفيات الأطفال الرضع

تمارس ممرضات الصحة العامة التمريض السريرى فى مرحلة ما قبل الولادة ، وتقمن بزيارة جميع الاسر التى بها أطفال حديثى الولادة (مع تركيز خاص على المناطق الريفيه والفقيرة ، والمناطق التى تأوى المخلطين والهنود ومجموعات الأقليات المستولدة) وتساعدن الوالدين على تفهم عملية نمو الطفل (أنظر المادة ١٠ القسم باء (٢)) .

وقد استخدثت المستشفيات اجراءات الفحص المكثف للأطفال حديثى الولادة ، بما

فى ذلك الفحص الخاص بالغدة الدرقية للمواليد الجدد و "الأمنيو أسيد وريا س"

(٢) التدابير المتخذة من أجل النمو الصحى للأطفال

تقوم ممرضات الصحة العامة بزيارات دورية للأسر التى تحتاج دعما اضافيا لتربية الطفل . وبالاضافة الى ذلك توجد مستوصفات مجانية لمراقبة نمو الطفل وتطوره ، وتدفع أجور الزيارات لطبيب الأسرة من خلال خطة التأمين وتقدم ممرضات الأسنان المدربات خدمات خاصة بالاسنان لمجموعات عمرية مختارة من الأطفال وتقمن بزيارات منتظمة للاطفال الذين يعيشون فى المناطق النائية . وتشمل خدماتهن الفحص ، واستعمال مركب الفلورايد ، والتوجيه الغذائى وبعض العلاج .

(٣) التدابير المتخذة لحماية وتحسين جميع جوانب الصحة البيئية والصناعية ، ولمنع تلوث الهواء والأرض والمياه ، وللتغلب على الآثار العكسية للتنمية الحضرية والتصنيع الخ

<u>قانون البيئة النظيفة</u>

يعتبر قانون البيئة النظيفة ، النظم الاساسية لمانيتوبا ١٩٧٢ ، ج — ٧٦ ، والانظمة التى أقرت بموجبه، هو التشريع الرئيسى فى مانيتوبا الذى يتناول حماية البيئة.

وللوزير المسؤول عن ادارة القانون مهمة الاشراف والرقابة العامة ، بموجب القانون ، على جميع المسائل المتصلة بالحفاظ على البيئة وتحسينها ومنع ومراقبة تلوث البيئة . ويجوز للوزير تكوين لجان استشارية بغرض تقديم المشورة والمساعدة له . وقد شكل المجلس البيئى فى مانيتوبا ، على سبيل المثال ، لذلك الغرض .

وقد انشأ القانون لجنة البيئة النظيفة لتقوم بواجبات ووظائف مختلفة ممنوحة لها بموجب أحكامه .

ويدار القانون بواسطة شعبة ادارة البيئة بوزارة الشؤون الشمالية : ادارة البيئة وصحة وسلامة مكان العمل .

وتحظر الأقسام ٣ و ٤ و ٥ من القانون تلويث الهواء والتربة والمياه بشكل يتجاوز الحدود الموضحة بأمر لجنة البيئة النظيفة أو التى تحددها الأنظمة الموضوعة بموجب القانون .

وتتناول الانظمة التى أقرت بموجب القانون مسائل مثل : النفايات (النظام ٧٤/٢٥٩) ، المبيدات الحشرية (النظام ٧٤/١٥٦) ، مواقد حرق القمامة (النظام ٧٤/٣٣٤) ، المواد السائلة المتدفقة من مصانع الورق واللبات (النظام ٧٥/١٢٠) ، المواد المصرفة الى الهواء من أماكن صهر الرصاص الصغيرة (النظام ٧٧/١٤٠) ،

تحزين وتداول البنزين والمنتجات المتصلة به (النظام ٨٠/١٥٦) ، تحديد مواد معينة على أنها مواد خطيرة (النظام ٨١/١٥) ، التخلص من فصل اللبن (٧٦/١٨) ، عملية انتاج الماشية (النظام ٧٣/٣٤) ، أماكن التخلص من القمامة (النظام ٧٦/٢٠٨) ، شبكات ومراحيض خاصة للتخلص من مياه المجارى (النظام ٨١/٨٥) ، أماكن المعسكرات (النظام ٨٠/١١٢) ، وخطة ايمى لتدفئة الشوارع (النظام ٨٠/١٦٥) .

ويسمح القسم ٥ — ٢ (١) من القانون للوزير المكلف بادارته بان يصدر أوامر كتابية تتعلق بالتخلص من المواد الخطيرة أو بتخزينها أو تداولها أو نقلها . وبموجب النظام ٨١/١٥ حددت نيترات الامونيون ، وحامض الهيدروكلوريك ، وحامض النيتريك ، وكلوريد البايفينيل ، وحامض الكبريتيك ، أو أى مركب أو محلول يحتوى على هذه المواد ، على أنها مواد خطيرة ويجوز أن تخضع لأوامر الوزير وعند فشل مالك هذه المواد فى الامتثال لهذه الاوامر ، يجوز للوزير أن يستولى على المواد ويتخلص منها على نفقة المالك .

ويحدد القسمان ٧و٨ من القانون العقوبات الخاصة بانتهامات أحكامه أو أنظمته أو عدم الالتزام بأمر اللجنة . ويكون الفرد مسؤولا بعد تحقيق عاجل عن دفع غرامة عن كل يوم انتهك فيه القانون لا تزيد على ٥٠٠ دولار أما المؤسسة فتدفع غرامة لا تزيد على ٥٠٠٠ دولار .

تدابير بيئيه أخرى

أقر قانون مناطق الصيانة ، النظم الاساسية لمانيتوبا ، ١٩٧٦ ، ج — ٣٨ ، للأغراض الرئيسية التالية : صيانة الموارد ومراقبتها واستخدامها استخداما حكيما من خلال اقامة مناطق للصيانة .

وينص قانون مساعدة الصيادين ومسؤولية الملوثين ، النظم الاساسية لمانيتوبا ١٩٧٠ ، ج — ٣٢ ، على تقديم مبالغ بطريق القرض أو خلافه ، للأشخاص العاملين فى صناعة الصيد التجارية والذين يعانون خسارة مالية بسبب حظر اخراج السمك من المياه المقاطعة نظرا لتلوث السمك نتيجة لتلوث تلك المياه . ويجوز الأشخاص المتضررين والحكومة ، مقاضاة الشخص المسؤول عن التلوث . ويجوز للحكومة ان تسترد من الشخص المسؤول عن التلوث قيمة الخسارة أو المبالغ المدفوعة كتعويض .

وتتناول بعض الانظمة التى أقرت بموجب قانون الصحة العامة حماية مصادر المياه والدخان والتخلص من القمامة .

(٤) مشاريع شاملة وتدابير محددة ، بما فى ذلك برامج التطعيم لمنع ومعالجة ومراقبة الأمراض الوبائية والمتوطنة والمهنية وغيرها من الأمراض والحوادث فى المناطق الحضرية والريفية .

ترصد ممرضات الصحة العامة الوضع بالنسبة لتطعيم الأطفال . ويشمل التطعيم الذى يقدم بالمجان فى العيادات الصحية وبواسطة اطباء ممارسين ، السعال الديكى والتيتانوس وشلل الاطفال والحصبة والحصبة الألمانية وعندما تظهر مخاطر خاصة ، يوجد تطعيم بالمجان بالنسبة للحصبة الالمانية والجدرى وداء الكلب والكوليرا والتيفود . ويوزع مصل الغلوبولين بالمجان للمصابين بالصفراء . وتقدم برامج العقاقير للأشخاص المعرضين للحمى الروماتيزمية . وحيثما تنشأ الحاجة ، قد تكون هناك برامج لتطعيم الأشخاص الاكثر عرضة للاصابة ، بالانفلونزا وبرامج الرش بطريق الجو للتقليل من الناموس، وغيرها من التدابير المتعلقة بمكافحة الأمراض .

(٥) خطط شاملة وتدابير محددة لكفالة خدمات صحية كافية ، بما فى ذلك الرعاية الطبية الكافية فى حالة المرض أو الحوادث لجميع المجموعات العمرية وجميع فئات السكان الاخرى ، بما فى ذلك سكان المناطق الريفية بصفة خاصة .

وردت المعلومات الخاصة بنظام الخدمات الصحية فى مانيتوبا فى القسم ألف أعلاه وأدناه تحت بند (٦) . وقدم تقرير كندا عن المواد من ٦ الى ٩ من العهد أيضا معلومات عن برامج الرعاية الصحية فى مانيتوبا (E/I978/8/Add . 32 ، الصفحات ١٨٥ ـ ١٨٧) .

(٦) السمات الرئيسية للاتفاقات القائمة المتعلقة بتوفير الرعاية الطبية وطرق تمويلها

يحصل جميع سكان مانيتوبا على علاج طبى ، واستشفاء وعدد من المنافع الاضافية للرعاية الصحية المؤمنة . ولا تفرض اية أقساط تأمينيه ، اذ أن التمويل يأتى من ايرادات عامة . ويسجل السكان أنفسهم فى برامج التأمين . وتوجد فترة انتظار تصل الى ثلاثة أشهر للشخص الذى انتقل الى مانيتوبا من مقاطعة أخرى . ويمكن عمل ترتيبات مع خطة التأمين الصحى فى المقاطعة السابق الاقامة بها للحصول على المنافع الى أن تصبح التغطية فى مانيتوبا نافذة . ويشمل المهاجرون النازحون بالخدمات الطبية وخدمات المستشفيات على الفور . وتوجد فترة انتظار مدتها ٢٤ شهرا للسماح للمقيمين الجدد بالدخول فى دور الرعاية الشخصية باستثناء أولئك الذين يكونون قد سبق لهم أن أقاموا فى مانيتوبا لمدة ٣٠ عاما أو أكثر .

وبالنسبة للرعاية الطبية ، يجوز للاشخاص اختيار طبيبهم . وتشمل بالتأمين زيارتهم لعيادات الاطباء ، والزيارات المنزلية ، والخدمات التى يحصلون عليها فى المرافق الصحية . كذلك تشمل رسوم الخدمات الخاصة بتقويم العمود الفقرى وخدمات الابصار ، وتقدم الخدمات الخاصة بالأسنان فى المستشفيات .

وتشمل رعاية المستشفى جناح الاقامة القياسى والوجبات وخدمات التمريض والمختبر والتشخيص بالاشعاع وغيره من الخدمات التشخيصية ، والعقاقير والامدادات الجراحية

التى تقدم فى المستشفى ،وتشمل خدمات المريض الخارجى . وتقدم مستشفيات عامة خدمات الصحة النفسية التى تشمل المرضى المقيمين أو غير المقيمين بالمستشفى . وتقدم وزارة الصحة ، وليس برنامج التأمين ، الرعاية فى المصحات العقلية المتخصصة .

وتقدم الرعاية المنزلية بدون أجر للأشخاص الذين قيموا باعتبارهم فى حاجة الى خدمات منزلية . واستنادا الى احتياجات الرعاية يجوز تقديم واحدة أو مجموعة من خدمات الرعاية المنزلية التالية ، التمريض وتدبير المنزلى والعلاج والامدادات والمعدات الطبية بما فى ذلك خدمات طوعيه كالزيارة الودية والوجبات وتسليم الشحنات والنقل والخدمات المتنوعة التى يؤديها شخص يستخدم لهذا الغرض فى الحى .

وتتوفر الاماكن المناسبة للرعاية الشخصية للأشخاص الذين لا يمكن تلبية احتياجاتهم للرعايةفى المنزل . وتقوم لجنة بتقييم طلب الدخول الى احدى دور الرعاية الشخصية وتقرر مستوى الرعاية الذى يحتاجه مقدم الطلب . ويدفع من يسمح لهم بدخول دور الرعاية الشخصية رسم اقامة فى حين تقدم المقاطعة باقى التكلفة .

وتغطى الرعاية الصيدلية المتعلقة بالعقاقير الموصوفة حتى ٨٠ بالمائة من التكلفة باستثناء الـ ٥٠ دولارا الأولى التى ينفقها سنويا من تبلغ أعمارهم ٦٥ عاما أو أكثر وحتى ٨٠ بالمائة من التكلفة ابستثناء الـ ٧٥ دولارا الاولى التى ينفقها سنويا الاشخاص دون سن ٦٥ عاما .

جيم - البيانات الاحصائية وغيرها من البيانات المتاحة بشأن اعمال الحق فى الصحة ولا سيما الاحصاءات بشأن وفيات الاطفال الرضع وعدد الاطباء لكل ساكن وعدد المستشفيات وأسرتها الخ

كان عدد أسرة المستشفيات بالنسبة لكل ألف نسمة من السكان فى ٣١ آذار / مارس ١٩٨١ :

العلاج الفعلى	٥ر٣
العلاج الممتد	١ر٠
الرعاية الشخصية	٦ر٩

وكان عدد السكان لكل ممارس طبى بالنسبة لمانيتوبا هو ٥٤٧ شخصا فى آذار / مارس ١٩٨١ .

٥ - نيوبرانسويك *

المادة ١٠ : حماية الأسرة والأمهات والاطفال

ألف - حماية الأسرة

(١) القوانين الأساسية

أصبح قانون خدمات الأسرة والطفل والعلاقات الأسرية ، النظم الاساسيه لنيوبرانسويك ١٩٨٠ ، ج - جيم - ٢ - ١ ، نافذا فى أيلول / سبتمبر ١٩٨١ . ويعزز هذا القانون مجموعة التشريعات القائمة المتعلقة بالأسرة .

ولوزارة الخدمات الاجتماعية برامج عديدة لمساعدة الأسر . وخلال العام الماضى كان التركيز منصبا على الخدمات التى تساعد الأسرة على التماسك .

وتشمل هذه الخدمات ، تدبير المنزل والارشاد والخدمات المالية لدعم الاسرة فى مواصلة القيام بوظيفتها وبذلك تتحسن الحياة الأسرية والرعاية المقدمة للأطفال .

وتدرك مقاطعة نيو برانسويك أن الاسرة هى الوحدة الاجتماعية الاساسية للمجتمع . وتساعد الحكومة الاسر على النهوض بمسؤولياتها من خلال البرامج المتاحة المختلفة .

وتحدد ديباجة قانون خدمات الأسرة والطفل العلاقات الاسرية الغرض من القانون وفلسفته على النحو التالى :

" حيث أن الأسرة توجد بوصفها الوحدة الاساسيه للمجتمع ، ولا ينفصل رفاهها عن الرفاه العام ؛ و

" حيث ان حقوق الطفل يتمتع بها الطفل نفسه أو الاسرة ؛ و

" حيث ان للاطفال حقوقا وحريات أساسيه لاتقل عن حقوق وحريات الكبار ، الحق فى ضمانات خاصة وفى المساعدة فى الحفاظ على تلك الحقوق والحريات وفى تطبيق المبادئ الواردة فى القانون الكندى للحقوق وأماكن أخرى ، وحق الاستماع اليهم والمشاركة فى العمليات التى تؤدى الى أحكام تؤثر عليهم ومقدورهم تفهمها ؛ و

" حيث انه يحق للأطفال فى كل حالة يكون لهم فيها حقوق

* أعدت هذا التقرير حكومة نيوبرانسويك

أو حريات قد تتأثر بهذا القانون بأن يحاطوا علما بماهية تلك الحقوق والحريات ، وحيث يكون بمقدورهم تفهمها ، و

" حيث أنه من المعترف به أن الحقوق والحريات الأساسية للأطفال وأسرهم تشمل الحق فى أقل قدر من اقتحام حياتهم الخاصة والتدخل فى حريتهم بشكل يتفق مع مصالحهم ومصالح أسرهم ومصالح المجتمع ، و

" حيث أنه من المقبول أن للوالدين مسؤولية رعاية اطفالهما والاشراف عليهم وأنه لا ينبغى ابعاد الأطفال عن الاشراف الابوى سواء جزئيا أو كليا الا عندما تكون جميع التدابير الأخرى غير ملائمة ، و

"حيث انه من المعروف أنه عندما يكون من الضرورى ابعاد الاطفال عن رعاية واشراف والديهم ينبغى كفالتهم ، قدر الامكان ، كما لو كانوا تحت رعاية وحماية والدين حكيمين يعملان بوازع من ضميرهما ،و

" حيث أنه من المعترف به أن كبار السن والعاجزين والمعالين تحق لهم الحماية وبامكانهم الاستفادة من الخدمات الاجتماعية التى تكفل فرصة النمو الشخصى ، و

" حيث أنه من المعترف به أن الخدمات الاجتماعية أساسيه لمنع أو التخفيف من المشاكل الاجتماعية والاقتصادية المرتبطة بها التى تواجه الأفراد والأسر ، و

" حيث أنه من المعترف به أن حقوق الاطفال والأسر والافراد يتعين ضمانها بحكم القانون ، وأن تدخل المقاطعة فى شؤون الافراد والاسر لحماية وتأكيد هذه الحقوق يتعين أن تنظم بحكم القانون ،

" لذلك ، فان صاحبة الجلالة تضع بالتشاور مع المجلس التشريعى لمقاطعة نيو برانسويك وبموافقته ، ما يلى: ... "

وقد بدأت مقاطعة نيو برانسويك نظام محكمة الأسرة لأول مرة فى عام ١٩٧٢ . وبهذه المحاكم خدمات دعم مكثفة ، بما فى ذلك تلقى المشورة والارشاد عن طريق موظف نشاط اجتماعى فنى ، وكذلك الأعمال المحاسبية الخاصة بالمحكمة والتنفيذ التلقائى لأحكام الاعالة .

وفى عام ١٩٧٩ أدخل نظام محاكم الأسرة الموحدة . وتقوم المحكمة الموحدة على أساس للمشاركة فى التكلفة بين الاتحاد والمقاطعة . ولمحكمة الأسرة الموحدة ولاية النظر

فى جميع المشاكل القانونية التى تضر بالأسر . وتستبعد المحكمة تجزئة الولاية التى كانت تتطلب فى الماضى الاستماع الى مختلف الجوانب القانونية لمشكلة أسرية فى محاكم مختلفة . وتشجع المحكمة الجديدة وتساعد الأسر بما لها من خدمات دعم ضرورية ، على حل مشاكلها قدر الامكان دون ان تضطر الى المثول امام قاض .

وتوجد ولاية محكمة الأسرة الموحدة فى قانون القضاء ، النظم الاساسية المنقحة فى نيو برانسويك ١٩٧٣ ، ج - ياء - ٢ ، بصورته المعدلة فى ١٩٧٨ ، ج - ٣٢ :

" شعبة الأسرة " :

" ١١ (١) فى الأقسام من ١١ الى ١١ - ٦

" (النظام القضائى) يعنى النطاق القضائى الذى يجوز لشعبة الاسرة ممارسة ولايتها فيه ،

" (الدعوى) تشمل أية دعوى أو قضية أو مسألة أو التماس أو طلب .

" ١١ (٢) يجوز لرئيس دائرة مجلس الملكة الخاص أن يشير بجواز قيام أى قاض فى شعبة المحاكمة بالاستماع والبت فى أى دعوى ترد الى شعبة الأسرة عندما لا يتمكن قاض من شعبة الأسرة من اتخاذ اجراء ولأى سبب من الأسباب ، ولهذه الاغراض يعتبر كل قاض من شعبة المحاكمة قاضيا فى شعبة الأسرة .

" ١١ (٣) لشعبة الأسرة الولاية المخولة لشعبة المحاكمة .

" ١١ (٤) بمقتضى القسم الفرعى (٥) تشكل شعبة الأسرة للاستماع والبت فى الدعاوى المتعلقة بالمسائل الواردة فى الجدول ألف ، ولتلك الاغراض يجوز لشعبة الأسرة أيضا ان تمارس الولاية المخولة لمحكمة الطلاق وقضايا الزواج ولمحكمة مقاطعة نيو برانسويك ، ولمحكمة الأحداث ولمحكمة الحسبية ، والولاية المخولة لقاض تلك المحاكم وأن تمارس دون ان تحد من المجال اعلاه ، الولاية المخولة لمحكمة أو قاض بموجب أى حكم ورد ذكره فى الجدول باء .

" ١١-٣ (١) بمقتضى اى قانون آخر ، سواء كان تشريعا للمقاطعة او لبرلمان كندا ، ينطبق على الدعاوى الموجودة فى شعبة الأسرة ، يجوز لقاضى شعبة الأسرة ان يستمع كليا أو جزئيا لاية دعوى فى محاكمة علنية أو سرية ، وينبغى للقاضى عند ممارسته لبصيرته أن يأخذ بعين الاعتبار فى كل حالة

(أ) المصلحة العامة فى سماع الدعوى فى محاكمة علنية ؛
(ب) أى ضرر أو حرج محتمل قد يلحق بأى شخص اذا أزيح النقاب عن مسائل ذات طابع خاص فى محاكمة علنية ؛ و
(ج) أى بيان أوضاع مقدم من الأطراف .

" ١١ ـ ٣ (٢) حيثما تنظر دعوى فى شعبة الاسرة فى جلسة سرية ، يجوز للقاضى أن يمنع أو يتسبب فى منع جميع الاشخاص غير المحامى والشهود فى الدعوى من دخول المحكمة ويجوز له ، بما له من بصيرة ، أن يسمح لاشخاص آخرين كالقاضى ، بالحضور .

" ١١ ـ ٤ (١) بناء على طلب من طرف واحد أو بناء على تحرك شخص منه ، يجوز لقاضى من شعبة الأسرة ، أن يشير على محامى الاسرة أو أخصائى اجتماعى أو موظف ملاحظة أو شخص آخر وافقت عليه شعبة الأسرة لهذا الغرض وليست له علاقة مسبقة بأطراف الدعوى ، بتقديم تقرير عن أحد أطراف الدعوى، أو عن أى شخص آخر يرى القاضى انه يرتبط بالمسألة موضوع الدعوى " .

وقد خولت محكمة الأسرة الولاية على المسائل التالية .

الجدول ألف

تكوين العلاقة الزوجية
فصم عرى الزوجية وابطال الزواج
توتر العلاقة الزوجية
الانفصال عن طريق القضاء
حقوق الملكية ، فى المنازعات التى تنشأ بين أعضاء الاسرة الواحدة بما فى ذلك التركة والتقسيم والبيع ، والتسويات
رد الحقول الزوجية
اعالة من كان يعولهم المتوفى
نفقة الزوجة واعالتها وحمايتها
اعالة الأطفال
اعالة الوالدين
تنفيذ أحكام النفقة والاعالة
دعاوى الضم
كفالة الاطفال وامكانية الوصول اليهم
التبنى

اعلان الحالة ، بما فى ذلك صحة الزواج ، وشرعيته واضفاء الطابع الشرعى عليه

الاتهامات او الدعاوى بموجب القانون الجنائى فى كندا فيما يتعلق بجرائم السفاح وغيرها من الجرائم الجنسية التى يرتكبها فرد بالأسرة فى حق فرد آخر من نفس الأسرة ، وبافساد الاطفال ، وعدم توفير الضروريات ، والتخلى عن الاطفال واختطافهم عن طريق أفراد من نفس الاسرة ، وتعدى فرد فى أسرة على فرد آخر من نفس الأسرة وقيام فرد فى اسرة بسرقة فرد آخر فى نفس الأسرة

الاتهامات أو الدعاوى المقدمة بموجب اى من النظم الاساسية فى المقاطعة ضد شخص دون سن السادسة عشر فيما يتعلق بجريمة ٠

الاتهامات أو الدعاوى المقدمة ضد شخص فيما يتعلق بمخالفة بموجب نظام أساسى فى المقاطعة ، ضد فرد آخر فى أسرته

الاتهامات أو الدعاوى المقدمة بموجب قانون الاحداث المنحرفين

الوصاية على الشخص وأملاك القصر

الموافقة على العلاج الطبى للقصر

أعمال الاضرار عندما يكون المدعى عليه ، أو أى مدعى عليه، فردا فى أسرة المدعى

حبس أو احتجاز أو سجن أى شخص ، أو ادارة أملاكه لأسباب ادمان المشروبات الكحولية أو المرض العقلى أو عدم الكفاءة العقلية أو العجز البدنى أو العقلى

تغيير الاسم

قرينة الوفاه

وتندرج القوانين التالية فى نطاق ولاية محكمة الأسرة .

الجدول بـــاء

قانون تغيير الاسم
قانون خدمات الأسرة والطفل والعلاقات الأسرية
القانون الجنائى لكندا ١٥٠ ، ١٥٣ ، ١٦٦ ، ١٦٨ ، ١٩٧ ، ٢٠٠ ، ٢٢٤ ، ٢٤٥ ، ٢٤٩ ، ٢٥٠ ، ٢٨٩ (٢)
قانون الطلاق (كندا)

قانون محكمة الطلاق
قانون الوصاية على الاطفال
قانون الاحضار
قانون الاشخاص العاجزين
قانون القضاء وقواعد المحاكم
قانون محاكم الاحداث
قانون الأحداث المنحرفين
قانون الزواج
قانون ممتلكات المرأة المتزوجة
قانون الحصول على الموافقة الطبية فى حالة القصر
قانون الصحة العقلية
قانون قرينة الوفاة
قانون المحاكم الحسبية القسم ١٠٥
قانون الملكية
قانون التنفيذ المتبادل للأحكام
قانون التنفيذ المتبادل لأحكام الاعالة
قانون المدارس
قانون اعالة أسر المتوفين عن وصية
قانون مدارس التدريب
قانون معالجة مدمنى المسكرات

يحدد قانون خدمات الأسرة والطفل والعلاقات الأسرية (المشار اليه فيما بعد بالقانون) حقوق الأطفال بشكل محدد .

وتقدم وزارة الخدمات الاجتماعية خدمة شاملة فيما يتعلق بالتبنى . ويصف القانون مسؤوليات وزير الخدمات الاجتماعية فى عمليات التبنى وتعترف بالخدمات المتاحة من خلال وزارته . ويحمى القانون حق الوالد فى أن يختار دار التبنى للطفل ويزيد العقوبات بالنسبة لأى شخص يتدخل فى هذا الحق . ووضعت قيود زمنية لحماية مصالح الوالد الأصلى ، ومصالح الطفل والأباء بالتبنى ويمنح القانون ايضا الحق فى الحصول على المعلومات بشأن التبنى .

ويتضمن القانون حكما بالنسبة لحماية الشباب الذين تساء معاملتهم أو يتم اهمالهم . وينص القانون على تقييم تلك المسائل حيثما وجد شك فى حدوث اساءة أو اهمال ، والتزام الوزارة باتخاذ تصرف اذا كان الشاب يحتاج الى حماية ، وبالاضافة الى ذلك ، سلطات المحكمة التى تخول القيام بتصرف لايمكن تسويته من خلال وسائل اختيارية .

ويقصد بالاحكام المتصلة بالدعم ، اتخاذ التدابير التى تتيح تنفيذ التزامات الدعم لكلا الزوجين ولأطفالهما بصورة متكافئة .

وتعتبر التزامات الدعم متبادلة بين الازواج والزوجات وتمتد الى الرجال والنساء الذين عاشوا معا لفترة لا تقل عن ثلاث سنوات أو حيث يوجد طفل وعلاقة دائمة الى حد ما .

وينص القانون على تقديم وزير الخدمات الاجتماعية لطلب خاص بدعم شخص معال يحصل على مساعدة اجتماعية وبذلك يوسع من سلطة الوزير فى هذا المجال .

ويستند الدعم الى الحاجة وليس القصور ، ويعدد القانون قائمة الاعتبارات التى يتعين على المحكمة أن تراعيها عند تقرير المبلغ . ويقصد بتلك الأحكام المتصلة بوضع الأطفال ازالة عدم الشرعية وتوفير اجراءات واضحة لتأسيس الأبوة .

ويولى الاطفال وضع متساو بوصفهم اطفالا الوالدين طبيعيين سواء ولدوا فى اطار الزواج أو خارجه .

وألغى التمييز بين الأطفال الشرعيين وغير الشرعيين فيما يتعلق بالاطفال المولودين قبل أو بعد القانون الجديد ، وتحددت علاقات النسب على أساس علاقة الوالد - الطفل .

وحدد القانون قرائن الأبوة ، ويجوز للمحكمة ان تعلن أبوة والدية الطفل على أساس قرينة قانونية الا اذا ثبت العكس

ويجوز لأم لطفل ولرجل ايداع اعلان قانونى لدى المسجل العام للاحصاءات الحيوية يفيد بأنهما والدا الطفل .

ويجوز للمحكمة أن تسمح للأطراف بأن تقدم ما يثبت نتائج اختبارات الدم وغيرها من الاختبارات التى قد تكون ذى صلة بالأبوة وأن تستخلص الاستنتاجات من امتناع أى طرف عن اختيار تلك الاختبارات . ومع ذلك ، فان الاختبارات لا تتم الا بموافقة الشخص المعنى .

(٢) الـــزواج

يوجد التشريع المتصل بالزواج فى مقاطعة نيو برانسويك فى قانون الزواج ، النظم الاساسية المنقحة فى نيو برانسويك ١٩٧٣ ، ج - ميم - ٣ . ويتضمن القسم ١٦ حكما يتعلق بطلب الاذن بالزواج :

" ١٦ (١) يقدم طلب اصدار اذن بالزواج بالطريقة التالية : يحضر الطرفان الراغبان فى الزواج أمام القائم باصدار اذونات الزواج ، وبعد فحصهما كل على

حدة يقوم كل منهما بكتابة شهادة خطية ، بالشكل الذى يحدده النظام الخاص بذلك ، تنص على :

" (أ) المدينة أو البلدة أو القرية او الابرشية التى يعتزم ابرام الزواج فيها ، والشخص الذى سيتولى ابرامه ؛

" (ب) اعتقاده أو اعتقادها بعدم وجود اية علاقة نسب أو صلة دم قبل الزواج أو اى سبب قانونى آخر او عائق قانونى يمنع او يعوق ابرام الزواج ؛

" (ج) عمر صاحب الافادة وان الطرف الآخر فى عقد الزواج أتم سن الثامنة عشر عاما ، أو أنه دون سن الثامنة عشر عاما ، حسبما يكون عليه الحال ؛

" (د) الحقائق اللازمة لتمكين مصدر الاذن من الحكم فيما اذا كانت الموافقة المطلوبة قد أعطيت فى حالة عدم بلوغ الطرف الثامنة عشر عاما أم لا ، وما اذا كانت تلك الموافقة ضرورية أم لا ؛

" (هـ) حالة الاطراف وحياتهم ، وما اذا كان طرف ما أعزب أم عانس أم ارمل أم ارملة أو شخص مطلق طبقا للحقائق ؛

" (و) المعلومات الاخرى او الاضافية التى قد يجوز لرئيس حكومة المقاطعة ان يحددها .

" ١٦ (٢) تؤخذ الشهادات الخطية وتوقع أمام القائم باصدار اذونات الزواج والذى يقدم الطلب اليه .

" ١٦ (٣) يتأكد مصدر الاذن قبل أن يحلف مقدم الطلب اليمين من ان الاخير يعلم درجات النسب وعلاقة الدم التى تمنع ابرام الزواج " .

واذا كان اى من الطرفين دون سن الثامنة عشر عاما يلزم الحصول على موافقة الأب أو الأم . واذا كان الاب والام متوفيين أو عاجزين لسبب ما عن اعطاء الموافقة ، يتعين الحصول على موافقة الوصى .

ويمكن ان تبرم الزيجات فى المقاطعة بواسطة: وزير أو قس أو حاخام أو مفوض أو ضابط اركان ، أو ضابط آخر مقلد فى جيش الخلاص ، أو كاتب فى المحكمة الملكية فى نيو برانسويك

ولا يزال القانون العرفى مطبقا فى نيو برانسويك فيما يتعلق بالحد الادنى للسن ، بمعنى انه يتعين على الاناث أن يبلغن ١٢ عاما والذكور ١٤ عاما قبل أن يكون بمقدورهم الزواج ، حتى مع وجود الموافقة . ويتعين تسجيل جميع الزيجات فى فرع الاحصاءات الحيوية بوزارة الصحة .

(٣) تأسيس الأسرة : توفير المسكن والمنح الأخرى

نص قانون الاسكان فى نيوبرانسويك ، النظم الاساسية المنقحة فى نيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج — نون ٦ ، على انشاء مؤسسة للاسكان . وتقدم المؤسسة القروض للأفراد ذوى الدخل المنخفض بغرض مساعدتهم فى تشييد مسكن . ويتضمن القانون حكما يتعلق باعطاء منحة قيمتها ٥٠٠ دولارا لشاغلى منزل جديد للمرة الاولى .

وقد وضع برنامج الاسكان الريفى والوطنى ، وهو مشروع مشترك بين الاتحاد والمقاطعة لتوفير الاسكان للأسر منخفضة الدخل وللهنود الذين لا يتمتعون بوضع شرعى فى المناطق الريفية أو المجتمعات الصغيرة .

(٤) تدابير ترمى الى صيانة وتعزيز وحماية الأسرة

يحصل سكان المقاطعة على اعانة أسرة بموجب الخطة الاتحادية ، ويحصل دافعوا الضرائب على خصم ضريبى يتوقف على عدد الاطفال المعالين بموجب قانون ضريبة الدخل .

وينص قانون ضريبة التعليم والخدمات الاجتماعية ، النظم الاساسية المنقحة فى نيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج — قاف — ١٠ ، فى القسم ١١ ، على الاعفاءات التالية التى تعتبر مفيدة بصفة خاصة للاسرة :

" ١١ لن يكون المستهلك مسؤولا عن دفع ضريبة فيما يتعلق باستهلاك السلع التالية :

" (أ) الغذاء والمنتجات الغذائية الخاصة بالاستهلاك الآدمى من حيث جرى شراؤها ؛

" . . .

" (ب) العقاقير والادوية التى تشترى بناء على روشتة من ممارس طبى أو طبيب أسنان ، أو طبيب بيطرى ؛

" . . .

" (ك) الكتب المدرسية ؛

" . . .

" (ج ج) لوازم الفصول المدرسية ؛

" (د د) الملابس ؛

" (هـ هـ) الاحذية " .

كما ذكرنا آنفا فانه من الاهتمامات الرئيسية لوزارة الخدمات الاجتماعية توفير الخدمات للأسر . وتتولى هذه الوزارة خدمات الرعاية النهارية ولها مسؤولية تشريعية فى الترخيص لمراكز الرعاية النهارية فى انحاء المقاطعة لضمان قيام المراكز العاملة فى

نيو برانسويك بتوفير خدمات مرضية وان تكون على علم بالاحتياجات الاجتماعية والمالية .

ويتعين على أى مركز للرعاية النهارية يقدم الرعاية لأكثر من خمسة أطفال أن يحصل على ترخيص ، كما يتعين ان يحقق معايير السلامة والصحة والتغذية ومخصصات كل فرد والحيز المكانى والمعدات .

وحتى تكون الاسرة مؤهلة للحصول على دعم يتعلق بالرعاية النهارية يتعين عليها ان تكون فى " حاجة اجتماعية " الى الخدمة ، وهى الحاجة التى عرفت بانها وضع يعمل فيه أحد الوالدين أو كليهما فى التدريب ، أو يحضران برنامجا لاعادة التأهيل أو العلاج أو حيثما يكون للطفل حاجة خاصة الى الخدمة . ويتعين على الأسرة أن تظهر ايضا احتياجها المالى الى دعم خاص بالرعاية النهارية . وتتحدد هذه الحاجة بدراسة الدخل الاجمالى للأسرة (بما فى ذلك اعانة الأسرة) وحجم الأسرة فيما يتعلق للتكلفة الكلية للرعاية النهارية .

وتعتبر مدرسة مستشفى الدكتور وليام ف . روبرتس احدى مؤسسات رعاية الطفل الهامة فى المقاطعة . وتوجد بهذه المؤسسة تسهيلات خاصة بالتشخيص والتقييم والعلاج للأطفال المعوقين عقليا وبدنيا .

باء — حماية الأمومة

(١) القوانين الاساسية ، والأنظمة الادارية والاتفاقات الجماعية المنظمة للجوانب المختلفة لحماية الأمومة

ان القانون الرئيسى المتعلق بحماية الأمومة هو قانون الحد الأدنى لمعايير العمالة ، النظم الاساسية المنقحة فى نيو برانسويك ١٩٧٣ ، ج . ميم — ١٢ . ويحظر القانون على صاحب العمل أن يرفض تشغيل أمرأة حامل لأسباب خاصة بحملها . ويحدد القانون ايضا الفترة الزمنية المسموح بها للمرأة الحامل بالتغيب خلالها عن العمل .

وتتناول سياسات الموظفين الثابتة الموضوعة بموجب قانون علاقات العمل فى مجال الخدمة العامة ، النظم الاساسية المنقحة فى نيو برانسويك ١٩٧٣ ، ج — عين ٢٥ ، أجازة الوضع .

وان تحليل ٢٥٢ اتفاقا جماعيا موضوعة فى ملفات وزارة العمل والقوة العاملة (من بين حوالى ٦٠٠ اتفاقا موجود فى المقاطعة يكشف عن ان ١٤ بالمائة منها تقريبا يتضمن أحكاما تشير الى مدة أجازة الوضع ، و ٨ر٠ بالمائة يتضمن اشارة الى أجر أجازة الوضع ، و ١ر١١ بالمائة تتضمن اشارة الى وضع الاقدمية خلال أجازة الوضع .

وفيما يلى عينة احصائية للفقرات التى تشير الى أجازة الوضع فى الاتفاقات الجماعية .

الاتفاق الجماعي رقم ١

يتاح للموظفة التي تمضي عاما أو اكثر من الخدمة المتصلة والتي تتغيب نتيجة للحمل ، الاختيار بين طلب الحصول على أجازة بدون أجر أو الاستقالة .

وينبغي الا تزيد تلك الأجازة عن فترة أربعة (٤) أشهر ، ومع ذلك ، يجوز ان تمنح أجازات لمدة اضافية تصل الى شهرين (٢) اذا ما أوصى طبيبها بذلك كتابة الى الشركة .

ويتعين على الموظفة التي ترغب في العمل بعد الشهر السابع من الحمل أن تقدم شهادة طبية بالموافقة على ذلك من الطبيب المشرف عليها . وفي حالات الأجازة نتيجة للحمل ، يجوز شغل الوظيفة بموجب بديلة مؤقتة . ويتعين تقديم اخطار العودة الى العمل للشركة قبل عودة الموظفة بثلاثة أسابيع على الأقل . وتعاد الموظفة العائدة الى وظيفة معادلة لها . ويكون للموظفة التي تختار عدم العودة الى العمل بعد انتهاء أجازة الوضع ، الأفضلية — بناء على طلبها — في شغل أية وظيفة شاغرة تكون مؤهلة لها .

الاتفاق الجماعي رقم ٢

١١—٧ تمنح أجازة التغيب بسبب الوضع رهنا بما يلي :

(ألف) ينبغي للموظفة ان تعبر عن نيتها في العودة الى العمل وتقدم طلبا رسميا للحصول على أجازة قبل القيام بها ؛

(باء) يجوز للموظفة التي تغادر الشركة بسبب الحمل ، أن تفعل ذلك والا تفقد أقدميتها خلال مدة لا تقل عن ستة (٦) أسابيع قبل الولادة ولا تزيد على أحد عشر (١١) اسبوعا بعد ولادة الطفل ؛ ولا يجوز أن تزيد المدة الكلية عن سبعة عشر (١٧) أسبوعا ،

(جيم) يتعين على الموظفة أن تطلب العودة من أجازة الوضع وأن تعاد بنفس المرتب وفي نفس الوظيفة التي كانت تشغلها قبل منحها أجازة الوضع علاوة على أية زيادة عامة يجوز أن تكون قد منحت لها خلال فترة الاجازة ؛

(دال) تحتفظ الموظفة بأقدميتها وهي في أجازة الوضع ولا يتأثر تاريخ أقدميتها الأصلية .

الاتفاق الجماعي رقم ٣

٢٣ — ١ يسمح للموظفات الحاصلات على أجازة وضع باستخدام عشرة (١٠) أيام

من رصيد أجازتهن المرضية المتجمعة وهن فى أجازة وضع ، بدءا باليوم الأول لأجازة الوضع

٢٣ ـ ٢ اذا لم تعد الموظفة الى العمل عقب أجازة الوضع ، تقوم بدفع تعويض الى صاحب العمل عن الأجازة المرضية الممنوحة .

٢٣ ـ ٣ تخطر الموظفة الحامل المؤسسة أو الوكالة بالتاريخ المتوقع للولادة قبل الأسبوع العشرين (٢٠) من حملها .

٢٣ ـ ٤ بالنسبة للموظفات العاملات فى الرعاية المباشرة للمرضى ، تبدأ أجازة الوضع قبل التاريخ المتوقع للولادة بستة (٦) أسابيع على الأقل .

٢٣ ـ ٥ بناء على طلب الموظفة ، يجوز لها ان تبدأ أجازة الوضع قبل الستة (٦) أسابيع المذكورة فى البند ٢٣ ـ ٤ لأسباب صحية .

٢٣ ـ ٦ يجوز لصاحب العمل أن يطلب من الموظفة الحامل أن تبدأ أجازة الوضع فى أى وقت عندما يرى أن مصلحة الموظفة تتطلب ذلك .

٢٣ ـ ٧ (أ) لا تنتهى أجازة الوضع قبل مضى ستة (٦) أسابيع على الولادة .
(ب) تمنح أجازة التغيب بدون أجر بحيث لا تزيد على ثلاثة أشهر ونصف (٣٫٥) من الولادة ، على أن تطلب الموظفة تلك الأجازة قبل التاريخ المتوقع للولادة بستة (٦) أسابيع .
(ج) اذا رغبت الموظفة فى العودة الى العمل بعد اكمال أجازة الوضع العادية الخاصة بها (طبقا للبند ٢٣ ـ ٧ (أ)) ، تخطر صاحب العمل فى غضون سبعة (٧) أيام من تاريخ الولادة .

٢٣ ـ ٨ تعاد الموظفة العائدة الى العمل من أجازة وضع الى وظيفتها السابقة على قيامها بالأجازة . وينص هذا الاتفاق الجماعى بالذات على شكل من أشكال أجازة الوضع للرجال :

٢٣ ـ ٩ يسمح الممرن أجازة تغيب لمدة خمسة (٥) أيام بدون أجر عندما تلد زوجته ، بشرط أن يقدم اخطارا مناسبا .

الاتفاق الجماعى رقم ٤

٣٠ ـ ١ على كل موظفة تصبح حاملا أن تقوم بما يلى فى موعد لا يتجاوز نهاية الشهر الخامس (٥) من حملها :

(أ) أن تطلب أجازة وضع تبدأ فى تاريخ يقع ضمن الثلاثة (٣) أشهر السابقة على التاريخ المتوقع لانتهاء الحمل مباشرة ، أو

(ب) أن تقدم اخطارا باستقالة تصبح نافذة فى غضون الثلاثة (٣) أشهر

السابقة على التاريخ المتوقع لانتهاء حملها مباشرة ٠

٣٠ ـ ٢ على الموظفة التى تطلب أجازة وضع ان تقدم ، مع طلب الاجازة ، شهادة من طبيبها يذكر فيها أن العمل حتى التاريخ المحدد فى الطلب لـــن يكون ضارا بصحتها ، على الا تظهر تعقيدات غير متوقعة ٠

٣٠ ـ ٣ عندما تقدم موظفة الى نائب الرئيس أو الى المدير التنفيذى المسؤول شهادة من ممارس طبى مؤهل تفيد بأن صحتها تتطلب أجازة وضع تبدأ قبل ثلاثة (٣) أشهر من الانتهاء المتوقع لحملها يقوم نائب الرئيس أو المدير التنفيذى المسؤول بمنح تلك الاجازة ٠

٣٠ ـ ٤ يجوز لنائب الرئيس أو المدير التنفيذى المسؤول ان يطلب من الموظفة الحامل ان تبدأ أجازة الوضع فى اى وقت يرى فيه أن الموظفة لايمكنها أن تـــؤدى مهام وظيفتها العادية ٠

٣٠ ـ ٥ تستمر أجازة الوضع لمدة شهرين (٢) من تاريخ انتهاء الحمل ما لم تنتهـى قبل ذلك باستقالة الموظفة او عودتها الى العمل ٠

٣٠ ـ ٦ عندما ترغب موظفة فى أجازة وضع فى العودة الى العمل ، فانها تقدم الى نائب الرئيس أو المدير التنفيذى المسؤول اخطارا بذلك قبل عشرة (١٠) أيام على الأقل من التاريخ الذى تكون فيه مستعدة للعودة الى العمل ، وتقدم موافقة كتابية من ممارس طبى مؤهل ٠

٣٠ ـ ٧ تحتفظ الموظفة التى تعود الى العمل فى اليوم الأخير من الشهر الثانـــى الذى يعقب انتهاء حملها أو قبله ، بالوظيفة فى خطة التنظيم الخاصـــة بنفس الادارة أو المجلس أو اللجنة أو الوكالة وفى نفس الموقع الجغرافـــى الذى عملت به قبل واثناء فترة غيابها المؤقت عندما تكون مستعدة للعـــودة الى العمل ٠

٣٠ ـ ٨ الموظفة التى تعود الى العمل وفقا للفقرة ٣٠ ـ ٧ تحصل على أجر يعـادل أو يزيد عن معدل الأجر الذى كانت تحصل عليه قبل قيامها بأجازة الوضـع مباشرة ٠

الاتفـاق الجماعى رقم ٥

٢٥ ـ ٣ بناء على طلب مكتوب ، تمنح أجازة تغيب من أجل الحمل بدون أجـــر وبدون فقدان الأقدمية لمدة تصل الى ستة (٦) أشهر كحد أقصى ، الا اذا سمح للموظفة بناء على طلب مكتوب باستخدام عشرة (١٠) أيام من أجازتهـا المرضية لأجازة الوضع ، اذا كانت ترغب فى ذلك ٠ وتقدم الموظفة العائـــدة الى العمل بعد أجازة وضع الى صاحب العمل اخطارا قبل العودة بأسبوعين

(٢) على الأقل • وبعد العودة من أجازة الوضع تلحق الموظفة بوظيفة تتفق وأحكام الأقدمية الخاصة بهذا الاتفاق •

الاتفاق الجماعي رقم ٦

٤ — ٦ (أ) تمنح الموظفة أجازة تغيب بسبب الحمل ، بشرط أن تقدم طلبا مكتوبا الى مدير شؤون الموظفين وتقدم شهادة من طبيب مؤهل تحدد التاريخ المتوقع للولادة • وسوف وتنتهي الاجازة بعد ثلاثة (٣) أشهر من التاريخ الفعلي للولادة ، واذا لم تتمكن الموظفة من العودة الى العمل بعد انتهاء الأجازة ، تعتبر انها أنهت عملها مع الشركة طواعية • وتقدم الموظفة اخطارا مكتوبا الى شؤون الموظفين بخصوص اعتزامها العودة الى العمل قبل اسبوعين (٢) ، ومع ذلك فلن يسمح بأية حال بعودة الموظفة الى العمل خلال الستة (٦) أسابيع التالية لولادتها للطفل مباشرة •

(ب) تكون الأجازة بسبب الحمل بدون أجر أو بدون اعانات • وتواصل العاملات الاحتفاظ بأقدميتهن خلال أجازة الحمل الأولى الممنوحة بعد ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨ ، ومع ذلك ، فانهن لن تحتفظن بالأقدمية خلال أجازة الحمل الثانية أو التالية • وعند اعادتها الى الوظيفة تعطى العاملة رصيدا يتعلق بخدمتها قبل بدئها أجازة التغيب ، بالاضافة الى أية زيادة عامة ربما تكون قد منحت لها خلال الأجازة •

(٢) الحماية والمساعدة قبل الولادة وبعدها ، والرعاية الطبية والصحية ، بغض النظر عن الحالة الاجتماعية

يقوم فرع خدمات الأمومة وصحة الطفل بوزارة الصحة بتنفيذ برنامج للتمريض الصحي العام • وتوجد ممرضات الصحة العامة في المكاتب الاقليمية في أنحاء المقاطعة • وتنفذ الممرضات برنامج ما قبل الولادة الذي يرمي الى تقديم التوجيه والتعليم والارشاد في مرحلة الحمل والى تهيئة المرأة لولادة الطفل • وتنظم فصول لتقديم المعلومات للنساء الحوامل ، كما تتم زيارات منزلية •

وينفذ الفرع برنامجا للاشراف الصحي بعد الولادة ، ويظل الاتصال مع الأمهات مستمرا لمدة ستة أسابيع بعد ولادة الطفل • وتقدم معلومات عن الأطفال وعن الرعاية بعد الولادة ، وبصفة خاصة في مجالات التغذية ، والتطعيم ، وفحوص ما بعد الولادة • ويتم اجراء تقييم صحي للمولود الجديد وللأم أيضا •

وقد بدأت وزارة الخدمات الاجتماعية مؤخرا برنامجا خاصا للأمهات غير المتزوجات

ومما أثار قلق الوزارة أن العديد من الأمهات الشابات غير المتزوجات غير مستعدات لتحمل مسؤولية الرعاية • وتقوم الوزارة بالاعلان عن خدمة الوالدين غير المتزوجين لتوعية النساء الحوامل غير المتزوجات بالخدمة المتاحة لمساعدتهن على اتخاذ قرارات من أجل أنفسهن ومن أجل أطفالهن حديثي الولادة •

(٣) الحماية والمساعدة الخاصة المقدمة للأمهات العاملات ، بما في ذلك الاجازة بأجر والضمانات ضد الفصل خلال فترة معقولة قبل ولادة الطفل وبعدها

يوفر قانون الحد الادنى لمعايير العمالة الضمانات ضد فصل العاملة ، لأسباب ناجمة عن حملها فقط • ويحدد القانون أيضا الفترة الزمنية التي يمكن للمرأة الحامل أن تتغيب خلالها عن عملها •

وفيما يلي الأحكام الموجودة في الأقسام ٩ و ١٠ و ١١ :

" ٩ لا ينبغي لصاحب العمل أن يرفض تشغيل أنثى حامل لأسباب ناجمة عن حملها فقط •

" ٩ ـ ١ يسمح صاحب العمل للعاملة بأن تتغيب عن عملها خلال فترة ستة أسابيع من وقت ولادة الطفل •

" ١٠ يسمح صاحب العمل للعاملة الحامل بأن تتغيب عن عملها فترة تصل الى ستة أسابيع قبل وقت الولادة بناء على شهادة طبية تفيد بأن ولادتها يحتمل أن تحدث في غضون ستة أسابيع •

" ١١ حيثما تتغيب موظفة عن عملها وفقا للقسم ٩ ـ ١ أو للقسم ١٠ ، لا ينبغي لصاحب العمل أن يقدم اخطارا بالفصل لأسباب ناجمة عن غيابها الى أن تكون العاملة قد تغيبت لفترة سبعة عشر أسبوعا كحد أقصى " •

وقد تناولت سياسات شؤون الموظفين الثابت اجازة الوضع بموجب قانون علاقات العمل في مجال الخدمة العامة •

" ٨ ـ ١ (١) يتعين على العاملة الحامل أن تخطر المشرف عليها بحملها قبل الموعد المتوقع للولادة بثلاثة (٣) أشهر على الأقل •

(٢) يحق للعاملة ان تحصل على أجازة وضع (اجازة بدون أجر) لمدة شهرين (٢) قبل الموعد المتوقع للولادة وثلاثة أشهر بعد تاريخ الولادة .

(٣) يجوز لفترات الأجازة قبل الولادة وبعدها أن تمتد أو تقل ، وفى أى من الحالتين يجوز ان يطلب من العاملة أن تقدم شهادة طبية مناسبة .

" ٨ - ٢ لايمكن الحصول على أجازة بأجر ، باستثناء أجازة العطلة ، فى حالات البقاء فى الفراش للحمل .

" ٨ - ٣ تعتبر العاملة التى تستقيل لأسباب خاصة بالوضع فى أجازة بدون أجر اذا ما أعيد تشغيلها فى الجدول " ألف " فى غضون ستة (٦) أشهر من تاريخ الاستقالة .

" ٨ - ٤ يجوز للعاملة التى تحصل على أجازة وضع أن تستخدم مدة تصل الى عشرة (١٠) أيام من رصيد أجازاتها المرضية المتجمعة لتغطية فترة الانتظار السابقة على اجازة الوضع ومدتها أسبوعين (٢) والتى يجوز خلالها دفع اعانات اجازة الوضع بموجب قانون التأمين ضد البطالة " .

وينص القانون الاتحادى للتأمين ضد البطالة على حكم بدفع اعانة للنساء اللاتى لا تعملن بسبب الحمل .

(٤) تدابير معينة لمساعدة الامهات على اعالة اطفالهن فى حالة وفاة أو غياب الزوج

ينص قانون الرعاية الاجتماعية ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نيو برانسويك ١٩٧٣ ، ج - قاف - ١١ على تقديم مساعدات مالية للأم العزباء واذا كا دخل المرأة منخفضا ، يجوز لها ان تتقدم للحصول على اعانة رعاية نهارية وفق برنامج خدمات الرعاية النهارية الخاص بوزارة الخدمات الاجتماعية . وخلال السنة المالية ١٩٧٨/ ١٩٧٩ استخدم ٨٩ بالمائة من الخيز المدعوم فى منشآت الرعاية النهارية لصالح الاطفال الذين

يعيشون فى أسر تضم أحد الابويـــن فقط .

وينص قانون التقييم ، النظم الاساسية المنقحة لنيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج . ألف ١٤ بمقتضى القســـم ٤ أعفاءات من الضرائب فيما يتعلق بممتلكات أمراة مـا على النحـــو التالى :

" ٤ (١) جميع الممتلكات العقارية فى نيوبرانسويك عرضـــه للتقييم والخضوع للضريبة وللاعفاءات الضريبية التاليـــة :

" . . .

" (ز) الممتلكات العقارية لأمـــرأة فى حدود فدان واحد مـــن الارض تستخـــدمه كمسكن لها وفـى حدود ستـة الاف دولار حيث

"(١) لا يزيد اجمالى دخلها السنـوى على سبعة الاف دولار ، و

"(٢) لا يعولها زوجهـــا " .

جيم . حماية الاطفـــال والشباب

(١) القوانين الاساسية والانظمة الادارية الرامية الى حماية ومساعدة جميع الاطفـــال والشباب

فيما يلى القوانين الاساسية فى المقاطعة الرامية الى حماية الاطفال :

قانون خدمات الطفل والاسرة والعلاقات الاسرية ، النظم الاساسية لنيوبرانسويك ١٩٨٠ ، ج . جيم ـ ٢ ـ ١

قانون مستويات الحد الادنى للعمالة ، النظم الاساســية المنقحة لنيوبرانسويك ١٩٧٢ ، ج . ميم ـ ١٢

قانون المدارس ، النظم الاساسية المنقحة لنيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج . قاف ـ ٥

قانون مراقبة المشروبـات الكحوليـة ، النظم الاساسية المنقحـة لنيو برانسويـــك ١٩٧٣ ، ج . لام ـ ١٠

قانون السلامة المهنية ، النظم الاساسية لنيوبرانسويك ١٩٧٦ ، ج . سين ـ صفر ١٠

قانون الفصول المدرسية الاضافية ، النظم الاساسية المنقحة لنيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج . ألف ـ ١٩

قانون تعليم الاشخاص المعوقين سمعيا أو بصريا ، النظم الاساسية المنقحة لنيوبرانسويك ١٩٧٥ ، ج . هاء ـ ١ ـ ٢

ويعزز قانون خدمات الطفل والاسرة والعلاقات الاسرية احكام عدد من القوانين القائمة من قبل والمتعلقة بالاطفال ، مثل قانون التبنى ، النظم الاساسية المنقحة لنيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج ـ الف ـ ٥ ، وقانون رعاية الطفل ، النظم الاساسية المنقحة لنيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج . جيم ـ ٤ ، وقانون الرعاية النهارية ، النظم الاساسية لنيوبرانسويك ١٩٧٤ ، ج . دال ـ ١٠٤ ، وقانون اعالة الزوجات المهجورات والاطفال ، النظم الاساسية المنقحة لنيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج . دال ـ ٨ ، وقانون مدارس المستشفيات النظم الاساسية المنقحة لنيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج . حاء ـ ٨ ، وقانون الاعتراف قانونا ببنوة ولد غير شرعى ، النظم الاساسية المنقحة لنيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج . لام ـ ٤ ، وقانون الاطفال المتخلفين عقليا ، النظم الاساسية المنقحة لنيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج . ميم ١١ . وقد الغيت هذه القوانين عند نفاذ قانون خدمات الطفل والاسرة والعلاقات الاسرية فى أيلول / سبتمبر ١٩٨١ .

وتحدد ديباجة قانون خدمات الطفل والاسرة والعلاقات الاسرية التى استنسخت فى بداية هذا الفصل من القسم الف (١) غرض وفلسفة القانون . ويتناول القانون ، بين أمور اخرى ، حماية الاطفال ورعايتهم وكفالتهم ، وتبنيهم ، ونسبهم والتزامات اعالة الاباء لاطفالهم كما يتناول بوجه عام ، يتناول القانون جميع التدابير الضرورية لصالح الاطفال .

وينص قانون المدارس على امتيازات مدرسية مجانيه لكل شخص من سن السادسة حتى سن العشرين .

وتدير وزارة الصحة عدة برامج لتأمين النمو البدنى والنفسى والاجتماعى السليم للاطفال . وتقوم ممرضات الصحة العامة والموظفون الطبيون الاقليميون باعداد المؤتمرات الخاصة بصحة الطفل ، والعيادات الخاصة بمرحلة ما قبل المدارس وبرامج الصحة المدرسية .

ولا تفرق هذه البرامج بين الأطفال من حيث مولدهم أو نسبهم أو اصلهم الاجتماعى

(٢) تدابير خاصة لرعاية وتعليم الاطفال ، المنفصلين عن امهاتهم ، المعوقين بدنيا أو عقليا أو اجتماعيا والقصر المنحرفين

تدير وزارة الخدمات الاجتماعية عدة برامج تهدف الى رعاية الاطفال المنفصلين

عن امهاتهم أو المحرومين من وجود اسرة • وتوفر خدمات رعاية الطفل رعايه واحـــوال معيشية بديلة للاطفال الذين يتعين فصلهم عن اسرهم الاصلية لفترة قصيرة من الوقت • ويخضع الاطفال للاشراف لكى تكفل لهم فرصة النمو والتقدم فى بيئة اسريه سليمه حـــتى يمكنهم العودة مرة أخرى الى اسرهم الاصلية ، او تقوم بتبنيهم اسرة اخرى اذا تعـذر ذلك •

وتحاول الوزارة تقديم افضل الرعاية الفردية للاطفال الذين لا يستطيعون البقـاء فى منازلهم • ومع ايداع الاطفال فى اماكن اخرى، تبذل كافة الجهود لمساعدتهم علـــى العيش بصورة طبيعية وعادية قدر الامكان •

وخلال العام الماضى تركز الاهتمام على وضع معايير للمقاطعة تتعلق بتقديـــم خدمات الرعاية للاطفال الخاضعين لمسؤولية الوزارة، وسوف يضمن هذا تقديم نوعيـــة مناسبة من الخدمة لجميع الاطفال فى نطاق برنامج الوزارة •

كما أولى الاهتمام لتطوير التسهيلات الاسكانية للوزارة فيما يتعلق بالاطفـال ذوى الاحتياجات الخاصة ، واستغلالها الى الحد الامثل • وافتتحت دور جماعية تقـــدم خدمات للاطفال الذين يعانون من مشاكل عاطفيه اجتماعية وليس بامكانهم اداء وظائفهم سواء فى منزلهم أو فى دار الرعاية •

وتعتبر دور الرعاية المورد الرئيسى لرعاية الاطفال المحرومين من الأسر • وشرعت الوزارة فى وضع الانشطة لمواصلة تطوير هذا المورد. وتنظيم الانشطه مع القائمين بتربيـــة الاطفال وبالتعاون مع اتحاداتهم المحلية • ويشارك هؤلاء فى دورات توجيهية وتدريبـــة ، وتنظم أوقاتهم بحيث تشمل انحاء متعدده من المقاطعه • وتوفر هذه المناسبات الخاصة للقائمين على تربية الاطفال والعاملين فى الحقل الاجتماعى فرصة لزيادة تفهمهم لـــدور بعضهما بعضا •

وتسعى الوزارة لايجار أسر دائمه عن طريق تبنى الاطفال غير القادريـــن علـــى العودة الى منازلهم • وتفوق طلبات المواطنين الخاصة بتبنى اطفال رضع اصحاء عـــدد الاطفال المتوفرين للتبنى • ويمول تدبير الاسر المتبنيه للاطفال الاكبر سنا والمعوقـــين بدنيا أو عاطفيا أو عقليا وتحديد الاماكن الملائمة لهم عن طريق صندوق التبنى التابـــع للمقاطعة ، وصندوق الاطلسى للتبنى والمكتب الوطنى للتبنى •

ويتضمن قانون المدارس وقانون الفصول الاضافية مسألة تعليم الاطفال المعوقـــين عقليا •

وينص قانون المدارس على أنـــه :

" ٤٥ (٣) عندما يدلى مدير عياده للصحة العقلية بشهادة خطيه على ان شخص ما ناقص عقليا الى الحد الذى ينتفى معه احتمال افادته من وجوده فى المدرسة ، فان مجلس المدرسه

(أ) يقوم باحالة ذلك الشخص الى الخدمات التى يقضى بها قانون الفصول الاضافيه حيث تتوفر هذه الخدمات فى الحى الذى توجد به المدرسه .

(ب) يجوز رفض السماح لذلك الشخص بدخول المدرسة

وينص قانون الفصول الاضافية الذى يديره وزير التعليم على انشاء جمعية لفتح فصول اضافيه :

" ٣ ـ حيث تكون جمعية محدوده أو شخص على استعداد للقيام بالعمل فى نطاق هذا القانون ، اذا

" (أ) أعربت الجمعية المحدودة أو الشخص عن استعداده كتابه لوزير التعليم ، و

"(ب) اقتنع الوزير بناء على نصيحه وزير الصحة بأن الجمعية المحدودة أو الشخص مناسب وقادر على القيام بالتدريب والتعليم ورعاية الاطفال المصابين بالشلل الارتجافى المخى أو المتخلفين عقليا فانه يجوز لنائب الحاكم ان يوافق على اعتبار الجمعية المحدودة أو الشخص بوصفهما يخدمان أغراض هذا القانون ."

" ٤ يجوز لجمعية ، رهنا بالانظمة المرعية

" (أ) أن تفتح فصولا اضافيه وأن تدرس فى الفصول أو بصفة شخصية مقررات تعليم وتدريب مغدله على افضل وجه لضمان النمو العقلى والبدنى للاطفال العاجزين لأى سبب بدنى أو عقلى عن الاستفادة بشكل مناسب من مقررات المدارس العامه التى ينص عليها قانون المدارس ،

" (ب) ان تقوم بتشغيل متخصصين لعلاج القدرة على الكلام ، ومتخصصين فى العلاج الطبيعى ، ومدرسين ، ومعلمين خصوصيين لادارة المقررات المتصورة فى الفقرة (أ) ،

" (ج) أن تقوم ، رهنا بموافقة وزير التعليم ومجلس المدرسة المعنيه ، بتدريس مقرراتها فى حجرة أو اكثر من حجرات مدرسة ما حسب الشروط والقواعد التى يحددها وزير التعليم ومجلس المدرسة ،

" (د) أن تشترى ، أو تؤجر أو تكتسب وتمتلك الممتلكات العقارية والشخصية المناسبة لتنفيذ مقرراتها ،

" (هـ) أن تنهض باعباء نقل التلاميذ الى الفصول الاضافية ومنها ،

" (و) أن توفر ، فيما يتعلق بهذه المقررات ، اقامة مناسبة للتلاميذ ، وأن تقوم بتشغيل الموظفين ، وموظفى الخدمة المدنية ممن تراهم مناسبين للاشراف على التلاميذ المقيمين ورعايتهم " .

ويتناول قانون تعليم الاشخاص المعوقين سمعيا أو بصريا ، النظم الاساسية لنيويرانسويك ١٩٧٥ ، ج — هاء — ٢٠١ ، تعليم الطفل المعوق بصريا أو سمعيا . وقد عقد اتفاق بين مقاطعات نيويرونسويك ، ونوفاسكوشيا ، ونيوفاوند لاند وبرنس ادوارد ايلاند فى عام ١٩٧٥ ، لاتخاذ التدابير من أجل انشاء التعليم الخاص ومراكز الايواء للمقاطعات الاطلسيه . وينص هذا الاتفاق على تقديم خدمات تعليميه ، وبرامج وفرص للمعوقين بصريا وسمعيا فى هذه المقاطعات .

ورغم ان المدارس خاصة فى مقاطعة نوفاسكوشيا قد انشئت كى تستخدمها جميع المقاطعات الاطلسيه فان الاتجاه يتمثل فى ارسال الطفل الى مدرسه عادية حيثما يكون ذلك ممكنا . وبهذه الطريقه يستطيع الطفل المعوق ان يعيش حياه عادية بقدر الامكان . وبمقتضى الاتفاق الذى ابرم بين المقاطعات الاربع ، يكلف ، اخصائى لكل مقاطعة للاشراف على تعليم هؤلاء الاطفال ويقوم مدرسون متجولون بمراقبة التقدم والمساعدة كلما امكن فى اعادة الطفل الى حالته الطبيعية .

وقد عقدت وزارة الخدمات الاجتماعية ووزارة التعليم اتفاقا يسمح لوزارة الخدمات الاجتماعية بتقديم خدمات العمل الاجتماعى لاطفال المدارس الذين يعانون جوانب عجز تعليميه أو مشاكل سلوكيه .

وينص قانون مدارس التدريب ، النظم الاساسية المنقحة لنيويرانسويك ١٩٧٣ ، ج . راء — ١١ ، على توفير التعليم للقصر المنحرفين (الذكور) .

وعندما يحكم على صبى يقل عمره عن ١٢ سنه بالسجن ، يجوز ايداعه ، بناء عن أمر ، فى مدرسة التدريب بالمقاطعة . والغرض من المدرسة هو توفير الرعايه والاحتجاز والتدريب للصبيه المحكوم عليهم بالسجن ، بهدف تعليمهم واصلاحهم وتأهيلهم .

ولا يوجد مثل هذه المدرسه للفتيات فى المقاطعة اذ ترسل الفتيات المنحرفات الى مدرسه فى نوفا سكوشيا .

(٣) تدابير لحماية الاطفال والشباب من الاستغلال الاقتصادى ، والاجتماعى

وجميع أشكال الاستغلال أو الاهمـــال أو القسوة الأخرى ٠

ويجعل قانون خدمات الطفل والاسرة والعلاقات الاسرية الابلاغ عن الحالات التى يشتبه فى أنها تشكل اساءة لمعاملة الطفل واهمالا له أمرا الزاميا ٠ وفيما يلى الاحكام التى تضمنها القسم ٣٠ من القانون :

" ٣٠ (١) ينبغى لأى شخص لدية معلومات تجعله يشك فـى أن طفلا قد تم التخلى عنه أو هجر أو اهمل بدنيا أو عاطفيـــا ، أو أسيئت معاملته بدنيا أو جنسيا أو اسيئت معاملته بأى طريقـــه اخرى ابلاغ الوزير بالحاله دون تأخـــير ٠

" ٣٠ (٢) ينطبق القسم الفرعى (١) بغض النظر عما اذا كـــان الشخص قد حصل على المعلومات من خلال تولية لواجباته أو مـــن خلال علاقه خاصه ، ولكن لا يوجد فى هذا القسم الفرعى ما ايـــة ميزه قد تكون قائمه بسبب العلاقه بين محامى وموكله ٠

" ٣٠ (٣) يكون اى شخص مهنى لا يذعن للقسم الفرعى (١) ويكون قد حصل على المعلومات المشار اليها فى ذلك القسم من خـــلال قيامه بمسؤولياته المهنيه مرتكبا لجريمه ٠

" ٣٠ (٤) عندما يكون لدى الوزير أسباب معقوله للشك فـى ان شخصا ما لم يذعن للقسم الفرعى (١) ، يجوز له ، بالاضافـــه الى اى اجراء بالتقاضى قد يتخذه ، أن يطلب من اية جمعيـــه أو اتحاد أو اية منظمه مهنيه اخرى مخوله وفقا لقوانين المقاطعـــه بتنظيم الانشطه المهنيه للشخص ، اجراء تحقيق فى الموضوع ٠

" ٣٠ (٥) لا يتخذ اى اجراء ، فيما يتعلق باعطاء معلومـــات وفقا للقسم الفرعى (١) ضد اى شخص يذعن بحسن نيه بهـــد ذلك مباشرة ٠

" ٣٠ (٦) فيما عدا ما يدخل فى نطاق الدعاوى القضائيه ، لاينبغى لأى شخص ان يكشف عن هوية شخص اعطى معلومات وفقا للقســـم (١) دون موافقة كتابيه من ذلك الشخص ٠

" ٣٠ (٧) يعتبر اى شخص ينتهك القسم الفرعى (٦) مرتكبـــا لجريمـــه ٠

" ٣٠ (٨) عند الانتهاء من اى تحقيق يجريه الوزير نتيجة لايـــه معلومات قدمها اى شخص ، يجوز للوزير اخطار الشخص الذى قـــدم المعلومات ، وينبغى له ابلاغ

" (أ) الوالـد ،

"(ب) أى شخص تحدد خلال التحقيق بوصفه شخصا يهمـــل الطفل أو يسىء معاملته ، و

" (ج) الطفل ، اذا كان الويزير يرى انه قادر على الفهم ،

" بالنتائج والاستنتاجات التى توصل اليها الوزير .

" ٣٠ (٩) بغض النظر عن قانون الشهادة ، يجوز ارغام احد الزوجين على المثول كشاهد اثناء الدعاوى القضائيه المقدمة ضـــد الطرف الأخر بمقتضى هذا القانون فيما يتعلق باساءة معاملـــة او اهمال طفل او شخص من الكبار .

" ٣٠ (١٠) لاغراض القسم الفرعى (٣) فان " الشخص المهنى " هو الطبيب ، أو الممرضه أو طبيب الاسنان، أو أى مشتغل أخر بشؤون الصحة أو الصحة العقلية، أو مدير مستشفى ، أو مديـــر مدرسه ، أو مدرس أو أى مشتغل آخر بالتعليم ، أو مديـــر للعمل الاجتماعى ، أو عامل اجتماعى أو أى مشتغل اخر بالخدمة الاجتماعية ، أو عامل فى مجال رعاية الطفل فى اى مركز للرعاية النهارية أو مؤسسه لرعاية الطفل ، أو ضابط شرطة أو موظـف يقوم بتنفيذ القانون ، أو عالم نفسى، أو مستشار للارشاد ، أو مدير أو عامل فى مجال الخدمة الترفيهيه ، ويشمل أى شخـص أخر يتحمل بمقتضى عمله أو وظيفته مسؤولية اداء واجب الرعايـــه تجاه طفل " .

ومنذ كانون الثانى / يناير ١٩٧٩ ، انشأت وزارة الخدمات الاجتماعية عـــددا من لجان المجتمع المحلية المتعلقة بخدمات حماية الطفل فى جميع انحاء المقاطعـــة . وهذه اللجان المكونة من ممثلين محليين من هيئات العمل الاجتماعى ، والقانـــون ، والطب ، والتعليم والهيئات المعنية الأخرى ، هدفها الاساسى هو تحسين الخدمـات المقدمة للاطفال الذين يتعرضون لسوء المعامله والاهمال وذلك بتسهيل التعـــاون المتعدد التخصصات فى مجال الكشف عن الأسر المساء معاملتها والمهملة والحالتهـــا الى المختصين .

وفى آذار / مارس ١٩٧٩ ، عقدت دورة تدريبيه فى المقاطعة لموظفى الخدمـات الاجتماعية والمهنيين فى المجتمع العاملين فى خدمات حماية الطفل . ويعتبر الشخـص البارع مدربا وخبيرا معروفا دوليا فى مجال خدمات حماية الطفل . وتناولت الـــدورات مواضيع اساءة معاملة الطفل واهماله واستغلاله جنسيا .

ويحظى الاطفال ايضا بحماية قوانين مثل قانون مراقبة المشروبات الكحوليـــه ،

النظم الاساسية المنقحة لنيويرانسويك ١٩٧٣ ، ج ٠ لام — ١٠ الذى يمنع بيع المشروب الكحولى لاى فرد يقل عمره عن ١٩ سنه :

" ١٣٧ (١) لا ينبغى لأى شخص ان يقوم ببيع أو اعطاء أو تقديم ، مشروب كحولى أو شرائه لشخص يقل عمره عن تسعة عشر عاما أو نيابه عنه أو تزويده به " ٠

والاستثناء الوحيد لهذا الحد العمرى هو فى حالة قيام احد الوالدين أو احد الزوجين بتقديم المشروب ٠

" ١٣٧ (٦) يجوز للشخص الذى يقل عمره عن التاسعة عشر ان يتناول

" (أ) مشروبا كحوليا فى مسكنه يقدمه له أحد الوالدين أو زوجته لاغراض الشراب ٠

" (ب) شراب الجعه أو النبيذ المقدم له من أحد الوالدين أو زوجته لاغراض الشراب بجانب الوجبات فى اية اماكن اخرى مرخصه غير الحانه المرخصه أو غرفة الشراب المرخصة ٠

" اذا تناولته وهو فى حضرة احد والديه أو زوجه ممن قدمه له " ٠

النظام ١٦٢ لعام ١٩٦٣ ٠ وفقا لقانون المسارح ودور السينما والملاهى ، النظم الاساسية المنقحة لنيويرانسويك ١٩٧٣ ، ج راء — ٥ هناك احكام واردة فى القسم ١٤ تتعلق بدخول الاطفال الى هذه الاماكن :

" ١٤ (١) ما لم يصحبه شخص من الكبار

" (أ) لا يسمح لاى طفل يقل عمره عن العاشرة بدخول اية مسارح او أماكن للهو فيما عدا يوم السبت والحفلات الصباحية المسموح بها قانونا أيام العطلات ، و

" (ب) لا يسمح لاى طفل يبدو أنه يقل عن السادسة عشره بدخول اية مسارح أو أماكن للهو بعد الساعة السابعة بعد الظهر ٠

" (٢) لا يسمح لاى طفل يتضح ان عمره يقل عن السادسة عشر بدخول اية مسارح أو اماكن لهو خلال ساعات يومه المدرسى " ٠

وهناك عدد من القوانين الاتحادية تحمى الاطفال مثل القانون الجنائى وقانون الاحداث المنحرفين ٠ وقد استعرضت فى الجزء الاتحادى من هذا التقرير ٠

(٤) احكام تنظيم عمل الاطفال والشباب

يحدد قانون معايير الحد الادنى للعماله ، النظم الاساسيه المنقحة لنيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج . ميم — ١٢ ، "الطفل" بأنه الشخص الذى يقل عمره عن ١٦ سنه ، و "الشاب" بأنه الشخص الذى يبلغ عمره ١٦ سنه أو اكثر ولكنه يقل عن ١٨ سنه. ويحدد القانون الذى تديره وزارة العمل والقوة العامله ظروف العمل بالنسبة للاطفال والشباب كالتالى :

" ٥ (١) ينبغى لصاحب عمل ، عندما يطلب منه احد المفتشين ان يفعل ذلك ، أن يحصل على شهادة ميلاد اى طفل او شاب يعمل فى مكان عمل هو صاحب العمل فيه ويقدمها له " .

" ٦ (١) لا يجوز تشغيل اى عامل يقل عمره عن الثامنة عشره فى مكان عمل لأكثر من تسع ساعات فى اليوم ما لم يكن هناك تخصيص مختلف لساعات العمل اليومية لغرض واحد وهو تخفيض ساعات العمل اليوميه يوم السبت أو أى يوم أخر ، أو ما لم يكن هناك تمديد لساعات عمل اولئك العمال بمقتضى ترخيص كتابى من الوزير " .

" ٦ (٢) لا يجوز تشغيل اى عامل يقل عمره عن الثامنة عشره فى مكان عمل لأكثر من ٤٨ ساعه فى الاسبوع ما لم يكن هناك تمديد لساعات عمل هؤلاء العمال بمقتضى ترخيص كتابى من الوزير " .

" ٧ عند الحصول على ترخيص من الوزير وفق احكام القسم ٦ ، ينبغى لصاحب العمل الاحتفاظ بسجل يومى لساعات عمل كل عامل يعمل ساعات اطول لذلك السبب ، وينبغى له ان يضع فى مكان واضح فى محل العمل اشعارا موقعا من جانب صاحب العمل والمفتش يوضح الشروط التى يشتمل عليها الترخيص " .

وينطبق قانون الحد الادنى للأجر على الاطفال والشباب وكل شخص اخر فى المقاطعة . وليس هناك حكم يقضى بدفع أجر اقل لهم بسبب عمرهم .

(٥) تدابير متخذه لمنع تشغيل الاطفال والشباب فى أى عمل قد يشكل خطرا على الحياة

يلقى قانون السلامة المهنيه ، النظم الاساسيه لنيوبرانسويك ١٩٧٦ ، ج — سين

صفر — ١ ، بالمسؤولية على أصحاب العمل ، لاتخاذ كل احتياط معقول لضمان صحة وسلامة اى شخص يشل عنده امكانية الحصول الى اى مكان للعمل يخضع لمسؤوليته ومراقبته .

ويحدد القانون الطفل بالشخص الذى يقل عمره عن ١٦ سنه والشاب بالشخص الذى يزيد عمره عن ١٦ سنه ولكنه لا يتجاوز ١٨ سنه .

ويوجد فى وزارة العمل والقوة العاملة شعبة للسلامة المهنية مسؤولة عن تنفيذ القانون . وتشير الأقسام ١٠ ، ١١ ، ١٢ الى تشغيل الاطفال والشباب :

" ١٠ (١) لايجوز لصاحب عمل أن يقوم بتشغيل طفل فى مكان عمل بدون ترخيص كتابى من الوزير .

" ١٠ (٢) يجوز للوزير أن يمنع تشغيل الشباب فى أى مكان عمل يعتبره الوزير خطرا أو ضارا بصحة وسلامة وصالح أولئك الشباب

" ١١ (١) ينبغى لصاحب العمل ، عندما يطلب منه موظف ان يفعل ذلك ، أن يحصل على شهادة ميلاد أى طفل أو شاب يعمل فى مكان عمل هو صاحب العمل فيه ويقدمها اليه

" ١١ (٢) وفى اية حاله يكون فيها تقديم شهادة الميلاد مطلوبا وفق هذا القسم ، يجوزللموظف، بناء على اقتناعه بأن ابراز الشهادة امر مستحيل أو متعذر التنفيذ أن يقبل بدلا من ذلك شهادة شخص يكون على معرفة شخصية بالحقائق .

" ١٢ (١) لا ينبغى لأى صاحب عمل أن يتسبب أو يسمح لاى عامل بالعمل فى مكان عمل لفترة تتجاوز خمس ساعات متتالية دون السماح لذلك العامل بفترة مناسبه للغذاء والراحة .

" ١٢ (٢) فى حالات النزاع المتعلق بتحديد الفترة المناسبة ، يجوز لكبير موظفى السلامه أن يحدد مدة تلك الفترة والوقت الذى ينبغى أن تؤخذ فيه " .

ويتواجد موظفى السلامه المهنية فى جميع انحاء المقاطعة لتنفيذ القانون . وعند الترخيص لطفل ما لعمل، يمكن للموظفين أن يصروا على ظروف عمل مناسبه . وعلى سبيل المثال ، اذا سعى طفل للحصول على ترخيص بالعمل فى المساء ، يمكن للموظفين تحديد الشخص الذى ينبغى أن يصطحب الطفل الى المنزل بعد العمل . ولا يوافق

الموظفون على طلب العمل اذا شعروا ان العمل ذو طبيعة خطره • ويبلغ عمر أغلب الاطفال العاملين ١٤ أو ١٥ سنه • ويقول كبير موظفى السلامه انه نادرا ما يمنح التصريح بالعمل لا طفال يبلغون من العمر ١٣ سنه الا اذا كانوا يعملون لحساب اسرهم •

(٦) عدد الاطفال والشباب العامل

فى الفترة من ١ نيسان / ابريل ١٩٧٩ حتى ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ ، منح ٤٣٨ تصريح عمل للاطفال • وليس هناك سجل لعدد الشباب الذى يعملون فى واقع الامر فى المقاطعة •

المادة ١١ : الحق فى مستوى معيشه لائق

ألف • تدابير عامه

تعترف مقاطعة نيو برانسويك بحق كل فرد فى مستوى معيشه لائق • وقد انشأت حكومة المقاطعه وزارات مثل الزراعه والتنمية الريفية ، والمصائد ، والصحة ، والعمل والقوى العاملة ، والخدمات الاجتماعيه ، لضمان توفر مستوى معيشه لائق ومواصلة تحسين للاحوال المعيشيه لجميع سكان المقاطعة • وتقوم الوزارات بتنفيذ البرامج التى تهدف الى مساعدة الافراد والجماعات على الاستفادة التامه بالفرص المتاحه •

باء - الحق فى الغذاء الكافى

(١) القوانين الاساسيه

ليس هناك قانون معين فى مقاطعة نيوبرانسويك ينص على ضرورة أن يحصل كل فرد على الغذاء الكافى • ولكن هذا الحق يحميه قانون الرعايه الاجتماعيه ، النظم الاساسيه المنقحة لنيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج • قاف - ١١ ، وقانون الحد الادنى للأجر ، النظم الاساسيه المنقحة لنيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج - ميم - ١٣ ، وهذه القوانين والانظمة التى تتبعها تضمن امتلاك كل شخص للمال اللازم لشراء الغذاء • وتهدف قوانين مثل قانون مخصصات الاشخاص العاجزين ، النظم الاساسية المنقحة لنيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج دال - ١١ ، وقانون مساعدة الشيخوخه ، النظم الاساسيه المنقحه لنيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج • سين - ٣ ، الى مساعدة الاشخاص الذين يعانون مشاكل اكثر تحديدا •

ويعرف قانون الرعاية الاجتماعية الشخص المحتاج بانه الشخص غير القادر ، فى الوقت الحالى ، على اعالة نفسه أو آخرين التزم قانونا باعالتهم • ويجوز لأى طالب ، وفقا للاجراء الذى تحدده الانظمه ، ان يستأنف اى قرار يتعلق بطلبه للمعونه

أو بمبلغ المعونه المقدم له ٠

ويحدد قانون الحد الادنى للأجر دفع حد ادنى للأجر لاى شخص يكلف بالقيام بأى عمل مقابل مكافأه ، باستثناء الشخص الذى يكلف بالعمل فى الخدمه المحليه أو الزراعه ٠ والحد الادنى للأجر فى نيوبرانسويك هو ٢ر٨٠ دولار فى الساعه ٠

وينص قانون مخصصات الاشخاص العاجزين وقانون مساعدة الشيخوخه على تقديم مبالغ للاشخاص الذين يزيد عمرهم عن ٦٥ عاما وللاشخاص غير القادرين على العمل بسبب عجز بدنى ٠

(٢) النظم الزراعية واستخدام الموارد الطبيعيه

تدير وزارة الزراعة والتنمية الريفيه فى نيوبرانسويك ٣٧ قانونا تتعلق بانتاج الغذاء واستخدام الموارد الطبيعيه ٠ والادارة نفسها مقسمه الى فروع واقسام مختلفه ٠

والهدف الرئيسى من فرع الهندسه الزراعيه المساعدة فى تنمية الزراعه وذلك بمساعدة المزارعين على تحقيق افضل استخدام للموارد الطبيعيه والرئيسيه المتاحه ، وبذلك يقررون أو يزيدون من قدرة وحدات الانتاج الزراعى على البقاء ٠

ويقوم الفرع بتنظيم وادارة برامج فى مجال : تخطيط موارد الارض الزراعيه ، المحافظة على الموارد الزراعيه وتنميتها ، والهياكل الزراعيه ، والالات الزراعيه والسلامه الزراعيه وتخطيط الانتاج الزراعى ٠

وتتخذ التدابير فى المقاطعه لتطوير البرامج الزراعيه ٠ وينص قانون الجمعيات الزراعيه ، النظم الاساسيه المنقحه لنيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج ـ الف ـ ٥ ، على انشاء جمعيات من مزارعى المجتمع تكونت بهدف تحقيق التقدم العام للزراعه فى ذلك المجتمع٠ ويحدد قانون الاصلاح والتنمية الزراعيه ، النظم الاساسيه المنقحه لنيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج ٠ الف ـ ٦ برامج للاستخدامات البديل للأرض :

" ٢ (١) يجوز للوزير بموافقة نائب رئيس المقاطعه ، الدخول فى اتفاق مع حكومة كندا ينص على

" (أ) الاضطلاع مع حكومة كندا أو أية وكاله تابعه لها بالمشاريع الخاصة بالاستخدام الافضل والتنمية الاقتصادية للاراضى الزراعيه الهامشيه أو شبه الهامشيه المحددة فى الاتفاق ، أو

" (ب) دفع مساهمات للمقاطعه فيما يتعلق بتكاليف تلك المشاريع التى تقوم بها حكومة المقاطعه أو أية وكالة تابعه لها ٠

" ٢ (٢) يجوز للوزير ان يطلب اعداد وتنيفذ برامج بحث ودراسات استقصائيه من اجل الاستخدام الاكثر فعاليه للاراضى الزراعيه فى المقاطعه وتنميتها اقتصاديا سواء بصورة مباشرة أو بالتعاون مع حكومة كندا ، أو اية وكالة تابعه لها ".

كما ينص القانون على زيادة الدخل وفرص العمل • فى المناطق الزراعيه الريفيه وتحسين مستويات المعيشة فى تلك المناطق •

وتسهم وزارة المصائد اسهاما هاما فى الامدادات الغذائيه للمقاطعه • وتدرس الوزارة مشاكل معينه مثل نقل الاسماك ، والمزايا الجدية لصائدى الاسماك ، وامكانيه الوصول اليها والاحتياجات فى مجال مرافق التخزين البارد •

وقد قامت مدرسة نيوبرانسويك للمصائد مؤخرا باعادة صياغة برنامجها التعليمى بصورة كامله • ويستطيع طلاب المدرسه الاستفاده من الطرق الحديثه لصيد الاسماك وتخزينها وتسويقها •

(٣) تدابير متخذه لتحسين طرق انتاج الاغذية وكميتها ونوعيتها

(أ) تطوير البحوث الزراعيه

انشأت حكومة نيوبرانسويك مجلس البحث والانتاجيه عام ١٩٦٢ • ويقوم هذا المجلس التابع للتاج باجراء البحوث ، وحل المشاكل ، وتقديم الاستشارات على اساس استرداد التكاليف وذلك لحساب الزبائن فى نيوبرانسويك ، والمقاطعات الأخرى فى كندا والدول الاجنبيه • وينشط قسم الكيمياء وعلوم الأغذيه فى تنفيذ مشاريع تتردد ما بين منع فساد الاغذيه ، وانقاذ المنتجات التى تتعرض للضرر ، والمساعدة على استمرار وزيادة حصة السوق لادخال منتجات جديده • ويعمل المجلس على اساس الحصول على اجر مقابل الخدمه أو على اساس عقد ، بيد انه يقدم خدمه اعلاميه للعامة •

وينص قانون المدارس الزراعيه ، النظم الاساسية المنقحة لنيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج ، الف — ٧ ، على انشاء مدارس :

" قاف — ١ تنشأ مدارس فى المقاطعه فى الاماكن وبالاسماء التى يرى الحاكم انها مناسبة لتعليم نظريه وتطبيق علم الزراعه ، وعلم البستنه ، وعلم الحراجه ، وتربية الحيوان ، وصنع الزبد والجبن وعلم التدبير المنزلى ، والتدريب اليدوى زه وانشاء واستخدام انواع من المبانى والسياج ، وشبكات الصرف والتحسينات الدائمه الاخرى ، والماكينات ،

والوسائل ، والالات، والادوات، والاجهزة الضرورية أو المرغوب
فى وجودها فى المزرعه ، وعناصر العلوم المختلفه الملائمة
للمواضيع التى ذكرت آنفا ، والمواضيع الاخرى التى تؤدى الى
زيادة المعرفة بنظرية وتطبيق الحرف والمواضيع المشار اليها
آنفا او تضيف الى الكفاءة والفائدة العامة لتلك المدارس" .

ومن الممكن ان يتلقى افراد الشعب التدريب الذى يساعدهم فى الحصول على افضل فائدة من اراضيهم ويمدهم بالمعلومات الحديثه عن تربية الحيوان والمعرفة التقنيه والعلمية .

ويقدم قسم تنمية وصيانة الموارد الزراعيه التابع لوزارة الزراعة والتنمية الريفية المساعدات الفنية والمالية للمزارعين الذين يرغبون فى تطوير ، وصيانة واستخدام مواردهم الزراعية بشكل فعال .

وقد وضعت الوزارة برنامج تخطيط الانتاج الزراعى كوسيله لمساعدة المزارع فى التطوير المنظم المخطط للمشروع الزراعى ، باستخدم أحدث المعلومات والاساليب .

ويقوم قسم التسويق فى الوزارة بتنسيق وتقديم خدمات داعمه لانشطة التسويق لمختلف فروع الوزارة ولمختلف مجالس وجمعيات تسويق السلع الزراعيه فى المقاطعة . ويقدم هذا القسم الدعم التمويلى والادارى للجنة منتجات الالبان ، ولجنة منتجات الغابات وكذلك لجنة تسويق منتجات المزارع .

ويعتبر فرع الارشاد الزراعى فى الوزارة مسؤول عن ادارة ومراقبة برنامج ٤ ـ حاء . ويهدف هذا البرنامج الشبابى الذى يركز على تطوير القياده الى حفز اهتمام الشباب بجميع مظاهر انتاج الأغذية وانشطة التدبير المنزلى .

(ب) تدابير متخذه لتحسين استهلاك الغذاء والتغذية وتدابير متخذه لنشر المعرفة الخاصة بمبادئ التغذيه .

يقدم فرع الاقتصاد المنزلى التابع للوزارة للموارد والموظفين لمساعدة الاسر الريفيه فى ادارة المنزل والمزرعه . كما يراقب هذا الفرع تكاليف الغذاء المناسب تغذويا والمعتدل التكاليف فى نيوبرانسويك . واعتمادا على انماط الأكل فى نيوبرانسويك والمتحصل التغذوى الموصى بها فى المعايير الغذائيه لكندا ، تحدد تكاليف الغذاء لمجموعات العمر الفردية على اساس يومى ، واسبوعى وشهرى . ويستخدم علماء الاقتصاد المنزلى فى المنطقة النتائج لتقديم المشورة فيما يتعلق بالميزانيه ، كما انها متاحة للوكالات الاخرى التى تحتاج الى تلك المعلومات . وينفذ الفرع برامج توعيه عامه عن التغذيه الصحيحه .

(٤) و (٥) قوانين وتدابير متخذة تتعلق بانتاج الاغذيه بوجه عام وتسويقها وتسعيرها وتخزينها

ينص قانون صناعة منتجات الالبان ، النظم الاساسيه المنقحه لنيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج ٠ دال — ١ ، على تنظيم ومراقبة صناعة منتجات الالبان ٠ ويتفقد المفتشون مصانع الالبان ، ومن وقت لأخر يقومون بأخذ عينات من منتجات الالبان لتحليلها ، أو تصنيفها أو اختبارها ٠ وتنص نظم القانون على الترخيص للعاملين فى مصنع الالبان والاشخاص الذين يديرون او يراقبون صناعة منتجات الالبان ٠ ويحدد القانون بين امور اخرى نظما للمستوى الصحى لمصانع الالبان وامدادات المياه ، والأوعيه والالات ، والاجهزة ووسائل النقل المستخدمه فى تصنيع وتخوين منتجات الالبان ، وكذلك التعقيم الاجبارى لمنتجات الالبان ومنتجاتها الفرعيه ٠

ويتمثل هدف قانون منتجات الالبان ، النظم الاساسيه المنقحه لنيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج ٠ دال — ٢ فى وضع وفرض شروط للتسويق تكون للصالح العام لكل من صناعة ومنتجات الالبان المواطنين ٠ وتحدد اللجنة سعرا أو نظاما للاسعار المقرر دفعها للبن ، والقشده والزبده ٠ وتراقب اللجنة وتنظم وتشرف على شراء ، ونقل ، ومعالجة ، وتمويل ، واعداد ، وتخزين ، وتسليم ، وبيع وتوزيع اللبن والقشده وكذلك فرض الرقابه اوعيه اللبن والقشده وجمعها ٠

ويعزز قانون تطوير المصائد ، النظم الاساسية لنيوبرانسويك ١٩٧٧ ، ج ٠ واو — ١٥ — ١ ، صناعة الصيد ، وبالتالى له أثر كبير على زيادة الغذاء المتاح ٠ وبمقتضى القانون ، تتوفر المساعدات المالية للمساعدة فى اقامة او تطوير المصائد فى المقاطعه ٠

وينص قانون اتحاد الصيادين ، النظم الاساسية المنقحة لنيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج ٠ واو — ١٧ ، على اقامة اتحادات للصيادين ٠ ويتمثل الهدف العام لتلك الاتحادات فى "الحصول على المعلومات الخاصة بأحدث التطورات فى مجال الزوارق وجميع انواع معدات الصيد ، واقضل الطرق لتمليح واعداد الاسماك للاسواق ونقل وتسويق كل انواع الاسماك ومنتجاتها "٠

وفى محاولة لتقليل خسائر وهالك المحاصيل وما بعد الحصاد يضطلع فرع الصناعات الزراعيه التابع لوزارة الزراعة والتنمية الريفية ببرامج ومشاريع لمساعدة المزارعين على ادخال التقنيه الحديثه فى اعمالهم ٠ وتنفذ برامج للبحوث ودراسات خاصه ٠ وتقع مسؤولية البرامج التعليميه والتحقيق فى المشاكل الميدانيه على عاتق قسم اخصائيى المحاصيل

وينظم شعبة المبيدات قانون مراقبة المبيدات ، النظم الاساسيه المنقحة لنيوبرانسويك ١٩٧٣ ، ج ٠ عين — ٨ ، وهومسؤول عن تنظيم بيع ، واستخدام وتخزين المبيدات الحشريه ٠

وقد وضع قانون امراض النبات ، النظم الاساسيه المنقحة لنيويرانسويك ١٩٧٣ ، ج — عين — ٩ ، وقانون مراقبة الاعشاب الضاره ، النظم الاساسيه لنيويرانسويك ١٩٧٣ ، ج — ثاء — ٧ وقانون المنطقة الحرة للذبابه النبريه ، النظم الاساسيه المنقحة لنيويرانسويك ١٩٧٣ ، ج . ثاء — ٢ ، بهدف حماية وتحسين المحاصيل والموارد .

ويدير قانون تأمين المحاصيل ، النظم الاساسيه المنقحه لنيويرانسويك ١٩٧٣ ، ج . جيم — ٣٥ ، لجنه تأمين المحاصيل . وتقوم اللجنة بتنفيذ خطط لانواع من المحاصيل تشمل الشعير ، والقمح ، والفراوله ، والتفاح والبطاطس .

وتتوفر الخدمات المختبريه للمزارعين فى المقاطعه ويمكن برنامج اختبار التربه المزارعين من تحقيق افضل استغلال اقتصادى لمواردهم الزراعيه وتحلل عينات التربه فيما يتعلق بالمغذيات المتاحة للمحاصيل ، وحمضية التربه ، وبعد ذلك تقدم التوصيات الخاصة بالكلس والسماد للمزارع .

وتساعد الخدمات المختبريه زراع التفاح بصفه خاصه . ويستخدم تحليل الانسجه فى تقديم النصح للمزارعين بالنسبة لوضع برامج التغذيه لبساتينهم ، لزيادة الانتاج والنوعيه الى أقصى حد . وقد امتدت البرامج الآن لخدمة منتجى محاصيل الصوبات .

ويقدم برنامج تحليل العلف المساعده للمزارعين فى تقييم نوعية علف الماشيه ومحاصيل الحبوب . وتستخدم التحاليل لتقديم النصح لمربى الماشيه فيما يتعلق بتكوين الجرايات والتشجيع على تحقيق الحد الأمثل لاستخدام محاصيل علف الماشيه التى تزرع فى البيوت .

ويقوم قسم صيانة وتنمية الموارد الزراعيه بتنفيذ برنامج فعال لصيانة التربه . ويتولى مهندس صيانة التربه ومساعدوه مهمة تخطيط مراقبة تآكل التربه والعمل الميدانى .

وتقدم المساعدات التقنيه والمالية للمزارعين الذين يرغبون فى تطوير وصيانة واستخدام مواردهم الزراعيه بصورة فعاله . وتقدم المساعدة للمزارعين فى مجال تخطيط وتنفيذ اعمال تنمية الاراضى التى ستزيد من قدرتها الانتاجيه .

(٦) و (٧) و (٨) تدابير متخذه لتحسين مستويات استهلاك الغذاء والتغذيه

يرعى فرع الاقتصاد المنزلى فى وزارة الزراعة والتنمية الريفيه بالتعاون مع وزارة الصحة شهرا للتغذيه . وتشمل الانشطه حلقات دراسيه وبيانات عمليه فى متنزهات المشاه تهدف الى زيادة الوعى العام بالتغذيه السليمه . وأعد اخصائيو الغذاء والتغذيه فى الفرع ، بالتعاون مع وزارتى المصائد والصحة ، ورقة عمل عن الممارسات المأمونه لتغليب الاغذيه فى المنازل . ويصدر بيان صحفى مشترك لجميع الصحف الاسبوعيه واليوميه خلال شهر اغسطس ويقدم عرض عن تعليب الأغذيه فى المنازل فى المعارض

التى تقام خلال أشهر الصيف .

وينفذ فرع الاقتصاد المنزلى برامج شامله عن التغذيه قبل الولاده ، والوجبات الخفيفه ، ومراقبة الوزن ، ووضع ميزانيه الغذاء ، والتجميد والتعليب . وتعقد برامج خاصه ساعات الظهيره تؤكد على اهمية التغذيه السليمه للعاملين فى المكاتب، وانشئت لجنه التغذية للمساعدة فى تنظيم برنامج لاسر المزارعين .

(٩) المشاركة فى التعاون ، والجهود والمشاريع الدوليه الرامية الى ضمان حق كل فرد فى التحرر من الجوع .

انتهى مجلس البحوث والانتاجيه مؤخرا من تنفيذ عقد لصالح منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعيه . ونفذ المشروع فى السودان لوضع خطة نموذجيه لاستخدام ثمار الشجره الاستوائيه " بالانايتس ايجيبيتكا " . وقد استخدم اقل من واحد فى المائه من المصدر المتاح من هذه الثمار . ونجح المشروع فى ايجاد طريقه لاستخدام الثمار .

وقد اشتركت وزارة المصائد فى نيوبرانسويك بالتعاون مع الحكومة الاتحاديه فى اطار برنامج وكالة التنمية الدولية الكندية فى برامج دوليه مثل تدريب الصيادين من الجزائر وكوستاريكا فى مدرسة المصائد فى المقاطعه .

وقد عاد لقوة مدير المدرسه فى نيوبرانسويك من الجزائر حيث كان قد أوقد (بمقتضى منحه اتحاديه) لانشاء مدرسه للمصائد هناك .

وعاد لتوه المدير العام الحالى لوزارة المصائد فى نيوبرانسويك من غرب افريقيا بعد ثلاثة اعوام ونصف قضاها هناك معارا للأمم المتحدة كمدير لبرنامج لجنة المصائد الاطلسيه المركزيه الشرقيه لتطوير المصائد فى غرب افريقيا .

وتشارك فى نيو برانسويك فى اجتماعات منظمة مصائد شمال الاطلسى . وتصدر المقاطعه منتجات الاسماك الى خمسين دوله مختلفه .

وقد شاركت وزارة الزراعة والتنمية الريفيه فى برنامج لتطوير البطاطس البذريه . واستقبلت وفود تجاريه أجنبيه من الجزائر ، والارجنتين ، واستراليا ، والمجر، وجامايكا وفنزويلا لدراسة برنامج تحسين البطاطس البذريه .

ويعمل فرع التخطيط والتنمية فى الوزارة كحلقة اتصال بالنسبه لعدد من اللجان الاحصائيه المشتركة بين الولايات . وعمل اعضاء هيئة تخطيط الانتاج الزراعى فى عدد من اللجان والمنظمات الاقليميه ، والاطلسيه ، والوطنيه والدوليه .

جيم • الحق في الملبس اللائـــق

تحدد أنظمة قانون الرعاية الاجتماعيه الملبس بأنه أحد المتطلبات الرئيسيـه ، وتقدم المساعدات لمواجهة هذه المتطلبات • كما ان قسم الملابس الضروريه يتضمن حكما ينص على تقديم :

" ١٦ (١) (ج) الملابس المطلوبه لتعزيز القدرة على ممارسة الوظيفه أو للحصول مباشرة على الوظيفه حيث لا يقدم صاحـب العمل أو أي مصدر أخر تلك الملابس

" " ١ " رسوم ومصاريف التدريب ،

" " ٢ " الالات والمـواد ،

" " ٣ " الملابس الخاصه ،

" " ٤ " رسوم النقابـه " •

ويتضمن قانون ضرائب الخدمات الاجتماعيه والتعلـيم ، النظم الاساسية المنقحه لنيو برانسويك ١٩٧٣ ، ج • قاف - ١٠ ، على عدم تحصيل اية ضريبه على الملابس •

وهناك وكالات طوعيه مختلفه في المقاطعه تقوم بجمع الملابس ، وادارة بنـوك الملابس وتقديم الملابس المستعمله التي في حالة جيده الى الاشخاص المحتاجين •

دال • الحق في المسكـن

(١) القوانين الاساسيه والانظمة الادارية الرامية الى تعزيز الحق في المسكن

انشأت مقاطعة نيو برانسويك شركة اسكان نيوبرانسويك • وفيما يلي اهـداف واغراض الشركه كما تحددت في القسم ٩ من قانون اسكان نيوبرانسـويك ، النظـم الاساسيه المنقحه لنيو برانسويك ١٩٧٣ ، ج • نون - ٦ :

" ٩ اهداف واغراض الشركة هي :

" (أ) دراسة احتياجات واحوال الاسكان وكفاية الامكانـات السكنيه الحاليه في نيوبرانسويك أو في اي جزء مـن نيوبرانسويك مع الاهتمام بصفه خاصه باحتياجات الافراد والاسر ذات الدخل المنخفض ،

" (ب) العمل على اتخاذ خطوات نحو انشاء أو تقديـم امكانات سكنيه اكثر ملاءمة وتطـورا ،

" (ج) تقديم توصيات لزيادة وتحسين الاسكان ،

" (د) التوصيه بوضع تشريعات اخرى لتشجيع وتسهيل امكانات الاسكان المتزايده والمتطوره ،

" (هـ) تحقيق مشاركة البلديات فى مشاريع الاسكان ،

" (و) دراسة الانواع الجديدة للاسكان وطرق البناء لتوفير المسكن المناسب للافراد والاسر ذات الدخل المنخفض والتشجيع على قبول تلك الانواع والطرق ،

" (ز) تشجيع تبنى مدونات الحد الادنى من المعايير المتعلقة بالامكانات السكنيه .

" (ح) دراسة فائدة وتطبيق الاسكان التعاونى ، والمشترك والاشكال الاخرى من الملكية السكنيه وتطبيقها بالنسبة للاحتياجات السكنية فى نيو برانسويك ، و

" (ط) تنفيذ الدراسات أو الواجبات الاخرى التى يأمر بها نائب الحاكم " .

وتهتم وزارة الخدمات الاجتماعية بالاسكان فى برامج متنوعه ، خاصة برامج الاسكان الريفى والمحلى . ويعتبر برنامج الاسكان الريفى والمحلى برنامجا اتحاديا تديرة شركة اسكان نيو برانسويك ووزارة الخدمات الاجتماعيه . ويتمثل هدف البرنامج فى تقديم المساكن للاسر ذات الدخل المنخفض فى المناطق الريفيه ، أو المجتمعات الصغيرة أو للهنود غير الشرعيين بغرض بناء أو تجديد المنازل للاسر ذات الدخل المنخفض فى المناطق الريفيه فى جميع انحاء المقاطعه . وتساعد وزارة الخدمات الاجتماعيه الاشخاص الذين ينتقلون الى منازل جديدة على التكيف مع الاحوال المعيشيه المتغيره ، وارشادات المتابعه .

وينص قانون الرعاية الاجتماعية ، النظم الاساسيه المنقحه لنيو برانسويك ١٩٧٣ ، ج . قاف — ١١ ، ينص فى القسم ٧ منه على انه :

" يجوز للوزير فى حالة موافقة نائب الحاكم

" (أ) بناء ، واحراز ، وشراء وتغيير ، واضافة ، وتحسين ، وتأثيث وتجهيز مبنى بوصفه منزلا لسكنى الاشخاص المحتاجين ،

" (ب) شراء أو احراز الارض بناء على ذلك ، و

" (ج) ادارة وصيانة منزل للاشخاص المحتاجين " .

" (٢) البرامج ، والاعانات والحوافز الرامية الى توسيع نطاق التشييد الاسكانى لمواجهة احتياجات جميع فئات السكان

خولت شركة اسكان نيو برانسويك فى الفقرتين ١٠ (١) (و) و (ز) من قانون اسكان نيو برانسويك سلطة :

" (و) تقديم قرض لشخص ذى دخل منخفض ، وفق الشروط والاحكام المحددة فى الانظمة ، بغرض المساعدة فى تشييد مسكن مناسب ، آمن وصحى يمتلكه ويشغله الفرد ،

" (ز) تقديم قرض لشخص ذى دخل منخفض وفق الشروط والاحكام المحددة فى الانظمه ، بغرض المساعدة فى تغيير او ادخال اضافه على منزل يمتلكه ويشغله الفرد لجعله مناسبا ، وآمنا وصحيا .

وتحدد أنظمة القانون الحد الاقصى للقرض الذى يقدم لاى فرد بموجب الفقرة ١٠ (١) (و) بمبلغ ١٠٫٠٠٠ دولار وبموجب الفقرة ١٠ (١) (ز) بمبلغ ٧٫٥٠٠ دولار .

ويقضى القانون بتقديم منح للذين يشغلون منزلا جديدا لأول مرة . ويجوز للشركه طبقا للفقره ١٠ (١) (ز - ٢) :

" تقديم منحه للشخص الذى يشترى ويشغل مبنى للسكنى ، لا يضم اكثر من مسكنين ، ولم يشغله اى فرد على الاطلاق من قبل " .

ويبلغ مقدار هذه المنحه ٥٠٠ دولار . ويشجع القانون اى شركه غير محققه للربح على تشييد مساكن ذات ايجار منخفض . ويجوز لشركة نيو برانسويك طبقا للفقرة ١٠ (١) (ح) :

" تقديم مساهمه للشركة غير المحققة للربح التى تمنح القرض بمقتضى القسم ١٥ من القانون الاتحادى بغرض المساعدة فى

" ' ١ ' تشييد ، أو شراء او تطوير مشروع للمساكن ذات الايجار المنخفض ،

" ' ٢ ' شراء مبانى قائمه والارض المقامة عليها وتحويلها الى مشروع للمساكن ذات الايجار المنخفض ، أو

" ' ٣ ' تحويل مبانى قائمه الى مشروع للمساكن ذات الايجار المنخفض ،

" وتعنى الشركة غير المحققة للربح "

الشركة التى لايكون اى جزء من دخلها قابل للدفع أو متاحا للفائدة الشخصيه لأى مالك، أو عضو أو حامل لاسهم هذه الشركة " .

ويبلغ مقدار المساهمات وفق الفقرة ١٠ (١) (ح) ١٠ بالمائه من التكاليف أو ١٠٠٠ دولار لكل وحدة ، ايهما اقل ، أو فى حالة مساكن بيوت الشباب أو اسرة الرعاية ، حيث الحد الاقصى للمساهمه هو ١٠ بالمائه من التكاليف أو ٥٠٠ دولار لكل سرير ، ايهما اقل .

وتدير شركة اسكان نيو برانسويك برنامجا للاسكان التعاونى . ويتبع هذا البرنامج شركه كندا للرهون العقارية والاسكان . ويهدف البرنامج التعاونى الى تمكين الاسر من بناء وامتلاك منازلهم ، ولولا ذلك لوجدت صعوبه فى توفير التمويل اللازم لبناء منزل . وتكون كل ست الى عشر أسر جماعه تعاونيه . وتحضر خلال اشهر الشتاء دورات تنظمها الشركة . وهذه الدورات تغطى عددا كبيرا من المواضيع اللازمة لاتمام بناء المنزل بنجاح ، بما فى ذلك التخطيط المالى . ويتم التعاقد مع اخرين لتنفيذ اعمال السباكه والكهرباء واعمال البناء الاخرى التى تحتاج الى مهاره ، الا أن الافراد انفسهم يقومون بغالبية العمل اليدوى ويشجعون على مساعدة بعضهما بعضا .

وينص قانون تخفيف الضرائب على العقارات السكنيه ، النظم الاساسية المنقحه لنيو برانسويك ١٩٧٣ ، ج . صاد — ١٠ ، الذى تديره وزارة الشؤون البلديه على تخفيف الضرائب بالنسبه للمسكن الرئيسى الذى يمتلكه ويشغله الشخص الذى تعرض باسمه الضريبه على العقار . ويعادل مقدار التخفيف ضريبة المقاطعه ، أو من ١ — ٥ر١ بالمائه من القيمة المقدرة .

وهناك اعفاء خاص بالنسبة للنساء اللائى لا يعولهن ازواجهن ولا يزيد اجمالى دخلهن السنوى على ٧٠٠٠ دولار . ويعفى هذا العقار حتى ٦٠٠٠ دولار من القيمة المقدرة .

(٣) تدابير أمنيه ضد الزلازل ، والفيضانات والاخطار الطبيعيه الاخرى

انشأت وزارة الشؤون البلديه هيئه لتدابير الطوارئ . ويحدد قانون تدابير الطوارئ ، النظم الاساسية لنيو برانسويك ١٩٧٨ ، ج . هاء — ٧ — ١ ، مهام هيئة تدابير الطوارئ فى القسم ٧ منه كما يلى :

" يجوز لهيئة تدابير الطوارئ ، رهنا بموافقة الوزير ،
" (أ) أن تستعرض وتقر ، أو تطلب تعديل لخطط التدابير الخاصة بالحالات الطارئه فى المقاطعه والبلديه ؛

" (ب) ان تقوم باجراء البحوث الاستقصائيه والدراسات لتحديد وتسجيل الاخطار الفعليه والمحتمله التى قد تتسبب فى حدوث حالة طوارئ أو كارثـه ؛

" (ج) ان تقوم باجراء البحوث الاستقصائيه والدراسات للموارد والتسهيلات لتقديم المعلومات المتعلقة بالاعداد الفعال لخطط تدابير الطوارئ ؛

" (د) أن تنفذ برامج اعلاميه عامه تتعلق بتجنب الاضـــرار الناجمة عن الكوارث والتخفيف من حدتها ؛

" (هـ) ان تقوم بادارة برامج التدريب المتعلقة بتنفيذ خطـط تدابير الطوارئ بصورة فعالة ؛

" (و) أن تدبر الغذاء ، والملابس ، والادوية ، والمعدات والسلع الاخرى من اى طابع او نوع لاغراض الطوارئ والكوارث ؛

" (ز) تخول او تطلب تنفيذ اية خطه لتدابير الطوارئ " .

(٤) تدابير متخذة لحل المشاكل الخاصة بالاسكان ، وامدادات المياه ، والاحوال الصحيه فى المناطق الريفيه

تدير وزارة البيئه برامج متنوعه بهدف مراقبة او حل مشاكل امدادات المياه والاحوال الصحيه فى المناطق الريفيه .

ويعتبر جمع ومعالجة مياه الصرف احد مشاريع قسم الهندسة الصحيه . ونفـــذت برامج صحيه اقليميه لردم الاراضى . وأمكن مؤخرا تغطية عدد من المصارف المكشوفـــه وحولت الى مواقع مغطاه .

وينظم فرع الموارد المائيه عملية حفر الابار فى المقاطعه كما يقوم بالتحليل الكيميائى لامدادات المياه .

ويوجد فى وزارة البيئة مفتشون للبيئه لمساعدة الجماهير فيما يتعلق بمشاكل البيئه ويتواجد المفتشون فى مكاتب اقليميه فى جميع انحاء المقاطعه ليتمكنوا من سرعة الاستجابه للشكاوى . وتجرى عمليات التفتيش بالنسبة للمصارف ، وامدادات المياه المحليه والمخلفات المحليه لمساعدة صاحب المنزل فى المناطق الريفيه .

كما نص قانون اسكان نيو برانسويك ، كما ذكر آنفا ، على تقديم قروض بفائـــدة منخفضة لتحسين المنازل ، بما فى ذلك تقديم امدادات المياه وتصريف مياه المجارى .

واتخذت وزارة الشؤون البلدية تدابير اخرى لحل المشاكل الخاصه بالاسكـــان

وامدادات المياه والاحوال الصحيه فى المناطق الريفيه .

وقامت وزارة الشؤون البلديه وشركة كندا للرهن العقارى والاسكان بتوقيع اتفاق بعنوان "برنامج الاسهام فى خدمات المجتمع" مدته عامين تبدأ من ١ كانون الثانى / يناير ١٩٧٩ ، ويشتمل على حكم بأنه سيتم التفاوض على اتفاق اخر مدته خمس سنوات بين حكومة كندا وحكومة المقاطعه يبدأ من ١ كانون الثانى / يناير ١٩٨١ . ويوفر البرنامج التمويل لمشروع معالجة وجمع مياه الصرف وكذلك الاعتمادات المخصصة لشبكات المياه والصرف .

(٥) تدابير متخذة لحماية المستأجرين مثل مراقبة الايجارات والضمانات القانونيه

يعمل قانون المالك والمستأجر ، النظم الاساسيه المنقحة لنيو برانسويك ١٩٧٣ ، ج . لام — ١ ، فى الواقع على حماية حقوق الملك اكثر مما يعمل على حماية حقوق المستأجر .

وينص قانون اسكان نيو برانسويك على برنامج علاوة سكن للمواطنين المسنين الذين يقيمون فى مساكن خاصة بالايجار . ويجوز للشركة ، وفق الفقره ١٠ (١) (ز — ١) على :

> " تقديم مساعدة للمواطن المسن ذى الدخل المنخفض لمساعدته فى دفع ايجار مسكن مستقل يشغله ذلك المواطن المسن " .

ويتحدد مبلغ المساعدة الذى يدفع شهريا حسب الفقرة قاف ١٠ (١) (ز — ١) من الانظمة الواردة فى الجدولين اولا وثانيا المدرجين فى نهاية هذا الجزء من هذا التقرير . كما تنص الانظمه على ضرورة ان يتلاءم المسكن بشكل معقول مع مستويات أحدث طبعه من مدونه وطنيه للبناء فى كندا .

وهناك نقطه ضعف فى حق الاسكان فى نيو برانسويك وتتمثل فى عدم وجود قانون معين يتطلب تصميم المسكن بطريقة تيسر للعاجز بدنيا الوصول اليه .

ويحدد قانون حقوق الانسان فى نيو برانسويك ، النظم الاساسيه المنقحه لنيو برانسويك لعام ١٩٧٣ ، ج . حاء — ١١ ، فى القسم الفرعى ٤ (١) منه مايلى :

> " ٤ (١) لا يجوز لاى شخص سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، بمفرده أو مع أخر ، بنفسه أو بوساطة أخر ،
>
> " (أ) ان ينكر على اى شخص أو مجموعه اشخاص حق شغل اية وحدة تجاريه أو وحدة سكنيه ، أو
>
> " (ب) يميز ضد اى شخص أو مجموعه اشخاص بالنسبه

لاى شرط أو حكم لشغل اية وحدة تجارية أو وحده سكنيه ،
" بسبب العنصر أو اللون ، أو الدين ، أو الاصل الوطنى
أو النسب ، أو مكان المنشأ ، أو العمر ، أو العجز
البدنى ، أو الحالة الاجتماعيه أو الجنس " .

ومع ذلك فانه نظرا لعدم وجود مدونه لقواعد البناء تحدد ضرورة تصميم الشقق والوحدات السكنيه الاخرى بطريقه تجعل فى استطاعة الجميع استخدامها ، فان كثيرا من الاشخاص العاجزين محرومين من الحصول على المسكن الملائم بسبب الحواجز الماديه مثل درجات السلم أو الابواب الضيقة . وقد اقرت بعض المدن قولنين فرعيه تتطلب تشييد المبانى بطريقه تجعل من السهل على الجميع الدخول اليها ولكن المقاطعة لم تسن اية قوانين معينة بالنسبه لسهولة الدخول الى المبانى .

المادة ١٢ : الحق في الصحة البدنية والعقليه

ألف . قوانين اساسيه

تدير وزارة الصحة غالبية قوانين المقاطعه التى تهدف الى تأكيد وضمان حق كل فرد فى التمتع باعلى مستوى ممكن من الصحة البدنيه والعقليه . وتنقسم وزارة الصحة الى اربع شعب ، اثنتين رئيسيتين للتشغيل ، هما خدمات الصحة الشخصيه والخدمات المؤمنه ، بالاضافه الى شعبتين للدعم ، هما التخطيط والتقييم ، والادارة . وتشمل شعبة خدمات الصحة الشخصيه جميع الخدمات الصحيه وخدمات المجتمع التى يقدمها أو يرعاها موظفو الوزارة . ولقسم خدمات الصحة العامة هدف رئيسى يتمثل فى تقليل المخاطر الصحيه التى يتعرض لها سكان المقاطعة ، وتجنب أو تقليل حدوث المرض والعجز ، وتشجيع العادات الشخصيه الصحيه لدى السكان . والانشطة التى يشرف عليها هذا القسم هى : خدمات صحة الأم والطفل ، برنامج السيطرة على المرض المعدى ، وتعزيز الصحه العامة ، التفتيش على الصحه العامه ، برنامج الرعايه المنزليه ، خدمات التغذيه ، برنامج العلاج المهنى ، التعليم الصحى ، الحمايه من الاشعاع السيطرة على الدرن ودور التمريض .

كما تقع خدمات صحة الاسنان ايضا فى نطاق قسم خدمات الصحة الشخصيه وتتمثل الاهداف الرئيسيه لخدمات صحة الاسنان فى تحسين علم الصحة المتعلق بالقم والحد من انتشار وحدوث مرض الاسنان فى جميع انحاء المقاطعه .

وتقدم خدمات الصحة العقليه من خلال ستة مراكز اقليميه . وبالاضافه الى العمل المتعلق بمباشرة المرض ، تشتمل الخدمات الاقليميه على التعليم العام ، وتقديم المساعدة للمدارس فى مجال تقييم مشاكل السلوك أو السمع ، وخدمات المتابعه للمرضى

وتنسيق برنامج دور التربيه • ويوجد مستشفيان للطب النفسى فى المقاطعه كما تقـــدم الرعاية الخاصة بالمرضى المقيمين فى اربعة مستشفيات عامه •

ويقدم برنامج ادمان المشروبات الكحوليه خدمات استشاريه وعيادات ميدانيـــه بالاضافه الى فتح وادارة مراكز لمكافحة التسمم الكحولى والتأهيل •

ويعتبر برنامج خدمات الاسعاف التابع لوزارة الصحه عبارة عن برنامج هبـــات لشراء سيارات واجهزة الاسعاف • كما انه يشمل مجالات المقاييس ، والتدريـــب ، والاتصالات اللاسلكيه وتنظيم خدمات الاسعاف • وتعمل وزارة الصحة بالتعاون مع وزارة الشؤون البلديه فى تشجيع البلديات والمناطق غير المتحدة على تقديم اموال عامـــه لتكاليف تشغيل سيارات الاسعاف وعلى المشاركة فى تمويل خدمات الاسعاف •

ويتحمل قسم الخدمات المؤمنه مسؤولية تمويل برامج الخدمات المؤمنه التاليـــه وضمان نوعيتها ومستوياتها : خدمات المستشفيات ، والرعاية الطبيه ، والخدمـــات الصحيه ، والعقاقير الموصوفه ، والخدمات المختبريه • وتضمن الخدمات المؤمنه حق كـــل فرد فى المقاطعه فى الحصول على خدمات الرعايه الصحيه • وبايجاز ، فان برنامـــج خدمات المستشفيات يضمن جودة ، وتوفر ، وتيسر الحصول على خدمات المستشفيات بالنسبه للمقيمين فى المقاطعه تمشيا مع قانون الخدمات الصحيه ، النظم الاساسيه المنقحـــه لنيو برانسويك ، ١٩٧٣ ، ج • حاء — ٩ ، وقانون المستشفيات العامة ، النظم الاساسيه المنقحه لنيو برانسويك ١٩٧٣ ، ج • عين — ٢٣ •

ويوفر برنامج الرعاية الطبيه تغطية الخدمات المطلوبه طبيا للمقيمين فى المقاطعه تمشيا مع قانون خدمات المستشفيات وقانون الخدمات الصحيه ، النظم الاساسيه المنقحـــه لنيو برانسويك ١٩٧٣ ، ج • حاء — ٣ •

ويقدم برنامج الخدمات الصحيه التغطيه الصحيه التكميليه لمتلقى الرعايـــــه المستحقين الذين ينطبق عليهم قانون خدمات الطفل والاسرة والعلاقات الاسريـــه ، النظم الاساسيه لنيو برانسويك ١٩٨٠ ، ج • جيم — ١٠٢ وقانون الرعاية الاجتماعيـــه ، النظم الاساسيه المنقحه لنيو برانسويك ١٩٧٣ ، ج • قاف — ١١ ، ومتلقى مساعـــدات المكفوفين والعاجزين • ويقدم هذا البرنامج ، فى الواقع ، الخدمات لمتلقى الرعايـــه مثل الخدمات المتعلقة بالاسنان والبصر ، والتى لا تغطيها خطة الرعاية الطبيه •

ويقدم برنامج الخدمات المختبريه الخدمات المختبريه والتشخيصيه اللازمة لتوفـــير الرعاية الطبيه والوقائيه الفعالة للمقيمين فى المقاطعه •

باء • معلومات بشأن تدابير متنوعـــه

(١) تدابير متخذة لخفض معدل ولادة اجنة ميته ووفيـــات الاطفال الرضع

جاء فى تقرير ١٩٧٨ للمعهد الكندى لصحة الطفل الممنون "الوقايه من الاعاقة" ليست هناك معلومات رسميه عن تنظيم الرعايه الخاصة بالتناسل فى نيو برانسويك، وكان معدل وفيات الاجنة عام ١٩٧٤ ٢٠٫٦ (المعدل لكل ١٠٠٠ ولاده) "٠ ورغم ان معدل وفيات الاجنة عام ١٩٧٤ كان مرتفعا ، فقد بذلت جهود مركزة مع حلول عام ١٩٧٨ لتخفيض معدل الوفيات ٠ ومن خلال الجهود المشتركة لوزارة الصحة فى المقاطعه والجمعيه الطبيه فى نيو برانسويك ، تجرى الدراسات وتنفذ البرامج التى كان لها أثر بالفعل فى تخفيض معدل وفيات الاجنة فى عام ١٩٧٤ الذى كان مرتفعا الى حد كبير وفى حقيقة الأمر ، ان الفترة ما بين ١٩٧٤ و ١٩٧٨ ، شهدت انخفاضا فى المعدل بشكل ملحوظ وانخفض اكثر بعد ذلك ليصل الى مستوى ١٢٫٧ لكل ١٠٠٠ ولاده فى عام ١٩٨٠ ٠

وتنقسم المقاطعه الى ست مناطق صحيه ، ويعمل اخصائيون متفرغون فى رعاية المواليد فى ثلاث من المناطق : يعمل احدهم منذ عام ١٩٧٢ ، أما الاخران فقد تم تشغيلهما مؤخرا ٠ ويقيم الاخصائيون الثلاثه فى مستشفيات اقليميه فى مناطق رئيسيه ، حتى يتمكن فى الواقع جميع المقيمين فى المقاطعة من الحصول على خدماتهم ٠

وانشأت الجمعيه الطبيه فى المقاطعه لجنة للأجنة لاستعراض وتحسين الرعايه المقدمة للمرضى الحوامل والاطفال حديثى الولادة ٠ وكجزء من برنامجها التعليمى وضعت الجمعيه نموذجا ليستخدمه جميع الاطباء فى المقاطعه عند معالجتهم للمرضى الحوامل ٠ وتساعد المعلومات المدرجة فى النموذج فى تحديد المرضى المعرضين لخطر كبير وتكفل تقديم الرعاية الخاصة لهم ٠ ويقوم اخصائيو رعاية المواليد الجدد السابق ذكرهم ، بزيارة المستشفيات الواقعه فى نطاق مناطقهم للمساعدة فى برامج التعليم والتربيه ٠

وبغية تخفيض معدل ولادة اجنه ميته ووفيات الاطفال الرضع ، تعمل لجنة تابعه للجمعية الطبيه بنشاط ، وحددت اهدافها على النحو التالى :

(أ) خفض وفيات الموالد الحاليه ونسبة ما يرتبط بها من انتشار الامراض المحتمله الى المستويات التى امكن تحقيقها بالفعل فى تلك المقاطعات باستخدام الرعايه الاقليميه ؛

(ب) المساعدة فى التعرف على المشاكل الفرديه فى كل مستشفى فى المنطقه ، وتقديم وسائل التغلب على هذه المشاكل ؛

(ج) توفير الوسائل السريعه لاحالة الامهات والاطفال حديثى الولاده المرضى الى مركز الولاده حسبما عندما يحتاج الأمر ؛

(د) توفير وسائل النقل المناسبه لهذه الاحالات ؛

(هـ) اعداد التسهيلات والرعايه فى مركز الولاده بحيث تكون ملائمه لتحقيق الاهداف من أ حتى د ٠

وقد تحسن الوضع فى نيو برانسويك الى حد كبير فى السنوات الاخيره • ومع الوعى المتزايد والجهود المتضافرة للمشتغلين فى مجال الطب ، يمكننا ان نتحمس للمستقبل •

(٢) تدابير متخذه للنمو الصحى للأطفال

لوزارة الصحة برنامج شامل يهدف الى تحقيق النمو الصحى للاطفال • ويقوم فرع خدمات الصحة العامه بتنفيذ البرنامج • وتنقسم الخدمات التى تقدمها ممرضات الصحة العامه والمسؤولون الطبيون الاقليميون على النحو التالى :

أولا • الاشراف الصحى قبل الولادة

النشاط • برنامج (أ) للفصول المنظمه ،
و(ب) للاتصالات الفرديه فى المنزل ، والمدرسه ومؤتمرات صحة الطفل •
الاهداف • وهى :

(أ) تقديم المعلومات الضروريه لتوفير افضل حاله صحيه ممكنه للنساء الحوامل وبالتالى للطفل حديث الولادة ؛

(ب) تقديم النصائح ، والثقافه ، والتعليمات الخاصة بعملية الحمل والاعداد لولادة الطفل وآثار فترة ما بعد الولادة على الامهات والأباء المتوقعين ؛

(ج) تقديم المعلومات الخاصة برعاية الاطفال حديثى الولادة •

السكان المستهدفون • النساء الحوامل اللائى يواجهن مخاطر كبيرة أى النساء اللائى يلدن لأول مرة ، والنساء صغيرات السن ، والنساء كبيرات السن ، والنساء اللائى يعانين مساكل صحيه ، والنساء اللائى ينتمين الى جماعات اجتماعيه اقتصاديه دون المستوى •

ثانيا • الاشراف الصحى بعد الولادة

النشاط • برنامج اتصال لفترة ما بعد الولادة والمواليد الجدد لتقدير الاحتياجات الصحية للامهات والاطفال خلال الاسابيع الستة الأولى من الولادة

الاهداف • تحقيق افضل حاله صحيه ممكنه للامهات الجدد والاطفال الرضع من خلال :

(أ) تقديم المعلومات الضروريه فيما يتعلق برعاية الاطفال الرضع خلال فترة ما بعد الولادة أى التغذية ،والتطعيم ، وفحص ما بعد الولادة ، والمعلومات الخاصة بتحديد النسل ، الخ ؛

(ب) تقديم تقييم صحى للاطفال حديثى الولادة ؛

(ج) تقديم تقييم صحى للأم بعد الولادة •

السكان المستهدفون • هم :

(أ) الولادات البكر ؛

(ب) الامهات وأو الاطفال الذين يعانون من مشاكل صحيه والمحالين من جانب الطبيب المعالج ، والمستشفيات الخاصة ومرضات الاتصال بالصحة العامة ؛

(ج) الاتصال بجميع الامهات •

ثالثا • مؤتمر صحة الطفل

النشاط • مؤتمر أو عيادات منظمه لتقديم التطعيم والارشاد الصحى ، وتقييم النمو والتطور واكتشاف المشاكل الصحيه والأمور الشاذه فيما يتعلق بالاطفال الرضع والاطفال الكبار •

الاهداف • توفير وضمان افضل حاله صحيه لجميع الاطفال قبل دخول المدارس وذلك لتقديم النصائح للوالدين ، واحالة المشاكل وضمان المتابعه •

السكان المستهدفون

جميع الاطفال الرضع والكبار •

رابعا • عيادات ما قبل المدرسه

النشاط • برنامج يتكون من مؤتمر منظمة أو عيادة منظمه لتقييم الحالة الصحية للطفل ونموه قبل دخول المرحلة الاولى ، لاحالة المشاكل والمعلومات للوكالات الضروريه ولمواصلة المتابعه نتيجة للمعلومات الواردة والاحالات التى تمت • وتنفذ هذه البرامج فى الغالب بالمشاركة مع برامج تعليميه مماثله وقد تكون عبارة عن جهد مشترك ، وقد لا تكون كذلك وربما يدرج التطعيم فى البرنامج •

الهدف • توفير افضل حاله صحيه شامله للاطفال الذين أشرفوا على دخول المدارس وضمان الوقوف على كافة المشاكل ذات الصلة ومعالجتها وتصميمها ، والتأكد من ان الوالدين والجهات الضروريه (اى المدرسه ، والطبيب) على علم بتلك المشاكل ، وان عملية المتابعة الضرورية قد أنجزت •

السكان المستهدفون : جميع الاطفال الذين يدخلون المرحلة الاولى

خامسا • برنلمج الصحة المدرسيه

النشاط • برنامج للزيارات المدرسيه يقدم خدمات استشاريه تمريضيه للمدرسه للنهوض بالصحة والوقاية من المرض • ويعتمد البرنامج بصفة اساسيه على نظام الاحالة عن طريق المدرس والممرضه وعلى اساس التشاور • وتتضمن الانشطة التمريضيه برنامجا خاصا للتطعيم والوقاية ، وتقييم الصحة واكتشاف المشاكل ، والاحالة الى الجهات الضروريه

أى الطبيب ، والاتصال بالوالدين وتقديم النصائح لهما ، ومسؤوليات المتابعة . وتعمل الممرضة بوصفها مصدرا لبرامج التعليم الصحى ، وتقدم الاقتراحات للنهوض بالبيئة المدرسية الصحية .

الاهداف . ضمان افضل مستوى صحى لجميع اطفال المدارس ، وبذلك يكون فى مقدورهم التصرف فى احسن احوالهم بدنيا ، وعاطفيا ودراسيا .

السكان المستهدفون . هم :

(أ) الطلبة الذين يعانون مشاكل معروفة تتعلق بالصحة (اجتماعيا وعاطفيا وبدنيا) ؛

(ب) طلبة المرحله الاولى ، بما فى ذلك المتابعة من عيادات ما قبل المدرسة .

(ج) جميع الاحالات للعلاج - (المدرسه) والوالد ، والشخص نفسه وأى وكالة أخرى) ؛

(د) مجموعات الطلبة ذوى الاهتمامات و/أو الاحتياجات الصحية المشتركة ؛

(هـ) طلبة مختارون لغرض الوقاية والتطعيم حسب الحاجه ، أى الدرن ، والحصبة الالمانية ، ومشاريع فحص خاصة .

(و) جميع الطلبة المشتركين فى فصول التعليم الصحى (تعمل الممرضة كمصدر للمدرس) .

سادسا . الزيارات المنزلية

النشاط . تعتبر الزيارات المنزلية وسيلة للاتصال بالافراد والاسر المحتاجة الى نصائح صحية أو للاشراف بغية تحسين المستوى الصحى واستحداث نمط أفضل للحياة الصحية ويستخدم هذا الاتصال عندما يكون نهج الجماعة أو العيادة غير ممكن أو غير فعال وغالبا يكون البرنامج تكميليا ويستهدف متابعة البرامج الاخرى مثل الزيارات المدرسية ومؤتمرات صحه الطفل أو الاحالات من جهات اخرى ، أى الاطباء أو الخدمات الاجتماعية . ويعتبر السجلات وملفات الاسر جزءا لا يتجزأ من هذا البرنامج .

الهدف . تحقيق افضل مستوى للصحة العامة بتعليم وتشجيع الافراد والاسر على ان يتحملوا فى النهاية مسؤولية تحسين احوالهم العقلية ، والبدنية والاجتماعية

السكان المستهدفون . الافراد والاسر التى تحدد بانها فى حاجة لمثل هذه الخدمات الخاصة برعاية الصحة العامة عن طريق سجلات التمريض ، والاحالات من جهات اخرى والمتابعة من برامج تمريض اخرى .

سابعا • برنامج الرعاية التمريضيه

النشاط • تقديم رعاية و/ أو اشراف تمريضى بدنى بتوجيه من الطبيب• ويتوقف تواتر ادراج المريض فى هذا البرنامج على حاجته وموقعه الجغرافى ، وتتم الزيارات اثناء ساعات العمل العادية • وتفحص الحالات كل ستة شهور •

الهدف • الحيلولة دون الاصابة بمزيد من الأمراض والنهوض بالصحة والمحافظة عليها بتنفيذ رعاية تمريضيه تعليميه اشرافيه فى المنزل أو فى موقع العيادة • والهدف الرئيسى هو تعليم المريض أوافراد الاسر كيفية تولى مسؤولية الرعايه التمريضيه ، عندما يكون ذلك ممكنا •

السكان المستهدفون • جميع الاعمار التى تدل على احتياجات صحية معينه تحدد احقيتهم للبرنامج •

(٣) تدابير متخذة لحماية وتحسين صحة البيئة والوقاية من تلوث الهواء ، والارض والمياه

انشأت وزارة البيئة فرعا لمراقبة التلوث يهدف اساسا الى رصد ومراقبة عمليات التصريف المتدفقة ، والاشياء المنبعثة من الجو ، والتخلص من الفضلات الصلبه ، والمبانى واشكال التلوث الاخرى • وقد وردت المسؤولية التشريعيه للفرع فى قانون البيئة الحالية النظيفة ، النظم الاساسية المنقحة لنيو برانسويك ١٩٧٣ ، ج • جيم — ٦ ، وقانون المبانى القبيحة ، النظم الاساسية المنقحة لنيو برانسويك ١٩٧٣ ، ج شين — ٢ وقانون حاويات المشروبات ، النظم الاساسية المنقحة لنيو برانسويك ١٩٧٣ ، ج • باء ٢ — ٠١ •

وينص قانون البيئة النظيفة على :

" " ٦ (١) عندما يرى الوزير ، بناء على مبررات معقولة ومحتمله ، أن مصدرا للتلوث ، أو مشروعا للمياه أو أعمالا للصرف تقوم بتصريف ، أو قذف أو ترك ، أو وضع أو القاء داخل البيئة أو عليها ، أو فى اى جزء منها ، اية ملوثات او فضلات تشكل ، أو يشكل قدر أى قدر منها أو بدرجة تركيزها أو مستواها ، بمفردها أو عند اندماجها بملوثات او فضلات اخرى موجودة فى البيئة أو فى جزء منها ، خطرا مباشرا على

" (أ) حياة الانسان ،

" (ب) صحة اى شخص ،

" (ج) حياة الاسماك أو الحيوان أو النبات ، أو

" (د) الممتلكات ،

يجوز للوزير ان يصدر أمر ايقاف موجه لشخص مسؤول عن مصدر مشروع المياه أو أعمال الصرف الملوثة ".

" ٥ - ١ (١) بغض النظر عن قانون المساعدات البلدية يجوز للوزير بموافقة نائب الحاكم

"(أ) مساعدة بلدية بأى خطه ، أو اعمال أو مشروع للتحكم فى التلوث أو منعه أو لاقامة اية اشغال خاصة بالمياه او بالصرف ؛

"(ب) تحمل نفقات جزء من تكاليف تلك الخطة ، أو الاشغال او المشروع ؛

"(ج) ضمان سداد اى قرض تحصل عليه البلدية لتلك الاغراض ؛ أو

"(د) دفع كل أو جزء من الفائدة على اى القرض من هذا القبيل ".

" ٣٣ (١) يكون الشخص الذى ينتهك أى حكم من هذا القانون او الانظمة مذنبا بارتكاب جريمة ، ويتحمل فى حالة اجراء محاكمة عاجله ،

"(أ) فى حالة الفرد غرامه لا تزيد على خمسمائة دولار وفى حالة التقصير فى الدفع يكون عرضه للسجن وفقا للقسم الفرعى ٣١ (٣) من قانون المحاكمات العاجلة ؛ و

"(ب) فى حالة الشركة غرامه لا تزيد على خمسة آلاف دولار ".

" ٣٣ (٢) اذا استمر انتهاك اى حكم لهذا القانون أو الانظمة لاكثر من يوم ، يكون المخطئ مذنبا بارتكاب جريمة منفصلة لكل يوم يستمر فيه الانتهاك ".

تختلف نوعية الهواء فى نيو برانسويك بشكل ملحوظ حسب المكان المعين المعنى . ففى المناطق الريفية ، تكون التجمعات الملوثة قليلة للغاية بصفة عامة . وتتعرض المناطق الصناعية الى حد كبير لمشاكل ملحوظه .

وفى محاولة لمعالجة هذه المشاكل أعلن فى تشرين الثانى / نوفمبر ١٩٧٦ نظام معين ينظم مصانع الاسفلت . وأوضح التفتيش على هذه المصانع خلال عام ١٩٧٨ ان جميعها

تقريباتفى بمتطلبات عام ١٩٧٨ وان ثلثيها تقريبا حقق بالفعل المستويات المطلوبة لعام ١٩٨٠ .

وفى عام ١٩٧٧ اعلن نظام الابتعاث الخاص صناعة لب الورق والورق فى نيوبرانسويك ووضعت جداول زمنيه للتنفيذ مع معظم شركات لب الورق والورق . وفى اوائل ١٩٧٩ بدأت شركة الورق فى نيوبرانسويك التشغيل التمهيدى لجهاز نووى لغسل الغاز بصورة شاملة ويعتبر هذا الجهاز الاول من نوعه فى كندا ، وسيؤدى الى التقليل من غازات الكبريت الى حد كبير وخفض المنبعث من غلاية الاستخلاص .

وقد بدأت وزارة البيئة نيوبرانسويك وكندا فى بذل جهد مشترك لتدعيم تفهم انماط نوعيه الهواء فى منطقة القديس جون . ويهدف هذا المشروع الى تطوير طرازين لتشتيت ملوثات الهواء فى المنطقه . وسوف يستخدم الطراز الأول وهو طراز قصير الأجل كمساعد لتحديد افضل السبل لتخفيف تغيرات نوعيه الهواء قبل حدوثها المتوقع بعدة ساعات . اما الطراز الثانى فسيستخدم للتنبؤ بالمعدلات (السنوية) طويلة الأجل لنوعية الهواء ، وسيكون مفيدا لاغراض التخطيط . وسوف يتأثر الشكل الاخير لكل من الطرازين بالارصاد الجوية والطبوغرافيا واحوال المصدر . وسيكون كلا الطرازين مناسبين للتكيف بالنسبه للمناطق الاخرى من المقاطعة .

وفى عام ١٩٧٩ وضع نظام منقح لنوعية الهواء . وقد أوجد هذا النقح نوعية هواء على مستوى الارض ، ومعايير لعدة ملوثات تشمل ثانى اكسيد الكبريت ، وكبريتور الهيدروجين والمواد الدقيقه المعلقة ، وثانى اكسيد النتروجين واول اكسيد الكربون .

وقد اعلن قسم المخلفات الصناعية التابع لفرع منع التلوث ان بعض الشركات احرزت تقدما ملحوظا فى الحد من تلوث الماء خلال عام ١٩٧٩ . وقدم القسم مساعدات فنيه فيما يتعلق بازالة التسرب والتدفق الصناعى ، وحالات خروج القطارات عن خطوطها .

وقد أجريت عمليات رصيد كفاءة التصريف والمعالجة فى مواقع مختلفه من المقاطعة ويعتبر تحليل عينات مياه الابار الملوثة بمنتجات البترول احد مشاريع القسم .

وتمثل المشاريع البلدية لجمع ومعالجة مياه الصرف الاهتمام الرئيسى لقسم الهندسة الصحيه ، الذى يقوم موظفوه بتقييم مقترحات معالجة مياه الصرف بالنسبة للاقسام الفرعيه وتطويرها والتصديق عليها .

وتعمل شعبة موارد المياه ، ادراكا منها بأن الماء اساسى لجميع ضروب الحياه ، لضمان ان جميع موارد المياه فى المقاطعة تستخدم لتحقيق الحد الامثل من الفائدة لجميع المقيمين فى نيو برانسويك .

ويدير الفرع نظام مياه الابار . ويتطلب ان تكون هناك سجلات عن كل بئر يتم

حفره كسجل دائم لكل من المقاطعه واصحاب البئر • وينبغى ان يكون حفارو الأبـــار مرخصين •

ويتحمل فرع الخدمات البيئية مسؤولية كبيرة تتمثل فى تقدير التأثير الحالى والمقبل لانشطة الانسان على البيئة فى نيو برانسويك • ويجرى فى جميع انحاء المقاطعة رصـدا منتظما لمؤشرات نوعية البيئة وكذلك تحليل متعمق للتأثيرات البيئية المرتبطة بمشاريـــع التطوير الكبرى •

وبالاضافة الى تنفيذ المهام المذكوره عاليه ، يقدم فرع الخدمات البيئية ايضـــا نطاقا من خدمات التحليل المختبرى وتخزين المعلومات وذلك دعما للانشطة الشاملـــة

(٣) معالجة الامراض الوبائية والمتوطنة والامراض الاخرى والسيطرة عليها

يوجد فى قسم خدمات الصحة العامة التابع لوزارة الصحة برنامج للسيطرة علـى الامراض المعدية مكون من تفتيش الصحة العامة ، والوقاية من الاشعاع وبرنامج السيطرة على الدرن •

ولشعبة تفتيش الصحة العامة عدد من المفتشين الذين يقومون بالتفتيش علـــى المنشآت التى تقدم خدمة غذائية ، والمجازر ومنظفات الخزانات العفنه وذلك قبل اصدار التراخيص • كما يقوم المفتشون بالتفتيش على المنتجات الغذائية ، وأخذ العينات واجـراء الاختبارات • وتتم عمليات التفتيش على مختلف المؤسسات الصحية •

وتقدم وزارة الصحة ، كما تحدد فى القسم (٢) ، خدمات صحة عامه شاملـــه • ويشمل جانب من هذه الخدمات عقد مؤتمر لصحة الطفل الذى يعتبر أحد أساليـــب توفير المناعة عن طريق العلاج السريرى • ويوفر برنامج الصحة المدرسية التطعيم علـــى المستوى الفردى عند الحاجه •

وتصدر لجنة تحطيط الصحة العامة التابعة لوزارة الصحة كتيبا عن التطعيـــم الغرض منه ان يعرض بشكل موجز معلومات عن التطعيم والاجراءات الخاصة بالوقايـــة الايجابية والسلبية من امراض معديه معينة • ويقدم هذا الكتيب بصفه رئيسيه للاطبـــاء وممرضات الصحة العامة • كما يروج الكتيب بايجاز لمتطلبات التطعيم بالنسبة للمسافريـن الدوليين •

ويدرج قسم التحكم فى الامراض المعدية قوائم الامراض المعلنة فى المقاطعـــه ويتخذ التدابير للسيطرة عليها ومنع تفشيها •

ويوزع اللقاح من مستودعات المصل وفى عام ١٩٧٨/١٩٧٧ تم توزيـع اللقـــاح التالـى :

	الوحدات	١٩٧٨/١٩٧٧
لقاح الكوليرا	جزء من الوحدة	١ر٣٤١
تكسيد الدفتريا الموهن	جزء من الوحدة	١٩٢
الديفتيريا / التيتانوس	ملليلتر	١١ر٧٤٠
الديفتيريا والسعال الديكي والتيتانوس	جرعات	٥٥ر٨١٧
الغلوبيولسين الجيمي	ملليلتر	٤ر٩٣٠
لقاح الحصبة	جرعات	٢ر٧٤٣
لقاح الحصبة الالمانية	جرعات	١٦ر٨٤٣
الحصبه / الحصبه الالمانية	جرعات	٢ر٠٥٠
شلل الاطفال عن طريق الفم	جرعات	٧٥ر٩٨٠
لقاح شلل الاطفال (سولك)	ملليلتر	٥٩٢
لقاح التيفود والباراتيفود والتيتانوس	ملليلتر	١ر٨٧٢
مولد مضاد اختبار الشوكه	اختبار	٢٣ر٤٨٠
التيفوئيد (لقاح ضد التيفوئيد والباراتيفود الـ وباء)	جزء من الوحدة	١ر٤٩٦
لقاح الجدري	جزء من الوحدة	٩ر٣٥٥
لقاح الانفلونزا	جرعات	٣ر٥٢٥

وتقام عيادات للصحة الاجتماعية فى جميع انحاء المقاطعة . وتجرى اختبارات للزهرى والسيلان ويقدم العلاج .

وتقام عيادات لتشخيص الدرن فى جميع انحاء المقاطعة . وهناك مستشفيان فى المقاطعة يقدمان العلاج للدرن ويعتبر مواصلة العلاج بالعقاقير بعد الخروج من المستشفى ضرورى للعناية التامه بالمريض .

ويهدف قانون السلامة المهنية ، النظم الاساسية لنيوبرانسويك ، ١٩٦٧ ، ج . سين - صفر - ١ ، الى تعزيز سلامة وصحة العمال فى المقاطعة . ويديره وزير العمل والقوى العاملة .

وتوجد الاحكام الاساسية للقانون فيما يتعلق بالسلامة فى الاقسام ٣ ، ٤ ، ٥ على النحو التالى :

" ٣ (١) يلتزم التاج بهذا القانون

" ٣ (٢) رهنا بالقسم الفرعى (٣) ، ينطبق ويراعى هذا القانون وأنظمته على كل موقع عمل فى المقاطعة

" ٣ (٣) لا ينطبق هذا القانون على

"(أ) موقع عمل ينطبق عليه قانون التعدين ،

"(ب) المنازل الخاصة ، و

" (ج) اى موقع عمل يحفيه نظام .

" ٤ . يجوز لنائب الحاكم تعيين موظفين للسلامة المهنية لغرض تنفيذ احكام هذا القانون والانظمة الملحقة بـــه ، ويجب ان يحين أحد هؤلاء الموظفين بوصفه كبير موظفى السلامه .

" ٥ (١) ينبغى لكل مقاول مراعاة هذا القانون أو النظم أو أى أمر .

" ٥ (٢) ينبغى لكل مقاول ، فى كل موقع مشروع يتولا ه ان يتخذ كل احتياط معقول لضمان صحة وسلامة .

" (أ) كل شخص له امكانية الوصول الى موقع ذلـــك المشروع و

" (ب) كل شخص فى ايه منطقه خارج موقع ذلـــــك المشروع يمكن ان يتأثر بأية عمليه أو عمل يجرى فى موقع المشروع " .

وتنطبق نفس الاحكام على المقاولين من الباطن واصحاب العمل .

وينص فى القسم ١٣ من القانون على أن يجرى للعامل فحص طبى بأمر الوزيـــر ، بغرض تحديد ما اذا كان مصابا أم لا بمرض صناعى .

ويحدد القسم ١٥ من القانون واجبات موظف السلامة المهنية :

" ١٥ (١) لغرض تنفيذ احكام هذا القانون أو الانظمـــة ، يجوز للموظف فى أى وقت ،

" (أ) دخول وفحص اى مكان يعتقد انه موقع عمل ، و

" (ب) اجراء ذلك الفحص والتحريات التى يرى انهـــا ضروريه لغرض تأكيد ما اذا كان هناك مراعـــاة لهذا القانون والانظمة ، و

" (ج) اجراء ما يراه من تحقيقات ضروريه فى أسبـــاب ووقائع أى حادث يقع فى موقع عمل ، ويجـــوز للموظف اثناء قيامه بذلك التحقيق استجـــواب اى شخص يعتقد ان لدية معلومات عـــــن الحادث .

" ١٥ (٢) عندما يرى موظف ان هناك ظروف عمل غير آمنه فى موقع عمل او عندما يكون هناك مصدر خطر على صحة او سلامـــة الاشخاص العاملين فيه ، أو يصلون اليه ، أو فى اى منطقـــة

خارج موقع العمل قد تتأثر بأية عملية أو عمل فى موقع العمل ، يجوز له اعطاء المقاول ، أو المقاول من الباطن ، أو صاحب العمل أو العامل أمرا بأن يقوم خلال الوقت الذى يحدد فى الأمر بعمل أى من أو كل الامور التالية :

" (أ) وقف كل العمل ، أوأى جزء منه يسهم فى مصدر الخطر ؛

" (ب) اتخاذ التدابير لحراسة مصدر الخطر

" (ج) اتخاذ التدابير لحماية صحة أو سلامة أى شخص من الاخطار الناجمة عن ذلك ؛ و

" (د) اتخاذ التدابير التى يراها الموظف ضروريه لضمان مراعاة هذا القانون والانظمة .

" ١٥ (٣) عندما يرى موظف ان اى من الالات أوالمعدات لا تتفق مع ما جاء فى هذا القانون أو الانظمة ، يقوم

" (أ) بتقديم اخطار كتابى الى المقاول ، أوالمالك او المستأجر للقطعه من تلك الآلات اوالمعدات التى لا تتفق مع هذا القانون والانظمة ، و

" (ب) اتخاذ اى تدبير تحدده الانظمة من شأنه أن يمنع التشغيل او الاستعمال غير المرخص به لتلك القطعه من الالات أو المعدات .

" ١٥ (٤) لا ينبغى لأى شخص ان يستخدم أو يشغل اى اله أو معدة غير مرخصة للاستخدام أو التشغيل عملا بالقسم الفرعى (٣)

" ١٥ (٥) بغض النظر عن القسم الفرعى (٦) ، يسرى اى أمر يصدره موظف بمقتضى القسم الفرعى (٢) وفقا للشروط المحددة فى القسم الفرعى ويستمر سارياحتى يرى الموظف انه قد تمت الاستجابة للأمر .

" ١٥ (٦) يجوز لأى مقاول ، أو مقاول من الباطن أوصاحب عمل أو عامل ورد اسمه فى اى أمر اصدره موظف بمقتضى القسم الفرعى (٢) استئناف ذلك الأمر بتقديم طلب الى كبير موظفى السلامه ، الذى يجوز له بما له من فطنه مطلقة ان يؤيد أو يغير أو يلغى أو يوقف الأمر المستأنف " .

(٥) تدابير محددة لكفالة الخدمات الصحية الكافية لجميع المجموعات العمرية

ينص برنامج الرعاية الطبيه على شمول الخدمات المطلوبة طبيا • وقد تحددت هذه الخدمات بالتفصيل فى التقرير المتعلق بالمادة ٩ (E/I978/8/Add . 32) وتحددت تفاصيل البرنامج التى تركزت على الاطفال فى القسم ٢ من ذلك التقرير • وهناك برامج وضعت بصفة خاصة للمواطنين المسنين وهى متاحة عن طريق وزارة الصحة ووزارة الخدمات الاجتماعية •

ويتمثل هدف برنامج المواطنين المسنين التابع لوزارة الخدمات الاجتواعيه فى توعيتهم بنوع الخدمات المتاحة لهم،ووضع برنامج للزيارات الودية بالتعاون مع الصليب الاحمر •

وتقوم جمعية اسعاف القديس جون بدور نشط فى المقاطعة وتقدم الاسعافات الأولية وخدمة الاسعاف للمواطنين فى المناطق الريفيه •

(٦) اتفاقات لتقديم الرعاية الطبيه

يقدم برنامج الرعاية الطبيه كما ذكر بالتفصيل فى التقرير الخاص بالمادة ٩ اعلاه تغطيه طبيه لكل فرد فى المقاطعه • وقد وضعت خطة للرعاية الصحية للمقاطعة بالاضافة الى قانون الرعاية الطبيه الاتحادى • ويستطيع الفرد أن يحصل على تغطيه اكثر شمولا عن طريق شراء شهادة تأمين صحى بموجب عدد من الصناديق الخاصة أو بموجب برامج الصليب الأزرق والدرع الازرق •

جيم • احصاءات بشأن وفيات الاطفال الرضع ، وعدد الاطباء بالنسبة لعدد السكان ، وعدد المستشفيات وأسرتها

فيما يلى احصاءات بشأن هذه المواضيع

١ـ معدلات وفيات الاطفال الرضع (لكل ١٠٠٠ مولود حي)

	ذكور	اناث	المتوسط
١٩٧٥	١٩ر١	١٢ر٠	١٥ر٥
١٩٧٦	١٥ر١	١١ر٢	١٣ر٢
١٩٧٧	١٤ر٧	١١ر٩	١٣ر٤
١٩٧٨	١٢ر٧	١٠ر٩	١١ر٨
١٩٧٩	١٢ر١	١٠ر٧	١١ر٤
١٩٨٠	١١ر٧	١٠ر١	١٠ر٩

* المواليد حتى عام واحد .

٢ . الموفور من الاطباء (اطباء يحصلون على أجر مقابل الخدمه ، باستثناء وحوالى ١٥٠ طبيبا يتقاضون رواتب)

	العـــــدد	النسبة لعدد السكان
١٩٧٧	٦٥٧	١ : ١٠٤١
١٩٧٨	٦٧٣	١ : ١٠٢٦
١٩٧٩	٧٠٣	١ : ٩٩٢

٣ . المستشفيات

٣٣ مشتشفى عام : ٢٦٠ ر ٤ سريرا
٢ مستشفى خاص : ١٥٣ سريرا (تأهيل)
٢ مستشفى للطب النفسى : ٩٩١ سر را

٤ . دور للرعايه

٦٠ دارا : ٣٥٠٠ سريرا

٥ . مراكز الخدمه الصحيه (مجتمعات صغيره) : ١٣

٦ . برامج وزارة الصحـــه

خدمـــات المستشفيات
الخدمـات المختبريه
الرعايه الطبيـــــه
خدمات الاسعاف (منح لشراء السيارات ، والمعدات والتدريب)
برنامج الخدمات الصحيه (منافع خاصه لحالات المساعدة الاجتماعيه ورعاية الطفل)
برنامج العقاقير الموصوفه (لمن تجاوزوا سن ٦٥ سنه أو المصابون بالتليـــــف المـــزارى)
خدمات الصحة العامة (صحة الأم والطفل ، والرعايه المنزليه ، والكشف على الصحة الصحة العامة ، وخدمات التغذية ، والتربية الصحيه ، والديلز الكلويه المنزليه ، وخدمات العلاج الطبيعى ، والوقاية من الاشعاع)
خدمات الصحة العقليه
خدمات صحة الاسنان (وبصفه رئيسيه الاطفال)
خدمات دور الرعايه
احصاءات حيويـــه

الجدول ١

حجم المساعدات المقدمة من المقاطعة لمجموعات مختلفه من الايجار والدخل

ألف • مساعـدات دعم الايجار للأفـراد المسنين

مستوى الدخل الشهرى (بالـدولار)	مستوى الايجار لكل شهر (بالـــدولار)			
٢٥٠	١٩ر٠٠	٣٤ر٠٠	٤٩ر٠٠	٦٤ر٠٠	٧٥ر٠٠
٢٦٠	١٧ر٠٠	٣٢ر٠٠	٤٧ر٠٠	٦٢ر٠٠	٧٣ر٠٠
٢٧٠	١٤ر٠٠	٢٩ر٠٠	٤٤ر٠٠	٥٩ر٠٠	٧١ر٠٠
٢٨٠	١٢ر٠٠	٢٧ر٠٠	٤٢ر٠٠	٥٧ر٠٠	٦٨ر٠٠
٢٩٠	١٠ر٠٠	٢٥ر٠٠	٤٠ر٠٠	٥٥ر٠٠	٦٦ر٠٠
٣٠٠	٥ر٠٠	١٩ر٠٠	٣٣ر٠٠	٤٧ر٠٠	٥٨ر٠٠
٣١٠	٣ر٠٠	١٧ر٠٠	٣١ر٠٠	٤٥ر٠٠	٥٥ر٠٠
٣٢٠		١٥ر٠٠	٢٩ر٠٠	٤٣ر٠٠	٥٣ر٠٠
٣٣٠		١٣ر٠٠	٢٧ر٠٠	٤١ر٠٠	٥١ر٠٠
٣٤٠		٧ر٠٠	٢٠ر٠٠	٣٣ر٠٠	٤٣ر٠٠
٣٥٠		٥ر٠٠	١٨ر٠٠	٣١ر٠٠	٤١ر٠٠
٣٦٠		٣ر٠٠	١٦ر٠٠	٢٩ر٠٠	٣٩ر٠٠
٣٧٠		١ر٠٠	١٤ر٠٠	٢٧ر٠٠	٣٧ر٠٠
٣٨٠			٩ر٠٠	٢١ر٠٠	٣٠ر٠٠
٣٩٠			٧ر٠٠	١٩ر٠٠	٢٨ر٠٠
٤٠٠			٥ر٠٠	١٧ر٠٠	٢٥ر٠٠
٤١٠			٣ر٠٠	١٥ر٠٠	٢٤ر٠٠
٤٢٠				١٠ر٠٠	١٨ر٠٠
٤٣٠				٨ر٠٠	١٦ر٠٠
٤٤٠				٦ر٠٠	١٤ر٠٠
٤٥٠				٤ر٠٠	١٢ر٠٠
٤٦٠					٧ر٠٠
٤٧٠					٦ر٠٠
٤٨٠					٤ر٠٠
٤٩٠					٢ر٠٠
٥٠٠					

باء - مساعدات ايجارية للزوجين كبيرى السن

مستوى الايجار لكل شهر
(بالدولار)

مستوى الدخل الشهرى بالدولار	١٠٠ دولار	١٢٠ دولار	١٤٠ دولار	١٦٠ دولار	١٨٠ دولار	٢٠٠ دولار
٢٥٠	١٩٫٠٠	٣٤٫٠٠	٤٩٫٠٠	٦٤٫٠٠	٧٩٫٠٠	٩٤٫٠٠
٢٦٠	١٧٫٠٠	٣٢٫٠٠	٤٧٫٠٠	٦٢٫٠٠	٧٧٫٠٠	٩٢٫٠٠
٢٧٠	١٤٫٠٠	٢٩٫٠٠	٤٤٫٠٠	٥٩٫٠٠	٧٤٫٠٠	٨٩٫٠٠
٢٨٠	١٢٫٠٠	٢٧٫٠٠	٤٢٫٠٠	٥٧٫٠٠	٧٢٫٠٠	٨٧٫٠٠
٢٩٠	١٠٫٠٠	٢٥٫٠٠	٤٠٫٠٠	٥٥٫٠٠	٧٠٫٠٠	٨٥٫٠٠
٣٠٠	٥٫٠٠	١٩٫٠٠	٣٣٫٠٠	٤٧٫٠٠	٦١٫٠٠	٧٥٫٠٠
٣١٠	٣٫٠٠	١٧٫٠٠	٣١٫٠٠	٤٥٫٠٠	٥٩٫٠٠	٧٣٫٠٠
٣٢٠		١٥٫٠٠	٢٩٫٠٠	٤٣٫٠٠	٥٧٫٠٠	٧١٫٠٠
٣٣٠		١٣٫٠٠	٢٧٫٠٠	٤١٫٠٠	٥٥٫٠٠	٦٩٫٠٠
٣٤٠		٧٫٠٠	٢٠٫٠٠	٣٣٫٠٠	٤٦٫٠٠	٥٩٫٠٠
٣٥٠		٥٫٠٠	١٨٫٠٠	٣١٫٠٠	٤٤٫٠٠	٥٧٫٠٠
٣٦٠		٣٫٠٠	١٦٫٠٠	٢٩٫٠٠	٤٢٫٠٠	٥٥٫٠٠
٣٧٠		١٫٠٠	١٤٫٠٠	٢٧٫٠٠	٤٠٫٠٠	٥٣٫٠٠
٣٨٠			٩٫٠٠	٢١٫٠٠	٣٣٫٠٠	٤٥٫٠٠
٣٩٠			٧٫٠٠	١٩٫٠٠	٣١٫٠٠	٤٣٫٠٠
٤٠٠			٥٫٠٠	١٧٫٠٠	٢٩٫٠٠	٤١٫٠٠
٤١٠			٣٫٠٠	١٥٫٠٠	٢٧٫٠٠	٣٩٫٠٠
٤٢٠				١٠٫٠٠	٢٠٫٠٠	٣١٫٠٠
٤٣٠				٨٫٠٠	١٨٫٠٠	٣٠٫٠٠
٤٤٠				٦٫٠٠	١٧٫٠٠	٢٨٫٠٠
٤٥٠				٤٫٠٠	١٥٫٠٠	٢٦٫٠٠
٤٦٠					١٠٫٠٠	٢٠٫٠٠
٤٧٠					٨٫٠٠	١٨٫٠٠
٤٨٠					٦٫٠٠	١٦٫٠٠
٤٩٠					٥٫٠٠	١٥٫٠٠
٥٠٠					٣٫٠٠	١٣٫٠٠
٥١٠					١٫٠٠	١١٫٠٠
٥٢٠						٩٫٠٠

٥٣٠	٨ر٠٠
٥٤٠	٦ر٠٠
٥٥٠	٤ر٠٠
٥٦٠	٢ر٠٠
٥٧٠	١ر٠٠
٥٨٠	

٦ - نوفاسكوشيا*

مقدمة**

تضمن مقاطعة نوفاسكوشيا عن طريق قوانينها ، وعن طريق تنفيذ مختلف البرامج ، معظم أحكام المواد من ١٠ الى ١٢ من العهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية . وسيراعى هذا التقرير القوانين والأنظمة الرئيسية ذات الصلة بموضوع هذه المواد وكذلك البرامج والآليات الموضوعة لتطبيقها وتنفيذها . وسيتبع التقرير المبادئ التوجيهية العامة التى أصدرها الأمين العام للأمم المتحدة (Rep:No.G/50221/912) والتى تعتبر عناوينها بمثابة عناوين للأقسام المختلفة .

ملاحظات على المواد من ١ الى ٥

(١) حق الشعوب فى تقرير المصير ، كما هو معترف به فى المادة ١ من العهد تتفق مقاطعة نوفاسكوشيا مع مبدأ هذه المادة .

(٢) تدابير اتخذت لضمان ممارسة الحقوق المشمولة بالمواد من ١٠ - ١٢ دون أى تمييز من أى نوع فيما يتعلق بالعنصر ، أو اللون ، أو الجنس ، أو اللغة ، أو الدين ، أو الرأى الآخر ، أو الأصل الوطنى أو الاجتماعى ، أو الملكية ، أو المولد ، أو أى وضع آخر (المادة ٢ (٢))

" يوفر قانون حقوق الانسان ، النظم الأساسية للمقاطعة ١٩٦٩ ،ج ١١٠ ، الحماية من التمييز ، وهو النظام الأساسى الرئيسى الذى يتعلق بحقوق الانسان فى نوفاسكوشيا . وتعترف ديباجة القانون بالكرامة المتأصلة والحقوق المتساوية غير القابلة للتصرف لجميع أعضاء الأسرة الانسانية . واذ تشير الديباجة الى ميثاق الأمم المتحدة والاعلان العالمى لحقوق الانسان ، فانها تؤكد " مبدأ أن كل شخص حر ومتساو فى الكرامة والحقوق دون مراعاة للعنصر ، أو الدين أو العقيدة الدينية ، أو اللون ، أو الجنس ،أو الاعاقة البدنية ، أو الأصل العرقى أو الوطنى " .

---

* تقرير أعدته وزارة الخارجية بالتشاور مع حكومة نوفاسكوشيا .

** سيشار فى هذا التقرير الى النظم الأساسية المنقحة لنوفاسكوشيا ١٩٦٧ فيما يتعلق بالقوانين التى اعتمدت قبل ١٩٦٧ ، والى النظم الأساسية لنوفاسكوشيا فيما يتعلق بالتشريع الذى اعتمد منذ عام ١٩٦٧ . ولتحرى الدقة بشأن الشكل الحالى لكل نظام أساسى ، ينبغى دراسة التعديلات . وتقدم المقاطعة كذلك خدمات تعزيز متصلة .

وجاء فى ديباجة القانـون أيضا :

" ان الحكومة وجميع الوكالات العامة وجميع الاشخاص فى المقاطعة يتحملون مسؤولية ضمان أن كل فرد فى نوفاسكوشيا تتاح له فرصة متساوية للتمتع بحياة كاملة ومنتجـة وأن الاخفاق فى توفير المساواة فى الفرص يهدد وضع جميع الأشخاص " .

ويعلن القسم ٣ من القانون أن :

" كل فرد وكل مجموعـة أفراد لهم حق

" (أ) الحصول على اقامة والتمتـع بها وبالخدمات والتسهيلات التى تقدم عـادة للناس عامة ؛

" (ب) احراز أيـة ممتلكات أو تحقيق أية منفعة فيها ؛

" (ج) الاستفادة من الفرص المتاحة ؛ و

" (د) التمتع بمزايا العضوية الكاملة فى أية منظمة للعاملين ، أو منظمة لأصحـاب العمل ، أو اتحاد مهنى أو اتحادات استثمارية أو تجارية ،

" بغض النظر عن العنصر أو الديـانة أو العقيدة أو أو الأصل العرقـى أو الوطنى للفرد أو لمجموعة من الأفراد " .

ويحظر القانون التمييز فى المجالات المشمولـة بالاقسام الفرعية (أ) ، و (ب) ، و (ج) و (د) من القسم المذكور آنفا على أساس العنصر ، أو الديانة ، أو العقيدة ، أو اللـون ، أو الأصل العرقى أو الوطنى ، أو الجنس ، أو الاعاقـة البدنية ، وفى مجال العمل ، عـلى أساس العمر (مابين ٤٠ و ٦٥ سنة) والحالـة الاجتماعية .

ويقر القانون أيضا اجراء يستطيع بمقتضاه الأفراد الذين يعتقدون أن حقوقهم التى يقضـى بها القانون قد انتهكت المطالبـة بالتعويض . وللجنة حقوق الانسان فى نوفاسكوشيا سلطـة تلقى أو تقديم الشكاوى فيما يتعلق بالانتهاكات المزعومـة لقانون حقوق الانسان . واذا لم تتمكن اللجنة من تسوية النزاع بصورة مرضية ، يجوز للوزير المسؤول عن القانون تعيين مجلس تحقيق . وبمقتضى القسم ٢٦ (ألف) من القانون ، يجوز للمجلس أن يأمر أى طرف انتهك هذا القانون بأن يقوم بأى اجراء عمل يشكل التزاما تاما بالقانون وأن يصحح أى ضرر تعرض له أى شخـص أو مجموعة أشخاص أو يقدم تعويضا لهذا الغرض . وأى شخص يأتى فعلا محظور بمقتضى القانـون

أو يرفض الالتزام باى أمر يصدر بموجب القانون يعتبر مذنبا بارتكاب جريمة ويكون عرضة بناء على محاكمة عاجلة لفرض غرامة عليه (القسم ٢٩) .

وبمقتضى القسم ١٩ من القانون ، يجوز للجنة حقوق الانسان الموافقة على برامج الحكومة ، أوالمنظمات الخاصة أو الأشخاص التى تستهدف تعزيز مصلحة أى مجموعة من الأفراد . ولايعتبر أن أى من تلك البرامج الموافق عليها يمثل انتهاكا لمحظورات القانون . وكان هناك تطور شامل لتلك البرامج فى كلا القطاعين العام والخاص . ففى القطاع العام تقوم لجنة الخدمة المدنية بتطوير البرامج . وفى القطاع الخاص كان قد تم حتى نهاية ١٩٨١ توقيع ٢٤ اتفاقا بين موءسسات خاصة كبيرة ولجنة حقوق الانسان . وتأخذ هذه الاتفاقات شكل مذكرة تفاهم وخطط عمل لها أهداف ، ومواعيد وجداول زمنية محددة . وهذه الاتفاقات معدة لجماعات الأقلية ، والنساء والاشخاص المعوقين بدنيا .

(٣) الى أى مدى يضمن لغير الوطنيين الحقوق المنصوص عليها فى المواد ١٠ ـ ١٢

يتمتع غير الوطنيين الذين يقيمون اقامة دائمة فى نوفاسكوشيا بنفس الحقوق التى يتمتع بها الوطنيون فيما يتعلق بهذه المواد . وبالاضافة الى ذلك ، وكما ذكر من قبل ، فان قانون حقوق الانسان يحظر التمييز فى مجال العمل ، والاقامة وشراء الممتلكات ، والاسكان ، والخدمات والتسهيلات المتاحة لأفراد الشعب ، على أساس الأصل الوطنى ، بين أمور أخرى .

(٤) تدابير اتخذت بموجب المادة ٣ من العهد لضمان الحقوق المتساوية للرجل والمرأة للتمتع بالحقوق الواردة فى المواد ١٠ ـ ١٢

اتخذت تدابير كثيرة خلال السنوات الاخيرة لضمان الحقوق المتساوية للرجل والمرأة ، بما فى ذلك كثير من الجوانب التى تغطيها المواد من ١٠ الى ١٢ من الحقوق .

ويحظر قانون حقوق الانسان التمييز على أساس الجنس فى مجالات النشاط التى يغطيها .

وسوف يرد مزيد من المعلومات عن هذا الموضوع فى التقرير ، لاسيما تحت المادة ١٠ .

(٥) القيود التى يحتمل أن تكون قد فرضت على ممارسة الحقوق الواردة فى المواد ١٠ ـ ١٢ ،

وأسبابها ، والضمانات ضد اساءة الاستخدام فى هذا الصدد ، مشفوعة بنسخ من القوانين والأنظمة وأحكام المحاكم ذات الصلة (المادتان ٤ و ٥) .

ليست هناك بصفة عامة قيود مفروضة على ممارسة الحقوق الواردة فى المواد من ١٠ الى ١٢ . أما القيود التى ربما يكون قد فرضت فانها تتفق فيما يبدو مع مواد العهد . وستراعى تلك القيود فى الأقسام ذات الصلة . وتتوفر الضمانات ضد اساءة الاستخدام فى تلك الحالات من خلال اللجوء الى المحاكم العادية أو المحاكم الادارية التى تشكل وفق تشريع معين ، مثل مجالس التحقيق المشكلة بمقتضى قانون حقوق الانسان ، ومحكمة معايير العمل المشكلة بمقتضى مدونة معايير العمل ، ومجلس استئناف تعويض العمال المشكل بمقتضى قانون تعويض العمال .

وهناك اجراءات التجاء أخرى ينص عليها قانون أمين المظالم وقانون حرية المعلومات . ويستطيع أمين المظالم الذى أنشئت وظيفته بمقتضى قانون أمين المظالم ، النظم الأساسية لنوفاسكوشيا ١٩٧٠ - ١٩٧١ ، ج - ٣ ، التحقيق ، بالنيابة عن شخص مظلوم ، فى تنفيذ قوانين المقاطعة أو البلدية من جانب ادارة تابعة للمقاطعة أو البلدية . ولايستطيع أمين المظالم أن يفرض تعويضا عن الظلم ولكنه يستطيع تقديم توصيات للسلطات المعينة لذلك الغرض .

وبمقتضى قانون حرية المعلومات ، النظم الأساسية لنوفاسكوشيا ١٩٧٧ ، ج - ١٠ ، تتوفر الحماية للمعلومات الشخصية الموجودة فى ملفات الحكومة . ويقضى القانون ، بأن للشخص الحق فى الوصول الى تلك المعلومات ، وطلب تصحيحها ، وأن يطلب عدم استخدام أو تقديم المعلومات الموجودة فى الملف لأى غرض غير الغرض الذى قدمت من أجله المعلومات بدون موافقته .

المادة ١٠ : <u>حماية الأسرة ، والأمهات والأطفال</u>

<u>ألف - حماية الأسرة</u>

(١) قوانين أساسية ، وأنظمة ادارية واتفاقات جماعية ترمى الى تعزيز حماية الأسرة ، وأحكام المحاكم ذات الصلة ان وجدت .

فيما يلى القوانين الأساسية التى تتناول حماية الأسرة والتى سيجرى استعراضها تحت العناوين (٢) و (٣) و (٤) أدناه :

قانون ابرام الزواج ، النظم الأساسية المنقحة لنوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٢٨٧
قانون سندات الفرقة للنساء المتزوجات ، النظم الأساسية المنقحة لنوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ١٧٥ .
قانون الملكية للنساء المتزوجات ، النظم الأساسية لنوفاسكوشيا ١٩٦٧ ج ـ ١٧٦
قانون الملكية الزوجية ، النظم الأساسية لنوفاسكوشيا ١٩٨٠ ، ج ـ ٩
قانون اعالة الأسرة ، النظم الأساسية لنوفاسكوشيا ١٩٨٠ ، ج ـ ٦
قانون التصفية ، النظم الأساسية لنوفاسكوشيا ، ١٩٧٠ ، ج ـ ١٥
قانون المساعدة الاجتماعية ، النظم الأساسية لنوفاسكوشيا ١٩٨٠ ، ج ـ ١٦
قانون اعانات الاسرة ، النظم الاساسية لنوفاسكوشيا ١٩٧٧ ، ج ـ ٨
قانون الرعاية النهارية ، النظم الأساسية لنوفاسكوشيا ، ١٩٧٨ ، ج ـ ٦

وينبغى أيضا أن نذكر أن المجلس التشريعى لنوفاسكوشيا قد وضع قانون محكمة الأسرة ، النظم الاساسية المنقحة لنوفاسكوشيا ١٩٦٧ ، ج ـ ٩٨ ، الذى يخول لنائب الحاكم سلطة انشاء محاكم الاسرة لتقضى فى الامور المختلفة المتعلقة بالأسرة . وينص القانون بين أمور أخرى ، على تقديم الحماية للأطراف المعنية ضد علانية اجراءات الدعوى فى محكمة الأسرة ، ويقصر دخول المكان الذى تتم فيه اجراءات الدعوى على الاطراف المعنية فى الدعوى .

(٢) ضمانات لحق الرجل والمرأة فى الزواج بموافقتهما الكاملة والحرة وتكوين أسرة ، وتدابير اتخذت لالغاء العادات ، والقوانين العتيقة والممارسات التى قد تؤثر على حرية اختيار الزوج أو الزوجة .

يقضى قانون ابرام الزواج ، النظم الاساسية المنقحة لنوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٢٨٧ ، بأنه ينبغى للاطراف التى تنوى الزواج الحصول على اذن بذلك ، وأن تقدم ، مع استثناءات محدودة اشعارا مسبقا بنيتهم الزواج مدته ثلاثة أيام ، وينبغى للاشخاص الذين تقل أعمارهم عن ٢١ سنة الحصول على موافقة والديهم ، أو أوصيائهم ، أو من يقومون برعايتهم . ولا يمكن لشخص يقل عمره عن ١٦ سنة أن يتزوج الا بموافقة المحكمة . ويقضى القانون العرفى فى كندا بأن أى زواج يتم بدون الموافقة الحرة لكل من الطرفين يكون إما لاغيا أو قابلا للالغاء ، حسب الظروف المعينة .

ويعترف تشريع نوفاسكوشيا بصورة متزايدة بأن كلا الزوجين متساويين فى الزواج . ويرجع سبب منح هذا الاعتراف الى سن قانون سندات الفرقة للنساء المتزوجات ، النظم الأساسية المنقحة لنوفاسكوشيا ١٩٦٧ ، ج - ١٧٥ ، قانون الملكية للنساء المتزوجات ، النظم الأساسية المنقحة لنوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج - ١٧٦ ، اللذين يقضيان بأنه بوسع النساء المتزوجات تملك الممتلكات العقارية والمنقولة والتصرف فيها كما لو كن غير متزوجات.

بيد أن التشريع الأخير ذهب الى حد الاعتراف بالحقوق والمسؤوليات المتساوية لكلا الشريكين فى الزواج .

وقد أقر قانون الملكية الزوجية ، النظم الأساسية لنوفاسكوشيا ١٩٨٠ ، ج - ٩ ، لاصلاح القانون المتعلق بممتلكات الاشخاص المتزوجين . وينص القانون فى ديباجته على انه " من المستصوب تشجيع وتدعيم دور الاسرة فى المجتمع" وأنه " لهذا الغرض من الضرورى الاعتراف بمساهمة كل من الزوجين فى الزواج " .

وتمضى الديباجة تقول انه " من الضرورى ، دعما لهذا الاعتراف ، أن يتضمن القانون تدابير للتسوية المنظمة المتكافئة لشؤون الزوجين عند انتهاء علاقة الزواج " ، وانه " من الضرورى اتخاذ التدابير المتعلقة بالالتزامات المتبادلة فى العلاقات الأسرية بما فى ذلك مسؤولية الوالدين عن أطفالهما " ، وانه" من المستصوب الاعتراف بأن رعاية الطفل ، وادارة المنزل والدعم المالى هى مسؤوليات مشتركة للزوجين وأن هناك اسهاما ماليا وغير ذلك بينهما ، يجعل لكل منهما حقا متكافئا فى أصول الزوجية" .

وينص القسم ٦ من القانون على أن لكل من الزوجين حق متكافئ فى متعلقات الطرف الآخر فى منزل زوجية . وينص القسم ٨ على أنه لا ينبغى لأى من الزوجين التصرف فى أى حصة من منزل زوجية أو رهنها الا اذا : وافق الطرف الاخر بالتوقيع ، أو تخلى عن جميع حقوقه تجاه المنزل عن طريق اتفاق انفصال أو عقد زواج ، أو أن يكون التصرف أو الرهن تم بناء على أمر محكمة ، أو أن الممتلكات ليست محددة بوصفها منزلا للزوجية وأن هناك صكا يحدد ممتلكات أخرى بوصفها منزلا للزوجية تم تسجيله ولم يلغ .

وينص القانون على أنه ، لدى انهاء علاقة الزواج ، يحق لأى من الزوجين التقدم بطلب للمحكمة العليا لنوفاسكوشيا لتقسيم الموجودات المتعلقة بالزواج الى أنصبة متساوية ، بغض

النظر عن ملكية هذه الموجودات (القسم ١٢) . ويجوز للمحكمة أن تأمر بمثل هذا التقسيم . ومع ذلك ، فانه يجوز للمحكمة عند قيامها بذلك أن تفرض تقسيما غير متساو أو يجوز أن تقسم ممتلكات ليست من الموجودات المتعلقة بالزواج عندما تقتنع أن تقسيم الموجودات الزوجية الى أنصبة متساوية غير عادل أو غير معقول آخذة فى الاعتبار مختلف العوامل (القسم ١٣) .

وينص القسم ١٨ من القانون على انه ، عندما يكون أحد الزوجين قد ساهم بالعمل ، أو المال أو ايساوى المال فى الحصول على ، أو ادارة ، أو صيانة ، أو تشغيل أو تحسين رصيد تجارى مع الطرف الآخر ، فانه يجوز للزوج المساهم أن يتقدم بطلب الى المحكمة ، ويجوز للمحكمة أن تقضى بالأمر بأن يدفع الطرف الآخر مثل هذا المبلغ بالشروط والاحكام التى تأمر بها المحكمة لتعويض الطرف المساهم عن ذلك ، أو أن تقدم جزءا من نصيب الطرف الآخر فى الرصيد التجارى الى الطرف المساهم وفقا لمقدار المساهمة ، ويتعين على المحكمة أن تحدد وتقدر المساهمة دون النظر الى علاقة الزوج والزوجة أو حقيقة أن التصرفات التى تشكل المساهمة هى تصرفات انسان عاقل فى هذه الأحوال .

وينص قانون رعاية الأسرة ، النظم الأساسية لنوفاسكوشيا ١٩٨٠ ج - ٦ على رعاية الزوجين بعضهما بعضا ، واعالة الأطفال عن طريق الوالدين والعكس صحيح . كما ينص القانون على أن كلا أبوى الطفل أوصياء مشتركين ومن حقهما بصورة متساوية رعاية وكفالة الطفل مالم ينص قانون الوصاية أو تأمر المحكمة بغير ذلك . وفى أى دعوى ترفع بموجب القانون وتتعلق برعاية طفل وكفالته أو امكانية الحصول على المزايا المتعلقة بزيارته ، يتعين على المحكمة أن تطبق مبدأ أن مصلحة الطفل تطغى على أى اعتبار .

ويشمل تعريف الزوج بموجب القانون ، الرجل والمرأة اللذين لم يتزوجا وعاشا معا كزوج وزوجة لمدة عام .

وقد حل هذا القانون محل تشريعات " رعاية " أخرى سنت من قبل .

وفى عام ١٩٨١ ، عدل قانون التصفية ، النظم الاساسية لنوفاسكوشيا ١٩٧٠ ، ج-١٥ ، وألغيت الاحكام التى تساوى بين المرأة المتزوجة وزوجها فى ترتيبات التصفية . وأصبح للمرأة المتزوجة ترتيبات خاصة بها .

(٣) تدابير لتسهيل تكوين الأسرة كالاعانات أو منح التجهيز ، وتوفير المسكن والمنافع الأخرى تساهم التدابير التى تخدم الأسرة بوجه عام ، كالتدابير المدرجة تحت العنوان (٤) أدناه أو تحت القسم الخاص بالاسكان ، فى تكوين الاسرة الى حد كبير ، رغم أن ذلك بصورة غير مباشرة .

وبالاضافة الى ذلك، فان الخدمات الحكومية والهيئات الخاصة مثل اتحادات الأبوة المنظمة التى تتلقى التمويل لبرامجها التربوية تقدم برامج ارشادية واعلامية مختلفة ، مثل الارشادات المتعلقة بالزواج وتنظيم الأسرة .

(٤) تدابير تهدف الى اعالة الأسرة وتدعيمها وحمايتها ، مثل مخصصات الأسرة ، وتسهيلات الاعفاء الضريبى ، ومؤسسات رعاية الطفل ، الخ .

تساهم تدابير مختلفة فى مساعدة الاسر المحتاجة . اذ ينص قانون المساعدة الاجتماعية ، النظم الاساسية لنوفاسكوشيا ١٩٧٠ ، ج - ١٦ على تقديم مساعدات مالية للافراد أو الأسر التى تصبح محتاجة بشكل عام أو موقت . ويقدم قانون اعانات الأسرة ، النظم الأساسية لنوفاسكوشيا ١٩٧٧ ، ج - ٨ مساعدات عندما يصبح سبب الحاجة أو يحتمل أن يصبح ذا طابع طويل الأجل .

وتقدم وزارة الخدمات الاجتماعية ومختلف الوكالات بما فى ذلك جمعيات مساعدة الأطفال الارشادات لمساعدة الأسر على حل مشاكلها .

وينص قانون الرعاية النهارية ، النظم الأساسية لنوفاسكوشيا ١٩٧٨ ، ج - ٦ على التدابير الخاصة بالانظمة المتعلقة بمرافق وموظفى الرعاية النهارية مثل الترخيص لها والتفتيش عليها وتحديد رسومها ومستويات برامجها . ويخول القانون للبلديات اقامة تلك المرافق على أن يتم تمويلها عن طريق الموارد العامة .

وفى عام ١٩٨١ ، كان هناك حوالى ٣٠٠ مرفق للرعاية النهارية فى نوفاسكوشيا . وكانت المقاطعة تقوم باعانة حوالى ٥٠ منها . ومعظم روادها من الاطفال الذين يعمل والديهما . وتقدم جمعية التعليم لفترة ماقبل المدرسة فى نوفاسكوشيا برامج تدريب للاشخاص الذين

يعملون أو سوف يعملون فى مرافق الرعاية النهارية .

وكما أوضحنا فى الجزء الاتحادى من هذا التقرير ، فان هناك مخصصات للأسر وتسهيلات للاعفاء الضريبى تقدم عن طريق التشريعات والبرامج الاتحادية .

باء - حماية الأمومة

(١) قوانين أساسية ، وأنظمة ادارية واتفاقات جماعية تنظم الجوانب المختلفة لحماية الأمومة ، وأحكام المحاكم ذات الصلة ، ان وجدت .

فيما يلى القوانين الأساسية التى توفر حماية الأمومة : قانون الخدمات الصحية والتأمين ، النظم الاساسية لنوفاسكوشيا ١٩٧٣ ، ج - ٨ ؛ ومدونة معايير العمل ، النظم الاساسية لنوفاسكوشيا ١٩٧٢ ، ج - ١٠ ؛ وقانون الخدمة المدنية ، النظم الأساسية لنوفاسكوشيا ١٩٨٠ ، ج - ٣ ؛ وقانون الملكية الزوجية ، النظم الأساسية لنوفاسكوشيا ١٩٨٠ ، ج - ٩ وقانون اعانات الأسرة ، النظم الاساسية لنوفاسكوشيا ١٩٧٧ ، ج - ٨ .

(٢) الحماية والمساعدة فى فترة ماقبل الولادة ومابعدها)وتشمل الرعاية الطبية والصحية الملائمة ومنافع الامومة وغيرها من المنافع بغض النظر عن الحالة الاجتماعية .

تقدم الدورات الدراسية المجانية قبل الولادة لجميع أمهات المستقبل المقيمات فى المقاطعة ، ويشجع آباء المستقبل على الحضور . واذا دعت الحاجة ، تقدم دورات للنساء غير المتزوجات. وتشجع وزارة الصحة الاشتراك فى دورات ماقبل الولادة ، وتقوم بزيارات ، كلما أمكن ، للذين توقفوا عن الاشتراك لتقديم المعلومات والمساعدات لهم. وبلغ عدد المشتركين حتى عام ١٩٨٠ حوالى ٤٥ فى المائة . وتقدم النشرات المجانية عن التغذية والرضاعة الطبيعية .

ويقدم قانون الخدمات الصحيةوالتأمين تغطية مدفوعة مسبقا للرعاية فى المستشفى والرعاية الطبية الضرورية ، بما فى ذلك الرعاية المتعلقة بالتوليد ، بغض النظر عن الحالة الاجتماعية.

ويمكن الحصول على الرعاية بعد الولادة من الأطباء الممارسين بدون مقابل . بالاضافة الى أن ممرضة الصحة العامة تزور كل طفل حديث الولادة فى المنزل مرة على الأقل . وتتكرر الزيارات بالنسبة للحالات التى تبدو أنها تعانى مشاكل معينة ، ويقدم المزيد من النصح فى عيادات الصحة العامة حيث تشجع الامهات (عن طريق الأطباء الخصوصيين) على احضار أطفالهن الرضع لتطعيمهم .

(٣) تقديم حماية ومساعدة خاصتين للأمهات العاملات ، بما فى ذلك أجازة مدفوعة الاجر ، أو أجازة مشفوعة بمنافع الضمان الاجتماعى ، وضمانات ضد الفصل أثناء فترة معقولة قبل ولادة الطفل وبعدها .

بالاضافة الى مساعدات رعاية الطفل المتوفرة لمساعدة الامهات العاملات ، فان باستطاعتهن بصفة عامة الحصول على أجازة أمومة بسبب ولادة طفل .

وتنص مدونة معايير العمل على أن صاحب عمل لايستطيع أن ينهى عمل عاملة كانت تعمل فى خدمته لمدة عام أو أكثر بسبب حملها . وتنص المدونة على أجازة امومة مدتها ١٧ أسبوعا للعاملات اللائى كن فى خدمة صاحب العمل لمدة عام أو أكثر واللائى يقدمن شهادة طبية تحدد الموعد التقديرى للولادة . ومن حق العاملة استئناف العمل دون أن تفقد أقدمية أو مكاسب كانت تستحقها مع بداية أجازة الامومة .

وبمقتضى أنظمة المدونة يعفى من تطبيق معايير المرونة خادمات المنازل فى منزل خاص ، والممارسون أو الطلبة المؤهلون أثناء اشتراكهم فى التدريب فى مجال العمارة ، وطب الاسنان ، والقانون ، والطب ، وعلاج الاقدام ، والابصار ، والصيدلة ، والهندسة المهنية ، وعلم النفس ، ومسح الاراضى ، والطب البيطرى .

كما أن أحكام المدونة لاتنطبق على المدرسات . ومع ذلك فانه بمقتضى اتفاق المدرس الذى أجيز بين وزير التعليم فى مقاطعة نوفاسكوشيا واتحاد المعلمين بها تستطيع عضوات الاتحاد ان يطلبن ويحصلن على أجازة وضع لمدة ١٧ أسبوعا بأجر أو بدون أجر . وترد أحكام أجازة الامة مدفوعة الاجر فى الاتفاقات الجماعية التى تمت بين اتحاد المعلمين فى نوفاسكوشيا ومختلف مجالس المدارس المحلية ، بموجب قانون المساومة الجماعية للمدرسين الذى

تشتمل بصفة عامة على فقرات تسمح للمدرسات اللائى يعملن كل الوقت أو بعض الوقت باستخدام عدد من أيام أجازتهن المرضية المتجمعة ، يتباين من اتفاق لآخر ولكن يصل فى العادة الى مابين ٤٠ و ٦٠ يوما ، لكل حمل .

وتنص الأنظمة التى وضعت طبقا لقانون الخدمة المدنية على أجازة وضع بدون أجر للعاملات فى حكومة المقاطعة ولهن خدمة لاتقل عن سنة . وهذه الاجازة تتكون من فترة قصوى مدتها ١٨ أسبوعا يجوز أن تبدأ قبل موعد الولادة المتوقع بـ ١١ أسبوعا أو قبل ذلك اذا كان عمل العاملة يتأثر بالفعل نتيجة للحمل . ويجوز الحصول على أجازة لاتقل عن سبعة أسابيع بعد الولادة الا اذا أقرت شهادة طبية بأنه يجوز للعاملة أن تعود قبل ذلك . ويحق للعاملة أن تستأنف عملها فى نفس الوظيفة التى كانت تشغلها قبل بدء الأجازة .

وكما هو موضح فى الجزء الاتحادى من هذا التقرير ، فان مساعدات الامومة تقدم فى شكل تأمين ضد البطالة من جانب حكومة كندا ،

وبمقتضى مدونة معايير العمل ، تمنح أجازة لتبنى طفل عمره خمس سنوات أو أقل ، وتشمل الاجازة تصريح بالتغيب عن العمل فى الاسبوع الذى يصبح فيه الطفل المتبنى تحت الرعاية الكاملة للعاملة ، وكذلك حتى أربعة أسابيع اضافية حسب طلب العاملة .

ويحمى القسم ٥١ (٢) من الانظمة التى يوجبها قانون الخدمة المدنية ، حق موظفة الخدمة المدنية التى تعمل منذ عام على الاقل ضد فصلها بسبب الحمل أو الغياب عن العمل لدى تبنى طفل عمره خمس سنوات أو أقل .

(٤) تدابير محددة ، ان وجدت ، لصالح الامهات العاملات فى مهن حرة أو المشاركات فى مشاريع أسرية خاصة فى مجال الزراعة أو فى حرف ومهن صغيرة ، وتشمل ضمانات ملائمة ضد فقدان الدخل .

يقدم قانون الملكية الزوجية الحماية للزوج الذى يشارك فى مشروع للأسرة . وينص القسم ١٨ من القانون على مايلى :

" فى حالة قيام أحد الزوجين بالمساهمة بالعمل ، أوالمال أو ما يساوى مالا فيما يتعلق بالحصول على ، أو ادارة ، أو صيانة ، أو تشغيل أو تحسين أصول

استثماريـة للطرف الآخر ، فانه يجوز للطرف المساهم أن يتقدم بطلب الـى المحكمة التى تأمر

(أ) الطرف الاخر يدفع مبلغ وفقا للشروط والاحكام التى تأمر بها المحكمـة لتعويض الطرف المساهم عن ذلك ، أو

(ب) تمنح جزءا من حصة الطرف الاخر فى الاصول الاستثمارية للطرف المساهـم وفقا للمساهمة ،

ويجوز للمحكمة أن تحدد وتقيم المساهمة دون النظر بعين الاعتبار الـى علاقـة الزوج والزوجة أو الى حقيقـة أن التصرفات التى تشكل المساهمة هـى تصرفات شخص عاقل فى هذه الأحوال " .

(٥) تدابير محددة تستهدف مساعدة الامهات على اعالة أطفالهن فى حالة وفاة أزواجهـن أو تغيبهم

توجد الاحكام الرئيسيـة الرامية الى مساعدة الامهات على اعالة أطفالهن فى حالة وفـاة أو غياب الزوج فى قانون اعانـات الاسرة الذى ينص فى القسم الفرعى ٥ (٣) على مايلى :

" رهنا بهذا القانون وأنظمته ، يحق للمرأة التى تعول طفلا أن تتقدم بطلـب للحصول على اعانات الاسرة الخاصة بالاسرة المحتاجة لنفسها أو نيابة عن الطفـل المعال اذا

(أ) كانت أرملـة ، أو

(ب) لم تعد تعيش مع زوجها ولايمدها بصورة منتظمة ، بالمتطلبات الماليـة للاحتياجات المتكررة ، أو

(ج) كان زوجها مريضا فى مصحة ، أو مستشفى أو مؤسسة مشابهة ، أو

(د) كان زوجها سجينا فى سجن ينطبق عليه قانون السجون (كندا) ، أو

(هـ) كانت مطلقـة ولم تتزوج مرة ثانيـة " .

كما ينص القسم الفرعى ٥ (٤) من القانون على أنه يحق للام الذى ولد طفلها المعـال خارج نطاق الزوجية ، أن تتقدم بطلب للحصول على المساعدات لنفسها وبالنيابة عن طفلهـا المعال اذا لم تكن متزوجة ، وبلغ عمرهـا ١٦ سنة .

وهناك تدابير أخرى للمساعدة توجد فى تشريعات مختلفة مثل قانون رعاية الأسرة ، النظم الاساسية لنوفاسكوشيا ١٩٨٠ ، ج ـ ٦ ، الذى ينص على انه يجوز لمحكمة أن تأمر أحد الزوجين بدفع نفقة للطرف الاخر (القسم ٣) ، وقانون تعويض العمال ، النظم الأساسية المنقحة لنوفاسكوشيا ١٩٦٧ ،ج ـ ٣٤٣ ، الذى ينص على تقديم مبلغ من المال دفعة واحدة ، ودفعات شهرية للأرملة ودفعات اضافية لكل طفل يقل عمره عن ١٨ سنة فى حالة وفاة زوجها نتيجة لحادث أثناء العمل (القسم ٥٥)

جيم ـ حماية الأطفال والشباب

(١) القوانين الاساسية ، والانظمة الادارية والتدابير الاخرى التى تشمل الاتفاقات الجماعية وأحكام المحاكم ذات الصلة ، ان وجدت ، الرامية الى حماية جميع الاطفال والشباب ، بغية توفير الفرص لهم والتسهيلات الخاصة بنموهم البدنى والنفسى الصحى دون تفريق أو تمييز على أساس المولد ، أو النسب ، أو الأصل الاجتماعى ، أو لظروف أخرى .

يتضمن تشريع نوفاسكوشيا المتعلق بالاطفال والشباب ، قوانين الصحة التى ستستعرض فيما بعد فى هذا التقرير تحت المادة ١٢ ، وقوانين التعليم التى ستستعرض فى التقرير التالى (المواد من ١٣ الى ١٥ من العهد) ، وقانون خدمات الاطفال ، الذى يعتبر التشريع الذى يتناول جوانب مختلفة لحماية الاطفال ، وقوانين أخرى مثل قانون الرعاية النهارية ، النظم الأساسية لنوفاسكوشيا ١٩٧٨ ، ج ـ ٦ ، الذى ينظم أنشطة مؤسسات رعاية الطفل ، ويقدم الخدمات المتعلقة بتطور الطفل البدنى ، والاجتماعى ، والعاطفى والعقلى بصرف النظر عن والدى أو أوصياء الطفل ، وقانون رعاية الاسرة ، النظم الاساسية لنوفاسكوشيا ١٩٨٠ ، ج ـ ٦ ، الذى يجعل قيام والدى أو أوصياء الطفل الذى لم يبلغ سن الرشد بتقديم الاحتياجات المعقولة له (القسم ٨) واجبا قانونيا ، وقانون المساعدات الاجتماعية ، النظم الأساسية لنوفاسكوشيا ، ١٩٧٠ ، ج ـ ١٦ ، وقانون اعانات الأسرة ، النظم الاساسية لنوفاسكوشيا ١٩٧٧ ، ج ـ ٨ ، اللذين ينص كل منهما على تقديم المساعدات العامة للوالدين اللذين يحتاجان الى مساعدة لرعاية أطفالهما ، وقانون كفالة الطفل ، النظم الاساسية المنقحة لنوفاسكوشيا ١٩٦٧ ، ج ـ ١٤٥ ، الذى ينص على انه بناء على طلب أم أو أب لأحد

الاطفال ، يجوز للمحكمة العليا فى نوفاسكوشيا أن تقرر أى من الوالدين يتولى كفالة الطفل وتصدر أمرا بقيام هذا الوالد برعاية الطفل . (القسمان ١ و ٣) ، ومدونة معايير العمل التى تشتمل على نصوص تتناول تشغيل الاطفال ، وأحكام سيجرى استعراضها تحت العنوانين (٤) و (٥) أدناه .

وتؤكد التشريعات بصفة عامة فى تناولها للامور المتعلقة بالاطفال ضرورة ايلاء الأولوية لمصلحة الطفل . وعلى سبيل المثال ينص قانون خدمات الاطفال ، النظم الاساسية لنوفاسكوشيا ١٩٧٦ ، ج ـ ٨ ، على انه يتعين على المحكمة (محكمة الاسرة) عند اتخاذ اجراء وفق هذا القانون أن تطبق مبدأ أن مصلحة الطفل تطغى على كل اعتبار (القسم ٧٦) . وكذلك فانه عند اصدار أمر بتحديد الوالد الذى يتعين أن يتولى كفالة الطفل ، ينص قانون كفالة الطفل ، النظم الاساسية المنقحة لنوفاسكوشيا ١٩٦٧ ، ج ـ ١٤٥ على انه يتعين على المحكمة أو القاضى مراعاة مصلحة الطفل .

وينص قانون خدمات الطفل على انشاء " جمعيات لمساعدة الطفل " أو " خدمات للاسرة والطفل " لتأدية الخدمات ، بمساعدة مالية من البلديات . ووفقا للقسم ٨٩ من القانون ، يتعين أن تشمل أهداف تلك الجمعيات تقديم المساعدة للاطفال الذين يعيشون فى أسرة يعجز الوالدان فيها عن رعايتهم ، وعند الضرورة تقديم الرعاية البديلة المناسبة للاطفال الذين يفشل والديهم فى توفير الاحتياجات الاساسية لهم ، أو الذين ينتهكون الحقوق الاساسية لأطفالهم ، أو الذين يسيئون معاملتهم . أو يتهربون من مسؤوليتهم الابوية تجاه أطفالهم .

(٢) تدابير خاصة لرعاية وتعليم الاطفال المنفصلين عن أمهاتهم أو المحرومين من وجود أسرة ، أو الاطفال المعوقين بدنيا ، أو عقليا أو اجتماعيا ، أو القصر المنحرفين .

ويتناول قانون خدمات الاطفال ، عددا من التدابير للاطفال المحتاجين الى رعاية خاصة ، بما فى ذلك ايجاد المكان المناسب للاطفال الذين لايستطيع آباؤهم تلبية احتياجاتهم ، وتبنى الاطفال ، ورعاية المتخلفين عقليا منهم ، وتوفير حماية خاصة للاحداث المجرمين . وينطبق القانون على الاولاد والبنات الذين تقل أعمارهم عن ١٦ سنة ، باستثناء الحالات التى يرد ذكرها بصفة خاصة .

خدمات رعاية الطفل ومؤسسات رعاية الطفل

تنظم الاقسام من ٣ الى ٧ من القانون تقديم خدمات رعاية الطفل ووضع الأطفال في مؤسسات رعاية الطفل . وينص القسم الفرعي ٤ (٢) على انه يتعين أن تحظى تلك الخدمات والمؤسسات بموافقة أو اجازة وزير الخدمات الاجتماعية ، في حين ينص القسم ٥ على التفتيش عليها ودراسة سجلاتها . وينص القسم ٣ على أنه يتعين على الوزير أن يقدم للطفل الخدمات الملائمة أو ايداعه مكانا مناسبا عندما يتضح عدم وجود من يرغب من والديه في تحمل مسؤوليته ، أو أن طفلا في رعاية وكالة للرعاية يحتاج الى خدمات رعاية أو لايداعه مؤسسة لرعاية الطفل . كما يخول القانون الوزير تقديم الخدمات نفسها أو الايداع لشخص يبلغ عمره ١٦ سنة أو أكثر ، ولكنه يقل عن ٢١ سنة .

وبموجب القانون ، فان " خدمات رعاية الطفل " هي

(أ) التقييم ، والارشاد ، والاحالة للعلاج ، وحماية الطفل وخدمات ايداع الطفل المكان المناسب ،

(ب) الرعاية الطوعية ، وتدبير المنزل ، والرعاية النهارية والخدمات المماثلة ،

(ج) الخدمات الاستشارية وخدمات البحث والتقييم المتعلقة بخدمات رعاية الطفل ،

(د) خدمات رعاية الطفل الاخرى التي قد يوافق عليها أو يرخص بها الوزير من حين لآخر بوصفها خدمات لرعاية الطفل ،

و"مؤسسة رعاية الطفل" هي

دار للتربية

دار اقامة داخلية مرخصة للطفل الذي يقل عن ست عشرة سنة

دار جماعية

مكان آمن

مركز سكني

دار استقبال

مركز تدريب

مدرسة تدريب

أية منشأة أخرى مماثلة قد يوافق عليها أو يرخص بها الوزير بوصفها منشأة لرعاية الطفل

ايداع الوالدين للطفل فى مكان مناسب بمحض اختيارهما

ينص القسم ٨ من القانون على أن أى والد أو وصى لايستطيع لظروف خاصة مؤقتة النهوض بأعباء طفله بصورة ملائمة ، أو الذى لايستطيع تقديم الخدمات الى طفله بسبب احتياجات الطفل ، يجوز له الدخول فى اتفاق مع هيئة لوضع الطفل تحت اشرافها ورعايتها بغرض توفير الخدمات المطلوبة لتلبية احتياجات الطفل . بيد انه لاينبغى أن تزيد مدة ذلك الاتفاق عن سنة .

تبنى الأطفال

ينظم قانون خدمات الاطفال التبنى المنظم للأطفال .

ويجوز لاى شخص بلغ سن الرشد ان يتبنى شخصا آخرا أصغر منه أو منها (القسم الفرعى ١٣ (١)) .

وفى حالة ما اذا كان الشخص المقترح تبنيه يبلغ من العمر ١٢ سنة أو أكثر ، وذو عقل سليم ، فانه يحتاج الى موافقة كتابية لذلك الشخص (القسم الفرعى ١٦ (١)) . وتلزم موافقة كتابية من الوالدين عندما يكون الشخص المقترح تبنيه أقل من سن الرشد (القسم الفرعى ١٦ (٣)) ، ولكن تلزم موافقة الوالدين اذا كان الشخص قد أودع فى رعاية هيئة أو وزير الخدمات الاجتماعية بناء على أمر قاضى محكمة الاسرة ، أو اذا كان الوالد قد سلم الطفل بالفعل الى هيئة لايداع الاطفال ، بغرض التبنى كما هو منصوص عليه فى القسم ١٠ . ومع ذلك ، فانه فى هاتين الحالتين تلزم موافقة الهيئة أو الوزير (الاقسام الفرعية ١٦ (٤) ـ (٦)) . ويجوز للمحكمة أن تستغنى عن الموافقة فى بعض الحالات الاستثنائية (القسم ١٧) .

وتنص الفقرة ١٩ (١) (أ) من القانون على انه فى حالة ما اذا كان الشخص المطلوب تبنيه يبلغ من العمر أقل من ١٦ سنة ، يتعين على المحكمة ألا تصدر أمرا بتبنيه الا اذا كان الطفل قد عاش لفترة لاتقل عن ستة أشهر قبل الطلب مباشرة مع الطالب فى ظل ظروف تبرر اصدار الأمر . ومع ذلك ، يجوز لوزير الخدمات الاجتماعية تخفيض مدة تلك الفترة (القسم الفرعى ١٩ (٢)) .

ويحظر القسم الفرعى ١٤ (٣) من القانون اعطاء أو استلام أى مبلغ أو مكافأة نظير ايداع طفل لغرض التبنى أو تدبير طفل لغرض التبنى . وتستوجب تلك المخالفة العقاب بغرامة لاتزيد على ألفى دولار أوبالسجن لمدة لاتزيد عن سنة ، أو بكليهما .

ويمكن استئناف أمر التبنى خلال سنة من صدور الأمر (القسمان ٢٥ و ٢٦) .

وينص القسم ٢٢ من القانون على أنه ، لجميع الاغراض ، يصبح الشخص المطلوب تبنيه ، لدى صدور أمر التبنى ، طفلا للوالد المتبنى ، والعكس صحيح ، كما لو كان الشخص المطلوب تبنيه قد ولد فى نطاق الزوجية الشرعية للوالد المتبنى ، وأن الشخص المطلوب تبنيه لايعد طفلا للشخص الذى كان والده قبل اصدار أمر التبنى ، والعكس صحيح .

الأطفال المتخلفون عقليا

يجوز ادخال الطفل المتخلف عقليا الى منشأة لرعاية الطفل بناء على طلب والد الطفل أو الوصى عليه . ويجوز اخراج الطفل من منشأة رعاية الطفل وفقا للانظمة التى يوجبها القانون أو بناء على طلب الوالد أو الوصى .

القصر المنحرفون

وينص القانون على أن الطفل المتهم بارتكاب مخالفة أو يمثل أمام قاضى بمقتضى أى من أحكامه ، لايجوز ، بدون موافقة القاضى ، قبل المحاكمة أو الاستجواب ، أن يحجز فى سجن أو زنزانة للشرطة تستخدم للاشخاص المتهمين بارتكاب جريمة . ويمكن تقديم مساعدات لتوفير المنزل الخاص للوالدين اللذين يقومان بالتربية أو توفير المكان المنفصل المناسب للحجز القضائى الموقت أو احتجاز الطفل (القسم ٤١) .

ويتم احتجاز الاحداث المذنبين فى مدارس تدريب معدة خصيصا لرعاية ، وتعليم وتأهيل المذنبين من الشباب والاطفال الذين يصعب السيطرة عليهم ، بصورة منفصلة عن المذنبين من الكبار .

(٣) تدابير لحماية الأطفال والشباب من الاستغلال الاقتصادى ، والاجتماعى وجميع أشكال الاستغلال الاخرى أو الاهمال أو القسوة ، ومن أن يكونوا موضعا للمتاجرة

وينص قانون خدمات الطفل على توفير الحماية من اساءة معاملة الطفل أو اهماله .

ويتعين ان يحتفظ وزير الخدمات الاجتماعية بسجل خاص باساءة معاملة الطفل (القسم ٤٢) . وفى حالة قيام شخص بالابلاغ عن حاجة طفل الى الحماية ، يتعين على الوزير أن يطلب التحقيق فى البلاغ ، ثم يجوز أن يأمر بالقيد فى سجل اساءة معاملة الطفل . ويتعين ابلاغ الشخص الذى زعم انه أساء معاملة الطفل بمثل هذا القيد وله حق استئنافه . ورغم انه ينبغى معاملة المعلومات الموجودة فى السجل بوصفها سرية ، فانه يمكن استخدامها بتصريح من الوزير بغرض المساعدة فى دراسة الظروف ويشك فى أن طفلا فى حاجة الى حماية (القسم ٤٣) .

وبمقتضى القانون ، فان " الطفل الذى يحتاج الى حماية " هو :

(أ) الطفل الذى يعوزه الاشراف أو المراقبة المناسبة ؛

(ب) الطفل الذى يعيش فى ظروف غير سليمة أو غير ملائمة للطفل ؛

(ج) الطفل الذى يعيش فى رعاية أو كفالة شخص غير صالح ، أو عاجز أو غير مستعد لتوفير الرعاية المناسبة للطفل ؛

(د) الطفل الذى تتعرض حياته ، أو حالته الصحية أو العاطفية للخطر ؛

(هـ) الطفل الذى يعيش فى رعاية أوكفالة شخص يعجز عن النهوض بأعباء تعليمه ؛

(و) الطفل المودع فى اصلاحية عملا بالفقرة (حـ) أو (ط) من القسم الفرعى (١) من القسم ٢٠ من قانون الاحداث المنحرفين (كندا) ؛

(ز) الطفل الذى يعيش فى رعاية أو كفالة شخص يرفض أو يعجز عن

"١" أن يقدم أو يحصل على الرعاية الطبية المناسبة ، أو الرعاية العلاجية المعترف بها أو العلاج اللازم لصحة أو صالح الطفل ، أو

"٢" أن يسمح بتقديم تلك الرعاية أو العلاج للطفل عندما يرى الممارس الطبى المؤهل انها أساسية للطفل .

وينص القسم ٧٧ من القانون على انه

يتعين على كل شخص لديه معلومات عن حاجة طفل الى الحماية أن يقوم بابلاغ المعلومات

الى احدى الهيئات. وان عدم الابلاغ عن تلك المعلومات يجعل الشخص مسؤولا عن ارتكاب مخالفة وفقا للقانون .

ويتعين أن يقوم بالتحقيق فى حالات الاشتباه فى اساءة معاملة الطفل موظف تابع لهيئة مفوضة ، له سلطة دخول الاماكن ، بدون تفويض اذا لزم الأمر ، ونقل الطفل المشتبه فى تعرضه لسوء المعاملة. ويتعين أن تبدأ اجراءات المحكمة على الفور . وفى حالة ما اذا وجد قاضى محكمة الاسرة أن الطفل فى حاجة الى حماية ، بعد جلسة استماع المحكمة ، يجوز له أن يسلم الطفل لرعاية وكفالة احدى الهيئات (القسم ٤٩) . وحينئذ تصبح الهيئة الوصى القانونى للطفل وبذلك يكون لها جميع حقوق وسلطات الوالد (القسم ٥١).

(٤) احكام تنظم عمل الاطفال والشباب ، بما فى ذلك الحد الادنى للعمر بالنسبة للعمل بأجر أو بدون أجر ، وتنظيم ساعات العمل والراحة ، وحظر أو تقييد العمل والعقوبات المفروضة على انتهاكات تلك الأحكام

تنظم مدونة معايير العمل ، تشغيل الاطفال والشباب . وترد الاحكام الاساسية فى الاقسام من ٦٥ الى ٦٧ من القانون.

وينص القانون على انه لايتعين على أى شخص تشغيل طفل يقل عمره عن ١٦ سنة فى الاماكن أو الأعمال التالية :

مشروع صناعى

صناعة الحراجة

المرائب ومحطات خدمة السيارات

الفنادق والمطاعم

تشغيل المصاعد

المسارح ، وصالات الرقص ، وأماكن الصيد ، وغرف لعب البولنغ والبلياردو ، وحمامات السباحة

العمل أو نوع العمل المحظور بموجب النظام لتشغيل طفل يقل عمره عن ١٦ سنة فيه .

ولاتنطبق هذه الاحكام على صاحب عمل يقوم بتشغيل أفراد أسرته .

كما ينص القانون على انه لا يتعين على أى شخص تشغيل طفل يقل عمره عن ١٦ سنة للعمل :

(أ) أكثر من ثمانى ساعات فى أى يوم ؛

(ب) أكثر من ثلاث ساعات فى أى يوم مدرسى الا اذا كانت قد صدرت شهادة تخول تشغيل الطفل بمقتضى قانون التعليم ؛

(ج) فى أى يوم لفترة اذا أضيفت الى الوقت المطلوب للحضور فى المدرسة فى ذلك الوقت يبلغ مجموعها أكثر من ثمانى ساعات ؛

(د) بين الساعة العاشرة بعد ظهر أى يوم والساعة السادسة من صباح اليوم التالى ؛

(هـ) فى أى عمل أو نوع عمل يحظر النظام تشغيل طفل يقل عمره عن ١٦ سنة فيه .

وتعاقب انتهاكات مدونة معايير العمل بالغرامة و / أو السجن (الاقسام ٨٦ ـ ٩٤) . كما أن والد الطفل أو الوصى عليه يكون عرضة لدفع غرامة اذا كان الطفل يعمل بصورة تتنافى مع القانون ، الا اذا أثبت أن الطفل عمل بهذه الصورة بدون موافقته أو تشجيعه ، (القسم الفرعى ٦٥ (٥)) .

(٥) تدابير متخذة لمنع تشغيل الاطفال والشباب فى أى عمل يشكل خطرا على حياتهم ، أو ضارا باخلاقياتهم أو بصحتهم أو يحتمل أن يعوق نموهم البدنى والنفسى العادى ، والعقوبات المفروضة على انتهاكات تلك التدابير .

وتنص مدونة معايير العمل على انه لا يتعين على أى شخص أن يدفع أجرا لطفل يقل عمره عن ١٤ سنة للقيام بعمل يكون أو يحتمل أن يكون

(أ) مؤذيا أو ضارا بصحته أو نموه الطبيعى ؛

(ب) يضر بانتظامه فى المدرسة أو بقدرته على الاستفادة من التعليم الذى يقدم هناك .

وقد شرحت عقوبات انتهاك المدونة أعلاه .

(٦) بيانات احصائيـة وبيانات أخرى متاحة تبين عدد الاطفال والشباب فى مختلف المجموعات العمريـة الذين يعملون فى واقع الامر ، والقطاعات أو نوع العمل الذى يعملون فيه

توجد احصاءات خاصة بعدد الاطفال والشباب الذين يعتبرون جزءا من القوة العاملـة فى تذييل مرفق بهذا التقرير .

المادة ١١ : الحق فى مستوى معيشـة لائـق

ألف ـ تدابير عامة ومحددة متخـذة لتحقيق مستوى معيشة لائـق ومواصلة تحسين أحوال معيشيـة النـاس

يمكن اعادة تصنيف التدابير المتخذة لتحقيق " مستوى معيشة لائق ومواصلة تحسـين أحوال معيشيـة الناس " فى فئتين رئيسيين : تدابير لتحقيق التنمية الاقتصادية وتدابـير لتقديم المساعدات المباشرة للاشخاص المحتاجين .

تدابير لتحقيق التنمية الاقتصادية

فى عام ١٩٧١ ، قامت حكومة نوفاسكوشيا بتحويل ماكان يعرف حينذاك بوزارة التجـارة والصناعة الى وزارة التنمية . وتحملت الوزارة الجديدة الوظائف الاضافيـة التالية :

(أ) وضع سياسات التنمية الاقتصادية للمقاطعة ؛

(ب) التنسيق بين أنشطة التنميـة الخاصة بالوزارة ووظائف التنمية بالوزارات الاخرى ؛

(ج) جمع البيانات الاقتصادية والاجتماعية وتحليلها واجراء الدراسات التى تتعلـق بالتنمية الاقتصاديـة والاجتماعية للمقاطعة ؛

(د) مواصلة الاتصال بحكومة كندا ووزاراتها المعنية بالتنمية الاقتصادية ؛

(هـ) مواصلة الاتصال بالصناعة وبالاتحادات والمنظمات الاقتصادية فى القطاع الخاص والمعنية بالتنميـة الاقتصادية ؛

(و) ترويج التجارة مع نوفاسكوشيا فى الداخل والخارج .

وفى عام ١٩٨١ ، مرت وزارة التنمية بعملية اعادة تنظيم كبيرة لتمكينها من الاستجابة بصورة أفضل للاحوال الاقتصادية المتغيرة فى المقاطعة وللتنقيحات التى أدخلت على السياسة الاقتصادية الاتحادية. وبصورة أكثر تحديدا ، أعيد تنظيم الوزارة لتكريس مزيد من الاهتمام للتطوير الصناعى ، والأخذ بأساليب جديدة للانتاج والتسويق ، وزيادة الانتاجية من خلال انشاء مركز تحسين الانتاج وتدابير خاصة بالمشاريع التجارية أو الصناعية الصغيرة. وتستهدف هذه الولاية المجددة للوزارة زيادة المكاسب الى أقصى حد فيما يتعلق بايجاد العمل وزيادة الدخول وتطوير نوعية الحياة لشعب نوفاسكوشيا عن طريق خلق مناخ يعزز النمو الاقتصادى وتنمية المقاطعة .

وفى عام ١٩٧٤ ، دخلت المقاطعة فى اتفاق للتنمية العامة مدته ١٠ سنوات مع الحكومة الاتحادية لتسهيل التعاون المشترك فى اتخاذ مبادرات للتنمية الاقتصادية والاجتماعية الاقتصادية لنوفاسكوشيا .

ومن بين الظروف التى أدت الى الاتفاق وجد أن هناك تفاوتات اقتصادية كبيرة قائمة بين نوفاسكوشيا وبقية مقاطعات كندا . وقد لوحظ أن اجمالى الدخل لكل فرد فى نوفاسكوشيا يبلغ مايقرب من ثلاثة أرباع المستوى الوطنى ، وأن نسبة المشاركة فى القوة العاملة أقل بصفة دائمة من المستويات الوطنية ، مما يوضح الحاجة الى فرص عمل محسنة .

وبناء على ذلك فان أهداف الاتفاق هى :

" (أ) تشجيع زيادة التوسع فى فرص العمل الحيوية طويلة الأمد، أو الابقاء عليها وتحقيق الحد الامثل من الحياة الرغدة داخل نوفاسكوشيا ؛

" (ب) زيادة الدخول التى يحققها شعب نوفاسكوشيا ؛

" (ج) المساعدة فى تنمية اقتصاد اقليمى حيوى وخلاق من شأنه أن يشجع نمو واستقرار النشاط الاقتصادى فى المقاطعة " .

وفى نطاق السعى لتحقيق هذه الاهداف العامة ، ينص الاتفاق على أن الحكومتين ستتبعان معا خطة عمل متسقة ومتناسقة تتضمن نهجا قطاعية وجغرافية محددة ، تشمل على سبيل المثال ، تطوير صناعة الزراعة .

وينص الاتفاق ، على ابرام اتفاقات فرعيـة فى مختلف القطاعات ، ومنذ عام ١٩٧٥ ، وقع ١٦ اتفاق فرعى ، من بينها اتفاق لتطوير الزراعة فى المقاطعة وقع عام ١٩٧٦ .

وتبلغ الالتزامات المشتركة بين نوفاسكوشيا وكندا أكثر من ٦٠٠ مليون دولار لفترة السنوات العشر.

مساعدات مباشرة للاشخاص المحتاجين

يستطيع سكان نوفاسكوشيا الذين لايتيح لهم دخلهم تلبيـة احتياجاتهم الاساسية ، أن يحصلوا على مساعدات من الهيئات العامة.

والقانونان الرئيسيان اللذان ينطبقان فى هذه الظروف هما قانون المساعدات الاجتماعيـة ، النظم الاساسيـة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٠ ، ج ـ ١٦ ، وقانون اعانات الاسرة ، النظـم الاساسيـة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٧ ، ج ـ ٨ . ويهدف القانون الاول الى تقديـم المساعدات عندما تكون الحاجة ذات طابع موقت ، بينما هدف القانون الثانى هو تقديـم المساعدات للاشخاص أو الأسر المحتاجة عندما يكون سبب الحاجة قد أصبح أو من المحتمل أن يصبح ذا طابع طويـل الأمـد . وتعتبر المساعدات المقدمة ، بوجه عام ، تتعلق ببنود تكون الحاجـة ماسة اليها (الغذاء ، الكساء والاسكان) وأحيانا تكون لاغراض احتياجات خاصة تحددهـا الانظمة . وتشارك حكومة كندا فى تكاليف هذه البرامج بمقتضى بنود خطة كندا للمساعدات .

وتتحمل البلدات مسؤوليـة تقديم المساعدات بموجب قانون المساعدات الاجتماعية . ويتعـين على كل بلدية أن تعين لجنة خدمات اجتماعية من واجبها فحص طلبات المساعدات التى يقدمهـا المقيمون فى تلك البلدية . وينص القانون على قيام المقاطعة برد النفقات التى تحملتها البلديات فى ادارة البرنامج . ويحق لجميع الاشخاص المحتاجين الذين يقيمون فى وحدة بلدية طلـب المساعدة من تلك الوحدة . وبموجب القانون فان " الشخص المحتاج " هو الشخص الذى يحتـاج ، بسبب أحوال غير مواتيـة ، الى مساعدة فى شكل مال ، أو سلع أو خدمات . كما يمكن أيضـا تقديم مساعدة اجتماعية خاصة تحدد وفقا لما يقرره النظام على أساس حاجة الشخص الذى يتلقـى دعما مضمونا لدخله بموجب قانون تأمين الشيخوخـة (كندا) .

وبموجب قانون اعانات الأسرة ، فان " الشخص المحتاج " أو " الاسرة المحتاجة " تعـنى

الشخص أو الاسرة التى تتجاوز متطلباتها الماليـة لتبيـة احتياجاتها المتكررة بانتظام والمحددة وفقا للانظمة دخله / أو دخلها / أو دخل الاسرة المحدد وفقا للانظمة • ورهنا بالقانـون والانظمة ، يعتبر الاشخاص المحتاجين التالين مؤهلين لطلب الحصول على مساعدات الأسرة :

(أ) شخص بلغ عمره ٦٥ سنة ولا يحق له الحصول على معاش وفقا لقانـون تأمين الشيخوخـة (كندا) ؛

(ب) شخص بلغ عمره ١٨ سنة ، وليس باستطاعته أولا يحق له الحصول على معـاش وفقا لقانون تأمين الشيخوخـة (كندا) ؛

(ج) والد عاجز عن اعالة طفـلا ، فانه يحصل على المساعدات لنفسه وبالنيابة عـن زوجـه وعن الطفل المعال ، أو طفلـه المعال ؛

(د) امرأة تعول طفلا بمقتضى الظروف الواردة أعلاه تحت المادة ١٠ ، القسـم بـاء (٥) ؛

(هـ) والدة ولد ابنها المعال خارج نطاق الزوجية الشرعية ، اذا كانت غير متزوجة وبلغت ١٦ سنة من العمر ؛

(و) شخص يتولى رعاية وكفالـة ربيب فى حالة عدم قيام والد الطفل أو والديـه بالانفاق عليه أو كان والداه متوفيان أو عاجزان حسبما ورد فى الانظمـة ، أو شخص بالنيابة عن طفل مولود خارج نطاق الزوجية الشرعية ولا تستحق أمـه المساعدات لنفسها أو للطفل •

وتتولى وزارة الخدمات الاجتماعية فى المقاطعة ادارة قانون اعانات الاسرة • ويقوم مديـر اعانات الاسرة المعين بمقتضى القانون بفحص طلبات الاعانات •

ويمكن استئناف القرارات المتخذة بمقتضى قانون المساعدات الاجتماعية وقانون اعانـات الاسرة على السواء •

بـاء ـ الحق فى غذاء كـاف

استعرضت فى القسم ألف أعلاه التدابير المحددة المتصلة مباشرة بحق كل فرد فـى الحصول على غذاء كاف على أساس يومى فى معرض مناقشـة الاعانات الاجتماعية التى تقـدم للأشخاص المحتاجين • وسوف تتعلق التدابير التى ستناقش أدناه ، بصفة أساسية ، بانتاج

وتوزيع الغذاء .

ورغم أن التقرير سيتناول أساسا التدابير المتخذة فى مجال الزراعة ، فانه نظرا لأهمية المصائد فى نوفاسكوشيا فسوف يقدم عرض موجز لأنشطة حكومة المقاطعة فى هذا المجال . وسوف يرد هذا العرض بعد ذلك مباشرة كأول بند تحت العنوان (١) .

(١) القوانين الأساسية ، والانظمة الادارية والاتفاقات الجماعية الرامية الى تعزيز حق كل فرد فى غذاء كاف ، واحكام المحاكم ذات الصلة ، ان وجدت

المصائد

تشترك وزارة المصائد فى نوفاسكوشيا فى جميع أوجه صناعة الأسماك تقريبا ولها تأثير ملحوظ بالنسبة لبعض السياسات والبرامج التى تشرعها وتديرها حكومة كندا .

وتأتى أنشطة الوزارة الأساسية فى مجال التنمية الصناعية ، وتنمية الموارد ، والخدمات التدريبية والميدانية . وتتحمل الوزارة من خلال وظيفتها الخاصة بالتنمية الصناعية مسؤولية البرامج ذات الصلة بالمراكب ومعدات الصيد ، وتسهيلات الموانىء ومصانع تجهيز الأسماك . كما تتناول المعدات والتسهيلات المتعلقة بصيد الأسماك ومنتجاتها وتعبئتها وتجهيزها وتسويقها ، وتقدم المساعدات والتوجيهات التقنية للصيادين والعاملين فى مجال التجهيز ، وكذلك تقدم المساعدات المالية التشجيعية لتشجيع التحسين والتكنولوجيا الجديدة الرامية الى تحقيق المزيد من الانتاجية . وتتوفر القروض للصيادين والمشتغلين بالاحياء المائية من خلال مجلس قروض المصائد فى نوفاسكوشيا .

وبمقتضى وظيفتها الخاصة باستخدام ذلك المورد ، تقوم الوزارة بمجموعة واسعة النطاق من المشاريع الموجهة نحو تحقيق أكبر استخدام لكافة الموارد السمكية ، وتجهيزها على أعلى مستوى ، وتسويق المنتجات بسعر مناسب . وتشمل هذه المجموعة جهودا فى مجال الأحياء المائية تهدف الى انتاج الموارد السمكية فى بيئة يمكن التحكم فيها . كما يوجه النشاط لتنمية الأصناف غير المستخدمة وغير المستغلة بصورة كاملة واسترداد واستخدام الاسماك المهملة فى الوقت الحالى ، وتشجيع انتاج المزيد من الاغذية السمكية .

وتتحمل الوزارة من خلال وظيفتها المتعلقة بالخدمات التدريبية والميدانية ، مسؤولية

برامج التدريب الشاملة للصيادين التجاريين . وتدير الوزارة مركز تدريب المصائد فى بيكتو وكذلك الدورات التعليمية التى تعقد فى مجتمعات الصيد فى جميع أنحاء المقاطعة . كما تقدم خدمة ميدانية تضم ممثلين للمصائد يعملون بالاتصال مع الصيادين وجميع قطاعات صناعة الصيد .

وتشمل التشريعات التى سنتها مقاطعة نوفاسكوشيا فى مجال المصائد قانون مصائد الاسماك ، النظم الاساسية لنوفاسكوشيا ، ١٩٧٧ ، ج - ٩ ، وقانون تنمية المصائد ، النظم الاساسية لنوفاسكوشيا ، ١٩٧٨ ، ج - ٧ .

ويهدف قانون المصائد الى اقرار وتنظيم تنفيذ البرامج ، والمشاريع والتعهدات التى ستؤدى الى تحسين وتعزيز صناعة الصيد فى المقاطعة من خلال التعليم ، والتنمية ، والتصنيع الكفء ، والتسويق والحفظ بصورة تتسم بالكفاءة .

وينص القسم ٩ (١) من القانون على انه يجوز لوزير المصائد تنفيذ مشاريع للأغراض التالية :

(أ) استكشاف وتنمية الموارد السمكية والمصائد ،
(ب) عمليات جمع المحصول الاكثر كفاءة واستخدام الموارد السمكية ،
(ج) استخدام أنواع جديدة من مراكب ومعدات وأجهزة ، ووسائل ، وأساليب الصيد وعمليات المراكب واجراء بيانات عملية بشأنها للصيادين وغيرهم
(د) تقديم المزيد من الوسائل ذات الكفاءة فى جر الاسماك الى الشاطئ وتعبئة وتخزين الموارد السمكية واجراء بيانات عملية بشأنها ،
(هـ) تدريب الصيادين والعاملين فى مصانع التجهيز وتعليمهم وتطويرهم مهنيا ،
(و) تنمية المنتجات السمكية والترويج لها ،
(ز) استحداث أسواق جديدة للمنتجات السمكية ؛
(ح) المزيد من التجهيز الكفء للمنتجات السمكية ؛
(ط) ايجاد نوعية محسنة من المنتجات السمكية ؛
(ى) تطوير موانئ الصيد وتسهيلات وخدمات الموانئ ؛
(ك) تنمية الأحياء المائية ؛
(ل) تطوير مجتمعات الصيد .

ويخول قانون تنمية المصائد لمجلس قروض المصائد فى نوفاسكوشيا ، المؤسس بمقتضى القانون ، سلطة تقديم قروض وضمانات للقروض الى / أو نيابة عن الصيادين ، أو الشركات ، أو الجمعيات التعاونية ، أو الاتحادات أو الاشخاص الآخرين المشتغلين بصفة مباشرة أو غير مباشرة فى صناعة الصيد ، أو الى / أو نيابة عن أى شخص لأى غرض يرى الحاكم انه سيؤدى الى تشجيع ، أو دعم ، أو تحسين ، أو تطوير صناعة الصيد (القسم ٧) .

وفى النهاية يمكن أن نذكر أن عملية جمع النباتات البحرية فى نوفاسكوشيا منظمة من خلال ترخيص هذه العمليات بمقتضى قانون جمع النباتات البحرية ، النظم الأساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٧ ، ج ـ ٢٧٩ وقانون الطحالب الايرلندية ، النظم الأساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ١٥٤ .

الزراعة

فيما يلى القوانين الاساسية التى سيتم استعراضها فى مجال الزراعة تحت العناوين التالية :

قانون الزراعة والتسويق ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٣ ، وهو التشريع الرئيسى الذى يتناول الزراعة فى نوفاسكوشيا . ويحدد القانون المهام الرئيسية لوزير الزراعة والتسويق ، وينص على أن تظل وزارة الزراعة والتسويق ، التى أنشئت بمقتضى قانون الخدمات العامة ، تحت سلطة وزير الزراعة والتسويق لادارة الأمور المتعلقة بالزراعة فى المقاطعة . كما ينص القانون على اقامة جمعيات زراعية وبستانية واستمرار اتحاد الزراعة فى نوفاسكوتيا .

وتشمل نصوص القوانين الأخرى التى سيجرى استعراضها فى هذا القسم مايلى :

قانون استصلاح المستنقعات ، النظم الأساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ١٧٧

قانون الاراضى والغابات ، النظم الأساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ١٦٣

قانون الائتمان الزراعى والريفى ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٤

قانون تأمين المحاصيل والثروة الحيوانية ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٨ ، ج ـ ٦

قانون التقييم ، النظم الأساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ١٩٦٧ ، ج ـ ١٤ .

قانون مكان نظر دعاوى الاراضى ، النظم الأساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ١٩٦٧ ، ج ـ ١٦٠

قانون صناعة البطاطس ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ج ـ ٢٣٢

قانون ضمان قروض الماشية ، النظم الأساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٠ ـ ١٩٧١، ج ـ ١٥

قانون الخدمات الطبية البيطرية ، النظم الأساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٣٢٧

قانون خدمات صحة الماشية ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٨ ، ج ـ ٨

قانون مكافحة الحمى المتموجة ، النظم الأساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٢٧

قانون مكافحة آفات الماشية ، النظم الأساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٠ ، ج ـ ٢

قانون حماية صحة الدواجن ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٢ ، ج ـ ١٣

قانون علماء التربة ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٢ ، ج ـ ٤ .

قانون مكافحة الأعشاب الضارة ،النظم الأساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٣٣٦

قانون منتجات مكافحة الآفات ، النظم الاساسيةلمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٢ ، ج ـ ١٢

قانون قروض مصانع التخزين البارد ، النظم الأساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ٣٧

قانون منتجات الالبان الصناعية ، النظم الأساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ١٣٣

قانون الزبد الصناعى النباتى ، النظم الأساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ١٧٤

قانون تسويق المنتجات الطبيعية ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ١٠٦

قانون اتحادات ثمار ، ومنتجات ومستودعات المزارعين ، النظم الأساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٩٩

قانون الصحة ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٢٤٧

وطبقا للتشريع ودعما لتنفيذه ، أقامت حكومة نوفاسكوشيا عددا من البرامج لدعم الجهد الزراعى ومساعدة المزارعين وغيرهم من العاملين فى صناعة الزراعة . وهناك أكثر من ٤٠ برنامجا مختلفا تقدم المساعدات فى مختلف القطاعات الزراعية ، التى سيجرى استعراض بعضها أدناه تحت عناوين مختلفة .

(٢) تدابير متخذة لتطوير أو اصلاح النظم الزراعية القائمة ، بغية تحقيق أكفأ تنمية واستخدام للموارد الطبيعية

تحت هذا العنوان سيجرى استعراض التدابير الرامية الى تحقيق أكفأ تنمية واستخدام للموارد الطبيعية ، التى تشمل جهود تحسين الاراضى الزراعية ، والمساعدات لتنمية وتوسيع العمليات الزراعية ، وتأمين المحاصيل والثروة الحيوانية ومختلف الخدمات الاخرى التى تقدم للمزارعين .

تحسين الاراضى الزراعية

يسمح قانون الزراعة والتسويق ، لوزير الزراعة والتسويق بابرام وتنفيذ اتفاق مع حكومة كندا لتنفيذ مشروع أو برنامج عمل لحماية ، واستصلاح ، وحفظ وتحسين الاراضى واستخدام الاراضى بطريقة أكثر فعالية واقتصادا ، أو لأى من هذه الأغراض .

وبغية تنفيذ اتفاق تم بموجب القانون ، يجوز للوزير الحصول على الممتلكات الثابتة والمنقولة واستخدامها ، وانشاء المصارف والطرق ، وحواجز الامواج ، والسدود ، والقنوات

الصغيرة والكبيرة ، وأعمال الحفر والمشاريع والأعمال الاخرى اللازمة لاستصلاح ، وحماية ، وتحسين الاراضى ، ووضع الأنظمة المتعلقة باستخدام أو حماية الاراضى المستصلحة أو المصانة أو المحسنة واستخدامها بشكل أكثر فعالية عن طريق المشاريع التى تتم بمقتضى الاتفاق ، ويجوز فرض عقوبات على انتهاك هذه الانظمة .

وتشمل القوانين الاخرى التى تنص على تحسين الاراضى للاغراض الزراعية قانون استصلاح المستنقعات ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ١٩٦٧ ، ج - ١٧٧ الذى يخول وزير الزراعة والتسويق مسؤولية تطوير ، وتشغيل والمحافظة على أى مشروع يستهدف حماية وتصريف وتحسين المستنقعات ، وقانون الاراضى والغابات ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ١٩٦٧ ، ج - ١٦٣ ، الذى يجيز لوزير الاراضى والغابات اعطاء عقد ايجار لاراضى التاج اذا كانت الارض المقترح تأجيرها أقل جودة ، وتعهد الشخص الذى يقترح التأجير بالتوسع فى انفاق الاموال فى مجال تجفيف الأرض وتطويقها وتطويرها

وتشمل البرامج الرامية الى المساعدة فى تحسين الأرض : تقديم المساعدات المالية للبلديات والهيئات المتحدة المختصة بالمستنقعات لتوفير فتحات التصريف المتطورة لمناطق كبيرة نسبيا من الارض الزراعية وذلك عن طريق شق قنوات التصريف ؛ وتقديم المساعدات المالية لاصحاب المزارع لتطهير الارض ، وشق قنوات التصريف فيها و / أو انشاء البرك الزراعية وطرق الوصل فى أراضى المستنقعات ؛ وتقديم المساعدات المالية لمنتجى الأغنام لتحسين المراعى .

تقديم المساعدات لتطوير العمليات الزراعية والتوسع فيها

تمنح المساعدات فى شكل قروض للاغراض الزراعية . وينشىء قانون الائتمان الزراعى والريفى ، النظم الأساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ١٩٦٧ ، ج - ٤ هيئة القرض الزراعى ويخولها سلطة تقديم القروض بما فى ذلك القروض المضمونة للأغراض الزراعية ، وتتمثل أغراض الهيئة وواجباتها وسلطاتها بين أمور أخرى ، تقديم القروض أو ضمانها للمقترضين لأغراض امتلاك وتحسين أية مزرعة ، أو مصنع أو آلات أو معدات ، لحيازة ، أو امتلاك أو التصرف فى الماشية والالات والمعدات الزراعية ، لاقامة المبانى ، وعمل التحسينات الدائمة وتنفيذ العمليات

الزراعيـة على الاراضى التى تمتلكها الهيئـة .

وبمقتضى قانون الاراضى والغابات ، يستطيع وزير الاراضى والغابات تفويض أى شخص ، فى ظروف معينة ، باستخدام أراضى التاج لأغراض زراعية أو تتعلق بالامن .

كما تمنح مساعدات مالية أخرى من خلال برامج متنوعة يرد بعضها فى الفقرات التالية .

وتقدم وزارة الزراعة والتسويق المساعدات عن طريق حيازة الاراضى ذات المقـدرة العالية وتطويرها وتنميتها ثم تأجيرها للمزارعين الذين يحتاجون الى توسيع رقعة أراضيهـم . ويستفيد المزارعون المشتركون عن طريق الحصول على عقد ايجار بتكاليف معقولة ولهم أن يختـاروا بين شراء الارض أو تجديد عقد الايجار فى نهاية العقد .

وتقدم المساعدات لصغار المزارعين لشراء واقامـة مشاريع زراعية . وتأخذ هذه المساعدات شكل قيام المقاطعة بدفع الفائـدة عن العامين الأولـين على المبلغ الأساسـى الـذى تـم الحصول عليـه من هيئـة القرض الزراعى فى مقاطعة نوفاسكوشيا أو مؤسسة الائتمان الزراعى .

وتشمل الاشكال الاخرى للمساعدات المالية : اعانات بفائدة للمزارعين التجاريـين ؛ ومنح لانشاء أو تحديث عمليات الصوبات ، ومنح رأسماليـة لتطوير وتحديث الوحدات الزراعيـة وتطبيق التكنولوجيا الحديثـة ، ومنح لمساعدة المزارعين ذوى الدخل المنخفض فى تطويـر عملياتهم القابلـة للبقاء عن طريق حيازة المزيد من الاراضى .

تأمين المحاصيل والثروة الحيوانية

ينص قانون تأمين المحاصيل والثروة الحيوانية ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيـا ، ١٩٦٨ ، ج ـ ٦ على تعويض المزارعين عن خسائرهم فى المحاصيل والماشية بسبب عوامـل خارجة عن ارادتهم . ويتوقف مبلغ التعويض على انتاج الماشيـة والمحاصيل فى السنوات السابقة . ويتقاسم أقساط التكلفـة المزارعون والحكومة الاتحاديـة وحكومة المقاطعة . وتودع الاقسـاط فى صندوق تأمين المحاصيل الذى تديره لجنة تأمين المحاصيل والثروة الحيوانية فى مقاطعـة نوفاسكوشيا والتى أنشئت بمقتضى القانون .

خدمات أخرى للمزارعين

وتشمل الاشكال الاخرى للمساعدات المقدمة للمزارعين : اعفاءات ضريبية للاراضي الزراعية بمقتضى قانون التقييم ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ١٤ ؛ وخدمة محاسبة زراعية ؛ وامكانية اللجوء الى محكمة أنشئت بمقتضى قانون مكان اقامة دعاوى الاراضي ، النظم الأساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ١٦٠ ،للتقاضي في منازعات الاراضي .

(٣) تدابير متخذة لتحسين طرق الانتاج وكمية ونوعية الغذاء المنتج ، وزيادة غلة الوحدة من الارض المزروعة وتحسين طرق تربية الحيوان ، بما في ذلك صحة الحيوان عن طريق الاستخدام الكامل للمعرفة التقنية والعلمية ولاسيما :

(أ) تعزيز البحوث الزراعية ، وادخال واستخدام المواد ، والمعدات والاساليب الملائمة ،

(ب) تدابير لنشر المعرفة الخاصة باستخدام تلك المواد ، والمعدات والاساليب؛

وسيتم استعراض التدابير المتعلقة بهذا العنوان تحت البنود الأربعة التالية :

تدابير لزيادة كمية ونوعية الغذاء المنتج ؛ وتحسين تربية الحيوان ؛ ومراقبة صحة الحيوان ، والبحوث الزراعية ونشر المعرفة . وسيجرى استعراض التشريع الرئيسي الخاص بكل بند يعقبه سرد موجز للبرامج حسب الاقتضاء .

تدابير لزيادة كمية ونوعية الغذاء المنتج

التشريع

يشمل قانون الزراعة والتسويق ، أحكاما تتعلق بتشجيع البستنة عن طريق اتخاذ التدابير لتوفير متخصص في البستنة تابع للمقاطعة التي تقوم بتقديم المعونات واعادة تنظيم جمعيات البستنة .

كما يتناول القانون تشجيع زراعة البذور . وينص على تعيين مهندس زراعي تكون له جميع سلطات مفتش معين بمقتضى القانون . ويجوز لنائب الحاكم أن يعلن أي منطقة أو مناطق

" منطقة خاصة " بغرض تشجيع زراعة البذور الخالصة لأية مزرعة أو لمحاصيل الحدائق ، ومنع تهجين تلك البذور . ويجوز لنائب الحاكم وضع النظم الخاصة بالموافقة على نوع أو أنواع من البذور ، واعلان أو الغاء منطقة أو مناطق متنوعة الزراعات ، والتفتيش على تلك البذور واجراء التجارب عليها والموافقة عليها ، والتفتيش على تلك المناطق .

كما ينص القانون على أمور أخرى مثل : النهوض بصناعة منتجات الالبان فى المقاطعة ، وتحسين التربة عن طريق تعيين كيميائى من المقاطعة تتضمن واجباته اختبار الترب والمواد الاخرى المستخدمة للاغراض الزراعية ، وتقديم الخدمات الاستشارية للمزارعين ، وحماية التوت البرى عن طريق تعيين لجان بلدية للتوت يجوز لها أن تحدد وقت الحصاد وتحظر استخدام طرق الحصاد الميكانيكية .

وينص قانون صناعة البطاطس ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ج - ٢٣٢ ، على تطوير البطاطس البذرية وبطاطس المائدة . ويجوز لنائب الحاكم ، بناء على طلب ، أن يحدد أى منطقة فى المقاطعة كمنطقة أساس مضمونة الجودة للبذور أو منطقة بذور مضمونة الجودة ، ويجوز له وضع الانظمة التى تنظم غرس البطاطس وزراعتها ، وحرثها ، وتخزينها ونقلها فى تلك المنطقة . ويجوز له وضع الانظمة التى تنظم ناقلات البطاطس بين تلك المناطق واجزاء أخرى من المقاطعة ، ومصدر ونوعية البذور التى يتعين غرسها ، وقواعد التصديق المتعلقة ببذور الاساس ، والاستئصال الاجبارى للنباتات غير الصالحة ، والفترة التى يتم خلالها ممارسة استئصال وازالة النباتات غير الصالحة ومداها ، والتدمير الاجبارى للمحاصيل .

ويساعد قانون ضمان قروض الثروة الحيوانية النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٠ - ١٩٧١ ، ج - ١٥ ، المزارعين فى الحصول على القروض لغرض تمويل اناث الماشية ، أو اناث الاغنام أو أية حيوانات أخرى يحددها نائب الحاكم . وبموجب القانون تستطيع مؤسسات الاقراض أن تسترد من حكومة المقاطعة نسبة مئوية معينة من الخسائر المتكبدة نتيجة للقروض الممنوحة للمزارعين للاغراض السابق ذكرها .

البرامج

وفى المجال العام لانتاج الغذاء ، وضعت البرامج للمساعدة فى انتاج ثمار الاشجار ،

وتطهير أراضى العنبية ذات الشجيرات القصيرة ، وانتاج الحبوب البذرية الاصيلة ، واستيراد مجموعات النحل والمزيد من الملكات ، وتجمعات نحل العسل لتلقيح العنبية ذات الشجيرات القصيرة ، والبطاطس البذرية مضمونة الجودة ، وانتاج شراب القبقب ، وانتاج اللبن والقشدة المنزوعة من اللبن فى المزرعة ، وانتاج لحم البقر ، والاغنام والخنازير ، واستخدام السماد والحجر الجيرى ، وشراء معدات نشر الجير .

تحسين تربية الحيوان

١ ـ التشريع

يقدم قانون الزراعة والتسويق التدابير الخاصة بتحسين تربية الحيوان ، ويشمل أحكاما متنوعة لتشجيع تربية الماشية ، والخيل والدجاج وتحسينها . وقد وضعت ضوابط بمقتضى القانون للتأكد من أن التربية سوف تسفر عن أفضل الانواع . ويعتبر التلقيح الصناعى للماشية ، والخيل ، والاغنام والخنازير أسلوبا يستخدم لاجل الحصول على أفضل نتائج ممكنة .

البرامج

هناك فى مجال الحيوان برامج للمساعدة فى الحصول على سلالة محسنة (لحم البقر ، والماشية ، والخنازير ، ولحوم الابقار التجارية ، والاغنام ذات السلالة العريقة) ، واستيراد الاغنام ، والخنازير الجيدة ، ومنح الضمانات للمربين (الخنازير) .

مراقبة صحة الحيوان

توجد تدابير لمراقبة صحة الحيوان والقضاء على الامراض بين الحيوانات ، بصفة أساسية ، فى قانون الطب البيطرى ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٣٢٧ ، وقانون خدمات صحة الماشية ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٨ ، ج ـ ٨ ، وقانون السيطرة على الحمى المتموجة ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٢٧ وقانون مكافحة آفة الماشية ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٠ ، ج ـ ٢ ، وقانون حماية صحة الدواجن ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٢ ، ج ـ ١٣ وقانون الزراعة والتسويق .

ويؤكد قانون الطب البيطرى استمرارية مهنة الطب البيطرى فى المقاطعة عن طريق الاعتراف بالجمعية الطبية البيطرية فى نوفاسكوشيا التى تضم بين أهدافها مسؤولية تشجيع ، وتعزيز وضمان صحة الماشية بوجه عام . وتتوفر الخدمات البيطرية بمقتضى قانون خدمات صحة الماشية من خلال اقامة مجالس لتلك الخدمات التى يجوز لها أن تنظم وتعقد الاتفاقات مع الاطباء البيطريين لتقديم الخدمات الصحية .

وينص قانون السيطرة على الحمى المتموجة على اجراءات تطعيم ضد الحمى ، ويمكن تحديد مناطق للمراقبة عن طريق لجان معينة ، كما انه يتعين تطعيم جميع اناث العجول الموجودة فى هذه المناطق . ويجوز للطبيب البيطرى أو المفتش وهو بصدد أدائه لواجباته بمقتضى القانون ، أن يدخل فى أى وقت مابين شروق الشمس وغروبها أى أرض أو مبنى غير سكنى ويجوز له أن يقوم بتطعيم أو بفحص اناث العجول الموجودة فى الارض أو المبنى . ويتحمل اصحاب الماشية مسؤولية تكلفة تطعيم اناث العجول الخاصة به .

وينص قانون مكافحة آفة الماشية على مكافحة الافة المعروفة عامة باسم الذبابة النبرية . ويمكن وضع برامج العلاج وتتقاسم التكاليف بين وزارة الزراعة والتسويق وبين البلديات حيث تطبق البرامج ، ويتعين على أصحاب الماشية تسهيل مهمة فحص وعلاج الماشية ،ودفع الرسوم التى تتقرر للعلاج والخدمات ذات الصلة بالبرنامج .

وينص قانون حماية صحة الدواجن على انه يجوز لنائب الحاكم بناء على توصية وزير الزراعة والتسويق وضع النظم بغرض القضاء على الامراض المعدية بين الدجاج فى المقاطعة أو منع انتشارها ومراقبة أو حظر دخول دجاج مصاب بمرض معد الى المقاطعة .

ويتضمن قانون الزراعة والتسويق أحكاما اضافية للقضاء على أمراض الدواجن ، ولتجنب ومعالجة الامراض المعدية بين النحل .

وتنفذ وزارة الزراعة والتسويق برنامجا خاصا لصحة قطيع الخنازير يهدف الى الحد من حدوث المرض بين صفوف القطعان المسجلة وذلك من خلال الفحص ، وجدولة نتائج البحث فى مجال المرض واتخاذ تدابير اصلاحية ووقائية .

البحوث الزراعية ونشر المعرفة

يجرى تشجيع البحوث الزراعية ونشر المعرفة فى مجال الزراعة من خلال تدابير متنوعة.

فقد أنشأ قانون علماء التربة ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٢ ، ج ـ ٤ ، معهد نوفاسكوشيا لعلماء التربة. وتتمثل أهدافه فى تعزيز وزيادة معرفة ومهارة وكفاءة أعضائه فى مجال ممارسة علم التربة ، واتخاذ كافة الاجراءات التى تسهم فى استفادة أفراد الشعب من هؤلاء العلماء.

وتشمل اهداف الجمعية الطبية البيطرية فى نوفاسكوشيا تعزيز وتشجيع وتطوير العلم البيطرى فى المقاطعة وتنظيم دورات تعليمية يجرى فيها الدراسات وتلقى المحاضرات.

وفيما يتعلق بالتعليم الزراعى ، ينص قانون الزراعة والتسويق على استمرار الكلية الزراعية فى نوفاسكوشيا ، والمزرعة التجريبية فى ترورو وتزويدها بالمعدات والالات والصيانة والموظفين.

ويوفر القانون كذلك التشجيع فى شكل منح لاقامة المعارض السنوية لمحصول الزراعة أو البستنة ، أو لماشية المزارع أو للسلع المصنوعة محليا حيث تقدم الجوائز لأفضل العينات المنتجة.

(٤) تدابير اتخذت لتحسين ونشر المعرفة المتعلقة بطرق حفظ الاغذية ، وخاصة للحد من خسائر المحصول وخسائر وفاقد مابعد الحصاد (على سبيل المثال من خلال مكافحة الافات ، ومرافق تخزين الاغذية الملائمة) ، وللحيلولة دون تدهور الموارد (على سبيل المثال من خلال المحافظة على التربة وادارة المياه).

سيجرى استعراض التدابير ذات الصلة بهذا العنوان تحت البندين التاليين : مكافحة أمراض النبات ، والافات والاعشاب الضارة ، ومرافق التخزين.

مكافحة أمراض النبات ، والافات والاعشاب الضارة

ينص قانون الزراعة والتسويق ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٣ ،

ج ـ ٣ ، على مكافحة أمراض النبات ، والحشرات والافات كما يحددها نائب الحاكم ، الذى يجوز له ان يعين أحد المتخصصين فى علم الحشرات فى المقاطعة تكون له بل ويمارس سلطات مفتش معين بموجب القانون . ويجوز لنائب الحاكم وضع الانظمة لاستئصال أو مكافحة أو منع دخول أمراض النبات أو حشراته أو آفاته الى المقاطعة أو نشرها فيها .

ويحرم القانون على أى شخص أن يكون فى حوزته أو أن يبعثر أى نبات أو خضر ملوثة أو أية مواد أخرى يرى وزير الزراعة والتسويق انها من المحتمل ان تؤدى الى دخول الامراض أو الحشرات او الافات الى المقاطعة . ويجوز وضع الانظمة التى تنص على تقديم العلاج لاستئصال المرض أو الآفة او السيطرة عليها ، وحظر بيع نبات أو خضر ملوثة ، واقامة مناطق للحجر الصحى ، واتخاذ التدابير الخاصة بالاستيلاء على الزراعات الملوثة ومصادرتها وتدميرها ، وغير ذلك من المسائل المماثلة وتتخذ التدابير كذلك لتعيين أحد المفتشين .

كما يشمل القانون أحكاما مماثلة تتعلق بالوقاية من يرقة التفاح ، والقضاء عليها .

وينص قانون مكافحة الاعشاب الضارة ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ج ـ ٣٣٦ على تحديد نباتات بوصفها أعشابا ضارة اذا لزم الامر ، والقضاء على تلك الاعشاب ، وتقديم المساعدة الى البلديات فى هذا الصدد .

ويجوز لنائب الحاكم أن يحدد نباتات بوصفها اعشابا ضارة بصفة عامة . أو فيما يتعلق بأى جزء من المقاطعة . ويتعين على شاغلى أية مساحة من الارض أن يقوم بالقضاء على جميع الاعشاب الضارة كلما كان ذلك ضروريا للقضاء عليها أو للحيلولة دون نضج البذور .

وينص قانون منتجات مكافحة الآفات ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٠ ، ج ـ ١٢ ، على ضمانات فى مجال بيع واستخدام المبيدات الحشرية . ويجوز لنائب الحاكم وضع الانظمة التى تحظر ، أو تقيد بيع أى منتج للمكافحة أو عرضه للبيع ، أو الاعلان عنه ، أو حيازته أو توزيعه أو استخدامه ، وتحديد قائمة بأسماء الآفات ، ومنتجات المكافحة . ويجوز له أيضا وضع الانظمة المتعلقة بأخذ العينات وتحليلها ، والخاصة بعمل ، وسلطة وواجب المفتشين والمحللين المعينين بمقتضى هذا القانون ، والانظمة الخاصة بتنفيذ أغراض هذا القانون بصورة

أكثر فعاليـة .

وفى حالة ما اذا ادين شخص بانتهاك أى حكم للانظمة المتعلقـة بأحد منتجات المكافحة يجوز لقاضى الشرطـة ، أو قاضى الصلح أو القاضى الذى يدين الشخص ، أن يصدر أمرا بالاستيلاء على ذلك المنتج والقضاء عليـه .

ويخول قانون صناعة البطاطس ، النظم الاساسيـة المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج - ٢٣٢ ، نائب الحاكم سلطـة وضع الانظمة لغرض منع دخول أى حشرة ، أو آفـة أو مرض ، والتدمير الاجبارى للمحاصل .

مرافق التخزين

تقدم المقاطعة أشكالا مختلفـة من المساعدات لتخزين المواد الغذائيـة والزراعية .

وينص قانون تقديم القروض لمصانع التخزين البارد ، النظم الاساسيـة المنقحة لمقاطعـة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج - ٣٧ ، على انه يجوز لنائب الحاكم ان يمنح قروضا لاى شخص ، أوشركة تضامن ، أو شركة أو مجموعة اشخاص لغرض انشاء ، أو اقامة ، أو الحصول على مصنع أو مصانـع للتخزين البارد أو امتلاكها أو تشغيلها .

وتقدم المساعدات للمنتجين التجاريين للفاكهة والخضر لبناء صناديق التخزين الضخمة مـن أجل تحسين كفاءة التعبئـة والتخزين ونوعيـة منتجاتهم .

ويستطيع المزارعون أيضا الحصول على منح لاقامة مرافق لتجفيف ، وتخزين وطحن الحبـوب ، ولتجفيف علف الماشيـة ولتخزين العلف الاخضر المحفوظ والحبوب عاليـة الرطوبـة .

وأخيرا ، يستطيع المزارعون الحصول على مساعدات لبناء مرافق مناسبة لتخزين السمـاد ، للحيلولة دون سرقته ولمنع تلوث الاراضى ومجارى المياه .

(٥) تدابير متخذة لتحسين توزيع الاغذية مثل تحسين الاتصالات بين مناطق الانتاج ومراكز تسويق الاغذية ، وتسهيل امكانية الوصول الى الاسواق ، وادخال تدابير دعم الاسعار وتثبيتها ، والتحكم فى الممارسات السيئة ، وضمان الحد الادنى من الامدادات للجماعات المحتاجة .

تتعلق الصلة الرئيسية لحكومة نوفاسكوشيا بموضوع العنوان عاليه بتنظيم التسويق وتقديم المساعدات لتسويق المنتجات الزراعية .

ينص قانون الزراعة والتسويق ، على تصنيف وتعبئة ، وبيع المنتجات الطبيعية للمقاطعة والتفتيش عليها ،

ويشمل " المحصول " المنتجات الحيوانية ، والصوف ، واللحوم ، والبيض ، والدجاج ، والفاكهة ، ومنتجاتها والخضر ومنتجاتها ، ومنتجات القبقب ، والعسل والمنتجات الزراعية الطبيعية الاخرى التى يحددها نائب الحاكم ، ومنتجات الطعام والشراب التى تنتج كليا أوجزئيا أو المشتقة من منتجات يحددها نائب الحاكم .

ويجوز لنائب الحاكم وضع الانظمة لتصنيف وتحديد الدرجات لاى منتج ، والتى تتعلق بالعبوات أو الحاويات ، والتى تنص على التفتيش على المنتجات داخل المقاطعة وتعبئتها وتغليفها وتسويقها وشحنها والاعلان عنها وبيعها . والتى تحدد موعد ومكان نفاذ تلك الانظمة وتسجيل عمال التعبئة والاشخاص الذين يقومون بتجميع المنتجات ، وتسجيل السماسرة ، والوكلاء بالعمولة والتجار والترخيص لهم وتحديد رسوم هذا التسجيل والترخيص ، ورسوم التفتيش على المنتجات ، وأمور أخرى .

ويشتمل القانون على أحكام خاصة ببيع وتوزيع اللبن ومنتجات الالبان فى المقاطعة . ويخول لجنة الالبان فى نوفاسكوشيا سلطة التحكيم فى المنازعات التى تنشأ بين الجماعات المتعاملة فى سلسلة عمليات تسويق اللبن وتسوية تلك المنازعات ، وتحديد معايير وأسعار اللبن كامل الدسم ، والقشدة والدهون فى نطاق مناطق محددة من المقاطعة ، وتحديد الاسعار العليا والدنيا للبن ، وتحديد الكميات أو الاوعية التى يجوز ان يباع اللبن فيها ، وحظر بيع اللبن واصنافه داخل حدود منطقة تعينها اللجنة . وللجنة سلطة : (أ) أن تحدد الاسعار

والرسوم أو الحد الاعلى أو الادنى للاسعار التى يحق لناقل اللبن أو القشدة تقاضيها ، (ب) أن تطلب ملء البيانات ، و (ج) ان تفرض وتحدد حقوق ، والتزامات ومسؤوليات الاشخاص الذين يقومون بنقل وشحن واستلام اللبن والقشدة .

ولايجوز لاحد العمل فى مشاريع انتاج اللبن أو توفيره ، أو نقله أو تجهيزه أو بيعه مالم ترخص له اللجنة التى يجوز لها أن تضع الانظمة التى تحدد شروط وأحكام يتم على أساسها الحصول على ترخيص .

ويجوز للجنة ، أو أى شخص مسؤول ، دخول وتفقد أىمبنى مرخص له بمقتضى القانون أو أنظمته .

ويجوز لها وضع الانظمة بغية : حظر أو تنظيم انتاج ، أو معالجة ، أو توزيع أو بيع لبن أعيد تركيبه ، والتعاون مع مجلس أو وكالة تسويق تابعة لكندا أو أى مقاطعة بغرض تسويق اللبن ، والقيام بمهمة ادارةٍ نظام الحصص ، وتنظيم تصنيف منتجات الالبان والتفتيش عليها وتعبئتها ، وتسويقها ، وشحنها ، والاعلان عنها وبيعها فى المقاطعة ، والقيام بمهمة الترخيص لعمال التعبئة والموزعين وتعيين القائمين بعملية التصنيف والمفتشين وتحديد سلطاتهم وواجباتهم .

وينص قانون منتجات الالبان المجهزة النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ١٣٣ ، وقانون الزبد الصناعي النباتي ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ١٧٤ ، على وضع تنظيم صارم لانتاج وبيع منتجات الالبان المجهزة .

ويغطى قانون تسويق المنتجات الطبيعية ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ١٠٦ ، نطاقا كبيرا من المنتجات الزراعية والسمكية ، والمنتجات الاخرى المشتقة منها . ويخول مجلس تسويق نوفاسكوشيا سلطة الاستعلام عن جوانب الانتاج ، والتوزيع والنقل ، وكذلك طرق تحديد الاسعار والادارة . ويجوز للمجلس التحقيق أو التحكيم فى أىنزاع بين المنتجين او الموزعين أو الناقلين أو تسويته ، ويجوز تقصى التكاليف والاسعار ، والاعلان عنها والاهتمامات

الاخرى ذات الصلة بالسياسة ، ويجوز انشاء مجالس سلعية لتنفيذ أية خطة تتقرر بمقتضى القانون ، ويجوز ، بموافقة نائب الحاكم ، انشاء وكالات للتفاوض بشأن الاسعار وتحديد حد أدنى وعادل لاسعار أى منتج جرى تنظيمه . ورهنا موافقة نائب الحاكم ، يجوز للمجلس وضع الانظمة الخاصة : بالترخيص للاشخاص المشتغلين بالتسويق ،وبالتسويق على أساس الحصة ، وبتجديد الحصص وتخصيصها وتحويلها ، الخ ، ومنع تسويق مايزيد عن الحصة المحددة ومنع غير الحائزين على الحصص من ممارسة التسويق . وينص قانون جمعيات زراع الفاكهة ، ومحصولها ومستودعات تخزينها ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٩٩ على تمكين اتحاد الجمعيات التعاونية من تعبئة وتسويق الفاكهة ومنتجات المزارع الاخرى . ويجوز لعدد من الاشخاص لايقل عن خمسة ، تكوين شركة لغرض العمل فى مجال تعبئة الفاكهة والعلف ومنتجات المزارع الاخرى بما فى ذلك بيع وشراء امدادات المزرعة ومعداتها والسلع الاخرى . ويمكن لتلك الشركات ابرام العقود مع زراع بعض المنتجات ، يوافق بموجبها الزراع على تسليم كامل محصولهم للشركة التى توافق بدورها على المتاجرة به وتسويقه بمجهود مناسب .

وثمة برامج متنوعة تكمل أحكام التشريع الذى تم بحثه عاليه . وعلى سبيل المثال ، تدعم المقاطعة تكاليف نقل القشدة من المزارع الى مصانع التجهيز ، وتقدم المساعدات لمنتجى الخنازير فى شكل مبالغ متفاوتة تغطى الهامش الذى ينشأ عندما تزيد تكاليف الانتاج على أسعار السوق ، كما تقدم الاعانات للتسوية بين تكاليف النقل من المزارع الى منشآت الذبح وللمساعدة فى تطوير شبكات نقل ذات كفاءة .

(٦) تدابير اتخذت لتحسين مستويات استهلاك الغذاء والتغذية ، مع اشارة خاصة الى اكثر جماعات السكان تأثرا .

تسهم التدابير التى نوقشت تحت العناوين السابقة فى تأكيد وفرة الطعام لشعب نوفاسكوشيا . وبالنسبة لجماعات السكان الاكثر تأثرا ، نوقشت تدابير تقديم المساعدة لها لتلبية الحاجات الاساسية ، بما فى ذلك الغذاء ، فى المادة ١١ القسم ألف . كما يتعين

ملاحظة انه ليست هناك ضريبة مبيعات على الاغذية فى نوفاسكوشيا ٠

(٧) تدابير اتخذت (تشمل اقرار معايير الغذاء) لتقليل غش وتلوث الاغذية ولتحسين نوعية وسلامة الاغذية على مستوى السوق والتخزين ، وكذلك نظافة الاغذية على جميع المستويات ٠

يمكن أن نجد التدابير الرئيسية المتعلقة بنظافة الغذاء فى قانون الصحة ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ١٩٦٧ ، ج ـ ٢٤٧ ، وقانون الزراعة والتسويق ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٣ ، وقانون الطب البيطرى ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٣٢٧ ، وفى تشريعات قانونية أخرى مختلفة ٠

ولضمان الصحة العامة ، يعطى قانون الصحة وزير الصحة سلطات تنظيم تخزين اللبن ، واللحوم والمواد الغذائية الاخرى وانتاجها وتصنيعها ، الخ ٠ وينص القانون على التفتيش على الاماكن التى ينتج فيها اللبن أو منتجات الالبان أو المنتجات الغذائية الاخرى ، أو تصنع ، أو تخزن ، أو تحفظ للبيع أو تباع ، وكذلك العربات التى تنقل فيها ، ويحظر بيع تلك المنتجات اذا كانت الاحوال فى ذلك المكان غير صحية ، وينص على اصدار دفاتر التصاريح وفحصها ومسك سجلات التصاريح ٠

ولايجوز لاى شخص مصاب بعدوى أو ناقل لها ، أو معروف بأنه حامل لمرض معد ، المشاركة بأى شكل من الاشكال فى تخزين ، أو انتاج ، أو تصنيع ، أو نقل أو أية أعمال أخرى تتعلق باللبن أو المنتجات الغذائية ، مالم يحمل شهادة من مدير وحدة صحية بأن مشاركته لاتسبب أى عدوى أو خطر من وجود عدوى ٠

كما ينص القانون على فرض قيود على بيع اللبن الخام ، وطريقة ومتطلبات تعقيم اللبن والقشدة وتعبئتها فى زجاجات وبيعهما ، وتجانس اللبن وتغطية الزجاجات ٠ وقد وضع حكم يتعلق بالتفتيش على عملية التعقيم والتعبئة بأكملها ٠

وقد سنت الانظمة ، بموجب سلطة القانون ، فيما يتعلق بانتاج ، ونقل وتعقيم اللبن . كما سنت الانظمة الخاصة بالاحوال الصحية فى منشآت الأكل .

كما ينص قانون الزراعة والتسويق على التفتيش على المنتجات الطبيعية ، واللبن ومنتجات الالبان .

كما سنت لجنة الالبان فى نوفاسكوشيا ، بموجب احكام القانون ، أنظمة تفصيلية تتعلق بالاحوال الصحية فى مجال انتاج اللبن .

وبموجب قانون الطب البيطرى ، تتحمل جمعية الطب البيطرى لنوفاسكوشيا واجب التعاون مع مجالس الصحة لغرض ضمان الالتزام بقواعد وأنظمة حماية السكان من الامراض المعدية التى تنتقل بالعدوى والقابلة للانتقال من الحيوان الى الانسان .

ويوفر قانون السيطرة على الحمى المتموجة ، الذى ذكر تحت العنوان (٣) أعلاه ، الحماية ضد انتقال الحمى المتموجة الى الانسان عن طريق الحيوانات المعدية .

وينص قانون حماية صحة الدواجن ، الذى ذكر أيضا تحت العنوان (٣) على السيطرة على الامراض المعدية بين الدواجن .

وكما ورد تحت العنوان (٤) أعلاه ، ينص قانون منتجات مكافحة الافات على ضمانات فى مجال بيع واستخدام المبيدات الحشرية .

وتشارك مقاطعة نوفاسكوشيا فى اللجنة الاطلسية لمخلفات المبيدات الحشرية التى تنسق اعمال مختبر المقاطعات الاطلسية لمخلفات المبيدات الحشرية الذى تديره المقاطعات الاطلسية الاربعة فى هاليفاكس ، بنوفاسكوشيا . ويهتم المختبر بتقدير أثر مخلفات المبيدات الحشرية على الغذاء .

(٨) تدابير اتخذت لنشر المعرفة الخاصة بمبادئ التغذية

وضعت حكومة نوفاسكوشيا برنامجا اعلاميا للتغذية يساهم فى نشر المعرفة الخاصة بمبادئ

التغذيـة فى المقاطعة ٠

(٩) معلومات عن المشاركة فى التعاون والجهود والمشاريع الدولية الرامية الى ضمان حق كـل فرد فى التحرر من الجوع ، وخاصة من خلال توزيع منصف للامدادات الغذائية فى العالم وفقـا للحاجة ، مع مراعاة المشاكل ذات الصلـة بالبلدان المستوردة للغذاء والمصدرة له على السواء ٠

تدير الكليـة الزراعية لنوفاسكوشيا دورة لتكنولوجيا البطاطس تهدف الى تدريب مندوبين من بلدان مختلفـة على تكنولوجيا البطاطس ٠ وتقوم وزارة الزراعة الاتحاديـة بتمويل الدورة التـى يحضرها بصفـة أساسيـة مندوبون عن البلدان النامية حيث تتاح لهم معلومات عن انتاج البطاطس والامور الاخرى ذات الصلـة لمعايير التصنيف ، الخ ٠

(١٠) بيانات احصائية وبيانات أخرى متاحة عن أعمال الحق فى الغذاء المناسب
توجد المعلومات الاحصائيـة الخاصة باستهلاك الطعام فى كندا فى مرفق هذا التقرير ٠

جيم - حق الملبـس المناسـب

(١) القوانين الاساسيـة ، والانظمـة الاداريـة والاتفاقات الجماعية الرامية الى تعزيز الحـق فى الملبس اللائق ٠

(٢) معلومات عن التدابير المتخذة ، بما فى ذلك البرامج المحددة الرامية الى تحسين طـرق انتاج وتوزيع الملابس ٠

(٣) معلومات عن الطرق العلمية والتقنية المستخدمة لتحقيق امدادات ملائمة من الملابس ٠

(٤) معلومات عن مدى المشاركة فى التعاون الدولى الذى يساهم فى تعزيز الحق فى الملبـس اللائق ٠

ينص قانون المساعدات الاجتماعية وقانون اعانات الاسرة كما تتضح آنفا ، فى المادة ١١ ،

القسم ألف على تخصيص مساعدات للاشخاص أو الاسر المحتاجة الى مواد أساسية ، منها الملابس. كما يمكن تخصيص حصص اضافيـة للملابس المطلوبـة للمدرسة أو العمل .

وينبغى ايضا ملاحظة أن الملابس والاحذية معفاة من ضريبة المبيعات التى يتعـين عـلى المستهلكين دفعها على البضائع التى يشترونها من محال التجزئـة .

دال - الحق فى المسكـن

(١) القوانين الاساسيـة ، والانظمة الاداريـة والاتفاقات الجماعية الرامية الى تعزيـز الحـق فى المسكن واحكام المحاكم ذات الصلـة ان وجدت .

معلومات أساسيـة

يرجع اشتراك نوفاسكوشيا فى مجال الاسكان الى عام ١٩٣٢ عندما أنشئت لجنة اسكـان نوفاسكوشيا . وفى ذلك الحين ، كانت مهام اللجنة تتمثل بصورة أساسيـة فى دعم أنشطة الاسكـان التعاونى لجامعة سانت فرانسيس اكسافير فى انتيجونيش .

القوانين الاساسيـة

يعتبر قانون تطوير الاسكان ، النظم الاساسيـة المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج - ١٢٩ ، هو التشريع الرئيسى للاسكان . وتعتبر لجنة اسكان نوفاسكوشيا بموجب القانـون مسؤولـة عن معظم أمور الاسكان فى المقاطعة . وواجباتها هى :

(أ) دراسة احتياجات الاسكان وأحواله ،

(ب) تقديم التوصيات لتحسين أحوال الاسكان ،

(ج) تشجيع وتعزيز المبادرات العامة والخاصة فى مجال الاسكان والامور المتعلقة بتحسين المناطق المجاورة ،

(د) تنفيذ واداء الواجبات الاخرى المتعلقـة بالاسكان وتحسين المناطق المجاورة حسـب توجيهات الحاكم ،

(هـ) تقديم القروض ، وضمان سدادها أو القيام بمهام أخرى تتعلق بالاسكان حسـب مايقرره الحاكم .

كما يكلف القانون البلديات بواجبات مماثلة . وبالاضافة الى ذلك ، فان قانون شركات الاسكان البلدية ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج — ٢٠٠ ينص على انشاء شركات لاتستهدف الربح تملكها البلديات بالكامل . وأهداف شركة الاسكان البلدية هى :

(أ) انشاء ، وامتلاك وادارة مشاريع للاسكان المنخفض القيمة الايجارية للمسنين على النحو الذى يحدده قانون الاسكان الوطنى (كندا) ،

(ب) انشاء وامتلاك وادارة مشاريع للاسكان أو أماكن للاسكان على غرار بيوت الشباب أو أماكن المبيت على النحو الذى يحدده قانون الاسكان الوطنى (كندا) ،

(ج) انشاء ، وامتلاك وادارة أماكن اقامة المسنين ، والذين يحتاجون الى رعاية فى مجال التمريض أو الاعالة .

ويحمى قانون حقوق الانسان ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٩ ، ج —١١ الحق فى الاسكان عن طريق منع التمييز فى مجال بيع الممتلكات والاسكان الايجارى على السواء .

وفيما يتعلق ببيع الممتلكات ينص القانون على انه لايتعين على أى شخص يعرض بيع ملك أو أى حصة فى ملك ان يرفض عرضا لشراء الملك أو الحصة يقدمه فرد أو مجموعة أفراد ، أو التمييز ضد أى فرد أو مجموعة أفراد فيما يتعلق بأى شرط أو حكم لبيع أى عقار أو حصة فى عقار ، بسبب العنصر ، أو الديانة ، أو العقيدة ، أو اللون أو الاصل العرقى أو الوطنى ، أو الجنس ، أو الاعاقة البدنية للفرد أو مجموعة الافراد . كما ينص القانون على انه فى حالة ما اذا كان هناك صك بنقل حصة فى ملك ثابت ، عهدا أو شرطا يقيد بيع ، أو ملكية ، أو شغل ، أو استخدام الملك بسبب العنصر ، أو الديانة ، أو العقيدة ، أو اللون ، أو الاصل العرقى أو الوطنى لأى شخص ، فان هذا العهد أو الشرط يعتبر باطلا .

وفيما يتعلق بالاقامة السكنية الايجارية ، يحظر القانون عدم السماح بشغلها ، ويمنع التمييز فيما يتعلق بأى شرط أو حكم بشغل الوحدات السكنية المستقلة أو الاقامة فى وحدة سكنية على أساس العنصر ، أو الديانة ، أو العقيدة ، أو اللون ، أو الاصل العرقى أو الوطنى . ولاينطبق هذا الحكم فى حالة ما اذا كان المبنى الوحيد المؤجر يتكون من حجرة واحدة فى منزل سكنى يشغل بقيته صاحب المنزل وأسرته ولم يعرض صاحب المنزل الغرفة للايجار عن طريق لافتة ، أو من خلال

وسائل الاعلان أو التسجيل لدى أي وكالة للاسكان ، أو التأجير أو الاستئجار .

كما يحظر القانون التمييز فى تأجير الوحدات السكنية المستقلة على أساس الجنس والاعاقة البدنية .

وتشمل التشريعات الاخرى ذات الصلة والتى سوف تستعرض أدناه تحت العناوين المختلفة مايلى :

قانون حوافز اصحاب المنازل ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٠ - ١٩٧١ ، ج - ١

قانون الاعانة المالية للمواطنين المسنين ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٨١ ، ج - ١١

قانون تدابير الطوارئ ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج-٨٧

قانون الاملاك السكنية المستأجرة ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٠ ، ج - ٣

قانون استعراض القيمة الايجارية ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٥ ، ج - ٥٦ .

<u>التعاون بين الحكومة الاتحادية وحكومة المقاطعة</u>

بموجب تشريعات المقاطعة ، ولاسيما قانون تطوير الاسكان ، يمكن الدخول فى اتفاقات مع حكومة كندا للقيام بمشاريع سكنية وتقاسم تكاليفها . والواقع أن معظم مشاريع المقاطعة تنتج عن تلك الاتفاقات وتقتسم تكاليفها مع حكومة كندا .

(٢) معلومات بشأن التدابير المتخذة ، بما فى ذلك البرامج المحددة ، والاعانات والحوافز الضريبية ، الرامية الى التوسع فى بناء المساكن لتلبية احتياجات جميع فئات السكان ، ولاسيما الاسر منخفضة الدخل

استحدثت معظم برامج بناء المساكن بموجب شروط قانون تطوير الاسكان الذى يحدد بالتفصيل المجالات المتنوعة للاسكان التى يمكن للجنة اسكان نوفاسكوشيا المشاركة فيها . وتشمل مجالات الاسكان المحددة فى القانون : الاسكان الشعبى ، والاسكان التعاونى ، والاسكان

للاغراض التأجير ، وتجميع الاراضى ، وبناء المساكن ، وملكية المنازل ، واصلاح المساكن وتحسين الاحياء المجاورة . وسوف يتم شرح هذه البرامج أدناه .

وينبغى ملاحظة انه عند اتخاذ قرارات هامة تتعلق بهذه البرامج ، تحتاج اللجنة أو الوزير المسؤول عن ادارة القانون فى الغالب الى موافقة نائب الحاكم ، أى ، مجلس الوزراء .

الاسكان الشعبى

يجوز للوزير المسؤول عن ادارة قانون تطوير الاسكان عقد وتنفيذ اتفاقات تتعلق بتقديم الاراضى لاغراض الاسكان الشعبى ، وتزويد تلك الاراضى بالخدمات البلدية وبناء مساكن شعبية جديدة للتأجير ، واصلاح وتحسين مبانى الاسكان الشعبى ، القائمة أو تأجير المنازل السكنية للاسكان الشعبى . ويوجه المسكن الشعبى بصفة أساسية الى الاشخاص أو الاسر ذات الدخل المنخفض ، وتعتمد قيمة ايجار المسكن الشعبى على الدخل .

الاسكان التعاونى

يجوز للجنة اسكان نوفاسكوشيا تشجيع تكوين الشركات بغية بناء وتقديم وحدات سكنية كافية ومناسبة فى أى جزء من المقاطعة وبيع وتأجير الوحدات السكنية . وتستطيع هذه الشركات ان تحصل من اللجنة على قروض بضمان الرهن الاول لصالح اللجنة . ويجوز للجنة ان تقوم بالاشتراك مع تلك الشركة بتنفيذ مشاريع تتعلق بالحصول على أراضى لاغراض الاسكان وتطويرها ، وبناء الوحدات السكنية التى تنقل ملكيتها لاعضاء الشركة بمجرد الانتهاء منها .

ويجوز للجنة الاسكان تفقد اعمال الشركات وعلاقاتها بمستأجرى وشاغلى المساكن ، وتحديد وتثبيت الحد الاقصى للقيمة الايجارية التى تتقاضاها الشركات عن أية وحدات سكنية ، والاشراف على الشركات وتنظيمها ومراجعة دفاترها وحساباتها .

وتستطيع هذه الشركات أن تحصل من نائب الحاكم على وثيقة تنازل عن الرسوم التى تدفعها الشركة عادة بموجب قانون الشركات ، أو قانون تسجيل الشركات ، أو أى قانون آخر يتعلق بتأسيس الشركات أو تسجيلها . كما يمكنها الحصول على تحديد لجميع أنواع الضرائب

البلديـــة التى يتعين عليها عادة دفعها على ممتلكاتها .

ويمكن لاعضاء الشركة ، وفقا لشروط معينة ، شراء المنزل وقطعة الارض التى يمتلكونهـــــا بمقتضى اتفاق ايجار مع الشركة .

الاسكان لاغراض التأجير

يجوز للجنة الاسكان تشجيع ودعم تشكيل وتأسيس الشركات التى لاتستهدف الربح المؤهـلة للحصول على قروض بموجب القانون الوطنى للاسكان (كندا) .

ويجوز للبلديـــة التى تقترح احدى شركاتها التى لاتستهدف ربحا انشاء مشروع للاسكـــان منخفض الايجار والابقاء عليـــه ان تحد من الضرائب بجميع انواعها التى تفرض على الاملاك التـــــى تملكها الشركة . ويجوز أيضا أن يتنازل نائب الحاكم عن الرسوم الاخرى .

ويمكن للشركات التى لاتستهدف ربحا الحصول على قروض ومنح من لجنة الاسكان كمساعـدة لاى مشروع تقوم به .

تجميع الاراضى

يجوز للجنة الاسكان أن تباشر وتساعد البلديات على بدء وتنفيذ عملية تجميع الاراضـــــى . وبموجب القانون ، يعنى " تجميع الاراضى " تطوير الاراضى لاى غرض أو مشروع مسموح به أو يتعلـق بغرض أو مشروع يسمح به القانون ، بما فى ذلك حيازة الاراضى ، وتجميعها ، وتخطيطهـــــا ، واصلاحها ، وتجميعها ، ونقل ملكيتها ، وتأجيرها أو أى تصرف آخر يتعلق بالاراضى .

بناء المساكـــن

فى حالة ما اذا كان المعروض من المساكن غير كاف لتلبية احتياجات الناس فى المقاطعـة فانه يجوز للجنة الاسكان ، بغية توفير المساكن المناسبة والكافية ، وتخطيط مشاريع الاسكـان ، وبنائها ، وامتلاكها ، وصيانتها وتدبيرها وادارتها ، واقتراض الاموال للمساعدة فى بناء تلـــــك المشاريع وابرام وتنفيذ العقود مع شركات البناء بغرض تشجيع بناء المنازل لبيعها لمن يعتزمـــون

امتلاك منازل فى المستقبل .

وعندما يكون هناك شخص يحق له الحصول على قرض بموجب القانون الوطنى للاسكـــان (كندا) ولايحصل على ذلك القرض ، تستطيع لجنة الاسكان تقديم قرض لهذا الشخص .

ملكيـة المنازل

يجوز للجنة الاسكان بغية المساعدة فى ملكية المنازل ضمان وكفالة سداد القروض المقدمة لاغراض الاسكان من جانب المقرضـين المعتمدين بموجب القانون الوطنى للاسكان (كندا) أو المقرضـين المعتمدين من جانب الحاكم بموجب قانون تطوير الاسكان ، ويجوز للجنة نفسها تقديم قروض للاشخاص ، والمؤسسات أو الشركات . وفى حالة تقديم قرض لشخص ذى دخل منخفض ، يجوز منح اعانات تتعلق بسداد كل مبلغ القرض الاصلى أو جزء منه أو الفوائد أو الضرائب الخاصة به . ويمكن للجنة ايضا تقديم منح للاشخاص لاغراض الاسكان .

وفيما يتعلق بالضرائب ، يحق للشخص الذى يمتلك أو يشغل وحدة سكنية أن يتلقى بموجب قانون حوافز أصحاب المنازل ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٠ ـ ١٩٧١ ، ج ـ ١ ، منحة تتعلق بضريبة الخدمات الصحية التى تدفع على مواد البناء المستهلكة فى بناء الوحدة السكنية وتحسب المنحة بنسبة ٨ فى المائة من القيمة النقدية لمواد البناء المستهلكة ولايتعين أن تتجاوز ٧٥٠ دولار .

المعونة المالية للمواطنين المسنين

ينص قانون المعونات المالية للمواطنين المسنين ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٨١ ، ج ـ ١١ على تقديم معونات مالية للمواطنين المسنين فى شكل " مساعدات اجتماعية خاصة " ، وحسم فى ضريبة الممتلكات " و " اعانات ايجارية " حسبما تحدد الانظمة . والغرض من القانون هو تقديم المساعدة للمواطنين المسنين حتى يمكنهم البقاء فى منازلهم أطول فترة ممكنة .

تعمير المنـازل

يجوز للجنة الاسكان تقديم قروض للاشخاص أو المؤسسات أو الشركات التى لاتستهدف

ربحا للمساعدة فى تحسين المساكن القائمة . ويجوز للجنة منح اعانات فى مجال سداد كل القرض أو الفوائد أو الضرائب أو جزء منها . كما يجوز للجنة تقديم منح للاشخاص ذوى الدخل المنخفض لاغراض الاسكان .

تحسين المناطق المجاورة

يمكن للوزير المسؤول عن ادارة قانون تطوير الاسكان ، أو لجنة اسكان نوفاسكوشيا ، ابرام وتنفيذ اتفاقات لاعداد خطط تحسين المناطق المجاورة . وقد حدد القانون " تحسين المناطق المجاورة " بأنه عمل يشمل تدابير لاعادة التطوير والتعمير والصيانة اتخذت لتجديد واصلاح المجتمعات وحمايتها من التلف والتدهور .

" خطة تحسين المناطق المجاورة " هى خطة لتجديد منطقة تالفة أو دون المستوى السائد فى البلدية وتشمل :

(أ) خطة تحدد المبانى والاشغال الهندسية فى المنطقة التى من المقرر أن تقوم البلدية بحيازتها واخلائها لاغراض تتعلق بالخطة ،

(ب) خطة لتوفير المسكن اللائق ، والامن ، والصحى للاشخاص الذين يطردون من مساكنهم بموجب تلك الحيازة أو الاخلاء ، بقيمة ايجارية ترى لجنة الاسكان انها عادلة ومعقولة فيما يتعلق بدخل الاشخاص الذين سيتم اخراجهم ،

(ج) خطة تحدد نمط الشارع المقترح وطريقة استخدام الاراضى بالنسبة للمنطقة ،

(د) خطة لانشاء أو تحسين الخدمات البلدية ، والمدارس ، والملاعب ، والمبانى المجتمعية والمنشآت العامة الاخرى فى المنطقة ،

(هـ) وصفا للطرق المتوقع أن تسترشد بها البلدية فى مراقبة واستخدام الاراضى فى المنطقة ، وتشمل التقسيم الى مناطق ، وضوابط البناء وقواعد شغل مبانى المنطقة ،

(و) وصفا للطرق المتوقع استخدامها لتحسين أو تعمير أو احلال المرافق المملوكة ملكية شخصية بما فى ذلك المساكن التى ستظل فى المنطقة ، والاساليب المتوقع استخدامها للحيلولة دون أن تصبح تلك المرافق دون المستوى .

ويجوز للجنة الاسكان ان تقدم منحا أو قروضا للاشخاص ، أو المؤسسات أو الشركات لاغراض تحسين المناطق المجاورة .

وتستطيع البلديات ، بموافقة لجنة الاسكان ، ابرام اتفاقات لتنفيذ دراسات تحسين المناطق المجاورة واعداد وتنفيذ خطط تحسين المناطق المجاورة . وللبلديات ، بمقتضى القانون ، كافة السلطات الضرورية لتنفيذ مثل هذه الخطط .

(٣) معلومات عن استخدام المعرفة العلمية والتقنية والتعاون الدولى لتطوير وتحسين تشييد المساكن ، بما فى ذلك تدابير السلامة ضد الزلازل ، والفيضانات والمخاطر الطبيعية الاخرى .

وتحت هذا العنوان ، ستستعرض بايجاز معايير البناء ، وتخطيط المساعدة فى حالات الطوارئ ضد المخاطر الطبيعية والمخاطر المصطنعة .

معايير البناء

تعتبر مدونة قواعد البناء الوطنى التى نشرتها اللجنة المساعدة الخاصة بمدونة قواعد البناء الوطنى التابعة لمجلس البحوث الوطنية الدليل الرئيسى الذى يتبع فى نوفاسكوشيا لانشاء المبانى . وقد نوقشت المدونة فى القسم الخاص بالحق فى الاسكان من الجزء الاتحادى من هذا التقرير .

وقد أقر مجلس نواب نوفاسكوشيا ، فى عام ١٩٧٧ ، قانون مدونة قواعد البناء ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ١٩٧٧ ، ج - ٥ ، الذى يخول الحاكم وضع الانظمة التى يراها ضرورية ومستحسنة لغرض وضع مدونة لقواعد البناء فى المقاطعة تنظم الحد الادنى لمعايير تشييد وهدم المبانى ، ولتنظيم ومراقبة استخدام المواد ، والمعدات والاجهزة فى تشييد المبانى .

ويمكن من بين أمور أخرى ، وضع أنظمة تنص على التطبيق بالاحالة لمدونة قواعد البناء الوطنى لكندا ، أو أى مدونة أخرى تصدرها اللجنة المساعدة الخاصة بمدونة قواعد البناء الوطنى التابعة لمجلس البحوث الوطنية لكندا ، أو المدونة الكندية لقواعد البناء الاسكانى .

ونظرا لان قانون مدونة قواعد البناء لم يكن قد صدر بعد بنهاية عام ١٩٨١ ، فلم يكن هناك حينذاك أنظمة الزامية لمعايير البناء على مستوى المقاطعة . ومع ذلك ، فانه يجوز للجنة الاسكان فى حالة المشاريع التى تقدمها الشركات وفقا لقانون تطوير الاسكان ، أن تدرس الخطط والمواصفات والتكاليف وموقع جميع الوحدات السكنية التى تعتزم بنائها ، قبل تشييد الوحدات وان توافق عليها أو ترفضها . كما يمكن للجنة تفقد عملية بناء تلك الوحدات السكنية ، ودراستها من حين لاخر بعد تشييدها .

كما ينبغى ملاحظة ان البلديات تستخدم بصفة عامة معايير مدونة قواعد البناء الوطنى بوصفها مبادئ توجيهية لتشييد المبانى فى البلدية . وتفرض احيانا نظما اضافية قد تشمل معايير ربما تكون من معايير مدونة قواعد البناء الوطنى .

تخطيط الطوارئ لمواجهة المخاطر الطبيعية والمصطنعة

يجيز قانون تدابير الطوارئ ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج - ٨٧ ، للوزير المسؤول عن ادارته ، اعداد خطط الدفاع المدنى فى حالة وقوع كوارث محلية كالفيضانات ، والزلازل ، والعواصف أو لاسباب أخرى مماثلة . وبموجب بنود القانون ، يشمل " الدفاع المدنى " تخطيط ، وتنظيم ، واقامة ، وتدبير اجراءات الانقاذ ، والوقاية والسلامة ، والضوابط والتسهيلات وجميع أنواع الخدمات الضرورية أو المستصوبة للصالح العام لمواجهة آثار الكوارث المحلية ومقاومتها والحد منها والتغلب عليها . وبمقتضى القانون تستطيع البلديات اتخاذ خطوات مماثلة على المستوى المحلى .

وقد أنشئت منظمة تدابير الطوارئ بموجب القانون لتنسيق خطط الطوارئ مع البلديات. وفى حالة وقوع حالة طارئة تتولى البلدية المسؤولية الاساسية . واذا استدعى الامر تقدم منظمة تدابير الطوارئ المساعدات فى شكل خبرات فنية وموارد . واذا كانت هناك حاجة الى مساعدات مالية ، تطلب المقاطعة المعونة من حكومة كندا على أساس المبادئ التوجيهية لتكاليف الكوارث وقت السلم التى توهل للحصول على مساعدات مالية والتى بمقتضاها تستطيع المقاطعة الحصول على مساعدات مالية للتكاليف الزائدة على اساس نسبة محددة لكل فرد متفق عليها بين الحكومة الاتحادية وحكومة المقاطعة .

(٤) معلومات عن التدابير المتخذة أو المتصورة لحل مشاكل الاسكان ، وامدادات المياه والاحوال الصحية فى المناطق الريفية

وضعت برامج بالتعاون مع حكومة كندا لتحسين شبكات المياه والصرف القائمة أو استحداث شبكات جديدة فى المجتمعات الريفية الصغيرة .

وقد دخلت مقاطعة نوفاسكوشيا فى اتفاق مدته خمس سنوات مع حكومة كندا لتسليم المساكن وفق برنامج الاسكان الريفى والاهلى التابع لشركة كندا للرهون العقارية والاسكان . وتتحمل المقاطعة ٢٥ فى المائة من تكاليف المنازل الجديدة التى تبنى وفقا للبرنامج .

(٥) تدابير متخذة لحماية المستأجرين مثل مراقبة الايجارات والضمانات القانونية .

توجد تدابير حماية المستأجرين فى قانون حقوق الانسان ، الذى استعرض اعلاه فى القسم دال (١) ، وفى قانون الممتلكات السكنية المستأجرة ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٠ ، ج - ٣ ، الذى ينظم العلاقات بين الملاك والمستأجرين ، وفى قانون استعراض الايجارات ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ١٩٧٥ ، ج - ٥٦ ، الذى ينص على استعراض جميع الزيادات فى القيمة الايجارية التى تتجاوز الزيادات التى أقرها نائب الحاكم .

ويحدد قانون الممتلكات السكنية المستأجرة حقوق والتزامات الملاك والمستأجرين . وفيما يتعلق بحماية المستأجرين ينص القانون ، بين أمور أخرى ، على انه يتعين على المالك أن يبقى على المسكن فى حالة جيدة صالحة للاستعمال ومناسبة للسكن ، وانه يتعين عدم وقف الخدمات التى تقدم بانتظام للمستأجر ، وانه يتعين على المالك عدم دخول المسكن بدون موافقة المستأجر الا فى حالة ظرف طارئ أو لغرض عرض المسكن للمستأجرين أو المشترين الجدد للمسكن فى المستقبل ، بمجرد تقديم اشعار بانتهاء العقد .

وللمستأجر حق تأجير المسكن من الباطن رهنا بموافقة المالك ، ولايمكن الامتناع بصورة تعسفية أو غير مقبولة عن منح تلك الموافقة ولايتحمل المستأجر سوى التكاليف التى يتكبدها صاحب المسكن نظير تلك الموافقة . وينبغى ملاحظة ان التأجير من الباطن غير مسموح به فى الاسكان الشعبى ، لان هذا الاسكان مدعم ويمكن ان يشغله الاشخاص ذوى الدخل المنخفض على أساس الحاجة المعترف بها .

وينص القانون على انه فيما عدا حالة اتفاق المالك والمستأجر كتابة على مدة الاشعار ، فانه يتعين على المالك أو المستأجر تقديم الاشعار بترك المسكن قبل ثلاثة شهور على الاقل من انتهاء السنة اذا كان المسكن يؤجر سنويا ، وثلاثة شهور من جانب المالك وشهر من جانب المستأجر اذا كان المسكن يؤجرعلى أساس شهرى. وفى ظروف خاصة ، ولا سيما فى الاسكان الشعبى ، يمكن أن تكون مدة الاشعار أقصر.

وتشمل الجوانب الاخرى للقانون حكما يقضى بأنه يتعين على المالك تزويد المستأجر بنسخة من عقد الايجار ونسخة من هذا القانون دون أن يتحمل المستأجر أية تكاليف وفى خلال عشرة أيام من توقيع عقد الايجار ، وحكما يقضى بأنه لايمكن للمالك احتجاز أو التصرف فى الممتلكات المنقولة للمستأجر الا بمقتضى أمر لقاض شرطة فى المقاطعة.

ويفوض القانون نائب الحاكم فى انشاء مجالس للاملاك السكنية المستأجرة تتكون من ثلاثة اشخاص أو أكثر. وقد أنشئت ثمانية من هذه المجالس يتحمل كل منها مسؤولية منطقة تحدد بانها منطقة أملاك سكنية مستأجرة. ووظيفة مجالس الاملاك السكنية المستأجرة بحث واستعراض الامور التى تهم الملاك والمستأجرين وتقديم ونشر المعلومات المتعلقة بالممارسات ، والحقوق والحلول الخاصة بالتأجير ، والتوسط فى النزاعات بين الملاك والمستأجرين واسداء النصح والتوجيه لهم فى النزاعات.

ويمكن تقديم الشكاوى المتعلقة بانتهاكات القانون أو الامور المتعلقة بالعلاقات بين الملاك والمستأجرين أمام قاض شرطة فى المقاطعة وفقا لاحكام قانون الدعاوى العاجلة.

ويمكن رفض الطلبات التى يقدمها المالك اذا بدت انها قدمت انتقاما من مستأجر يحاول ضمان أو تأكيد حقوقه أو حقوقها بمقتضى القانون.

وفى النهاية ، ينص القانون على انه يتعين على المالك أن يقدم اشعارا للمستأجر كتابة عن نيته فى زيادة قيمة الايجار وأن يحدد مبلغ الزيادة المقترح قبل ثلاثة شهور على الاقل من تلقيه ، أومطالبته أو تفاوضه على زيادة فى قيمة الايجار التى يدفعها المستأجر.

وقد نظمت زيادات القيمة الايجارية منذ عام ١٩٧٥ باقرار قانون استعراض القيمة الايجارية . وفي عامي ١٩٧٥ و ١٩٧٦ كان مستوى الزيادة المسموح به ٨ في المائة ، ومنذ عام ١٩٧٧ حددت النسبة المئوية عن طريق نائب الحاكم الذي يتعين عليه أن يقرر النسبة لكل سنة قبل اليوم الاول من شهر ايلول / سبتمبر من العام الاسبق . وبالنسبة للعامين ١٩٧٧ و ١٩٧٨ ، كانت النسبة ٦ في المائة ، وبالنسبة للسنوات التالية بما في ذلك عام ١٩٨٢ ، كانت النسبة ٤ في المائة .

ومع ذلك ، فانه يجوز للمالك زيادة القيمة الايجارية لمبنى سكني بنسبة تتجاوز الزيادة المجازة ، بعد أن يكون قد قام أولا بتقديم اشعار الى الساكن مدته ثلاثة شهور ، لدى تقديمه لطلب الى موظف مختص بالايجار السكني معين بمقتضى قانون الممتلكات السكنية المستأجرة ، ولدى تفويضه بأمر من ذلك الموظف أو بأمر من لجنة استعراض القيمة الايجارية ، في أعقاب مبادرتها باستعراض أمر الموظف أو بناء على طلب المالك أو المستأجر . وقد انشئت لجنة استعراض القيمة الايجارية بمقتضى قانون استعراض القيمة الايجارية لغرض استعراض زيادات القيمة الايجارية التي تتجاوز مستوى الزيادة السنوية المسموح بها بالنسبة للمتلكات القائمة عند اقرار القانون .

ويختلف هذا الوضع في الاسكان الشعبي ، اذ أن الاسكان الشعبي لايندرج تحت قانون استعراض القيمة الايجارية . وتعتمد القيمة الايجارية في تلك الحالات على الدخل ، وكذلك زيادات القيمة الايجارية .

(٦) البيانات الاحصائية والبيانات الاخرى المتاحة بشأن إعمال الحق في الاسكان

المادة ١٢ : الحق في الصحة الجسمانية والعقلية

ألف - القوانين الاساسية ، والانظمة الادارية ، والاتفاقات الجماعية وأنماط الاتفاقات الاخرى الرامية الى تعزيز وضمان حق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى ممكن من من الصحة الجسمانية والعقلية ، وأحكام المحاكم ذات الصلة ان وجدت

سوف نحدد أدناه تفاصيل النظام الصحى لنوفاسكوشيا فى القسم باء (٥) و (٦) • وسوف تستعرض فى القسم باء (٤) التدابير المتعلقة بالوقاية من الأمراض ومكافحتها ، ولا سيما الأمراض المعدية ، وكذلك التدابير المتعلقة بالوقاية من الأمراض والحوادث المهنية • وسوف تستعرض فى القسم باء (١) و (٢) التدابير المتعلقة بتخفيض وفيات الأطفال الرضع والنمو الصحى للأطفال • وسوف تستعرض فى القسم باء (٣) التدابير المتعلقة بحماية البيئة •

وفيما يلى القوانين التى ستستعرض تحت تلك العناوين :

قانون الصحة ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٢٤٧ ، الذى يحدد التنظيم الادارى لوزارة الصحة وينص على تعيين مجالس الصحة ، ومسؤولى الصحة الطبية والمفتشين • وسوف تستعرض أحكام هذا القانون التى تتعلق بأهداف هذا التقرير فى القسم باء (٣) و (٤) أدناه •

قانون خدمات الصحة والتأمين ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٣ ، ج ـ ٨ الذى يشكل لجنة خدمات الصحة والتأمين وينص على تقديم خدمات صحية مؤمنة للمقيمين فى نوفاسكوشيا ، كما سيوضح فى القسم باء (٥) •

قانون المستشفيات ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٢٤٩ ، الذى يعطى وزير الصحة سلطات واسعة بالنسبة لادارة جميع المستشفيات فى المقاطعة وبنائها وتحسينها أو تجديدها •

قانون حماية البيئة ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ١٦ ، الذى ينص على حماية البيئة ، كما سيوضح فى القسم باء (٣) •

قانون المياه ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٣٣٥ ويتعلق الى حد كبير بحماية البيئة (القسم باء (٣)) •

قانون السلامة الصناعية ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ١٤١ ، وقانون السلامة الانشاء ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٥٢ ، وقانون تعويض العمال ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ،

ج ـ ٣٤٣ ، فيما يتعلق بالوقاية من الامراض والحوادث المهنية .

وهناك أحكام تشريعية اضافية عديدة تتناول الصحة أو الأمور المتعلقة بها . وسوف ترد بايجاز الاحكام ذات الصلة الى حد ما بالحق فى الصحة ومواضيع البحث قيد الاستعراض فى الفقرات التالية .

قانون مجالس الصحة ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٠ ، ج ـ ٧ ، وينص على تشكيل مجلس صحة نوفاسكوشيا لتقديم المشورة الى وزير الصحة ومساعدته فى الامور المتعلقة بالصحة .

قانون لجنة تخطيط خدمات المستشفيات ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٥٧ ، ج ـ ٣ ، ويشكل لجنة تخطيط خدمات المستشفيات التى لها سلطة تقييم الاحتياجات الحالية والمقبلة فى المقاطعة ، والطرق المتاحة لتمويل تلك الخدمات .

قانون تقديم المساعدات فى مجال التربية الخاصة بالمستشفيات ، النظم الأساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٥ ، ج ـ ١١ ، ويسمح لوزير الصحة بتقديم المساعدات المالية لمستشفى اسحاق كيلام للأطفال أو مستشفى هاليفاكس فيما يتعلق بالبرامج التعليمية .

قانون دور الرعاية الخاصة ، النظم الأساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٦ ، ج ـ ١٢ ، وينص على الترخيص لدور التمريض ومراقبتها .

قانون المستشفيات ويحدد اجراءات علاج الاشخاص غير القادرين على الاذعان للعلاج الطبى ، أو الجراحى المطلوب ، كما يحدد اجراءات ومعايير ايداع المرضى فى المؤسسات العقلية (أى الحجز الاجبارى) ، الى جانب اجراء يتخذ تلقائيا للنظر فى ذلك الحجز .

قانون مدمنى العقاقير المخدرة ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٢٠٥ ، ويسمح لوزير الصحة بارسال اشعار الى مدمن العقاقير المخدرة يطلب منه أو منها تقديم نفسه أو نفسها للعلاج ومواصلة ذلك العلاج حتى يشفى ، ويسمح القانون للمحكمة باصدار أمر بايداع مدمن فى مؤسسة للعلاج ، ويتطلب توفير أماكن

للكشف عن المدمنين ، وعلاجهم واحتجازهم .

قانون مؤسسة علاج وبحوث السرطان ، النظم الأساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٨٠ ، ج - ٢ ، وينص على انشاء تلك المؤسسة فى مقاطعة نوفاسكوشيا ، وتتمثل أهدافها فى المساعدة فى البحوث والعلاج والتعليم العام المتعلق بالسرطان .

قانون الاعتماد على العقاقير ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٢ ، ج - ٣ ، ويشكل لجنة نوفاسكوشيا المعنية بهذه المسألة ويخولها مسؤولية تنفيذ البرامج التى تتعلق بها .

قانون التبرع بالأنسجة البشرية ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٣ ، ج - ٩ ، وينص على اجراءات لنقل الاعضاء واجزاء الجسم الاخرى بين الاحياء ، وبعد الوفاة والتبرع بجثث الموتى لأغراض التعليم العلاجى والعلمى والطبى .

وفى النهاية ، تنظيم ممارسة الطب والمهن شبه الطبية من خلال عدد من القوانين والنموذج العام هو : يحدد القانون المهنة ويشكل جهازا مسؤولا عن تنظيم المهنة ، عن طريق تحديد المتطلبات المهنية لممارسة تلك المهنة ، واصدار التراخيص ، والاعضاء المشرفين على النظام ، والتعامل مع الأمور الأخرى المتعلقة بممارسة المهنة . وفيما يلى قائمة بالقوانين التى تتناول مختلف المهن الطبية وشبه الطبية :

قانون معالجة المرض العمود الفقرى عن طريق تقويمه باليد ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٢ ، ج - ٥ .

قانون الاسنان ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج - ٧٥

قانون التقنيين فى مجال الاسنان ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج - ٧٦ .

قانون اطباء الاسنان ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٣ ، ج - ٥

قانون اطباء صانعى الادوات البصرية ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٨ ، ج - ٧ .

القانون الطبى ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٩ ، ج ـ ١٥

قانون علماء تكنولوجيا الاشعاع الطبى ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ١٨٠ .

قانون مساعدى التمريض ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٢١٥ .

قانون اخصائيى العلاج المهنى ، النظم الأساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٠ ، ج ـ ١١ .

قانون قياس مدى البصر ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٢١٨

قانون الصيدلة ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٢٢٩

قانون العلاج الطبيعى ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٢٣٠ .

قانون علماء الغذائيات المهنيين ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٧٣ ، ج ـ ١١ .

قانون علماء النفس ، النظم الاساسية لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٨٠ ، ج ـ ١٤ .

قانون جمعية الممرضات المسجلات ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٢٦٤ .

باء ـ معلومات عن تدابير مختلفة

(١) تدابير اتخذت لتخفيض معدل ولادة الأجنة الميتة ووفيات الاطفال الرضع

تشمل تلك التدابير ، تدابير وردت تحت المادة ١٠ ، القسم باء (٢) فى مجال مناقشة تقديم الحماية والمساعدة قبل الولادة وبعدها .

ومن الناحية العملية تتم جميع حالات الولادة فى نوفاسكوشيا فى المستشفيات تحت اشراف طبيب ممارس ، وقد انخفض معدل ولادة الاجنة الميتة لكل ١٠٠٠ ولادة أجنة حية فى نوفاسكوشيا من ٩٫٨ فى عام ١٩٧١ الى ٦٫٥ فى عام ١٩٧٧ . كما انخفضت وفيات الاطفال

الرضع الذين يقل عمرهم عن سنة لكل ١٠٠٠ ولادة طفل حى من ٦ر١٨ فى عام ١٩٧١ الى ٨ر١٣ فى عام ١٩٧٦ .

(٢) تدابير اتخذت فيما يتعلق بالنمو الصحى للاطفال

تشمل تلك التدابير ، تدابير نوقشت تحت المادة ١٠ ، فى القسم باء " حمايـــة الأمومـــة " وعلى وجه الخصوص فى القســم جيم " حماية الاطفال والشباب ".

ويوجد مستشفى متخصص كبير للاطفال فى هالهفاكس . وتوجد عيادات لرعاية الأطفـال فى جميع أنحاء المقاطعة وتستخدم على نطاق واسع . كما أن العناية المجانية بالاسنان متوفـرة فى مجال واسع من الخدمات للاطفال المولودين فى ١ كانون الثانى / يناير ١٩٦٧ أو بعـده . وتقدم برامج الصحـة المدرسيـة التى تشتمل على اختبارات السمع والبصـر ، وقيام ممرضـــات الصحة العامة بعمليـات الفحص ، ومسائل التربية الصحية والتعليم المتعلق بالأسنان .

وهناك عدد كبير من برامج التغذيـة المجتمعية ، وتشمل خدمات وقائية ، وتعليميـة وتشجيعية . وتقدم المشورة فيما يتعلق ببرامج التغذيـة فى المدارس كما تقدم النصائـــح للطلبـة فيما يتعلق بالتغذيـة . وتوفرت خدمات الطب النفسى المتخصص للأطفال .

(٣) تدابير اتخذت لحماية وتحسين كافة جوانب صحة البيئـة والصحة الصناعية ، للحيلولة دون تلوث الهواء والارض والمياه ، والتغلب على الاثار الضارة لتطوير المدن والتصنيع ، الخ .

توجد تدابير حماية وتحسين صحة البيئـة والصحة الصناعية فى القوانين والانظمة التـــى ستستعرض أدناه .

قانون حماية البيئـة ، النظم الاساسيـة المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٦
قانون المياه ، النظم الاساسيـة المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ج ـ ٣٣٥ .
قانون الصحة ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٢٤٧

قانـون حمايـة البيئـة

يعتبر قانون حماية البيئـة ، النظم الاساسيـة المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٦ ، القانون الاساسى الذى يتناول البيئـة فى المقاطعة . والهدف من القانون هو توفـير الوقاية والحماية للبيئـة . ولتحقيق هذا الهدف ينص القانون على عدد من آليـات الرقابـة تخضع لسلطـة وزير البيئـة المسؤول عن الاشراف على تنظيم البيئـة وصيانتها ومراقبتها بوجـه عام والذى يتعين أن يكفل اتخاذ جميع التدابير العمليـة وفقا للقانون والقوانين التشريعيـة الأخرى التى تسن للمحافظـة على البيئـة من التدهور ولتوفير أفضل استخدام للموارد المتجددة لصالح شعب المقاطعة . وتخول للوزير السلطات الضروريـة لتنفيذ القانون بما فى ذلك تحديـد المعايير ، ووضع الانظمة بموافقـة نائب الحاكم ، وتعيين المفتشين .

وتحدد الفقرات التاليـة بعض التدابير التى يمكن اتخاذها لتحقيق أهداف القانون :

يتعين على أى شخص يتسبب نشاطه فى تصريف النفايات الى البيئـة أو بخلاف ذلك ، يتسبب أو ينزع الى أن يتسبب فى تلوث البيئـة أن يحصل على تصريح من وزير البيئة . ويجـوز رفض ذلك التصريح ، أو أن يمنح بشروط وأحكام يحددها الوزير . ويجوز أن يطلب من الشخص تقدير أو رصـد التصريف على النحو الذى يحدده الوزير وأن يبلغه بالنتائج .

وفى حالة انشاء مصانع جديدة أو عمليات تغيير المصانع الموجودة ، حيث يكون هنـاك احتمال حدوث تصريف للنفايات الى البيئـة نتيجة لذلك ، يتعين أولا الحصول على موافقـة الوزير على الخطط والمواصفات .

ويجوز للشخص المسؤول عن مصدر موجود لتصريف النفايات أو أى تلوث آخر ، أن يقـدم الى الوزير برنامجا لمنع أو تقليل الابتعاث أو التصريف الحالى أو الاضافى الى البيئة ومراقبتـه . ويجوز للوزير أن يوافق على ذلك البرنامج .

وفى حالة ما اذا كان شخص مسؤول عن تشغيل مصنع يعتقد انه يسبب تلوثا أو يخالـف الأنظمة أو المعايير المحددة ، يجوز للوزير أن يصدر أمرا يقضى بوقف المخالفة ، وقد يصل هذا الامر الى حد الامر بوقف العمليات فورا أو الاغلاق بصفة دائمة أو لفترة محددة من الوقـت ،

عندما يرى الوزير أن هناك خطرا مباشرا على الحياة البشرية أو على صحة شخص أو ملك ، أو أن هناك احتمالا لحدوث ضرر على البيئة لا يمكن اصلاحه أو يتعذر الغاؤه .

ويجوز لوزير البيئة أن يأمر باتخاذ اجراء علاجي لمراقبة أو مكافحة أو ازالة أو تخفيف سبب التلوث . واذا لم ينفذ الشخص الذى صدر اليه هذا الامر ، يجوز للوزير اتخاذ الاجراء العلاجي المطلوب واسترداد التكاليف كدين واجب على ذلك الشخص . وعندما يتعذر علاج التلوث بصورة فعالة ، يستطيع الوزير أيضا أن يطالب بالتعويض عن الاضرار من الشخص الذى تسبب فى التلوث .

وأخيرا ، يمكن فرض غرامات عن انتهاك أحكام القانون . ويمكن فرض غرامة لاتزيد على ٥٠٠٠ دولار على الادانة الاولى وغرامة لاتزيد على ١٠٠٠٠ دولار على ادانة تالية عن كل يوم تحدث فيه تلك المخالفة أو تظل قائمة .

وينص القانون على انشاء مجلس يعرف بمجلس مراقبة البيئة ، لايقل عدد أعضائه عن ١٢ عضوا ولا يزيد على ١٥ عضوا . ويتعين أن يكون ١١ عضوا من أعضاء المجلس ممثلين لـ ١١ قطاعا مختلفا من النشاط ، ويعين الاخرون بناء على توصية من وزير البيئة . ويعتبر نائب وزير البيئة عضوا فى المجلس بحكم منصبه .

والمجلس مسؤول أمام وزير البيئة . وتتمثل وظيفة المجلس وسلطاته بين أمور أخرى فيما يلى :

(أ) يوصى الوزير ببرامج السياسة ، والتخطيط ذات الصلة بوقاية البيئة وحمايتها .

(ب) يستعرض ويقدر برامج وأنشطة الاشخاص الاخرين ، وادارات ووكالات الحكومة فى ضوء أثرها أو تأثيرها على البيئة ويقدم التوصيات للوزير ،

(ج) يحقق فى أى موضوع يتعلق بوقاية وحماية البيئة ويقدم تقريرا للوزير بشأنه ،

(د) يوصى الوزير بالانظمة والمعايير المتعلقة بوقاية البيئة وحمايتها .

ويتعين على المجلس أن يجتمع ثلاث مرات على الاقل فى السنة . وفيما بين الاجتماعات ، يتولى اعماله لجنته التنفيذية التى تتكون من الرئيس وعضوين آخرين يختارهما الوزير . ويعتبر

نائب وزير البيئة عضوا فى اللجنة بحكم منصبه • وللجنة سلطة تقديم التوصيات والمشورة للمجلس والوزير بشأن برامج المراقبة ، والمواصفات ، والتصاريح والأوامر وكذلك الامور الاخرى بناء على طلب المجلس أو الوزير •

ويجوز للوزير فى أى وقت من الاوقات تفويض المجلس أو اللجنة لدراسة القرارات المتخذة أو ادارة وعقد جلسات استماع فيما يتعلق بالموافقة على الخطط ، والتصاريح ، والاوامر التى يصدرها الوزير أو نائب الوزير وأى أمر آخر يتعلق بوقاية البيئة وحمايتها وتقديم تقرير وتوصيات له فيما يتعلق بذلك •

وتتضمن السمات الاخرى للقانون حكما يقضى بأنه فى حالة التعارض مع أحكام أى قانون أو قانون داخلى آخر للبلدية ، فان السيادة تكون لاحكام قانون حماية البيئة •

قانون المياه

ان الهدف الرئيسى لقانون المياه ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٣٣٥ هو اقرار الملكية المسجلة للمقاطعة فى موارد المياه الداخلية • وبموجب القانون ، يجوز لوزير البيئة ، بين أمور أخرى ، حظر تصريف أية مادة فى مجرى مائى ، والموافقة على اشغال المياه والأمر بتغييرات فى اشغال المياه اذا رأى وزير الصحة أن نوعية المياه فى اشغال المياه القائمة تشكل خطرا على الصحة العامة ، والموافقة على اشغال الصرف والامر بتغييرات فيها • وينص القسم ١٦ من القانون على انه اذا لم يوافق وزير البيئة ، فانه لايجوز لاى بلدية أو شخص بتصريف أو ايداع أو التسبب أو السماح بتصريف أو ايداع أية مادة من أى نوع فى أى بئر ، أو طبقة حاملة للمياه ، أو بحيرة ، أو نهر ، أو نهير ، أو جدول مائى ، أو بركة ، أو ينبوع ، أو بحيرة ضحلة ، أو مستنقع ، أو أرض رطبة ، أو خزان ، أو أية مياه أو مجرى مائى آخر أو على أى شاطىء أو على أى من ضفتيه أو الى أو فى أى مكان يجوز أن يسبب التلوث أو يفسد نوعية المياه للاستخدام المفيد •

قانون الصحة

يتضمن قانون الصحة ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ،

ج ـ ٢٤٧ ، أحكاما تتناول النهوض بالصحة العامة ومنع تفشى الأمراض فى مناطق مثل آبار المياه ، وشبكات تصريف مياه المجارى والنفايات ، ومراقبة أجهزة التأبين التى يمكن أن تسبب اخطار الاشعاع .

ويجوز لوزير الصحة ، بموافقة نائب الحاكم أن يضع ، بين أمور أخرى أنظمة :

(أ) لتوفير امدادات المياه النظيفة والصالحة للشرب ، ومراقبة مصادر المياه وشبكات توزيعها ، بغية منع التلوث أو منع تلويث المياه التى تستخدم للاستهلاك الآدمى .

(ب) فيما يتعلق بالمصارف والبالوعات العامة ولمنع تلوث البحيرات وجداول المياه ،

(ج) فيما يتعلق بجمع النفايات والمهملات والتخلص منها ،

(د) لمنع أو تقليل تلوث الهواء .

(٤) خطط شاملة وتدابير معينة ، تتضمن برامج للتطعيم لمنع ، وعلاج ومراقبة الأمراض الوبائية ، والمتوطنة ، والمهنية والامراض والحوادث الاخرى فى المناطق الحضرية والريفية .

توجد التدابير الخاصة بمنع ، وعلاج ومراقبة الامراض الوبائية والمتوطنة والأمراض الأخرى ، بصورة أساسية ، فى قانون الصحة . وتوجد التدابير المتعلقة بمنع الأمراض والحوادث المهنية فى قانون السلامة الصناعية ، وفى قانون سلامة الانشاء ، وفى قانون تعويض العمال .

<u>قانون الصحة</u>

يتضمن <u>قانون الصحة</u> تدابير تتعلق بصفة أساسية بحماية الصحة العامة والاجراءات الوقائية من الامراض المعدية ويحدد الطرق لسهولة تنفيذه ، بما فى ذلك مجالس الصحة البلدية ، والوحدات الصحية فى المدن ، وموظفى الصحة الطبيين ومفتشى الصحة . وفيما يلى الاحكام الأساسية :

(أ) حماية الصحة العامة ، عددا من الاحكام المتعلقة بمتطلبات تعزيز الصحة العامة فى مجالات مختلفة مثل شبكات تصريف المياه ومياه المجارى ، والتخلص من النفايات ، والماء والثلج الملوث ، وإنتاج وتعبئة اللبن والمواد الغذائية وتشغيل أجهزة التأيين ،

(ب) ضمانات ضد الامراض المعدية ، تتضمن التدابير تقييد حركة انتقال الاشخاص الذين يعانون من تلك الأمراض ، والتلقيح والتطعيم المجانى لمنع تلك الامراض ومكافحتها ، والتطعيم الاجبارى لغرض الوقاية من الجدرى ، واغلاق المدارس وحظر التجمعات العامة لدى تفشى أو التهديد بتفشى أى وباء ، وابلاغ موظف الصحة الطبية خلال ٢٤ ساعة من اكتشاف وجود شخص مصاب بمرض ينبغى الابلاغ عنه غير المرض التناسلى ، وعزل المرضى الذين يعانون من مرض معد ، وفرض الحجر الصحى على الاماكن التى ينتشر فيها ذلك المرض ، وفرض قيود على الانتظام فى المدارس فيما يتعلق بالطلاب والمدرسين القادمين من منزل اكتشف فيه المرض المعدى .

(ج) تدابير أخرى ، أحكام خاصة تتعلق بالدرن ، والمرض التناسلى والسرطان .

الـــدرن

يتضمن القانون أحكاما تتعلق بالابلاغ عن الاشخاص الذين يشتبه فى اصابتهم بالدرن أو بأى شكل من أشكاله . ويمكن اخضاع أولئك الاشخاص للفحص الاجبارى ، واذا تبين انهم يعانون من المرض ، فانه يمكن حجزهم فى مصحة لفترة قابلة للتجديد بحد أقصى سنة واحدة .

وهناك أحكام تتعلق بتطهير المنزل أو المسكن الذى كان يشغله من قبل شخص مصاب بالدرن وكذلك أحكام تتعلق بتشغيل الاشخاص المصابين بالدرن فى وظائف تجعلهم على اتصال بأشخاص آخرين أو وظائف تشمل تعبئة المواد الغذائية .

وقد سنت هذه التدابير عندما كان الدرن مرضا خطيرا فى كندا . وقد تم القضاء على هذا المرض تماما منذ ذلك الحين .

الأمراض التناسلية

يتعين على كل طبيب وكل مدير أو رئيس آخر مسؤول عن أى مستشفى ، أو مختبر ، أو مدرسة تدريب ، أوكلية ، أو مؤسسة عامة أو مكان للاحتجاز ، أن يحتفظ بسجل لجميع الاشخاص الذين يعانون من مرض تناسلى ويخضعون لعلاجه أو اشرافه ويتعين ان يبلغ وزير الصحة باسم وعنوان محل شخص من هؤلاء محددا المرض المصاب به هذا الشخص ومقدما أية معلومات أخرى يجوز أن يطلبها الوزير من حين لآخر .

ويجوز لاى موظف من موظفى الصحة الطبية أو أى شخص آخر مفوض كتابة من الوزير بأن يفحص أو بأن يطلب من أى طبيب كفء فحص أى شخص بموافقته أو بدون موافقته ، للتأكد فيما اذا كان ذلك الشخص مصابا بأى مرض تناسلى ويجوز أن يحجز وأن يعالج أى شخص من هذا القبيل اذا تبين أو اشتبه فى أنه مصاب بمرض تناسلى حتى يشهد طبيب كفء بأن خطر انتقال عدوى هذا المرض المعدى الى الاشخاص الاخرين لم يعد قائما .

ويجوز للوزير وضع الاحكام للوقاية من الامراض التناسلية ، ومن بينها " الاوبتالميا نيوناتورم " ، ولاجراء الفحص والعلاج بالمجان لأى شخص أو أشخاص يعانون أو يشتبه فى انهم يعانون من مرض تناسلى .

السرطان

ينص القانون على الابلاغ عن حالات السرطان الى مدير عيادة الورم الخبيث فى نوفاسكوشيا أو أى شخص آخر يعينه الوزير .

قانون الصحة الصناعية

ينص قانون الصحة الصناعية ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج - ١٤١ ، على انه يتعين على كل صاحب عمل ان يبقى على مؤسسته الصناعية فى حالة لا يحتمل أن تتعرض فيها سلامة وصحة الاشخاص للخطر .

وينص القانون على تعيين مفتشين لتفقد المؤسسات الصناعية للتأكد من احترام معايير السلامة . وعندما يرى أحد المفتشين ان هناك مصدرا للخطر فى أية مؤسسة صناعية ، فانه

يستطيع ان يعطى توجيهات لصاحب العمل أو مالك تلك المؤسسة يطلب منه فيها اتخاذ التدابير لحماية سلامة أو صحة أى شخص من الاخطار المحددة فى المؤسسة ، ويستطيع المفتش أيضا أن يأمر بعدم استخدام أى مكان ، أو مادة ، أو آلة ، أو جهاز أو أى شىء يعتبر مصدرا للخطر حتى يتم تنفيذ توجيهاته .

ويجوز لنائب الحاكم وضع الانظمة المتعلقة بتلك الامور حسب مايراه ضروريا أو مناسبا لضمان سلامة ، وصحة وصالح الاشخاص فى المؤسسات الصناعية أو حولها . وقد أقرت الأنظمة التى تشمل عددا من الامور بما فى ذلك الصحة المهنية .

وبموجب القانون يجوز لوزير العمل والقوة العاملة مباشرة برامج للنهوض بالسلامة والصحة ولمنع وقوع الحوادث للاشخاص اثناء أدائهم لعملهم .

وتخضع انتهاكات أو عدم مراعاة أحكام القانون أو الانظمة والأوامر أو التوجيهات الصادرة بموجبه ، بناء على محاكمة عاجلة ، لعقوبات يجوز أن تأخذ شكل الغرامات أو السجن .

قانون سلامة الانشاء

فيما يتعلق بمراعاة السلامة فى صناعة البناء ، يتضمن قانون سلامة الانشاء ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٥٢ ، احكاما مماثلة لاحكام قانون السلامة الصناعية .

قانون تعويض العمال

يسهم قانون تعويض العمال ، النظم الاساسية المنقحة لمقاطعة نوفاسكوشيا ، ١٩٦٧ ، ج ـ ٣٤٣ ، فى الوقاية من الامراض والحوادث المهنية ، وذلك فى المقام الاول بالنص على انشاء قسم للوقاية من الحوادث الصناعية داخل مجلس تعويض العمال و ، بالنص على تعيين لجنة تنفيذية لمنع الحوادث الصناعية تتكون من أربعة ممثلين لاصحاب العمل ، وممثلين للعمال ، ومدير السلامة الصناعية فى وزارة العمل وممثل عن مجلس تعويض العمال .

وواجبات اللجنة هى :

(أ) تطوير برامج تعليم السلامة والنهوض بها ، والتنسيق فيما بين برامج الشركات والصناعات والاتحادات الصناعية للوقاية من الحوادث الصناعية ، وبالاشتراك مع أنشطة قسم الوقاية من الحوادث الصناعية التابع للمجلس ، والابقاء على الاتصال مع قسم السلامة الصناعية التابع لوزارة العمل ،

(ب) تلقى التقارير الاحصائية عن اصابات العمل وتطوير برامج الشركات الصناعية والفرعية الرامية الى الحد من اصابات العمل الصناعى عن طريق الدورات التعليمية ، وفى لجان سلامة المصانع ، وتعزيز السلامة والوسائل الاخرى التى يرى انها مستصوبة من حين لآخر ،

(ج) تحليل اتجاهات حوادث واصابات العمل وأرقامها القياسية والمعلومات الاخرى الخاصة بالحوادث بغية وضع برامج موصى بها للتفتيش على الشركات الصناعية داخل المقاطعة وشرح كيفية منع الحوادث بها ،

(د) اجراء التحقيقات فى الامور المتعلقة بسلامة العمل ، وتحديد أجهزة السلامة أو الوسائل الاخرى التى يتعين على أصحاب العمل والعمال استخدامها لتقليل عدد أو حدة الحوادث ،

(هـ) التوصية بنظم جديدة للسلامة وتعديل النظم القائمة ،

(و) تنفيذ الواجبات الاخرى المتعلقة بالوقاية من الحوادث الصناعية وفقا لما تحدده اللجنة التنفيذية من حين لآخر أو حسب طلب المجلس .

(هـ) خطط شاملة وتدابير محددة لكفالة الخدمات الصحية الملائمة بما فى ذلك الرعاية الطبية لكافة المجموعات العمرية وكافة فئات السكان الاخرى وخاصة فى المناطق الريفية .

تهدف برامج التأمين الصحى لنوفاسكوشيا ، الى تمويل نطاق واسع من خدمات المستشفيات ، والخدمات الطبية ، والخدمات المتعلقة بالاسنان ، وقياس قوة الابصار والصيدلة لصالح المستحقين من السكان .

ويدير برامج التأمين الطبى ، فى مجال الاسنان ، وقياس قوة الابصار والعقاقير الموصوفة

مؤسسة الرعاية الطبية البحرية المحدودة التى لاتحقق ربحا ، وذلك نيابة عن حكومة نوفاسكوشيا . وتقدم لجنة الخدمات الصحية والتأمين الصحى التوجيهات الخاصة بسياسة البرامج ، وتدير وزارة الصحة مباشرة برنامج التأمين على المستشفيات .

الأهلية

تعتبر متطلبات الاهلية فيما يتعلق بكافة برامج التأمين الصحى فى نوفاسكوشيا متماثلة . وكقاعدة عامة ، يعتبر أى شخص مسجل ويقيم عادة فى نوفاسكوشيا ، فيما عدا أعضاء القوات المسلحة الكندية وشرطة الخيالة الكندية الملكية الذين تتكفل بهم حكومة كندا ، أهلا للحصول على الخدمات المؤمنة .

ويصبح الاشخاص الذين يفدون من أماكن أخرى فى كندا ويقيمون اقامة دائمة فى نوفاسكوشيا مستحقين لبرامج الخدمات الصحية المؤمنة فى اليوم الاول من الشهر الثالث التالى للشهر الذى يصبحون فيه من سكان نوفاسكوشيا . وسوف يستمر الشمول من المقاطعة السابقة للساكن الجديد وبذلك تكفل استمرارية الشمول .

ويصبح الاشخاص الوافدون من خارج كندا ويقيمون اقامة دائمة فى نوفاسكوشيا مستحقين فى اليوم الذى يصبحون فيه من سكان المقاطعة .

ويشمل المقيمون الدائمون الكنديون العائدون أو أولئك الذين أخذوا وضع المهاجرين .

ولا يعتبر السائح ، أو العابر أو الزائر لنوفاسكوشيا مقيما فى المقاطعة ، وبالتالى ، لا يستحق منافع التأمين الصحى .

وسوف يصبح الطلاب المقيمون بصفة عادية فى نوفاسكوشيا ويدرسون كل الوقت خارج المقاطعة مشمولين لمدة ١٢ شهرا بشرط العودة الى المقاطعة مرة على الاقل خلال الفترة . وتكون فترة الغياب قابلة للتجديد حسب الاقتضاء .

وسوف يصبح الطلاب من المقاطعات الاخرى مشمولين بصورة عادية ببرامج الخدمات الصحية المؤمنة فى مقاطعاتهم الى أن يقيموا فى نوفاسكوشيا بصفة مستمرة لمدة ١٢ شهرا

على الاقل ولا يعودون الى مقاطعاتهم فى أى وقت خلال العام.

وفيما يتعلق بالاشخاص الذين يتغيبون بصفة مؤقتة عن نوفاسكوشيا ، يستمر الشمول ساريا فى أى مكان فى العالم بشرط أن يكون الغياب مؤقتا فقط . وتختلف فترة الشمول وفقا للظروف التى تحيط بالغياب المؤقت.

خدمات الأطباء المؤمنة

ان تأمين الخدمات الطبية لنوفاسكوشيا هو خطة المقاطعة لتأمين الخدمات الطبية. ويهدف الى تقديم مساعدات لتغطية تكاليف نطاق واسع من خدمات الأطباء المطلوبة طبيا وكذلك خدمات معينة تتعلق بالأسنان ، وقياس قوة الابصار والصيدلة.

وتمول خدمات الأطباء التالية اذا كانت مطلوبة طبيا :

خدمات الاطباء فى المكاتب ، أو فى المستشفيات أو فى منزل المريض ،

كافة الخدمات الجراحية الضرورية ، بما فى ذلك خدمات أطباء التخدير والمساعدات الجراحيات عند الضرورة ،

الرعاية التامة فيما يختص بالتوليد ، بما فى ذلك الرعاية قبل الولادة ، والولادة ، وما بعد الولادة ورعاية المواليد الجدد أو أية تعقيدات للحمل مثل الاجهاض أو قسم العمليات القيصرية ،

اجراءات التعقيم لكلا الذكور والاناث ،

علاج حالات الكسور والخلع ،

كافة خدمات الاخصائيين الضرورية المحالة بما فى ذلك الاستشارات ،

كافة خدمات التشخيص الضرورية ،

فحص العين بما فى ذلك حالات الانكماش ،

رعاية الاطفال الرضع وفحصهم جسديا اذا دعت الحاجة الطبية لذلك .

الأسنان المؤمنة

هناك برنامجان أساسيان لتأمين رعاية الاسنان . أحدهما يغطى خدمات الاسنان لمجموعة

محددة من الاطفال ، والاخر يغطى خدمات جراحة الاسنان فى المستشفيات لجميع المقيمين المستحقين . كما أن هناك برامج خاصة متاحة فى حالات خاصة مثل الاشخاص المصابين بشق خلقى فى سقف الحلق ، والاشخاص المتخلفين عقليا والملتحقين بمدرسة سير فريدريك فريزر للمكفوفين .

وينص برنامج الاستان الخاص بالاطفال على تمويل الخدمات التالية المتعلقة بالاسنان: خدمات التشخيص ، والوقاية وتقويم الأسنان ، وطب تجديد الاسنان ، وجراحة الفم والخدمات المختبرية عندما تطلب طبيا وعندما تقدم للطفل المستحق الذى ولد فى ١ كانون الثانى / يناير ١٩٦٧ أو بعده .

وفيما يتعلق بجميع المقيمين المستحقين ، هناك اجراءات معينة مؤمنة تتعلق بجراحة الاسنان ، عندما تكون هناك حاجة طبية لاجرائها فى المستشفى على يد طبيب أسنان .

الخدمات المؤمنة الخاصة بالعقاقير الموصوفة

تعتبر الرعاية الصيدلية بمثابة خطة لتأمين العقاقير الموصوفة ، وتقضى بتمويل تكلفة هذه التحضيرات التى يصفها فى العادة طبيب أو طبيب أسنان أثناء العلاج ويقوم صيدلى بتركيبها وتوزيعها .

وتعتبر الرعاية الصيدلية متاحة لجميع المقيمين فى نوفاسكوشيا الذين تم تسجيلهم بمقتضى برنامج تأمين الخدمات الطبية والذين يبلغون من العمر ٦٥ عاما فما فوق .

خدمات قياس قوة الابصار المؤمنة

ان التحاليل البصرية التى يقوم بها المتخصصون فى قياس قوة الابصار ، بما فى ذلك تحديد الوضع الانكسارى للعين ، ووجود أى شىء شاذ ملاحظ فى الشبكة البصرية ، وجميع الاختبارات والوصفات الضرورية المتصلة بتلك التحديدات متاحة لجميع المقيمين المسجلين بمقتضى برنامج تأمين الخدمات الطبية .

برامج خاصة

هناك برامج خاصة متاحة هى : خدمات الجراحة الترقيعية (الجراحة الترقيعية

القياسية للذراع والساق) ، ومساعدة المرضى المصابين بالتليف المثانى ، وتقديم العقاقير لمرضى السرطان والذين يعانون من البول السكرى .

التأمين على المستشفيات

يعتبر التأمين على المستشفيات برنامجا تكفله حكومة نوفاسكوشيا لتأمين نطاق واسع من الخدمات الضرورية طبيا للمرضى المقيمين فى المستشفيات والمترددين عليها والتى يتلقاها المقيمون المستحقون فى المقاطعة .

ويشمل برنامج التأمين على المستشفيات المقيمين فى نوفاسكوشيا فيما يتعلق بخدمات المرضى النزلاء فى المستشفيات التى يتطلبها وقوع الحوادث أو نوبات أثناء تغيب هؤلاء المرضى الموقت عن نوفاسكوشيا . كما أن خدمات المرضى المترددين على المستشفيات خارج نوفاسكوشيا هى خدمات مؤمنة بمقتضى قانون التأمين على المستشفيات .

وفى حالة قيام طبيب أو طبيبة باحالة نزيل الى مستشفى خارج نوفاسكوشيا للعلاج الخاص ، فانه يتعين على الطبيب الحصول على موافقة وزارة الصحة قبل مغادرة المريض للمقاطعة . ويجوز عدم التأمين على الخدمات اذا كانت متاحة فى نوفاسكوشيا وكان الغرض الاساسى للاحالة تفضيل المريض للعلاج فى مكان آخر غير المقاطعة .

(٦) سمات رئيسية للاتفاقات القائمة المتعلقة بتقديم الرعاية الطبية وطرق تمويلها

تمول تكاليف خدمات التأمين الصحى من خلال الايرادات العامة للمقاطعة والاتفاقات المالية بين الحكومة الاتحادية وحكومة المقاطعة . وقبل عام ١٩٧٧ ، كانت الحكومة الاتحادية ترد الى المقاطعة نصف التكاليف الاجمالية للخدمات الطبية المشمولة بمقتضى الاتفاقات المبرمة بين الحكومة الاتحادية وحكومة المقاطعة ، ويكاد أن يمثل هذا جميع الخدمات التى تقدمها المقاطعة . وفى عام ١٩٧٧ ، أقر برلمان كندا قانون الاتفاقات المالية المبرمة بين الحكومة الاتحادية والمقاطعات وبرامج التمويل المعتمدة ، لعام ١٩٧٧ ، الذى نص على انه يتعين أن تتفق المساهمات الاتحادية المقدمة الى حكومات المقاطعات مع نسبة مئوية من ضريبة الدخل

المحولة الى المقاطعات وقد أبرم اتفاق مدته خمس سنوات عام ١٩٧٧ ، وجدد عام ١٩٨٢ .

ولا يدفع المقيمون فى نوفاسكوشيا أية أقساط نظير مايشملهم من خدمات التأمين الصحى .

وعادة ماتكون الخدمات المقدمة مجانية ، ومع ذلك ، فانه اذا كان الطبيب ، أو طبيب الأسنان أو طبيب العيون الذى اختاره المريض غير مشترك فى الخطة ، فانه يتعين على المريض ان يسدد مباشرة نظير الخدمات المقدمة له ويجوز له حينئذ أن يطالب خطة تأمين الخدمات الطبية بما دفعه ، وفى هذه الحالة ، تدفع له المبلغ الذى كان الطبيب المشارك سيتقاضاه نظير نفس الخدمة .

وينص قانون الخدمات الصحية والتأمين الصحى على أنه يجوز للأطباء ، وأطباء الأسنان ، وأطباء العيون أن يتقاضوا أجرا أكثر من المبلغ الذى ستدفعه خطة تأمين الخدمات الطبية نظير خدمة مؤمنة بشرط (أ) ابلاغ المريض مسبقا قبل حصوله على الخدمة بأن الطبيب ينوى أن يتقاضى أجرا اضافيا ، و(ب) موافقة المريض ، أو أى شخص آخر بالنيابة عنه أو عنها كتابة على الاجر الاضافى .

واذا كانت صيدلية مشتركة فى خطة الرعاية الصيدلية ، لا يدفع المستفيدون أية رسوم مقابل العقاقير والخدمات المشمولة . اما اذا كانت الصيدلية غير مشتركة فى الخطة ، فان المستفيدين يدفعون مباشرة نظير الخدمات ويرد لهم مبلغا مساويا للمبلغ المشمول فى حالة الصيدليات المشاركة .

جيم - بيانات احصائية وبيانات أخرى متاحة بشأن اعمال الحق فى الصحة ، وبصفة خاصة ، الاحصاءات الخاصة بوفيات الاطفال الرضع ، وعدد الأطباء لكل ساكن ، وعدد المستشفيات والأسرة بها ، الخ .

سترد أدناه المعلومات الاحصائية الخاصة بالمعدل العام للوفيات ، ووفيات الأطفال الرضع ، وعدد الاطباء لكل ساكن ، وعدد المستشفيات والأسرة بها . كما تتاح المعلومات الاحصائية عن هذه المواضيع فى التذييل المرفق بهذا التقرير .

معدلات الوفيات

فى الفترة ١٩٢١ — ١٩٧٧ انخفض معدل الوفيات القياسى (حسب العمر) فى نوفاسكوشيا بشكل ثابت ، من ١٢٫٥ لكل ألف نسمة فى عام ١٩٢١ الى ٦٫٦ لكل ألف نسمة فى عام ١٩٧٧ . وفى نفس الفترة انخفض المعدل الوطنى من ١٢٫٩ فى عام ١٩٢١ الى ٦٫٣ فى عام ١٩٧٧ .

وفيات الاطفال الرضع

انخفضت وفيات الاطفال الرضع فى الفترة ١٩٢١ — ١٩٧٧ من ١٠٠٫٧ لكل ألف ولادة حية فى عام ١٩٢١ الى ١١٫٦ فى عام ١٩٧٧ . وانخفض المعدل لكندا كلها من ١٠٢٫١ لكل ألف ولادة حية فى عام ١٩٢١ الى ١٢٫٤ فى عام ١٩٧٧ .

وفى عام ١٩٨٠ كان معدل وفيات الاطفال الرضع الذين يقل عمرهم عن سنة ١٠٫٩ لكل ألف ولادة حية ، بينما كان المعدل لكندا كلها ١٠٫٤ . وكان معدل الوفيات بالنسبة للأيام الاولى للحمل (أى ، وفيات الاجنة خلال ٢٨ أسبوعا أو أكثر من الحمل بالاضافة الى وفيات الأطفال أقل من سبعة أيام (أسبوع)) ١١٫٣ لكل ألف من المجموع الكلى للولادات ، ومعدل وفيات المواليد الجدد (أى وفيات الاطفال أقل من ٢٨ يوما) ٧٫٠ لكل ألف ولادة حية . وكان معدل وفيات مابعد الولادة (أى ، الوفيات بين أربعة أسابيع وعام واحد) ٤٫٠ لكل ألف ولادة حية .

عدد الأطباء بالنسبة لعدد السكان

وفقا لقائمة القوة البشرية العاملة فى مجال الصحة فى كندا والتى وضعتها وزارة الصحة والرعاية الوطنية ، بلغت نسبة الأطباء الى السكان طبيبا لكل ٥٤١ من السكان عام ١٩٧٩ بينما كانت النسبة الوطنية طبيبا لكل ٥٥١ من السكان . وفى عام ١٩٦٩ كان عدد السكان بالنسبة لكل طبيب ٨٠٢ نسمة . وفى الفترة مابين ١٩٦٩ الى ١٩٧٩ زاد عدد الاطباء من ٩٢١ الى ١٥٧٢ .

عدد المستشفيات والأسرة بها

فى عام ١٩٨١ ، كان هناك ٥٥ مستشفى فى نوفاسكوشيا تضم مامجموعه ٦٤٩٩ سريرا .

٧ - أونتـــــاريو *

المادة ١٠ : حماية الأسرة ، والامهات ، والأطفال

(ألف) . حماية الأســـرة

(١) القوانين الاساسية ، والانظمة الادارية ، والاتفاقات الجماعية التى تستهـدف زيادة حماية الأسرة ، واحكام المحاكم ذات الصلة ، ان وجدت. **

جرت الاشارة الى المساعدة الاجتماعية المقدمة بمقتضى قانون معونات الأســرة فى التقرير فى البنود من ٦ الى ٩ من العهد (E / 1978/8/ Add.32 ، ص ٢٤٢ - ٢٥٢)

قانون تعديل تشريع الأسرة ، الصادر فى ١٩٧٨ ، هو محور تعديل تشريع الأسرة فى أونتاريو ويضع قواعد جديدة بشأن تقسيم ملكية الأسرة ، والتزامات الاعالـة ، والتعاقدات الزوجية ، والمنزلية ، والعائلية ، واتفاقات الانفصال ، ومطالب المعالـين فى التعويض عن الاضرار ، ويلغى اجراءات قانونية عادية معينة . ويقر القانون رسميا بالوضع المتكافىء للزوجين باعتبارهما فردين فى اطار الزواج وبالزواج باعتباره شكـلا من أشكال المشاركة . ويقدم القانون تشريعا للتسوية المنظمة والمتكافئة لشـــؤون الزوجين عند انهيار المشاركة ويتيح الالتزامات المتبادلة الأخرى فى العلاقات الأسرية ، بما فى ذلك الاقتسام المتكافىء من جانب الوالدين لمسؤولية أطفالهما . وعلاوة علـى ذلك ، يتيح القانون الاقتسام المتكافىء لممتلكات الأسرة ، مقرا بأن العلاقـة الزوجية تنطوى على اسهام مشترك ، سواء مادى أو خلافه ، من قبـل الزوجـين يعطى لكل واحد من الزوجين الحق فى اقتسام متكافىء اساسى للأصول الأسريـة . كذلك ينص القانون على أن رعاية الطفل ، وادارة الشؤون المنزلية ، والاعالة المالية مشؤولية مشتركة لكل من الزوجين . وهو يلغى من التشريع أية افتراضات رسميـه مسبقة بشأن القواعد الموضوعة فى هذا الشأن فى اطار الزواج .

ويتناول الجزء الثانى من القانون التزامات الاعالة . ويؤمر بالاعالة الآن على الاساس الاولى للاحتياج وغيره من الحقائق ولن يؤخذ فى الاعتبار الا نادرا السلوك

---

* تقرير أعدته مقاطعة أونتاريو ، المعلومات المتضمنة فى هذا التقرير سارية منـذ عام ١٩٨٠ .

** معظم نصوص القوانين المشار اليها فى هذا الفصل (نحو ٥٥ منها ، بلغتى كندا الرسميتين) ، بالاضافة الى وثائق متنوعة أخرى ، يجرى تقديمها الـى الأمين العام للأمم المتحدة كمادة مرجعية ، بالاضافة الى التقرير الحالى .

الاخلاقى لأعضاء الأسرة . وأى واحد من الابوين ملزم باعالة الطفل غير المتزوج تحت سن ١٨ الا اذا انسحب الطفل ذو الـ ١٦ أو ١٧ عاما من سيطرة الأبوين دون موافقة الابوين . وتسرى التزامات الاعالة على الأطفال المولودين فى اطار الزواج أو خارجه وتتضمن شخصا أبدى أحد الابوين نية حازمة على معاملته باعتباره طفلا لأسرته أو أسرتها .

(٢) ضمانات حق الرجال والنساء فى الدخول فى زواج بموافقتهم الكاملة والحرة وفى اقامة أسرة ، التدابير المتخذة لالغاء تلك العادات ، والقوانين ، والممارسات القديمة التى تؤثر على حرية اختيار أحد الزوجين .

قانون الزواج الصادر فى ١٩٧٧ يرسى المتطلبات الأساسية لاولئك الراغبين فى الزواج فى أونتاريو . وينص القانون على انه بامكان أى شخص فى سن الرشد (فوق ١٨ سنه) الحصول على اذن بالزواج أو الزواج بمقتضى سلطة نشر اشهارات الزواج ، بشرط عدم وجود مانع قانونى يمنع من ابرام الزواج (يشير المانع القانونى الى الظروف من قبيل زواج سابق قائم ، أو العلاقة بين المحارم ، أو الافتقار الى الموافقة بسبب التهديدات ، أو الخطأ أو الجنون) .

ويحظر القانون على أى شخص القيام بعقد زواج اذا كان أحد الطرفين فى سن ١٦ وحتى سن الرشد الا اذا وافق والداه . ورغم ذلك ، فانه اذا كان الابوان غير موجودين أو اذا حجبا موافقتهما بصورة جائرة أو تعسفية ، يمكن للقاصر ذى الـ ١٦ عاما أن يتقدم بطلب الى القاضى للاستغناء عن موافقة الأبوين (القسم ٦ (١) . وهناك حظر فى أونتاريو على زواج أى شخص تحت سن ١٦ عاما .

(٣) تدابير لتسهيل اقامة أسرة مثل الاعانات أو منح التأسيس ، وتقديم المسكن وغيرها من المعونات .

فى عام ١٩٧٥ أدخل برنامج منح لمشترى المنزل الاول . وخلال مدته التى استمرت تسعة أشهر تلقت ٩٠ ألف أسرة منحا قيمتها ١٥٠٠ دولار من المقاطعة للمساعدة فى شراء منزلهم الأول .

(٤) تدابير تستهدف الحفاظ على الأسرة ، وتدعيمها وحمايتها مثل الاعانات الاسرية وتسهيلات الاعفاء من الضرائب ، ومؤسسات رعاية الطفل ، الخ .

يسمح قانون ضريبة الدخل الاتحادى وقانون ضريبة الدخل فى أونتاريو باعفاءات للأزواج والأطفال المعالين . وقد تمت جدولة هذه الاعفاءات بالنسبة لتكاليف المعيشة منذ عام ١٩٧٤ . وفى ١٩٧٩ ، كان اعفاء الشخص المتزوج ٢٣٢٠ دولار ، واعفاء الأطفال المعالين بالكامل تحت سن ١٥ سنة من العمر ٥٠٠ دولار . ويجوز ان تخصم

تكاليف رعاية الطفل حتى ألف دولار لأغراض ضريبة الدخل . وقد جرت الاشارة الى معونات المساعدة الاجتماعية المتاحة للأسر بمقتضى قانون المعونات الأسرية فى التقرير الذى أعدته أونتاريو بشأن المادة ٩ من العهد (E/1978/8/Add.32 ، ص ٢٤٢ - ٢٥٢)

معونة الأطفال المعوقين بشدة . تدفع أونتاريو معونة للأسر المنخفضة أو المتوسطة الدخل التى يكون لها طفل معوق بشدة (أى، ذلك الذى يعجز عن اداء مهارة أساسية أو أكثر من مهارات الحياة مثل المشى ، والتواصل ، الخ .) وتدفع هذه المعونة بمقتضى سلطة قانون معونات الأسرة وتتاح للاشخاص الذين لا يتلقون مساعدة اجتماعية أخرى .

ويعتمد المبلغ الممنوح على احتياجات الطفل ، وعلى حجم الأسرة، واجمالى دخل الأسرة . وتقدر لجنة خاصة احتياجات الطفل وظروف الاسرة المالية وتوصى بمبلغ المعونة ، التى تكون فى العادة بين ٢٥ دولارا و ١٥٠ دولارا شهريا . والغرض من البرنامج هو مساعدة الأبوين على العناية فى المنزل بالطفل الذى لولا ذلك لكان قد وضع فى احدى المؤسسات .

قانون الحضانات النهارية ، الصادر فى ١٩٧٨ ، وضع معايير معينة لتشغيل الحضانات النهارية .

وتفرض هذه المعايير من خلال اصدار التراخيص لمن يشغلون الحضانات النهارية . ويجرى التفتيش دوريا على من يشغلون الحضانات النهارية للتأكد من الالتزام بالتشريع وبأية شروط مرتبطة بترخيصهم . والفشل فى الالتزام بذلك قد ينتج عنه سحب الترخيص. كذلك يقدم القانون مساعدة مالية من خلال العلاوات للوالدين اللذين يوجد أنهما " محتاجين " ولوالدى الأطفال المعوقين .

وخلال السنوات القليلة الماضية ، كانت قوة الدفع باتجاه تشجيع تطوير مراكز متكاملة يشارك فيها الاطفال المعوقين جسمانيا أو من حيث النمو فى برامج مع غيرهم من الاطفال . وهذا جزء من مفهوم التطبيع الذى تؤكده حاليا وزارة الشؤون والخدمات الاجتماعية .

(باء) حماية الأمومة

(١) القوانين الاساسية ، والانظمة الادارية والاتفاقات الجماعية التى تنظم مختلف جوانب حماية الامومة وأحكام المحاكم ذات الصلة ، ان وجدت .

قانون معايير التوظيف فى أونتاريو يحظر الفصل بسبب الحمل ويتيح فترة غياب مرنة مدتها ١٧ أسبوعا من الاجازة بدون أجر للمستخدمات اللائى يتمتعن بفترة خدمة حدها الأدنى عاما و ١١ أسبوعا مع صاحب العمل قبل التاريخ المتوقع للوضع . والمستخدمه

التى تعود الى العمل لابد من اعادة وضعها فى مركزها أو تكليفها بعمل بديل من نفس طبيعة عملها بأجر لا يقل عن أجرها وقت بدء الاجازة ، دون فقدان للأقدمية أو للمزايا المكتسبه قبل بدء الاجازة .

قانون الخدمة العامة ، يتيح فترة غياب مرنة من ١٧ أسبوعا اجازة بدون أجر للمستخدمات اللائى يتمتعن بمدة خدمه حدها الادنى عام واحد . والمستخدمة التى تعود الى عملها من حقها الحصول على مركزها السابق ولابد أن يدفع لها طبقا لنفس الدرجة فى شريحة مرتبها التى حصلت عليها قبل منحها الاجازة .

وبمقتضى قانون الخدمة العامة ، يمكن منح مستخدمة اكملت اكثر من عام واحد من الخدمة المتصلة اجازة لمدة تمتد الى ستة أسابيع بغرض تبنى طفل .

(٢) الحماية والمساعدة قبل الولادة وبعدها ، بما فى ذلك الرعاية الطبية والصحية المناسبة والامومة والمعونات الأخرى بصرف النظر عن الوضع الاجتماعى

تتاح التربية قبل الولادة وفصول للاباء ، والزيارات المنزلية للحديثة الانجاب وبعد الوضع ، وبرامج حفز الأطفال بالمجان من خلال خدمات الصحة العامة .

وتتاح الرعاية قبل الانجاب ، وفى مستشفى الولادة وبعد الوضع من خلال أصباء الأسرة بمقتضى خطة التأمين الصحى الشاملة بصرف النظر عن الوضع الاجتماعى. وتجرى الاشارة الى قانون التأمين الصحى فى التقرير الخاص بالمواد من ٦ الى ٩ من العهد (E/1978/8/Add.32 ، ص ٢٤٢ - ٢٥٢)

معونات الحمل لمتلقى المساعدة الاجتماعية

اقرارا بالتكاليف المتزايدة المرتبطة بالحمل ورعاية الأطفال حديثى الميلاد ، فان النساء الحوامل اللائى يتلقين اما علاوة بمقتضى قانون المعونات الأسرية أو مساعدة عامة بمقتضى قانون مساعدة الرفاهية العامة مؤهلات لمعونة اضافية قدرها ١٤ دولارا شهريا ويمكن دفع هذه المعونة لفترة ستة أشهر فيما بين الشهر الثالث للحمل ووقت بلوغ الطفل سن ستة أشهر .

ولا يعتمد تلقى معونة الحمل هذه على الوضع الاجتماعى للأم ، بل يمكن كذلك دفعه لطفلة احدى المتلقيات ، حين تصبح حاملا .

(٣) الحماية والمساعدة الخاصة المقدمة للأمهات العاملات بما فى ذلك الاجازة مدفوعة الأجر أو الاجازة بمعونة الضمان الاجتماعى والضمانات ضد الفصل خلال فترة معقولة قبل الولادة وبعدها .

يحظر قانون معايير التوظيف الفصل بسبب الحمل ويتيح فترة غياب مرنة مدتها ١٧ أسبوعا اجازة بدون أجر لكل العاملات اللائى يتمتعن بفترة خدمة حدها الادنى عاما و ١١ أسبوعا من الخدمة مع صاحب عمل قبل تاريخ الوضع المتوقع . ويتطلب القانون ان تقدم العاملة طلبا قبل أسبوعين من التاريخ الذى تنوى فيه بدء اجازتها .

ومن حق العاملة ان تبدأ اجازتها فى أى وقت خلال ١١ أسبوعا قبل التاريخ المتوقع للولادة . ولا يمكن اجبار أية عاملة، سواء من جانب صاحب العمل أو من خلال اتفاق جماعى ، على بدء اجازتها فى وقت مبكر عما تعتزمه . الا ان بامكان صاحب أن يبدأ اجازتها فى وقت مبكر اذا استطاع أو استطاعت اظهار أن العاملة لا يمكنها اداء عبء عملها العادى بصورة مناسبة .

وبصرف النظر عن الموعد الذى بدأت فيه اجازتها ، فان للعاملة الحق فى اجازة بعد الولادة حدها الادنى ستة أسابيع بعد التاريخ الفعلى للولادة . واذا أرادت أمراة ان تعود الى عملها قبل الستة أسابيع التالية للولادة ، فلابد لها أن تقدم لصاحب العمل طلبا قبل اسبوع من عزمها العودة وشهادة طبية تنص على صلاحيتها لمواصلة واجباتها .

ويضمن القانون حق العاملة الحامل فى العودة الى عملها السابق والى عمل مناظر دون فقدان لأقدميتها أو خفض فى راتبها . ويمكن ترتيب اجازات حمل أطول من ١٧ أسبوعا باتفاق متبادل مع صاحب العمل ، أو التفاوض بشأنها من خلال الاتفاقات الجماعية ، الا انه ، فى مثل هذه الحالات ، يكون نوع العمل الذى تعود العاملة اليه خارج سلطة التشريع وكذلك قابل للتفاوض . ويمكن للنساء فى اجازة الحمل تلقى معونات تأمين البطالة ، وتقدمه الحكومة الاتحادية .

(٤) تدابير محددة ، ان وجدت ، لصالح الأمهات العاملات اللائى يعملن فى مهن حرة أو يشاركن فى مشروع أسرى خاصة فى الزراعة أو فى الحرف والمهن الصغيرة ، بما فى ذلك الضمانات الكافية ضد فقدان الدخل .

جرت الاشارة الى المواد المتعلقة بالأمهات العاملات فى التقرير الخاص بالمواد من ٦ الى ٩ (E/1978/8/Add.32 ، ص ٢٤٢ - ٢٥٢)

(٥) تدابير محددة تستهدف مساعدة الأمهات على الحفاظ على أطفالهن فى حالة وفاة أو غياب أزواجهن .

جرت الاشارة الى برامج المساعدة الاجتماعية المتاحة للأمهات اللائى يكن هن العائل الوحيد فى التقرير الذى أعدته أونتاريو فى البنود من ٦ الى ٩ من العهد (E/ 1978 / 8 / Add.32 ، ص ٢٤٢ - ٢٥٢) ومنذ ذلك الحين جرى تحسين البرامج من نواح عديدة ، اثنتان منها جديرتان بالذكر .

زيادات المعدل

جرت عدة زيادات للمعدل فى البرامج بمقتضى قانون المعونات الاسرية وقانون مساعدات الرفاهية العامة لتعويض الارتفاع فى تكاليف المعيشة اعتمادا على توفر أموال فى الميزانية لهذا الغرض .

وفيما يلى عينه من معدلات العلاوة والمساعده الشهريتان وقت كتابة هذا التقرير :

	معونات أسرية	مساعدات عامة
أحد الأبوين مع		
طفل واحد عمره ٩ سنوات	٣٦٠	٣٢٢
طفلين فى سن ٩ و ١٥ سنه	٤٢١	٣٨٧
٣ أطفال فى سن ٩و١٥و١٧ سنه	٤٩٣	٤٤٨

ومن المتوقع ان تحدث زيادات فى المعدل اكبر فى المستقبل القريب . وفى الماضى ، ويهدف استحقاق علاوة بمقتضى قانون المعونات الأسرية ، كان يتم التمييز بين الامهات " المنفصلات " . ومع صدور قانون تعديل تشريع الأسرة ، الذى يلغى مفهوم الخطأ كأساس لتحديد التزامات الدعم المالى ، كانت الخطوة المنطقية هى الغاء التمييز بين المنفصلات والمهجورات . ومنذ حزيران / يونيه ١٩٧٩ ، أصبح بامكان الأمهات المنفصلات عن أزواجهن لمدة ثلاثة أشهر على الاقل ان تتلقين المعونات الاسرية بدلا من الرفاهية وبذلك تتلقين معونات المعدلات الاعلى لقانون المعونات الأسرية .

(جيم) : حماية الأطفال والصغار

(١) القوانين الاساسية، والانظمة الادارية وتدابير أخرى بما فى ذلك الاتفاقات الجماعية واحكام المحاكم ، ان وجدت ، التى تستهدف حماية ومساعدة كل الاطفال والصغار ، بغية منحهم فرصا وتسهيلات لنموهم الصحى الجسمانى والنفسى دون تفرقة أو تمييز حسب المولد ، أو النسب ، أو الأصل الاجتماعى أو غير ذلك من الشروط .

قانون اصلاح تشريع الأطفال ، ألغى وضع اللاشرعية وأعلن ان كل الاطفال يتمتعون بنفس الوضع القانونى سواء ولدوا فى اطار الزواج أو خارج اطاره .

قانون اصلاح تشريع المواريث : يتيح للأطفال المولودين خارج اطار الزواج التمتع بنفس الحقوق القانونية التى للأطفال المولودين فى اطار الزواج فى الامور المتعلقة بتوريث ملكية الأبوين .

قانون الأطفال : يعلن أن أب وأم طفل هما وصيان مشتركان ولهما نفس الحق فى كفالة الطفل والسيطرة عليه ، وتعليمه .

قانون رفاهية الطفل يسمح بنقل الطفل من منزله حيث يوجد أن الطفل فى حاجة الى الحماية لان الأبوين قد اخفقا فى توفير مستوى أدنى من الرعاية . وحيثما لزم الأمر التدخل لحماية طفل ، يجب على جمعية مساعدة الأطفال بحث ما اذا كان من الممكن مساعدة الطفل بينما لايزال فى رعاية أبويه .

قانون اصلاح تشريع الأسرة : يعلن ان على كل من الأبوين التزام ، قدر استطاعته ، بأن يقدم العون طبقا للحاجة ، لطفله أو طفلها غير المتزوج تحت سن ١٨ عاما .

قانون تعديل اصلاح تشريع الاطفال . يتضمن موادا تتعلق بكفالة الاطفال ويقوم التشريع بصورة راسخة على أساس مبدأ ان أفضل مصالح الطفل يجب أن تكون مركز الاجراءات القانونية فى النزاعات الأسرية حول الكفالة . وفى تحديد أفضل مصالح الطفل يجب توجيه المحكمة الى اعتبار عوامل من قبيل آراء الطفل ، وارتباطاته العاطفية والنفسية فى الاسرة ، وقدرات الطرفين على توفير الرعاية ، وحاجة الطفل الى الاستمرار والاستقرار فى وسطه المنزلى .

قانون تعديل محاكم المقاطعات وقانون تعديل المحاكم الأسرية الموحد : نقلا الولاية على دور الملاحظة والاحتجاز للاطفال من وزارة العدل الى وزارة الشؤون والخدمات الاجتماعية وأقرا قواعد لتنظيم تلك الدور .

قانون مراكز الصحة العقلية للأطفال وقانون مؤسسات الأطفال : عدلا ليتيحا المزيد من المرونة فى عملية الموافقة على هيئات ومراكز التمويل ، والمزيد من السلطة فى وضع المعايير والتعجيل بالاجراءات والسماح بأن تحدد مستويات التمويل بقرارات على أساس الميزانيات المعتمدة .

قانون خدمات أماكن اقامة الأطفال : وسع من متطلبات الترخيص ببرامج أماكن اقامة الأطفال ومنح سلطات واسعة فى وضع معايير الرعاية فى أماكن اقامة الأطفال .

قانون الحضانات النهارية : تم تعديله ليتيح المزيد من المرونة فى برامج التمويل المقدمة بمقتضى قانون الحضانات النهارية بحيث يسمح بدفع المعونات على أساس المستويات التى تحددها القرارات وعلى أساس الميزانيات المعتمدة . كذلك تحقق المزيد من السلطة فى وضع المعايير .

قانون ملاحظة الأطفال : سمح بتقديم خدمات الملاحظه وبتعيين موظفى ملاحظه للأحداث . وقد لزمت الحاجة اليه عندما أصبح قانون تعديل الخدمات التقويميه ، الذى كان يتناول فى السابق كل جوانب الملاحظة ، ساريا وأصبح يتناول الكبار فقط .

قانون تعديل مدارس التدريب : تم تعديله لاعادة تحديد وضع الوصاية من وصاية مدرسة التدريب الى وصاية التاج ، وذلك لتحديد مسؤوليات الوصاية واتاحة مرونة أكبر لخدمات الخاضعين لوصاية التاج .

(٢) تدابير خاصة لرعاية وتعليم الأطفال المنفصلين عن أمهاتهم أو المحرومين من أسرة ، والاطفال المعوقين جسمانيا ، أو عقليا أو اجتماعيا؛ والاحداث المنحرفين

التبنـــي

يقدم الجزء (ثالثا) من قانون رفاهية الطفل آلية لتبنى الاطفال ويجرى الحفاظ على سيطرة حازمة على عملية التبنى باشتراط انه، باستثناء ظروف معينة محدودة ، لا يمكن وضع طفل للتبنى الا بواسطة جمعية مساعدة أطفال أو وكالة تبنى مرخص بها . وعلاوة على ذلك ، فان من المخالف للقانون تلقى مدفوعات من أجل وضع طفل للتبنى .

والطفل فى سن السابعة فأكثر لابد له من الموافقة على تبنيه أو تبنيها ولن تصدر محكمة أمر تبنى الا اذا اقتنعت بأن الامر سيكون وفق أفضل مصالح الطفل . أنشىء سجل اثبات اختيارى بحيث ، حيثما يوافق كل من الوالدين الطبيعيين والوالدين بالتبنى، والطفل المتبنى ، يمكن كشف المعلومات المتعلقة بهوية الوالد الطبيعى للطفل وبالعكس .

وقد تدفع أونتاريو علاوة الى الوالدين بالتبنى ، قبل وبعد التبنى ، حتى تساعد الابوين على مواجهة تكاليف الاحتياجات الخاصة لطفل متبنى معوق . وقد تستمر العلاوة اذا انتقلت الاسرة من أونتاريو ، وفى بعض الحالات قد تدفع حتى لأبوين مقيمين فى مقاطعة أخرى ويتبنيان طفلا من أونتاريو .

ويجيز الجزء (ثانيا) من قانون رفاهية الطفل ترتيبات الحماية . فالطفل الذى يبدو أنه فى حاجة الى الحماية قد يعتقل ويوضع فى رعاية جمعية لمساعدة الأطفال وخلال خمسة ايام من الاعتقال يتعين ان يمثل الطفل امام المحكمة الاسرية لتقرر ما اذا كان الطفل فى الحقيقة بحاجة الى الحماية " (كما هو محدد فى القانون) . وقد تكون نتيجة هذا التقرير اعادة الطفل الى والده أو والدها (أو الشخص الكفيل) أو قد يوضع تحت وصاية التاج أو وصاية جمعية لمساعدة الأطفال .

وفيما يلى بعض ملامح التشريع الجديد لرفاهية الطفل وصلته بترتيبات الحماية :

(أ) الاقرار بوحدة (اسره) أوسع فى الامور التى تؤثر على الرعاية المستقبلة

لطفل ما ، على سبيل المثال :

١ ـ الاشخاص الذين ابدوا نية حازمة على معاملة الطفل باعتباره عضوا فى الأسرة ؛

٢ ـ الابوان بالتبنى اللذين رعيا الطفل لفترة ستة أشهر متصلة ؛

٣ ـ الاباء المفترضون الذين كان لهم بعض الارتباط النشط فى حياة الطفل أو اظهروا رغبة فى الارتباط ؛

(ب) الزام وكالة حماية الطفل على النظر فى مساعدة الطفل فى منزله كبديل لنقله الى الرعاية بالتبنى ؛

(ج) الوسائل التى عن طريقها يمكن لأحد الأبوين أو لطفل تجاوز ١١ عاما من العمر الشروع فى اجراء استعراض قضائى لوضع الوصاية أو الاشراف على الطفل ؛

(د) "الرعاية التعاقدية" كبديل لرعاية الطفل بأمر المحكمة ؛

(هـ) الوسائل التى عن طريقها يمكن لأحد الأشخاص ان يطلب من المحكمة ان تأمر وكالة حماية الطفل بالتدخل لحماية طفل ؛

(و) الاستعراض الادارى للأوصياء الدائمين كل عامين للتأكد من أن وضع الطفل لديهم يفى باحتياجاته ؛

(ز) الافتراض المنصوص عليه فى القانون بأن من حق الاطفال الذين تجاوزوا سن العاشرة ان يؤخذ رأيهم فى الاجراءات التى تتحدد فيها رعايتهم المستقبلة ؛

(ح) الابلاغ الالزامى عن الاشتباه فى اساءة معاملة الطفل ، مع عقوبات تطبق على المختصين فى حالة عدم الابلاغ ؛

(ط) السجل المركزى لاساءة معاملة الطفل لتحديد وتتبع الحالات التى تنطوى على خطورة عالية ؛

(ى) فرض اجراءات حظر على مدارس التدريب بوصفها مكانا آمنا للأطفال المعتقلين ؛

(ك) القيود المفروضة على مر الزمن على امكانية وضع الطفل تحت الرعاية .

ويستحق الابوان اللذان لديهما طفل معوق بصورة بالغة (عقليا أو جسمانيا) علاوة تصل الى ١٥٠ دولارا شهريا، حسب مستوى دخلهما وحسب مدى العاهة، لتشجع الأبوين على رعاية الطفل فى المنزل بدلا من وضعه فى مؤسسة .

ويمكن وضع الاطفال المعوقين عقليا والذين لايمكن رعايتهم فى المنزل فى (دور)

جماعية بمقتضى قانون دور الاشخاص المتخلفين أو فى مرافق أوسع بمقتضى قانون الخدمات النمو ، حيث يتلقى الاطفال اهتماما فرديا عن طريق برامج فردية تجهز لكل طفل .

ويمكن امداد الاطفال الذين يعانون من عجز فى التعلم بالمساعدة بمقتضى قانون المعونات الاسرية و قانون خدمات التأهيل المهنى ، وذلك على شكل مدفوعات لأجور التعليم للتربية الخاصة ، وتطالب الاعضاء الصناعية ، وتكاليف الانتقال ، وعلاوة شهرية .

ويعامل القاصر المنحرف حسب قانون الاحداث المنحرفين ، وهو تشريع اتحادى. وبمقتضى هذا القانون تتاح مجموعة من التدابير واذا كان الطفل مندرجا فى مدرسة صناعية ، يصبح نظام مدارس تدريب المقاطعات ساريا بمقتضى قانون مدارس التدريب. وفى هذه الحالة يستجيب تشريع المقاطعة لمجموعة من الاختيارات .

وطالما وجد ان الطفل " منحرفا " ، فانه يعتبر خاضعا لوصاية التاج ضمن ولاية أونتاريو ويتولى التاج (أى ، المقاطعة) كل الحقوق والمسؤوليات الخاصة بالابوين .

وبمقتضى قانون مدارس التدريب ، يجوز وضع طفل اما فى منزله أو دار جماعيه فى المجتمع ، أو يوضع تحت رعاية اكثر أمنا (أى مدرسة تدريب) . وكل واحد من أولئك الاطفال الذين ليسوا تحت رعاية آمنه يخضع للاشراف من جانب موظف لما بعد الرعاية يجرى تقييما كل ثلاثة شهور على الأقل . وتخضع اعادة طفل فى رعاية اجتماعية الى الرعاية الآمنة لاشراف دقيق : والفلسفة من وراء ذلك هى وجود أقل عدد ممكن من الاطفال تحت الرعاية الآمنة .

قانون التربية ، القسم ٤٣ ، يقدم تشريعا لضمان قبول طفل خاضع لوصايه جمعية مساعدة اطفال أو فى رعاية جمعية مساعدة اطفال او خاضع لوصاية مدرسة تدريب ومؤهل بخلاف ذلك فى مدرسة أولية أو ثانوية تديرها هيئة المدرسة للقسم التعليمى أو المنطقة التعليمية المنفصلة أو المديرية التعليمية التى يقيم فيها الطفل بدون دفع رسوم .

يضمن للاطفال المعوقين جسمانيا ، بمقتضى القسم ١٢ من القانون التربية والرعاية التخصصيتان فى مدرسة أونتاريو للمكفوفين أو فى احدى مدارس أونتاريو للصم .

وتجرى تربية الاطفال المعوقين عقليا فى فصول أو مدارس مقامة خصيصا للاطفال المتخلفين القابلين للتدريب من جانب هيئات التربية الفرعية بمقتضى القسم ٧٠ من قانون التربية .

ولأسباب طبية أو غيرها أحيانا ما يتطلب طفل فى سن المدرسة رعاية لا تتوفر سوى فى مؤسسة تديرها وزارة الصحة أو وزارة الشؤون والخدمات الاجتماعية .

(٣) اجراءات حماية الاطفال والصغار ضد الاستغلال الاقتصادى ، والاجتماعى ، وكل الاشكال الاخرى للاستغلال ، أو الاهمال ، أو القسوة ، ومن أن يصبحوا موضوعا للمتاجرة

قانون رفاهية الطفل ، يتضمن موادا تطالب كل شخص لديه معلومات عن ترك، أو هجران أو حاجة طفل للحماية أو وقوع سوء معاملة على طفل بابلاغ تلك المعلومات الى احدى جمعيات مساعدة الاطفال. وتوقع على الاشخاص المختصين، مثل الاخصائيين الاجتماعيين أو المحامين ، الذين يخفقون فى الابلاغ عن الاشتباه فى اساءة المعاملة غرامة تصل الى ألف دولار .

وعلاوة على ذلك، تحفظ وزارة الشؤون والخدمات الاجتماعية بسجل مركزى باساءة المعاملة حتى تحدد وتتتبع الحالات ذات الخطورة العالية .

(٤) الاحكام المنظمة لعمل الأطفال والصغار ، بما فى ذلك الحد الأدنى لسن التوظيف بأجر أو بدون أجر ، وتنظيم ساعات العمل والراحة ، وحظر أو تقييد العمل الليلى والعقوبات المفروضة على خرق تلك الاحكام

يقدر الحد الادنى لسن التوظيف فى مؤسسة صناعية ، فى أونتاريو بـ ١٥ عاما . وتعرف " المؤسسة الصناعية " ، بانها مكتب ، أو مصنع، أو متجر . ويمكن لطفل فى الرابعة عشرة ان يتم تشغيله فى متجر ، أو مكتب ، أو مبنى ادارى، أو مظعم ، أو ملعب بولينغ، أو حمام سباحة ، أو ملعب بلياردو ، اذا لم يكن من المحتمل ان يهدد العمل سلامته .

وبمقتضى قانون الصحة والسلامة المهنية لعام ١٩٧٨ ، يتحدد سن ١٦ سنة كحد أدنى للسن للاشخاص الذين يعملون فى أو حول مصنع تعدين أو منجم سطحى ؛ باستثناء سطح التشغيل . ويتحدد ١٨ سنة كحد أدنى لسن العمل فى المناجم الجوفية أو لسطح التشغيل لمنجم سطحى .

وبمقتضى نفس القانون ، يتقرر حد ادنى للسن هو ١٦ سنة للاشخاص العاملين فى أو حول المشاريع الانشائية .

ويسمح لسن ١٥ عاما كحد أدنى اذا كان الشخص، بمقتضى قانون التربية معفى من حضور المدرسة أو يطلب منه الحضور لبعض الوقت فقط . ويتقرر حد أدنى للسن ١٦ سنة للاشخاص العاملين فى أو حول مشروع لقطع الاخشاب . وفى المصانع بخلاف عمليات قطع الاخشاب يتحدد سن ١٥ سنه ويتحدد سن ١٤ سنة فى مواقع العمل بخلاف المصانع .

وتتيح الانظمة التى يوجبها قانون معايير التشغيل ، لعام ١٩٧٤ ، الاعفاء

من أحكام الحد الادنى للاجور للاشخاص الذين يجرى تشغيلهم فى المجالات التالية :

(أ) كطالب فى برنامج ترفيهى يدار من قبل ومسجل باعتباره منظمة خيرية فى كندا بمقتضى القسم ١ من قانون ضريبة الدخل (كندا) ، حيث يكون عمل أو واجبات الطالب متصلة مباشرة ببرنامج الترفيه ؛

(ب) كطالب يعلم أو يشرف على أطفال ؛

(ج) كطالب فى معسكر للأطفال ؛

(د) كمتدرب فى برنامج دراسى يؤدى الى التسجيل كمساعد ممرض مسجل ؛

(هـ) كمتدرب فى برنامج دراسى لتكنولوجيى المعامل ؛

(و) كمتدرب فى برنامج دراسى لأخصائيى الأشعة ؛

وفق متطلبات الجمعية الكندية الأخصائيى الأشعة وتتيح الأنظمة المتعلقة باعفاءات من الحد الأدنى للاجور ، وساعات العمل ، وأجر الوقت الاضافى ، والعطلات العامة ، والاجازات بأجر للشخص المعين بوصفه :

(ز) ممارس مؤهل للعمارة ؛ والعناية بالأقدام ؛ وطب الاسنان ، والقانون والطب ؛ وطب العيون ، والصيدلة ، والهندسة المهنية ؛ وعلم النفس ، والمحاسبة العامة ، والمسح أو علم البيطرة ؛

(ح) ممارس عام مسجل لايصف الدواء ؛

(ط) معلم كما يتحدد فى قانون مهنة التعليم ،

(ى) طالب يتدرب على المهن أو الاختصاصات المذكورة فى الفقرة (ز) أو (جـ) أو (ط)

(ك) كخادم منزلى.

ولاتنطبق الانظمة على :

(ل) طالب فى مدرسة ثانوية يؤدى عملا ضمن برنامج خبرة عملية مصرح به من هيئة تدريس المدرسة المقيد بها ؛

(م) شخص يؤدى عملا ضمن برنامج توافق عليه كلية محلية أو جامعة ،

(ن) زميل فى معهد تقويمى يشارك داخل او خارج المعهد فى مشروع عمل او برنامج تأهيل رخصت به وزارة الخدمات التقويمية ؛

(س) مذنب يؤدى عملا أو خدمات بمقتضى أمر أو حكم من محكمة .

كذلك تنص هذه الانظمة على ان الطالب دون ١٨ سنة الذى يعمل ٢٨ ساعة أسبوعيا أو أقل خلال السنة الدراسية أو أكثر من ٢٨ ساعة اسبوعيا خلال الاجازات الدراسية يمكن ان يتلقى أجرا أدنى للساعة قدره / ٢ر١٥ دولار / بدلا من المعدل العام للساعة وقدره ٣ دولارات للساعة

ولاينطبق معدل أجر الطالب على أعمال الانشاء ، حيث يكون الاجر الادنى ٣ر٢٥ دولار فى الساعة .

(٥) تدابير متخذة لمنع تشغيل الأطفال او الصغار فى اى عمل قد يكون خطرا على حياتهم ، او ضارا باخلاقهم او صحتهم او يمكن ان يعوق نموهم الطبيعى الجسمانى او النفسى والعقوبات الموقعة لانتهاك تلك التدابير بمقتضى قانون رفاهية الطفل ، من غير المشروع السماح لطفل بالتسول ، او السماح لطفل بالعمل فى الترفية العام بدون ترخيص من البلدية المحلية . ومن غير المشروع ان يتواجد طفل فى مكان عام يقوم اى شئ للبيع ، أو يمثل مقابل أجر فيما بين الساعة ٩ صباحا و ٦ مساءا . ومن المخالف لقانون رفاهية الطفل ان يتلكأ أى شخص دون سن ١٦ فى مكان عام بعد الساعة ١٠ مساء .

ويجوز تحذير أى صبى يخالف القانون عن طريق ضابط شرطة واذا وجد مرة أخرى ، بعد تحذيره ، يعاد الى منزله أو الى مكان امن . واذا اقتيد الى مكان امن ، يمثل الشخص امام محكمة . ولا يوضع الاطفال فى السجن بل يحتجزون مع شخص او جمعية ترحب بتولى المسؤوليه .

المادة ١١ : الحق فى مستوى معيشة مناسب

ألف . التدابير العامة والمحددة المتخذة لتحقيق مستوى معيشة مناسب والتحسين المستمر لظروف معيشة الناس

تقدم وزارة الشؤون والخدمات الاجتماعية مساعدة مالية للمحتاجين سن خلال قانون المعونات الاسرية (مساعدة المقاطعة موجهة اساسا الى الامهات الوحيدات والمقعدات ومن خلال قانون مساعدة الرفاهية العامة (مساعدة تقدمها البلدية عادة على أساس قصير الأجل ، وعاجل للاشخاص الذين لاتنطبق عليهم شروط المعونات الأسرية) . وليس المقصود من هذه البرامج ان تقدم بديلا لدخل التوظف ، لكن المقصود بها ضمان ان يكون لدى المتلقين حد ادنى متاح لمواجهة التكاليف المستمرة الارتفاع للمسكن والغذاء ، والملبس .

وقد تم استعراض هذه البرامج فى التقرير فى البنود من ٦ الى ٩ من العهد (E / 1978/8/Add.32 ، ص ٢٥٠ ـ ٢٥٢) .

وتدير وزارة الشؤون والخدمات الاجتماعية عددا من البرامج تتضمن الرعاية السكنية للأشخاص الاحتياجات الخاصة ، اى ، الرعاية السكنية للمتخلفين عقليا ، والأطفال المحتاجين الى الرعاية الصحية ، والاحداث الجانحين فى مدارس التدريب . وقد جرى تناول هذه الأمور فى البند ١٠ ، القسم ج .

قانون دور المسنين ودور الراحة ، ينص على انشاء وصيانة دار للمسنين ، ودار للراحة فى كل بلدية تقدم رعاية طبية ، وشبه طبية ، وتمريضية للمقيمين فيها . ويسمح لاى شخص تجاوز سن الستين ولا يمكن رعايته فى مكان آخر من المجتمع الدخول الى دار للمسنين ، ويسمح لأى شخص فوق سن ١٨ ويحتاج الى عناية طويلة المدى بدخول دار للراحة وتستند تكاليف الاقامة الى قدرة النزيل على الدفع .

وقد قدمت حكومة أونتاريو حتى الان نحو ٦٢ ألف وحدة أسكان للمواطنين المسنين . وتتاح هذه الوحدات بمقتضى برامج متنوعة مثل البناء المباشر ، ودعم الايجار والاعتمادات المحدودة وغير المحققة للربح . وتعتمد المقاطعة بشدة على كل من الهيئات البلدية واللاربحية لانشاء الوحدات اللازمة . ويجرى اقتسام عجز التشغيل مع الحكومة الاتحادية مناصفة .

باء — الحق فى الغذاء المناسب

(١) القوانين الأساسية ، والانظمة الادارية والاتفاقات الجماعية التى تستهدف تشجيع حق كل فرد فى الغذاء المناسب ، وأحكام المحاكم ذات الصلة ، ان وجدت .

قانون معهد اونتاريو للبحوث الزراعية ، يتيح تعيين أشخاص فى معهد البحوث الزراعية الذى يتولى مسؤولية البحث فى كل الشؤون المتعلقة بالزراعة .

قانون الحمى المتموجة ، يقدم برنامج تطعيم للسيطرة على الحمى المتموجة فى الماشية .

قانون التأمين على المحصول (أونتاريو) ، يتيح ابرام التأمين على الحاصلات الزراعية بالتعاون مع حكومة كندا على أساس اقتسام التكاليف .

قانون تثبيت دخل المزرعة ، يتيح انشاء لجنة لتثبيت الدخل فى سلطتها ، جمع أسعار مثلى وتقديم مدفوعات للمنتجين المسجلين فى خطة بالنسبة لمنتجات المزارع المسوقة ، وذلك فى أوقات انخفاض الاسعار .

قانون أصناف ومبيعات منتجات المزارع ، يتيح فحص ، وتصنيف ، وتعبئة ، وتسويق منتجات المزارع .

قانون تسويق منتجات المزارع ، يتيح تنظيم انتاج وتسويق منتجات مزارع معينه فى أونتاريو ، بما فى ذلك الحظر على التسويق وتحديد حصص الانتاج .

قانون التفتيش على اللحوم (اونتاريو) ، يتيح التفتيش على الحيوانات والذبائح فى المجازر وينظم ظروف الصنع وطرق التشغيل فيه .

قانون الألبان ، يتيح تنظيم انتاج وتسويق الألبان .

قانون أمراض النبات ، يتيح السيطرة والقضاء على الأمراض التى تصيب النباتات ويحدد سلطات المفتشين ، وتراخيص أخصائيى تربية النباتات ، الخ .

قانون الحفاظ على التربة السطحية ، تتيح للبلديات سلطة تطبيق القوانين الفرعية التى تنظم او تحظر تجريف التربة السطحية وسلطة اصدار التراخيص بذلك .

قانون الصحة العامة ، يتيح سلطة واسعة لسلطات الصحة العامة المحلية فى اتخاذ تدابير الوقاية من امراض الغذاء ، ويحدد القانون ، على وجه الخصوص ، معايير لانشاء مصانع الاغذية وتشغيلها على هيئة أنظمة .

ويتضمن القانون عقوبات لمخالفة المعايير الموضوعة أو عدم اطاعة أوامر موظفى التفتيش .

كذلك يقدم القانون سلطة عامة لوحدات الصحة العامة فى ادارة برامج للتربية الغذائية .

(٢) التدابير المتخذة لتطوير واصلاح النظم الزراعية القائمة بغية تحقيق أكفأ تطوير استخدام للموارد الطبيعية .

لدى حكومة أونتاريو برنامج لتوسيع وتدعيم المزارع يساعد المزارعين على توسيع حيازاتهم الى أحجام اكثر فاعلية كذلك يعاون على سحب الأراضى من الزراعة السنوية الى المراعى الدائمة ، او الغابات او غيرها من الاستخدامات المناسبة .

وفى عام ١٩٧٨ ، أصدرت حكومة أونتاريو بيان سياسات بشأن التخطيط للزراعة يشدد على الحفاظ على الاراضى الزراعية الممتازة ، بعنوان " مبادئ توجيهية للأراضى المنتجة للغذاء" يجرى تقديم نسخة منه الى الامين العام مع هذا التقرير . وفى اطار التصديق على الخطط البلدية الرسمية ، التى توجه عادة تطوير البلدية ، وفى استعراض خطط التقسيمات الفرعية والتقسيم الى مناطق والتصديق عليها ، والموافقة (على طلبات التقسيم) ، تعطى " المبادئ التوجيهية للاراضى المنتجة للغذاء " توجيهات بشأن القرارات المتخذة .

(٣) تدابير متخذة لتحسين طرق الانتاج وكمية ونوعية الغذاء المنتج ، ولزيادة غلة الوحدة من الأرض المزروعة ولتحسين طرق تربية الحيوانات ، بما فى ذلك صحة الحيوان ، وذلك بالاستخدام الكامل للمعرفة التقنية والعلمية ، على وجه الخصوص .

(أ) تشجيع البحث الزراعى ، وادخال واستخدام المواد المناسبة ، والمعدات ، والأساليب الفنية ؛

(ب) تدابير نشر المعرفة بشأن استخدام تلك المواد ، والمعدات ، والاساليب الفنية .

تستخدم وزارة الزراعة والغذاء فى أونتاريو أخصائيين وغير اخصائيين مدربين فى كل مجالات العلوم الزراعية وتضعهم فى كل أرجاء المقاطعة . ووظيفتهم هى توجيه البرامج التربوية الى مزارعى اونتاريو وتقديم خدمة استشارية لهم . ومن خلال هذه البرامج يصبح مزارعوا اونتاريو واعين بالسلالات الجديدة ، وممارسات تحسين الانتاج ، وأوضاع السوق واستراتيجياته الجارية . وتقدم مناهج فى مستوى الدبلوم فى تكنولوجيا الانتاج الزراعى ، والتسويق وادارة اعمال المزرعة للطلبة فى أربع كليات للتكنولوجيا الزراعية . وفى كلية جيلف . وتصاغ المناهج بحيث تلبى احتياجات الاقاليم التى توجد فيها الكليات . ويتم تمثيل كل اقليم جغرافى او مناخى رئيسى ، بمعنى ، كلية سنترالیا للتكنولوجيا الزراعية ، فى اونتاريو الغربية ، وجامعة جيلف ، فى أونتاريو الوسطى ، وكلية نيوليسكيرد للتكنولوجيا الزراعية ، فى اونتاريو الشمالية ، وكلية كمتغيل للتكنولوجيا الزراعية ، فى اونتاريو الشرقية .

وهناك ، مجموعة ٣٠٠ عامل مهنى ، تدعمهم كليا او جزئيا وزارة الزراعة والغذاء فى اونتاريو ، ويجرون برامج بحث فى الزراعة ، والطب البيطرى ، وعلم التدبير المنزلى . وخلال عامى ١٩٧٨ و ١٩٧٩ كان العمل يجرى فى أكثر من ٩٥٠ مشروع بحث نشط .

ويجرى معهد البحوث الزراعية بأونتاريو سنويا التحريات بشأن برامج البحوث الجارية فى أنواع الماشية والدواجن ، والنباتات المحصولية ، ونباتات البساتين ، وأنواع التربة ، والفيروسات ، والبكتيريا ، والفطريات ، والحشرات ، والهندسة الزراعية ، والطب البيطرى ، والغذاء والتغذية ، والاقتصاديات والتسويق . وتستخدم نتائج برامج البحث فى برامج التعليم والخدمات .

(٤) تدابير متخذة لتحسين ونشر المعرفة بصدد أساليب حفظ الغذاء ، وخصوصا لتقليل فاقدات وعوادم المحصول وبعد الحصاد (مثلا ، من خلال السيطرة على الافات وتسهيلات تخزين الغذاء المناسبه) ولمنع تدهور الموارد (مثلا ، من خلال الحفاظ على التربة وادارة المياه) .

تدعم وزارة الزراعة والغذاء فى أونتاريو برنامج بحث وخدمات فعال حول استخدام المبيدات ، والسلالات المقاومة للأمراض ، والسيطرة البيولوجية على الأمراض بالنسبة لمحاصيل الغذاء والعلف ، وذلك كما هو موضح فى المادة ١١ ، قسم باء (٣) .

السيطرة على الافات :

يجرى فحص منتجات السيطرة على الافات من جانب الحكومة الاتحادية لاكتشاف أية تأثيرات على البيئة او الصحة قبل تسجيلها للاستعمال . وتتضمن النواحى الصحية التى تؤخذ فى الاعتبار احتمال التعرض البشرى لها ، والتأثيرات الاكلينيكية الجانبية ، والفضلات ومدى احتمال الغذاء بها . كذلك يجرى تقييم تخزينها فى الأنسجة ، والتمثيل الغذائى ، والتكاثر ، وقابليتها لاحداث التشوهات الخلقية ، والتغيار الوراثى ، والسرطان .

واثر التسجيل فى كندا ، تصنف منتجات المبيدات المباعة فى أونتاريو بمقتضى الانظمة الواردة فى قانون المبيدات الذى تنفذه وزارة البيئة . عند ذلك ، وبناء على توصية لجنة المبيدات الاستشارية فى اونتاريو تنظم القواعد بيع ، واستخدام المبيدات والتخلص منها ، وعرضها ، وتخزينها ، ونقلها . وتخضع المبيدات لتراخيص من المقاطعة ، وتلزم تصاريح استخدام خاصة ، للاستخدام كمنتجات معينه فى المجالات الجوية والمائية والدخانية .

وتواصل المقاطعة (وزارة الزراعة والغذاء) جهودها لتشجيع المعالجة المتكاملة للافات ، وخصوصا فى الفواكه والخضروات ، وبذلك تقلل من وطأة المبيدات على البيئة ومن تكلفة السيطرة على الافات المتعلقة بذلك . ويدخل نحو ٧٠ فى المائة من المساحة المنزرعة بالتفاح والخوخ فى اونتاريو ضمن البرنامج وواضح انخفاض استخدام المبيدات فيها . كذلك أثبتت السيطرة البيولوجية على الحشرات التى تهاجم نبات الغلفا والحبوب نجاحا .

وتعد صحف وقائع وتقارير للمشترين عن استخدام المبيدات وشركاتها . وتجهز عروض للمزارع ، ومعارض وأسواق الخريف . وتعقد ندوة عن المبيدات فى أوائل كل عام ليقف الأشخاص المؤهلون على المركبات الجديدة وطرق الاستخدام المعدلة . وتعقد ندوات البحث والبرامج كل عام لتدريب مقدمى طلبات الحصول على تصاريح .

ادارة الميـــاه

بالتعاون مع الوزارات الأخرى فى حكومة أونتاريو ومع الوكالات الحكومية المحلية ، تشجع وزارة أونتاريو للبيئة اجراء دراسات على اساس الصرف لتوجيه الاستخدام المستقبلى للمياه وموارد الاراضى المرتبطة بها . وقد نفذت مشاريع ادارة المياه على اساس الصرف فى عدد من شبكات الانهار فى البحيرات العظمى وشبكة صرف سانت لورانس .

وتضع المقاطعة برامج مستمرة فى توسيع وتطوير المعلومات عن ادارة المياه السطحية ، والجوفية ، واذونات سحب المياه ، وقوائم جرد الموارد ، واصدار التراخيص لحفر ابار المياه ، بالاضافة الى مجموعة واسعة من برامج السيطرة على التلوث .

وعادة ما يجرى نشر المعلومات حول الطرق المناسبة لمعالجة المحاصيل ، وأساليب السيطرة على الامراض ، واجراءات المحافظة على التربة والمياه من خلال جمعيات تحسين التربة والمحصول المحلى . وعلى سبيل المثال ، تدعى الجمعيات المحلية للاشتراك فى الجزء التعليمى من برامج السيطرة على التآكل الذى تجربه حاليا وزارة الزراعة والغذاء بأونتاريو .

(٥) تدابير متخذة لتحسين توزيع الغذاء مثل تحسين الاتصالات بين مناطق الانتاج ومراكز تسويق الغذاء ، وتسهيل امكانية الوصول الى الاسواق ، وادخال تدابير دعم وتثبيت الاسعار ، ومراقبة الممارسات المسيئة ، وضمان الحد الادنى من امدادات للمجموعات المحتاجة .

تثبيت الدخـل

بالتنسيق مع الحكومة الاتحادية ، تقدم حكومة اونتاريو برنامجا لتثبيت الدخل فيما يتعلق بالذرة ، وفول الصويا ، والفاصوليا البيضاء ، والقمح الشتوى . ويستهدف هذا البرنامج تقليل المخاطرة فى السعر من عام لعام .

التأمين على المحصول

سيكون باستطاعة مزارعى اونتاريو شراء التأمين على المحاصيل من خلال لجنة التأمين على المحصول فى اونتاريو لصالح حوالى ٣٧ غلة مختلفة فى عام ١٩٨٠ . وتدفع حكومة أونتاريو كافة التكاليف الادارية ، علاوة على ثلثى المطالبات . بينما تغطى أقساط العملات ثلث المدفوعات .

معلومات عن الأسواق

يجرى استكمال التقارير المسجلة عن السلع بالنسبة لاسعار السوق الحالية والمستقبلة للغلال ، وغلال العلف ، والفواكه والخضروات ، والماشية والاغنام ، والخنازير الغربية والوسطى والشرقية مرة او مرتين كل يوم ، وهى تتاح عن طريق المكالمات التليفونية لوسائط الاعلام والجمهور عموما . وتقدم هذه التسجيلات معلومات عن السعر ، والعرض ، والطلب الاقليميين .

مجالس تسويق المنتجات الزراعية :

بمقتضى قانون تسويق المنتجات الزراعية ، يدار ٢١ مجلس تسويق ومجلسان بمقتضى قانون الألبان .

وتتمثل الأهداف الاساسية لهذه المجالس المنتخبة من بين المنتجين فى تثبيت الاسعار الزراعية بما يتمشى مع تكلفة الانتاج ، وضمان استمرار العرض ، وحفز نظام السوق كفء . وتحقق المجالس هذا بالتفاوض حول الاسعار مع المشترين وبتحديد الاسعار ، بينما تضبط الانتاج وحصص التسويق .

تنمية الأسواق

تجدد فرص السوق المحلية أو الاجنبية من قبل موظفى حكومة أونتاريو وتبلغ الى قطاع الصناعة بصفة منتظمة .

(٦) تدابير متخذة لتحسين مستويات استهلاك الغذاء والتغذية ، بالاشارة خصوصا الى اكثر مجموعات السكان تعرضا للايذاء .

لدى حكومة اونتاريو موظفون متاحون لخدمة الجمهور من خلال ٥٥ مكتب محلى عبر المقاطعة . ويجرى تقديم برامج الاقتصاديات المنزلية العامة وخدمات المستهلكين فى مجالات الغذاء والتغذيه والكساء والمنسوجات ، والاسكان وادارة المنزل ، ومعلومات المستهلكين ، والحرف المنزلية علاوة على التدريب على تولى زمام القيادة وتنمية البيئة المحلية للقادة وأعضاء معاهد المرأة الاتحادية فى اونتاريو ، والنوادى .

وتقدم دورات للحصول على الدبلوم فى الاشراف على تقديم خدمات الغذاء وفى الاقتصاديات المنزلية فى كليتى سنترااليا وكمتفيل للتكنولوجيا الزراعية .

ويجرى تنفيذ برامج اعلامية مستمرة لنوعية المستهلكين بالقيمة الغذائية ، والطرق المناسبة لاعداد المحاصيل التى تزرعها أونتاريو .

وتدير وزارة الصحة برامج تعليمية تستهدف تحسين اختيار الجمهور للاطعمة المغذية . وتكون التربية الغذائية جزءا من البرامج الموجهة الى المجموعات المعرضة للاذى مثل النساء الحوامل وأطفال المدارس ، المراهقين ، وكبار السن .

(٧) تدابير متخذة (بما فى ذلك اقرار معايير الغذاء) لتقليل غش وتلوث الغذاء ولتحسين نوعية وسلامة الغذاء ، على مستويات السوق والتخزين ، وكذلك الصحة الغذائية على كل المستويات .

تقوم حكومة اونتاريو بتدريب ، والترخيص ل ، والتفتيش على عمل مصنفى ومختبرى الالبان ، وتقوم بالتفتيش على مصانع الغذاء ومعامل تصنيع السمن الصناعى ومنتجات الزيوت الصالحة للاكل ، وقد حددت معايير المنتجات وتجرى مراقبتها من المزرعة الى المستهلك .

ويجرى المحافظة على الارتباط الوثيق مع المفتشين الفيدراليين لتفسير وتطبيق الفئة المقررة ، ومعايير العبوات والأصناف . وتقدم المقاطعة خدمات التصنيف الى صناعة تجهيز منتجات محددة على اساس استعادة التكاليف .

وتنفذ حكومة أونتاريو عدة قوانين تستهدف ضمان حد أدنى لنوعية اللحم عند مستوى المفرق . وبمقتضى هذه القوانين تنفذ برامج السيطرة على أمراض الماشية ، وتنظيم بيع أدوية الماشية ،

والتفتيش على اللحوم المباعة للمستهلكين . وفى الغالب ، تهتم سلطات الصحة العامة على المستوى المحلى ومستوى المقاطعة باخطار التلوث البكتيرى والكيميائى . أما الغش ، بالنسبة لتركيب (مكونات) غذاء ما يكون قد تحول من معيار رسمى سواء بالاضافة أو النقصان العمد ، يقع تحت طائلة السلطات الفيدرالية التى تنفذ قانون الغذاء والعقاقير .

وتتألف الانشطة الرئيسية فى اونتاريو :

(أ) تنفيذ الاجراء الروتينى فى اخذ عينات من منتجات الالبان وفحصها معمليا . ويتعين تعقيم الالبان ، ورغم ان المعايير البكتريولوجية ليست منصوصا عليها فى تشريع ، فان المبادىء التوجيهية للوزارة مقبولة بصورة واسعة من جانب الصناعة . ويجرى التفتيش الدورى فى كل مصانع منتجات الالبان .

(ب) تندرج مصانع تجهيز الالبان فى برامج التفتيش ويجرى اخذ عينات روتينيا من منتجات اللحوم للتحليل الميكروبى .

(ج) كذلك يجرى التفتيش على كل مصانع تصنيع الاغذية الاخرى ومؤسسات الاكل لضمان الالتزام بممارسات التجهيز الجيدة وللتأكد من اتباع الطرائق السليمة للتعامل مع الغذاء . ويجرى التحقيق فى تقارير التسمم الغذائى .

وفى معظم الانشطة السالفة ، تنفذ برامج اخذ العينات والتفتيش بواسطة موظفى تفتيش تستخدمهم ٤٤ وحدة صحية على طول المقاطعة ، ويقومون بعملهم بمقتضى التشريع والتوجيه من المقاطعة .

(٨) تدابير متخذة لنشر المعرفة حول مبادىء التغذية . طور نظام الصحة العامة برامج غذائية فى كل وكالة صحية محلية رسمية . وأخصائيو التغذية فى تلك البرامج :

(أ) يقيمون الحاجة الى الخدمات الغذائية ، بما فى ذلك الحاجة الى برامج التربية الغذائية ، فى منطقتهم ويطورون السياسات والخطوات المناسبة لتلبية تلك الحاجات ؛

(ب) يقدمون المشورة الغذائية ، والتربية الخدمية ، ووسائل الايضاح لمحترفى الصحة ، والتربية ، والتسلية والخدمة الاجتماعية الذين يصبحون بذلك على استعداد أفضل لتقديم المشورة والتعليم لعملائهم فيما يختص بالتغذية ؛

(ج) يطورون الوسائل الايضاحية ، والمبادىء التوجيهية والمطبوعات التى تستخدم فى دمج التربية الغذائية فى وكالة الصحة الرسمية المحلية وغيرها من البرامج المحلية التى توجه الى الاشخاص من كل الاعمار .

وتتضمن البرامج المحددة فى هذه المجالات :

(أ) تطوير وتوزيع المبادىء التوجيهية التالية على المختصين لاستخدامها فى تحسين برامج التغذية التى يشرفون عليها لمجموعات عملائهم :

المواصيع الحالية فى مجال تغذية الاطفال .
ورقة عمل فى الخدمات الغذائية المدرسية .
وسائل التربية الغذائية للكبار .
العمل الغذائى فى المدرسة .
الوسائل التعليمية الغذائية

الافلام وافلام الصور المتحركة ، والشرائح المقترحة المتعلقة بالتغذية .

(ب) تطوير وتوزيع النشرات لاستخدامها فى برامج التربية الجماهيرية . وتتضمن المطبوعات الجديدة واحدة عن تغذية الاطفال الرضع . وتتناول المطبوعات الاخرى التى (يناير ١٩٨٠) فى مرحلة الانتاج تلك المجموعات العرضة للاذى مثل النساء الحوامل ، والاطفال قبل سن المدرسة والمراهقين ، وكبار السن .

(٩) معلومات بشان المشاركة فى التعاون الدولى ، والجهود والمشاريع ، الرامية الى ضمان حق كل فرد فى التحرر من الجوع ، ولاسيما من خلال توزيع متكافئ لامدادات الغذاء العالمى حسب الحاجة ، مع مراعاة المشاكل المتعلقة بالدول المستوردة للغذاء والدول المصدرة له على السواء .

فى حين تقع مسؤولية المساعدة الدولية فى كندا بدرجة كبيرة على الحكومة الاتحادية وتعالجها وكالة المعونة الدولية الكندية ، فقد اشتركت اونتاريو ماليا فى مشاريع الغوث الطارئة ، وغيرها من المشاريع على اساس مخصص على النحو الذى تفرضه الظروف الخاصة فى ذلك الحين . ومنذ ١٩٧٦ وحتى فبراير / شباط ١٩٨٠ ، قدمت حكومة اونتاريو معونات الغوث الدولية التالية :

١٥٠ ألف دولار لشراء ١٥٠ عجل لشحنها الى البنجاب عن طريق مؤسسة الجوع الكندية .
٤٠٦٫٩٠٠ دولار لشراء فاصوليا اونتاريو البيضاء لشحنها الى الجزائر ، وليسوتو ، وشيلى ، عن طريق لجنة مينونايت المركزية ، ولجنة الخدمة الوحدوية لكندا ، والصليب الاحمر الكندى .

٥٠٠٠٠٠ دولار لشراء وانشاء وحدات منازل اثر زلزال فريولى بايطاليا .
٥٠٠٠٠ دولار منحة نقدية للصليب الاحمر الكندى لجهود الغوث فى حالات الزلزال فى رومانيا .
٧٥٠٠٠ دولار منحة نقدية للصليب الاحمر الكندى لجهود الغوث فى حالة الاعصار الموسمى فى الهند .
٧٠٠٠ دولار لشراء اربع خيام لصندوق غوث كارثة بركان سان فنسنت .
٢٠٠٠٠ دولار منحه نقدية للصليب الاحمر الكندى للغوث فى حالات الزلزال فى يوغوسلافيا .
٢٠٠٠٠ دولار منحة نقدية للصليب الاحمر الكندى لجهود فى حالة الغوث الاعصار فى الدمينيكان .
٣١٥٥٧٥ دولار للصليب الاحمر الكندى لصالح اللاجئين من جنوب شرق اسيا (جمعت حكومة اونتاريو ما يضاهى الاموال التى جمعتها المقاطعة) .
٥٠٠٠٠ دولار منحه للجنه جمع التبرعات لضحايا زلزال الازور للمعاونة فى دفع نفقات نقل ٣٢٥ طنا من الملابس والاغذية والامدادات الطبية المجموعة فى اونتاريو الى الازور .
١٠٠٠٠٠ دولار منحه نقدية للصليب الاحمر الكندى لصالح اللاجئين الافغان فى باكستان .

(١٠) البيانات الاحصائية وغيرها من البيانات المتاحة عن اعمال الحق فى الغذاء الكافى .

يتضمن مرفق هذا التقرير احصاءات عن استهلاك الغذاء فى كندا .
(جيم) الحق فى الملبس المناسب .

---

(١) القوانين الاساسية والانظمة الادارية والاتفاقات الجماعية التى تستهدف تشجيع الحق فى الملبس المناسب .

(٢) معلومات بشأن التدابير المتخذة ، بما فى ذلك البرامج المحددة التى تستهدف تحسين وسائل انتاج وتوزيع الملابس .

(٣) معلومات بشان الطرق المحددة والتقنية المستخدمة لتحقيق امداد كاف من الملابس.

(٤) معلومات بشان مدى المشاركة فى التعاون الدولى الذى يسهم فى تعزيز الحق فى الملبس المناسب.

ان الحق فى الملبس المناسب مضمون من خلال المعونات المقدمة بمقتضى قانون المعونات الاسرية وقانون مساعدات الرفاهية العامة . كما هو موضح فى المادة ١٠ .

وقد تم تناول الاسهامات فى التعاون الدولى الذى يدعم الحق فى الملبس المناسب تحت المادة ١١ ، القسم باء (٩) : " الحق فى الغذاء الكافى . "

(دال) الحق فى الاسكان

(١) القوانين الاساسية ، والانظمة الادارية ، والاتفاقات الجماعية التى تستهدف تعزيز الحق فى الاسكان ، واحكاما لمحاكم ذات الصلة ، ان وجدت

اقيمة هيئة اسكان اونتاريو بموجب القانون الخاص بها لتسهيل الامداد بالسكن المناسب والرخيص ، خصوصا ، للاسر ذات الدخل المنخفض والمواطنين كبار السن ، والمعاقين ، جسمانيا او الاشخاص الذين يمرون بظروف اليمة ، من خلال انشاء وصيانة اسكان مدعوم اجتماعيا واسكان لايستهدف ربحا ، وتنمية تسويق الاراضى لاغراض السكن ، والمشاريع الايجارية المدعومة ، التى تتضمن اعانات و/أو منح لمنشئى المبانى الخاصة .

قانون تطوير الاسكان يزود هيئة اسكان أونتاريو وزارة الاسكان بسلطة انتاج وتطوير الاسكان المدعوم .

قانون وزارة الاسكان : أنشأ وزارة الاسكان عام ١٩٧٣ لتقديم التخطيط الشامل ، وصنع السياسات والتنسيق بين الانشطة لزيادة المعروض من أراضى الخدمات والاسكان الذى تتطلبه الزيادة السريعة فى الطلب التى جرت فى اوائل السبعينات . واهداف الوزارة هى : زيادة العرض من الاسكان الجديد وتنويعه ، لتقديم وحدات لذوى الدخول المنخفضة والمتوسطة ؛ وتعمير الاسكان القائم ؛ وتسهيل العرض من أراضى الخدمات والاسكان بتيسير عملية الموافقة على الخطط وتفويض مسؤوليات التخطيط للبلديات .

قانون هيئة اراضى اونتاريو : أقام هيئة اراضى اونتاريو للمساعدة فى تنشيط تطوير الاراضى السكنية والصناعية فى اونتاريو من خلال الاستيلاء على ، وتطوير ، واتاحة الاراضى للقطاع الخاص والبلديات للتنمية السكنية والصناعية وقد أقيمت هيئة رهونات اونتاريو لتسهيل ملكية المنازل للاسر ذات الدخل المتوسط بتقديم تمويل رهنى للبنائين والمطورين بفوائد أقل من فوائد السوق .

قانون التخطيط . يتيح اساسا اقامة هيكل تخطيط قوى على مستوى البلديات يأخذ فى اعتباره مشاغل الحكومات المحلية وحكومة المقاطعة ، ويمكن من خلاله حدوث تنمية واعادة تنمية

اسكانيتين بمعايير بلديـــة ومعايير مقاطعة مقبولة ٠

(٢) معلومات بشأن التدابيـر المتخذة ، بما فى ذلك البرامج المحددة والاعانات والحوافـز الضريبيـة ، التى تستهدف توسيع الانشاءات السكنيـة لمواجهة احتياجات كل فئات السكـان ، وخصوصا الاسر ذات الدخل المنخفض ٠

ترد تفاصيل البرامج وكذلك الانشطـة الاخرى لوزارة الاسكان فى اسكان اونتاريو ، المجلد ٢١ ، العدد ٨ (١٠ تشرين الثانى / نوفمبر ١٩٧٧) والذى يجرى تقديم نسخة منه الى الامين العام رفق التقرير الحالى ٠

وفى عام ١٩٧٩ ، عقدت حكومة اونتاريو حكومة كندا اتفاقـات بشان الامداد ببرامـج اسكان ايجارى مدعوم فى المقاطعة ٠ وتتيح الاتفاقـات عمليـة تخطيط افضل بما يسمح بزيـادة الحساسيـة للاحتياجات الخاصـة لاسواق الاسكان فى المقاطعة وأسواق الاسكان المحلية ، وتنقـل المسؤوليـة الى المقاطعة فى ادارة وتقديم برامج اسكان معينه تستخدم اموال المقاطعة والامـوال الاتحادية ٠ ويتم الاتفاق على التمويل على اساس توقعات الميزانيـة لمدة ثلاث سنوات ٠ وتهتـم الاتفاقـات ببرامج الاسكان الايجارى المدعوم وتوجه لخدمة احتياجات الاسر ذات الدخل المنخفـض والمواطنين المسنيـن ٠

اتفاق برنامج الاسهام فى الخدمات المحليـة ، آذار مارس ١٩٧٩ ، للمشاريع المتعلقـة بتحسين المناطق المجاورة معالجة المياه والمجارى ، والاسكان العام غير الربحى ٠ (قدمت نسخـة من هذه الوثيقـة الى الامين العام) ٠

وفى عام ١٩٧٢ تم العمل بائتمان شامل لضريبـة الملكيـة مرتبـط مباشرة بالقدرة علـى الدفع كما تتحدد من خلال نظام ضريبـة الدخل الشخصى ٠ ويحق للمستأجرين الحصول علـى ٢٠ فى المائـة من المدفوعات الايجاريـة كائتمان ضريبى ، او اصحاب المنازل مأهلون لضرائـب الملكيـة الكليـة المدفوعة وقد كان الحد الاقصـى للائتمان المسموح به عام ١٩٧٩ هو ١٩٨ دولار لاولئـك الذين يتمتعون بدخل تدفع عنه ضريبـة قيمته ١٧٠٠ دولارا او اقل ٠

وقد بدأت علاوات التكلفـة الرأسماليـة على الاسكان الايجارى المتعدد الوحدات فـى تشرين الثانى / نوفمبر ١٩٧٤ وذلك لتشجيع انشاء وحدات اسكان ايجارى متعددة ٠ ويمكن خصـم علاوة التكلفـة الراسماليـة لاغراض ضريبـة الدخل ٠

(٣) معلومات بشأن استخدام المعرفـة العلميـة والتقنيـة والتعاون الدولى لتنمية وتحسيـن انشاء المساكن ، بما فى ذلك اجراءات السلامة ضد الزلازل ، والفيضانات وغيرها من الاخطـار الطبيعيـة ٠

قانون البناء ، يضع مواصفات مفصلـة ومتطلبات دنيا لتصميم وانشاء كل المبانى بعد عـام ١٩٧٤ ٠

ويطالب قانون البناء البلديـات بتعيين مفتشين لتنفيذ القانون ولاصدار تراخيص البنـاء ، والهدم ، أو التغيير المادى لمبنى ما ٠ كذلك تمنح المفتشيـن السلطـة للامر باتخاذ اجراء علاجى لجعل المباني آمنة ٠

وقد دفع تدمير النمو العمرانى الناشىء عن أخطار الاعصار المقاطعة الى تبنى سياسات للسيطرة على التنمية فى الاراضى المعرضة للاخطار .

وبالاضافة الى ذلك ، اشترك قسم الابحاث والتطوير بوزارة الاسكان ، بالتعاون مع وزارة الطاقة ، فى عدد من مشاريع البيان العملى . وتتضمن هذه ، فى مجال الطاقة الشمسية ، منازل ومبانى سكنية مصممة خصيصا ، وتركيبات المياه الساخنة والافران الشمسية ، ودراسات الجدوى التقنية بالنسبة لاختيارات تركيبات الشقق العالية التكلفة . وفى مجال المحافظة على الطاقة ، تتضمن هذه المشاريع التحكم المركزى فى التدفئة الكهربية ، وأدوات المحافظة على المياه ، وامكانيات استعادة الحرارة ، وعديد من البدائل الاخرى . وقد اشتركت هذه الوزارات بوجه عام فى تطوير وتمحيص الحلول الجديدة لتصميمات المنازل بما فى ذلك انشاء وحدات اسكان فى مناطق غاز الرادون الطبيعى ، وادخال كاشفات الدخان فى وحدات الاسكان والمتطلبات الانشائية الخاصة للمبانى ذات الدور الواحد ، والدورين ، والادوار المتعددة وذلك لتسهيل راحة الاشخاص المعوقين .

(٤) معلومات بشأن التدابير المتخذة أو المتصورة لحل المشاكل الخاصة للاسكان ، وامدادات المياه والظروف الصحية فى المناطق الريفية .

يوجد فى أونتاريو برنامج للاسكان الريفى مشترك بين الاتحاد والمقاطعة بدأ فى مايو /أيار ١٩٧٥ وتديره هيئة رهونات واسكان كندا . وقد ورد البرنامج فى اسكان أونتاريو ، المجلد ٢١ ، العدد ٢٣ (وتقدم نسخة منه الى الامين العام مع التقرير الحالى) . ويقدم المساعدة للاسر ذات الدخل المنخفض اساسا من خلال جمعية اونتاريو الهندية للمهجنين والمفتقرين الى الحيثية فى المناطق غير الحضرية ، وخصوصا فى المجتمعات الريفية التى يقل تعدادها عن ٢٥٠٠ نسمة . والخدمة المقدمة فى شكل برنامج لتعمير المساكن ومنح اصلاح عاجلة ، ومساعدة ملكية ونصائح تقنية للمجموعات السكانية . وتتحمل وزارة البيئة مسؤولية تطوير السياسات والبرامج التى تؤثر على انشاء ، وتشغيل ، وصيانة شبكات المياه والمجارى الخاصة . وقانون حماية البيئة ، القسم ٧ ، يقصد منه اساسا ان يطبق على الشبكات التى تخدم الاجزاء الريفية والترفيهية من المقاطعة وليس تلك المرتبطة بالشبكات البلدية .

وتصدر الاذونات الى الاشخاص المرتبطين باعمال انشاء ، واقامة ، واصلاح ، وصيانة ، وتنظيف ، او تفريغ شبكات المجارى ، او تصنيف ، او سحب او التخلص من المجارى من الشبكة ، ويجوز للوزير عقد اتفاقات مع البلديات ، تمارس بمقتضاها البلديات التفتيش ومهام التصديق الواردة فى القانون ، بما فى ذلك التفتيش على الطلبات المتعلقة بالتصديق على الاقسام الفرعية . كذلك تقدم وزارة البيئة منحا بتكلفة عالية فى المناطق الريفية لتسهيل معالجة المياه والمجارى .

(٥) التدابير المتخذة لحماية المستأجرين مثل مراقبة الايجارات والضمانات القانونية .

قانون المالك والمستأجر ، يتيح تأمين الايجار . ومن الناحية الجوهرية ، لايستطيع مالك انهاء علاقة ايجارية مالم يكن هناك " سبب منصوص عليه " لذلك الانهاء . كذلك يتيح القانون التصديق على انهاء العقد كتابة " وتقديم اشعار لفترة الزامية .

قانون الايجارات السكنية يحد من الزيادات المفرطة في الايجار ويقيد الضغوط التضخمية على من اختاروا ان يقيموا في ملكيات ايجارية . وتتحدد الزيادات الايجارية بنسبة ٦ في المائة سنويا مالم تكن الزيادة المقترحة مبررة بالنسبة للتكاليف الفعلية للمالك . وينشئ التشريع محفلا خاصا لحل المسائل الايجارية .

(٦) بيانات احصائية وغيرها من البيانات المتاحة بشان اعمال الحق في الاسكان

الرصيد الكلي للمساكن المشغولة والعرض والطلب الاضافيين في أونتاريو

الرصيد الكلي	١٩٥١ الوحدات	% من اجمالي	١٩٦١ الوحدات	% من اجمالي	١٩٦٦ الوحدات	% من اجمالي
ايجاري	٣٥٩٧٩٠	٣٠	٤٨٣٥٢١	٢٩,٤٧	٧١٧٠٩٢	٣٢,٩
ملكية	٨٢١٣٣٥	٦٩,٥٤	١١٥٧٢٢٩	٧٠,٥٣	١,٢٥٩٤٥٣	٦٧,١
المجموع الكلي	١١٨١١٢٥		١٦٤٠ ٧٥٠		١٨٧٦ ٥٤٥	

الرصيد الكلي	١٩٧١ الوحدات	% من اجمالي	١٩٧٦ الوحدات	% من اجمالي
ايجاري	٨٢٥١٥٠	٣٧,٠٨	٩٥٨٠٠٠	٣٦,٤
ملكية	١٤٠٠٣٤٠	٦٢,٩٢	١٦٧٦٦٢٠	٦٣,٦
المجموع الكلي	٢٢٢٥٤٩٠		٢٦٣٤ ٦٢٠	

اضافة الى الرصيد الاجمالي	١٩٥١ ـ ١٩٦١ وحدات	% من اجمالي	١٩٦١ ـ ١٩٦٦ وحدات	% من اجمالي
ايجاري	١٢٣٧٣١	٢٦,٩	١٣٣٥٧١	٥٦,٦
ملكية	٣٣٥ ٨٩٤	٧٣,١	١٠٢٢٢٤	٤٣,٤
المجموع الكلي	٤٥٩ ٦٢٥		٢٣٥ ٧٩٥	

اضافة الى الرصيد الكلى	١٩٦٦ - ١٩٧١ وحدات	% من اجمالى	١٩٧١ - ١٩٧٦ وحدات	% من اجمالى
ايجارى	٢٠٨٠٥٨	٥٩,٦	١٣٢٨٥٠	٣٢,٥
ملكية	١٤٠٨٨٧	٤٠,٤	٢٧٦٢٨٠	٦٧,٥
المجموع الكلى	٣٤٨٩٥٤		٤٠٩١٣٠	

المصدر : بيانات التعداد .

مستجدات الاسكان حسب نوع الهيكل

أونتاريو ، كل المناطق

الوحدات

السنة	مفرده	شبه مفردة	مربعات سكنية	شقق*	المجموع
فعلية					
١٩٧٥	٣٣٦٦٩	٨٥٤٣	١٢٢١٢	٢٥٥٤٤	٧٩٩٦٨
١٩٧٦	٣٢٢٥٢	٨٥٠٢	١٧٩١٨	٢٦٠١٠	٨٤٦٨٢
١٩٧٧	٢٧٨٥٨	١٠٣٦٢	١٣٧٨٢	٢٧٠٣١	٧٩٠٣٣
١٩٧٨	٢٧٩٤٩	٨٦٠٧	٩٠٧٣	٢٦٠٨١	٧١٧١٠
متوقعة					
١٩٧٩	٢٧٠٠٠	٨٠٠٠	٦٥٠٠	١٤٥٠٠	٥٦٠٠٠
١٩٨٠	٢٩٠٠٠	٨٠٠٠	٨٠٠٠	١٥٠٠٠	٦٠٠٠٠

المصدر : الفعلية : احصاءات هيئة رهونات واسكان كندا .
المتوقعة : تخطيط وتقييم البرامج ، وزارة الاسكان .
* تتضمن وحدات ايجارية ومشتركة .

مستجدات الاسكان حسب الملكيـــة

أونتاريـــو ، كل المناطـــق

	الفعليـــة				المتوقعـــة	
	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠
ايجاريـــة	١٦٤٠٠	١٥٩٠٠	١٦٧٨٠	٢١٤٥٠	١٤٠٠٠	١٣٠٠٠
ملكيـــة	٦٣٥٦٨	٦٨٧٨٢	٦٢٢٥٣	٥٠٢٦٠	٤٢٠٠٠	٤٧٠٠٠
المجموع	٧٩٩٦٨	٨٤٦٨٢	٧٩٠٣٣	٧١٧١٠	٥٦٠٠٠	٦٠٠٠٠

المصدر : الفعليـــة : احصـاءات هيئـة رهونات واسكان كندا .
المتوقعـــة : تخطيـــط وتقييم البرامج ، وزارة الاسكان

المادة ١٢ : الحـــق في الصحـــة الجسمانيـــة والعقليـــة

ألف . القوانين الأساسيـــة واللوائح الاداريـــة . والاتفاقيـــات الجماعيـــة ، وغيرها من الترتيبـــات التي تستهدف تنشيـــط وحمايـــة حق كل فرد في التمتع بأعلـــى مستوى ممكن من الصحـــة الجسميـــة والعقليـــة ، وقرارات المحكمة المتعلقة بذلـــك ، ان وجدت .

قانون المعونات الأسريـــة : يتيح المساعدة للمحتاجين ، وفي المقام الاول العجزة والامهـــات الوحيدات . ومقتضى قانون مساعدة الرفاهيـــة العامة ، تقدم المساعدة على اساس طارئ قصير الأمـــد الى اولئـــك الذين لاتنطبق عليهم معونات الطوارئ . وقد عرضت تفاصيل التشريع المذكور لعمـــلاء في التقرير في المواد من ٦ الى ٩ من العهد (E/1978/8/ ADD. 32 ، ص ٢٥٠ ـ ٢٥٢)

قانون التأمين الصحي بأونتاريو ، يتيح تأمينا صحيا شاملا لكل سكان اونتاريو بمقتضى خطـــة اونتاريو للتأمين الصحي . ويجري تناول أسس هذه الخطـــة في المادة ١٢ ، القسم (بناء (٥) ادناه . بمقتضـــى قانون الصحة العامة يرخص لمكاتب الصحة المحليـــة بانشاء ، والحفاظ على ، وتشغيـــل خدمات الصحة المحليـــة والمعامل الاكلينيكيـــة . ويصرح للتشريع بالتفتيش الصحي العام ، واصـــدار التراخيص لكل المنشئات العامة والخاصـــة مثل المدارس ، والكنائس ، واحواض السباحة ، والقاعـــات العامة ، ودور المسنين ، والمستشفيات ، والمؤسسات التقديميـــة ، ومنشئات تصنيع الغذاء ، وتجهيزه ،

وبيعه ، والمسالخ ، ومعسكرات التعدين والانشاء ،الى اخره . ومن حق مفتش الصحة العامة ان يدخل اية منشأة ، ويفتش ويفحص ،وحيثما يجد المنشأة خطرة على الصحة والامان ، يمكنه اغلاقها . وبالاضافة الى ذلك ، ينظم التشريع بسترة الالبان ، وذبح وجزارة اللحوم ، واجراء الدفن ، والتخزين ،وجمع والتخلص من القمامة ، وافران الميكروويف ،والعقاقير المحددة ، والتطعيمات ،والانسوليين ، وانشاء منافذ الغذاء ،الخ .

قانون الصحة العقلية : يتيح الرعاية للمقيمين وغير المقيمين من الاشخاص الذين يعانون من اضطرابات عقلية . وحيثما يعتبر شخص ما تحت وطأة اضطراب عقلي غير ارادي يمكن ان ينتج عنه اذى جسمي خطير بشخصه او بشخص اخر ، يمكن احتجاز ذلك الشخص رغم ارادته للتقييم والعلاج السيكياتري لمدة لاتتجاوز أسبوعين بعدها لابد من الحصول على شهادة تجديد . عندها يمكن تجديد الشهادة لشهراضافي ، ثم لشهرين اضافيين وأخيرا لثلاثة أشهر اضافية ،كل مرة بمقتضى شهادة جديدة لايمكن الحصول عليها سوى بعد الفحص. ويضمن القانون ان الشخص المحتجز رغم ارادته لابد من فحصه خلال ٧٢ ساعة من احتجازه لتحديد ما اذا كان يجب اطلاق سراحه او احتجازه . ويمكن لاى مريض محتجز رغم ارادته ان يطلب المراجعة من قبل مجلس مراجعة اقليمي . ويتيح التشريع مراجعة تلقائية من قبل مجلس مراجعة بعد كل ستة اشهر ثم بعد كل ١٢ شهرا بعد ذلك . ويسمح التشريع للقاضي او قاضي المصالحات بالامر باحتجاز شخص للتقييم والعلاج اذا كان لديه مبرر للاعتقاد بأن الشخص يعاني من اضطراب عقلي . وحيثما يقدر ان مريضا ما ليس اهلا لادارة ممتلكاته يعين وصي عام ليدير ممتلكاته .

قانون المستشفيات العامة : ينظم اقامة ،وصيانة ،وانشاء ،وادارة ، وتعيين المختصين ،وفتح سجلات مناسبة للمستشفيات العامة في اونتاريو . وكذلك يتيح القانون تنظيم المعالجة ومعايير الرعاية داخل المستشفيات وتنظيم نوعية العمل المهني .

قانون خدمات الصحة العقلية للأطفال: أصبح ساريا عام ١٩٧٩ . وبمقتضى هذا القانون ، تقدم مراكز الصحة العقلية للاطفال برامج للمقيمين وغير المقيمين فيها من الأطفال الذين يعانون من اضطرابات عقلية ،او عاطفية ،او نفسية او من توليفة من تلك الاضطرابات . وفي أغلب الاحيان ،يكون الاطفال الذين يتلقون تلك الخدمات تحت سن ١٨ . وبعد هذا السن ،اذا كانوا لايزالون بحاجة الى العلاج ،فانهم ينقلون الى خدمة علاج نفسي بمقتضى قانون الصحة العقلية .

قانون الاسعاف ، يضمن ان تتطور في كل أرجاء اونتاريو شبكة متوازنة ومتكاملة من خدمة الاسعاف ، بمطالبة المستشفيات باقامة ،والحفاظ على ،وتشغيل خدمات أسعاف . وعلاوة على ذلك ،يجوى تمويل المؤسسات ومراكز التدريب من جانب الحكومة . ويحدد التشريع شروط وبنود الترخيص لمشغلي خدمات الاسعاف ويضمن تطبيق معايير المقاطعة بالنسبة للطاقم ،والمعدات ، واداء خدمات الاسعاف .

قانون دور الاشخاص المتخلفين : يتيح وسيلة لاعانة والسيطرة على مقار الاشخاص المتخلفين . وفي اغلب الاحيان ،تكون هذه الدور دورا جماعية تقع في مجاورات قائمة .

والهيئات التى تتم الموافقة عليها على اساس كونها قادرة ومؤهلة ماليا لتولى تشغيل أحد المقار مؤهلة لمنح مالية ومعونات تشغيل • وتحدد اللوائح التى يضعها القانون المعايير التى تحكم المتطلبات المادية للابنية التى تستخدم كمقر وتعين معايير التشغيل •

قانون الخدمات التطورية : يسمح لوزير الشؤون والخدمات الاجتماعية باقامة وتشغيل تسهيلات تقدم الايواء ، والرعاية ، والعلاج فى المقر للاشخاص ذوى العيوب التطورية ويتيح منحا مالية ومعونات تدفع للتسهيلات التى لا تديرها الوزارة مباشرة • ويتناول جزء كبير من التشريع ادارة شؤون المقيمين فى التسهيلات • ويعين الوصى العام مديرا لممتلكاتهم • كذلك يتيح القانون السلطة للوزير لشراء خدمات ومساعدة لصالح الاشخاص ذوى العيوب التطورية • وهذا يتيح التمويل من خلال اتفاقيات محلية تقوم على اساس برامج من قبيل غوث الاباء ، وحضر الاطفال وتقويم السلوك •

قانون خدمات التأهيل المهنى : يتيح اقامة برنامج تأهيل تقدم فيه السلع والخدمات للاشخاص العجزة الذين يؤهلون بمقتضى القانون • ويمكن للشخص المقعد طلب دفع تكاليف النصح ، والتدريب ، والعلاج الطبى ، والاعضاء الصناعية ، والعدد المهنية وعدد آخر متنوع من البنود المدرجة نوعيا فى النص • كذلك تقام اليه تمويل لتغطية تكاليف اقامة وتشغيل الورش التى تقدم خدمات تأهيل مهنى •

قانون خدمات الممرضات وأفراد الرعاية المنزلية : يقدم خدمات أفراد الرعاية المنزلية للمنازل التى بها اطفال يكون راعيهم الاول غير قادر ، وللمسنين ، والمقعدين او المرضى وللمنازل التى يحتمل ان يكون المستوى القائم للخدمة المنزلية سببا فى الاعتماد المساعدة العامة • وتقدم طلبات الخدمات من خلال البلديات ، أو مدير الرفاهية الاقليمية • ويتم رد التكاليف المتضمنه من جانب المقاطعة •

بـاء ـ معلومات بشأن تدابير متنوعة

(١) تدابير متخذة لتقليل معدل الاجنة الميتة ووفيات الاطفال الرضع لتقليل معدل الاجنة الميتة ووفيات الاطفال ، يقدم مايلى للامهات اللائى فى انتظار الوضع فى المستشفيات فى اونتاريو :

القياس السلسى والقياس بالموجات فوق الصوتية
تحصين R H ،
مراقبة التشوهات الخلقية ،
خدمات تناسلية استشارية ،

وطبقا لخطة التأمين الصحى باونتاريو ، تقدم مابين ١٢ و ٢٥ زيارة طبية قبل الوضع ومن ثلاث الى ست زيارات بعده • والطبيب مسئول عن عمل كل ترتيبات المستشفى • وعادة ما تبقى

الامهات نحو خمسة ايام فى المستشفى بعد وضع طفل الا ان مدة البقاء تتوقف فعليا على ظروف الام الصحية • وتغطى الخطة كل تكاليف المستشفى • ويبقى الاطفال المولودون قبل موعدهم فى حضانات خاصة ولا يتم اخراجهم من رعاية المستشفى حتى تتحقق نسبة وزن معينه • وعند الولادة يخضع المواليد لسلسلة من اختبارات التقييم لرصد اى عيوب ولادة او اية مشاكل أخرى للوضع • وتقدم الزيارات بعد الوضع بواسطة ممرضات الصحة العامة للاطفال فى خطر او فى خطر شديد • فمن المقدر ان هؤلاء الاطفال امامهم فرص متزايدة بصورة ملحوظة للمرض ، او الوفاة او كليهما ، او فرصة أكبر للعجز التالى • وعلاوة على ذلك تقدم زيارة واحدة على الاقل بواسطة ممرضة صحة عامة لكل منزل خلال الاسابيع الستة الاولى التالية للوضع • ويجرى تقييم وحيث يكون ذلك ضروريا ، تجرى زيارات تالية •

(٢) تدابير متخذة من أجل النمو الصحى للاطفال :

تقوم الرعاية الطبية ورعاية المستشفى بمقتضى خطة التأمين الصحى بأونتاريو مجانا • ويوجد فى اونتاريو مستشفيان موجهين فقط لرعاية الاطفال من الطفولة حتى سن ١٦ عاما من العمر • فمستشفى الاطفال المرضى فى تورنتو مكرس لرعاية الاطفال فى اونتاريو ، وفى كندا ، وله القدرة على خدمة المرضى على اساس مرضى داخليين ومرضى خارجيين • وبه ٧٠٥ سرير لامراض الاطفال مجهزة بالمختصين تضم ٢٤ سريرا للامراض النفسية • وقد افتتح مستشفى الاطفال شرقى اونتاريو فى اوتاوا عام ١٩٧٨ بسعة ٢٧٢ سريرا لخدمة الاقاليم الشرقية والشمالية للمقاطعة • وعلاوة على ذلك ، يقدم مركز الاطفال الكسيحيين فى تورنتو ١٠٦ أسرة تأهيل خاص بينما يقدم مستشفى اطفال بلورفيو ٨٧ سرير رعاية مزمنة وتجرى التقييمات الصحية قبل المدرسة على كل طفل فى المقاطعة قبل دخول المدرسة • وتتضمن التقييمات تاريخا صحيحا مفصلا ، واختبار سمع وبصر ، وتقييما تطوريا ، وتعطيما ومشورة • وبالاضافة الى ماسبق ، تتضمن خدمات المدرسة الصحية رصدا مستمرا لانحناءات العمود الفقرى ، وتربية صحية وبرنامج احالة • وتقدم مستشفيات اونتاريو برامج تنشيط للاطفال الذين يتقرر ان لديهم تأخرات بدنية او علامات تخلف •

وقد جرى تناول التدابير الاخرى للنمو الصحى للاطفال فى المادة (١٠) •

(٣) تدابير متخذة لحماية وتحسين كافة جوانب صحة البيئة والصحة الصناعية ، ولمنع تلوث الهواء ، والارض والماء ، وللتغلب على التأثيرات المعاكسة على النمو العمرانى والتصنيع ، الخ •

قانون حماية البيئة : يحظر تخزين او التخلص فى وسط طبيعى من اى مادة تسبب التلوث يمكن ان تضير استخدام الوسط الطبيعى ، او يمكن ان تلحق الاذى او الدمار بالممتلكات او بالحياة ، او يمكن ان تسبب اذى او ازعاجا لشخص ما ، ويمكن ان تؤثر عكسيا على صحة شخص

ما • كذلك يتيح القانون اصدار اوامر سيطرة قابلة للتطبيق قانونا يمكن ، فى اعقاب تقرير او تحقيق من جانب مفتش ، استخدامها لمطالبة صناعة بتخفيض مستوى المواد الملوثة التى تتخلص منها •

قانون اونتاريو لموارد المياه : يمنح وزير البيئة سلطات واسعة للاشراف على وفحص كل المياه السطحية والجوفية فى اونتاريوولتحديد مدى وأسباب تلوث المياه •

ويحظر القانون تصريف مواد فى مياه المقاطعة يمكن ان تضير هذه المياه ويفرض غرامات مناسبة تصل الى ١٠ آلاف دولار اثر ادانة عاجلة • ويمكن للوزيركذلك ، بناء على طلبه الى المحكمة العليا ، ان يحصل على امر قضائى بحظر التصريف فى الحالات التى يمكن ان يقع فيها ضرر • ويمكن مطالبة صناعة بالامر بان تجرى تحقيقات وتقدم تقارير الى الوزارة وان تقيم او تنشئ مرافق لجمع ، ونقل ، ومعالجة او التخلص من المجارى •

قانون التقييم البيئى : يتيح تقييما للتأثيرات المحتملة على البيئة لاقتراح ما ولبدائله • وتعرف البيئة فى القانون بأنها مايلى :

الهواء ، والارض ، والمياه
النبات والحياة الحيوانية ، بما فى ذلك الانسان
الظروف الاجتماعية ، والاقتصادية ، والثقافية التى تؤثر على حياة الانسان او المجتمع •

اى مبنى ، او هيكل ، او آلة او غيرها من الادوات او الاشياء من صنع الانسان •
اى ذبذبة او اشعاع ، صلب ، او سائل ، او غازى ، او ذى رائحة ، او حرارة ، او صوت ينتج مباشرة من نشاطات الانسان •
اى جزء او توليفة مما سبق والعلاقات المتبادلة بين اى اثنين او اكثر منها •

وبينما يجب اعداد التقييمات البيئية لكل الاعمال العامة ، بما فى ذلك فى الوقت الحالى مشروعات حكومة المقاطعة وسلطات حماية البيئة (الا اذا اعفيت) فى القطاع الخاص ، فانه لايخضع لمواد القانون سوى تلك الاعمال المحددة نوعيا او فئويا ومنصوص عليها فى اللوائح •

قانون التخطيط : يمكن المجالس البلدية من اصدار قوانين فرعية تنظيم استخدام الارض • وتلك القوانين الفرعية تنظم تقسيم ، والتجديد الحضرى ، وانشاء ، واصلاح وهدم المبانى ، واجهزة التدفئة واصلاح الافنية الامامية •

قانون الصحة والامان المهنيين ، لعام ١٩٧٨ ، يحمى بيئة العمل • ويجرى تناول هذا التشريع فى التقرير المقدم فى المواد من ٦ الى ٩ (E/1978/8/ Add . 32 ص ٢٣٣ — ٢٣٤) •

(٤) الخطط الشاملة والتدابير المحددة ، بما فى ذلك برامج التطعيم ، لمنع ومعالجة والسيطرة على الامراض الوبائية ، والمتوطنة ، والمهنية وغيرها من الامراض والحوادث فى المناطق الريفية والحضرية .

تدير وزارة صحة اونتاريو برنامجا للسيطرة على الامراض المعدية له الاهداف الرئيسية التالية :

(أ) رصد أنماط وتواتر الامراض المعدية فى اونتاريو ؛
(ب) وضع تدابير محددة لمقاومة اية زيادة فى تواتر هذه الامراض ؛
(ج) تقديم التطعيم الذى يمكن ان يمنع الامراض .

وتقدم الوزارة تطعيما ، للامراض التى يمكن منعها بالتطعيم مجانا للاطباء الذين يمارسون المهنة فى عياداتهم ولوكان الصحة الرسمية المحلية . وكانت معدلات التحصين المقبول للاطفال الذين يدخلون المدارس فى سبتمبر ١٩٧٨ : للدفتيريا ، والسعال الديكى ، والتيتانوس وشلل الاطفال ، ٨٠ بالمائة ، والحصبة ٧٨ بالمائة ، والحصبة الالمانية ٧٦ بالمائة . وفى الحقيقة تحقق بعض وحداتنا الصحية معدلات تحصين مقبول تفوق ٩٠ بالمائة للاطفال الذين يدخلون المدارس .

وتدير وزارة الصحة ٢٧ عيادة صدر تعمل بوقت كامل عبر اونتاريو بالنسبة لمعالجة ، والسيطرة على ، ومنع السل . (وتدير هذه العيادات الـ ٢٧ بدورها عيادات فى ١٢٦ موقع اضافى على اساس نصف وقت) . كذلك تمول وزارة الصحة عيادات العلاج الخاص للامراض الجنسية فى ٣٥ موقعا فى اونتاريو .

قانون الصحة العامة : يحدد الاجراءات المتعلقة بالامراض المعوية ، والحجر الصحى ، والتحصين وتوزيع ، والتفتيش على ، واعداد التطعيمات . ويتيح التشريع لمفتشى الصحة العامة ، دخول وتفتيش المبانى للتأكد من الشروط الصحية المناسبة او للتحقق من اسباب الامراض المعدية . ويمكن مطالبة من يشتبه فى انهم حاملى المرض بالتقدم الى فحص ونقلهم الى مستشفى .

قانون الصحة والامان المهنيين . لعام ١٩٧٨ . جرى تناوله فى التقرير المقدم فى المواد من ٦ الى ٩ (E/1978/ ADD . 32 ص ٢٣٣ — ٢٣٤) .

(٥) الخطط الشاملة والتدابير المحددة التى تضمن لكل المجموعات العمرية ولكل فئات السكان ، بما فى ذلك المناطق الريفية بنوع خاص ، خدمات صحية مناسبة بما فى ذلك العناية الطبية المناسبة فى حالة المرض او الحوادث .

قانون اونتاريو للتأمين الصحى . يقدم تأمينا صحيا شاملا لكل المقيمين فى المقاطعة بمقتضى خطة التأمين الصحى بأونتاريو .

والمبادىء التى تقوم عليها خطة اونتاريو للتأمين الصحى مدرجة فيما يلى :

١ — القابلية للانتقال : تدفع خطة اونتاريو للتأمين الصحى تكاليف خدمة المستشفى والخدمة الطبية التأمينية فى اى مكان فى العالم . وتدفع الخطة ١٠٠ بالمائة من مصاريف العلاج الطارئ بالمستشفى ، وتدفع علاج الاطباء بالرسوم السارية فى اونتاريو .

٢ — الوصول المعقول .

٣ — التغطية للجميع : فرضيا فان ١٠٠ بالمائة من المقيمين فى اونتاريو مسجلون فى خطة اونتاريو للتأمين الصحى . ولتشجيع تسجيل الجميع ، تتاح للمتقدمين خدمة تشجيعية جزئية او كلية . وعلاوة على ذلك ، فانه اذا طلب شخص لم يجدد اشتراكه الرعاية الطبية ، تقدم له الخدمة رغم ذلك ، ويمكن اعادة سريان الاشتراك من جديد بدفع اقساط ثلاثة اشهر بأثر رجعى .

٤ — التغطية الشاملة : علاوة على خدمات الاطباء وخدمات المستشفى ، تغطى خطة اونتاريو للتأمين الصحى خدمات الاسعاف ، والرعاية الطبية المتصلة فى دور التمريض ، والرعاية المنزلية بمقتضى برنامج اونتاريو للرعاية المنزلة ، والخدمات التى يقدمها اخصائيو تقويم العمود الفقرى وقياس قوة الابصار ، وعلاج الاقدام ، وتقويم العظام .

٥ — الادارة العامة : تدار الخطة مباشرة من جانب وزارة صحة اونتاريو .

٦ — التعويض المعقول (للممارسين الطبيين) : يتلقى الاطباء اجورهم اساسا على اساس اجر — مقابل — خدمة . ويتم التفاوض حول جدول الاجور بصورة دورية من قبل وزارة الصحة وجمعية اونتاريو الطبية من أجل الحفاظ على مستوى معقول من التعويض .

(ب) الشروط والقواعد الموحدة : اقساط التأمين الصحى متساوية بالنسبة لكل المقيمين فى المقاطعة بصرف النظر عن العمر ، او الجنس ، او الحالة الصحية ، باستثناء المساعدة التشجيعية المقدمة للمتقدمين . ولا يدفع الاشخاص الذين تجاوزوا سن ٦٥ عاما اية اقساط ، وتتاح مساعدة اقساط لمن يعانون من صعوبات مالية . كل الاشخاص يدفعون نفس القسط بصرف النظر عن حالتهم الصحية . ورغم ان الاقساط تحصل من الافراد فان وجود اسهامات كبيرة لاصحاب الاعمال لصالح المستخدمين تصل الى ٧٠ فى المائة من مجمل الاقساط .

المجالس الصحية للمناطق : ابتداء من عام ١٩٧٤ ، اقيمت المجالس الصحية للمناطق فى ٢١ بلدة فى اونتاريو . وقد اقيمت لتقدم الوزارة النصح بشان شؤون التخطيط الصحى لمناطقهم . ومسؤولياتهم الاولية هى تحديد الاتياحات المحلية ، ووضع الاولويات والتخطيط لبرنامج شامل للمنطقة . والمجالس اجهزة تطوعية .

الرعاية المتصلة :

ادخلت معونات الرعاية المتصلة عام ١٩٧٢ باعتبارها معونات تأمينية بمقتضى خطة اونتاريو للتأمين الصحى . وهذه المعونات متاحة للاشخاص المقيمين فى دور التمريض او دور المسنين والمحتاجين الى ساعة او ساعة ونصف من التمريض والرعاية الشخصية على الاقل كل يوم .

وابتداء من نوفمبر ١٩٧٩ ، أصبح ساريا دفع ٢٨ دولارا يوميا لخدمات الرعاية المتصلة نصيب الحكومة منها ١٧٫٧٠ دولارا ونصيب المقيم ١٠٫٣٠ دولارا .

خدمات الرعاية المنزلية :

لدى وزارة برنامج رعاية منزلية فعال يتيح شكلا من الرعاية سهل البلوغ وأقل تكلفة بالنسبة لظروف المرضى على اساس يشمل كل المقاطعة . وهدفه هو تقديم بديل لرعاية المستشفى الشديدة و لتقليل مدة الاقامة بتوفير خدمات مناسبة ومماثلة حيثما لزم الامر للمرضى فى مكان اقامتهم . وعلاوة على ذلك ، يقدم برنامج الرعاية المنزلية للمرضى المزمنين خدمة علاج شاملة للمرضى المزمنين فى مكان اقامتهم ويستهدف منع او تأخير نقلهم الى مستويات رعاية مكثفة (الاحتجاز فى احدى المرضى) .

وتتضمن الخدمات التخصصية والمعاونة :

التمريض	معدات غرفة الكشف
العلاج الطبيعى	علاج الجهاز التنفسى
العلاج المهنى	خدمة المعالج المنزلى
الخدمات الاجتماعية	التشخيص والمعمل
التغذية /النظام الغذائى .	العقاقير
الاستشارة	الملابس
العلاج بفتح البطن	النقل الطبى
علاج عيوب الكلام	الوجبات المتنقلة

برامج الصحة العقلية المحلية :

لمواجهة احتياجات المرضى النفسيين محليا ، وسعت وزارة الصحة بصورة كبيرة تقديم الخدمات الصحية المحلية . وتقدم هذه الخدمات علاجا نفسيا خارجيا فى المستشفيات العامة والعيادات المحلية ومدى واسع من الخدمات المعاونة بما فى ذلك التكيف فى مقار ، والتكيف المراقب فى الحياة ، والمنازل الوسيطة ، والرعاية النهارية ، والتوجيه المهنى والتأهيلى والبرامج الوقائية .

برنامج معونة العقاقير :

ادخل برنامج معونة العقاقير عام ١٩٧٤ ، وبمقتضى هذا البرنامج ، فان من تجاوزوا سن ٦٥ ، ومن يتلقون مساعدة اجتماعية ، مؤهلون لتلقى عقاقير مجانية .

خدمات الصحة العامة :

يستفيد المقيمون فى اونتاريو من خدمات ٤٤ مجلسا صحيا .

وقد جرى تركيز متزايد على التنشيط والوقاية الصحيين من خلال خدمات الصحة العامة . وتتضمن الخدمات المقدمة من خلال المجالس الصحية خدمات تمريض الصحة العامة مثل الزيارات المنزلية ، والتربية الصحية للامهات قبل الوضع وبعد الوضع ، والتحصين والتقييم قبل سن المدرسة ، وتفتيش الصحة العامة على مجموعة من المنشئات مثل منافذ الغذاء ، وأحواض

السباحة ، والمؤسسات ، والخدمات الوقائية للاطفال من طبية وخدمات أسنان ، وخدمات التغذية التعليمية للمدارس والمجموعات المحلية .

خدمات الاسعاف :

تقدم اونتاريو ١٩٣ وحدة خدمات اسعاف عبر المقاطعة ورغم ان الكتلة الرئيسية تقدم من خلال الاسعار الارضى ، فان خدمات اخرى تقدم حيثما يكون ذلك ملائما ، مثل :

النقل الجوى للمسافات التى تتجاوز ٢٨٠ كم .
خدمة الهليكوبتر او الزوارق فى اقصى الشمال فى اوقات السنه التى لايجدى فيها النقل البرى .
النقل بعربات الاسعاف خارج المقاطعة لمرضى اونتاريو .
خدمة الاسعاف بطائرات الهليكوبتر المجهزة خصيصا للجرحى فى حالة حرجة او للمرضى فى منطقة تورنتو الكبرى .
ويتم ضمان التنسيق بين عمل الخدمات المختلفة من خلال مراكز اتصالات مركزية تتلقى وتوجه كل المكالمات او سيارات الاسعاف .

برنامج المناطق القليلة الخدمات:

لدى اونتاريو برنامج للمناطق قليلة الخدمات يتناول بصورة نوعية الخدمات الطبية فى المناطق النائية جدا . وبرنامج المناطق قليلة الخدمات هو برنامج حوافز مالية يستهدف جذب ممارسى الاسرة ، واطباء الاسنان ، وبعض الاخصائيين للممارسة فى تلك المناطق من المقاطعة التى تفتقر بصورة ملحة الى هذه الخدمات ويمكن للطبيب الذى يمارس مهنته فى منطقة معينة على انها منطقة قليلة الخدمات ان يتقدم لوزارة الصحة بطلب عقد بحد أدنى مضمون لصافى الدخل المهنى او بمنحه حافز على ضريبة الدخل .

(٦) الملامح الاساسية للاتفاقات الحالية لتقديم الرعاية الطبية وطرق تمويلها

خطة اونتاريو للتأمين الصحى :

فى أول يناير / كانون ثان ١٩٥٩ ، ادخلت حكومة اونتاريو ، بالاشتراك مع حكومة كندا ، خطة تأمين شاملة مدفوعة سلفا فى المستشفيات . وبعد ذلك بستة اعوام انشات المقاطعة خطة تأمين طبى اختيارى لتغطى الـ ٢٥ ٪ من السكان الذين لايشملهم التأمين من خلال الخطط الخاصة . وقد تم استبدال هذا النظام المختلط من التأمين العام والخاص بعدها بخطة رعاية طبية عامة شاملة فى اكتوبر / تشرين اول ١٩٦٩ . وفى ابريل / نيسان ١٩٧٢ ، تم دمج نظام تأمين المستشفيات ونظام الرعاية الطبية فى خطة تأمين صحى شاملة ، هى خطة اونتاريو للتأمين الصحى . ووفق الخطة ، لابد من دفع قسط اساسى من جانب أى شخص يتقدم بنفسه وباسرته لتغطى الحكومة النفقات الطبية ، ونفقات المستشفى وغيرها من النفقات الصحية .

والمساعدة فى الاقساط متاحة لاولئك الذين لايمكنهم دفع الاقساط • ورغم ان الاقساط تحصل من الافراد ، فان وجود مساهمة كبيرة من جانب أصحاب الاعمال لصالح المستخدمين تعنى اقتسام تمويل الاقساط بين الافراد ، وقطاع الهيئات ، والحكومة • وتشير اخر التقديرات الى ان اصحاب الاعمال يدفعون ٧٠ ٪ من اجمالى الاقساط • وتستخدم حكومة اونتاريو الاقساط لتمويل تكاليف الرعاية الصحية • والفرق بين تكاليف الخدمات الصحية التأمينية والاقساط يدفع من عائدات المقاطعة العامة • وينظم التشريع الفيدرالى المساهمات الفيدرالية فى تمويل خدمات الرعاية الصحية • ويتم ايداع المساهمة الفيدرالية فى العائدات العامة لمقاطعة اونتاريو •

خطة اونتاريو للتأمين الصحى

(بالدولار الكندى)

تاريخ الاقساط	معدلات القسط الشهرى		
	فردى	للزوجين	للاسره
١٩٥٩ ـ ١٩٦٤			
الاحتجاز بالمستشفى	٢ر١٠	٤ر٢٠	٤ر٢٠
الخدمات الطبية	—	—	—
٦٤ـ ١٩٦٨			
الاحتجاز بالمستشفى	٣ر٢٥	٦ر٥٠	٦ر٥٠
الخدمات الطبية ،بأجر كامل	٥ر٠٠	١٠ر٠٠	١٢ر٥٠
مساعدة جزئية -	٢ر٥٠	ـ ر٥	ـ ر٥
مساعدة كلية .	—	—	—
٦٨ـ ١٩٧٢ (نيسان / ابريل)			
الاحتجاز بالمستشفى	٥ر٥٠	ـ ر١١	ـ ر١١
الخدمات الطبية بأجر كامل	٥ر٩٠	١١ر٨٠	١٤ر٧٥
مساعدة جزئية ،	٢ر٩٥	٥ر٩٠	٥ر٩٠
مساعدة كلية .	—	—	—
١٩٧٢ ـ ١٩٧٦ (آب / اغسطس)			
الاحتجاز بالمستشفى	ـ ر١١	ـ ر٢٢	ـ ر٢٢
الخدمات الطبية بأجر كامل	٥ر٥٠	ـ ر١١	ـ ر١١
مساعدة جزئية -	—	—	—
مساعدة كلية -			

تاريخ الاقساط	معدلات القسط الشهري		
	فردي	للزوجين	للاسرة
اغسطس / آب ١٩٧٦ـ نيسان / ابريل ١٩٧٨			
أجر كامل	ـر١٦		ـر٣٢
مساعدة جزئية	ـر٨		ـر١٦
ابريل / نيسان ١٩٧٨			
مساعدة ٢٥ %	ـر١٢		ـر٢٤
مساعدة ٥٠ %	ـر٨		ـر١٦
مساعدة ٧٥ %	ـر٤		ـر ٨
آب / اغسطس ١٩٧٨			
اجر كامل	ـر١٩		ـر٣٨
مساعدة ٢٥ %	١٤ر٢٥		٢٨ر٥٠
مساعدة ٥٠ %	٩ر٥٠		ـر١٩
مساعدة ٧٥ %	٤ر٧٥		٩ر٥٠
تشرين اول / اكتوبر ١٩٧٩ـ			
اجر كامل	ـر٢٠		ـر٤٠
مساعدة ٢٥ %	ـر١٥		ـر٣٠
مساعدة ٥٠%	ـر١٠		ـر٢٠
مساعدة ٧٥ %	ـر٥		ـر١٠

خطة اونتاريو للتأمين الصحي

عدد المقيمين ضمن فئات الاقساط المدعومة :

(١٩٧٩ ـ ١٩٨٠)

برامج المساعدة لغير المجموعات	الشهادات			
	فردية	للاسرة (أ)	المجموع	المتوسط
١ـ فوق سن ٦٥	٤٧٩١٦٢	٣١٦٢٧٩	٧٩٥٤٤١	١ ١١١ر٧
٢ـ مساعدة قسط كاملة	١٤٧٢٠٥	٦٠٧٢١	٢٠٧٩٢٦	ـر٣٤٠
٣ـ مساعدة قسط ٥٠%	٥٤١	٢٨٦	٨٢٧	١ر٤
٤ـ مساعدة قسط ٧٥%	٨٥٦	١٠٥٩	١٩١٥	٤ر٢
٥ـ مساعدة قسط ٢٥ %	٢٧٨	١٦٨	٤٤٦	٠ر٨
٦ـ مساعدة مؤقتة	١٨١٩٦	١٠١٧٨	٢٨٣٧٤	٥٠ر٥
٧ـ رفاهية بلدية	٤٦٣٤٤	٤٤٩٥٤	٨٠٢٩٨	١٥٤ر٢
المجموع الفرعي	٦٩٢٥٨٢	٤٢٢٦٤٥	١١١٥٢٢٧	١٦٦٢ر٨

المصدر : احصاءات ممارسي الرعاية ٧٩ـ ١٩٨٠ (قبل المراجعة)

(أ) تغطي مشتركين أو اكثر

(ب) متضمنه تحت " رفاهية المقاطعة " (٨)

برنامج المساعدة للمجموعات

٨- رفاهية المقاطعة	٨٢٣٦٥	٧٧٦٦٥	١٦٠٠٣٠	٣٢٩ر
٩- الهنود (اتحادى) (ب)				
١٠- ادارة شئون المحاربين القدامى .	١٠٣٤٥	٨٩١٦	١٩٢٦١	٣٨ر٧
١١- مدارس التدريب (ب)				
١٢- مؤسسات الشباب (ب)				
١٣- جمعيات مساعدة الاطفال (ب)				
١٤- الاوصياء العموميون (ب)				
المجموع الفرعى	٩٢٧١٠	٨٦٥٨١	١٧٩٢٩١	٣٦٧ر٧
مجموع متلقى المساعدة	٧٨٥٢٩٢	٥٠٩٢٢٦	١٢٩٤٥١٨	٢٠٣٠ر٥

الاقساط (بالدولار الكندى)

للشخص الواحد	٢٠/ شهريا	٢٤٠/ سنويا
للاسرة	٤٠/ شهريا	٤٨٠/ سنويا

دعم الاقساط (بالدولار الكندى)

	الدخل الخاضع للضريبة	القسط
للشخص الواحد	صفر - ٢٥٠٠	لايوجد
	٢٥٠٠ - ٣٠٠٠	٢٥٪
	٣٠٠٠ - ٣٥٠٠	٥٠٪
	٣٥٠٠ - ٤٠٠٠	٧٥٪
للاسرة	صفر - ٣٠٠٠	لايوجد
	٣٠٠٠ - ٤٠٠٠	٢٥٪
	٤٠٠٠ - ٤٥٠٠	٥٠٪
	٤٥٠٠ - ٥٠٠٠	٧٥٪

جيم- بيانات احصائية وبيانات اخرى متاحة بشأن اعمال الحق في الصحة ، ولاسيما ، احصاءات عن وفيات الاطفال ، وعدد الاطباء لكل مواطن ، وعدد المستشفيات والاسرة بها ، الخ .

توزيع الاسرة في مستشفيات اونتاريو :

	عدد المستشفيات	مجموع الاسرة العاملة (أ) المجهزة بالعاملين	طبي جراحي	توليد	أطفال
١- كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦	٢٣٥	٤٧٢٨٦	٢٧٤٦٨	٣٥٣٨	٤٦١٩
٢- ٣١ آذار/ مارس ١٩٧٨	٢٣٥	٤٨٢٨٣	٢٨٠٧٩	٣٤٦٨	٤٤٨٢
٣- ٣١ آذار/ مارس ١٩٧٩	٢٣٣	٤٧٩٢٢	٢٧٤٩٧	٣٤١٧	٤٣٤٠

	امراض نفسية	ادمان الكحول والمخدرات	مجموع فرعي	تأهيل عام	تأهيل خاص	مزمن
٠١	١٩٩٥	١٢٥	٣٧٧٤٥	٩٦٦	٤٢١	٨١٥٤
٠٢	٢٠٧٥	١٢٩	٣٨٢٣٣	١٠٠٩	٥٢٨	٨٥١٣
٠٣	٢١٧٩	١١٢	٣٧٥٤٥	١٠٢٦	٥١٥	٨٨٣٦

(أ) اسرة مجهزة بالعاملين : عدد الاسرة العاملة فعلا فى وقت معين

معدلات الاشغال فى مستشفيات اونتاريو :

(نسب مئوية)

	فعال	تأهيل عام	تأهيل خاص	مزمن	المجموع
٣١ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٦	٨١ر٦	٨٨ر٦	٧٦ر١	ـ٩٢ر	٨٣ر٥
٣١ آذار / مارس ١٩٧٨	٨١ر٣	٨٦ر٤	٧٠ر٩	ـ٩٢ر	٨٣ر١
٣١ آذار/ مارس ١٩٧٩	ـ٨١ر	٨٢ر٢	ـ٨٥ر	٩٣ر٦	٨٣ر٤

المعروض من الأطباء ، اونتاريو

١٩٧٠ ـ ١٩٨٠

السنة	المجموع الكلى عند نهاية السنه (السجل العادى والخاص لاطباء الامتياز	تعداد السكان ٣١ ديسمبر/كانون الاول ـ (بالالف)	النسبة
١٩٧٠	١١٣٢٧	٧٦٧٩	٦٧٨/١
١٩٧١	١٢١٨٨	٧٧٦٩	٦٣٧/١
١٩٧٢	١٢٨٣٦	٧٨٧٠	٦١٣/١
١٩٧٣	١٣٣٤١	٧٩٩٦	٥٩٩/١
١٩٧٤	١٣٨٨٥	٨١٢٥	٥٨٥/١
١٩٧٥	١٤٥٢٣	٨٢٢٩	٥٦٧/١
١٩٧٦	١٤٦٤٣	٨٣١٩	٥٦٨/١
١٩٧٧	١٤٩٢٧	٨٤١٣	٥٦٧ /١
١٩٧٨	١٥٠٦٠	٨٥٠٨	٥٦٥/١
لتوقع			
١٩٧٩	١٥٢٩٨	٨٦٠٠	٥٦٤/١
١٩٨٠	١٥٤٥٢	٨٦٩٣	٥٦٣/١

الانفاق المقارن لخدمات الصحة المؤمنة

١٩٧٤/١٩٧٥ - ١٩٧٨/١٩٧٩

انفاق حسب البرامج الرئيسية (بملايين الدولارات الكندية)

	مستشفى	طبي	اسعاف	رعاية متصلة	رعاية منزلية	المجموع	التكلفة للفرد
١٩٧٤/٧٥	١٣٧٢	٦٥٠	٢٣	٦٣	١٠	٢١١٨	٢٦١ (أ)
١٩٧٥/٧٦	١٦٠١	٧٤٢	٣٤	٨٧	١٣	٢٤٧٧	٣٠١
١٩٧٦/٧٧	١٨٨٤	٨٠٠	٣٥	١٠٢	١٧	٢٨٣٨	٣٤٠
١٩٧٧/٧٨	١٩٨٩	٨٩٨	٣٧	١٢٠	٢١	٣٠٦٥	٣٦٣
١٩٧٨/٧٩	٢٠٥٤	١٠٢٣	٣٩	١٣٢	٢٦	٣٢٧٤	٣٩٠ (ب)

(أ) على اساس ارقام تعداد ١٩٧١

(ب) على اساس ارقام تعداد ١٩٧٦

معدلات الوفيات في اونتاريو ، ١٩٥٠ - ١٩٧٧

(يعبر عن المعدلات كوفيات لكل ١٠٠٠٠ من السكان ، باستثناء وفيات الاطفال الرضع والوفيات اثناء الوضع التي تحسب لكل ١٠٠٠ من المواليد الاحياء ولكل ١٠٠٠ من اجمالي المواليد على الترتيب)

السنة	لكل الاسباب	امراض القلب	السرطان	امراض الغدد المخية	حوادث	وفيات الاطفال الرضع	الوفيات اثناء الوضع
١٩٥٠	٩٧٤	٣٥٦	١٤٠	١٢٤	٥٩	٣٤٫٥	٣٥٫٧
١٩٥٥	٨٦٣	٣٣٠	١٣٧	١١٥	٥٧	٢٦٫-	٢٩٫٩
١٩٦٠	٨٤٣	٣٢٦	١٣٨	١٠٤	٥٢	٢٣٫٥	٢٦٫٨
١٩٦٥	٨٠١	٣١٤	١٣٧	٩٠	٥٣	٢٠٫٥	٢٥٫-
١٩٧٠	٧٤٣	٢٨١	١٤٣	٧٦	٤٨	١٦٫٩	٢٠٫٩
١٩٧٥	٧٤٢	٢٧١	١٥١	٧٥	٤٨	١٢٫٨	١٥٫١
١٩٧٦	٧٣٤	٢٧١	١٥٣	٧٣	٤٣	١٢٫٣	١٥٫٢
١٩٧٧	٧٢٥	٢٧٠	١٥٧	٦٩	٣٩	١١٫٢	١٣٫٤

أسرة وتسهيلات الرعاية المتصلة ، اوتتاريو ١٩٧٥/١٩٧٦ـ ١٩٧٨ / ١٩٧٩

	١٩٧٥/١٩٧٦	١٩٧٦/١٩٧٧	١٩٧٧/١٩٧٨	١٩٧٨/١٩٧٩
اسرة مرخصة بدار التمريض	٢٥٩٦٥	٢٧٣٠٨	٢٧٨٤٧	٢٨٠٧٩
دور تمريض	٣٨٧	٣٧٨	٣٦٧	٣٦٣
مدفوعات وزارة الصحة (بملايين الدولارات)	٨٧	١٠٢	١٢٠	١٣٢
اسرة رعاية متصلة في دور المسنين	١٢٧٤٣	١٢٧٨٨	١٢٧٩٤	١٣٠٨١

٨ - كوبيـــــك *

طبقا للفقرتين جيم وهـاء من المبادئ التوجيهيـة التى أصدرهـا الأمـين العـام (Reh. No.6/50 221 / 912) يحـال القـارئ الى الوثائق التالية التى توضـح معلومات اضافيـة مفيدة معينة . وبالنسبة للمقدمة ، أنظر "تقرير كندا حول تنفيذ أحكـام العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، آذار/ مارس ١٩٧٩ (CCPR/C/I/ Add .43)

بالنسبة لصلب التقرير ، أنظر : "تقرير كندا حول المواد ٦ الى ٩ من العهـد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (E/1978/8/Add. 32)

المادة ١٠: حماية الأسرة والأمهات والأطفال

الف - حمايـة الاسـرة

(١) قوانين وأنظمـة أساسيـة

يحال القارئ الى التقرير المتعلق بالمواد ٦ الى ٩ (E 1978/8/ Add. 32) وكذلك الـى :

مشروع قانون ٧٧ المعنى برعاية الطفل اثناء النهار (اعتمد)

مشروع قانون ٨٩ الخاص بتشريع قانون مدنى جديد واصلاح قانون الأسرة (اعتمد)

قانون التامين على العربات ، النظم الأساسية المنقحة لكوبيك ، ج . الف - ٢٥

قانون تعويض العمال ، النظم الاساسية المنقحة لكوبيك ، ج . الف - ٣

قانون الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية ، النظم الأساسية المنقحة لكوبيك ، ج . قاف - ٥

قانون مخصصات الأسرة ، النظم الأساسية المنقحة لكوبيك جيم 6 الف - ١٧

قانون الاعانة الاجتماعية ، النظم الأساسية المنقحة لكوبيك ج . ألف - ١٦

قانون مشروع معاش التقاعد فى كوبيك ، النظم الاساسية المنقحة لكوبيك ج . صاد - ٩

(٢) حق الرجال والنساء فى الزواج بموافقتهم الكاملة والحرة وتكوين اسرة ، أنظـر الوثيقـة (CCPR /C/I/Add. 43)

---

* تقرير لجنة حقوق الانسان فى كوبيك بالتعاون مع حكومة كوبيك ومن اجلها ، آب / اغسطس ١٩٨٠ .

لقد عرض على الجمعية الوطنية فى اوائل عام ١٩٨٠ مشروع تعديل القانون المدنى ، مشروع قانون ٨٩ لاصلاح قانون الاسرة، ويتضمن الفصل ١ الخاص بالشروط المطلوب توفرها لاتمام عقد زواج ، مايلى :

" ٤٠٠ " يتطلب الزواج موافقة حرة وواعية من قبل الشخصين الراغبين فى الزواج

" ٤٠١ " الموافقة على الزواج هو تعبير عن اتفاق بين رجل وامرأة على أن يتخذ كل منهما الاخر كزوج وزوجة .

" ٤٠٢ " لايجوز لأحد أن يبرم عقد زواج قبل بلوغه سن الثامنة عشر .

" ٤٠٣ " يجوز للمحكمة منح اذن بالزواج اذا لم يقل عمر الراغب فى الزواج عن ستة عشر عاما .

" يتعين استدعاء الشخص الذى له سلطة أبوية ، الوصى اذا كان للقاصر وصيا واى شخص تكون له وصاية على القاصر للادلاء بآرائه .

" يجوز للقاصر بمفرده أن يطلب الاعفاء من شرط السن

" ٤٠٤ لايجوز اتمام عقد زواج جديد قبل الغاء أو انهاء الزواج السابق

" ٤٠٥ لايجوز لاى شخص أن يبرم عقد زواج مع اى من اسلافه أو أحفاده أو مع اخيه او أخته أو مع أى من أبنائهم من الدرجة الأولى

تتضمن البنود التالية العقوبة التى تفرض فيما يتعلق بحق الموافقة الحرة :

" ٤٢٣ يجوز فى أى وقت بناء على طلب يتقدم به أى شخص يعنيه الأمر اعلان بطلان عقد زواج شخص متزوج أو شخص يقل عمره عن ستة عشر عاما أو اذا تم الزواج على الرغم من وجود عائق بسبب صلة القرابة .

" ٤٢٥ يجوز اعلان بطلان زواج شخص ناقص الأهلية بناء على طلب الوصى عليه أو أى من الزوجين .

" ٤٢٦ لايجوز اعلان بطلان زواج شخص تم زواجه بدون موافقته الحرة أو جرى تضليله بخطأ معين الا بناء على طلب ذلك الشخص .

" ٤٢٧ لايجوز التعرض لزواج استمر بين زوجين لمدة عام من وقت استعادة الأهلية أو من وقت حصول أحد الزوجين على حريته الكاملة أو أصبح مدركا لخطأه

"٤٢٩ يجوز اعلان بطلان زواج عقده بدون اذن قضائي شخص يتراوح عمره بين ستة عشر وثمانية عشر عاما • بناء على طلب ذلك الشخص أو الاشخاص الذين يتعين استدعائهم للادلاء بآرائهم عندما يطلب الاعفاء من شرط السن •

" لايجوز التعرض لزواج مضى عليه عاما متى كان شرط السن مستوفيا •

ان مشروع القانون هذا ، بالاضافة الى ذكر موضوع الموافقة التي يقدمها أزواج المستقبل كما ورد في المادة ٤٠١ ، يتعارض مع العرف القائل بأن البلوغ يقوم فقط على أساس قدرة بيلوجية على الانجاب •

ان هذا التعديل يجعل من الجائز ايضا التأكيد قانونا على انتفاء على أساس الامر الواقع ضرورة أن يتزوج رجل وامراة بسبب حمل عارض •

(٣) تدابير تسهيل تكوين أسرة

لايوجد

(٤) صون الاسرة ودعمها وحمايتها

١ ـ مخصصات الأسرة

ان القصد من مخصصات الاسرة هو منح الام أو الاب لأي ابن غير متزوج يقل عمره عن ١٨ عاما مخصصات تتباين قيمتها حسب عمر الابن ووضعه في الاسرة •

تدفع المخصصات شهريا • ولكي يؤخذ في الاعتبار الزيادات في تكاليف المعيشة ، تتم مراجعة المخصصات سنويا طبقا لجدول المعاشات مثلها مثل المزايا التي تقدم بموجب مشروع المعاشات في كوبيك • وهكذا زادت المخصصات التي دفعتها كوبيك في كانون الثاني / يناير ١٩٧٩ بنسبة ٩ في المائة •

تمارس كوبيك أيضا حق الاختيار الممنوح للاقاليم بموجب القسم ٣ من قانون مخصصات الاسرة الاتحادي لعام ١٩٧٣ ، فينص القانون على صرف مبالغ غير تلك المخصصة لكل طفل بموجب القانون الاتحادي •

وفي آذار / مارس ١٩٧٩ كانت المخصصات التي دفعتها حكومة كوبيك وحكومة كندا

على النحو التالـى :

	كوبيـــك	كنـدا	الاجمالـى
الطفل الأول	٩٢ر٥ دولار	٠٠ر١٢ دولار	١٧ر٩٢ دولار
الطفل الثانى	٧ر٩٢	٠٠ر١٨	٢٥ر٩٢
الطفل الثالث	٩ر٨٨	٩٥ر٣٦	٤٦ر٨٣
كل طفل بعد الثلاثة	١١ر٨٥	٥٠ر٤٦	٥٧ر٩٠

ينص مشروع القانون ٧٦ الخاص بالاطفال المعوقين على دفع ٦٠ دولار فى الشهر الـى الأبوين اللذين يرعيان فى المنزل أطفالا معوقين بشدة (المعوقون عقليا وأولئك الذين يعانـون من اضطرابات عصبيـة وحسيـة شديدة) ٠ وهذا المبلغ ، الذى يضاف اعتبارا من كانون الثانى / يناير ١٩٨٠ الى مخصصات الاسرة (يتعين على الوالدين تقديم طلب الى هيئة المعاشـات) ، سوف يمكن من تقديم مساعدة ماليـة للوالدين اللذين يتعين عليهما دفع نفقات اضافية ، مثـل الرعاية أثناء النهار والمساعدة لبعض الوقت والعلاج الطبى وما الى ذلك ٠ وسوف يستفيد مـن هذا الاجراء عدد من الاسر يقدر بـ ٠٠٠ر١٦ أسرة ٠ وقد تم تخصيص ميزانية تقـدر بـ ٠٠٠ر٨٥٠ر١١ دولار لهذا الغرض فى عام ١٩٨٠ / ١٩٨١ ٠

وفى عام ١٩٧٨/ ١٩٧٩ شارك ٣٠٧ر٨٢١ر١ طفل موزعين بين ٣٩٨ر٩٥٤ أسـرة فى مخصصات الاسرة التى بلغت ٠٠٠ر٤٤٨ر١٥٨ دولار ٠

٢ ـ مراكز الرعاية أثناء النهار

فى الوقت الراهن تعتبر الرعاية اثناء النهار بشكل متزايد مورداً اضافيا للاسرة فى مهمتهـا لتعليم الاطفال الصغار وتنشئتهم .وبد لا من أن تكون خدمات الرعاية اثناء النهار مجرد وسيلـة للاشراف على الاطفال ، فهى تعد امتدادا وتكملة لاهداف الاسرة فى هذا المجال ٠ هذا هـو السبب الذى يجعل نوعيـة الخدمات ذات أهمية عظمى للأبوين وللحكومة ، نظرا لانها توثـر على سلامة الطفل وتنشئته ٠ وتتمثل أهداف حكومة كوبيـك فى تحسين امكانيات استفادة الاسـر المحدودة الدخل من الرعاية اثناء النهار وتدعيم تطوير نظام للرعاية أثناء النهار ورفع مستوى نوعيـة الخدمات فى مراكز الرعاية اثناء النهار القائمة ٠

وينص مشروع القانون ٧٧ الخاص بالرعاية بالطفل اثناء النهار ، المعروض حاليا على الجمعية الوطنية ، على انشاء مكتب لخدمات رعاية الطفل أثناء النهار وجعل خدمات الرعاية أثناء النهار بوجه عام خاضعة لسلطته . وقد طبق بالفعل قانون الخدمات الصحية والاجتماعية (النظم الاساسية المنقحة لكوبيك ج . قاف — ٥) على مراكز الرعاية اليومية . كما طبقت عليها الانظمة المتبعة وفقا لذلك القانون . ويحدد المكتب الحالات التي يتعين فيها الحصول على تصريح والاشخاص الذين يجوز أن يصدر لهم . ولهذا الغرض يسمح المكتب للهيئات البلدية ومجالس ادارات المدارس ومجالس أمناء المدارس بالحصول على تصريح باحد مراكز الرعاية اثناء النهار أو بتصريح بوكالة للرعاية اثناء النهار بالمنزل . وهذا التصريح يتيح لمجالس ادارة المدارس تقديم الرعاية المدرسية اثناء النهار للاطفال الذين يحضرون فصول دراسية ويتلقون خدمات تعليمية فى الحضانة والمراحل الأولية .

وفى الختام ، ينص مشروع القانون على سداد نفقات المنح التى تقدم لمختلف حاملى التصاريح ويؤكد مبدأ مساهمة الوالدين فى نفقات الرعاية اثناء النهار كما ينص على تقديم مساعدة مالية لصالح أطفال معينين .

ان الميزانية الاجمالية المخصصة لخدمات الرعاية أثناء النهار فى عام ١٩٨٠/ ٨١ سوف تصل الى حوالى ٣٢٫٠٠٠٫٠٠٠ دولار ، بزيادة قدرها ١٠٫٠٠٠٫٠٠٠ دولار للسنة الثانية على التوالى .

وتقدر المنح بدولارين فى اليوم الواحد لكل مكان يتم شغله فى مراكز الرعاية اثناء النهار التى لاتقوم على الربح والتى يديرها الوالدان و ٣٧٫٢٠٠ دولار على هيئة منح أولية تقدم لمراكز الرعاية أثناء النهار الجديدة ، و ١٤٫٦٠٠ دولار تستخدم فى العمليات الأولية و ٢٢٫٦٠٠ دولار للمرافق . كما سيتم توفير مبلغ ١٫٢٠٠٫٠٠٠ دولار للرعاية اثناء النهار فى مراكز الاسرة وسيتم دفع مبلغ ١٫٠٠٠٫٠٠٠ دولار الى ادارة التربية كى يستخدم فى انشاء مراكز للرعاية أثناء النهار فى اطار النظام المدرسى وسيوزع على مراكز رعاية الاطفال المعوقين أو الاطفال الذين يحتاجون الى عناية خاصة اثناء النهار مبلغ ٢٫٠٠٠ دولار لكل طفل . كما يقدم مبلغ خاص لمساعدة مراكز الرعاية اثناء النهار فى حالة حدوث طارىء .

وفى ٣١ آذار / مارس ١٩٧٩ بلغ عدد الاماكن المعتمدة المتوفرة فى مراكز الرعايـــة اثناء النهار سواء كانت مراكز تسعى الى الربح وأخرى لاتسعى اليه ١٥٫٣٧٩ مكانا • وهـــذا الرقم يمثل اجمالى عدد مراكز الرعاية البالغ ٣٤٦ مركزا •

(٣) الاعانـــة الاجتماعيـــة

تتولى وزارة الشؤون الاجتماعية مسألة الاعانة الاجتماعية ، وهو اجراء يعتبر الملجأ الاخـــير لمواطنى كويـــك الذين يعانون من سوء الاموال الاقتصادية •

ان الاعانة الاجتماعية حق لكل مواطن فى كويت : فليس بمقدور أحد أن يشعر بأنـــــه فى مأمن من الحظ العاثر •

والهدف من الاعانة الاجتماعية هو تزويد المواطنين المحرومين اقتصاديا بدخل يمكنهـــم من مواجهة احتياجاتهم الاساسيـــة والمساعدة فى أن تسترد الاسر والأفـــراد وضعهم الطبيعى ، كلما امكن ذلك ، عن طريق توفير المعلومات المناسبـــة والاحالة الى موارد المجتمع واقامـــــة روابط مع المنظمات المعنية وعن طريق التعيين واعادة التدريب واعادة دمج العمال فى ســـوق العمـــل •

يحق لأية أسرة أو فرد تفتقر أو يفتقر الى الدخل أو ليس لديها أو لديه دخل كـــــاف لمواجهة احتياجاتها أو احتياجاته ، كما تقر بذلك الاعانة الاجتماعية ، الحصول على فوائـــــد شريطة ألا تتجاوز قيمة ممتلكاتها أو ممتلكاته المبالغ المسموح بها •

توفر الاعانة الاجتماعية الاحتياجات العادية : الاعاشة ، والطعام والملبس والتدفئـــة والكهربـــاء والضرورات المنزليـــة والشخصيـــة •

كما تشمل الاعانة الاجتماعية احتياجات خاصة معينة : الدواء ضمن قائمة الادوية المعتمدة من هيئـــة التأمين الصحى ، والعناية بالاسنان والنظارات الطبية طبقا للرسوم المحـــــددة وأجهزة الجراحـــة الترقيعية والتجبيريـــة التى لاتتكفلها هيئـــة التأمين الصحى ونفقات النقـــل والاقامـــة حتى ٢٥٠ دولار التى يطلبها طبيب أو جراح أسنان • ويدفع مبلغ اضافى قـــــدره

٢٠ دولار فى الشهر فى حالات الحمل أو الرضاعة أو الاصابة بمرض السكر • كما يدفع مبلغ اضافى قدره ١٠٠ دولار فى حالات تحليل نسبة الهيموجلوبين فى الدم ، والتهاب العظام أو الكساح •

يتم التعويض عن الخسائر الناجمة عن كارثة طبيعية أو اندلاع حريق بمبلغ يصل الى ١٫٠٠٠ دولار للفرد و ١٫٠٠٠ دولار للاسرة يضاف اليها ٥٠٠ دولار لكل فرد من أفرادها (بحد أقصى ٤٫٠٠٠ دولار) وقد يدفع مبلغ يصل الى ١٠ فى المائة من الحد الاقصى المسموح به لاتاحة الفرصة للعثور على مسكن جديد •

تغطى الاعانة الاجتماعية مصاريف الجنازات حيث تصل قيمة الاعانة الى ٢٠٠ دولار للطفل حديث الولادة حتى بلوغه العام و ٦٠٠ دولار للطفل من عام حتى خمسة أعوام و ٨٠٠ دولار للطفل من خمسة الى عشرة أعوام و ١٫٠٠٠ دولار اذا زاد عمر المتوفى عن عشرة أعوام •

تسعى الاعانة الاجتماعية عن طريق المعونات الشهرية الى تعويض الفرق بين احتياجات الافراد العادية والخاصة وبين دخلهم •

وهناك دخل معين لايدخل فى الحساب : مخصصات الاسرة من حكومة كوبيك والحكومة الاتحادية والائتمان الضريبى الذى تدفعه الحكومة الاتحادية للطفل المعال والمبالغ التى يتلقاها فرد يعول أسرة من أجل الاشخاص الذين يقوم برعايتهم والدخول التى يحصل عليها طفل معال الى جانب دراساته والقروض والمنح الدراسية التى يتلقاها ودخله من عقار أو هبة أو دين لصالح طفل معال قبل أن يصبح من حقه التصرف فيه •

هناك دخل معين لايدخل فى الحساب الا جزئيا : دخل من عمل موقت ودخل من اقامة فى حجرة مع الاعاشة لفترة محددة ودخل من ايجار •

احصاءات

الأسر والانفاق ومتوسط الاعانة موزعة حسب نوع رب الاسرة أيار / مايو ١٩٧٩ .

نوع رب الأسرة	الأسر			الانفاق (ألف دولار كندى)			متوسط المعونة (دولار كندى)		
	أسرة	أعزب	اجمالى	أسرة	أعزب	اجمالى			
ذكر	٤٥٨٤٩	٧٣٨٢٤	١١٩٦٧٣	١٨٦٥٩	١٥٠٨٤	٣٣٧٤٣	٤٠٦٫٩٥	٢٠٤٫٣٢	٢٨١٫٩٥
انثى	٥٩٥٣١	٨٠٩٢٢	١٤٠٤٥٣	٢١٣٢٤	١٧٢٠٩	٣٨٥٣٣	٣٥٨٫٢٠	٢١٢٫٦٥	٢٧٤٫٣٤
اجمالى	١٠٥٣٨٠	١٥٤٧٤٦	٢٦٠١٢٦	٣٩٩٨٣	٣٢٢٩٣	٧٢٢٧٦	٣٧٩٫٤١	٢٠٨٫٦٨	٢٧٧٫٨٤

الأسر ، الانفاق ومتوسط المعونة موزعة حسب الحالة المدنيـــة

	الأســـــر	الانفـــــاق	متوسط المعونة
أعـــزب	١٢٤٥٠٠	٢٧٧٥٥	٢٢٢ر٩٣
متزوج	٣٩٠٦٨	١٥٨١٥	٤٠٤ر٨٠
ارمـــل	٢٦٤٩٣	٦٤٨٩	٢٤٤ر٩١
منفصل شرعيا	١١٩٩٠	٣٧٣٧	٣١١ر٧٠
منفصل علـى اساس الامـر الواقـــع	٣٣٧٢١	١٠٥٥٨	٣١٣ر٠٩
مطلـــــق	٢٤٣٥٤	٧٩٢٢	٣٢٥ر٢٨
الاجمالـى	٢٦٠١٢٦	٧٢٢٧٦	٢٧٧ر٨٤

(٤) مشروع المعاشات فى كوبيـــك

دخل مشروع المعاشات فى كوبيك حيز التنفيذ فى اول كانون الثانى / يناير ١٩٦٦ ، وأوكلت مسؤوليـــة ادارته الى هيئـــة المعاشات فى كوبيـــك .

والغرض من مشروع المعاشات فى كوبيك هو توفير الحماية الاساسية للعمال ومـــــن يعولونهم ضد فقدان الدخل نتيجة للتقاعد أو الوفـــاة أو المرض .

ولهذا الغرض يقدم معاش تقاعد لأى شخص مشترك يبلغ ٦٥ عاما . وينص المشـــروع على انه فى حالـــة وفاة الشخص المشترك تدفع اعانات الى من هم على قيد الحياة، أى اعانـــة وفاة ومعاش للزوج او الزوجـــة الذى أو التى على قيد الحياة ومعاش لليتيم . كما ينص المشـــروع فى حالة اصابـــة شخص مشترك بمرض على دفع معاش عجز ومعاش لطفله أو طفلها الذى يعولـــه او تعولـــه .

ويمول المشروع باشتراكات الموظفين وأصحاب العمل التى تتولى ادارة الدخل تحصيلها . ويطلب من كافة الموظفين الذين تتراوح اعمارهم بين ١٨ و ٧٠ عاما الذين يتحصلون على دخـــل

من اعمالهم بما يزيد عن ١١٠٠ دولار فى عام ١٩٧٩ أن يشتركوا فى المشروع • ويقوم أصحاب العمل بخصم هذا المبلغ لحساب الموظفين بمعدل ١ر٨ فى المائة من الراتب الذى يتراوح مابين ١١٠٠ دولار و ١١٧٠٠ دولار • ويتعين على أصحاب العمل أن يدفعوا لادارة الدخل مبلغا يساوى المبلغ المستقطع من كل موظف من موظفيهم كما يتعين على العمال المستقلين أن يدفعوا بأنفسهم لادارة الدخل اشتراك سنوى يعادل ٦ر٣ فى المائة من دخلهم الذى يتراوح مابين ١١٠٠ دولار و ١١٧٠٠ دولار • ولاغراض المشروع يتم حساب دخل العامل على اساس صافى دخله من كافة مشروعاته المقدرة طبقا لقانون ضريبة الدخل •

ويصرف معاش التقاعد للعامل الذى يشارك فى المشروع لمدة عام على الأقل ويزيد عمره عن ٦٥ عاما •

وتتباين قيمة المعاش حسب قيمة المبالغ التى تدخل فى سجل الدخول • ولايغير معاش التقاعد باى حال من الحق فى الحصول على معاش الشيخوخة • ومع ذلك فان معاش التقاعد الذى يصرف بموجب مشروع المعاشات فى كوبيك ، يؤخذ فى الاعتبار عند حساب زيادة الدخل المضمونة ، التى قد يكون لأصحاب معاشات الشيخوخة حق الحصول عليها •

وتدفع اعانة الوفاة الى المستفيدين من ذوى المشترك ، شريطة أن يكون الأخير قد سدد اشتراكاته لمدة لاتقل عن الثلث من جملة عدد السنوات المتضمنة سواء بصفة كلية أو جزئية فى نطاق مدة اشتراكه ، وعلى أية حال لمدة لاتقل عن ثلاث سنوات • ويحق لذوى المشترك المستفيدين الحصول على اعانة اذا كان المشترك قد سدد اشتراكاته لمدة عشر سنوات على الأقل • وتوضع أحكام خاصة للمعاش الذى يحصل أو تحصل عليه زوج أو زوجة على قيد الحياة ، أرمل أو أرملة وشخص مطلق عاش كزوج أو زوجة مع الشخص المتوفى والذى يكون قد بلغ ٦٥ عاما أو أكثر •

ويحق للابن أو الابنة غير المتزوج أو غير المتزوجة الحصول على معاش التيتم اذا كان عمره أقل من ١٨ سنة ، واذا كان يبلغ من العمر ١٨ سنة أو أكثر ولكنه اقل من ٢٥ سنة ومتفرغ لدراسته فى أحد المعاهد التعليمية ، واذا كان المشترك قد سدد اشتراكاته لمدة الثلث على الأقل من جملة عدد السنوات المتضمنة سواء بصفة كلية أو بصفة جزئية فى مدة اشتراكه ،

ولمدة ثلاث سنوات على الأقل ، أو اذا كان قد سدد اشتراكاته لمدة عشر سنوات على الأقل .

يحق للعامل الذى يصبح عاجزا الحصول على معاش عجز اذا كان قد سدد اشتراكاته لمدة خمس سنوات على الأقل وهو مالايقل عن ثلث اجمالى عدد السنوات المتضمنة بصفة كلية او جزئية فى مدة اشتراكه ، وعندما يزيد اجمالى عدد السنوات هذا عن عشر سنوات ، ولخمس سنوات على الاقل من السنوات العشر الأخيرة ، أو اذا كان قد سدد اشتراكاته لمدة عشر سنوات على الأقل ، خمس منها على الأقل متضمنة كلية أو جزئية فى السنوات العشر الاخيرة من مدة اشتراكه . ويجب أيضا أن تعلن الهيئة عجزه وأن يقل عمره عن ٦٥ عاما .

ويحق للابن أو الابنة غير المتزوج او غير المتزوجة الحصول على معاش الابن أو الابنة الذى يصرف للمشترك الذى يصاب بعجز ، اذا كان عمر الابن أو الابنة أقل من ١٨ عاما أو اذا كان عمره أو عمرها ١٨ عاما أو اكثر ولكن أقل من ٢٥ عاما ، ومتفرغ لدراسته فى أحد المعاهد التعليمية ، واذا كان المشترك يتلقى معاش عجز بموجب المشروع .

ويجوز زيادة المعاشات سنويا طبقا لجدول المعاشات ليؤخذ فى الاعتبار الزيادات فى تكاليف المعيشة . ويحسب جدول المعاشات طبقا لجدول أسعار السلع الاستهلاكية فى كندا . وعلى أى حال ، فان جدولة المعاشات لاتنطبق على معاش اليتيم أو معاش الابن أو الابنة الذى يصرف للمشترك العاجز . ويحتفظ العمال المقيمين خارج كندا بكافة حقوقهم التى اكتسبوها بموجب المشروع .

ويحصل هؤلاء العمال على معاش اذا استوفوا شروط الاستحقاق ، حتى ولو لم يعودوا يعيشون فى كوبيك .

وفيما يلى احصاءات ١٩٧٧ و ١٩٧٨ :

السنوات	المستحقون	المبلغ الاجمالى (بملايين الدولارات الكندية)
١٩٧٧	٣٠٧١٠٧	م ٣٥١
١٩٧٨	٣٣٩٠٨٠	٤٤٦ر٧

وهناك تشريع آخر يهدف أيضا الى حماية الأسرة ، والامهات والاطفال . وهكذا فان قانون تأمين العربات (النظم الاساسية المنقحة لكوبيك ،ج . ألف ـ ٢٥) قد ألغى مفهوم الخطأ فى قانون كوبيك فى كافة حالات الاصابة الجسدية الناجمة عن حادث يقع على طريق عمومى حتى يتسنى استبدال نظام المسؤولية المدنية والتأخيرات المطولة التى تصاحبها قبل امكانية صدور حكم يحدد المبالغ التى تدفع على سبيل التعويض بنظام تعويض قانونى سريع . ومن الأغراض الرئيسية لقانون تأمين العربات، ضمان عدم انقطاع مصادر الدخل المعتاد عن الضحايا بشكل مفاجئ ينتج لاصابة جسدية من جراء حادث سيارة . ويجوز لرب الاسرة أن يحصل على تعويض عن الدخل المفقود " يدفع فى صورة معاش يعادل ٩٠ فى المائة من صافى الدخل السنوى للضحية " (قسم ٢٦ (١))

ولاغراض القانون تم توسيع نطاق مفهوم الاسرة بحيث يشمل الاشخاص التاليين :

قسم ١ (٧) : تعنى كلمة " الزوجين " رجلا وامرأة (أ) متزوجين ويسكنان معا ، أو (ب) يعيشان معا كزوج وزوجة ووقت وقوع الحادث (١) كان قد مضى على حياتهما معا ثلاث سنوات أو سنة اذا ما أسفرت العلاقة الزوجية بينهما عن انجاب طفل ، و (٢) كانا يعيشان كزوجين فى العلن .

قسم فرعى (٢٠) : " معال " يعنى (أ) القرين ، (ب) الشخص الذى يكون أو حسب الحالة ، كان متزوجا من الضحية ، و (١) يكون منفصلا عنه على أساس الامر الواقع أو قانونا ، أو تم فسخ زواجه بحكم طلاق نهائى أو أعلن بطلاق زواجه بموجب اعلان بطلان الزواج ، و (٢) كان من حقه وقت وقوع الحادث الحصول على معاش غذائى من الضحية طبقا لحكم أو اتفاق . (ج) شخص تربطه بالضحية صلة الدم أو التبنى ، وأى شخص غريب يكون فى مقام الوالد بالنسبة للضحية أو أن يكون الضحية فى مقام الوالد له الذى كان وقت وقوع الحادث يعيش كليا أو جزئيا من دخل الضحية .

كما أنه من الهام بصفة خاصة أن نذكر انه يحق حتى لشخص عاطل ، شخص يتولى شؤون البيت ، وشخص يعمل بدون أجر فى مشروع خاص بالأسرة أن يستفيد من مثل هذا التعويض كما تنص على ذلك الفقرة الاولى من قسم ٢٠ من قانون التأمين على العربات :

طبقا للقسمين ٢١ و ٢٢ فان الضحية الذى ، وقت وقوع الحادث ، لم يكن يشغل وظيفة رغم قدرته على العمل وكان يتولى عملا مؤقتا أو عملا غير متفرغ له ، أو كان يعمل بدون أجر فى مشروع خاص بالاسرة أو شخص يتولى شؤون البيت يحق له الحصول على تعويض عن فقدان الدخل ، اذا أصبح ، نتيجة للحادث ، عاجزا عن تولى الوظيفة التى كان يمكن أن يتولاها على أساس التفرغ وبشكل دائم .

ويجوز فى حالات معينة اعتبار مثل هذا الشرط ضمن تدابير معينة تتخذ فى صالح الامهات اللاتى يعملن لحسابهن أو فى مشروع خاص بالاسرة بشرط توفير ضمانات كافية معينة ضد فقدان الدخل .

وبالمثل ، فانه فى حالة وفاة شخص نتيجة لحادث ، فان الاشخاص الذين كان يعولهم وقت وفاته ، بوجه عام زوج أو زوجة وأولاد المتوفى الذين هم على قيد الحياة ، هم الأشخاص الذين يجوز منحهم اعانة الوفاة حتى يتسنى استمرار توفير مايعول الأسرة . والاساس الذى تقوم عليه الاحكام المطبقة لهذا الغرض ينبع من القسمين الفرعيين ١ و ٢ من القسم ٣٧ من قانون تأمين العربات اللذين ينصان على مايلى :

" ١ - ان وفاة الضحية يعطى لمن هو على قيد الحياة ، الزوج أو الزوجة ، أو فى حالة عدم وجود هذا الشخص ، الحق للحصول مدى الحياة على أنصبة متساوية من التعويض الذى يعادل سنويا نسبة مئوية من التعويض عن الدخل الذى كان يحق للضحية الحصول عليه لو انه بقى على قيد الحياة وأصبح عاجزا عن أن يتولى أى عمل نتيجة للحادث .

"٢ - ان النسبة المئوية المشار اليها القسم الفرعى (١) تم تحديدها بخمسة وخمسين فى المائة للفرد الواحد الذى كان الضحية يعوله و ٦٥ فى المائة للفردين وأكثر من فردين ٦٥ فى المائة مع اضافة ٥ فى المائة عن كل فرد وتحسب ابتداء من الشخص الثالث ، حتى ٨٠ فى المائة .

كما يجوز تحت ظروف معينة اعتبار هذه الاحكام جزءا من أحكام معينة تهدف الى مساعدة

أرباب الاسر على توفير سبل الحياة لابنائهم فى حالة وفاة أو غياب مورد الرزق .

ويجب كذلك أن نذكر أن قانون التأمين على العربات ينص أيضا على أن من حق الضحية أن يحصل على تعويض لتغطية النفقات المتنوعة المعقولة الناجمة عن الحادث ويوضح القسم ٤٥ هذه الاحقية على النحو التالى :

" يحق للضحية ، فى كل حالة ، دون تحديد لوقت والى الحد الذى لم يشمله بالفعل أى مشروع للتأمين الاجتماعى أن يعوض عن النفقات المعقولة الناجمة عن وقوع حادث والمتعلقة بالرعاية الطبية وشبه الطبية والنقل بسيارة الاسعاف أو بوسائل أخرى بقصد تلقى هذه الرعاية وشراء أجهزة ترقيعية أو تجبيرية واستبدال الملابس . كما يحق للضحية ان يعوض عن نفقات أخرى مماثلة حسبما تقرر هيئة معاشات كوبيك .

وقد وسع التعديل الذى أدخل على قانون تعويض العمال (النظم الاساسية المنقحة لكوبيك ج ، ألف ـ ٣) الذى اعتمد فى عام ١٩٧٨ نطاق الاعانات المنصوص عليها بأن طبق على المعالين نفس المعايير الواردة فى قانون التأمين على العربات وأن التفسيرات الجديدة للقانون تجعل من الممكن تقديم تعويض كاف بدرجة أكبر لجميع الاشخاص الذين كان العامل فى الواقع يعولهم سواء كان هناك زواج فعلى أو لا .

باء ـ حماية الأمومة

(١) قوانين وأنظمة أساسية

يحال القارئ الى تقرير كندا الخاص بالمواد من ٦ الى ٩ (E/I978/8/Add . 32 ص ٢٦١ ـ ٢٦٥) وكذلك الى :

قانون تعديل قانون الحد الادنى للاجور (النظم الاساسية لكوبيك ١٩٧٨ ، ج . ٥٣)

قانون محلى عام بشأن أجازة الوضع .

برنامج حكومة كوبيك الخاص بمخصصات الامومة ، أول كانون الثانى / يناير

مشروع قانون ١٢٦ الخاص بمستويات العمل (الموافق عليه فى ٢٢ حزيران / يونيو ١٩٧٩)

مشروع قانون ١٧ الخاص بالصحة والسلامة المهنية (اعتمد)
قانون خاص بالخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية (النظم الاساسية المنقحة لكوبيك ، ج . قاف — ٥)
قانون مشروع المعاشات فى كوبيك (النظم الاساسية المنقحة لكوبيك ، ج ، صاد — ٩)

(٢) حماية الامهات ومساعدتهن

أعطت وزارة الشؤون الاجتماعية ، ضمن سياساتها الخاصة بالقطاعات ، الأولوية للحالة الصحية للام قبل الولادة لاسباب عدة . وتأتى هذه السياسة ضمن سياسات أخرى تتضافر الجهود فى سبيل تنفيذها . فقد حدث انخفاض ملموس فى الوفيات قبل الولادة فى السنوات العشر الاخيرة ، غير أن معدل المواليد انخفض أيضا بشكل كبير . ولايزال فى الامكان تحقيق تقدم عن طريق تطوير وتحسين تكنولوجيا الطب ، واتخاذ عدة تدابير ذات طابع وقائى ، ليس فقط فى زيادة معدل بقاء المواليد على قيد الحياة بل أيضا فى خفض عدد الاطفال المصابين بأمراض جسمانية وعقلية .

والهدف من سياسة الاهتمام بصحة الام قبل الولادة هو خفض معدل الوفيات بين الامهات وبين المواليد وخفض نسبة انتشار الامراض بين المواليد فى كوبيك .

وهناك ثلاثة أنواع من البرامج لتنفيذ سياسة الاهتمام بصحة الأم قبل الولادة :

(أ) برنامج خاص بالعناية الوقائية والعلاجية
(ب) برنامج لتدريب الافراد
(ج) برنامج المعلومات العامة والتعليم

يقسم البرنامج الخاص بالعناية الوقائية والعلاجية الى أربعة برامج فرعية تتصل اتصالا مباشرا بخفض معدل الوفيات وانتشار الامراض بين الامهات والمواليد وذلك عن طريق (أ) تحسين الرعاية قبل الولادة (ب) تحسين مستوى الاشراف على الوضع (ج) تحسين انعاش الاطفال حديثى الولادة فى الغرفة الخاصة بهم (د) انشاء وحدة عناية مركزة للولادة

ويعتبر برنامج تدريب الافراد على درجة كبيرة من التقدم بالفعل ، حيث قامت فرق العمل

بنشاط رائع فى السنوات الاخيرة فى المجال الخاص بالوفيات بين الامهات والمواليد فى عدة مستشفيات بكويبك. ويتعين متابعة هذه الجهود وتكثيفها ، خصوصا فى المجالات التى تفتقر بشدة الى الرعاية الطبية المتخصصة ، بهدف اعداد برنامج تدريب معالة أكثر تحديدا .

وبالنسبة لبرنامج المعلومات العامة والتعليم كان من الضرورى فى بادئ الأمر جمع البيانات ثم تحديد محتوى برنامج تعليمى يناسب شعب كويبك بعنوان " دليل الأمومة " . ويمكن تلخيص أهداف البرنامج المباشرة والاساسية كما يلى : تقديم معلومات حديثة للغاية لتحسين العناية الوقائية الخاصة بعملية الامومة كلها والحمل والولادة ومايعطى للطفل من اهتمام ورعاية خلال السنوات الاولى من حياته ، وتوفير بيئة جديدة للحوامل بدونها يصبح الحمل وضعا صعبا ، وضمان أن يحصل جميع المواطنين فى كويبك على دورات تثقيفية .

ان التركيز الحالى على برامج الرعاية وتحسين أساليب انعاش المولود يكشف عن صعوبة حل مشاكل مثل انخفاض الوزن وسوء تغذية الجنين التى لاتزال النواحى النفسية الخاصة بها يكتنفها الغموض . وفى هذا الصدد ، فان المساهمة فى بحث هذه الجوانب الثلاثة (الوبائى والطبى والاساسى) سوف تترك ، ولاشك ، تأثيرا أطول أمدا من تأثير برامج الرعاية . فالمخاض السابق لأوانه واختناق الطفل أثناء الولادة وتأخر نمو الرحم هى مجالات لها الأولوية فى البحوث الحالية الخاصة بعلم الولادة ، لأن هذه المشاكل مجتمعة مسؤولة عن غالبية معوقات الولادة .

ويعتبر حضور الدورات التثقيفية أحد الانجازات الهامة التى يمكن تقييمها عند تنفيذ التدابير المختلفة المتعلقة بالولادة : ففى عام ١٩٧٧ / ٧٨ حضرت ٤٠ فى المائة من النساء الحوامل فى كويبك دورات تمهيدية فى الحمل والولادة قام بتنظيمها ٣٢ ادارة من ادارات الصحة فى المجتمع وفى مراكز تعليمية مختلفة فى جميع أنحاء كويبك وتضم هذه المراكز ٣٥ مركزا محليا لخدمة المجتمع و ٢٤ مركزا صحيا فى المجتمع . ويجدر الاشارة الى انه فى المناطق البعيدة تصل الدورات الى مايقرب من ٨٠ فى المائة من النساء الحوامل . والواقع ان الاقبال على الدورات أصبح كبيرا لدرجة انه يتعين الان رفض قبول المزيد من النساء لعدم وجود أماكن .

(٣) حماية ومساعدة الأمهات العاملات

ينص قانون عام يتعلق بأجازة الوضع (رقم ١٧ ونشر فى ١٥ تشرين الثانى / نوفمبر ١٩٧٨) على منح أجازة وضع لفترة متصلة تستغرق فى العادة ١٨ أسبوعا ، ويضمن أن تعود الموظفة الى وظيفتها بعد انتهاء الاجازة على أن تتمتع بكافة الحقوق التى كانت ستتمتع بها فى حالة الاستمرار فى العمل .

ينص برنامج جديد يتعلق بمخصصات الامومة على انه اعتبارا من أول كانون الثانى / يناير ١٩٧٩ تمنح علاوة قدرها ٢٤٠ دولار للعاملات اللاتى تتلقى اعانات الامومة من مشروع التأمين ضد البطالة ، اذا أقمن فى كوبيك لمدة ١٢ شهرا منذ تقديمهن طلب العلاوة واضطررن الى التوقف عن العمل نتيجة للحمل .

ينقح مشروع القانون رقم ١٢٦ الخاص بمستويات العمل قانون الحد الادنى للاجور ويحل محله . وتحظر الاحكام الخاصة بالامومة على صاحب العمل فصل أو ايقاف أو استبدال موظفة بأخرى بسبب انها حامل . كما ينص هذا القانون على جواز تغيب موظف عن العمل لمدة يومين عندما يرزق بطفل أو يتبناه .

" قانون الصحة والسلامة المهنية (النظم الاساسية لكوبيك ١٩٧٩ ، ج . ٦٣) يقر أن الامومة هى احدى المجالات الوحيدة التى ينبغى فى العادة ان تعامل فيها النساء العاملات معاملة خاصة .

والهدف المحدد من هذا القانون عند تطبيقه على عاملة حامل هو أن يضمن لها حق الاستفادة من اعادة التعيين كاجراء وقائى عندما تكون ظروف عملها تشكل خطرا بدنيا عليها أو على طفلها الذى لم يولد بسبب الحمل . ويعترف هذا القانون الجديد بحق جديد للفرد هو حق رفض العمل . وقد تستفيد عاملة حامل من حق العودة الى العمل كاجراء وقائى وتحصل على تعويض يصل الى ٩٠ فى المائة من صافى راتبها عندما تكون ظروف العمل مؤذية .

كما أدخلت حكومة كوبيك تحسينات تتعلق بحقوق الوالدين وذلك فى مفاوضاتها التى أجرتها مؤخرا مع موظفيها . وقد زادت أجازة الوضع حاليا من ١٨ الى ٢٠ أسبوعا ، وحصلت الموظفات على الاعانات التالية : التأمين الصحى ، بشرط أن تدفعن اشتراكاتهن ، التأمين

على الحياة ، تجميع الاجازة السنوية وتجميع الاجازة المرضيـة وتجميع الاقدمية وتجميع الخـبرة والخدمة المتصلة من أجل أغراض تأمين العمل .

ويمنح زوج الموظفة التى تلد طفلا أجازة خمسة أيام عمل مدفوعة الأجر واجازة يومين عمـل مدفوع الاجر للموظف أو الموظفـة الذى أو التى يتبنى أو تتبنى طفلا . ويمكن لاى من الزوجـين الحصول على أجازة مدفوعـة الاجر بحد أقصى عشرة أسابيع كما يمكن لاى من الزوجين الحصـول على أجازة غير مدفوعـة الاجر بحد أقصى سنتين امتدادا لاجازة الوضع . وتطبق نفس القاعـدة فى حالة التبنى .

كما اننا نحيل القارىء القارىء الى أحكام مختلفـة فى قانون التأمين على العربات فـى كوبيك (النظم الاساسيـة المنقحة لكوبيك ، ج . ألف ـ ٢٥) التى سبق أن تم بحثها .

(٤) ضمانات فى صالح الامهات العاملات اللاتى يقمن بتشغيل أنفسهن أو يشتركن فى مشـروع خاص بالأسـرة .

جرى العرف منذ أمد طويل أن تعمل الزوجة مع زوجها فى أعمال الاسرة دون أن تحصـل على أى أجر ، ومن ثم لم تكن تتمتع بوضع مالى أو مهنى مستقل . وفى حالة حدوث محنة . فسـخ الزواج أو وفاة الزوج أو افلاس التجارة ـ تجد الزوجة نفسها بدون موارد ولا يعترف بأية قيمـة أو أهمية لسنوات عملها .

وقد تعهدت رابطـة خاصة بعمل المرأة الاجتماعى والتعليمى بايجاد وضع مالى مستقـل واعتراف مهنى للمرأة العاملة . وبعد عام من الاجتماعات والمناقشات تستعد هذه الهيئـة ، ذات الطابع التطوعى ، لعقد المؤتمر التأسيسى لرابطـة المرأة التى تعمل مع زوجها ، وسـوف تكون أهدافـه :

(أ) الحصول على اعتراف بالقيمة الاقتصادية لعمل المرأة .

(ب) ضمان الاعتراف بأن حياتها الاقتصادية مستقلة عن حياة زوجها .

(ج) تقديم المعلومات وزيادة وعى الناس بوجه عام والأزواج العاملين بوجه خاص .

وتسعى الزوجات العاملات الى أن يعترف بهن كعاملات مستقلات يمنحن اعانـات

خاصة وتأمين ضد البطالة ومشروع معاش. وشأن أى شخص آخر ، يتطلعن الى حد أدنى من الأمان والكرامة.

(٥) مساعدة الامهات لتمكينهن من المحافظة على أطفالهن فى حالة وفاة الزوج أو غيابه.

يقدم مشروع المعاشات فى كوبيك الذى أنشىء بموجب قانون مشروع المعاشات فى كوبيك (النظم الاساسية المنقحة لكوبيك ، ج . صاد ـ ٩) معاشا لاى طفل يتيم أو طفل لمشترك عاجز عن العمل للفترة اللازمة لوضع الطفل لدى أسرة تتولى تربيته أو فى مركز للاستقبال.

وتضطلع مراكز الخدمة الاجتماعية بمسؤولية المطالبة بمعاش للطفل اليتيم أو معاش لطفل المشترك العاجز عن العمل مشروع المعاشات وتحصيل المبلغ لصالح المستحقين الذين يتولون مسؤولية وضعهم فى مركز استقبال أو الحاقه باحدى الاسر لتربيته.

وطبقا لمشروع المعاشات فى كوبيك ، اذا كان المستحق لمعاش اليتيم أو معاش طفل المشترك العاجز عن العمل أقل من ١٨ سنة يدفع المعاش للشخص المسؤول مسؤولية كاملة أو بدرجة كبيرة عن رعايته أو لاى شخص تعينه هيئة المعاشات. ولايؤثر صرف المعاش بأى حال على تحديد ودفع اشتراكات المعاش الخاص بالوالدين.

ونحيل القارىء الى التدابير الاخرى التى سبق الاشارة اليها.

جيم ـ حماية الأطفال والشباب

(١) القوانين والنظم الاساسية

يحال القارئ الى التقرير الخاص بالمواد ٦ الى ٩ (E/I978/8/Add . 32 ص ٢٦٣) والى مايلى :

قانون حماية الشباب (النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . ص ـ ٣٤)

قانون الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية (النظم الأساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . قاف ـ ٥)

ملحوظة : التدابير المتعلقة بالحقوق المذكورة فى الفقرات ٢ و ٣ و ٥ كما وردت فى المبادئ التوجيهية سوف تدرج فيما يلى تحت (٢) ، " حماية الشبان الذين هم فى شدة " حيث أن قانون حماية الشباب يشمل كافة هذه الحقوق .

(٢) حماية الشباب الذين هم فى شدة

منذ نيسان / ابريل ١٩٧٨ اتجه قانون حماية الشباب فى كوبيك (النظم الاساسية الكندية المنقحة ، ج . عين ـ ٣٤) الى توفير حماية أكبر للشباب واحترام حقوقهم والابقاء على هؤلاء الشباب فى بيئتهم الطبيعية أو فى ظروف قريبة جدا من هذه البيئة بقدر الامكان كما حاول ، فى النهاية ، أن يحدد مسؤوليات جديدة للبالغين .

ولم يصبح القانون سارى المفعول كلية الا فى ١٥ كانون الثانى / يناير ١٩٧٩ ويقتصر الوصف التالى على الاطار العام ، حيث أنه لايزال من السابق لأوانه توفير الاحصاءات .

الهيكل التنفيـــذي

حمايـــة الشبـــــاب

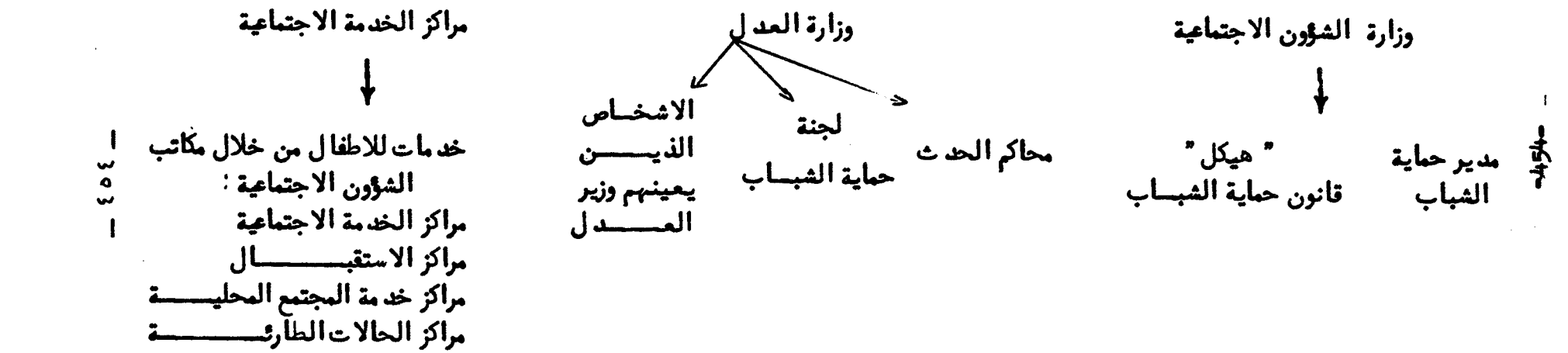

ينص القانون الخاص بالخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية (النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . قاف — ٥) على أن تكون مراكز الخدمة الاجتماعية مسؤولة عن توفير الحماية الاجتماعية للاطفال الذين تتعرض تنشئتهم للخطر نتيجة لعيوب فى بيئة الاسرة (الهجر ، أو العجز أو عدم قدرة الوالدين على تحمل المسؤولية والمرض وما الى ذلك) .

والهدف هوتوفير بيئة طبيعية قدر المستطاع مصحوبة بخدمات مهنية لتطوير تنشئة الطفل وتحقيق الاكتفاء الذاتى له .

ويشتمل برنامج تأهيل الطفل على ثلاثة أجزاء:تأهيل غير المتكيفين اجتماعيا والمتخلفين عقليا وكذلك المعوقين جسمانيا .

وتتولى مراكز الاستقبال مسؤولية عدم المتكيفين اجتماعيا . وفى كوبيك تحدد وظيفة مركز الاستقبال بأنه مرفق تقدم فيه الخدمات للمرضى فى الداخل والخارج . وخدمات الرعاية المنزلية لايوائهم أو اعالتهم أو وضعهم تحت الملاحظة أو علاجهم أو تأهيل الاشخاص اجتماعيا . وقد ظل التركيز الأولى لبعض الوقت على تقديم الخدمات الاجتماعية للمرضى الخارجيين مثل المراكز الجماعية ومراكز الرعاية أثناء النهار ومراكز العمل فى البيئة الطبيعية .

وفيما يتعلق بالمتخلفين عقليا فقد واصلت وزارة الشؤون الاجتماعية هدفها الرامى الى جعل المتخلفين عقليا من الشباب جزءا من النظام المدرسى ، بالتفاهم مع وزارة التعليم . وقد استكملت برامج التأهيل بمساعدة ورش محمية ومراكز الرعاية اثناء النهار مما يضمن وصول الخدمات الاجتماعية الى المتخلفين عقليا .

وفيما يتعلق بتأهيل المعوقين فى مجال السمع ، فان تشاورا على نطاق واسع جرى مع الجماعات المعنية بصفة رئيسية بتقديم الخدمات الى الاطفال الذين يعانون من متاعب فى السمع من شأنه أن يتيح لوزارة الشؤون الاجتماعية وضع سياسة حول متطلباتهم فى المستقبل القريب .

وفيما يتعلق بمسألة تأهيل المعوقين فى حاسة البصر ، فاننا نطلب من القارىء أن يرجع

أيضا الى المناقشة وفقا للمادة ١٢، قسم باء (٦) : " ملامح رئيسية للترتيبات القائمة الخاصة بتوفير الرعاية الطبية وطرق تمويلها " .

(٤) الاحكام المنظمة لعمل الاطفال والشبان

ان عمل الشبان فى كوبيك ينظمه قانون المؤسسات الصناعية والتجارية (النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . هاء ـ ١٥) ويتناول الجزء الرابع من هذا القانون فترة وظروف العمل الاخرى للعاملين تحت سن ١٨ وهو السن القانونى للغالبية فى كوبيك .

وطبقا للقسم ٦ (٢) من القانون سالف الذكر ، " يتعين على كل عضو من أفراد المؤسسة ان لايقل عمره عن ستة عشر عاما " .

وينص قسم ٨ من نفس القانون على انه :

" ٨ . يحظر على أى صاحب عمل فى أى مؤسسة صناعية أو تجارية وعلى أى شخص يقوم بأى صناعة أو تجارة أو مهنة وعلى أى مالك أو متتاجر أو مدير مسرح أو سينما أو نادى ، أو صالة ترفيه أو حلبة مصارعة أو فندق أو مطعم وكذلك على أى شركة للبرق تستخدم سعاه أو القائمين على الطباعة أو العملاء الذين يقومون بتوزيع الاعلانات أو الفواتير وكذلك أصحاب المتاجر الذين يستخدمون الاولاد والبنات كسعاة ـ أن يحظر عليهم أن يستخدموا أى ولد أو بنت يقل عن ستة عشر عاما . وعلى أى حال ، يجوز للمفتش ، بتصريح يصدره لهذا الغرض ، أن يسمح للاشخاص الذين ورد ذكرهم فى هذا القسم أن يستخدموا أى ولد أو بنت لايقل عن خمسة عشر عاما ، خلال الفترة من نهاية سنة دراسية وبداية السنة التى تليها ، أو ولد أو بنت يبلغ أو تبلغ خمسة عشر عاما قبل أول تموز / يوليو من العام أو يكون قد تم اعفاؤه من الالزام بحضور المدرسة .

وهذا القسم لاينطبق على رب الاسرة الذى يستخدم زوجته أو أولاده فى صناعته أو فى تجارته ، كما أنه لاينطبق على الاشخاص الذين يستخدمون

خدم المنازل أو المزارع ٠

وبالاضافة الى هذه النصوص ، هناك مايلى :

٩ ـ يحظر بالمثل على أى ولد أو بنت أقل من ستة عشر عاما بيع الصحف أو القيام بأى عمل فى الشوارع أو فى الاماكن العامة ، مالم يكن قادرا على القراءة والكتابة بطلاقة ويسر ٠

" يجب أن لاتستمر مثل هذه الاعمال المختلفة بعد الساعة الثامنة مساء ٠

١٠ـ لايجوز لصاحب عمل يستخدم ولدا أو بنتا لاتنطبق عليه أو عليها أحكام هذا القانون ، فى حالة وقوع حادث ، أن يدعى وجود اهمال أسهم فى الحادث من جانب الضحية ٠

" ١٢ ـ ان كل صاحب عمل لايلتزم بأى من الأحكام الواردة فى الاقسام من ٨ الى ١١ ، يكون ، فى كل مخالفة ، عرضة للعقوبة المنصوص عليها فى القسم ٢٨ ٠

وتأخذ العقوبات سالفة الذكر شكل غرامة ٠ وبالنسبة للفرد ، يتعين أن لاتقل الغرامة عن ٢٠٠ دولار وأن لاتزيد عن ٦٠٠ دولار للمخالفة الاولى ، فى حين يكون الحد الأدنى للمخالفة بالنسبة للمؤسسة ٥٠٠ دولار ولاتزيد المخالفة عن ٢٠٠٠ دولار ٠ وفى حالة تكرار المخالفة خلال عامين يضاعف الحدان الأدنى والأقصى السابق الذكر ، وفى حالة حدوث أية مخالفة أخرى خلال عامين تضاعف المبالغ المذكورة ثلاث مرات ٠ وينبغى ذكر أن الآباء والمعلمين مسؤولون أيضا مالم يكن العمل بدون موافقتهم أو مشاركتهم أو باهمال من جانبهم ٠

وقد لاتزيد على الاطلاق ساعات العمل بالنسبة للاشخاص الذين هم أقل من ١٨ سنة عن تسع ساعات فى أى يوم أو عن ٥٠ ساعة فى أى اسبوع فيما عدا خلال الاسبوعين السابقين للسنة الجديدة ، حينما يسمح بأن يزيد الحد الاقصى فى الاسبوع الى ٥٤ ساعة ٠ ويتعين أن لا تبدأ ساعات العمل قبل الساعة ٧ صباحا ولاتنتهى بعد الساعة ١٠ مساء ٠

وفى جميع الحالات يتعين السماح بساعة واحدة لكل عامل ليتناول الوجبات ٠

المادة ١١ : الحق في مستوى معيشة كاف

ألف ـ اتخاذ تدابير عامة ومحددة لتحقيق مستوى معيشة كاف وتحسين مستمر في ظروف معيشة الناس

وسوف نوضح هذه التدابير فى هذا النص فيما بعد ٠

باء ـ الحق في غذاء كاف

(١) قوانين وأنظمة أساسية

قانون خاص بوزارة الزراعة (النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ ميم ـ ١٤)

قانون خاص بوزارة الصناعة والتجارة (النظم الأساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ ميم ـ ١٢)

قانون خاص بالمحافظة على الارض الزراعية (النظم الاساسية الكندية ، ١٩٧٨ ، ج ـ ١٠

قانون خاص بتأمين واستقرار دخل المزرعة (النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ـ ألف ـ ٣١

قانون تأمين المحصول ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ ألف ـ ٣٠

قانون التسليف الزراعى ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ جيم ـ ٧٥

قانون خاص بزيادة قروض خاصة للمنتجين الزراعيين خلال الفترات الحرجة ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ جيم ـ ٧٥

قانون خاص بتطوير عمليات التنمية الزراعية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ ميم ـ ٣٦

قانون منتجى المزارع ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ عين ـ ٢٨

قانون جمعيات البستنة ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ قاف ـ ٢٧

قانون أندية المزارعين ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ جيم — ٩
قانون الاهلية الزراعية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ ميم — ١٠
قانون الجمعيات الزراعية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ قاف — ٢٥
قانون العمل على تحسين المزارع ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ ألف — ١٨
قانون العمل على تطوير وتحديث صناعة الألبان ومنتجاتها فى المناطق ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ ألف — ١٩
قانون التسليف الخاص بالمصائد البحرية ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ جيم — ٧٦
قانون حماية صحة الحيوان ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ عين — ٤٢
قانون نقابات تربية الماشية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ قاف — ٣٩
قانون جمعيات الزبد والجبن ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ قاف — ٢٩
قانون خاص بمستودعات التخزين البارد للاسماك والعلف ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ هاء — ١٢
قانون تسويق منتجات المزارع ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ ميم — ٣٥
قانون خاص بالجمعية الكوبيكية لاعمال التغذية الزراعية النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ قاف — ٢١
قانون منتجات الالبان وبدائلها ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ عين — ٣٠
قانون المنتجات الزراعية والغذاء ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ عين — ٢٩
قانون تصنيع غذاء البحر ، النظم الاساسية الكندية لكوبيك ، ج ٠ عين — ١٧
قانون خاص بتجارة الخبز ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ جيم — ٣٢
قانون خاص بالجمعيات الزراعية التعاونية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ قاف — ٢٤
قانون سوء الاستعمال الزراعى ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ ألف — ٢
قانون النحل ، قانون النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ ألف — ١
قانون خاص بالخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ قاف — ٥

قانون مخصصات الاسرة ، النظم الاساسيـة الكندية المنقحة لكوبيك ،ج ٠ ألف ـ ١٧
قانون المعونة الاجتماعية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ ألف ـ١٦
قانون خاص بمشروع المعاشات فى كوبيك ، النظم الاساسية المنقحة الكندية لكوبيـــك ، ج ٠ صاد ـ ٩
قانون تعويض العمال ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ ألف ـ ٣
قانون تأمين السيارات ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ ألف ـ ٢٥
قانون خاص بمركز البحوث الصناعية فى كوبيك ، النظم الاساسية الكندية المنقحـــة لكوبيك ، ج ٠ جيم ـ ٨

(٢) تدابير اتخذت لتطوير أو اصلاح الانظمة الزراعية بموجب القانون الخاص بوزارة الزراعـة ، النظم الاساسيـة الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ ميم ـ ١٤ ، خول وزير الزراعة المهام والسلطات والواجبات التاليـة :

٢ ـ مهام وسلطات وواجبات الوزير هى :

(١) يتولى ويشرف على تنفيذ سياسات وتدابير خاصة بالانتاج والتصنيع والتوزيع والتسويق واستخدام المنتجات الزراعية ٠

(٢) للاغراض الواردة فى الفقرة ١ يقوم أو يعمل على اجراء البحـوث والدراسات والتحقيقات وعمليات المسح للموارد الطبيعية ٠

(٣) يقوم بتشكيل لجان استشارية أو فنية لازمـة لتطوير أو تنفيـذ السياسات والتدابير الواردة فى الفقرة ١ حسب الشروط التى يحددها ٠

(٤) يتولى الاشراف على المدارس أو الكليات الزراعية و المزارع النموذجية أو مصانع سكر البنجر وجمعيات الاستيطان التى تتلقى منح حكومية ولجـان المعارض الزراعيـة الدائمة والجمعيات الزراعية وجمعيات البستنة ونـوادى المزارعين ومعاهد تعليم الزراعة ،

(٥) يكون من سلطته تقديم قروض مالية ومنح ومساعدات للجمعيـات الزراعية ونوادى المزارعين والنقابات والجمعيات التعاونية والمؤسسـات

الاخرى التى شكلت لغرض تطوير الزراعة وذلك من المبالغ التى توضع تحت تصرفه وحسب تقديره وبالشروط التى يراها ضرورية.

(٦) يجوز له تنظيم مسابقات بين المزارعين أو المستوطنين وأن يدفع لهم أقساط أو معونات أو تعويضات وأن يقدم المنح للمجالس البلدية لتنفيذ أعمال الصرف واجراء تحسينات للاراضى عن طريق الاشراف أو التعاقد.

(٧) يقوم بالواجبات الاخرى ويمارس السلطات الأخرى التى يحددها الحاكم فى المجلس.

والوزير مسؤول أيضا عن تقديم العون للمشروعات عن طريق تدبير مبلغ سنوى قدره أربعة ملايين دولار تصرف كضمانات ومساعدات للجمعيات الزراعية (أنظر قسم ١٩) ويجوز للوزير تنظيم تنفيذ أعمال الصرف بناء على طلب السلطات البلدية. (أنظر قسم ٢٢) . وأخيرا ، يجوز للوزير اعداد الخطط أو البرامج أو المشروعات لتشجيع انتعاش أوتطوير الزراعة والاستخدام الأفضل للمصادر الزراعية أو الحفاظ عليها أو اقامة وتوسيع ودعم وتطوير المصانع لاعداد وتصنيع المنتجات الزراعية.

ولكى يتم تطوير ونشر المعرفة فى مجال الزراعة ، تشرف حكومة كوبيك على معهدين للتكنولوجيا الزراعية بضمان أكثر من ٩٠٠ طالب كل عام. كما يوجد برنامج تدريب للبالغين متاح للجميع يتضمن دورات تستغرق من بضعة أيام الى بضعة شهور. وتبلغ الميزانية الاجمالية المخصصة لهذين المعهدين ٨٫٠٠٠٫٠٠٠ دولار.

كما تقدم وزارة الزراعة فى كوبيك تدريبا فى مجال الزراعة عن طريق دوره فى ادارة العمل الزراعى وذلك فى كليتين للتعليم العام والمهنى. وبالاضافة الى ذلك فان هناك ١٥ مدرسة اقليمية تتيح للطلبة دراسة الأساليب الزراعية. كذلك تقوم كلية سانت كروا ، وهى كلية خاصة تدعمها وزارة التعليم فى كوبيك ، بدورات فى التكنولوجيا الزراعية . وأخيرا ، يجرى الاعداد لبرنامج خاص بالطلبة الذين يتحدثون الانجليزية فى كلية ماكدونالد .

وعلى مستوى الجامعة ، تمنح جامعة " لافال " فى مدينة كوبيك درجات البكالوريوس فى العلوم الزراعية عن طريق قسم الزراعة والتغذية بها . كما تقدم جامعة " ماكجيل " نفس الدراسة للطلبة الذين يتحدثون الانجليزية

وعلى الرغم من أن المسؤولية الرئيسية لوزارة الصناعة والتجارة هى تطوير هذين الفرعين من النشاط فانها مسؤولة أيضا ، بموجب قسم ٢ ، فقرة ٥ من القانون الخاص بوزارة الصناعة والتجارة (النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . ميم — ١٧) عن " العمل على تقدم وتطوير المصايد البحرية فى الاقليم " .

ومن بين القوانين بالغة الاهمية التى اعتمدتها حكومة كوبيك قانون المحافظة على الارض الزراعية ، النظم الاساسية الكندية ، ١٩٧٨ ، ج — ١٠ . ويهدف هذا التشريع الى صون الارض الزراعية التى هى مناسبة للاستعمال الزراعى على أساس الخصائص البيوفيزيكية الى جانب الظروف المناخية للمنطقة .

كذلك يحقق هذا التشريع هدفين آخرين هما :

(أ) ضمان سلامة العمليات الزراعية عن طريق الحد من تفتيت قطع الاراضى ونقل ملكيتها من شخص الى آخر

(ب) تشجيع تطوير الزراعة بالحد من القيود الخاصة بالنشاط الزراعى وتوسيع نطاق هذا النشاط ليشمل الارض البور التى يمكن اصلاحها .

ولكى يحقق قانون المحافظة على الارض الزراعية أهدافه ينص على انه يجوز للحكومة تحديد المناطق الزراعية الخاصة باقليم كوبيك .

ويتم تعيين منطقة زراعية موقتة لكل مجلس بلدى داخل نطاق اقليم زراعى محدد وتوضع الرسومات والمواصفات الفنية للمناطق الزراعية الموقتة فى مكتب سكرتير كل مجلس بلدى ولدى مكتب شعبة التسجيل المناسب .

ولايسمح لأحد ان يقوم بنقل ملكية قطعة أرض الى شخص آخر أو يستغلها داخل نطاق منطقة زراعية موقتة محددة لأى غرض غير الغرض الزراعى دون تصريح من هيئة

المحافظة على الارض الزراعية التى تأسست بموجب هذا التشريع .

وهناك أيضا نصوص تحظر تفتيت الارض الزراعية ونقل ملكيتها من شخص الى آخر وتجريفها كما يوفر القانون حماية خاصة بالأجمات السكرية وينص على عدم قطع شجر القبقب فى هذه المناطق الا لأغراض خاصة بادارة الغابات .

وقد تستفيد من الحقوق المكتسبة قطع الارض المستخدمة بالفعل أو التى تخضع لتصاريح تخول باستخدامها وقت تنفيذ أحكام القانون .

ويمكن القانون الحكومة من تنظيم عملية تجريف التربة وكذلك عمليات تغطية الارض بالنجيل الصناعى .

ويتعين للاعمال الجارى تنفيذها وقت صدور مرسوم خاص بمنطقة زراعية معينة أن تقصر نشاطها على المناطق التى يجرى العمل فيها بالفعل فى ذلك الوقت ويتعين الحصول على تصريح بذلك خلال ستة أشهر .

وزيادة على ذلك ، يتعين الحصول على تصاريح من هيئة حماية الارض الزراعية بمقاطعة كوبيك لأى توسع فى العمليات أو البدء فى عمليات جديدة .

ويجوز استمرار أعمال البستنة وانتاج البيوت الزجاجية اللازمة لزراعة بعض النباتات ووقايتها وعمليات المشاتل وتغطية الارض بالنجيل الصناعى بدون الحصول على تصريح اذا ماقدم المنتجون الى الهيئة تعهدا يفيد انهم يقومون بهذا النشاط وانهم ملتزمون بالنظم .

كذلك يتم توفير الحماية للتأمين المالى عن المزارعين من خلال سلسلة من القوانين .

والهدف من القانون الخاص بتأمين استقرار دخل المزارع النظم الاساسية الكندية لكوبيك ، ج . ألف — ٣١ ، كما تبين فى القسم ٣ هو ضمان صافى دخل سنوى ثابت لأولئك المنتجين أو لفئات المنتجين الذين يعملون طبقا لقواعد الانتاج والتسويق المنصوص عليها فى المشروع . ولهذا الغرض يتعين أن تقدم الهيئة (الهيئة الادارية لأنظمة استقرار

الدخل من المزارع) تعويضا الى المشترك الذى يكون صافى دخله السنوى أقل من صافى الدخل السنوى الثابت ٠

وبالاضافة الى ذلك ، فان قسم ٤ من القانون ينص على أن تؤخذ فى الاعتبار عند وضع مشروع ما المزايا النسبية للانتاج والاستخدام الأمثل لمصادر الثروة الزراعية ٠

وتساوى مساهمات الحكومة فى الصندوق ضعف مايساهم به المشتركون (قسم ٨) ٠

ويمكن قانون تأمين المحصول ، (النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ج ٠ ألف ـ ٣٠) المشتركين من حماية أنفسهم من الاثار الضارة : للجليد أو البرد أو الاعاصير أو الامطار الغزيرة أو الجفاف ، أو الصقيع أو الحيوانات المتوحشة بما فى ذلك الطيور ، أو الحشرات أو الافات الزراعية أو الفيضان أو تجمد التربة أو تكون الجليد فى التربة خلال الشهور السابقة لشهر تشرين الثانى / نوفمبر حتى نيسان / ابريل ، حيث جرى تأمين محاصيل العلف فى العام السابق (قسم ٢٤)

وتحدد المعدلات التقديرية سنويا ويتعين أن تكون موحدة فى نطاق كل منطقة زراعية لكل نوع من المحاصيل (قسم ٢٦) ٠ ويشمل التأمين نسبة تصل الى ٨٠ فى المائة من الخسائر ، وهكذا يستطيع المزارع أن يحافظ على جدوى تكاليف عمليته ٠ وكان هذا التأمين يشمل فقط المحاصيل التقليدية الهامة ، ثم تطورت برامج التأمين تدريجيا لتشمل منتجين متخصصين مثل زراع الفاكهة والمتخصصين فى البستنة ومنتجى الحبوب ٠ بل تشمل أحدث البرامج منتجى ثمار العنبية وقريبا سوف يشمل التأمين منتجى عصير القبقب والحرير الخام وقد تحسن معدل الاشتراك بسرعة وفى خلال فترة وجيزة للغاية سوف يستفيد ٥٠ فى المائة من المنتجين الزراعيين فى كوبيك من التأمين ٠ وخلال موسم عام ١٩٧٩ بلغ اجمالى المبلغ المؤمن عليه ١٠٠ر٠٠٠ر٠٠٠ دولار٠ وخلال السنوات العشر الاولى تم دفع تعويضات بلغت جملتها ٢٦ر٥٠٠ر٠٠٠ دولار٠ وهكذا فان الشعور بالأمن وراحة البال ، كفل حياة أفضل للمزارعين٠

وقد سهلت امكانية حصول المزارعين على قروض من خلال قانون التسليف الزراعي ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ جيم ـ ٧٥ الذى يقدم قروض رهن تصل الى ١٥٠ر٠٠٠

دولار للمزارع الفرد و ٢٠٠ر٠٠٠ دولار لمجموعة مقترضين ، أو لشركاء فى أعمال زراعية ، كمساعدة على تكوين المزارعين الشبان وتحديث المزارع وتوسيع نطاق العمليات الزراعية . وهكذا يمكن لمزارع يتراوح عمره من ١٨ الى ٤٠ سنة على قرض يعادل حوالى ٩٠ فى المائة من قيمة مزرعته .

ويتيح قانون تقديم قروض لمنتجى المزارع ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ج . جيم ٧٧ ، للمزارعين الحصول على قروض أو ائتمان يصل الى ٥٠ر٠٠٠ دولار ، تضمن الحكومة سداده ، لأحد الاغراض التالية : (١) مواجهة النفقات الجارية الخاصة بانتاج المحاصيل ، (٢) شراء الماشية أو الدواجن بهدف انتاج اللحوم أو البيض .

(٣) مواجهة النفقات الجارية التى تتعلق بتربية الماشية أو الدواجن

(٤) شراء محاصيل المعمرة

ويمكن قانون تقديم قروض خاصة للمنتجين الزراعيين خلال الفترات الحرجة ، النظم الاساسية الكندية لكوبيك ، ج . جيم ـ ٧٩ ، المزارعين الحصول على قروض تضمنها الحكومة فى حالة حدوث كارثة طبيعية تعرض دخولهم للخطر . وتشمل الكارثة الطبيعية حالات الجفاف والزوابع والاعاصير والرياح الشديدة والزلازل وانهيارات الأرض والعواصف الكهربية الامطار الغزيرة والفيضانات والبرد والصقيع ، والامطار المتجمدة والعواصف الثلجية الشديدة ، والحرائق التى لايمكن السيطرة عليها من أى مصدر ، آفة حشرية يعجز السيطرة عليها بحيث تؤثر بشكل خطير على انتاج معين وأمراض النبات والحيوان عندما يبلغ انتشارها أبعادا وبائية ويؤثر على انتاج بعينه . والهدف من القروض هى تمكين المنتج من أن يواجه نفقات تعتبر ضرورية لمواصلة الأنشطة التى تشملها عمليته أو من أن يعوض الفرق بين الاسعار التى يحصل عليها لمنتجات من انتاج محدد وتكاليف انتاجها .

قانون العمل على تطوير العمليات الزراعية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . ميم ـ ٣٦ ، ينص أيضا على تكوين مزارعين اذ ينص على انه يجوز لوزير الزراعة أن يقدم منحا مختلفة لمزارعين وشركات زراعية . وهكذا ، يجوز لصغار المزارعين الذين تتراوح أعمارهم من ١٨ الى ٤٠ سنة أن يحصلوا على مبلغ يصل الى ١ر٠٠٠ دولار لكى يبدأوا العمل فى

مزرعة . كما يجوز لجميع المزارعين أن يحصلوا على منحة تصل الى ٢٠٠٠ دولار لتوسيع نطاق مزرعة قائمة . وقد تستفيد هيئات وشركات الاستغلال الزراعى من نفس هذه المنح طالما كان من بين أعضائها مزارع شاب واحد على الاقل يتراوح عمره من ١٨ الى ٤٠ سنة .

وينص قانون منتجى المزارع ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لكوبيك ج . عين ـ ٢٨ ، على أن المنتج الزراعى من حقه أن ينضم الى نقابة يختارها وأن يحدد الشروط التى قد يمارس بمقتضاها هذا الحق .

وقد اتخذت عدة تدابير لتطوير تنظيم المزارعين ليصبح جمعيات أو مجموعات . فمثلا ، قانون جمعيات البستنة ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . قاف ـ ٢٥ ينص على انه يجوز أن ينظم مالا يقل عن ٢٥ شخصا أنفسهم ويكونون جمعية بستنة ، كما يجوز أن ينظم مالايقل عن ٤٠ شخصا ويكونون جمعية للفكاهة وزراعتها . ويحق لجميع هذه الجمعيات أن تحصل على منحة مقدارها ٥٠٠ دولار بشرط أن تكون معارضهم مفتوحة للمواطنين جميعا فى كوبيك .

وينص قانون نوادى المزارعين ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . جيم ـ ٩ ، على أن ينظم المزارعون أنفسهم على مستوى الدائرة . والغرض من نوادى المزارعين هو انها تيسر على أعضائها الحصول على الكتب والمجلات والصحف التى تتناول موضوعات زراعية وتشجيع اجراء تجارب فى مجال الزراعة والأسمدة والآلات الزراعية المحسنة كما انها تشجع على دراسة أفضل الاساليب لتسمين الماشية وانتاج الألبان وصناعة الزبد والجبن وتحسين الاراضى وعمليات الصرف . ويجوز لاى نادى للمزارعين أن يمتلك حيوانات من سلالات محسنة تباع بالمزاد أو بطريقة أخرى ، شريطة أن يتعهد المشترون بأن يحتفظوا بها داخل حدود المنطقة التى يوجد بها النادى خلال مدة يتولى تحديدها .

وعلى النقيض من ذلك فان الجمعيات الزراعية (قانون الجمعيات الزراعية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . قاف ـ ٢٥) يتم تنظيمها على مستوى الاقليم لغرض مناقشة وسماع المحاضرات حول موضوعات تتعلق بالتدجين المحسن من الناحيتين

النظريـة والعمليـة وتشجيع توزيع الصحف الزراعيـة ومنح جوائز عن المقالات التى تتنـاول مسائل زراعيـة نظريـة أو عمليـة ، وتوريـد أو تيسـير الحصول على حيوانـات من سلالات راقيـة ونوعيـات جديـدة من النباتات والحبوب والبذور من أفضل الأنـواع وتنظيم مباريات فى الحـرث ومسابقات تتعلق بالمحاصيل المعمرة وأفضل المزارع واقامة معارض ومنح جوائز لتربية أو ادخـال سلالات راقيـة من الماشيـة وابتكار أو تحسين المعدات والآلات الزراعية وانتاج كافـة أنـواع الحبوب أو الخضروات من أجل بلوغ درجة الامتياز فى أية عمليـات زراعيـة أو انتاج زراعى ، وعموما ، من أجل تحسين الصناعة المحليـة والتصنيع ومن أجل الاعمال الفنية . ويحق لكـل جمعية زراعيـة فى الاقليم الحصول على منحة سنويـة من الحكومة تعادل ضعف ماساهم بـه الأعضـاء . كما ينص القانون على تنظيم وادارة هذه الجمعيات ومايتبع فى المسابقات من اجراء .

(٣) تدابير تتخذ لتحسين طرق الانتاج وكمية ونوعية الغذاء المنتج ، لزيادة انتاجيـة كل وحدة من الارض المنزرعـة وتحسين أساليب تدجين الحيوانات .

وتهدف عدة قوانين فى كوبيك الى تحسين انتاجية الأرض الزراعية ومعدل ربحها .

ويخول " قانون تشجيع تحسين المزارع ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيـك ، ج . ألف ـ ١٨ ، لاى مزارع أن يقترض بحد أقصى ٥٠,٠٠٠ دولار لواحد أو أكثـر مـن الاغراض التاليـة :

تحسين الأرض

شراء أو اصلاح الأدوات أو المعدات أو الآلات الزراعية

شراء مواشى للتربيـة

شراء أو اقامة أو تحسين مبانى المزرعـة

تشييد وتنظيم محطة للتسمين

اقامة أو تحسين شبكة امداد مياه الشرب .

اقامة أو تحسين الاسلاك الكهربائيـة .

شراء احتياطى للطوارئ وحصص

شراء أرض اضافيـة

وتضمن الحكومة كل قرض بما يعادل ١٠ فى المائة من القروض الاجمالية لهذا النوع الذى تعتمده المؤسسة المالية.

وينص قانون العمل على تطوير وتحديث منتجات الألبان فى الاقليم ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . ألف — ١٩ ، على انه يجوز لوزير الزراعة أن يضمن السداد الكامل للقروض التى تقدم من أجل تطوير أو تحديث مصنع لمنتجات الالبان وبدائلها وبذلك يضمن تحقيق مستوى خدمة وأسعار أفضل للمنتجين — الموردين فى أى منطقة. ويجوز للوزير أن يدفع مبلغا يساوى ٤ فى المائة من المبلغ المضمون سداده لمدة خمس سنوات كمساهمة منه لانهاء الدين. على أن لايتجاوز المبلغ الاجمالى للضمانات عن ٣٢,٠٠٠,٠٠٠ دولار.

وهناك أيضا قانون تشجيع الزراعة عن طريق منح الأوسمة والجوائز والاعراب عن الامتنان لما قدم فى سبيلها من خدمات. وينص قانون الأهلية الزراعية ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . ميم — ١٠ ، على تنظيم مسابقة أو أكثر خاصة بالأهلية الزراعية كل عام على مستوى كوبيك تتناول مختلف مجالات النشاط الزراعى . وتمنح الجوائز فى صورة ألقاب ومنح دراسية للمشتركين فى المسابقات ولأى شخص آخر يقدم خدمات للزراعة عن طريق اعداد بحث فى الزراعة أو القيام بمهام علمية أو اصدار كتب أو مطبوعات عن الزراعة أو تقديم منح دراسية أو هبات لتشجيع التعليم فى مجال الزراعة .

يخول قانون التسليف الخاص بالمصايد البحرية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . جيم — ٧٦ ، للحكومة ضمان ودفع مبلغ يصل الى ٥٠٠,٠٠٠ دولار كحد أقصى اذا استدعى الأمر ، وسداد المبالغ المدفوعة كمقدم أو القروض المنفذة ، لاغراض المصايد البحرية من قبل الجمعيات التعاونية واتحادات الجمعيات التعاونية ونقابات الادخار والتسليف . ويجوز للحكومة أن تقدم قروضا للصيادين أو للجمعيات التى تتاجر فى الأسماك لانشاء أو اصلاح أو شراء أو تشغيل قوارب ومعدات الصيد أو دفع ديون المعدات المتعاقد عليها لهذه الأغراض .

ويحمى قانون حماية صحة الحيوان ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . بـاء — ٤٢ ، الجياد والماشية ذات الفراء التى تربى داخل الأقفاص ، ويحدد هذا

القانون الامراض المعدية والطفيلية التى يتعين اتخاذ عدة تدابير لمواجهتها . كما يشمل القانون بيع ونقل الحيوانات والظروف الصحية فى أماكن تربية الماشية وخلو هذه الأماكن من العدوى . ويحدد التعويضات القابلة للدفع لاصحاب الحيوانات التى يتعين ذبحها وينظم التخصيب الصناعى وفحص فحول الجياد كما يتم التأكد من الظروف الصحية لبيع الحيوانات الحية بالمزاد .

ويجوز لمربى الماشية فى كوبيك تكوين نقابات ينص قانون نقابات تربية الماشية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . قاف ـ ٣٩ ، على تنظيمها اداريا .

وينظم انتاج الزبد والجبن عدة قوانين من بينها قانون جمعيات الزبد والجبن ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . عين ـ ٢٩ . وينص هذا القانون على تنظيم هذه الجمعيات وتحديد سلطاتها وواجباتها . ويحدد الجزء الثالث من هذا القانون عقوبات بيع اللبن ردىء النوعية لصناع الزبد والجبن .

(٤) تدابير تتخذ لتحسين ونشر المعرفة الخاصة بأساليب حفظ الأغذية .

قد يتضمن هذا التقرير فى موضع آخر منه عدة مبادرات من جانب كوبيك فى هذا المجال . ولنستشهد ، مثلا ، بقانون مستودعات التخزين البارد للأسماك والعلف ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . هاء ـ ١٢ ، الذى يخول لوزير الصحة والتجارة انشاء وتجهيز مستودعات للتخزين البارد لحفظ الاسماك والعلف . وفى كل عام يتم تخزين ٣٫٥٠٠ طن مترى من الاسماك فى ٢٢ مستودعا بميزانية تشغيل سنوية تقدر بـ ١٫٥٠٠٫٠٠٠ دولار .

(٥) تدابير تتخذ لتحسين توزيع الأغذية

هناك قانونان يتيحان بصفة خاصة لحكومة كوبيك التدخل فى توزيع المنتجات الغذائية بهدف تشجيع مبادرات المشاريع الخاصة .

وينص قانون تسويق منتجات المزارع ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لكوبيك ،

ج ٠ ميم — ٣٥ على انشاء مجلس للتسويق الزراعى فى كوبيك يكون مسؤولا عن توفير وسائل اضافية للمنتجين والمستهلكين لتسويق منتجات المزارع بشكل منظم وعادل ٠ ويذكر القانون بوضوح انه " لاينبغى تفسيره على أن الهدف منه هو منافسة الهيئة التعاونية لانتاج وتسويق منتجات المزارع" ٠ ويجوز أن يتقدم عشرة أو أكثر من المنتجين الذين يمهمهم الأمر بطلب الى المجلس للحصول على موافقته على مشروع مشترك لتسويق سلعة تنتجها المزارع وعندما يتم الموافقة على المشروع يتم انشاء مجلس للمنتجين يكون مسؤولا عن انتاج وتخزين واعداد وتعبئة وشحن المنتج ٠ ويجوز لمجلس التسويق الزراعى القيام بتحديد صنف ونوع السلعة والانتاج وحصص البيع ، وتحديد نوع وشروط التسويق وكذلك الأسعار ، كما يجوز له أن يحول لاحدى اللجان مهمة تحديد السعر ٠

وينص قانون جمعيات كوبيك الخاصة بمبادرات الغذاء الزراعى ، النظم الأساسية المنقحة لكوبيك ، ج ٠ قاف — ٢١ على تقديم سندات تضامنية معتمدة بمبلغ ١٠٫٠٠٠٫٠٠٠ دولار ، ويجعل جمعيات كوبيك الخاصة بمبادرات الغذاء الزراعى مسؤولة عن تشجيع انشاء أو تحديث أو توسيع أو تطوير أو دعم أو تجميع الصناعات الخاصة بقطاع الغذاء الى جانب المشاركة أو التدخل فى الانتاج والمعالجة والتكييف والتسويق أو أى سلعة تتعلق بقطاع الزراعة أو الغذاء أو بالمصايد التجارية ٠

(٦) تدابير تتخذ لتحسين مستويات استهلاك المواد الغذائية والتغذية ،

فى سبتمبر من عام ١٩٧٧ أعلنت وزارة الشؤون الاجتماعية سياسة غذائية خاصة بكوبيك تتضمن تحليلا عادات مواطنى كوبيك الغذائية والمشاكل الصحية الناجمة عنها ٠ وتحدد هذه السياسة الاهداف المنشودة وسبل العمل والبرامج التى تنفذ على مدى السنوات العشر المقبلة لتحسين صحة المواطنين فى كوبيك ٠

وهدف هذه السياسة هو اعادة التوازن الغذائى بطريقة تحول ، من ناحية ، دون وجود حالات سوء تغذية والامراض الناتجة عن سوء التغذية ، ومن ناحية أخرى تآكل الاسنان وأمراض زيادة الاستهلاك التى من ضمن أولوياتها البدانة ومرض السكر والشريان التاجى ومرض

الأوعيـة الدموية والامراض المعويـة الناتجة عن نقص الالياف فى الغذاء .

وقد بدأت حملة صحيـة فى كوبيك فى آذار / مارس للسنة المالية ١٩٧٧ / ٧٨ ، مع تركيز رئيسى على التغذيـة واستهلاك التبغ وسوء استعمال الدواء . وقد اتخذ الاعلان عنها شكل الاعلانات التجاريـة فى التليفزيون والاذاعة واللافتات واللوحات . وقد تم توزيع دليـل كوبيك الغذائى على كافـة المعنيين بهدف تحسين صحة مواطنى كوبيك ورفاهيتهم عـن طريق التغذيـة المتوازنـة بشكل سليم .

وتقوم وزارة الشؤون الاجتماعيـة وشبكة مؤسساتها بما فى ذلك المراكز الطبيـة جنبـا الى جنب مع أقسام صحة المجتمع ومراكز الاستقبال ومراكز خدمـة المجتمع المحلى بتطويـر برامج الخدمات الصحيـة والاجتماعية تدريجيا لتشمل عادات التغذية وتناول الطعام بطريقـة صحيحة . كما أعدت السلطات المدرسيـة وعلى وجه الخصوص مجالس ادارة مدارس جزيـرة مونتريـال برنامج للتغذية . وهناك درجات متفاوتة للتداخل بين البرامج ، التى تشمـل أمهات حوامل وأطفال رضع وأطفال فى سن ماقبل المدرسـة وأطفال مدارس ومراهقـين وعمال وبعض كبار المواطنين .

وتوجه جهود سد الثغرات فى التعليم الغذائى والصحى للمجتمع الى خمس مجموعات : طلبـة الطب وطلبـة الغذائيات والمتخصصين فى العناية الصحية والمدربين البدنيـين وادارة صحة المجتمع والمتخصصين فى الغذاء فى المركز المحلى لخدمة المجتمع الذيـن يعملون بأجر أو يعملون كموظفـين وكذلك معلمى دور الحضانة والمدارس الابتدائية والثانوية وأساتذة الجامعة .

(٧) تدابير تتخذ للحد من الغش والتلوث الغذائى

هناك عدة قوانين فى كوبيك خاصة بهذا المجال .

يحدد قانون منتجات الالبان وبدائلها ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيـك ، ج . عين — ٣٠ ، المعايير التى يجب اتباعها فى تسويق وانتاج منتجات الالبان وبدائلهـا وفى نقل وتوزيع اللبن والقشـدة . كما يحدد القانون نظام التحقق والتفتيش والاطراف التـى يمكن أن يفاوتها محامى فى كل اجراء . كذلك ينص القانون على العقوبات فى شكل غرامـات

وامكانية الغاء التصريح بمزاولة العمل .

وينص قانون المنتجات الزراعية والأغذية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . عين — ٢٩ على انه فى كوبيك " لايجوز لاى شخص أن يجهز أو يحفظ أو يعرض للبيع أو يقدم للبيع أو يحفظ للطوارئ أو يبيع أو ينقل أو يعمل على نقل أو يوافق على النقل الى أى جهة فى كوبيك سلعة غير صحية وتأتى من مصدر غير صحى أو لاتتفق مع أحكام هذا القانون والنظم" . كما يحظر القانون وضع أية اشارة على السلعة يمكن أن تؤدى الى بلبلة المشترى فيما يتعلق بمصدر ، طبيعة أو نوعية السلعة . وزيادة على ذلك يتعين على كل شخص يعمل فى مجزر أو مصنع تعليب اللحوم أو يعمل فى صناعة أو تجهيز أو تخزين الغذاء أن يستبعد على الفور أى سلعة ملوثة أو غير صالحة للاستهلاك أو انها تخالف القانون أو النظم . ويتعين أن تراعى بنفس الطريقة الشروط الخاصة بمصدر اللحوم أو منتجاتها التى يستخدمها تاجر تجزئة أو صاحب مطعم . كذلك يخول القانون للحكومة أن تأمر أى شخص يعمل فى تجهيز وتصنيع وحفظ للبيع أو بيع سلعة أن يسجل اسمه لدى الوزير . كما ينفذ نظام خاص بالتفتيش ويجوز ضبط الغذاء غير الصالح للاستهلاك ومحاكمة المخالفين .

وينبغى أيضا أن نذكر أن معظم المدن الكبرى فى كوبيك لديها نظامها الخاص للتفتيش على جودة المنتجات المباعة فى المطاعم ومتاجر الاغذية التى تخضع لاختصاصها .

ويخول قانون تصنيع أغذية البحار ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . عين — ١٧ ، الحكومة أن تصنع أو تعدل النظم الخاصة بتجهيز أو تعليب السمك والحيوانات الرخوية والقشريات وكذلك التفتيش على المصانع المتخصصة فى تجهيز أو تعليب أغذية البحار المخصصة للسوق .

وينظم قانون تجارة الخبز ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . جيم — ٣٢ المؤسسات التى يتم فيها صنع الخبز أو تخزينه أو توزيعه أو عرضه للبيع فى كوبيك . وينص القانون على انه يتعين تحديد وزن الرغيف على الغلاف بالاضافة الى اسم الصانع وعنوانه . كما يخول نفس القانون للحكومة تحديد حد أدنى لسعر الخبز . ويطبق نظام التفتيش لضمان

الالتزام بأحكام هذا القانون.

وفى الختام نذكر قانون النحل ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . ألف — ١ الذى يحدد الخطوات التى تتخذ عند اكتشاف مرض معدى فى منحل. كما ينظم القانون بيع ملكات النحل (اناث النحل) لضمان صحة المنحل . ويحظر القانون على أى شخص أن يرش شجرة فاكهة باستخدام أى مخلوط يحتوى على أى مركب من الزرنيخ أو أية مادة سامة تلحق الضرر بالنحل عندما تكون الاشجار مزهرة.

(٨) تدابير تتخذ لنشر المعرفة الخاصة بمبادىء التغذية ، أنظر الفقرة أعلاه : " تدابير تتخذ لتحسين مستويات استهلاك الغذاء والتغذية".

جيم — حق الحصول على الملبس الكافى

(١) القوانين والانظمة الأساسية

قانون خاص بوزارة الصناعة والتجارة ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . ميم — ١٧ . يحال القارىء أيضا الى القانون الاجتماعى المستشهد به تحت المادة ١٠ : " حماية الاسرة والامهات والاطفال"

(٢) معلومات عن تدابير تتخذ بهدف تحسين طرق الانتاج

فى مايو من عام ١٩٨٠ وفرت وزارة الصناعة والتجارة والسياحة فى كوبيك لصناعات المنسوجات والجوارب والملابس مبلغ اجمالى قدره ٨٠،٠٠٠،٠٠٠ دولار لغرض تحديث معداتها وتخصيص انتاجها وتنظيم نفسها . ويتضمن برنامج التحديث هذا ، الذى يمتد لفترة أربع سنوات ، على أربعة تدابير أساسية.

والهدف الأساسى لهذه المساعدة المالية لصناعات المنسوجات والملابس هو تشجيع تلك الصناعات ومساعدتها فى :(أ) اعداد خطط التحديث ودراسات أخرى بهدف تحسين عمل الشركات (ب) الحصول على أجهزة ومعدات جديدة واعادة تنظيم المصانع على أسس

عملية ، (ج) تصميم وتطوير واتمام معدات الانتاج فى كوبيك تتناسب بشكل أفضل مع احتياجاتها و (د) انشاء مجموعات من الشركات تجمع خدمات مختلفة كالتموين والنقل والصادرات .

كما تعتزم وزارة الصناعة والتجارة والسياحة انشاء مركزين للانتاج الخاص بصناعات الملابس والمنسوجات ، تجرى حاليا مناقشات بشانها مع الاطراف الأساسية المعنية وخاصة الجمعيات الصناعية ومعهد كوبيك الوطنى الخاص بالانتاجية ومركز البحوث الصناعية فى كوبيك .

ويطبق برنامج التحديث الخاص بصناعات المنسوجات والجوارب والملابس على الشركات القائمة ويتخذ اعتبارا من أول نيسان / ابريل ١٩٨٠ حتى ٣١ اذار / مارس ١٩٨٤.

ويمكن أن تتخذ المساعدة المالية لخطط التحديث وغيرها من الدراسات شكل منحة تعادل ٧٥ فى المائة من التكاليف الفعلية بحد اقصى يصل الى ١٠٠ر٠٠٠ دولار لكل شركة . وعلى أى حال يجوز أن تغطى المنحة ٩٠ فى المائة من التكاليف اذا قامت مجموعة من الشركات متضامنة بكل الدراسة أو بجزء منها .

وتشتمل المساعدة المالية الخاصة بمعدات التحديث واعادة تنظيم المصانع على منحة تعادل ٣٠ فى المائة من الاستثمارات الاولى التى تقدر بـ ٣ر٠٠٠ر٠٠٠ دولار الى جانب ١٥ فى المائة من النفقات الاضافية بحيث لايتجاوز اجمالى المنحة ٢ر٠٠٠ر٠٠٠ دولار للشركة الواحدة .

ويمكن ان تكون المساعدة المالية الخاصة بتجديد معدات الانتاج منحة تعادل ٥٠ فى المائة من النفقات الفعلية بحد اقصى يصل الى ٢٠٠ر٠٠٠ دولار للشركة الواحدة .

وتاخذ المساعدة المالية لمجموعات من الشركات لغرض تجميع أعمال أو خدمات معينة شكل منحة تعادل ٨٠ فى المائة من التكاليف الأولية للتدريب والتنظيم بحد اقصى يصل الى ١٠ر٠٠٠ دولار . ثم تاخذ المساعدة شكل منحة لاتزيد عن ٢٠٠ر٠٠٠ دولار لمدة البرنامج لسداد حصة متناقصة من النفقات العامة والنفقات الادارية ونفقات التشغيل خلال السنوات الثلاث الأولى للتشغيل .

كما تستحق مصروفات رأس المال اللازمة لمجموعة شركات منحة تعادل ٣٠ فى المائة ، وبالاضافة الى ذلك ، فانه كمصدر أخير للتمويل يمكن اعتبار جزء النفقات ومصروفات رأس المال

الذى لم تشمله المنح قرضا بالفائدة السائد فى السوق أو بسعر ١٥ فى المائة أو باقل السعرين .

ويستند برنامج تحديث صناعات المنسوجات والملابس الى حاجة هذه الصناعات للاستفادة من فترة الركود الحالية لزيادة انتاجيتها وتحسين وضعها التنافسى فى مواجهة الواردات . وعلى اى حال يفترض البرنامج أن السياسة الحالية للحماية فى مواجهة الواردات الضارة سوف تستمر خلال مدة البرنامج على الاقل .

ويطلب من الشركات التى تقوم بخطط التحديث أن تاخذ فى اعتبارها اثر هذه الخطط على قوة العمل ، وأن تستخدم برامج تنظيم القوى العاملة القائمة وتتعاون بكل طريقة ممكنة مع وزارة العمل والقوى العاملة .

وسوف تقدم لجنة تقييم المشروع التى تضم سبعة اعضاء ـ أربعة ممثلين عن الصناعة وثلاثة عن الحكومة ـ توصيات الى وزارة الصناعة والتجارة والسياحة حول منح المساعدات المالية التى سوف يتم توفيرها بموجب هذا البرنامج :

(٣) معلومات خاصة بالأساليب الفنية المستخدمة

يرجع القارىء الى الفقرة السابقة

دال ـ حق الاسكان

(١) قوانين أساسية

قانون الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . قاف ـ ٥

قانون الاعانة الاجتماعية ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . ألف ـ ١٦

قانون حماية الشباب ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . عين ـ ٣٤

قانون ضمان ممارسة حقوق المعوقين ، النظم الأساسية الكندية ، ١٩٧٨ ، ج ـ ٧

قانون اسكان الأسرة ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . حاء ـ ١

القانون الخاص بجمعية الاسكان فى كوبيك ، النظم الاساسية الكندية المنقحة فى كوبيك ، ج . قاف ـ ٨ .

(٢) معلومات حول التدابير التى اتخذت بهدف توسيع نطاق تشييد المساكن لمواجهة احتياجات جميع فئات السكان وخاصة الاسر ذات الدخل المنخفض .

تتولى هيئة المعاشات فى كوبيك منذ عام ١٩٧٦ مسؤولية ادارة برنامج المساهمة فى تسديد ضرائب الممتلكات المدرسية ، بهدف تخفيف عبء الضرائب المدرسية من على عاتق المسنين .

وطبقا لهذا البرنامج ، يخصم جزء من ضرائب الممتلكات المدرسية لصالح أصحاب هذه الممتلكات والمستأجرين الذين بالغوا ٦٥ عاما فى تاريخ محدد وكانوا يتلقون معاش تأمين الشيخوخة وقرهم الرئيسى كوبيك . وفى عام ١٩٧٧ - ١٩٧٨ أسقط شرط الحصول على معاش تأمين الشيخوخة للاستفادة من هذا البرنامج . ومن ثم فان شخصا يزيد عمره عن ٦٥ عاما ويكون قد سدد ضرائب الممتلكات المدرسية الخاصة بمبنى تملكه زوجته التى يقل عمرها عن ٦٥ عاما يحق له أيضا الحصول على تخفيض .

ويستحق أصحاب الممتلكات المدرسية خصما يصل الى ٥٠ فى المائة من ضرائب هذه الممتلكات على مقرهم الرئيسى ، بحد أقصى يصل الى ١٢٥ دولار . وقد يحصل المستأجرين على خصم يصل الى ٥ فى المائة من ايجارهم السنوى بحد أقصى يصل الى ٧٥ دولار .

وحتى كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ حصل ٢٣٣٥٦٢ شخصا على ٦٨٫٤٣ دولار فى المتوسط .

وطبقا لقانون جمعية الاسكان فى كوبيك ، القوانين الأساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . قاف - ٨) ، فان جمعية الاسكان فى كوبيك توفر مسكنا بايجار منخفض للافراد والأسر ذات الدخل المنخفض . ولتنفيذ هذا التفويض ، فان الهيئة لاتقتصر على بناء المساكن الجديدة بل فى استطاعتها الحصول على مساكن قائمة وترميم بعض المبانى القديمة وطبقا لبرنامج اعانة الايجار يحصل المواطنون ذوى الدخل المنخفض الذين يستاجرون مسكنا تابعا لجمعية اسكان تعاونى أو لهيئة لاتهدف الى الربح على اعانة لتغطية الفرق بين الايجار الذى يدفع فى العادة وقدرتهم على الدفع .

والاسكان الذى توفره الهيئة او مكتب اسكان البلدية المخول من قبلها مخصص لثلاث فئات من افراد الدخل المنخفض:فى الاسر والاشخاص المتقاعدون المستقلون والاشخاص المعوقون • ولكل من هذه الفئات نماذج مناسبة من الاسكان تفى باحتياجاتها على وجه الخصوص • ومتى استكمل البناء تحيل الهيئة العملية الى مكتب اسكان البلدية •

وتتعاون الهيئة ايضا مع جمعية الاسكان فى كوبيك التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية فى بناء مراكز استقبال للشيوخ المعالين • ومع وزارة التعليم فى كوبيك فى بناء مساكن للطلبة •

وبالاضافة الى ذلك • فان الجمعية لديها برنامج لتمليك المساكن يشتمل على اسكان فردى واسكان جماعى • واعتبارا من ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ تلقى ٣٤٧٨٣ مالكا لمساكن الاسرة الواحدة او الاسرتين خصما على الفائدة قدر باكثر من ٥٠٠ر٠٠ر٥ دولار• وزيادة على ذلك فانه فى السنوات القادمة • يمكن ان يتوقع هؤلاء المواطنون ان يحصلوا على مساعدات تصل تقريبا الى ٤٣٠٠٠٠٠ر٠٠ دولار • مرهونة بارتباطات الهيئة المالية وشروط تعاقدهم •

وفى عام ١٩٧٨ وسعت الهيئة من نطاق برنامجها لتمليك المساكن الى حد كبير • كى تواجه الطلب المتزايد على تكوين جمعيات تعاونية للمساكن بالايجار • ويقدم برنامج المساعدات هذا الذى لم يمض على تنفيذه سوى عام ونصف العام منحا لاى مجموعة من المواطنين من ذوى الدخل المنخفض أو المعتدل المهتمين بانشاء جمعيات تعاونية للاسكان بالايجار بهدف الحصول على أو ترميم او بناء المساكن اللازمة لأعضائها • والنتائج المشجعة لهذا البرنامج تثبت الاهتمام المتزايد أبدا من جانب المواطنين فى كوبيك بهذا النموذج من ملكية المساكن •

ولدى الهيئة برنامج لترميم المبانى السكنية • الهدف منه تحسين نوعية المساكن عن طريق تشجيع ترميم المبانى القائمة بالتعاون مع المجالس البلدية وحث ملاك المبانى السكنية على ترميم مبانيهم حتى تتمشى مع ادنى مستويات الاسكان • وتقدم الهيئة للمجالس

البلديـة المساعدة الفنيـة عن طريق توفير المتخصصين الذين يستطيعون ارشادهم فيمـا يتعلق بأعداد وتنفيذ البرنامج ٠

ويهدف برنامج اسكان الطلبـة الى توفير المسكن المناسب لطلبة الجامعات أو المدارس الداخليـة التى تحتاج الى مثل هذا الاسكان كما يتضمن البرنامج بناء أو الحصول عـلى او تحسين او ترميم أو تعديل المبانى القائمة للاسكان الطلابى ٠

ويهدف برنامج مراكز الاستقبال للمسنين الى توفير المبالغ اللازمة لجمعية الاسكان فـى كوبيك لانشاء مراكز استقبال للمسنين حسبما تقرر وزارة الشؤون الاجتماعية ٠ وتقدم جمعيـة الاسكان فى كوبيك قروضا تصل الى ٦٠ فى المائـة من المبلغ اللازم لانشاء مراكز الاستقبـال هـذه ٠

ويهدف برنامج اعانة الايجار الى تقديم المساعدة الماليـة لتمكين الافراد والأسر مـن ذوى الدخل المنخفض من دفع ايجار يتناسب مع دخولهم ٠

واعتبارا من كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨ قدمت جمعية الاسكان فى كوبيـك ٥٤٤ قرضا تصل قيمتها الاجماليـة الى ٢٠٤ر١٩٠ر٥٢٠ دولار ٠

(٣) معلومات حول استخدام المعرفـة العلميـة والفنية والتعاون الدولى (غير متاحة)

(٤) معلومات حول التدابير التى اتخذت لحل مشاكل الاسكان الخاصة.

يرجع القارىء الى القسم ج (٢) اعلاه ٠ طبقا لقانون ضمان ممارسة المعوقين لحقوقهـم النظم الاساسيـة الكندية ، ١٩٧٨ ، ج ٠ ٧ يتعين على اى مجلس بلدى ، عند اعداد برنـامج اسكانى ان يشترط تدبير وحدات سكنية للمعوقين ٠ ولايمكن لهيئـة الاسكان فى كوبيك ان توافق على برنامج اسكانى مالم ينص هذا البرنامج على توفير مساكن للمعوقين

(٥) تدابير تتخذ لحماية المستأجريـن

طبقا لقانون تشجيع التفاهم بين المستأجرين وأصحاب الأملاك ، (النظم الاساسية الكنديـة

المنقحة لكوبيك ، ج - ٥٠) شكلت لجنة الايجارات التى من بين مهامها التأكد من تنفيذ القانون " بروح العدل والانصاف للمستأجرين واصحاب الأملاك " . كذلك تراقب اللجنة وتحكم فيما يلى : منع الطرد وتحديد الايجارات واسترجاع المالك للمبنى وأسباب الغاء عقد ايجار وخفض القيمة الايجارية نتيجة للتدهور أو القصور فى الخدمات ، تسجيل عقد ملكية مشتركة خاصة بمنزل يشغله مستأجر وتحويل مبنى سكنى الى مؤسسة تجارية او صناعية وتقسيم المبنى الى عدة مساكن وهدم مبنى سكنى وطلب الغاء قيمة ايجارية اضافية مستترة.

وينص القسم ٦٣ من هذا القانون " ان روح القانون وأغراضه هى تحقيق العدل لكافة الاطراف المعنية وتشجيع التفاهم بينهم وضمان نظام ايجارى عادل لكافة المواطنين مع أخذ الظروف فى الاعتبار ، وفى تطبيقه يفسر بصورة شاملة وبما يتمشى مع تلك المبادئ".

المادة ١٢ : الحق فى الصحة البدنية والعقلية

ألف - قوانين وانظمة اساسية

قانون الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . قاف - ٥

قانون حماية الصحة العامة ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . عين - ٣٥

قانون التأمين الصحى ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . الف - ٢٩

قانون تأمين المستشفيات ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . عين - ٢٨

قانون حماية المصابين بأمراض نفسية ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . عين - ٤١

مشروع القانون ١٧ ، الموافق عليه فى ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩

قانون نوعية البيئة ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . فاء - ٢

٨ - معلومات حول تدابير مختلفة

(١) معلومات خاصة بتدابير اتخذت للحد من معدل المواليد والوفيات بين الأطفال .

نحيل القارئ الى "حماية الأمومة " التى تناولتها المادة ١٠ أعلاه.

(٢) معلومات خاصة بتدابير اتخذت من أجل التنشئة الصحية للأطفال

يمكن للقارئ أن يجد معلومات خاصة بالموضوع تحت عنوان " حماية الأمومة " التي تناولتها المادة ١٠ أعلاه .

ولدى وزارة الشؤون الاجتماعية برنامج لتعزيز التوازن الصحي والنفسي والاجتماعي من خلال الوقاية والاكتشاف في المدارس . وتشتمل الخدمات الاجتماعية والصحية المدرسية على تكييف بعض البرامج العامة على هذه الشريحة المحددة من السكان : معلومات وتعليم في مجال الصحة والأسرة والحياة الاجتماعية والنواحي الجنسية وتعاطي الخمور وغيره من صور ادمان المخدرات ، وكذلك حماية الصحة والاكتشاف المبكر للامراض من خلال التطعيم والفحص الطبي وفحص الاسنان والكشف على السمع والنظر .

وتعتبر ادارات صحة المجتمع مسؤولة عن كافة برامج الصحة المدرسية على المستويات الابتدائية والثانوية والجامعية . وهذه المسؤولية تتضمن المهام التالية لادارات صحة المجتمع : تحديد طبيعة ومحتوى البرامج المحددة التي تقدم والاعداد الكافي للموظفين الذين يتولون تنفيذها وتقييم مستوى الرقابة والاداء للبرامج والموظفين وتوقيع عقود الخدمات مع مؤسسات التعليم .

ولمساعدة الأطراف على التفهم الواضح لأدوارهم ومسؤولياتهم ولآليات التعاونية المطلوب تطويرها ، تعاونت الادارة مع وزارة التعليم في اصدار دليل من اجل ضمان توفير الخدمات الصحية لتلاميذ المدارس وطلبة المدارس الداخلية ويستخدم في المراكز الطبية التي يوجد بها ادارات لصحة المجتمع وفي معاهد التعليم

(٣) معلومات خاصة بتدابير تتخذ لحماية وتحسين كافة نواحي الصحة البيئية والصناعية.

يتعلق قانون نوعية البيئة ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . ف ، ـ ٢ بنوعية المياه وتصريف مياه المجاري (جزء ٥) وازالة التلوث من الجو (جزء ٦) تصريف القمامة (جزء ٧) والشروط الصحية للموجودات الثابتة والاماكن العامة (جزء ٨) والحماية من الاشعاعات والقوى الموجهة للطاقة (جزء ٩) ومراقبة الضجيج والتحكم فيه (جزء ١٠)

ويوفر القانون الاطار العام لحماية البيئة وتكمله النظم ، فمثلا النظام الخاص بنوعية بيئة العمل قد نفذ بمقتضى هذا القانون .

وقد حدد الغرض من هذا النظام فى قسم ٢ كما يلى :

" ان الغرض من هذا النظام هو التحكم فى وجود الاتربة والغازات والدخان والبخار والضباب والاضاءة والحرارة والرطوبة وجهد الحرارة والضوء والمرافق الصحية والتهوية والعادات الصحية والصحة العامة والنظافة فى المؤسسات بهدف توفير نوعية بيئة العمل وحماية حياة العمال وصحتهم " .

ان وصفا كاملا للمعايير الفنية التى يتضمنها هذا النظام سوف يكون مملا ، وعلى كل حال فانه كمثال توضيحى فى مجال نوعية الهواء نذكر أن النظام يحدد معايير يمكن تطبيقها على مناطق مجاورة وعلى النسبة المئوية لحجم الاوكسيجين المحمل بالهواء فى أى موقع عمل فى احدى المؤسسات ، التى يجب أن تصل الى ١٩ فى المائة فى الضغط الجوى العادى ويتعلق بالمعدات الوقائية واستخدام هذه المعدات وتوصيل الهواء واستخدامه فى مواقع البناء تحت سطح الارض والتهوية وتغيير الهواء والتهوية المحلية ووجود الرصاص ومنتجاته والعواصف الرملية واعادة توزيع الهواء وادخال هواء نقى وتوصيل الهواء فى العمليات التى تجرى تحت سطح الارض وحجم الكبريت فى أى وقود ديزل يستخدم فى موقع للبناء أو فى منجم تحت سطح الارض وتهوية العمليات التى تجرى تحت سطح الارض وحظر العمل فى أى قسم لاتوجد به تهوية لموقع بناء أو منجم تحت سطح الارض . والشروط التى تحكم استخدام مركبات السطح والمركبات التى تستخدم فى الاشراف على العمليات التى تجرى تحت سطح الارض .

ويتناول النظام التسخين وجهد الحرارة والاضاءة والضوضاء والمعايير الصحية المستخدمة فى كل المؤسسات .

وفى النهاية تنص عدة ملاحق على متوسط واقصى تركيز للغازات او الاتربة او الدخان أو الضباب الذى قد يحدث فى الهواء فى أى موقع عمل وتحدد معدلات تغيير فى الساعة الواحدة لانواع معينة من المؤسسات وتذكر المعادلة التى يتعين أن تتم التهوية بموجبها

فى المخازن حيث تدور أجهزة ذات محركات الاشتعال الداخلى للمركبة ، وتحدد مستويات الحرارة فى المؤسسات وتقدير جهد الحرارة . وفى النهاية يتضمن النظام جداول تشير الى تقدير عبء العمل بقيم متوسطة بمعدل الطاقة خلال الانشطة المختلفة ومستويات الاضاءة فى المؤسسات .

(٤) خطط شاملة وتدابير محددة لمنع الأمراض الوبائية وغيرها .

سوف يلاحظ القارىء أن برامج الوقاية والاكتشاف فى المدارس قد وردت فى الفقرة (٢) أعلاه .

ويعهد لوزارة الشؤون الاجتماعية بخدمات المجتمع التى تتراوح بين تقديم المشورة الوقائية الى توفير العناية والخدمات تحت عنوان صحة المجتمع . وهذه تتضمن التغذية والعناية أثناء الولادة واستخدام الفلوريد فى توفير وسائل الصحة الصناعية والخدمات المنزلية

وقد تم بالفعل معالجة موضوع التغذية طبقا للمادة ١١ والعناية اثناء الولادة طبقا للمادة ١٠

وتعتبر وزارة الشؤون الاجتماعية مسؤولة عن تطبيق قانون حماية الصحة العامة ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لكوبيك ، ج . عين ـ ٣٥ الذى يلزم جميع ملاك مصانع ترشيح المياه فى كوبيك باستخدام الفلوريد فى المياه . ويجرى استخدام الفلوريد هذا على أساس اختيارى . وفى خلال السنة المالية ١٩٧٧/ ٧٨ تم صرف مبلغ ٥٠٠ر٠٠٠ دولار للمجالس البلدية على هيئة اعانة لتغطية تكاليف شراء وتركيب نظام ترشيح الماء باستخدام الفلوريد . وتم تعديل حوالى ٢٠ منشأة لمطابقة المستويات والتوجيهات التى حددتها وزارة الشؤون الاجتماعية فيما يتعلق باستخدام الفلوريد ، وجرى تركيب عشرة أنظمة اضافية خلال العام . وفى ابريل ١٩٧٧ كان ٧٣٥ر٠٠٠ مواطن فى كوبيك يستفيدون من استخدام الفلوريد فى مياه الشرب ، فى حين ارتفع الرقم الى مايقرب من ١ر٣٠٠ر٠٠٠ فى ٣١ آذار / مارس ١٩٧٨ .

وفى عام ١٩٧٧ / ١٩٧٨ كانت هناك فترة انتقاليـة فى الخدمات الصحية لقطـــاع الصناعـة مع بدء عمليـة اصلاح شاملـة للاليات التى تحكم صحة وسلامة العمال فى كوبيـــك. ويميز العام المذكور ثلاثـة عوامل رئيسيـة تتعلق بهذا التحول فى الخدمات الصحية لقطـاع الصناعة .

وقد تم تزويد ستة عشر ادارة من ادارات صحة المجتمع بجهاز لتنسيق الخدمات الصحيـة لقطاع الصناعة مهمته الرئيسيـة توجيه وتخطيط وتنظيم اوجه نشاط ادارة صحـة المجتمـــع فى مجال الطب الصناعى .

وقامت الوزارة بالتعاون مع ممثلى رابطـة مدراء ادارات صحة المجتمع بتطوير اثنـــين من اوليات العمل العام ١٩٧٨ يتعلقان بمصنعى صهر المعادن والاسبستوس . وقد حـددت هاتان الاولويتان ، على وجه الخصوص ، على ضوء جدية المخاطر التى يتعرض لها عمـــال الشركة والنظم المعمول بها .

وبناء على طلب ادارات صحة المجتمع وطبقا للبروتوكول المعمول بـه يتولى معهد معين عملية الاشراف المنتظم واجراء الفحوصات على العمال الذين ترسلهم ادارات صحة المجتمع اليه .

ويشكل تطوير الخدمات المنزليـة التى تتضمن التمريض ومساعدة مادية للافراد ، جانبـــا رئيسيا فى سياسة وزارة الشؤون الاجتماعية الخاصة بالخدمات التى تقدم للمسنين والمرضـــى بمرض مزمن والمعوقـين والاسر التى تعانى من ضيق . وبالاضافـة الى تشجيع اتخاذ اجـــراء عاجل مما يشجع على اتخاذ تدابير وقائيـة ، تقدم الخدمات المنزلية كبديل لبعض عمـــلاء المستقبل الذين يواجهون الاختيار بين عدم وجود خدمات على الاطلاق واللجوء الدائم الـــى مراكز الاستقبال او مراكز العلاج التى تقدم علاجا لمدد طويلة .

وبتقديم هذه المساعدات المادية والطبيـة كالصيانة المنزليـة واعداد الوجبات وانـــواع اخرى من الخدمات والاعانات وكذلك العناية الأساسيـة الخاصة بالتمريض ، وذلك للمصابـين بمرض مزمن والمعوقين والكهول المعوزين ، فان الخدمات المنزلية تأمل تجنب او تأجيـــل العلاج أو الاقامة فى المستشفيات للعملاء أو تخفيض مدد علاجهم فيها وابقائهم فى بيئتهـــم الطبيعيـة وتيسير حصولهم على الخدمات .

وفى عام ١٩٧٧/١٩٧٨ خصص مبلغ ٠٠٠ر٥١ر٢٨ دولار للخدمات المنزليـــة و ٠٠٠ر١٠٠ر٨ دولار للخدمات المدرسية و ٠٠٠ر٦٠٠ر١٠ دولار للأبحاث ٠ وبلغ اجمالـى الميزانيـة لذلك العام ٠٠٠ر٨٠٠ر٤٦ دولار بالمقارنة مع ٠٠٠ر١٠٠ر٣٧ دولار فى العـام السابق ٠

(٥) خدمات صحيـة وخدمات طبية كافية فى حالة المرض أو التعرض لحادث.

بالاضافـة الى مراكز العلاج ، فان مراكز خدمـة المجتمع المحلية قد بدأت أنشطتها التى تتنوع طبقا للمصادر المتاحـة لها ، فى مجالات خدمات الاستشارات الطبيـة وأخـذ العينات وخدمات التحليل والكشف بأشعة اكس ٠

وفى مجال خدمات عربات الاسعاف ، فان وزارة الشؤون الاجتماعية ، حددت لنفسها، اعتبارا من أول كانون الثانى / يناير ١٩٧٩ هدف توفير خدمة عربات الاسعاف فى كل منطقـة من مناطق كوبيك تتفـق مع مستويات التوعية المنتظمة ، لاسيما فى تلك المناطق حيـث صغر حجم العمل يجعل هذا النوع من النشاط غير مربـح ، وهذا يعنى ان بالامكان نقل اى شخص عمره ٦٥ عاما او اكثر بدون مقابل بواسطة عربـات الاسعاف الى احد المراكز الطبية أو اى مؤسسة أخرى تابعة لنظام الشؤون الاجتماعية يمكن أن تقدم له العناية المناسبـة٠ ان النقل بواسطـة عربة الاسعاف بالمجان اذا كانت صحة الطبيب تتطلب ذلك ٠ ولايسمح له بالانتقال باية وسيلـة أخرى (عربـة أجرة أو عربة خاصة او وسيلة نقل عامة) وهذه مسؤولية الطبيب المعالج وهـو الطبيب الذى يكون مسؤولا عن المريض عند وصوله المؤسسة أو اى شخص آخر تعينه لهـذا الغرض المؤسسة المعنية (مركز العلاج او المركز المحلى لصحة المجتمع وماشابه ذلـك ، ويشمل هذه البرامج جميع المناطق فى كوبيك ٠

والغرض من برنامج العناية المطول هو توفير هذه العناية لمن هم فى دور النقاهـة والمصابين بأمراض مزمنة الذين تتطلب حالتهم مثل هذه العناية٠ أما الاسلوب المتبع فيشمـل توفير عناية مطولة وفعالة بقصد التاهيل وتجديد النشاط ونوعية الحياة ، وكل هذه الامور تستدعـى القيام بعمل ملموس فيما يتعلق بالبيئتين البدنيـة والبشرية والحالة الصحية٠

وقد ظلت وزارة الشؤون الاجتماعية لعدة سنوات تعمل فى مجال تطوير خدمات خاصة بالقضاء على السموم وتأهيل مدمنى الخمر وغيره. والان تضم المصادر المتخصصة فى هذا القطاع من النشاط ١٤ مركزا للتاهيل تقدم خدمات للمرضى الخارجيين والداخليين بالاضافة الى ٢٢ مركزا لاستشارات المرضى الخارجيين . وفى كل يوم يستفيد أكثر من ١٥٫٠٠٠ شخص فى جميع مناطق كويبك بهذه الخدمات ، وفى السنوات الاخيرة انصب التركيز فى تطوير وتنظيم هذه المصادر على خدمات المرضى الخارجيين (الاعلام والكشف المبكر والمتابعة الممتدة والتأهيل) . وكان الاتجاه يرمى ، كلما أمكن ، الى تخفيض عدد الحالات التى تتطلب البقاء خارج بيئتها الطبيعية . وبالاضافة الى ذلك ، تسهم وزارة الشؤون الاجتماعية فى تمويل اتحاد المنظمات التطوعية الخاصة بعلاج ادمان الخمر وتعاطى المخدرات والوقاية منه. ويضم الاتحاد فى الوقت الراهن ٧٠ وكالة متطوعة فى مجالس البلدية المختلفة فى كويبك يبلغ عدد اعضائها ٦٫٠٠٠ متطوع . وتقدم جميع هذه الوكالات المتطوعة خدماتها من خلال علاقة تكاملية مع مصادر اخرى تابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية .

وهدف برنامج الخدمات التطوعية هو تشجيع مشاركة جماعات متطوعة أو خيرية ، تسهم خدماتها فى نجاح برنامج الخدمات الصحية والاجتماعية .

وخلال السنة المالية ١٩٧٧/١٩٧٨ خطا برنامج مساعدة المنظمات المتطوعة خطوات كبيرة . وقامت وزارة الشؤون الاجتماعية ، رغبة منها فى أن تعير اهتماما خاصا بقطاع المنظمات المتطوعة ، بتشكيل لجنة دائمة مسؤولة عن تحليل طلبات المنح . وهذه المنح تتيح للمنظمات المتطوعة ان تطور الخدمة التطوعية من خلال تلبية الاحتياجات العاجلة، مثل احتياجات المعوقين بدنيا وعقليا والنساء والشباب الذين هم فى حاجة الى مساعدة ومدمنى الخمر والمخدرات والاسر ذات العائل الواحد والمسنين ، كما تتيح هذه المنح للمنظمات ضمان أن تكون برامجها مكملة للبرامج القائمة .

(٦) الملامح الرئيسية للترتيبات القائمة لتقديم الرعاية الطبية وطرق تمويلها

ان مشروع التأمين الصحى قد وضع طبقا لقانون التأمين الصحى ، النظم الاساسية الكندية

المنقحة لكوبيك ، ج ، ألف — ٢٩ ، وأصبح نافذ المفعول فى تشرين الثانى / نوفمبر ١٩٧٠ .

من حق جميع الاشخاص الذين يعتبرون مواطنين فى كوبيك أن يتمتعوا بالخدمات التى يوفرها مشروع التأمين الصحى . وزيادة على ذلك ، فان فئات معينة فقط من المقيمين فى كوبيك ، مثل الاطفال والمسنين الذين يتلقون مساعدات اجتماعية ، هى التى تشملها برامج معينة .. ويتحدد حق الاستفادة من هذه البرامج طبقا لمعايير الى جانب معيار الاقامة فى كوبيك .

ويشتمل مشروع التأمين الصحى على برامج متنوعة توفر الخدمات الطبية وخدمات علاج الاسنان وكذلك خدمات علاج أمراض العيون والعلاج بالترقيع كما توفر أجهزة التجبير وأجهزة ومعدات أخرى الى جانب مساعدة المعوقين بصريا .

وقد دخل برنامج الخدمات الطبية حيز التنفيذ فى تشرين الثانى / نوفمبر ١٩٧٠ . وقبل كل شىء ، فان البرنامج يشمل المكافأة على اساس الخدمة المجانية فى اطار التأمين الصحى . وهذه المكافأة التى تدفع مباشرة من قبل هيئة التأمين الصحى من بداية تنفيذ البرامج ، ينطبق بصفة رئيسية على الخدمات التى تقدم فى احدى المستشفيات ، باستثناء الاختبارات المعملية، والكشف بأشعة اكس واجراءات تشخيصية معينة أخرى والعلاج بأشعة اكس .

وتقدم خدمات علاج الاسنان على أساس ثلاث برامج : برنامج جراحة الفم وبرنامج خدمات الاسنان وبرنامج خاص بالذين يتلقون اعانة اجتماعية .

ومنذ تقديم المشروع وجميع المواطنين فى كوبيك يستفيدون من برنامج جراحة الفم الذى يتضمن اجراء فحوصات لجراحة الفم واستشارات وخدمات فى أحد مراكز العلاج فى احدى موسسات التعليم الجامعى حسبما يحدد النظام . وزيادة على ذلك ، فان برنامج خدمات الاسنان الذى وضع فى أول أيار / مايو ١٩٧٤ ، يتيح للاطفال الذين وصلوا الى سن يحدد النظام أن يتلقوا خدمات أسنان على نطاق أوسع بدون أى قيد فيما يتعلق بمصدر الخدمات .

وفى عام ١٩٧٤ كان الاطفال البالغين من العمر ثمانى سنوات هم الذين كانوا اهلا

لان يتمتعوا بالبرنامج التكميلى • وعلى أى حال ، فانه منذ ذلك الوقت تم تحديد قيد حد السن الذى ينص عليه البرنامج أربع مرات • وهكذا أصبح البالغون سن ثمانى سنوات مستحقين فى عام ١٩٧٥ والبالغون تسع سنوات أصبحوا مستحقين فى عام ١٩٧٦ وكذلك اصبح البالغون احد عشر عاما مستحقين فى عام ١٩٧٧ والبالغون اثنى عشر عاما وثلاثة عشر عاما صاروا مستحقين فى عام ١٩٧٨ • ومن ثم اصبح الاطفال الذين تقل اعمارهم عن أربعة عشر عاما فى اطار هذين البرنامجين من حقهم التمتع بكافة الخدمات التى تشملها الاتفاقيات المعمول بها • وقد قفز عدد المرات التى تقدم فيها خدمات لعلاج الاسنان لمن يتلقون مساعدات اجتماعية أو من يعولونهم من ١٦٫١٤٤ فى عام ١٩٧٦ — وهى السنة الاولى للبرنامج — الى ١٩١٫٦٢ فى عام ١٩٧٧ •

ويشمل برنامج خدمات علاج العيون الخدمات التى يحددها النظام والتى يقدمها اخطائى العيون •

وتتضمن هذه الخدمات فحوص كلية أو جزئية او دورية للعيون بما فى ذلك اختبارات تمييز الرؤية والالوان وقدرة العين على الحركة والقدرة على التكيف واختبارات الرؤية دون المستوى العادى • واصلاح حول العين وفحوصات تسبق تركيب العدسات اللاصقة • وقد دخل برنامج خدمات علاج العيون حيز التنفيذ فى نفس الوقت الذى طبق فيه مشروع التامين الصحى وذلك فى تشرين الثانى / نوفمبر ١٩٧٠ • ومن حق جميع الاشخاص الذين يعتبرون مواطنين فى كويبك أن يتمتعوا بالخدمات التى يوفرها البرنامج •

وطبقا لاحكام قانون التامين الصحى ، دخل برنامج العلاج حيز التنفيذ فى اب/ أغسطس ١٩٧٢ • ويغطى البرنامج تكاليف الخدمات وما يقدمه الصيدلى بناء على أوامر الطبيب أو جواح الاسنان •

وبصفة مبدئية يحق للمستفيدين فقط من قانون الاعانة الاجتماعية والمستفيدين من التدابير الخاصة بالمساعدات الاجتماعية الحكومية أن يتمتعوا بهذه الخدمات • ومنذ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٧٢ أصبحت تلك الخدمات متاحة لجميع المواطنين فى كويبك البالغين من العمر ٦٥ عاما فاكثر • ولكى يتم الحصول على العلاج طبقا للبرنامج ، يتعين على الاشخاص الذين يتلقون مساعدات اجتماعية ودخل شهرى مضمون أن يكون بحيازتهم شهادة استحقاق صادرة

من وزارة الشؤون الاجتماعية ، فى حين لايحتاج المواطنون فى كويبك البالغ عمرهم ٦٥ عاما فاكثر سوى أن يقدموا بطاقتهم الخاصة بالتأمين الصحى . ويقوم وزير الشؤون الاجتماعية باعداد قائمة الادوية التى يشملها البرنامج على أساس توصيات المجلس الاستشارى لعلم الادوية . وتصنف أنواع الادوية طبقا لنظام للتصنيف أعدته الجمعية الأمريكية لصيادلة المستشفيات .

ولايغطى البرنامج الخاص بوسائل أوأجهزة أو معدات الترقيع والتجبير سوى تكاليف شراء أو تعديل أو تبديل أو اصلاح هذه الاجهزة ، حسبما يحدد النظام ، التى تعوض عن نقص بدنى أو تشوه خلقى ، وتقدم طبقا لشروط محددة . والمعدات التى يشملها البرنامج جرى اختيارها من بين المعدات الشائعة الاستخدام . والخدمات التى تقدم وفقا للبرنامج يتعين أن يصفها طبيب متخصص فى التجبير أو فى علاج أعضاء الجسم . وزيادة على ذلك يتعين ان تقدم هذه الخدمات من قبل شركة أو معمل بموجب اتفاق مبرم مع هيئة التأمين الصحى فى كويبك وقد دخل البرنامج حيز التنفيذ فى تموز / يوليو ١٩٧٥ ويحق لكافة الاشخاص الذين يعتبرون مواطنين فى كويبك الاستفادة منه .

وفى ٣٠ تشرين الثانى / نوفمبر ١٩٧٧ قامت وزارة الشؤون الاجتماعية أيضا بوضع برنامج تأهيل لفاقدى البصر كليا أو جزئيا فى كويبك . والهدف الرئيسى وفقا لهذا البرنامج هو أن يوفر لفاقدى البصر كليا أو جزئيا فى كويبك الوسائل البصرية المعينة مثل محولات النبض البصرى وأجهزة التليفزيون والالات الحاسبة والالات الكاتبة الخاصة والكلاب المرشدة . وتضمن مراكز الخدمة الاجتماعية صيانة واصلاح هذه الاجهزة . ويتم اعارة الوسائل البصرية المعينة للمعوقين . وهكذا فان المعوق لايتحمل نفقات هذه الوسائل ، حيث ان هيئة التأمين الصحى هى التى تدفع ثمنها .

وزيادة على ذلك يتضمن البرنامج ، فيما يتعلق باعادة التكيف الاجتماعى ، نصوصا خاصة بأنشطة مثل دورات التدريب المختلفة . وأمثلة على تلك الأنشطة ، التدريب على الحركة ، الذى يعلم الشخص المعوق كيفية التنقل بنفسه واعادة التعليم فى مجال الاتصال الشفهى والكتابى والتدريب البصرى بالنسبة لضعاف البصر وتطوير المهارات اليدوية

والتدريب على انشطـة الحياة اليومية •

كذلك تشكل المنح الدراسيـة مشروعا لمواجهة نقص الاطباء فى مناطق معينة فـى كوبيك وتقدم هيئـة التأمين الصحى المنح الدراسيـة مرتين، مرة فى أيلول / سبتمـبر ومرة أخرى فى كانون الثانى / يناير من العام الدراسى • وتشتمل منح الابحاث على مخصصات سنوية يتعين أن تستخدم لايجاد مراكز للبحث والانفاق عليها • ويزود مجلس الأبحـاث الصحيـة فى كوبيك وزير الشؤون الاجتمـاعية بقائمة تضم المرشحين لمنح الأبحـاث السنويـة وهى منح تقدمها الهيئـة أربع مرات فى بداية كل ثلاثـة أشهر •

وحتى ٣١ مارس ١٩٧٧ ، كانت مصادر تمويل مشروع التأمين الصحى عبارة عـن مساهمات يقدمها الافراد واصحاب العمل فى كوبيك ومساهمة من الحكومة الاتحادية طبقـا لقانون الرعايـة الطبيـة فى كندا ومساهمات وزارة الشؤون الاجتماعية •

وفى اول نيسان / ابريل ١٩٧٧ أدخلت الحكومة الاتحاديـة طريقة جديدة لتمويـل البرامج الصحيـة • فقد حل محل المساهمة الاتحاديـة بعض الرسوم الضريبيـة الموحلـة — وقد دفعت الى صندوق الدخل المدعم فى كوبيك — بالاضافة الى مبلغ ٠٠٠ر٠٠٠ر١٤٠ دولار جرى دفعه للهيئـة •

وبالنسبة للسنة المالية ١٩٧٨/ ٧٩ اتبع أسلوب جديد للتمويل يقضى بانشاء صندوق خاص أطلق عليه صندوق التأمين الصحى لمواجهة المتطلبات الماليـة لهيئـة التأمين الصحى • ويتم تمويل هذا الصندوق من المبالغ التى يسهم بها أصحاب العمل (يدفعون ٦ر١ فى المائـة مما يدفعونه من أجور للعاملين) ومن المبالغ التى يتم سحبها من صندوق الدخول المدعـم ويدفعها وزير الماليـة طبقا للتغييرات التى تطرأ على الاحتياجات المالية للهيئة • وابتداء مـن نيسان/ ابريل ١٩٧٨ تم دفع المساهمة الاتحاديـة فى مشروع التأمين الصحى — ويقـدر بـ ٠٠٠ر٠٠٠ر١٥١ دولار للسنة الماليـة ١٩٧٨ / ١٩٧٩ — للصندوق المدعم •

٩ - ساسكاتشوان*

المادة ١٠ : حماية الأسرة والأمهات والأطفال

الف - حماية الأسرة

(١) القوانين الأساسية

يسعى اقليم ساسكاتشوان دائما الى حماية وحدة الأسرة من خلال التشريع وضمان مساعدة كافة افراد الأسرة المعالين كلما كان ذلك ممكنا طبقا للمادة ١٠ (١) من العهد . ومن امثلة هذا التشريع : قانون اعالة الزوجات والأطفال المهجورين ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ، ج - دال - ٢٦ المطبق منذ عام ١٩١٠ وقانون التنفيذ المتبادل لاوامر الاعالة والنظم الاساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ، جيم - صاد - ٤ وقانون اغاثة المعالين ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ، ج - دال - ٢٥ المطبق منذ عام ١٩٢٨ تقريبا .

وطبقا لقانون اعالة الزوجات والأطفال المهجورين ، فانه يمكن التقدم بطلب الى المحكمة لاعانة زوجة مهجورة او اطفال مهجورين . ويستحق الطفل الاعانة حتى سن السادس عشر أو حتى سن الثامن عشر اذا كان يعاني من عجز جسماني أو عقلي .

يجيز قانون التنفيذ المتبادل لأوامر الاعالة تنفيذ قرارات الاعالة بين الأقاليم لاعانة الزوجات والأطفال .

وينص قانون اغاثة المعالين على انه يجوز لمن كان يعولهم شخص متوفى ان يتقدموا بطلب الى المحكمة للحصول على حكم باعالتهم من ممتلكات المتوفى اذا كان قد أغفل ان ينص على ذلك في وصيته . والمعال طبقا لهذا القانون يعني زوجة او زوج المتوفى وأي طفل شرعي أو غير شرعي للمتوفى يقل عمره عن ١٨ عاما أو طفل يزيد عمره عن ١٨ عاما لكنه غير قادر على العناية بنفسه او بنفسها بسبب عجز عقلي أو جسماني . وبالنسبة لهذا التشريع ترى المحاكم أن الازواج لا يستطيعون التنصل بشكل الآلي من الحماية التي يوفرها هذا القانون ، أي باستخدام اتفاق على الانفصال ،

---

* تقرير أعدته حكومة ساسكاتشوان (وزارة شؤون العلاقات بين حكومات الاقاليم) .

لكن المحكمة سوف تنظر الى الظروف المحيطة بعقد اتفاق الانفصال لتقرر ما اذا كان الزوج أو الزوجة لاتزال أو لايزال معال . (كولارد ضد . كولارد (١٩٧٧) ، ٢٨ القوانين الاساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ٢٥٢ .) والغرض من القانون أن يضمن ، على الفور وبصفة نهائية ، للمعال دخلا معقولا في المستقبل حيث أخفق المتوفى عن فعل ذلك طالما تسمح أملاك المتوفى بذلك . (كورتن ضد ليستراتال وآخرين (١٩٥٨) ، ٢٤ ثناء ـ ثناء ـ صاد ٦٧٦) . ولايسمح باستخدام القانون في تسهيل استيلاء شخص على أملاك بصورة تضر بالآخرين . (قضية أملاك ويلفرد فلويد يونج ضد المدعى فيها سيسليا مارى يونج ساسكاتشوان . فاء ـ باء ـ أول ديسمبر ١٩٧٦ . أنظر ايضا قضية دارلين السي بيرج المرفوعة ضد الوصي الرسمي لاقليم ساسكاتشوان باعتباره الوصي على الطفلين دارسي بيرج وكهين بيرج ، ساسكاتشوان فاء ـ باء ٢٠ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ .

ينص قانون الارث بدون وصية النظم الأساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ج . طاء ـ ١٣ على أنه اذا ما توفي شخص دون أن يترك وصية فان أملاكه ، اذا كانت قيمتها أقل من ٤٠ر٠٠٠ دولار تؤول الى الزوجه واذا كانت أكثر من ذلك فان الـ ٤٠ر٠٠٠ دولار تؤول الى الزوجة وما تبقى يقسم بين الأبناء وينص القانون على طريقة تمكن كلا من الأطفال الشرعيين وغير الشرعيين بالمطالبة بحقهم في أملاك المتوفى .

وقد منح اقليم ساسكاتشوان للوحدات الأسرية منذ الثلاثينات ، والى عهد قريب جدا كانت تضطلع بهذه المسؤولية في ظل قانون المساعدة في ساسكاتشوان النظم الاساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ج ـ فاء ـ ٨ . وتسمح أحكام هذا القانون بتقديم المساعدات المالية للأسر المحتاجة .

وتوفر أحكام قانون مستويات العمل الحماية لسلامة الأسرة بحيث تضمن للوالدين العاملين أجازة وضع بدون أجر وأجازة أبوه وأجازة تبني بدون أجر . وبالاضافة الى ذلك ، يضمن القانون للعمال أجازة تصل الى خمسة أيام مثل أجازة بدون أجر لوفاة أحد أعضاء الأسرة .

وبالاضافة الى ماسبق ، فان اقليم ساسكاتشوان لديه تشريعات أخرى يضمن حق كل فرد فى الزواج ويقدم المساعدة للأسرة . وهذه التشريعات تشمل : قانون الزواج ، النظم الاساسية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ، ج — مم — ٤ وقانون خدمات الأسرة النظم الاساسية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ، ج — واو — ٧ وقانون الاصلاح ، النظم الاساسية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ، ج — مم — ٤٠ وبرامج وزارة الخدمات الاجتماعية فى ساسكاتشوان . وفى الأقسام التالية (٢) و (٣) و (٤) نتناول هذه القوانين :

(٢) حق الزواج

يضمن قانون الزواج حق جميع الرجال والنساء فى الدخول فى علاقة زواج ، تخضع لشروط معينه وهذه الشروط تتعلق بكتابة الأوراق قبل الزواج والدليل الموثق لاثبات طلاق أو وفاة الزوج أو الزوجة وفى بعض الأحيان ، اجراء فحوصات طبية احتياطية لوقف انتشار الأمراض المعدية .

ولايسمح لشخص أقل من ستة عشر عاما بالزواج الا فى حالات خاصة جدا . ويتعين بالنسبة " للقصر " الذين هم أقل من ثمانية عشر عاما الحصول على موافقة الوالدين أو احدهما على الزواج .

وفى النهاية ينص قسم ٥٣ على أنه " لايجوز لأى شخص :

أ — متخلف عقليا كما تحدد النظم .

أو ب — مريض عقليا كما تحدد النظم .

أو جـ — مصاب بأحد الأمراض المعدية التى حددتها النظم وفى حالة قابلة للانتقال . أن يتزوج داخل الاقليم "١٩٧٦ — ٧٧ جيم ٤٦ ، قاف ٢١ .

ويتعين الدخول فى علاقة زواج بحرية وبالموافقة الواعية من جانب الطرفين واذا أرغم أحد الطرفين على الزواج أو دخل فى علاقة زواج دون فهم لطبيعة المراسم

يعتبر الزواج باطلا • والقضايا التى أوضحت هذه النقطة هى : طوبسون ضد طوبسون (١٩٧١) ٤ ثاء ثاء صاد ٣٨٣ (ساسكاتشوان فاء باء) وسوشى ضد سوشى (١٩٣١) ٢ ثاء ثاء صاد ٩٠٠ (ساسك) •

يسمح فى ساسكاتشوان بالزواج لأى شخص يقبل ذلك بشرط أن يخضع للشروط السابق ذكرها • وليس هناك تفرقة من أى نوع من حيث الجنس أو اللون أو النوع أو اللغة أو الدين أو الرأى السياسى أو غير السياسى أو الأصل القومى أو الاجتماعى أو الملكية أو المولد أو أى وضع آخر طبقا للمادة ٢ (٢) من العهد • وفى الحقيقة • يضمن قسم ٣٩ من قانون الزواج بصفة خاصة حق المواطنين فى دوخوبورتسى فى الاحتفال بالزواج طبقا للشعائر والمراسم الخاصة بعقيدتهم أو مذهبهم •

(٣) تكوين الأسرة

يتخذ اقليم ساسكاتشوان تدابير لتسهيل تكوين الأسرة • وهذه التدابير تشير الى مشروع دخل الأسرة فى ساسكاتشوان والبرامج الخاصة بوزارة الخدمات الاجتماعية والخدمات التى تقدم طبقا لقانون خدمات الاسرة •

يقدم مشروع دخل الأسرة فى ساسكاتشوان اعانات مالية مباشرة للأسر التى يكون دخلها وممتلكاتها أقل من مستويات معينة والتى لديها : أطفال معالين تحت سن ١٨ سنة ويهدف البرنامج الى مساعدة الأسر العاملة ذات الدخل المنخفض الى تقديم العناية لأطفالهم وعلى الرغم من أن الكثير من الأسر التى تتلقى اعانات طبقا لمشروع دخل الأسرة هى أسر العائل الواحد فان البرنامج لا يقتصر على الأسر التى يكون فيها العائل الواحد هى الأم •

وتتولى وزارة الخدمات الاجتماعية تقديم خدمات الاعانة للاشخاص المعوقين عقليا • وهذه الخدمات تتضمن تشجيع الوقاية ضد التخلف العقلى وحالات الاعاقة وخدمات التدخل والتنشئة للصغار وتشجيع تقبل المجتمع لهم وتنمية الموارد للمعوقين من الأطفال والبالغين •

وتهدف الخدمات التي تقدم للأسر ، في ظل قانون خدمات الأسرة الى مساعدة الأسر التي تواجه صعوبة في تقديم الرعاية المناسبة لأطفالهم . وتهدف الخدمات الى تمكين الوالدين من العناية بأطفالهم في المنازل . وبالنسبة للأطفال الذين قد يحتاجون الى الحماية يتم نقل الولد أو البنت من منزله أو منزلها . وفي مثل هذه الحالات فان ترتيبات الرعاية البديلة تشمل دور الرعاية ودور جماعية ومراكز لرعاية الطفل . وفي الحالات التي تواجه فيها الأسر أزمة مؤقتة فقط ، تجرى العناية بالطفل حتى يتم حل المشكلة في اطار الأسرة وعندئذ تتم اعادة الطفل الى منزله أو الى منزلها .

وتعد وزارة الخدمات الاجتماعية الهيئة الشرعية الوحيدة للتبني في الاقليم . وهي بذلك تضطلع بمسؤولية تجنيد واختيار أسر التبني وايجاد المكان المناسب للأطفال . كما تولى اهتمامها بتحديد موارد للتبني خاصة بالأطفال الذين لديهم احتياجات خاصة .

(٤) مساعدة الأسره

تقدم وزارة الخدمات الاجتماعية خدماتها للأسر التي يعمل فيها كلا الوالدين .

وتعتبر وزارة الخدمات الاجتماعية مسؤوله عن تحديد المستويات ومنح التراخيص لمراكز الرعاية أثناء النهار وبيوت رعاية الأسرة أثناء النهار . كما تقدم خدمات المساعدة المالية والمشورة والاعانة للوالدين الذين يتلقون رعاية أثناء النهار والذين يقدمون هذا النوع من العناية للأسرة وكذلك مراكز الرعاية أثناء النهار وتتضمن خدمات الرعاية أثناء النهار في ساسكاتشوان عناية كاملة (طول النهار) وبعض الوقت (جزء من النهار) للأطفال في سن ماقبل المدرسة ومن هم في سن المدرسة الذين يعمل أحد الوالدين أو الوالدين أو يلتحق أحدهما أو كليهما بأحد المعاهد التعليمية أو لايستطيعان العناية بأطفالهم بسبب سوء حالتهم الصحية .

ويقدم برنامج موارد المجتمع التي تفوق امكانيات البيت خدمات الاغاثة الأبوية للأسر التي لديها معوقون ممن تعول وذلك في أوقات الطوارىء أو الاجازات أو متطلبات قضاء فترة للاستجمام .

كما تقوم الوزارة بتشغيل أربعة مراكز للأطفال دون سن ١٦ عاما الذين يعانون من اضطراب عاطفي أو المنحرفين وينتظرون اعادة توطينهم وبينما يتم استكمال خطط ايجاد مأوى لهم . وبالاضافة الى ذلك تشترى الوزارة خدمات من هيئات خاصة تقوم بتقديم الرعاية للأطفال الذين يعانون من اضطراب عاطفي أو القى القبض عليهم .

خدمات لأسر نزلاء السجون

يضطلع فرع الاصلاح بوزارة الخدمات الاجتماعية بمسؤولية تنفيذ قانون الاصلاح . وتنص الاجزاء التاليه من هذا القانون على حماية ومساعدة أسر نزلاء السجون والمحافظة على مستوى المعيشة وعلى الصحة البدنية والعقلية للنزلاء .

وينص قسم ٢٩ على أنه " يجوز للوزير بفطنته وحسبما يتراءى له تقديم اعانة لاى شخص يلحق بأية منشأة اصلاحية فى الاقليم وأن يعده عند اطلاق سراحه بالملابس المناسبة ووسيلة النقل الى منزله أو الى منزل والديه أو الوصى عليه أو الى أية جهة أخرى معقولة بالاضافة الى مبلغ من المال لمساعدته على العوده الى الاندماج فى المجتمع .

وينص جزء ٤ من القانون على انشاء مقار للتدريب يسمح للنزيل بأن يمارس فيها العمل والتعليم والعلاج الطبى أو تقدم برنامجا تأهيليا . كما أن الاهتمام باحتياجات أسرة النزيل كثيرا ما يكون عاملا رئيسيا فى قدرته على الاشتراك فى البرنامج . كما أن احتياجاته الأسرية تعتبر التزاما كبيرا بالنسبة له أثناء اشتراكه فى البرنامج .

ولقد أتاح نظامنا الاصلاحى للنزلاء على مدى عشر سنوات الفرصة لزيارة أسرهم فى أكواخ حديثه منفصلة عن مراكز الاصلاح .

وهذه الأكواخ ليست مزودة باجراءات أمن بشرى على الاطلاق . وأحد أسباب عدم وجود اجراءات الأمن البشرى هو توفير بيئة عقلية وعاطفية مريحة أثناء الزيارة .

وفى عام ١٩٧٨ قام الفرع بانشاء وحدة لتطوير عمليات التفتيش ورفع المستوى . وهذه الوحدة مسؤوله عن تطوير المستويات والتنسيق وكذلك القيام بعمليات تفتيش منتظمة لبرامج

الاصـــلاح .

وفي عام ١٩٧٩ بدأ فرع الاصلاح في مراجعة التشريعات والنظم بهدف مسايرة التطورات الحديثـة في مجال الاصلاح وحقوق الانسان والنص على مستويات ثابتة .

بـاء . حماية الأمومـه

(١) قوانين أساسيـــة

يشارك اقليـم ساسكاتشوان في الفقرة ضاد من المادة ١٠ للعهد لتوفير الحمايـة الخاصة بالأمومة للأمهات .

والتشريعات الرئيسيـة في هذا الصدد هي : قانون حقوق الانسان في ساسكاتشـوان ١٩٧٩ ، النظم الاساسيـة الكندية لساسكاتشوان ج - قاف - ٢٤ - ١ وقانون مستويـات العمل ١٩٧٩ ، النظم الاساسيـة الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ، ج لام - ١ ، وقانون الأطفال من والدين غير متزوجين ، النظم الأساسيـة الكندية المنقحة لساسكاتشـوان ١٩٧٨ ج جيم - ٨ . وهذه القوانين قد أوردت في الأقسام التاليـة بتفصيل أكثر .

ويحمي قانون حقوق الانسان في ساسكاتشوان ١٩٧٩ حقوق المرأة الحامل وذلـك بمنع التفرقـة على أساس الحمل أو الأمراض المرتبطـة بالحمل .

(٢) أجازة الوضع للأمهات العاملات

ترد الأحكام الرئيسيـة المتعلقـة بأجازة الوضع في الجزء ٤ الخاص " بأجازة الوضـع للموظفـات " من قانون مستويات العمل .

ويضمن هذا القانون حق جميع العاملات في الحصول على أجازة وضع " لمدة لا تزيـد عن ثمانية عشر أسبوعا تبدأ في أي وقت خلال مدة اثنى عشر أسبوعا تسبق مباشرة موعد الـولادة المقدر . " قسم ٢٣ (٣) . ويجوز مد هذه المدة ستة أسابيع أخرى اذا كانت هنـاك

أسباب طبية حقيقية .

ولايسمح لأى صاحب عمل أن "يفصل أو يوقف عن العمل أو أن يتحامل" على موظفه حامل تكون غير قادرة عن العمل بصفة مؤقتة بسبب الحمل أو أن تكون قد تقدمت بأجازة وضع . يتم اعادة الموظفة بعد انتهاء أجازة الوضع الى نفس وظيفتها أو الى وظيفة مماثلة وبنفس الاجر الذى كانت تتقاضاه الى جانب المزايا التى كانت ستحصل عليها لو لم تكن قد منحت أجازة الوضع دون أن تفقد أقدميتها أو اعانات المعاش .

وينص قانون تسويات العمل على أن تكون أجازة الوضع بدون أجر ، غير أن الحكومة الاتحادية وحكومة الاقليم تقدمان اعانات تأمين حيثما تقتضى الحالة كما توفر الحكومة الاتحادية تأمينا ضد البطالة فى ظل ظروف معينة .

(٥) حماية الوالدين الأعزبين

تتولى وزارة الخدمات الاجتماعية تنفيذ قانون الأطفال من والدين غير متزوجين . والغرض من هذا القانون هو أن تحصل الأم غير المتزوجة على مساعدة من الأب المفترض لتغطية نفقات المستشفى والادوية خلال الفترة التى ترقد فيها الأم وولادتها لطفلها وتقديم مبلغ مناسب لاعالة الطفل .

وهكذا يصبح هذا التشريع آلية قانونية بموجبها يصبح للأم الطفل حق قانونى للحصول على مساعدة اعالة من أب الطفل .

جيم . حماية الأطفال والشبان

(١) قوانين أساسية

هناك عدة تشريعات فى اقليم ساسكاتشوان لتعزيز حماية الأطفال والشبان كما هو وارد فى المادة ١٠ (٣) من العهد .

وتتضمن التشريعات الرئيسية التى شملتها الاقسام التالية من هذا التقرير :

قانون الأطفال من والدين غير متزوجين ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ، ج — جيم — ٨ وقانون خدمات الأسرة ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ، ج — واو — ٧ ، وقانون الأطفال ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ، ج — طاء — ٩ وبالاضافة الى ذلك فقد وردت تشريعات مرتبطة بهذه القوانين في تقرير ساسكاتشوان حول المواد ٦ — ٩ من العهد (E/1978/8/Add.32 , PP. 293 - 3/2) .

(٢) العناية بالأطفال

يقضي قانون الاطفال من والدين غير متزوجين بالسماح لامرأة غير متزوجة أن تحصل على اعانة مالية لنفسها ولطفلها من والد الطفل الطبيعي ويتم الحصول على هذه الاعانة عن طريق طلب يتم التقدم به الى المحاكم . ويعمل بهذا القانون منذ عام ١٩٧٣ .

ويتيح قانون خدمات الأسرة للمقاطعة من خلال وزارة الخدمات الاجتماعية التدخل لدى الأسرة لضمان حصول الطفل على الرعاية والحماية الكافيتين . وتستطيع الوزارة ، بموجب قانون خدمات الأسرة ، أن تطلب فرض الوصاية المؤقتة أو الدائمة على طفل أو ان تمنح حقوق الاشراف عليه . كما يتناول القانون مسائل خاصة بالتبني .

كما تقدم وزارة الخدمات الاجتماعية خدماتها الى المنحرفين الأحداث ، فهي تقوم بتقييم ظروف الأسرة ووضع المجتمع وتقدم توصيات الى المحكمة تبعا لذلك . ويجوز للمحكمة أن تضع الطفل تحت اشراف الوزارة ، أو أن تأمر بأن تتولى الوزارة رعايته لفترة موقتة .

كذلك تقوم وزارة الخدمات الاجتماعية بتنفيذ برنامج تسجيل لحماية الطفل . وهذا البرنامج يسجل أسماء الأطفال الذين أسيء معاملتهم أو تعرضوا للاهمال وراغب الخدمات التي تقدم للأسرة .

ويركز البرنامج بصفة رئيسية حاليا على توعية المتخصصين والمواطنين فيما يتعلق باساءة معاملة الطفل واهماله .

ويرجع تاريخ قانون الأطفال الى عام ١٩١٨ تقريبا وقر اختصاص محكمة الملكه بالاشراف على مسائل الوصاية على الأطفال . وينبغى أن نذكر أن محكمة الملكة فى ساسكاتشوان تستمد سلطتها الأصلية من القانون العام فى الاشراف على كافة المسائل المتعلقة بالأطفال والصغار فى الاقليم . وكما هو الحال بالنسبة لقانون خدمات الأسرة فان رعاية الطفل تشكل الاعتبار الرئيسى للمحكمة طبقا لقانون الأطفال (باند ا ضد باند ا ، (١٩٧٨) ٦ ثاء . ثاء . صاد ـ ١٣٠) . ولفظ طفل حسب هذا القانون يعنى أى شخص يقل عمره عن ١٨ عاما . وطبقا لهذا القانون فان محكمة الملكة يمكنها أن تصدر قرارات فيما يتعلق بالوصاية على الأطفال ، وتعين استشارتها قبل بيع ممتلكات الطفل أو التصرف فيها ، ويجوز أن تعين أوصياء على الاطفال وممتلكاتهم وأن تسمح بتعيين وصى رسمى يتولى الاشراف على ممتلكات الأطفال الذين هم بدون والدين أو أوصياء .

(٤) تشغيل الشباب

ينص قانون خدمات الأسرة وقانون التعليم وقانون المجالس البلدية وقانون الصحة والأمان من الاشعاع الضمانات والقيود الخاصة بتشغيل الشباب وقد أوردت هذه بالتفصيل فى تقرير كندا حول المواد ٦ ـ ٩ (E/1978/8/Add.32/ P. 296) باختصار ، تنص هذه القوانين على أن الحد الادنى للعمر بالنسبة لمعظم الأعمال هو ١٦ عاما ، على الرغم من جواز تشغيل شبان تقل أعمارهم عن ١٦ عاما اذا ما تم كفالة الرعاية والمعاملة اللائقين بالطفل . ولا يسمح بتشغيل من هم أقل من ١٨ عاما فى أعمال تتطلب منهم أن يتعرضوا بشكل منتظم للاشعاع الأيونى ، ومن حق مجالس المدن أن تضع قوانين فرعية خاصة بالحد الادنى للعمر وشروط تشغيل الشباب .

(٦) بيانات احصائية عن تشغيل الشباب

تم تسجيل الاحصاءات التالية عن تشغيل الشباب فى عام ١٩٧٩ (المعدل السنوى) فى اقليم ساسكاتشوان .

مجموعة العمر : ١٥ ـ ٢٤

عدد أفراد القوى البشرية	١٨٣ر٠٠٠
القوى العاملة	١٢٦ر٠٠٠
العاملون	١١٦ر٠٠٠
العاطلون	١٠ر٠٠٠
نسبة البطالة	٧ر٧ %
نسبة الاشتراك	٦٨ر٦ %

مجموعة الأعمار : ١٥ ـ ١٩

العاطلون	٥ر٠٠٠
نسبة البطالة	٩ر٦ %

المادة ١١ : الحق في مستوى كاف للمعيشة

ألف ـ تدابير عامة ومحددة

يتلقى المواطنون المسنون ذوي الدخل المنخفض في ساسكاتشوان اعانة مالية من خلال مشروع الدخل في ساسكاتشوان . وهذا البرنامج يقدم اعانة نقدية مباشرة الى المواطنين المسنين الذين مصدرهم الرئيسي للدخل معاشات الاتحاد الخاصة بتأمين الشيخوخة وتوفير الدخل المضمون .

كما يقدم مشروع المساعدة في ساسكاتشوان المساعدة الى الأفراد والأسر الذين لا تتوفر لديهم موارد كافية لمواجهة احتياجاتهم من الغذاء والمأوى والملبس والخدمات الصحية وغيرها من الضروريات الاساسية . ويتم سنويا مراجعة الاعانات في ضوء الظروف

الاقتصادية والاجتماعية الحالية وتعدل الاعانات تبعا لذلك. ويوفر هذا البرنامج المعونة لمواجهة الاحتياجات الطارئة من الغذاء والمسكن.

وطبقا لمشروع المساعدة في ساسكاتشوان، وضع نظام الاستئناف لضمان ان يكون للافراد الحق في طلب المساعدة والتظلم لو انهم اعتقدوا أنهم يعاملون معاملة غير عادلة. وتتألف اجهزة الاستئناف من أشخاص يمثلون المجتمع كله وليسوا موظفين تابعين لوزارة الخدمات الاجتماعية. وبهذه الطريقة تكون هناك محاولة لضمان ان تنظر لجان المراجعة لكافة الاستئنافات بدون تحيز أو محاباة.

وتوفر خدمات التدبير المنزلي (مثل الوجبات ومديرات المنازل والخدم) لمعظم الأسر في ساسكاتشوان. وخدمة توفير الوجبات عبارة عن برنامج يهدف الى تقديم الوجبات الغذائية الساخنة حسب الحاجة الى الأشخاص الذين لا يستطيعون اعداد وجبات كافية لأنفسهم. وتوفر خدمة مديرات المنازل مدبرين للمنازل يخضعون للاشراف لتلبية الاحتياجات الشخصية لاحد العملاء أو للحفاظ على كيان المنزل كوحدة أسرية في الأوقات العصيبة. كما توفر خدمة الخدم خدما يخضعون للاشراف للقيام بالاعمال المنزلية البسيطة وتنظيف المنازل موسميا. وهذه الخدمات تقدم عن طريق هيئات او توكيلات لاتهدف الى الربح تمولها اساسا وزارة الخدمات الاجتماعية. ومساعدة خدمات مديرات المنازل يستطيع كثير من الأفراد أن يبقوا في منازلهم كبديل للمعيشة في المؤسسات. وبهذه الطريقة تبقى وحدة الأسرة سليمة وبالتالي معززة.

وتشجع الوزارة الصناعة والهيئات الخاصة التي لاتهدف الى الربح (عن طريق التشاور والحافز المالي) لايجاد وتوفير العمل للمعوقين. وتعتبر مشروعات التدريب أثناء العمل مقيدة بصفة خاصة لهذا الغرض.

كما تقوم الوزارة بتمويل المشروعات التي تستخدم أفراد ا ظروفهم الاقتصادية ليست مرضية بما في ذلك أفراد من سكان البلاد الأصليين. وكثيرا ما تتضمن المشروعات التي يتم تمويلها بناء المساكن الجديدة واصلاح المنازل والتحسينات على مستوى البلدية

والمجتمع وخدمات تنسيق العمل فى المجتمع • والمزايا التى يتم الحصول عليها من مشروعات العمل هذه هى أساسا كما يلى :

دخل يكفى لحد ادنى من المعيشة ، واستخدام المهارات وتنمية القدرات لدى الأفراد العاطلين وزيادة الخدمات والسلع الاقتصادية •

وتقدم وزارة الخدمات الاجتماعية للأشخاص المصابين بعجز جسمانى أو ضعف فى قواهم العقلية يحول دون حصولهم على عمل مربح — تقدم لهم فى كثير من الأحيان خدمات تأهيلية • وبالاضافة الى ذلك فان الوزارة تقوم بتسهيل مركزين لتدبير العمل • والهدف الرئيسى لهذين المركزين هو مساعدة الأشخاص الذين يجدون صعوبة فى الحصول على عمل أو الاحتفاظ به • ويتم ذلك عن طريق التخطيط والتوجيه المهنى باستخدام موارد المجتمع وباستكمال البرنامج يصبح كثير من الأفراد قادرين على اعالة أنفسهم دون الاعتماد على المساعدات المالية التى تقدمها الوزارة •

التعاون الدولى

تشترك مقاطعة ساسكاتشوان فى مشروعات التعاون الدولى لتشجيع حق كل فرد فى مستوى كاف للمعيشة • وفى عام ١٩٧٤ قدم اقليم ساسكاتشوان منحا لبرنامج المعونة الدولى كوسيلة لمشاركة شعوب العالم الثالث فى ثروة ساسكاتشوان •

والبرنامج بسيط تماما • وهناك ثلاثة وعشرون وكالة غير حكومية (مثل ، هيئة الجامعة الكندية لما وراء البحار (كوسو) والهيئة الكندية الكاثوليكية للتنمية والسلام (كانسيف) اللتان انضمتا معا لتكوين منظمة يطلق عليها اسم مجلس ساسكاتشوان للتعاون الدولى وكل هيئة عضو تقوم بجمع مبالغ مالية من دائرتها فى ساسكاتشوان وذلك للمشروعات التى تخصص لمساعدة سكان العالم الثالث • وفى حالة موافقة الوكالة الكندية للتنمية الدولية (CIDA) على المشروع تقوم حكومة ساسكاتشوان بتقديم مبلغ يضاهى المبلغ الذى

جمعته الهيئة . ثم تقوم الحكومة الاتحادية بتقديم مبلغ يماثل مساهمة ساسكاتشوان المشتركة وذلك عن طريق الوكالة الكندية للتنمية الدولية .

ومعظم المشروعات ذات طابع تنموي يهدف الى مساعدة الأشخاص على أن يساعدوا أنفسهم . وتتناول المشروعات مجالات متنوعة مثل الزراعة والتعليم والصحة والتنمية التعاونية . وعلى الرغم من أن برامج الرعاية يجرى تجنبها بوجه عام ، فان هناك قليل من المشروعات قد تمت الموافقة عليها في الفترة الأخيرة مهمتها تقديم الاغاثة الطارئة للاجئين أو لضحايا الكوارث الطبيعية .

وقد ساهمت حكومة ساسكاتشوان مؤخرا بمبلغ ٧٠٨٧٥ دولارا في مشروع أعدته هيئة "الصور العالمية لكندا لمكافحة السل في عدد من المناطق اليائسة من العالم" .

وقد تلقت أوكسفام (OXFAM) مساهمة تقدر بـ ٢٥٠٠ دولار لمشروع اقامة صناعة لانتاج الملابس تهدف الى توفير امدادات طارئة من الملابس للاجئي روديسيا ، وتوفير فرص مستمرة للعمل للمواطنين في زامبيا .

وقدمت مساهمة قدرتها ١٦٫٣٠ دولار لاستخدامها في مشروع خاص برعاية الوالدين في جواتيمالا يهدف الى تقديم قروض للأسر لاقامة مشروعات خاصة بتربية الخنازير أو الدواجن أو انتاج العسل .

باء . الحق في غذاء كاف

(١) قوانين أساسية

يقر اقليم ساسكاتشوان بحق كل فرد في غذاء كاف . ويحدد القسمان ٢ و ٣ التاليان المشروعات الزراعية المحلية التي تساندها حكومة ساسكاتشوان من خلال وزارة الزراعة . ويتناول قسم ٩ بالتفصيل المشروعات الزراعية الدولية التي تساندها الحكومة

من خلال هيئة التنمية الزراعية .

(٢) اصلاح الانظمة الزراعية

مستقبل فرع الرى / الزراعة فى ساسكاتشوان

المشكلة

ان تطوير نظام الرى يعتبر استثمارا طيبا لساسكاتشوان وللمزارع . لكن الانتقال من الأرض الجافة الى الزراعة المروية ليس بالأمر السهين ، كما أنه لايتم بصورة آلية ، ويتعين ان تكون هناك تحولات كبيرة فى اتجاهات المزارع فيما يتعلق بطرق وأساليب الزراعة وأنواع المحاصيل ونموها واجراءات تسويقها . بالاضافة الى الخبرة المكتسبة حديثا فى مجال تنظيم المياه وجوانب أخرى فى هندسة الرى .

ويستفيد المجتمع استفادة مباشرة من تنمية الارض ، نظرا لزيادة النشاط الاقتصادى الاستثمارى وزيادة تكاليف التشغيل . وعلى أى حال فان المزارع لابد أن فى الاستفادة الحقيقية عند ما يقبل التحول وتتأتى الفوائد الحقيقية للمجتمع من الأنشطة الاقتصادية التى تقوم على المحاصيل التى تعين الصناعة الثانوية وامكانية تحقيق القيمة المضافة كما هو الحال بالنسبة للمحاصيل الخاصة ذات الانتاجية العالية وانتاج الثروة الحيوانية .

الأهداف

(١) تطوير منطقة رى قابلة للنمو على أساس مشروع رائد من شأنه تسهيل تطور مكثف فى مناطق أخرى فى ساسكاتشوان .

(٢) تسهيل الانتاج ومعالجة وتسويق الماشية والمحاصيل الخاصة والخضروات بشكل مكثف (ب) مساعدة المزارعين على تنمية مساحات قابلة للرى فى المنطقة التى ينتظر

أن تزرع بنظام السرى ٠

العمليات

يضطلع فرع الرى فى المستقبل والذى تأسس فى ١٧ أكتوبر ١٩٧٧ بمهمة تنسيق النشاط الزراعى فى ساسكاتشوان فى المنطقة التى ينتظر ان تزرع بنظام الرى وفى المجال الرى فى ساسكاتشوان ويقدم الفرع مجموعة من خدمات التوسع والبحث التى تعتبر ضرورية لضمان أن يكون الرى استثمارا جيدا لصالح ساسكاتشوان ومساعدة المزارعين على ان يحققوا نجاحا فى انتقالهم الى نظام السرى ٠

(٣) البحوث الزراعية

ان الأمثلة التالية للمشروعات التى جرى تنفيذها فى ساسكاتشوان منذ عام ١٩٧٦ ، تتفق مع احكام المادة ١١ (٢ (ب)) " لتحسين طرق انتاج وحفظ وتوزيع المواد الغذائية ٠٠ "٠

وتجدر الاشارة الى أن حكومة ساسكاتشوان تشارك من خلال الزراعة فى الاقليم ، فى كل نشاط اما بصفة منفردة او بالتعاون مع وكالات او مؤسسات أخرى ٠

١ ـ تطوير البحث

صندوق الأبحاث الزراعية فى ساسكاتشوان

لضمان بحث المشكلات الحالية التى تواجه الزراعة فى ساسكاتشوان وتعزيز تمويل عملية القيام بأبحاث زراعية بحته وتطبيقية فى الاقليم ، تم تأسيس صندوق للأبحاث الزراعية فى ساسكاتشوان بموجب الاعلان الذى صدر فى ١٥ حزيران / يونيو الخاص بقانون تمويل الأبحاث الزراعية ٠

يعتبر الصندوق الحالى الذى يبلغ رصيده ٣ر٢٥ مليون دولار صندوق رأس مالى توفر من خلاله فائدة سنوية للافراد والمؤسسات والجمعيات التعاونية والشركات اوالهيئات الاخرى لاغراض البحوث الزراعية .

وتتضمن الامثلة على مشروعات الابحاث التى اجريت اوالتى يجرى اعدادها اوالمقترحة أبحاثا فى الامراض المعديه للحيوانات المنتجة للغذاء وتتركز فيما يلى :

امراض التيفويد والاسهال التى تصيب المواليد الجدد .

تحضير مصل هاء كولى لعلاج الاسهال الذى يصيب العجول

بحث عن توكسين هاء كولى

بحث عن أسباب فيروس الاسهال الذى يصيب العجول والتحكم فيه .

علاج اسهال الخنازير كيماويا .

صحة قطيع الخنازير

استخدام الالات الحاسبة الصغيرة فى مجال صحة القطيع .

(٢) مشروعات البحوث الزراعية

منظمة الامراض البيطرية المعدية

أنشئت منظمة الامراض البيطرية المعدية فى جامعة ساسكاتشوان بواسطة منح قدمتها مؤسسة ديفونيان يكالجارى وحكومة البرتا وحكومة ساسكاتشوان وجامعة ساسكاتشوان .

والهدف من انشاء منظمة الامراض البيطرية المعدية هو اجراء الابحاث حول الامراض الفطرية المعدية التى تصيب الحيوانات التى توفر الغذاء . ويعتبر الجانب الاكبر

من هذا النشاط ابحاثا علمية أو تطبيقية ، بهدف استغلال الاكتشافات فى العلوم الاساسية وترجمتها الى تطبيقات نافعة على المزرعة . ولتحقيق هذه الغاية توفر منظمة الامراض البيطرية المعدية مختبرات الابحاث والاجهزة العلمية وتسهيلات العزل بالنسبة للامراض المعدية وتستخدم الهيئة اللازمة لاجراء الابحاث وفقا لاحتياجات المزارعين والاولويات التى تحددها المؤسسة .

السيطرة على المرض :

الفيروسات الدورية التى تصيب الخنازير التى تتعاطى مضادات حيوية .

امراض التنفس

التهاب أغشية الدماغ
مسح ودراسة كفاءة الامصال
دراسة حمى السفر بالبحر

معهد علم التربه

يتم تطوير خطط التشغيل الخاصة بمعهد علم التربة بساسكاتشوان على نحو تعاونى من خلال قسم علوم التربة بجامعة ساسكاتشوان ، ووزارة الزراعة فى كندا ومن خلال قسم التربة التابع لها ومركز ابحاث ساسكاتشوان ، ووزارة الزراعة فى ساسكاتشوان .

والمهمة الرئيسية لمعهد التربة فى ساسكاتشوان هى تنفيذ برنامج مستمر للقيام بعمليات مسح اساسية للتربة وابحاث اخرى متصلة بها خاصة بتصنيف وتركيب وأصل أنواع التربة فى ساسكاتشوان وترجمة المعلومات من حيث معدل الانتاجية المحتملة ومدى صلاحيتها النسبية للاستخدام الزراعى وغيره . وهذه المعلومات يتم جمعها ونشرها بأسلوب منظم ومنسق . وبالاضافة الى ذلك ، فان المعهد يسهل تدريب الطلبة قبل وبعد التخرج على كافة مراحل علوم التربة ويشجع على تكامل برامج

الابحاث بين قسم علوم التربة وقسم التربة بوزارة الزراعة مبنى ١ .

وتتضمن الامثلة على مشروعات البحث التى تمت أوالجارية أو المقترحة مايلى :

مسح التربة: ٢ر١ مليون فدانا تم وضع خرائطها فى عام ١٩٧٨ .

دراسات التربة الاقليمية: تطوير قاعدة لجمع بيانات التربة من أجل التخطيط الاقليمى حول رجينا وموسى جو وساسكاتون والأميرألبرت .

نترات التربة: مستويات النيتروجين فى المناطق المالحة .

اصلاح التربة التى أفسدها الملح .

بحث فى ازالة النيتروجين والكبريت والفطريات والنشادر اللامائى من التربة واستخدام الادوية العشبية فى علاج التربة ومد اجل دورات المحصول الممتدة .

مركز تنمية المحاصيل

ان هدف مركز تنمية المحاصيل هو خدمة المجتمع الزراعى فى ساسكاتشوان من خلال الابحاث حول الانتاج المحسن واستغلال المحاصيل التى تنمو فى ساسكاتشوان وينضم مركز تنمية المحصول لكلية الزراعة بجامعة ساسكاتشوان وهو مرتبط ارتباطا وثيقا بقسم علوم المحاصيل .

وتوزع نتائج الابحاث التى يجريها مركز تنمية المحاصيل على المختصين فى شؤون التربة والمزارعين والأشخاص عموما لاستخدامها فى تحسين الزراعة فى ساسكاتشوان .

ويتم توزيع او تسجيل براءة او القيام باعمال التطوير على نطاق واسع فى الالات أوالعمليات فى مركز تنمية المحاصيل وفق شروط توافق عليها الجامعة ووزارة الزراعة فى ساسكاتشوان .

وتتضمن أمثلة مشروعات الأبحاث التى أجريت والتى يجرى اعدادها أو المقترحة:

البازلا والفول والكتان ومحاصيل خاصة اخرى ، تطوير أسلوب ادارة معظم البذا زلا

والفول والعدس . كما يتم تقييم الفول الجاف والحمص والبيقة وفول الصويا والترمس والبازلا المسطحة لاستغلالها مثل :

العدس " الليروى " المرخص فى عام ١٩٧٨
مشروع تجريبى على العدس اعتبارا من أول نيسان/ ابريل ١٩٧٧ .
زراعة بذر الكتان ومعدلات التسميد الخ .
زراعة بسلة الحقول على اساس تخطيطى .

شعير العلف : تحسين الشعير من العلف والشعير المنبثت عن طريق

انتاج أنواع تغل كمية اكبر لكل مساحة منزرعة .
تحسين طاقة الشعير عن طريق ازالة القشور .
انتاج شعير بدون قشور
اختيار نوع أفضل من البروتين يتحمل الملوحة والجفاف لمقاومة المرضى . فمثلا يوجد نوع راء صاد ٤٣٠ من الشعير المنبت الجديد ذى الصفين ينضج قبل موعده بأربعة أيام .
التقدم فى ايجاد نوع سريع التحلل ويحتوى على قشور أقل .

الشوفان : الاتجاه نحو تحسين غلة الفدان الواحد مع الاحتفاظ بحجم البذرة دون زيادة محتوى الغلاف ، أى زيادة معدل طاقة البذرة عن طريق زيادة ما تحتويه من زيت .

القمح : الهدف الرئيسى لبرنامج القمح الربيعى هو تطوير الخبز المحسن واستخدام أنواع من القمح تناسب وسط وشمال ساسكاتشوان .

ويجرى العمل من أجل :

التهذيب لزيادة كمية البروتين فى القمح

زراعة القمح الربيعى فى أواخر فصل الخريف
لون غطاء البذرة وتجاوبها مع البيئـــة .

أبحاث حبوب الشتاء وتركز على :

مقارنة القدرة على البقـاء فى فصل الشتاء
صلابـة القمح الشتوى بفعل البرودة .
تحمل القمح الشتوى لملوحة التربـة .
استجابة القمح الشتوى للسماد N&P

دراسات فسيولوجيـة: الضرر الذى تحدثه البرودة فى القمح الشتوى والمحاصيـل البقوليـة .

نوعية المحصول واستخدامه:

تساعد عمليات البحث فى خواص البروتيـن والزيت والنشا فى المحاصيل الجديدة بقصد اختيار المناسب منها لزراعته .

السيطـرة على الأعشاب :

جرى اختبار وتقييم المنتجات الخاصة بالسيطـرة على الأعشاب وذلـك بالنسبـة للبازلا والفول والعدس والفول المنقط والبقول وبذرة الزيت .

مركز أبحاث انتاج خنازير المراعى

ان معدل النمو والربح الخاص بانتاج الخنازير فى المراعى الكندية أصبح محـدودا الى حد كبير نتيجة عدم توفر المعلومات الكافيـة بأنظمة اسكانها واساليب تربيتها والاجراءات الصحيـة الخاصة بها . وكيف تؤثر هذه العوامل الرئيسيـة فى ظروف المراعى الفريـدة . وهناك دليل قوى على أن المعلومات التى تم الحصول عليها فى وسط شرقى الولايات المتحدة لايمكن ان تطبق بصورة مباشرة على ظروف المراعى الكندية . وقد ساهم هذا النقص فى المعلومات

الى جانب الظروف الاقتصادية فى تدهور انتاج الخنازير فى المراعى فى السنوات الاخيرة .

ويعتبر مركز أبحاث انتاج خنازير المراعى جزءا من سياسة طموحه تهدف الى اعادة صناعة خنازير المراعى وتتضمن أبحاثا حول تلك المشكلات التى تضع قيودا كبيرة على الانتاج تبشر بالحل مثل الابحاث الخاصة بالرسوم الهندسية والابحاث الصحية والغذائية والرعاية والادارة فى مجال تربية الخنازير .

وتشمل مشروعات الابحاث المقترحة :

الاحتياجات من البروتين لتربية الخنازير فى بيئة المراعى
مستويات البيوتين فى طعام الخنازير
تأثير تصميم المبانى على معدل الوفيات بين المواليد
التهوية والتدفئة وتجميع الطاقة الشمسية
صحة القطيع
نموذج لاقتصاديات انتاج الخنازير .
دراسات على استغلال الفضلات
طرق استخدام الاسمدة فى الترسة
فرع استخدام الرى فى المستقبل .

تقوم وزارة الزراعة فى ساسكاتشوان بتنسيق هذا المشروع لتطهير الرى . وقد جرى تناوله بالتفصيل فى قسم باء (٢) أعلاه .

(٩) التعاون الدولى

تشارك حكومة ساسكاتشوان فى جهود ومشروعات التعاون الدولى من خلال هيئة التنمية الزراعية ومن خلال المنح التى تقدم لبرنامج الاعانة الدولى الذى تشرف عليه ادارة الدخل والتموين والخدمات .

هيئة التنمية الزراعية

فى أيلول / سبتمبر ١٩٧٨ ، أقامت هيئة التنمية الزراعية وحدة مشروعات دولية داخل الهيئة هدفها تسهيل تنفيذ مشروعات الاعانة الدولية فى مجال التنمية الزراعية والريفية .

والغرض من هذه الوحدة مساعدة بلدان العالم الثالث فى سعيهم لتحسين نوعية حياة شعوبهم. ومنذ قيام وحدة المشروعات الدولية وهى تشارك فى المشروعات التالية :

مشروع كينيا اسيولو (CIDA) الذى استكمل فى تموز / يوليو ١٩٧٩ .

كان الغرض من هذا المشروع مساعدة حكومة كينيا فى مجال تنمية موارد المياه وادارة الاراضى الواقعة فى منطقة شبه صحراوية بكينيا يرفع مستويات المعيشة وزيادة متوسط العمر المتوقع للرعاة البدو .

ليسوتو: مشروع التنمية الريفية فى سيلوى (VADA)

يعتبر هذا المشروع الذى قام فى عام ١٩٧٩ احدى المساعدات التى تقدم لعدد من القرى حيث تشجع مجالس تنمية القرى فيها على القيام بتخطيط واجراء تحسينات محلية فى مجالات كتنمية موارد مياه صحية وكافية وانشاء حدائق جماعية وتحسين مبانى العيادات الصحية والمدارس ، الخ ، بهدف تحسين أسلوب حياة أهالى القرى وتوفير فرص العمل المحلى لهم .

زامبيا : مشروع تنمية القمح (CIDA)

تولت هيئة التنمية الزراعية مسؤولية المرحلة الثانية (السنه الثالثة) لهذا المشروع فى أول آب / اغسطس ١٩٧٩ والغرض من ذلك هو تجربة امكانية زراعة القمح بمياه الامطار فى مناطق مختارة من زامبيا ولتدريب المزارعين فى زامبيا على طرق زراعة القمح وضعه

اذا كللت جهودهم بالنجاح ، مشروع للتوطين حيث يدرب أصحاب الملكيات الزراعية الصغيرة في زامبيا على زراعة المحاصيل الغذائية للاستهلاك المحلي وللبيع .

جيم ، حق الملبس الكافي

(١) القوانين الأساسية

يقر اقليم ساسكاتشوان بحق كل فرد في الملبس الكافي . وهذا الحق يندرج ضمن الحاجات الاساسية وفقا لمشروع المساعدة في ساسكاتشوان ويجوز أيضا تقديم اعانة خاصة بالملابس الخاصة الضرورية بموجب هذا البرنامج

دال ، حق المسكن

(١) القوانين الأساسية

يقر اقليم ساسكاتشوان حق كل فرد في المسكن الكافي . وهناك عدد من القوانين والبرامج الحكومية لتحقيق هذا الهدف .

وفي ساسكاتشوان توجد عدة قوانين تضمن الحق في اشغال مسكن متى توفر ذلك . ومن بين هذه القوانين قانون ملكية الاراضي ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ، ج ، لا م ـ ٥ التي تعبر عن حق الملاك وأنواع نقل ملكية الاراضي وأولوياتها بالنسبة للرهن والحجز ، الخ . ويعطي هذا القانون نظام ملكية الاراضي في تورين كلها .

كما تشمل هذه القوانين قانون استئجار المساكن ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ، ج ـ صاد ـ ٢٢ وقانون المالك والمستأجر ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ج ـ لام ـ ٦ خاص بالمستأجرين . وهذه القوانين تحدد حق المستأجرين في ان يكون لهم وضع المستأجر .

كذلك تراقب ساسكاتشوان الايجارات بموجب قانون استئجار المسكن (برنامج مراقبة الايجارات) الذى يحد من زيادات الايجار التى يمكن ان يتعرض لها المستأجرون سنويا كما توفر حماية اضافية عن طريق مجلس الوساطة الاقليمى الذى يحكم فى الخلافات بمقتضى قانون المالك والمستأجر وقانون استئجار المساكن .

وفى الاقليم تقدم ايضا مساعدة وحماية لاولئك الذين لايتوفر لديهم الدخل الكافى للحصول على مسكن . وهذه هى المسؤولية الاساسية لهيئة الاسكان فى ساسكاتشوان وأهداف الهيئة ، طبقا لبنود قانون هيئة الاسكان فى ساسكاتشوان ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ، ج ـ قاف ٢٤ هى :

(١) تشجيع وتنفيذ بناء وتوفير المزيد من المساكن الكافية والمحسنه للفئات التالية:

الاسر والافراد ذوى الدخل المنخفض
الطلبة
الكهول أو فئة او فئات من الكهول كما تحددها الهيئة .
الاسر والافراد الذين يتلقون اعانات أو مساعدات اجتماعية .
عموما ، الاشخاص او الجماعات التى ترى الهيئة أحقيتهم فى المساعدة .

(ب) تحسين نوعية الاسكان .

(ج) تحسين نوعية المرافق الخاصة بالاسكان .

(٢) مساعدة الاسكان

ان حكومة ساسكاتشوان لديها عدد من البرامج تهدف الى التوسع فى بناء المساكن لمواجهة احتياجات جميع فئات السكان ، وعلى وجه الخصوص ، الاسر ذات الدخل المنخفض.

وفيما يلى قائمة بهذه البرامج الضخمة وتتولى الاشراف على تنفيذ هذه البرامج هيئة الاسكان فى ساسكاتشوان مالم يذكر غير ذلك .

١ برنامج بناء الاسكان التعاونى (اسكان جديد)

الهدف خفض تكاليف ملكية الفرد للمسكن من خلال الشراء بكميات كبيرة

والمجهود الذاتي عن طريق تكوين جمعية تعاونية للبناء .

الاستحقاق يقدم لكافة مشيدي المساكن الجديدة الذين لديهم دخولا معتدلة ، قروضا بمعدلات فائدة مرضية وهم مستعدون للاجتماع والدراسة والعمل كأعضاء في جمعية تعاونية .

المساعدة تقدم مبالغ على اساس رهن العقار واعانات للاسر التي لاتكفي دخولها لسداد التكاليف الكاملة ونسبة الفائدة والعوائد التي تقرض على المنزل .

٢ برنامج جمعية الاراضي

الهدف توفير مساحات كافية من الأراضي لتطوير الاسكان والحفاظ على أسعار الاراضي المعدة للبناء عند مستويات معقولة .

الاستحقاق المجالس البلدية التي تحتاج الى قطع الاراضي المزودة بالخدمات .

المساعدة طبقا لنظام المشاركة ، يتحمل الاقليم ٩٥ في المائة من التكاليف وتتحمل البلدية الـ ٥ في المائة الباقية . وتباع قطع الارض بسعر يغطي التكلفة الكلية لاعدادها للمباني .

٣ برنامج حصول ذوي الدخل المنخفض للمساكن

الهدف توفير اسكان بايجار معقول للاشخاص من أهل البلاد الأصليين وللأسر ذات الدخل المنخفض .

الاستحقاق الأسر ذات الدخل المنخفض .

المساعدة تحصل الحكومة الاتحادية وحكومة الاقليم على اسكان بسعر معتدل في مواقع حيث يوجد طلب عليها . ويتم الحصول على هذه الوحدات بالمشاركة بنسبة ٧٥ في المائة للحكومة الاتحادية و ٢٥ في المائة لحكومة الاقليم دون مشاركة مالية من جانب البلديات .

وتؤجر الوحدات الى الاسر المحتاجة على اساس نسبة الايجار الى الدخل ٠

(٤) برنامج الاسكان الريفي

الهدف مساعدة الأسر ذات الدخل المنخفض والمعتدل (التي تقيم في مناطق ريفية وفي مجتمعات أصغر) في الحصول على مساكن جديدة ٠

المساعدة في تطوير صناعة محلية للبناء

الاستحقاق يتعين ان تكون الاسر مقيمة في مجتمع أو في منطقة تضم ٢٥٠٠ نسمة أو اقل ويتعين ان يحصل الطالب على قرض بمعدل فائدة مقبول وان يكون لديه دخل أسرى يقدر بـ ١٢٫٠٠٠ دولار أو أقل ٠

المساعدة يتولى الاشراف على تنفيذ هذا البرنامج هيئة اسكان ساسكاتشوان مع هيئة الرهن والاسكان الكندية ٠ ويطلب دفع مقدم قدره ٥٠٠ دولار لكل وحدة سكنية ٠ وتشارك الحكومة الاتحادية بـ ٧٥ في المائة من رأس المال والاعانات في حين يشارك الاقليم بـ ٢٥ في المائة ٠

وتقدم الاعانات على اساس نسبة القيمة الايجارية الى الدخل للاسكان الشعبى مع خصم ٣٠ دولار اعانة مرافق شهرية بحيث لايزيد المبلغ الذى يدفع عن ٢٥ في المائة من دخل صاحب الطلب ٠

٥ برنامج الاسكان الشعبى

الهدف تقديم تسهيلات ايجارية للاسر ذات الدخل المنخفض والمتنين بمعدلات ايجار معقولة ٠

الاستحقاق جميع المجالس البلديـــة طالما ان هناك حاجة الى المشروع ٠

المساعدة بموجب هذا البرنامج تختلف القيمة الايجاريـة بحسب الدخـل فكلما ارتفع دخل الفرد كلما ارتفعت القيمة الايجارية التـــى يدفعها المستأجر اوالمستأجرة بشرط ألا تزيد الايجـــارات عن ٢٥ فى المائـــة من دخل المستأجر ٠

ويضـم الاسكان الشعبى للمسنين مشروعات الشقق المرتفعـــة وشقق الطابق الواحد وشقق الطابقيـن وبالنسبـة للاســـر يتكون المسكن الشعبى من وحدات اسكان مصفوفة او وحـدات لاسكان الاسره الواحده شبه المنفصلـة ٠ وتشارك الحكومـــة الاتحادية وحكومة الاقليـــم والمجالس البلديـة فى رأس المـال والاعانات ٠

٦ برنامج مساعدة الاسكان الذى لايهدف الى الربـــح

الهدف تقديم المساعدة التى بموجبها تستطيع الهيئات التى لاتهـدف الى الربح أن توفر وتدبر المساكن للاسر ذات الدخل المنخفـض أو للمسنين اوالمجموعات خاصـة مثل المعوقيـن ٠

الاستحقاق الهيئات التى لاتهدف الى الربح من بينها الهيئات البلـديـة والجمعيات التعاونيـة المستمرة والتى لاتهدف الى الربح ٠

المساعدة يقدم الاقليم نسبـة من رأس المال تصل الى ٢٠ فى المائة لاسكان المسنين فقط ٠ وتقدم هيئـة الرهن والاسكان الكنديـــة مبالغ تصل الى ٧٥٫٠٠٠ دولار بصفـة مبدئيـة ٠

وتقدم هيئـة الرهن والاسكان الكندية اعانـــة بفائدة منخفضـة لتخفيض معدل الفائدة على المستدين ٠ وتضاف فائدة ١ فى المائـة على القروض التى تصل الى ٩٠ فى المائـــة

من رأس المال المعتمد . اما القروض التي تصل الى ١٠٠ في المائة من رأس المال المعتمد فانه يضاف اليها فائدة ٢ في المائة ويتم الحصول على القروض من دائنين خاصيين .

٧ برنامج اصلاح منازل المسنين

الهدف مساعدة المسنين على ان يظلوا مستقلين عن طريق مساعدتهم بالاصلاحات التي تجعل منازلهم اكثر راحة ويمكن الحياة فيها الى جانب المساعدة على تحسين حالة المساكن في الاقليم بوجه عام .

الاستحقاق

المساعدة للمسنين الذين يملكون مساكن

تربط المنحة بدخل صاحب الطلب بقيمة ٦٥٠ دولار كحد اقصى . ويتعين على المتزوجين ان يصل دخلهم الى ١١٠٠٠ دولار أو أقل والعزاب يصل دخلهم الى ٧٠٠٠ر دولار او اقل حتى يستحقون اية مساعدة . ويجوز للمسنين ان يطلبوا مساعدة اضافية طبقا لبرنامج اصلاح المساكن

ويتعين تقديم الطلب قبل البدء في العمل وأن تقدم تقديرات التكلفة مع الطلب . ويقوم موظفو البلدية او مفتشو هيئة الاسكان في ساسكاتشوان بالتفتيش قبل بدء العمل .

ملحوظة : هذا برنامج عمل شتوي يبدأ من أيلول / سبتمبر حتى آيار/ مايو .

٨ برنامج اصلاح المسكن

الهدف تقديم مساعدة مالية لذوي الدخل المنخفض والدخل المعتدل لاجراء الاصلاحات الضرورية لمنازلهم .

الاستحقاق ملاك المنازل من ذوى الدخول التى تصل الى ١٢٫٠٠٠ دولار او اقل فى السنه ولايقدم سوى قرض واحد لكل أسره .

ويتعين على المتقدمين ان يقدموا تقديرات بالتكلفة قبل بدء العمل . ويقوم مفتشوا هيئة الاسكان فى ساسكاتشوان بمعاينة المبنى قبل ان يبدا العمل لتحديد ما اذا كان هناك حاجة لاى عمل اخر كى يتمشى مع المستوى المطلوب وتقديم المشوره حول حجم العمل . وتقدم المبالغ ماليه وقت سريان العمل غير أنه تتم عمليات تفتيش قبل ان تقدم المبالغ للمرحلة التاليه . ولايتطلب الامر من الشخص الذى يتقدم بطلب الحصول على مسكن ان يتلقى قرضا كى يتمتع بالتخفيض المسموح به .

المساعدة قروض ذات فائدة منخفضة تصل الى ٨٠٠٠ دولار للمسكن الواحد او لكل طالب .

الاعفاءات المسموح بها من القروض تصل الى ٢٥٠٠ دولار وتتوقف على مستوى الدخل وحجم العمل الذى تم انجازه .

٩ برنامج المساعدة فى اصلاح المساكن

الهدف المساعدة فى تحسين واصلاح المساكن ذات المستوى المنخفض .

الاستحقاق اصحاب المنازل والملاك الذين يقبلون القيود المفروضة على الايجارات وكذلك الهيئات والجمعيات التعاونية التى لايهدف الى الربح .

المساعدة هذا البرنامج تقوم على ادارته هيئة الاسكان فى ساسكاتشوان بالاشتراك مع هيئة الرهن والاسكان الكندية .

وتقدم المساعدة فى شكل قرض (بحد أقصى ١٠٫٠٠٠ دولار) يجوز اعفاء سداد جزء منه (بحد أقصى ٣٫٧٥٠ دولار) ويعتمد

ذلك على دخل أسرة صاحب الطلب .

بالاضافة الى البرامج المذكورة أعلاه ، فان وزارة الخدمات الاجتماعية تعتبر مصدر تمويل جزئى لبناء مساكن الرعاية الخاصة للاشخاص (اساسا كبار السن) الذين يحتاجون الى خدمات التمريض والرعاية الخاصة . كما تقوم بترخيص وتنظيم هذه المساكن . وتقدم الوزارة أيضا اعانات لنزلاء مساكن الرعاية الخاصة . وبالاضافة الى ذلك ، تتولى وزارة الخدمات الاجتماعية مسؤولية ادارة وحدات الاسكان ذات الدخل المنخفض للمسنين .

(٣) معلومات علمية وفنية

فيما يتعلق باستخدام المعرفة العلمية والفنية يقوم الاقليم ببناء او اعتماد مبانى طبقا للمستويات التى حددها قانون المبانى القومى فى كندا . ويهدف القانون الى ضمان ان توفر المبانى الحد الادنى من مستويات الصحة والامان التى حددتها الحكومة الاتحادية .

(٤) مشاكل الاسكان

فيما يختص بالمشاكل الخاصة المتصلة بالاسكان وامداد المياه والشروط الصحية يقوم اقليم ساسكاتشوان بالتعاون مع وزارة الشؤون البلدية ووزارة الزراعة بتقديم الخدمات الفنية وتمويل كل من المراكز الريفية والحضرية ، وذلك للقيام بتمديد شبكات المياه و/أو المجارى والتحكم فى الفيضان .

ويرد فيما يلى وصف لهذه البرامج، وتتولى الفروع المختلفة لوزارة الزراعة البرامج الثلاثة الاولى ويقوم مجلس لسداد المياه والمجلس البلدى لمساعدات المياه فى ساسكاتشوان على التوالى بادارة البرنامجين الاخيرين .

١ـ برنامج بناء محطات للتحكم فى الفيضان خاصة بمراكز الحضر .

الهدف : تقديم مساعدة مالية وخدمات هندسية للمدن الكبيرة والصغيرة والقرى الكبيرة والصغيرة وبحث وتخفيف الضرر الناجم عن الفيضان حيثما امكن .

الاستحقاق : المدن الكبيرة والصغيرة والقرى الكبيرة والصغيرة .

المساعدة : يقوم فرع صيانة وتحسين الاراضى بناء على طلب المجلس البلدى ، ببحث مشكلة الفيضان . وبعد استكمال اعمال المسح والرسومات الضرورية تتم مراجعة الخطط وتقديرات التكلفة مع المجلس البلدى . فاذا ماتقرر المضى فى مشروع التحكم فى الفيضان يطلب من المجلس البلدى ان يعرض حصته فى تكاليف البناء وأعمال الصيانة التى تتبعها .

وتقدم الوزارة المساعدة المالية فى تكاليف البناء بنظام الحصص كما يلى :

(أ) اذا كان دخل المجلس البلدى من الضرائب أقل من ١٠٠ر٠٠٠ دولار يتعين الا تقل حصته عن ١٠ فى المائة .

(ب) اذا كان دخل المجلس البلدى من الضرائب يتراوح بين ١٠٠ر٠٠٠ دولار و ٦ر٥ مليون دولار فان حصته يتعين ان تكون مابين ١٠ ـ ٢٥ فى المائة .

(ج) اذا كان دخل المجلس البلدى من الضرائب أكثر من ٦ر٥ مليون دولار فانه حصته يتعين ان تصل الى ٢٥ فى المائة .

وتقدم الوزارة ٦٦ ٢/٣ فى المائة من تكاليف أعمال الصيانة الفعلية التى يتولى المجلس البلدى تنفيذها .
وفى حالة وقوع المجلس البلدى داخل نطاق حدود منطقة تقام فيها أعمال الصيانة والتطوير المنظمة يجوز ان تتولى هيئة صيانة وتطوير المنطقة الاشراف على مشروع التحكم فى الفيضان .

(٢) برنامج مشروعات صيانة الصرف والتحكم فى الفيضان .

الهدف
تشجيع السلطات المحلية على القيام باعمال الصيانة المنتظمة والكافية للتحكم فى الفيضان وأعمال الصرف التى هى من اختصاصها والتى يجرى تنفيذها بمساعدة مالية وفنية مقدمة من الوزارة .

الاستحقاق
مناطق الصيانة والتطوير وجمعيات مياه الامطار المتجمعة .

المساعدة
١٠٠ فى المائة من الخدمات الهندسية ٦٦ ٢/٣ فى المائة من أجور ملاحظى الصيانة .

(٣) برنامج منحه مركز المياه والصرف الريفى .

الهدف
تقديم خدمات فنية كاملة ومواد بحد ادنى للتكلفة للمجتمعات الريفية الصغيرة لاقامة شبكات مياه و/أو صرف خاصة بالمجتمع .

الاستحقاق
المراكز الصغيرة القادرة على استخدام نظام من البلاستيك .

المساعدة
يقدم فرع تحسين مزارع الاسرة المساعدة الفنية وتقديرات التكلفة وخدمة تنظيم المواد الى المجتمعات التى يمكنها ان تستخدم نظام من البلاستيك .

ويقوم المجلس البلدى بالتمويل وكافة مسؤولية أعمال البناء والتشغيل والصيانة . ويجوز للمجلس البلدى ان يحصل

على منح من المجلس البلدى للمساعدة فى توفير المياه أو من موءسسة الرهن والاسكان الكندية .

(٤) برنامج اقامة مشاريع لامداد المياه.

الهدف تطوير وتشغيل مشروعات امداد المياه متعدد الاغراض لخدمة الاحتياجات البلدية والزراعية والصناعية والترفيهية وأو صيانة المياه الطبيعية فى مناطق معينه .

الاستحقاق المساعدة المجالس البلدية (الريفية والحضرية) .

يقوم مجلس امداد المياه فى ساسكاتشوان بانشاء وتشغيل المشروعات . ويتم استرجاع تكاليف الانشاء والتشغيل من رسوم المياه التى تفرض على المستهلكين .

وقد تستحق المجالس البلدية منحا من المجلس البلدى للمساعدة فى توفير المياه تصل الى ٥٠ فى المائة من تكاليف المشروعات او بحد اقصى يصل الى ١٥٠٫٠٠٠ دولار .

ويمكن للمجالس البلدية ان تعرض مشاكلها واقتراحاتها على مجلس امداد المياه فى ساسكاتشوان ويقوم المجلس بدراسة جدوى المقترحات ويمضى فى تنفيذ المشروعات التى يعتبرها مجدية من الناحية الاقتصادية .

وقد تم تنفيذ مشروعات على أساس دراسات قامت بها هيئات اخرى مثل هيئة البيئة .

(٥) برنامج منح طبقا لقانون المجالس البلدية للمساعدة فى توفير المياه

الهدف تقديم مساعدة لمشروعات المياه والصرف

الاستحقاق المجالس البلدية فى الحضر (باستثناء المدن الكبيرة) والقرى الصغيرة .

المساعدة يقوم المجلس البلدى للمساعدة فى توفير المياه ب :

(أ) تشجيع ومساعدة الابحاث المرتبطة بشبكات المياه والصرف .

(ب) تقديم المساعدة المالية من أجل :

اقامة شبكات مياه وصرف (جزء من رأس المال) .
تحسينات ذات طابع رئيسى لشبكات المياه
مرافق معالجة أو تخزين المياه ومرافق معالجة مياه الصرف وشبكات تصريف فائض مياه الصرف .

منح متاحة

للانظمة التقليدية لشبكات المياه : ٦٠ فى المائة من المبلغ الاول وقدره ١٠٫٠٠٠ دولار و ٥٠ فى المائة من التكاليف الباقية لأنظمة الصرف التقليدية $33\frac{1}{3}$ فى المائة من التكاليف .

لانظمة شبكات المياه والصرف البلاستيكية : ٦٠ فى المائة من المبلغ الاول وقدره ١٠٫٠٠٠ دولار من التكاليف و ٥٠ فى المائة من التكاليف المتبقية بحيث لايزيد المبلغ عن ٣٠٠ دولار للشخص الواحد و ٦٠ فى المائة من التكاليف بحيث لايزيد المبلغ عن ٣٠٠ دولار للشخص الواحد . لخط أنابيب امداد المياه الذى يزيد طوله عن ميل واحد : ٥٠ فى المائة من التكلفة .

منحة الحد الاقصى يجوز ان تقدم منح جماعية تصل الى ١٥٠٠٠٠ دولار لاية جمعية تقوم باعمال امداد المياه اوالصرف التقليدية او تركيب انظمة مياه وصرف من البلاستيك . وقد تقدم منح جماعية اضافية بحد اقصى ١٥٠٠٠٠ دولار لجمعية ماتقوم

بتركيب خط أنابيب يزيد طوله عن ميل واحد .

ملاحظة بالنسبة للمنح التي تقدم لمشروعات يرى المجلس البلدي للمساعدة في توفير المياه انها تستحقها يتم تخفيض تلك المنح في حالة تقديم اية منحه او اعفاء من حكومة أو هيئة كبرى (باستثناء منح صندوق المجتمع الرئيسي) .

المادة ١٢ : حق الصحة الجسمانية والعقلية

ألف — قوانين أساسية

يقر اقليم ساسكاتشوان "بحق كل فرد أن يتمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية" كما ورد في المادة ١٢ من العهد . كذلك يقر الاقليم "بحق كل فرد في الضمان الاجتماعي بما في ذلك التأمين الاجتماعي" طبقا للمادة ٩ من العهد .

تغطي المادتان ٩ و ١٢ تشريعات وبرامج حكومية مماثلة . وقد قدمت ساسكاتشوان بالفعل تقريرا حول المادة ٩ يتضمن وصفا تفصيليا لنظام الرعاية الصحية في ساسكاتشوان (E/1978/8/ Add .32, PP 313 - 319) . وعلى أي حال تضمنت الفقرتان التاليتان ملخصا قصيرا للمادة ٩ .

ويقوم نظام الرعاية الصحية في ساسكاتشوان على أساس تغطية شاملة لخدمات الرعاية الصحية والطبية بصرف النظر عن السن أو الاحوال البدنية التي كانت قائمة قبل ان يصبحوا مستفيدين . وقد بدأ العمل بنظام تأمين الرعاية بالمستشفيات في ساسكاتشوان منذ عام ١٩٤٧ ، ونظام تأمين الرعاية الطبية منذ عام ١٩٦١ .

وتشمل مزايا المشروع الصحي الاخرى للمواطنين في ساسكاتشوان :

ادوية موصوفه من نوع مضمون بحيث لا يزيد رسم الكشف عن ٢٫٨٠ دولار .

الكشف على الأذن بدون مقابل وتقديم وسائل سمعية من نوع جيد بسعر التكلفة .

اجهزة الترقيع والتجبير بدون مقابل وتقديم الوسائل المساعدة على الحياة اليومية (مثل الكراسى التى تسير على عجل) على أساس الاعارة .

خدمات العناية المؤجرة للاطفال بدون مقابل .

علاج السرطان بدون أجر .

فيما يتعلق بالمادة ١٢ فان التشريعات التالية فى سلسكاتشوان تعزز وتحافظ على الصحة البدنية والعقلية :

قانون الصحة العامة ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ج ـ عين ـ ٣٧

قانون وقاية الاعضاء التناسلية من الأمراض النظم الاساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ج ، تاء ـ ٤

قانون الصحة العقلية ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ج ، ميم ـ ١٣

قانون الخدمات الصحية ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ، ج ، حاء ـ ١ .

قانون وحدة صحة المجتمع ، القوانين الاساسية الكندية لساسكاتشوان ١٩٧٩ ، ج . جيم ـ ١٠١٩

قانون الأشخاص المضطربين عقليا ، القوانين الأساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ، ج . ميم ـ ١٤

قانون ادارة الممتلكات ، القوانين الأساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ، ج ـ ألف ـ ٥

وفيما يختص بالمادة ١٢ (٢ (ب) فان القوانين التالية تشجع بصفة خاصة على تحسين كافة جوانب الصحة البيئية والصناعية :

قانون الصحة العامة

قانون ادارة البيئة ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ، ج . دال ـ ١٤

قانون السيطرة على تلوث الهواء ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ج ـ الف ـ ١٧

قانون حقوق المياه ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨، ج ٠ ثاء ـ ٨

قانون حفظ امياه الجوفية ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ، ج ٠ زين ـ ٨

قانون ادارة مصادر المياه ، النظم الأساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ، ج ـ ثاء ـ ٧

قانون التحكم فى الفضلات ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لساسكاتشوان ١٩٧٨ ، ج ٠ لام ـ ٢٢

وفيما يلى عرض عام لهذه القوانين وللبرامج الحكومية المرتبطة بها وبالاضافة الى ذلك يتضمن قسم ب (١) ـ (٥) مجالات معينة تتناولها هذه القوانين ٠

الصحة

مشروع المساعدة فى ساسكاتشوان

ان مشروع المساعدة فى ساسكاتشوان لايقدم خدمات صحية بدنية أو عقلية فى حد ذاتها ، لكن البرنامج يتضمن تدابير تقضى بترشيح أفراد أو أسر التى تحتاج الى خدمات صحية اضافية تقدمها وزارة الصحة فى ساسكاتشوان ٠ وطبقا لمشروع المساعدة فى ساسكاتشوان هناك نص يقضى بمنح اعانة لتوفير الرعاية الشخصية أو الاشرافية التى قد يحتاجها المريض الى جانب متطلبات أخرى تتعلق بالاقامة والغذاء ٠ ويجوز ربط مثل هذه الرعاية الخاصة بمشاكل اما بدنية أو عقلية وقد تقدم فى منزل الأسرة أو فى مؤسسة ٠

وبالاضافة الى برامج الصحة فى ساسكاتشوان فان هناك مسائل معينة تكون من اختصاص النائب العام لساسكاتشوان ٠

ان قانون الأشخاص المضطربين عقليا ينفذ منذ عام ١٩٠٩ تقريبا ويجيز للمحكمة تعيين لجنة تتولى رعاية ممتلكات أى شخص صدر الحكم عليه بعدم الصلاحية عقليا ٠ ويعتقد

أنه عند تعيين لجنة فانه يتعين التزام الحذر الشديد من جانب المحكمة لحماية الشخص الذى يتم النظر فى وضعه وممتلكاته

(قانون الجنون ، كوتشران (١٩٦٤) ٤٧ ثاء ـ ثاء ـ صاد ٦٦٩٠) ان الشخص الذى ينطبق عليه هذا القانون من حقه أن يحصل أو تحصل على العناية والرعاية فى احدى المؤسسات على نفقة الاقليم وبوجه عام يقبل الأفراد فى هذه المؤسسات بناء على طلبهم أو بناء على طلب أحد أقربائهم أو بناء على توصية أحد الأطباء .

وطبقا لقانون ادارة الممتلكات الذى ينفذ منذ عام ١٩٠٩ تقريبا ، يتولى مسئول يعين من قبل الاقليم للاشراف على أملاك الشخص المختل عقليا وأن يتولى مسؤولية هذه الممتلكات بصورة ملائمة . ويمكن ان تغطى الممتلكات نفقات من يعولهم الشخص المختل عقليا وكذلك تسديد فواتيره الخاصة كلما كان ذلك ممكنا .

البيئة

هناك برامج خاصة بالبيئة تتولاها ادارة شؤون البيئة فى ساسكاتشوان ، بالاضافة الى خدمات وزارة الصحة وخدمات النائب العام هناك .

وهدف ادارة البيئة فى ساسكاتشوان هو حماية بيئة الاقليم والمحافظة عليها ودعمها لصالح جميع المواطنين بصرف النظر عن الجنس أو اللون أو الدين أو الأصل .

وتتميز نوعية البيئة فى ساسكاتشوان بأنها مرضية بوجه عام . وهذا يرجع من ناحية الى انخفاض عدد المصانع على امتداد مساحة واسعة . وبالرغم من ذلك فان هناك بعض الأماكن التى تتأثر فيها نوعية الهواء فى المدينتين الكبيرتين بدرجة ما بعادم السيارات . وتتعرض نوعية مياه مجرى رجينا فى بحيرات كوآبيل بالتلوث . وهذه الظاهرة ليست فريدة بالنسبة للاقليم ولكن نظام البحيرة يشكل مشكلة بالغة الالحاح بالنسبة لنوعية المياه

وتتولى البرامج الخاصة بالبيئة الاقليمية فروع هيئة ادارة المياه وهيئة حماية البيئة وسكرتارية تقييم البيئة (فرع تقييم أثر البيئة سابقا) وفرع السياسة والتخطيط والبحث .

وتتألف القاعدة القانونية لبرامج الادارة من قوانين ونظم تتعلق بالتحكم فى تلوث الهواء وتلوث المياه والحقوق الخاصة بالمياه وحفظ المياه وادارتها والتحكم فى القاء القاذورات .

وتم التحكم فى التلوث عن طريق نظام يحكم انطلاق وتدفق الملوثات، وتتولى أنظمة مراقبة البيئة تحديد درجة فعالية هذا الاجراء .

ومنذ عام ١٩٧٦ ، جرى تعديل هذا الاتجاه عن طريق القيام بعملية تقييم لأثر البيئة . وهذا يتطلب مشروعا يقوم به القطاع الحكومى والقطاع الخاص لتبرير دواعى الاستمرار فى مشروع ما على أسس بيئية واجتماعية واقتصادية . وهذه العملية يمكن أن تتراوح بين مسح عام نسبى الى تقييم شامل للأثر يصدر بعدها بيان من قبل هيئات البحوث، وعملية التقييم ليست بديلة عن برنامج التحكم المنظم ولكنها تدعم وتسهل هذا العمل اذا سبق العملية المنظمة .

وسوف تسفر الأنشطة المستمرة حاليا عن سياسات وقوانين يتم الوصول اليها تكون بمثابة أساس لبرامج حماية عناصر البيئة فى مجالات مثل استخدام الأراضى والأنظمة الاقتصادية الفريدة والفيضان والصرف والمواد الخطرة (التحكم فى المياه المنسكبة وادارتها) .

٨ ـ معلومات حول تدابير متنوعة

(١) و (٢) حماية صحة الأطفال

فى عام ١٩٧٩ ، بدأت وزارة الصحة فى ساسكاتشوان القيام باستعراض كامل لخدمات الأطفال والشباب فى الاقليم . وهذه الدراسة تسعى الى تحديد مدى الاحتياجات الصحية بالنسبة للأطفال والشباب (٠ ـ ١٩) ، الذين يشكلون ٣٦ فى المائة من سكان ساسكاتشوان وتحديد مدى تلبية الخدمات القائمه لتلك الاحتياجات . وهناك هدف آخر يتعلق ببحث نوع المسؤولية التى يجب أن يقبلها الأطفال والشباب والأسر من أجل الحفاظ على صحتهم والمسؤولية التى يجب أن تقبلها المؤسسات الاجتماعية الحكومية وغير الحكومية . وكهدف نهائى سوف تحدد الدراسة التحسينات فى سياسة وبرنامج الخدمات التى تقدم للطفل والشاب على أساس قصير الاجل وطويل الاجل وتضع

التوصيات اللازمة لتحقيق هذه التحسينات .

وهذه الدراسة تبحث فى مجالات عديدة تثير الاهتمام طبقا لهذه المادة من العهد بما فى ذلك التدابير الرامية الى خفض معدل المواليد الثابت ووفيات الأطفال ، وكذلك التدابير التى تتخذ من أجل تنشئة الأطفال تنشئة صحية وبرامج التطعيم والحوادث . وتقوم الهيئة الصحية فى المنطقة بتحليل بيانات الاستخدامات المتوفرة لكل برنامج صحى وذلك لتقديم معلومات حول الخدمات التى تقدم ومدى فعاليتها فى كل من المناطق المدنية والمناطق الريفية .

وعموما ، فان الخدمات التالية متاحه للأطفال والشباب فى ساسكاتشوان :

خدمات صحة المجتمع

تقدم ممرضات الصحة العامة خدمات وقائية متنوعة على أساس محدد ومنظم تشمل :

(أ) دورات قبل الوضع للحوامل

(ب) زيارات منزلية خلال فترة ما بعد الوضع لمساعدة الأسر والتأكد من سلامة الأطفال .

(ج) عقد مؤتمرات خاصة بصحة الطفل لتوفير اشراف صحى منتظم على الأطفال الرضع وأطفال ماقبل سن الالتحاق بالمدارس . وتشمل الخدمات : تقدير الحالة الصحية والتحليل للمساعدة فى كشف أى انحراف فى النمو والتنشئة الطبيعية للطفل (النمو البدنى والنظر والسمع والميلان الجانبى للعمود الفقرى) ، والحصانه الفعالة ضد أمراض معينه معدية والارشادات المتوقعة .

(د) تقديم خدمات للأطفال الذين هم فى سن المدرسة تشتمل على مؤتمرات للمربية المعلمة لمناقشة سلامة التلميذ وتقديم ارشادات خاصة بصحته واجراء الفحوصات مثل . الفحص الأساسى والميلان الجانبى للعمود الفقرى وفحص النظر والسمع والحصانة والقيام بزيارات منزلية لترتيب متابعة العناية أو احالة ذلك الى أفراد متخصصين آخرين .

(هـ) بحث وملاحظة مرض معدى مشتبه فيه ، بما فى ذلك مرض الأعضاء التناسلية وتوجيه الارشادات المتعلقة بتدابير التحكم بمساعدة مفتشى الصحة العامة .

يقوم مفتشو الصحة العامة بالتفتيش على المنشآت العامة والخاصة لضمان الالتزام بالنظم الخاصة بالحفاظ على صحة البيئة لجميع الأفراد .

يقوم الأطباء الذين يعالجون حالات عدم القدرة على النطق بتقييم قدرات الأطفال على النطق والكلام عند الكشف على أطفال مصابين بضعف القدرة على الاتصال .

ويشجع اخصائيو الغذاء على اتباع أساليب حسنه فى التغذية من خلال وسائل الاعلام وندوات المدرسين والمناقشات الجماعية والمحاضرات والاشتراك فى دورات للحوامل .

يركز الأطباء النفسيون المتخصصون فى المراحل المبكرة للطفولة على الاهتمام بالخدمات التى تقدم للاطفال فى مرحلة ماقبل المدرسة للتعرف المبكر على الانحرافات المحتملة فى نمو الطفل وتنشئته

يقدم اخصائيو السمع خدمة سمعية كاملة تتضمن تقييم لحالات السمع واختيار وتركيب وسائل السمع ومتابعة ذلك .

تقديم أجهزة للمعوقين تتضمن أجهزة الترقيع والتجبير وأجهزة التحرك وأخرى خاصة بالبيئة والتنفس من خلال برنامج خاص ، مع زيارات متابعة تقوم بها ممرضات الصحة العامة .

خدمات الطب النفسى

تقدم فرق مهنية متعددة التخصصات خدماتها فى كل مجال من مجالات الصحة العقلية للأطفال والشباب . ويتألف كل فريق من ثلاثة الى خمسة أشخاص هم أساسا أطباء نفسانيون واخصائيون اجتماعيون وممرضات فى الصحة العقلية للمجتمع . وبالاضافة الى ذلك ، تضم الفرق العاملة فى مركزى الاحالة الكبيرين خبراء فى مجال التعليم والعلاج الوظيفى والطب النفسى والنطق والسمع .

وتقدم الخدمات بهدف :

(أ) تدعيم الصحة العقلية للطفل ولأسرته أو أسرتها .

(ب) منع الاعاقة عن طريق الكشف المبكر عن المرضى والتدخل على اساس منظم .

(ج) ازالة أثر الاضطراب العاطفى والعقلى من خلال العلاج واعانة الأسره.

(د) اذا اقتضت الضرورة ذلك ، يتم توفير البديل السكنى الأقل قيودا بالاضافة الى الخدمات الأخرى .

المستشفيات

ان ثلاثة وتسعين فى المائة من المستشفيات العامة فى الاقليم يوجد بها أسره خاصة بالأطفال . وتبلغ عدد أسرة الأطفال الموجوده فى ساسكاتشوان ١٠٦٣ سرير. ويوجد من هذه الأسره ٥٤١ سريرا فى ١٧ مستشفى ، والأسرة المتبقية موزعة على ١٠٧ مستشفى صغير . وفى عام ١٩٧٩ بلغ اجمالى عدد الذين تصل أعمارهم الى ١٩ سنه فأقل من بين سكان ساسكاتشوان ٣٤٧٥٣٣ نسمة

وتضم ثمانية وتسعون فى المائة من المستشفيات العامة فى الاقليم وحدات للتمريض . ويبلغ العدد الاجمالى لأسرة الأطفال حديثى الولاده فى مستشفيات ساسكاتشوان ٩٧٤ سريرا . من بينها ٣٩٥ سريرا فى ١٢ مستشفى والباقى موزع على ١١٨ مستشفى صغير .

(وفى عام ١٩٧٨ بلغ جملة عدد المواليد فى ساسكاتشوان ١٦٥٥٥ مولودا) .

ويوجد فى الاقليم مستشفيان بهما أسرة مصممة تصميما خاصا لتأهيل الأطفال والشباب

العناية بالأسنان

جميع الخدمات التى يوفرها مشروع العناية بالاسنان فى ساسكاتشوان موجهة الى الأطفال . وفى أيلول / سبتمبر ١٩٧٩ تم ادراج جميع الأطفال من مواليد عام ١٩٦٦ حتى عام ١٩٧٤ فى المشروع . ويجرى فحص جميع الاطفال المقيدين مرة فى العام على الأقل لتسجيل الحالة الصحية لأسنانهم بالتفصيل . وتتضمن العناية الشاملة بالاسنان خدمات وقائية وتشخيصية وعلاجية . ويستثنى من المشروع العناية بتقويم الاسنان وخدمات علاجيه معينه باهظة التكاليف . وتقدم ممرضات الأسنان ومعاونو الأسنان المعتمدين الذين يعملون فى فرق تحت اشراف طبيب أسنان ، خدمات العناية بالاسنان . وتبلغ النسبة المئوية

للأطفال المقيدين فى المشروع أكثر من ٨٠ فى المائة بالمقارنة مع غالبية مجموعات العمر.

الخدمات الطبية ووصف الأدوية وعلاج السرطان
وعلاج مدمنى الخمر والمخدرات

جميع الخدمات السابقة تقدم للأطفال والشباب على نفس الأساس الذى تقدم به للبالغين.

(٣) الصحة البيئية والصناعية

يتولى فرع خدمات صحة المجتمع بوزارة الصحة فى ساسكاتشوان مسؤولية التدابير التى تتخذ لتحسين كافة جوانب صحة البيئة فى المجالات المتعلقة بالصحة. وقد تم انشاء هيئة قانونية طبقا للجزء الثالث من قانون الصحة العامة تتولى الأمور الصحية التى تتضمن شبكات المياه والصرف وتصريف مياه الصرف والقاذورات ومصادرة الأراضى والغذاء وأشياء أخرى متنوعة. ويتولى موظفو الصحة (مفتشو الصحة العامة) الحائزين على شهادات كفاءة صادرة من هيئة الصحة العامة الكندية مسؤولية تطبيق الالتزام بالنظم المقررة.

ويعمل مفتشو الصحة العامة من أجل تحسين مستوى الصحة العامة وصحة البيئة من خلال التعليم والتشاور والاقناع وتطبيق قوانين الصحة حيثما يلزم ذلك. ويقدم مفتشو الصحة العامة تفسيرا للنظم الى جانب التفتيش على الخدمات المتعلقة بالعمارات السكنية والمخابز وصالونات الحلاقة والفنادق والمرتيلات واللبن وبعض منتجات الألبان. والسباكة والصرف والمطاعم العامة والخدمات الصحية والتصرف فى القمامة الخ.

كما تقدم الخدمات التفتيشية والاستشارية الى هيئات أخرى. وتتضمن هذه الخدمات شبكات المياه والصرف البلدية والمدارس والمستشفيات. وعمليات الثروة الحيوانية المركزة ومراقبة الهواء ومراكز الرعاية أثناء النهار ودور التمريض المعتمدة

وفى عام ١٩٧٨ ـ ٧٩ بلغ جملة الخدمات التفتيشية التى قدمت فى المناطق الصحية بساسكاتشوان ٨٧١٧١ خدمة وترتبط مجالات التفتيش بالمياه (١٠٢٢٢) ، والقمامه

(٩ر٣٨٨) والغذاء (٢٢ر٠٥٢) ومسائل عامة (٤٥ر٥٠٩) • وقد تضمن ذلك خدمات تفتيشيـــة بلغت فى جملتها ٣٤ر٠٤٣ خدمة ، وأنشطـة مرتبطة أخرى بلغت ٥٣ر١٢٨ خاصة (بالابحاث والاستشارات والتربية الصحية للمجتمع) • وبالاضافة الى ذلك فقد تم حضـــور ١ر٩١٥ اجتماعا ، واجراء ٢٥ر٦٠٢ نشاطا مكتبيا (طلب معلومات واستشارات)والاحصاءات لاتشمل الخدمات التى يقدمها مفتشو الصحة العامة فى مدينتى رجينا وساسكاتشوان وكذلـــك الخدمات التى تقدمها ادارة شمال ساسكاتشوان •

واعتبارا من أول تموز / يوليو ١٩٧٩ تم انشاء شعبة جديدة لحماية الصحة فـــى فرع الخدمات الصحية للمجتمع ، مما يعكس حقيقـة أن وزارة الصحة فى ساسكاتشوان باتـــت مهتمة بشكل متزايد بمسائل الاخطار الصحية الناجمة عن ظروف بيئيـة • وهذه الشعبـــــة تتولى خدمات تفتيشيـة فى مجال الصحة العامة •

(٤) السيطـره على الأمراض

يتضمن قسم ٢ والجزء الرابع من قانون الصحة العامة تعريفا للأمراض المعدية والنظـم الخاصة بالسيطـرة عليها • وقد وضعت مبادىء عامة خاصة بالسيطـرة على هذه الأمـــراض ونصوص خاصة بالحالات الطارئـة والأمراض الوبائيـة والتطعيم ضد الجدرى والمـــدارس • وتتولى ممرضات الصحة العامة أعمال التطعيم طبقا للمعايير المقررة للاطفال (D•P• T وشلل الاطفال) ، والاطفال فى مرحلة ماقبل المدرسة (D•P•T وشلل الاطفـــال والحصبة الألمانية) وأطفال المدارس (D•P•T وشلل الاطفال والحصبة الألمانيـــة) والبالغيـن (شلل الأطفال وأمراض أخرى) كما يجرى تطعيم كافة المجموعة ضد الجـدرى حين يطلب منهم ذلك عند السفر الى الخارج •

ويتضمن قانون الوقاية من الامراض التناسليـة نظما تتعلق بالسيطـرة على هـــذه الامراض • كما يتناول التشريع واجبات المريـض وواجبات الطبيب والموانع وسلطات وواجبـات موظفى الصحة والسريـة ومنع بعض المطبوعات • وتقوم ممرضات الصحة العامة بمتابعـــــة ذلك •

ويتضمن قسم جيم فيما يلى بيانات احصائيـة خاصة بالأمراض المعدية والأمـــراض التناسليـة •

(٥) الخدمات الصحية

تتولى هيئة خدمات اقليمية فى ساسكاتشوان العمل على ضمان وصول الخدمات الصحية الكافية بما فى ذلك الرعاية الطبية الكافية فى حالة المرض أو وقوع حادث الى كافة مجموعات الأعمار وجميع الفئات الاخرى من السكان ، بما فى ذلك المناطق الريفية على وجه الخصوص .

وتنظم خدمات الصحة العامة من خلال شبكة تضم عشر مناطق صحية فى الجزء الجنوبى من الاقليم . ويمثل قانون الخدمات الصحية السلطة التشريعية لهذا النمط . وتستخدم كل منطقة مجموعة من موظفى الصحة من بينهم ممرضات ومفتشو صحة عامة واخصائيون فى علاج العجز عن النطق واخصائيو تغذية وأطباء نفسانيون لعلاج الأطفال فى مراحل مبكرة ومعلمو تربية صحية ويوجد ممرضات ومفتشو الصحة العامة فى عدة مراكز فى جميع أنحاء كل منطقة ، فى حين يوجد موظفون اخرون فى مقار رئاسة الاقليم .

ويشكل الجزء الشمالى من الاقليم ، رجينا وساسكاتون مناطق ادارية منفصلة تستخدم موظفين مماثلين .

وينظم جهاز تقديم الخدمات الخاصة بالصحة العقلية على أساس ثمانى مناطق وتشمل هيئة متنوعة التخصصات الاطباء النفسانيون وأطباء الأمراض العقلية وممرضات الصحة العقلية والاخصائيون الاجتماعيون وممرضات الصحة النفسية والمساعدون واخصائيو علاج النطق وأنواع أخرى . وهؤلاء جميعا يعينون لكل منطقة ويؤدون مجموعة كاملة من الخدمات الاجتماعية للمواطنين فى نطاق كل منطقة جغرافية . ويوجد اكتفاء ذاتى الى حد كبير الان فى هذه المناطق فيما يتعلق بمواجهة احتياجاتها الخاصة بالصحة العقلية لأفراد المجتمع . كما توجد خدمات للمرضى الخارجيين فى ١١ عيادة تعمل كل الوقت وفى ٥٧ عيادة للصحة العقلية تعمل بعض الوقت بصفة منتظمة فى أنحاء الاقليم . كما توجد ثلاث عيادات تعمل بعض الوقت وبصفة منتظمة فى شمال ساسكاتشوان . ويقام مركز للعلاج النفسى أو وحدة نفسية ملحقة بمستشفى عام فى كل منطقة لتقديم خدماتها للمرضى المقيمين الى جانب تقديم الرعاية للمرضى صباحا ومساء حسب الطلب .

وتقدم خدمات علاج الأسنان للأطفال من خلال ست مناطق فى جنوب ساسكاتشوان على اساس توزيع المدارس • كما تقدم الخدمات فى كل منطقة من خلال عيادات الاسنان الملحقة بالمدارس • وتقدم معرضات الاسنان ومعاونو الاسنان المعتمدون الخدمات العلاجية تحت اشراف طبيب أسنان • ويبلغ عدد عيادات الاسنان التى تم انشاؤها حوالى ٣٠٠ مركز فى انحاء الاقليم تقدم خدمات العلاج بشكل منتظم •

وتقدم الخدمات العلاجية فى ١٢٦ مركزا فى الاقليم • كما توفر خدمات طبية فى هذه المراكز • وتقسم الخدمات العلاجية بين خمس مناطق للعلاج الصحى فى ساسكاتشوان وتحدد المستشفيات العامة فى ساسكاتشوان حسب أنواع ومستوى الخدمات التى تقدمها كل مستشفى •

وهناك مستشفيات رئيسية فى المركزين الكبيرين وهى مستشفيات تخدم المواطنين فى المناطق التابعة لها وتقدم خدمات علاجية شاملة وتعتبر مراكز تحويل كبيرة للاقليم وتقوم بدور كبير فى الأبحاث وفى التعليم الصحى للعاملين •

وتوفر مستشفيات المناطق الرعاية الأساسية للمواطنين فى الاحياء المجاورة • كما تقدم مجموعة كبيرة من الخدمات تزيد على ما تقدمه مستشفيات الاحياء أو مستشفيات المجتمع وهى بمثابة مراكز تحويل للأفراد خارج المنطقة التابعة لها وتقوم بدور محدد فى تعليم الافراد العاملين فى مجال الصحة •

ومستشفيات الأحياء أو مستشفيات المجتمع هى فى العادة مستشفيات أصغر حيث يتلقى سكان احدى المناطق المحلية الخدمات العلاجية الأساسية • وتوجد هذه المستشفيات فى ١١٠ مركزا فى الاقليم •

وعلى الرغم من أن حدود المناطق لكل من هذه الخدمات مختلفة فان المبدأ لم يختلف وهو تقديم الخدمات لكافة أجزاء الاقليم •

(٦) تمويل الخدمات الصحية

مصروفات الخدمات الصحية فى ساسكاتشوان للعامين ١٩٧٦/١٩٧٧ و ١٩٧٧ / ١٩٧٨ بواسطة وزارة الصحة والهيئات الصحية وادارة الخدمات الحكومية •

برنامج	اجمالى الانفاق		النسبة المئوية للتوزيع
	١٩٧٦/٧٧	١٩٧٧/٧٨	١٩٧٧ـ ١٩٧٨
	دولار	دولار	
اجمالى	٣٥٠ر١٤١ر٥٣٤	٣٨٨ر٦٤٢ر٠٣١	١٠٠ر٠
ألف ـ مصروفات عادية	٣٤٩ر٣٠٨ر٠٩٤	٣٨٦ر٦٢٦ر٤٦٦	٩٩ر٥
تشخيص وعلاج أولى (أ)			
مشروع الخدمات العلاجية فى ساسكاتشوان	٢٠٥ر٥٦٩ر٨٧١	٢٢٤ر٩١٧ر١٩٧	٥٧ر٩
الرعاية الطبية فى ساسكاتشوان :			
هيئة التأمين	٦٩ر٤٨٤ر٩٧١	٧٤ر٠٠٧ر٠٨٩	١٩ر٠
مشروع وصف الأدوية فى ساسكاتشوان	١٦ر٥٠٩ر٠٩٩	١٨ر٥٠٩ر٤٩٩	٤ر٨
خدمات العلاج النفسى (ب)	١٢ر٩٤٨ر٠٧٩	١٣ر٤٢٣ر٧٠٤	٣ر٤
هيئة علاج السرطان فى ساسكاتشوان	٤ر٥٣٦ر٢٢٥	٥ر٢٠٠ر١٠٨	١ر٣
الخدمات الصحية والخدمات الطبية لنزلاء الخدمة الاجتماعية .	٢ر٣٨٣ر٨٩٣	٢ر٣٩٧ر٠١٩	٠ر٦
مشروع علاج الاسنان فى ساسكاتشوان (جـ)	٤ر٥١٥ر٦٩٣	٥ر٧٣٢ر٦٣٠	١ر٥
معامل أبحاث خاصة بالاقليم	١ر٤٨٠ر٠٨١	١ر٦٦٢ر٠٤٤	٠ر٤
منح علاجية وديون تقاعد (د)	١٥ر٨٤٢ر٦١٢	٢٢ر٠٨٧ر١١٦	٥ر٧
مشروع خاص باعانة السمع فى ساسكاتشوان	٨٠٢ر١٢٨	١ر٠٣٥ر٥٨١	٠ر٣
	٣٣٤ر٠٧٢ر٦٥٢	٣٦٨ر٩٧٢ر٧٨٧	٩٤ر٩

برنامج	اجمالى الانفاق		النسبة المئوية للتوزيع
	١٩٧٦/٧٦	١٩٧٧/٧٨	١٩٧٧ـ١٩٧٨
تربية وقائية وصحية أولية :			
فرع الخدمات الصحية للمناطق (هـ)	٥٫٦٤١٫٥٩٥	٦٫٤٠٧٫٥٤٧	١٫٧
خدمات وقائية أخرى (و)	٢٫٠٥٨٫٣٨١	٢٫١٣٩٫١١٠	٠٫٥
	٧٫٦٩٩٫٩٧٦	٨٫٥٤٦٫٦٥٧	٢٫٢
تأهيل أولى :			
مساعدة للرعاية المنزلية	١٫٤٨٨٫٢٦٤	١٫٥١١٫٨٤٤	٠٫٤
منح لهيئة الخمور فى سلسكاتشوان	٢٫١٨٩٫٦٦٠	٢٫٦٩١٫٣٣٠	٠٫٧
اعانات لغير المعاقين فى ساسكاتشوان	١٫٠٧٥٫١١٨	١٫٥٧٤٫٥٠٥	٠٫٤
	٤٫٧٥٣٫٠٤٢	٥٫٧٧٧٫٦٧٩	١٫٥
كافة الخدمات الصحية والادارية الاخرى	٢٫٧٨٢٫٤٢٤	٣٫٣٢٩٫٣٤٣	٠٫٩
باء ـ رأس مال ـ ادارة الخدمات الحكومية .	٨٣٣٫٤٤٠	٢٫٠١٥٫٥٦٥	٠٫٥

(أ) بما فى ذلك مستشفيا باركلاند وبالميسر : ٨٨٦ر٥٤٣ر١ دولار و ٤٤ر٥٢٤ر٣ دولار على التوالى لعام ١٩٧٦/ ١٩٧٧ وقد تم تحويل المستشفيين الى نظام مستشفيات المناطق اعتبارا من أول نيسان/ ابريل عام ١٩٧٧. بما فى ذلك ايضا رواتب خدمات العيادات النفسية الملحقة بالمستشفيات التى قدرت بـ ٨٦٣ر١٥٧ر٣ دولار فى عام ١٩٧٦/١٩٧٧ و ٦٠٢ر٤٢٨ر٣ دولار فى عام ١٩٧٧/ ١٩٧٨.

(ب) باستثناء رواتب خدمات العيادات النفسية الملحقة بالمستشفيات ضمن مشروع خدمات المستشفيات فى ساسكاتشوان التى قدرت بـ ٨٦٣ر١٥٧ر٣ فى عام ١٩٧٦ / ١٩٧٧ و ٦٠٢ر٤٢٨ر٣ فى عام ١٩٧٧ / ١٩٧٨.

(ج) بما فى ذلك عنصر وقائى هام.

(د) بما فى ذلك منح بناء للمستشفيات والمراكز الصحية ومنح للمستشفيات طبقا لقانون دخل المستشفيات، ومنح لمستشفى الجامعة وبرنامج تجديد مستشفى رجينا.

(هـ) بما فى ذلك حصة من البلديات لعام ١٩٧٦/ ١٩٧٧ قدرها ٨٨٧ر٣١٢ دولار لعام ١٩٧٧/ ١٩٧٨ بمبلغ ٩٠٠ر٣١١ دولار باستثناء مبلغ ١٥٣ر٣٣ لتنظيم الاسرة فى عام ١٩٧٧/ ١٩٧٨ الذى يندرج ضمن " خدمات وقائية أخرى ".

(ح) بما فى ذلك برامج تقل تكاليف كل برنامج منها عن ٠٠٠ر٠٠٠ر١ دولار.

ملحوظه: اعتبارا من أول نيسان/ ابريل ١٩٧٨ اصبحت المساهمات الاتحادية للخدمات الصحية فى ساسكاتشوان تمول بواسطة ترتيبات مالية اتحادية ـ اقليمية وقانون تمويل البرامج القائم عام ١٩٧٧. ولم يعد هناك علاقة مباشرة بين انفاق الاعتمادات الاقليمية وتخصيص الاعتمادات الاتحادية لساسكاتشوان.

جيم ، بيانات احصائية

وفيات الأطفال

تشير البيانات الى ان اجمالى عدد الوفيات من الأطفال فى ساسكاتشوان بلغ

٢٢٩ طفلا فى عام ١٩٧٦ بمعدل ١٤٫٣ لكل ١٠٠٠ طفل مولود ٠

ومن بين وفيات الأطفال فى عام ١٩٧٦ بلغت نسبة وفيات اليوم الأول من الحياة ٣٢٫٣ فى المائة وحوالى النصف فى اليوم الرابع ٠ وزادت نسبة الوفيات عن ٦٠ فى المائة فى نهاية الشهر الاول ٠ وكان معدل الوفيات بين الأطفال الذكور ١٦٫٧ لكل ١٠٠٠ مولود ذكر فى حين بلغ معدل الوفيات بين المواليد الاناث ١١٫٩ لكل ١٠٠٠ مولود أنثى وهناك بعض التباين فى المعدلات عند فحصها لمعرفة الاختلافات بين الريف والحضر٠

المدن الكبيرة	١٣٫٣	لكل ١٫٠٠٠	مولود حى
المدن الصغيرة	١٣٫٥	لكل ١٫٠٠٠	مولود حى
المناطق الريفية	١٥٫٨	لكل ١٫٠٠٠	مولود حى

ومن بين اجمالى الوفيات بين الأطفال فى عام ١٩٧٦ حدثت ١٨٥ أو ٨٠٫٨ فى المائة فى المستشفيات وتراوحت مابين ٨٨٫٠ فى المائة فى المدن الى ٧٤٫٠ فى المائة فى المناطق الريفية٠ والأسباب الرئيسية لوفيات الاطفال هى :

العيوب الخلقية (٤٩ حالة وفاة أو ٢١٫٤ فى المائة)
عدم اكتمال نمو الجنين (٣٩ حالة وفاة أو ١٧٫٥ فى المائة)
نقص أوكسجين الانسجه فى الجسم (٣٩ حالة وفاة أو ١٧٫٥ فى المائة)
الانفلونزا والالتهاب الرئوى (٢٢ حالة وفاة أو ٩٫٦ فى المائة)

ولادة الجنين ميتا

تشير البيانات الى ان اجمالى عدد الاجنة التى ولدت ميتة فى ساسكاتشوان فى عام ١٩٧٦ بلغ ١٥١ جنينا بمعدل ٩٫٥ لكل ١٠٠٠ مولود حى وقد زادت عدد الحالات عن ١٣٧

حالة فى عام ١٩٧٥ (٩ فى المائة لكل ١٠٠٠ مولود حى).

ولقد حدثت وفيات الاجنة عام ١٩٧٦ بصفة متكررة اثناء فترة الحمل التى تمتد من ٣٣ الى ٤٠ اسبوعا وكانت نسبة الوفيات بين الذكور ٥٣ر٠ فى المائة من اجمالى الوفيات. وهناك بعض التباين فى عدد الوفيات الاجنة عند بحث الفوارق الريفية / الحضرية :

المدن الكبيرة	٦٠
المدن الصغيرة (أكثر من ١٠٠٠)	١٥
المناطق الريفية	٧٦

الخدمات الصحية للأطفال والشباب ١٩٧٨٠/ ١٩٧٩

المجال	الخدمة	العدد
ممرضات الصحة العامة (أ)	**قبل الولادة وبعد الولادة**	
	دورات ما قبل الولادة	حضر ٢٠ر٠٣٤
		زوجه حامل فى ١ر٦٧١
		مناقشة جماعية (٥ر٣٠٤
		اتصالات لاول مرة)
	زيارات منزلية قبل الولادة	٦ر٠٥٨ (٢ر٨٧٠ اتصالات
		لأول مرة)
	زيارات منزلية بعد الولادة	١٣ر٠٤٣
	أطفال ومن هم فى مرحلة قبل المدرسة	
	زيارات منزلية : أطفال	١٠ر٧٦٢
	من هم قبل مرحلة الدراسة	١٠ر٢٥٤

(أ) لاتشمل الاحصاءات بيانات عن رجينا وساسكاتون وادارة شئون شمال ساسكاتشوان

المجـــال	الخدمـــه	العـــدد
	حضورموتمر صحة الطفل : أطفال	٢٠٧ر٣٥ (٦٤٤ر٢ اتصالات لاول مرة٠
	من هم قبل مرحلة المدرســـة	٦٠٢ر٤١ (١٤٥ر٢٢ اتصالات لاول مرة) ٠
	تحصينات : أطفـــال	٢٧٠ر٥٠
	من هم قبل مرحلة المدرسة	٩٦٨ر٤٥
	أطفـال المـــدارس	
	موتمرات للمعلمة ـ الممرضـــة	٨٦٨ر١٠ موتمرا
	استشارات خاصة/ بصحة التلاميذ والرقابـة الصحيـة	٢٨٣ر٥٧ تلميـــذا
	الفحص : فحص أساسى	٢٨٣ر٥٧ تلميـــذا
	ســـمع	٦٩٩ر١٠ تلميـذا
	انحراف العمود الفقـــرى	١١٢ر١٠ تلميـذا
	تحصينات	٥١٦ر٥٦ تلميـذا
اخصائيوتغذيـــة		٦٤ خدمة مع حضور ٩٣٥ر٢ اخصائيـا ٠
خدمات نفسيـــة	خدمات للمرضى الخارجييـــن	الكشف على ٩٢٧ر٢ طفلا (٩٩٨ر٢٢ اتصال مع أطفـال وأسرهم)
خدمات خاصة بعلاج الاسنان		٠٠٠ر١٠٧ طفل مسجليـــن من بينهم ٣ر٨٢ فى المائـــة مستحقون)

الأمراض المعديـــــه

بلغت حالات الامراض الخطيـرة التى امكن التعرف عليها فى ساسكاتشوان فى عـام ١٩٧٨ ٢٦٦٠ر٢ حالة أسفـرت عن وفاة ٦٤ حالة ، وكانت ثمانية أمراض رئيسيـة سببا فى ٨٨ر٢ فى المائـة من اجمالى المرضى / وشملت:

عدوى مكروب الستروبتكوك	٦٥٤	١ر٦٩/ ٠٠٠ر١٠٠
التهاب المعده	٦١٤	٧ر٦٤/٠٠٠ر١٠٠
السلمونيلا	٢٦٢	٧ر٢٧/٠٠٠ر١٠٠
الكبد الوبائـــى	٢١٦	٨ر٢٢/٠٠٠ر١٠٠
الحصبه الالمانية (روبيلا)	١٨٣	٣ر١٩/٠٠٠ر١٠٠
الحصبة الالمانية(روبيولا)	١٥١	٩ر١٥/٠٠٠ر١٠٠
الانفلونـــزا	١٤٤	٢ر١٥/٠٠٠ر١٠٠
الســـــل	١٢٢	٩ر١٢/٠٠٠ر١٠٠

أما حالات الوفيات الـ ٦٤ فقد نتجت عن: الانفلونزا (٣٦) والسل (٩) والتهـــاب المعده (٨) وعدوى مكروب الستروبتكوك (٣) والتهاب الدماغ (٢) وتسمم الغذاء (٢) والتهـاب اغشيـة الدماغ (٢) والسلمونيلا (١) والكبد الوبائى (١) .

أمراض الأعضاء التناسليـة

بلغ عدد حالات الامراض التناسليـة فى ساسكاتشوان فى عام ١٩٧٨ ٣ر٠٩٥ حالة بمعـدل ٣٢٦٨ لكل ١٠٠ر٠٠٠ شخص وهذا الرقـم يتضمن ٣ر٠٥٠ حالة سيلان (٣٢٢/ ١٠٠ر٠٠٠) و ٤٥ حالة زهرى (٤١٨/٠٠٠ر١٠٠) . وحدث انخفاض بنسبـة ١٤ فى المائـة فى حـــالات سيلان ابتداء من عام ١٩٧٧ وهو اقل عدد للحالات فى عام واحد منذ عام ١٩٧١ . وظلت حـالات الزهرى المعدى فى نفس معدلها تقريبا مع الابلاغ عن ٢٠ حالة .

جرى متابعة حالات المرضى باهتمام بمعدل ١ر٤ :١ لكل حالة . وأسفرت متابعة الحالات عن تحديد ٧٠ فى المائة منها . وتبين أن ٦٠ فى المائـة من هذه الحالات مصابـة .

الحـوادث

وقعت فى ساسكاتشوان عام ١٩٧٨ ٥٥٧ حادثة مميته من بينها ٨٤ حادثة لأشخاص تقل أعمارهم عن ١٥ سنة . وتكشف الاحصـاءات حسب نوع الحادث عن ما يلـى :

		أ
مرور مركبـات	٢٦٤	(٢٩)
سقـوط	٧٤	(٥)
حرائق وانفجارات	٤١	(١٣)
غـرق	٣٩	(١٦)
اختناق	٢٧	(٦)
التسمم بواسطة مواد صلبه وسائلـه	١٨	(٢)
السكك الحديديـة	١٣	(٣)
الطائرات	٩	(—)
التسمم بالغازات والابخره	٩	(—)
مركبات بعيدا عن المـرور	٤	(٢)
حوادث أخرى	٥٩	(٨)

وبالاضافة الى ذلك ، فانه فى عام ١٩٧٨/ ١٩٧٩ بلغ عدد حالات الحوادث التى تـم نقل المصابيـن فيها الى المستشفى ١٦,٤٢٧ حالة (١٦٩٢,٠٦/١٠٠,٠٠٠) أسفـرت عن عدد ايام مرضيـة بلغت ١٢٧,٥٤٤ يوما . ومن جملة الحالات التى نقل المصابيـن فيهـا الى المستشفى . هناك ٤,١٣٢ حالة لاشخاص تقل أعمارهم عن ١٥ سنة . وتبين الاحصـاءات التفصيليـة حسب نوع الحادث ما يلـى :

(أ) الارقام داخل الاقواس هى أرقام الوفيات التى تحدث لاشخاص اقل من ١٥ سنة وتدخـل فى الارقـام الاجماليـة .

	(أ)
سقـوط	٥٫٢٠٣ (١٫٣٢٠)
مرور مركبات	٢٫١٢٢ (٢٦٣)
تصـــم	١٫٠٢٧ (٥٢٣)
مركبات أخرى على الطريـــق	٤٨٢ (٢٩١)
نتيجة عوامل طبيعية وبيئيـة	٤١٠ (١٣٢)
مركبات بعيدا عن المـــرور	٣٤٢ (٧٨)
دراجات بخاريـــة	٢٢٢ (٤٠)
بسبب الحريق والسنه اللهـب	١٧٧ (٧٣)
الطائـرات	١٣ (١)
نقل الميـــاه	١٢ (١)
السكك الحديديـة	٤ (١)
أسباب أخرى	٦٫٤١٣ (١٫٤٠٩)

(أ) الارقام المذكورة بين الاقواس هى ارقام الحوادث التى تم نقل المصابيـن فيها الى المستشفى وتقل اعمارهم عن ١٥ لسنة وتدخل فى اجمالى الارقـام.

الأطبـاء

فى عام ١٩٧٧ بلغ عدد الاطبـاء المسجليـن فى كليـة الاطباء والجراحين فـي ساسكاتشوان ١٫٣٤٢ طبيبا وجراحا . ونتج عن ذلك ان نسبـة الاطبـاء الى عدد السكـان بلغت ١ : ٧٥١ بالنسبـة للاقليـم ككل (باستثناء الاطباء من خارج الاقليم) ويبين الجـدول التالى الارقام التفصيليـة موزعة حسب المناطق الصحيـة :

الموقع الجغرافى للمنطقة الصحية	عدد الاطباء	عدد السكان	نسبة الاطبـاء الى السكـان
اجمالـى	١٫٣٤٢	٩٦١٫٥٢٦	١ : ٧٥١
(١) سويفت كرنت	٤٠	٤٩٫٥٨٩	١ : ١٫٢٤٠
(٢) موسى جو — أسينبويا جرافلبورج	٨٥	٦٩٫٧٦٩	١ : ٨٢١
(٣) ويبورن — استيفـان	٤٣	٥٢٫٢١٧	١ : ١٫٢١٤
(٥) رجينا روراك	٤١	٧١٫٢٤٧	١ : ١٫٧٣٨
(٧) روستون — بيجار	٣٠	٤٢٫٢٣٧	١ : ١٫٤٠٨
(٨) ساسكاتون روراك	١٣	٤٣٫٩٥٩	١ : ٣٫٣٨١
(١٠) يوركتون ملفيل	٦٦	٨٤٫٦٢٧	١ : ١٫٢٨٢
(١١) ملفورت — تيسدال	٥٦	٧٤٫٨٨٦	١ : ١٫٣٣٧
(١٢) يونسى ألبـرت	٨٢	٧٥٫٨٥٧	١ : ٩٢٥
(١٣) نورث باتلفورد	٨٧	٧٣٫٦٨٠	١ : ٨٤٧
رجينا سيتى	٣٢٦	١٥٧٫٠٥٩	١ : ٤٨٢
ساسكاتون سيتى	٣٩٣	١٣٨٫٣٧٦	١ : ٣٥٢
ادارة شمال ساسكاتشوان	١٨	٢٨٫٠٢٣	١ : ١٫٥٥٧
خارج المقاطعـة	٦٢	—	—

ارتفع عدد الاطباء المسجلين والمقيمين فى ساسكاتشوان من ٢٠٩ر١ فى نهاية ١٩٧٦ الى ٢٨٠ر١ فى نهاية ١٩٧٧ — ولايزال غالبية الاطباء المسجلين فى الاقليم يفضلون الاقامة فى مراكز الحضر الكبيرة اذ يقيم ٦٤ر٥ فى المائة من الاطباء الجدد المسجلين فى عام ١٩٧٧ فى مركز يزيد عدد سكانه عن ١٠ر٠٠٠ نسمة . وعلى أى حال ، فانه بنهاية عام ١٩٧٧ بلغ عدد الممارسين العامين ٣٤٧ طبيبا فى المدن التى يقل عدد سكانها عن ١٠ر٠٠٠ نسمة بالمقارنة (٣٢٢ فى العام السابق) ولايزال النقص يحدث من حين لاخر فى عدد محدود من التخصصات (وخاصة التخدير) وفى بعض التخصصات الفرعية . ويعالج هذا النقص بتوفير أعداد صغيرة من الاطباء ، وهى اعداد يصعب التكهن بها .

وقد تحسن فى السنوات الاخيرة معدل بقاء الخريجين فى ساسكاتشوان للقيام بأعمال التدريب الداخلى والممارسة الفعلية . ومن بين الـ ٦٤ طالبا الذين تخرجوا من كلية الطب فى ساسكاتشوان عام ١٩٧٧ ، اختار ٣٤ منهم التدريب الداخلى فى الاقليم . وفى نهاية عام ١٩٧٢ بلغ عدد الاطباء الذين تدربوا فى ساسكاتشوان ويمارسون العمل فى الاقليم ١٢٧ طبيبا . وبنهاية عام ١٩٧٧ ، زاد هذا العدد بنسبة ٦٨ر٥ فى المائة ليصل الى ٢١٤ طبيبا .

المستشفيات

فى عام ١٩٧٩ بلغ عدد المستشفيات العامة فى ساسكاتشوان ١٣٣ مستشفى تضم ٦٧٩٥ سريرا . وهذا يتيح ٧٢٣ سرير لكل ١٠٠٠ر١ شخص فى ساسكاتشوان بالمقارنة للمعدل الكندى البالغ ٥٢ر٢ سرير . وهناك تباين كبير فى حجم هذه المرافق تتضح من الجدول التالى :

عدد المستشفيات	طاقة الاسره
٩	٢٠٠ +
١٤	٥١ — ١٩٩
١١٠	٥٠ وأقل

وبالاضافة الى ذلك هناك سبعة مستشفيات فى ساسكاتشوان للتأهيل والرعاية الممتدة بطاقة أسرة يصل معدلها الى ١٫٠٠٧ سرير ونسبة أسره الى عدد السكان يقدر بـ ١٫١ سرير لكل ١٫٠٠٠ شخص ٠

١٠ ٠ نيوفوندلاند

مقدمه

يتناول هذا الفصل التشريعات والسياسة الرسمية لاقليم نيوفوندلاند التى تتعلق بتنفيذ أحكام المواد ١٠ و ١١ و ١٢ للعهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ٠

وبالنسبة لمعظم تشريعات نيوفوندلاند فانها تتفق مع العهد ٠ ومع ذلك تواصل حكومة نيوفوندلاند مراجعة جميع التشريعات فى اطار اختصاصات السلطة التشريعية لضمان أنه تتفق مع العهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ٠

وتنعكس الاهمية التى توليها حكومة نيوفوندلاند فى افضل صورة لها فى فقرة وردت فى ديباجة قانون الحقوق الانسانية فى نيوفوندلاند ، ٢٦٢ ، النظم الاساسية الكندية المنقحة لنيوفوندلاند ١٩٧٠ الذى ينص على :

" أن هذه السلطة التشريعية اذ تؤمن ضمنيا بالاعلان العالمى لحقوق الانسان كما أعلنته الامم المتحدة ، ترغب فى أن تؤكد مجددا ايمانها بالحقوق الاساسية للانسان وبكرامة وقيمة الانسان وبالحقوق المتكافئة للرجال والنساء ٠ وأنها قد آلت على نفسها تشجيع التقدم الاجتماعى وتحقيق مستويات حياة أفضل فى ظل حرية أوسع نطاقا ٠ "

---

* تقرير اعدته حكومة نيوفوندلاند ولابرادور

المادة ١٠ : حماية الأسرة والأمهات والأطفال

ألف ـ حماية الأسـرة

ظلت وحدة الاسرة فى اقليم نيوفوند لاند لمدة طويلة تعتبر نسيجا أساسيا لمجتمعنا . وقد امكن توفير الحماية والمساعدة للاسرة بصورة تقليدية ومن خلال استجابة عامة من جانب سكان الاقليم وقامت السلطات التشريعية للاقليم ، رغبة منها فى تدعيم الحريات والامتيازات الخاصة بوحدة الاسرة بسن التشريعات فى هذا الصدد .

وجاء فى قسم ٣ من قانون محكمة الأسرة الموحدة ، الفصل ٨٨ ، النظم الأساسية لنيوفوند لاند ١٩٧٧ ،

" أن الغرض من هذا القانون هو اقامة محكمة خاصة كمشروع رائد ، ذات سلطة موحدة ، وشاملة على شؤون الأسرة يكون لها بالاضافة الى دورها القضائى وظيفة وقائية أو علاجية تشمل المهمة البناءة الرامية الى الحفاظ على وحدة الاسرة ككيان فى الحالات التى يكون فيها تقديم حلول انسانية بناءة أو حيث لا يمكن القيام بذلك . وهذا يبين بأفضل صورة الاهمية التى تعلق على الحفاظ على وحدة الاسرة فى اقليم نيوفوند لاند

قانون مراسم الزواج الفصل ٨١ ، النظم الاساسية لنيوفوند لاند ١٩٧٤ يتضمن أحكاما تكفل الا يتم عقد الزواج الا بالموافقة الحره من جانب الطرفين الراغبين فى الزواج .

قسم ١٢ ـ (١) من قانون مراسم الزواج ينص

" ان القسيس او مفوض الزواج لا يقوم بمراسم الزواج مالم يكن قد تلقى ، قبل بدء المراسم بأربعة ايام على الاقل ، تصريحا خاصا بالطرفين الراغبين فى الزواج ، الا فى حالة تقديم دليل مقبول له على وجود ظروف استثنائية وعاجلة تكفى ، فى رأيه ، لتبرير التعجيل باجراء مراسم الزواج " .

قسم ١٥ ـ ١ يقضى بأن " كل شخص يتقدم بطلب للحصول على تصريح يتعين عليه ان يقدم اقرارا يتضمن :

(ب) تعهدا بأن صاحب الاقرار يؤمن بعدم وجود صلة نسب او قرابة قبل الزواج ، أو سبب شرعى او عائق قانونى اخر يحول دون اجراء مراسم الزواج .

(ج) تعهدا خاصا بعمر مقدم الاقراروان هذا الشخص طرف فى الزواج المقصود " .

قسم ٣ قانون الممتلكات الخاصة بالزواج ينص على :

" ان الهدف من هذا القانون هو اصلاح القانون فيما يتعلق بالممتلكات الخاصة بالزواج من أجل :

(أ) الاعتراف بمساهمة كل طرف فى الزواج .

(ب) اعطاء حق النصف فى بيت الزوجية لكل طرف من الزوجين .

(ج) النص على القسمة المؤجلة فى معظم الممتلكات الاخرى التى يتم الحصول عليها اثناء الزواج .

(د) النص على التحفظ القانونى فيما يتعلق بالمشاركة فى الممتلكات التى يجمعها احد الزوجين اثناء الزواج " .

باء . حماية الأمومة

ان قانون مستويات العمل فصل ٥٢ ، النظم الاساسية لنيوفوندلاند ١٩٧٧ ، ينص على توفير حماية خاصة للأمهات العاملات قبل وبعد الولادة .

ينص القانون على ان كل موظفة تعمل بموجب عقد عمل مع نفس صاحب العمل لمدة ١٢ شهرا متصلة قبل الموعد المتوقع للولادة مباشرة تقدم لصاحب شهادة من طبيب :

(أ) تشهد بأنها حامل ، و

(ب) تحدد الموعد المتوقع للولادة

تمنح ، طبقا لهذا الجزء ، اجازة وضع للفترات المحددة فى القسم الفرعى (٢) دون

أى التزام من جانب صاحب العمل بدفع راتب عن تلك الاجازة .

كما ينص القانون على ان الفترات المشار اليها فى القسم الفرعى (١) هى كما يلى :

(أ) فترة لاتزيد عن أحد عشر اسبوعا قبل موعد الولادة المتوقع ،

(ب) اية فترة بين موعد الولادة المتوقع والموعد الفعلى لولادة طفل العاملة ،

(ج) فترة ستة اسابيع تعقب مباشرة التاريخ الفعلى لمولد طفل الموظفة.

ويوفر المزيد من الحماية للأمهات العاملات . قانون مستويات العمل فى احكامه التى تنص على انه عند انتهاء اجازة الوضع بالنسبة للموظفة فان شروط عقد العمل التى كانت سارية عندما بدأت اجازة الوضع تستمر بحيث ان اجور وواجبات ومزايا ووضع الموظفة لاتقل عما كانت عليه قبل ان تبدأ اجازة الوضع .

ويوفر القانون حماية اضافية حين ينص لايحق لصاحب العمل ان يفصل موظفة او يوجه اليها انذارا بالفصل للانقطاع بسبب اجازة الوضع . واذا تم فصل موظفة خلال الفترة المسموح بها كأجازة وضع فانه يتعين على صاحب العمل أن يثبت أن الفصل كان لسبب اخر .

كما يتضمن برنامج تبنته الحكومة الكندية توفير تأمين ضد البطالة للتعويض عن فقدان الاجر خلال اجازة الوضع .

وتوفر الرعاية الطبية للامهات العاملات قبل الولادة وأثناء الحمل وبعد الولادة من خلال مشروع للرعاية الطبية تقوم به حكومة نيوفوندلاند .

جيم. حماية الاطفال والشبان

وينص قانون مستويات العمل الفصل ٥٢ ، النظم الاساسية لنيوفولاند ، ١٩٧٧ على أن كلمة " طفل " تعنى شخصا يقل عمره عن ستة عشر عاما ، وأنه لايسمح لصاحب العمل بأن يستخدم طفلا ليقوم بأى عمل من شأنه ان يضر أو قد يلحق الضرر بحضور الطفل المدرسة او بقدرته على الاستفادة من التعليم الذى تقدمه المدرسة .

كما يحظر القانون على صاحب العمل ان يستخدم طفلا ليعمل :

(أ) اكثر من ثماني ساعات في اليوم

(ب) اكثر من ثلاث ساعات في اليوم الدراسي

(جـ) في يوم بالنسبة لفترة يزيد مجموعها عن ثماني ساعات ، اذا ما أضيفت الى الوقت المطلوب لحضور المدرسة .

(د) بين الساعة العاشرة مساءا والسابعة من صباح اليوم التالي

(هـ) في ظروف تمنع الطفل من الحصول على فترة راحة تقل عن اثنتي عشرة ساعة في اليوم الواحد .

(و) في الاعمال التي توصف بأنها خطيرة .

لايجوز لصاحب العمل ان يستخدم طفلا يقل عمره عن أربعة عشر عاما في مشروعات محددة أو أن يستخدم طفلا اثناء قيام الموظفين باضراب عن العمل أو اثناء قيام صاحب العمل بايقاف الموظفين عن العمل .

ويطالب قانون مستويات العمل صاحب العمل بان يحصل على موافقة كتابية من والد الطفل او الوصي عليه قبل ان يبرم عقد عمل مع الطفل . ويتعين ان تحدد الموافقة الكتابية عمر الطفل وان يبقى ذلك في سجل خدمته . واذا لم يلتزم صاحب العمل بذلك النص فانه يرتكب مخالفة ويتعرض للحكم المستعجل بغرامة لاتقل عن مائة دولار ، او اكثر من خمسمائة دولار او بالسجن لمدة لاتزيد عن شهر أو بالغرامة والسجن معا .

المادة ١١ : الحق في مستوى معيشة مناسب

ألف - تدابير عامة ومحددة

اعترافا بحق كل فرد في مستوى معيشي مناسب ، بما في ذلك الغذاء والملبس والمأوى لنفسه ، ولأسرته ، قامت حكومة نيوفوندلاند ، بتنفيذ برامج مستمرة في محاولة منها لضمان التمتع بهذا الحق .

يتضمن قانون ادارة التنمية الريفيـــة فصل ٣٨ ، النظم الاساسيـة لنيوفوندلاند ، رغبـة حكومة نيوفوندلاند فى تشجيع التنميـة العامة للمناطـق الريفيـة فى الاقليـم وينص على نشـــــر المعلومات وتقديم المشورة للمناطـق الريفيـــة لتسهيل مثل هذه التنميـة .

قسـم ٧ من قانون ادارة التنميـة الريفيـــة ينص على :

ان سلطـات ومهام وواجبات الوزير تمتد لتشمـــل :

(١) الاشراف والرقابـــة والتوجيه (بدون ازدواجية او التحكم فى مهام ادارات أو هيئـــات حكوميـة أخرى) لكافـة المسائل المتعلقـة بـ :

(١) تشجيع التنمية عموما فى المناطق الريفيـة فى الا ، بما فى ذلك ، وبـــدون تقييد لعمومية ماسبق ، التمسك بالجدوى الاقتصادية للمشروعات المقترحـــة على المستوى الريفـى واستمرار التقييـــم لعمليات الادارة عند تنفيذ احكـام هذ االقانون .

(٢) تقديم المعلومات والمشورة الى المناطق الريفيـة فى الاقليـم فيما يتعلـــق بالحـوافز وتسهيلات القروض والبرامج والمزايا الاخرى التى توفر لهـــذه المناطق على المستوى الاتحادى والاقليمى وتقديم المساعدة بهدف الحصـــول على مثل هذه المزايا .

(٣) تقديم المعلومات والمشورة حول التخطيـط المحلى أوالاقليمى فى المناطـــق الريفيـة .

(٤) تشجيع وتوجيه مجموعات وجمعيات التنمية الريفيـة والتخطيط الاقليمى .

(٥) العمل على تمركز سكان الاقليـــم بما فى ذلك ، وبدون تقييد لعمومية ماسبق ، تقديم المشوره والتوجيه قبل اعادة التوطين وبعده .

(٦) تشجيع وتوجيه الصناعات والمشروعات الصغيرة فى المناطق الريفية وفى المنازل .

(٧) تشجيع التعاون والتنميـة التعاونيـة بوجه عام

(٨) برغم احكام القانون الرئيسى للضمانات والقـروض ١٩٧٣ ، ولكن بشرط الحصول على موافقـة نائب حاكم الاقليـم والالتزام بالبنود والشروط ، ان وجـــدت ،

كما قد يحدد ها نائب الحاكم ،فان المساعده المالية ،على هيئة منحه او قرض او غير ذلك وبأية كيفية تقدم الى الجمعيات اوالمجموعات او الهيئات اوالشركات او اجهزة اخرى او الى اشخاص يعملون ،اوعلى وشك ان يعملوا) في صناعات ومشروعات صغيرة في المناطق الريفية او في المنازل التي لم يعهد بها،او لم يعهد بها حتى الان ،لاى وزيراو ادارة حكومية اخرى بحكم القانون او بناء على امر من نائب حاكم الاقليم .

(ب) ويتم مثل هذا التعاون مع

(١) "حكومة كندا او اية ادارة او وكالة او هيئة تخضع لسلطة البرلمان الكندى .

(٢) حكومة اى اقليم في كندا او اية ادارة او وكالة او هيئة تخضع للسلطة التشريعية في اى اقليم ، أو

(٣) أية موءسسة للتنمية او موءسسة اخرى او هيئة او شخص يقدر مايلزم او يكون مرغوبا لتنفيذ اى غرض من أغراض القانون " .

وينص قانون مستويات العمل الفصل ٥٢ ، النظم الاساسية لينوفوند لاند على انشاء هيئة للحد الادنى للاجورمن شانه ان يعمل على التحقق من بنود وشروط تشغيل العاملين في مشروع او اكثر ينفذ داخل اية منطقة من مناطق الاقليم عندما يرى المجلس ضرورة لذلك وبتوجيه من وزيرالعمل والقوى العاملة .

ويجوز للهيئة ،عقب اجراء تحقيق ،ان تقدم ماتراه ضروريا من توصيات بما في ذلك توصيات خاصة :

(أ) بالمشروعات والمجالات التي ينبغي ان تطبق فيها الحد الادنى للاجور .

(ب) تصنيفات العاملين الذين من المقرران يطبق عليهم الحد الادنى للاجور

(ج) معدلات ادنى للاجور بالنسبة لمشاريع او مجالات مختلفة حددت في الفقرة (أ) ولاية تصنيف تحدد في الفقرة (ب) .

(د) معدلات ادنى مختلفة للاجور تقوم على اساس العمولة او العمل بالقطعة او العمل الذى يقاس باية طريقة ، سواء على اساس الزمن او بدونه .

(هـ) معدلات ادنى خاصة للاجور لاى صبى او جميع الصبيان الذين يتدربون او لعمال المنازل اوالعمال المعوقون اوالذين يفتقرون الى الخبرة .

(و) اقصى مبلغ ،ان وجد ، يمكن ان يخصم من حد ادنى معين للاجرفى حالات يقوم فيها صاحب العمل بتزويد العامل بالمأكل او بالمسكن او الملبس او بالزى الموحد او بتنظيف الملابس او اية خدمات اخرى .

(ز) اقل فترة ينبغى ان يقضيها العامل فى العمل والتى يطلب منه صاحب العمل ان يقضيها طبقا لعقد العمل فى اى يوم ، اوالحد الادنى للاجور الذى يدفع لهذا العامل مقابل الخدمات التى يتعين ان يؤديها خلال ذلك اليوم .

ينص قانون علاقات العمل فصل ١٩١ ، النظم الاساسية المنقحة لنيوفوندلاند ١٩٧٠ ، فى محاولة لمساعدة العمال على تحقيق مستوى معيشة كافى ،على انه من حق عامل ان يكون عضوا فى نقابة عمالية وان يشارك فى النشاطات المتعلقة بها . ويعرف القانون نقابة العمال بانها منظمة محلية او اقليمية او رابطة للعمال ،او فرع اقليمى لمنظمة أو رابطة قومية او دولية للعمال فى داخل الاقليم او مجلس لنقابات العمال من بين مهامه تنظيم العلاقات بين أصحاب العمل والعمال فى الاقليم عن طريق المساومة الجماعية .

ويحظر القانون المدنى (المعدل) لحقوق الانسان فى نيوفوندلاند الفصل ١١٤، النظم الاساسية لنيوفوندلاند سنة ١٩٧٤ على اية نقابة عمالية ابعاد اى شخص من التمتع بالعضوية الكاملة او الطرد او ايقاف او التحيز ضد اى عضو من أعضائها او ضد اى شخص فيما يتعلق باستخدام اى صاحب عمل له بسبب :

(أ) جنس هذا الشخص او عقيدته او مذهبه الدينى او نوعه او حالته الاجتماعية او رأيه او لونه او عرفه او أصله القومى او الاجتماعى .

(ب) سن ذلك الشخص اذا كان هذا الشخص قد بلغ سن التاسع عشر عاما ولم يبلغ سن الخامسة والستين .

وزيادة على ذلك فان حكومة نيوفوند لاند ، فى محاولة لضمان مستوى معيشة كاف للفرد وأسرته ، اتبعت سياسة تقديم المساعدة المالية للاشخاص العاطلين والذين لا يستحقون الاستفادة من مزايا التأمين ضد البطالة .

كما ان حكومة نيوفوند لاند ، فى محاولة لتوفير نوع جيد كاف من الغذاء والملبس والمأوى لمواطنى الاقليم فانها بوضع برامج الهدف منها التحكم فى الجودة .

ويقضى قانون فحص الاسماك ، فصل ١٣٢ ، النظم الاساسية المنقحة لنيوفوند لاند ١٩٧٠ ، وينص على الترخيص لصيادى الاسماك لمؤسسات تصنيع الانواع المختلفة منه والمركبات اللازمة لنقل الاسماك . كما ينص القانون على قيام مفتشون بفحص الاسماك وتحديد فئاتها ووضع علامات عليها تحدد مدى جودتها . كما ينص القانون على التخلص من الاسماك الفاسدة .

وتقضى النظم القائمة بموجب قانون فحص الاسماك وتنص على فحص جميع الاسماك وتحدد معايير للتعامل فيها وتصنيعها وتحديد فئاتها . كما تنص النظم على توفير الشروط الصحية للعمال والمؤسسات ، كذلك تحدد النظم الشروط الخاصة بأنواع مواد البناء ومعالجة الارضيات ومياه الصرف وأسطح الجدران والاسقف والتهوية والاضاءة وتوفير الشروط الصحية لامدادات المياه والمغاسل وشبكات المياه الساخنة وتحقيم اغطية الايدى والالواح المكسية والمغطاه والمواد غير القابلة للصدأ بالمناضد والقواعد والصناديق والحاويات وأحزمة النقل والقنوات الصناعية واجهزة تخزين الاسماك المجمدة واجهزة تصنيع المحار ومصانع تعليب الاسماك والالات اللازمة للتعليب .

وينص قانون الدواجن ومنتجاتها ، الفصل ٣٠٢ ، النظم الاساسية المنقحة لنيوفوند لاند ١٩٧٠ ، على مراقبة وتنظيم أى جانب او جميع جوانب الانتاج والنقل والشحن والتعبئة والتخزين والتسويق الخاصة بالدواجن ومنتجاتها داخل نيوفوند لاند .

وينص قانون صحة الماشية الفصل ٢١٢ ، النظم الاساسية المنقحة لنيوفوند لاند ١٩٧٠ على وضع نظم تحدد التدابير التى يتعين اتخاذها ومراعاتها بهدف توفير مجموعة

سليمة من الحيوانات وحمايتها من حمل او نشر المكروبات او امراض الحيوانات المعدية .

وبالاضافة الى قانون قروض التنمية الخاصة بالمزارع الفصل ١٢٥ ، النظم الاساسية المنقحة لنيوفوندلاند ١٩٧٠ ، الذى ينص طبقا للنظم ، على تقديم المساعدة المالية من اجل تحسين وتطوير الصناعة الزراعية فى نيوفوندلاند ، هناك برامج تهدف الى زيادة الاراضى الزراعية وتقديم المشورة ووضع الخطط لاقامة منشآت زراعية .

وتعتبر مؤسسة الاسكان بنيوفوندلاند ولابرادور مسؤولة عن مجموعة متنوعة من برامج الاسكان خاصة بتطوير المسكن والادارة والتخطيط والتنفيذ فى جميع أنحاء نيوفوندلاند ولابرادور . وتقدم المؤسسة تقريرها الى حكومة نيوفوندلاند من خلال وزير الشؤون البلدية والاسكان .

والبرامج التى تقوم المؤسسة حاليا بتنفيذها :

١ — ريفية وثانية : يقدم التمويل على أساس الرهن لأصحاب الدخل المنخفض لبناء أو شراء منازل خاصة بهم . وهو برنامج اتحادى / اقليمى يقوم على أساس المشاركة فى التكاليف (٧٥ فى المائة / ٢٥ فى المائة) ويتاح لمعظم المجتمعات التى يبلغ عدد سكانها ٢٫٥٠٠ نسمة أو أقل .

٢ — البرنامج الاقليمى للمساعدة فى ملكية المنازل : تقدم الحكومة الاقليمية ، من خلال المؤسسة ، منحا بحد اقصى يصل الى ١٫٥٠٠ دولار لمساعدة الأفراد فى بناء أو شراء أول منزل لهم . ويطبق البرنامج على المبانى الجديدة فقط ويرتبط بدخل الاسرة .

٣ — الاسكان التعاونى : ان هدف البرنامج هو توفير امتلاك منزل من خلال العمل الجماعى . ويسمح للمؤسسة القيام بتمويل موقت لجماعة مسجلة ، على اساس تعهد الحكومة الاتحادية بالتمويل الطويل — الاجل .

٤ — الاسكان التأجيرى المدعوم : لتوفير سبل الاقامة للاسرة وعلى الاخص الاسر فى المدن ، التى ليس فى مقدورها الحصول على مسكن مناسب بسبب الدخل

أو لظروف اخرى • وتقدم الحصص على اساس الحاجة وامكانات الاقامة الحالية وحجم الاسرة •

٥ـ الاسكان التأجيرى الاقتصادى : لتوفير الاسكان لمعاونة الصناعة أو لتلبية الاحتياجات بمساكن العاملين • ويتم تأجير الاسكان الاقتصادى على استرداد التكلفة بالكامل •

٦ـ برنامج الاعانة الايجارية : لتقديم اعانات ايجارية للمسنين من ذوى الدخل المنخفض حتى لاتزيد القيمة الايجارية التى تدفع عن ٢٥ فى المائة من دخلهم وتقدم الاعانات الايجارية للمسنين ذوى الدخل المنخفض الذين يقيمون فى مساكن خاصة بموافقة الحكومة الاقليمية • وتشارك الحكومة الاتحادية والحكومة الاقليمية فى الاعانة على اساس ٥٠/٥٠ •

٧ـ برنامج تحسين المناطق المجاورة : ان الهدف من هذا البرنامج هو تحسين وصيانة المناطق المجاورة القديمة والمتدهورة ، وتشجيع تطوير بيئات اجتماعية من نوعية ارقى • وتقدم الحكومتان الاتحادية والاقليمية مساهمات وقروض للمجالس البلدية التى تفوضها حكومة الاقليم للقيام بالمشروعات التى يتضمنها البرنامج •

٨ـ اصلاح الاسكان الريفى : هذا برنامج اتحادى بالتعاون مع المؤسسة المعنية بالجانب الادارى للبرنامج • وتقدم المساعدة المالية على هيئة منح وقروض لأصحاب المنازل القديمة فى المناطق الريفية لاصلاحها • وتتضمن القروض مبدأ الاعفاء المرتبط بالدخل • ويوجه البرنامج لاجراء الاصلاحات التى من شأنها توفير حد ادنى لمستويات الصحة والامان للمساكن دون المستوى القياسى فى الاقليم •

وبالاضافة الى ذلك،فان المؤسسة تدير برامج خاصة بتجميع الاراضى لضمان تقديم الاراضى السكنية بالقدر الكافى وفى الوقت المناسب وكذلك الاراضى اللازمة للاستخدامات الصناعية • وتقوم كلا من الحكومة الاتحادية والحكومية الاقليمية بتمويل هذه البرامج بصفة رئيسية •

باء - حق الغذاء الكافى

ان حكومة نيوفوندلاند تؤمن ايمانا راسخا بان لكل فرد حقا جوهريا فى ان يتحرر من الجوع . وتتخذ حكومة نيوفوندلاند تدابير بروح التعاون لتحقيق هذا الهدف .

ويتولى الاقليم ، الذى يعمل بالتنسيق مع الحكومة الكندية ، ادارة مصادر الثروة السمكية عن طريق تخصيص حصص سنوية من أنواع الاسماك المختلفة لضمان المحافظة على هذه الانواع لمن يستخدمونها بصفة مستمرة . كما تتضمن ادارة مصادر الثروة السمكية توجيه جهود الصيد للاستخدام الامثل لمصادر الثروة السمكية من الانواع المتوفرة على اساس تجارى . كذلك يتم تنفيذ البرامج لمساعدة صيادى الاسماك فى الحصول على زوارق واجهزة الصيد المناسبة للعمل بكفاءة وتحقيق دخول كافية .

ومن اجل تحقيق هذا الهدف فان نظم الحكومة الكندية المتعلقة بادارة وتحديد مصادر الثروة السمكية على شاطىء كندا المطل على المحيط الاطلنطى قد وضعت موضع التنفيذ فيما يتعلق بصيد السمك تجاريا ، وحددت حصص من الانواع المختلفة (قيود على الكمية) ، كما حددت الدخول عن طريق تراخيص منحت للصيادين وأنواع الزوارق والاجهزة المسموح بها لكل نوع .

وتنص مواصفات اخرى على ان تكون هناك مناطق مغلقة ومناطق مقيدة وان يتم التبليغ عن الاسماك التى تم صيدها وفرض عقوبات فى حالة مخالفة النظم .

وبالاضافة الى ذلك ، فان حكومة نيوفوندلاند مشغولة بتنفيذ برامج خاصة باستخدام انواع مناسبة من اجهزة صيد الاسماك للحصول على الاسماك فى حالة جيدة للاكل ، والقيام بأبحاث لتطوير انواع جديدة من اجهزة الصيد . كما تقدم برامج التدريب للصيادين وغير الصيادين العاملين فى صناعة السمك من خلال كلية المصايد ومدرسة الحرف والتكنولوجيا وجامعة نيوفوندلاند التذكارية . كما تقدم برامج تدريب أخرى لصيادى الاسماك وغير الصيادين العاملين فى صناعة الاسماك من خلال توسيع نطاق برامج

الخدمات التى تقدمها المعاهد المعنيـة •

ان اساليب تحسين حفظ الاسماك ونشر المعرفـة الخاصة بها تقوم بها المؤسسـات التعليميـة المختلفة التى تشترك فى برامج تدريب صيادى الاسماك وغير الصيادين الذيـن يعملون فى صناعة الاسماك ، وكذلك قسم التسويق التابع لادارة شؤون المصايد فى نيوفوندلاند •

ولتسهيل توزيع الاسماك ، تقوم ادارة شؤون المصايد فى نيوفوندلاند بتقديم خدمـة اعلاميـة لبيع فائض الكميات التى يتم صيدها من الاسماك لصانع التعليب المختلفـة • كما تقـدم المساعدة لصيادى الاسماك وللقائميـن على صناعتها لتسويق السمك المملح وتزويد زوارق الصيد بالثلج وخدمة الزوارق فى مراكز الخدمة البحريـة وتوفير الثلاجات لتخزين منتجات الاسمـاك عندما تقتضى الحاجة ذلك •

ونظرا لقيمة الاسماك الغذائيـة بالنسبـة للانسان جرى تشجيع استهلاكه عن طريـق برنامج أطلق عليه اسم " أيام طعام البحر " يتبناه قسم التسويق بادارة شؤون المصايد • وهـذا البرنامج يستحدث منتجات سمكيـة جديدة ويطور الموجود منها •

وثمة تدابير تتخذ لنشر المعرفـة بالخصيـة الغذائيـة للسمك من خلال برامج وسائل الاعلام المختلفـة عن أطعمة البحر وعن طريق دورات فـى التغذيـة تقدمها كليـة المصايـد وكليـة الحرف والتكنولوجيا •

وقد وضع اقليـم نيوفوندلاند فى الوقت برامج تهدف الى زيادة معدل الكفـاءة فى مجال الزراعة وتهدف البرامج الى حفز الاهتمام بالزراعة وتطوير مناطق مجدية زراعيـا وتقديم حافز للطلبـة فى نيوفوندلاند لدراسة علوم الزراعة وتقديم المساعدة للمزارعين من أجـل التوسع •

تنميـة وهندسة الأرض

توجد فى جميع أنحاء الاقليـم مراعى على درجة عاليـة من الجودة لزيادة انتـاج الماشيـة والاغنام ولتوفير مجالا للتدريب على اجراءات ادارة المراعى وقطعان الماشية والاغنام •

ولزيادة الاراضى الزراعية ، تقدم حكومة نيوفوندلاند المعدات الزراعية المتخصصة للمزارعين بالايجار كما تقوم بمد الطرق الى المزارع على اساس الحاجة الى ذلك داخل منطقة غنية من الناحية الزراعية .

وتقدم برامج التدريب فى الحقوق الزراعية لتدريب المزارعين وغير المزارعين العاملين فى مناطق متصلة بالمزارع على أحدث أساليب التيكنولوجيا الزراعية كما تقدم اعانة لطلبة الزراعة لتشجيعهم على دراسة العلوم الزراعية .

وتمنح المساعدة المالية لتوفير القروض والمنح بفائدة منخفضة للمزارعين بقصد تشجيع زيادة الانتاج الزراعى وتغطية تكاليف اعداد الارض للانتاج الزراعى .

وتشارك حكومة نيوفوندلاند فى توزيع المؤن الغذائية على المستوى العالمى لمساعدة برنامج الوكالة الكندية للتنمية الدولية الذى يزود البلدان الاقل تقدما بالأسماك المملحة ومنتجات الاسماك المعلبة .

المادة ١٢ : الحق فى الصحة البدنية والعقلية

الف - قوانين أساسية

ان حكومة نيوفوندلاند ، اعترافا منها بحق كل فرد فى ان يتمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية يمكن الحصول عليه ، قد أنشأت جمعية طبية فى نيوفوندلاند بمقتضى القانون الطبى الفصل ١١٩ ، النظم الاساسية لنيوفوندلاند ١٩٧٤ . وأهداف الجمعية هى :

(١) تشجيع وتقديم الفنون والعلوم الطبية وكل ما يتصل بها فى كافة فروعها وزيادة المعرفة والمهارة ومستوى البراعة لدى اعضائها فى ممارسة الطب والمحافظة على شرف مهنة الطب وأمانتها .

(ب) المساعدة فى تعزيز التدابير الرامية الى تحسين الصحة والوقاية من المرض والعجز .

(ج) التعاون و مساعدة الجمعيات والوكالات والهيئات الطبية العامة والخاصة التي تتولى مهمة تقديم او تمويل الخدمات الطبية والصحية بكافة أنواعها .

(د) تطوير التدابير الرامية الى تحسين مستويات الخدمات العلاجية والطبية .

(هـ) تحسين المستويات الاجتماعية لاعضائها وتشجيع التعاون بينهم من أجل حماية حقوقهم القانونية والعادلة .

قانون الصحة العقلية فصل ٨٠ ، النظم الاساسية لنيوفوندلاند ١٩٧١ ينص على تحديد مرافق او اقسام العلاج او اقسام الطب النفسي بمرافق العلاج ، وذلك لاغراض تتعلق بعلاج الاشخاص فقط الذين يعانون من اضطرابات عقلية دون سواهم .

٨ ـ ملعلومات حول تدابير مختلفة

(١) يسمح لكافة النساء الحوامل في اقليم نيوفوندلاند بالتردد على عيادات قبل الولادة للفحص الطبي وتلقي معلومات خاصة بالنساء الحوامل . وتستخدم الاسرة في المستشفيات بدون مقابل بالاضافة الى رعاية خاصة تقدم اثناء عملية الولادة اذا لزم الامر . كما تقدم رعاية مجانية للام والطفل بعد الولادة .

وتقوم شعبة التمريض الخاصة بالصحة العامة التابعة لوزارة الصحة بزيارات دورية لضمان ان الاطفال الحديثي الولادة يلقون الاهتمام الكافي ولتقديم النصح للامهات في الامور التي تتعلق بتوفير العناية والاهتمام المناسبين .

(٢) تم انشاء عيادات الطفل ـ السليم في جميع انحاء الاقليم حيث يجرى فحص الاطفال بواسطة احدى ممرضات الصحة العامة وبحضور طبيب مؤهل ان امكن .

ومن حق جميع الاطفال في الاقليم ان يستفيدوا من الرعاية الطبية المجانية بما في ذلك استخدام اسرة المستشفى والعرض على اطباء متخصصين اذا استدعى الامر .

ولتوضيح التقدم الذي تم احرازه في تخفيض معدل الوفيات بين الاطفال تعرض المعلومات الاحصائية التالية التي تقوم على اساس كل ألف حالة ولادة .

١٩٧٦	كان المعدل	١٥٫٦	للالف
١٩٧١	كان المعدل	٢٢٫٩	للالف
١٩٦٧	كان المعدل	٢٨٫٦	للالف
١٩٦٥	كان المعدل	٣١٫١	للالف
١٩٦٣	كان المعدل	٣٩٫٩	للالف
١٩٥٦	كان المعدل	٣٤٫٤	للالف
١٩٣٧	كان المعدل	١٢٣٫٠	للالف

(٣) قامت حكومة نيوفوندلاند بمسعى محاولة منها لتحسين كافة جوانب البيئة ، من خلال شعبة البيئة بادارة شؤون الاستهلاك والبيئة بالنص على انشاء :

(أ) فرع ادارة مصادر المياه يكون مسؤولا عن : المسح الهيدرومتريكى لنيوفوندلاند : مسح لكمية امياه الموجودة فى احواض الصرف الرئيسية .

قانون خاص بحفر الابار

نوعية المياه ونسبة الترسيب فى مياه الانهار مع تأثير انماط استخدام الاراضى .

تقييم لشبكة مركز علوم المناخ القائم .

نوعية المياه الجوفية وعلاقتها بعملية تخزين المياه فى باطن الارض .

حصيلة امياه بالنسبة للمياه المتجمعة من الامطار والمتغيرات المناخية .

مسح لبيانات حفر الابار

مسح للبيانات الخاصة بمد السكان بالمياه

تحديد قانونى لمياه الامطار المتجمعة التى تشملها الحماية

خدمات خاصة بالخرائط المتعلقة بحدود مياه الامطار المتجمعة .

(ب) فرع أبحاث البيئة ، وهو مسؤول عن :

التخلص من فضلات موقع للبناء فى المناطق المعزولة

قانون التخلص من القمامة : التحكم فى عمليات التخلص من القمامة غير المصرح بها

دورات للعاملين فى مصانع معالجة مياه المجارى .

بحث وتسجيل تناثر المواد الخطرة

التصرف فى مخلفات الماشيـة •

شكاوى التلوث العام

الدلالات البيئيـة للتطورات المحتملـة للأراضى العامة •

الدلالات البيئيـة لمشروعات العمل التى تمولها الحكومة الاتحاديـة .

المتطلبات البيئيـة الخاصة بمرافق تخزين الوقود •

الموافقـة على شبكات صغيرة تجاريـة للمياه والصرف تابعة للبلديـة والأقسام الفرعية •

(ج) فرع الهندسة المدنية / الصحيـة مسؤول عن :

الموافقـة على شبكات المياه والمجارى التابعة للبلديـة •

مشروعات التصرف فى القمامة الصلبـة بالمناطق •

برنامج تأهيل قومى لعمال مصانع معالجة المياه والمجارى •

مشروعات مد الطـرق •

(د) فرع الهواء والصناعة المسؤول عن :

اللجنه الاستشاريـة للمبيدات الحشريـة لمراجعة التطبيقات على استخدام واستغـلال المبيدات الحشريـة ومبيدات الأعشاب الضارة •

مبادىء توجيهية خاصة بالمحاجر وتكسير الظلط وعمليات التعدين فى الحفر المفتوحة •

تقييـم الأعمال المصانع فيما يتعلق بمستويات اندفاع الهواء والماء •

مراقبـة نوعية الهواء فى المناطق الصناعية •

برامج الحد من التلوث الصناعى •

خطط احتياطيـة صناعية للطوارىء •

اجراءات التخلى عن المناجم •

التحكم فى كميات الهواء المندفعة من مصانع تعليب الأسماك وطهيها •

فرق عمل خاصـة بمخلفات المصانع على المستوى الاتحادى والاقليمى •

شبكة مراقبـة تلوث الهواء على المستوى القومى :

محطات مراقبـة سانت جون

مبادىء توجيهية خاصة بعمل مصنع الأسفلـت •

(هـ) فرع البحث والتقييم وهو مسؤول عن :

قانون تقييم البيئة

دراسة خاصة بنوعية مياه المدينة .

مبادئ توجيهية خاصة بأعمال البناء اللازمة للتنمية

تنسيق تقييم أثر البيئة على مشروعات التنمية الكهربمائية والتعدينية والمقترحات الهامة لاستغلال الاراضى .

وفى محاولة لتوفر الحماية الكاملة الممكنة لعمال الاقليم يقضى قانون الصحة والسلامة المهنية ، النظم الاساسية لنيوفوند لاند ١٩٧٨ ، بانه يتعين على كل صاحب عمل أن يضمن صحة وأمن ورفاهية عماله ، طالما كان هذا اجراء عمليا معقولا ، كما يتعين على العامل أثناء العمل ، ان يلتزم العناية المعقولة لحماية صحته وأمنه وصحة وأمن زملائه العمال وجميع الاشخاص الاخرين داخل المصنع أو بالقرب منه .

وتتولى شعبة الصحة والأمن المهنى بوزارة العمل والقوى العاملة مسؤولية معاينة مكان العمل والمحافظة على مستويات الصحة والأمن .

وينص القانون على أن يقوم صاحب العمل بتشكيل لجان خاصة بالصحة والأمن المهنى فى كل مصنع يستخدم فيه عشر عمال أو أكثر لمراقبة مستويات صحة وأمن ورفاهية عمال المصنع . وحيث لا يستدعى الامر وجود لجنة ، يجوز تعيين عامل لاعلاقة له بادارة المصنع ممثلا عن العمال فى أمور الصحة والأمن للاشراف على صحة وأمن ورفاهية العمال .

وتتولى اللجنه أو الممثل مسؤولية تحديد الجوانب غير الصحية أو غير الامنه فى المصنع والتوصية بتنفيذ مستويات للامن والصحة وتلقى شكاوى العمال حول مستويات الصحة والأمن فى المصنع كما تقوم باعداد برامج خاصة بتطوير الثقافة الصحية والأمنية

وأن أى شخص يخل بأى من أحكام القانون أو لا يلتزم بأمر صادر وفقا للقانون او النظم يرتكب جنحة وقد يتعرض لغرامة لا تزيد عن خمسة آلاف دولار و/ أو السجن لمدة لا تزيد عن ستة أشهر .

(٤) توفر حكومة نيوفوند لاند التحصين بالمجان ضد الأمراض المعدية. ويشترك في الوقت الحاضر ٩٠ في المائة من الأطفال في برنامج التحصين قبل أن يلتحقوا بالمدارس ويواصل برنامج الخدمات الصحية المدرسية البرنامج في محاولة لضمان تحصين جميع الأطفال.

وزيادة على ذلك، فان قانون الأمراض المعدية فصل ٥٢، النظم الأساسية المنقحة لنيوفوند لاند، ينص على وضع واصدار النظم والقرارات من أجل تحقيق الأغراض العامة للقانون على نحو أفضل، وبصفة خاصة، دون ما ضرر يلحق بالتعميم السابق، لمنع ظهور أمراض معدية وانتشارها ومنع انتشار الاوبئة، وتوفير ظروف آمنة في الأماكن التي يترد دعليها أفراد الشعب حيث يحتمل أن يصابوا بالعدوى، وأيضا في الأماكن التجارية التي قد تكون وسيلة لانتقال العدوى.

(٥) ويضمن برنامج العناية الطبية في نيوفوند لاند ان يتمتع جميع الطلبة في الاقليم بالعلاج الطبي المجاني على ايدي أطباء مؤهلين وكذلك بأسرة المستشفى بدون مقابل اذا ومتى دعت الحاجة الى ذلك.

وزيادة على ذلك، هناك خدمة نقل بسيارات الاسعاف مدعمة لضمان أن يتمتع جميع المواطنين بالتسهيلات الطبية على أسس متكافئة كما توجد خدمة نقل جوي للحالات الطارئة وذلك للأشخاص الذين يصابون بأمراض أو جروح خطيرة تضمن سهولة نقلهم الى مراكز طبية أكبر حيث تكون هناك حاجة الى ذلك.

مرفق

احصاءات وبيانات أخرى

ألف — جدول

١: معدلات الزواج

٢: معدلات المواليد الأحياء

٣: متوسط عدد الأطفال في الأسر

٤: خصائص القوى العاملة لمجموعة العمر ١٦ — ٦٩.

٥ـ مشاركة مجموعة العمر بين ١٥ ـ ١٩ فى القوى العاملة موزعة حسب الاقليم .

٦ـ النسبة المئوية لتوزيع نفقات الاسرة .

٧ـ متوسط نفقات الاسرة على الغذاء .

٨ـ استهلاك الغذاء لكل شخص

٩ـ خصائص المنزل

١٠ـ معدل وفيات الاجنة .

١١ـ معدلات وفيات الأطفال .

١٢ـ معدلات وفيات الأمهات

١٣ـ نسبة عدد السكان الى عدد الأطباء العاملين

١٤ـ المستشفيات العاملة وطاقاتها من الأسرة .

بـاء ـ بيانات أخـرى

بيانات نظرية من " التوطين البشرى فى كندا " (تحت اشراف وزير الدولة لشئون الحضر آيار / مايو ١٩٧٦) .

ألف ـ جداول

١ ـ معدلات الزواج (لكل ١٫٠٠٠ من السكان)

السنه	كندا	نيوفوند لانـد	جزيرة الامير ادوارد	نوفاسكوتيا	نيوبرونسويك	كيبك	أونتاريو	مانيتوبا	ساسكاتشوان	البرتا	كولومبيا البريطانية	يكون	الاقاليم الشمالية الغربية
١٩٧١	٨٫١	٩٫٠	٨٫٦	٨٫٧	٩٫٧	٨٫٢	٩٫٠	٩٫٢	٨٫٤	٩٫٦	٩٫٣	٩٫٠	٧٫٢
١٩٧٢	٩٫٢	٩٫٦	٩٫٠	٩٫٢	١٠٫٠	٨٫٩	٩٫٢	٩٫٣	٨٫٦	٩٫٩	٩٫٢	٩٫٥	٧٫١
١٩٧٣	٩٫٠	٩٫٣	٨٫٨	٩٫٠	٩٫٨	٨٫٥	٩٫١	٩٫٢	٨٫٦	٩٫٧	٩٫٢	١٠٫٣	٥٫٩
١٩٧٤	٨٫٩	٧٫٩	٨٫٥	٨٫٧	٩٫٢	٨٫٤	٩٫٠	٩٫١	٨٫٨	٩٫٧	٩٫١	٩٫٨	٦٫٨
١٩٧٥	٨٫٧	٧٫٨	٧٫٩	٨٫٦	٨٫٨	٨٫١	٨٫٨	٨٫٨	٨٫٨	٩٫٩	٨٫٩	٩٫٧	٥٫٨
١٩٧٦	٨٫٤	٧٫٥	٨٫٢	٨٫١	٨٫٥	٨٫١	٨٫٤	٨٫١	٨٫٢	٩٫٧	٨٫٧	٨٫٨	٦٫٢
١٩٧٧	٨٫٠	٦٫٩	٧٫٤	٧٫٥	٧٫٧	٧٫٥	٨٫١	٨٫٠	٧٫٧	٩٫٥	٨٫٦	٩٫٥	٦٫١
١٩٧٨	٧٫٩	٦٫٨	٧٫٧	٧٫٨	٧٫٦	٧٫٣	٨٫٠	٨٫٠	٧٫٥	٩٫٤	٨٫٥	٨٫٩	٥٫٠
١٩٧٩	٧٫٩	٦٫٥	٧٫٣	٨٫٢	٧٫٦	٧٫٤	٨٫٠	٧٫٥	٧٫٦	٩٫٤	٨٫٦	٨٫٤	٦٫٤
١٩٨٠	٨٫٠	٦٫٥	٧٫٥	٨٫٠	٧٫٥	٧٫١	٨٫٠	٧٫٦	٧٫٨	١٠٫٠	٩٫٠	٩٫٣	٦٫٢

المصدر : احصاءات خاصة بحياة الأشخاص ، أوتوا ، احصاءات كندا .

٢ ــ معدلات المواليد الأحياء (لكل ١٠٠٠ر١ من السكان)

السنه	كندا	نيوفوند لاند	جزيرة الامير ادوارد	نوفاسكوشيا	نيوبرونسويتش	كيبيك	أونتاريو	مانيتوبا	ساسكاتشوان	البرتا	كولومبيا البريطانيين	يكون	الاقاليم الشمالية الغربية
١٩٧١	١٦ر٨	٢٤ر٥	١٨ر٨	١٨ر١	١٩ر٢	١٤ر٨	١٦ر٩	١٨ر٢	١٧ر٣	١٨ر٨	١٦ر٠	٢٧ر٥	٣٧ر٠
١٩٧٢	١٥ر٩	٢٤ر٢	١٧ر٨	١٧ر٠	١٨ر٤	١٣ر٨	١٦ر٠	١٧ر٦	١٦ر٩	١٧ر٧	١٥ر٤	٢٣ر٩	٣٤ر٤
١٩٧٣	١٥ر٥	٢٢ر٠	١٦ر٤	١٦ر٥	١٧ر٥	١٣ر٨	١٥ر٦	١٧ر٠	١٦ر٣	١٧ر٤	١٤ر٨	٢١ر٣	٣١ر٩
١٩٧٤	١٥ر٦	٢١ر٢	١٦ر٦	١٥ر٩	١٧ر٣	١٤ر٦	١٥ر٣	١٧ر١	١٦ر٧	١٧ر٤	١٤ر٨	٢٥ر٥	٢٧ر٨
١٩٧٥	١٥ر٨	٢٠ر٤	١٦ر٢	١٦ر٠	١٧ر٥	١٥ر١	١٥ر٣	١٦ر٨	١٦ر٦	١٧ر٩	١٤ر٨	١٩ر٦	٣١ر١
١٩٧٦	١٥ر٧	٢٠ر٠	١٦ر٤	١٥ر٥	١٧ر٤	١٥ر٥	١٤ر٨	١٦ر٤	١٧ر٣	١٨ر٠	١٤ر٥	٢٠ر٦	٢٧ر٨
١٩٧٧	١٥ر٥	١٩ر٨	١٦ر٤	١٤ر٨	١٦ر٨	١٥ر٢	١٤ر٧	١٦ر٢	١٧ر٧	١٨ر١	١٤ر٧	٢٠ر١	٢٧ر٥
١٩٧٨	١٥ر٣	١٨ر٤	١٦ر٣	١٤ر٩	١٥ر٥	١٥ر١	١٤ر٣	١٥ر٩	١٧ر٥	١٨ر١	١٤ر٧	٢٠ر٣	٢٧ر٤
١٩٧٩	١٥ر٥	١٧ر٧	١٥ر٧	١٤ر٦	١٥ر٥	١٥ر٧	١٤ر٣	١٥ر٧	١٧ر٧	١٨ر٤	١٥ر٠	٢٣ر٢	٢٩ر٦
١٩٨٠	١٥ر٥	١٧ر٨	١٥ر٧	١٤ر٥	١٥ر٠	١٥ر٤	١٤ر٤	١٥ر٥	١٧ر٦	١٩ر١	١٥ر٢	٢٢ر٢	٣٠ر٢

المصدر : احصاءات خاصة بحياة الأشخاص ، أوتوا ، احصاءات كندا .

٣- عدد الأطفال في الأسر المتوسطة

المنطقة	١٩٦١	١٩٧١	١٩٧٦	١٩٨١
كندا	١ر٩	١ر٨	١ر٦	١ر٤
نيوفوندلاند	٢ر٧	٢ر٥	٢ر١	١ر٩
جزيرة الامير ادوارد	٢ر٢	٢ر١	١ر٨	١ر٦
نوفاسكوتيا	٢ر٠	١ر٩	١ر٧	١ر٥
نيوبرونسويك	٢ر٣	٢ر١	١ر٨	١ر٥
كوبيك	٢ر٢	٢ر٠	١ر٦	١ر٤
أونتاريو	١ر٦	١ر٧	١ر٥	١ر٣
مانيتوبا	١ر٧	١ر٧	١ر٥	١ر٤
ساسكاتشوان	١ر٨	١ر٨	١ر٦	١ر٤
البرتا	١ر٨	١ر٨	١ر٦	١ر٤
كولومبيا البريطانية	١ر٦	١ر٦	١ر٤	١ر٢
يوكون		١ر٩	١ر٦	١ر٤
يوكون والاقاليم الشمالية الغربية *	٢ر٣			
الاقاليم الشمالية الغربية		٢ر٨	٢ر٤	٢ر٢

* الاحصاءات اقليمية غير متوفرة على حده في عام ١٩٦١

المصدر : تعداد كندا ، اوتاوا ، احصاءات كندا

٤- خصائص القوى العاملة لمجموعة العمر
بين ١٦ و ١٩ سنة

مجموعة العمر	المتوسط السنوى (بالالاف)
١٥ - ١٩ سنة	
القوى العاملة	١ر٢٠٠
عاملون	٩٨٦
عاطلون	٢١٥
ليسوا ضمن القوى العاملة	١ر١٣٢
معدل المشاركة فى القوى العاملة	٥ر٥١
١٥ - ١٦ سنه	
القوى العاملة	٢٩٣
عاملون	٢٤٣
عاطلون	٤٩
ليسوا ضمن القوى العاملة	٦٣٨
معدل المشاركة فى القوى العاملة	٥ر٣١
١٧ - ١٩ سنة	
القوى العاملة	٩٠٨
عاملون	٧٤٣
عاطلين	١٦٥
ليسوا ضمن القوى العاملة	٤٩٤
معدل المشاركة فى القوى العاملة	٦٤ر٧

المصدر : القوى العاملة ، اوتاوا ، احصاءات كندا

٥ـ مشاركة مجموعة العمر بين ١٥ـ١٩ عاما فى القوى العاملة موزعة حسب الاقليم ١٩٧٨
(المتوسط السنوى بالالاف)

	القوى العاملة	معدل المساهمة
كولومبيا البريطانية	١٣٣	٥٥ر٩
البرتا	١٢١	٦١ر٣
ساسكاتشوان	٥٤	٥٦ر٥
مانيتوبا	٥٥	٥٧ر٨
اونتاريو	٤٥٧	٥٥ر٥
كوبيك	٢٨٠	٤٣ر٣
نيوبرونسوتيشى	٣٠	٤٠ر٨
نوفاسكوتشيا	٣٩	٤٦ر١
جزيرة الامير اد وارد	٧	٥٠ر٩
نيوفوند لاند	٢٥	٣٩ر٠
كندا	١٫٢٠٠	٥ر٩

المصدر : القوى العاملة ، اوتاوا ، احصاءات كندا

٦- توزيع نفقات الأسرة ١٩٧٦
(نسب مئوية)

بند	النفقات
غذاء	١٦٫٠
مأوى	١٥٫٦
تشغيل المنزل	٣٫٩
اثاث واجهزة منزلية	٤٫٨
ملبس	٧٫٠
رعاية شخصية	١٫٤
رعاية طبية وصحية	١٫٩
تدخين ومشروبات كحولية	٣٫٣
سفر ونقل	١٢٫٢
ترفيه	٣٫٨
قراءة	٠٫٦
تعليم	٠٫٧
نثريات	٢٫٢
ضرائب شخصية	١٨٫٧
تأمين	٥٫١
هدايا ومساهمات	٣٫٠

المصدر : نفقات أسرة الحضر ١٩٧٦ ، اوتاوا ، احصاءات كندا .
ملحوظة . يرجع سبب النسبة المنخفضة لنفقات التعليم والرعاية الطبية والصحية الى حقيقة ان الحكومات تتولى معظم التكاليف .

٧ ـ نفقات الأسرة على الغذاء ، ١٩٧٨

(متوسط نفقات الغذاء : ٩٧ ر٥٨ دولار في الأسبوع)

غـذاء	النفقـات (نسبة مئويـة)
منتجات الالبـان	١٠ر٣
بيـض	٥ر٧
منتجات المخابز والحبـوب	٧ر٧
اللحوم والدواجـن	٢٠ر٧
الأسماك	٢ر٣
شحوم وزيوت	١ر٨
فاكهة طازجـه	٤ر٦
خضـراوات طازجة	٤ر٣
مشروبات (غير كحوليـه)	٥ر٢
فاكهة وخضـروات معلبـة ومجففـة	٣ر٢
غذاء خارج المنزل	٢٩ر٢
أشيـاء أخرى	٥ر٠

المصدر : نفقات اسرة الحضر على الغذاء ، اوتاوا ، احصاءات كندا

٨- استهلاك الغذاء ، لكل شخص

وحده الغـذاء	١٩٧٧	١٩٧٨
	(وحدات لكل شخـص)	
طعام الافطـار (رطـل)	٦٫٨٨	٧٫٠٦
سكر (رطـل)	٩٢٫١٠	٩٢٫٠٤
مرغرين (سمن صناعى نباتى) (رطـل)	١٠٫٤٧	١٠٫٦٠
زبـده (رطـل)	٨٫٠٥	٧٫٩٨
فاكهـة (رطـل)	٢٩٣٫٠٢	٢٩٧٫٣٨
خضـروات (رطـل)	١٣٣٫٣٩	١٤٠٫٦٦
بطاطـس (رطـل)	١٥٧٫٠٤	١٦٥٫٠٣
لحم خنزير وزن الذبيحـه	٥٥٫٥١	٥٧٫٧٦
لحم بقـرى وزن الذبيحـه	١٠٧٫٨٨	١٠٠٫٨٦
أسماك ، وزن صالح للاكل (رطـل)	١٦٫٧٦	٠٠٠٠٠ *
بيـض	٢٧٫٧٦	٢٧٫٣٩
جبـن شيـدر	٣٫٢٥	٢٫٩٧
شـاى (رطـل)	٢٫٥٨	٢٫٢٦
بـن (رطـل)	٩٫٣٠	٧٫٧٥
لبن سائل (كيلو)	٤٣٫٨١	٤٢٫٦٥
لبن سائل منزوع القشدة جزئيا (كيلو)	٤٣٫٠٧	٤٥٫٢٠
لبن سائل منزوع القشدة (كيلو)	٣٫٢٠	٣٫٣٠
د واجن منزوعة الاحشاء (رطـل)	٤٥٫٧٤	٤٧٫٨٦

المصدر : المعدل المنظور لاستهلاك الغذاء المنزلـى لكل شخص فى كندا ، اوتـاوا ، احصاءات كندا ..

... ليست متوفـرة

٩ ـ خصائص المنزل ١٩٧٨
(نسب مئوية)

البند	كندا	نيوفوندلاند	جزيرة الامير ادوارد	نوفاسكوتشيا	نيوبرونسويتشي	كويبك	اونتاريو	مانيتوبا	ساسكاتشوان	البرتا	كولومبيا البريطانية
عدد المنازل (تقديرات)	٧ر٣٢٠ر٠٠٠	١٣٧ر٠٠٠	٣٤ر٠٠٠	٢٤٠ر٠٠٠	١٩١ر٠٠٠	١ر٩٤٤ر٠٠٠	٢ر٧٤١ر٠٠٠	٣٢٤ر٠٠٠	٢٩٥ر٠٠٠	٥٩٣ر٠٠٠	٨٢٢ر٠٠٠
منازل مملوكه	٦٣ر٢	٨٥ر٤	٧٩ر٤	٧٠ر٤	٧٢ر٣	٥٢ر٤	٦٥ر٦	٦٥ر٧	٧٦ر٩	٦٥ر٤	٦٤ر٨
منازل مؤجره	٣٦ر٨	١٤ر٦	٢٠ر٦	٢٩ر٦	٢٧ر٧	٤٧ر٦	٣٤ر٤	٣٤ر٣	٢٣ر١	٣٤ر٦	٣٥ر٢
مرافق حمام	٩٨ر٢	٨٨ر٣	٩٤ر١	٩٢ر٩	٩٤ر٢	٩٨ر٧	٩٩ر٢	٩٦ر٣	٩٤ر٦	٩٨ر٠	٩٩ر١
ثلاجات	٩٩ر٤	٩٥ر٦	١٠٠ر٠	٩٩ر٢	٩٩ر٠	٩٩ر٦	٩٩ر٥	٩٩ر١	٩٩ر٣	٩٩ر٣	٩٩ر٣
المجمدات	٤٧ر٢	٥٩ر٩	٥٠ر٠	٤٢ر١	٥٠ر٣	٣٣ر٦	٤٧ر٢	٦٠ر٢	٧٥ر٦	٦٣ر٧	٥٠ر٦
غسالات كهربائية	٧٦ر٤	٩٢ر٠	٨٥ر٣	٨١ر٢	٨٤ر٣	٨١ر١	٧١ر٦	٧٢ر٨	٨٥ر٨	٧٨ر٦	٧٠ر٨
مجففات الملابس	٥٩ر٤	٤٦ر٧	٤٧ر١	٥٠ر٨	٤٣ر٤	٦٢ر٨	٥٥ر٥	٥٨ر٠	٧١ر٢	٦٩ر٥	٥٦ر٩
سيارات	٧٨ر٥	٧٣ر٧	٨٢ر٤	٧٢ر٩	٧٩ر١	٧٣ر٩	٨٠ر١	٧٦ر٩	٨٢ر٤	٨٤ر٣	٨٠ر٩
تليفونات	٩٦ر٥	٩٢ر٧	٩١ر٢	٩٤ر٢	٩٣ر٧	٩٥ر٨	٩٧ر٤	٩٦ر٦	٩٦ر٣	٩٧ر٥	٩٦ر٥

المصدر : توزيع المرافق والمعدات المنزلية، أوتاوا ، احصائيات كندا .

١٠ــ معدل وفيات الاجنة (لكل ١٠٠٠ مولود حـــــى)

السنة	كنـــدا	نيوفوند لانـــد	جزيرة الامير ادوارد	نوفاسكوشيا	نيوبرونسويتشي	كويبـــك	اونتاريـــو	مانيتوبـــا	ساسكاتشوان	البرتـــا	كولومبيا البريطانية	الاقاليم الشمالية الغربية	يكـــون
١٩٧١	٩ر٤	١٢ر٤	١٠ر٩	٩ر٨	١١ر٣	٩ر٠	٩ر٤	٩ر١	٩ر١	٨ر٣	٨ر٩	١٣ر٢	١١ر٩
١٩٧٢	٨ر٨	٩ر٤	١٠ر٩	٩ر٢	١١ر٦	٨ر٢	٩ر٣	٩ر١	٩ر٠	٧ر٨	٦ر٩	٩ر٧	١٣ر٣
١٩٧٣	٨ر٣	١٢ر٧	٨ر٠	٩ر٠	١١ر٦	٧ر٨	٨ر٤	٨ر٩	٩ر٧	٧ر٠	٧ر١	٨ر٣	٧ر١
١٩٧٤	٨ر٠	١٢ر٤	١٠ر٣	٩ر٥	١٠ر٩	٧ر٣	٨ر٢	٧ر٤	٨ر٧	٦ر٣	٧ر١	١٥ر٤	١٤ر١
١٩٧٥	٧ر٣	١٠ر٣	١٣ر٠	٧ر٥	١١ر١	٧ر٠	٧ر٢	٧ر٥	٦ر٦	٥ر٥	٧ر٨	١٢ر٨	٤ر٩
١٩٧٦	٧ر٦	٨ر٥	٩ر٨	٧ر٣	٨ر٧	٠٠٠	٧ر٨	٨ر٩	٧ر٣	٦ر١	٧ر٠	٥ر١	١١ر٢
١٩٧٧	٦ر٧	٦ر٩	٧ر١	٦ر٥	٦ر١	٦ر٤	٦ر٩	٧ر١	٧ر٦	٦ر٩	٦ر٥	١٢ر٦	٢ر٣
١٩٧٨	٦ر٢	٨ر٩	٦ر٠	٧ر٣	٧ر٢	٥ر٥	٦ر٣	٦ر٦	٦ر٣	٦ر٢	٦ر١	١٠ر٠	١١ر٢
١٩٧٩	٧ر٥	٧ر٤	٧ر٢	٥ر٩	٧ر٣	٤ر٥	٦ر٠	٦ر١	٥ر٦	٤ر٥	٤ر٥	٥ر٥	٢ر٠
١٩٨٠	٥ر٣	٤ر٤	٦ر٥	٧ر٥	٧ر١	٤ر٦	٧ر٥	٦ر٥	٦ر٥	٤ر٥	٤ر٩	٩ر٢	٢ر١

المصدر : احصاءات خاصة بحياة الاشخاص ،اوتاوا ، احصاءات كندا .

... ليست متوفرة

١١ــ معدلات وفيات الاطفـــــال

(وفيات الاطفال أقل من عام لكـــل ١٠٠٠ر١ مولود حـــى)

السنة	كندا	نيوفوند لاند	جزيرة الامير أدوارد	نوفا سكوشيا	نيوبرونسويتش	كويبك	أونتاريو	مانيتوبا	ساسكاتشوان	البرتا	كولومبيا البريطانية	الاقاليم الشمالية الغربية	يكون
١٩٧١	١٧ر٥	٢٢ر٩	٢١ر٩	١٨ر٦	١٦ر٧	١٨ر٤	١٥ر٣	١٧ر٥	٢٠ر٢	١٧ر٩	١٨ر٧	٤٩ر٠	٢٥ر٧
١٩٧٢	١٧ر١	٢٠ر٧	١٩ر٤	١٦ر٨	١٧ر٣	١٧ر٩	١٥ر٣	١٨ر٩	١٩ر٤	١٧ر٥	١٦ر٨	٤٨ر٤	٢٦ر٦
١٩٧٣	١٥ر٥	١٩ر٣	١٥ر٩	١٥ر٥	١٥ر١	١٦ر٤	١٤ر١	١٦ر٤	١٧ر٦	١٤ر٢	١٦ر٧	٣٧ر٤	١٦ر٧
١٩٧٤	١٥ر٠	١٧ر٧	١٧ر٥	١٤ر٣	١٥ر١	١٥ر١	١٣ر٤	١٥ر٧	٢٠ر٧	١٥ر١	١٦ر١	٤٢ر٢	٢٤ر٢
١٩٧٥	١٤ر٣	١٥ر٧	١٩ر٢	١٦ر٢	١٥ر٥	١٤ر٣	١٢ر٨	١٥ر٠	١٧ر٨	١٤ر٩	١٤ر٤	٣٥ر٩	٢٤ر٥
١٩٧٦	١٣ر٥	١٤ر٦	١٤ر٤	١٣ر٨	١٣ر٢	١٣ر٥	١٢ر٣	١٥ر٦	١٤ر٣	١٤ر٢	١٣ر٨	٣٤ر٧	٢٢ر٣
١٩٧٧	١٢ر٤	١٠ر٣	١٨ر٨	١١ر٦	١٣ر٤	١٢ر٤	١١ر٣	١٦ر٦	١٥ر٠	١١ر١	١٣ر٥	٢٩ر٤	١٣ر٩
١٩٧٨	١٢ر٠	١٢ر٢	٧ر٦	١١ر٩	١١ر٨	١١ر٩	١١ر٣	١٣ر٧	١٤ر٣	١١ر٤	١٢ر٧	٢٣ر٣	١٢ر٥
١٩٧٩	١٠ر٩	١٠ر٧	١٠ر٩	١٠ر٩	١١ر٤	١٠ر٥	١٠ر٣	١٣ر٠	١١ر٤	١١ر٤	١١ر٣	٢٧ر٣	١٦ر٠
١٩٨٠	١٠ر٤	١٠ر٦	١١ر٢	١٠ر٩	١٠ر٩	٩ر٨	٩ر٥	١١ر٥	١١ر٣	١٢ر٦	١١ر٠	٢٢ر٣	١٨ر٩

المصدر : احصاءات خاصة بحياة الاشخاص، اوتاوا ، احصاءات كندا .

١٢ــ معدلات وفيات الامهات (لكل ١٠٠ر١٠ مولود حي)

السنة	كندا	نيوفوند لاند	جزيرة الامير ادوارد	نوفاسكوشيا	نيوبرونسويتش	كويبك	اونتاريو	مانيتوبا	ساسكاتشوان	البرتا	كولومبيا البريطانية	يكون	الاقاليم الشمالية الغربية
١٩٧١	١ر٨	٨ر٠	٠٠٠ر	٩ر٤	٠٠٠	٢ر٢	١ر٩	١ر١	١ر٢	٠ر١	١ر٧	٠٠٠	٠٠٠
١٩٧٢	١ر٦	١ر٦	٥ر٠	٧ر٠	٨ر٠	٢ر٢	١ر١	٦ر٠	٣ر٢	١ر٤	١ر٢	٢٢ر٢	١٦ر١
١٩٧٣	١ر١	١ر٧	٠٠٠	٠٠٠	٩ر٠	١ر٢	١ر١	٠٠٠	٧ر٠	١ر٤	٥ر١	٠٠٠	٠٠٠
١٩٧٤	٠ر١	١ر٠	٠٠٠	٨ر٠	٩ر٠	١ر٤	١ر٠	٠٠٠	٢ر٠	٣ر٠	٨ر٠	٠٠٠	٩ر٦
١٩٧٥	٧ر٠	٩ر٠	٢ر٥	٠٠٠	١ر٧	٩ر٠	٣ر٠	٦ر٠	٠ر٢	٦ر٠	٦ر٠	٠٠٠	٨ر٥
١٩٧٦	٧ر٠	٩ر٠	٠٠٠	٠٠٠	١ر٧	٢ر٠	٨ر٠	٢ر١	١ر٣	٣ر٠	٨ر٠	٠٠٠	٨ر٥
١٩٧٧	٥ر٠	٠٠٠	٠٠٠	٨ر٠	٠٠٠	٥ر٠	٦ر٠	٠٠٠	٠٠٠	٦ر٠	٨ر٠	٠٠٠	٠٠٠
١٩٧٨	٦ر٠	٠٠٠	٠٠٠	٨ر٠	٩ر٠	٧ر٠	٧ر٠	٠٠٠	٠٠٠	٣ر٠	١ر٣	٠٠٠	٠٠٠
١٩٧٩	٧ر٠	٠٠٠	٠٠٠	٢ر٤	٩ر٠	٧ر٠	٧ر٠	١ر٢	٦ر٠	٥ر٠	٥ر٠	٠٠٠	٠٠٠
١٩٨٠	٨ر٠	١ر٠	٥ر١	٠٠٠	٩ر٠	٥ر٠	١ر١	١ر٣	٠٠٠	٥ر٠	٥ر٠	٠٠٠	٠٠٠

المصدر : احصاءات خاصة بحياة الاشخاص،اوتاوا ، احصاءاتكندا .

ليست متوفرة .

-579-

١٣ ـ نسبة عدد السكان الى عدد الاطباء العاملين
(بما فى ذلك الاطباء المقيمين والمستوطنون)

المنطقة	١٩٧٠	١٩٧٥	١٩٨٠
كندا	٦٨٩	٥٨٥	٥٤٤
نيوفوند لاند	١٫١٤٤	٧٥٨	٦٧٤
جزيرة الامير ادوارد	١٫١٤٤	٩٨٣	٨١٦
نوفاسكوتيا	٧٦١	٥٩٥	٥٣٩
نيوبرونسويشى	١٫١٠٩	٩٠٩	٩٠٣
كوبيك	٦٨١	٥٧٣	٥٢٠
أونتاريو	٦٤٦	٥٤٤	٥١٦
مانيتوبا	٧٠٢	٥٨٨	٥٤٧
ساسكاتشوان	٨٠٥	٧٠٢	٦٧٧
البرتا	٧١٦	٦٦٣	٦٢٧
كولومبيا البريطانيين	٦٢٥	٥٦٨	٥١١
يكون	٩٠٠	٩٤٨	٧٦٨
الاقاليم الشمالية الغربية	١٫٦١٩	١٫٤١٠	١٫٠٧٠

المصدر : المسح الصحى للقوى البشرية فى كندا ، ١٩٨١ ، (الصحة والرفاهية فى كندا)

١٤ ـ المستفيات العاملة/وطاقتها من الاسرة ، ١٩٧٨

	كندا	نيوفوندلاند	جزيرة الامير اد وارد	نوفاسكوتشيا	نيوبرود نسويتش	كويبك	أونتاريو	مانيتوبا	ساسكاتشوان	البرتا	كولومبيا البريطانيين	يكون	الاقاليم الشمالية الغربية
المستفيات	١٫٣١٥	٤٨	١٢	٥٥	٣٨	٢٤٧	٢١٥	١٠٦	١٤٥	١٦٠	١٣٦	٧	٤٦
الأسرة	١٨٤٫١٥٥	٣٫١٤٦	٩٨٨	٦٫٣٨٥	٥٫٦٢٣	٥٣٫٢٨٣	٥٩٫٧٧٧	٧٫١٠٠	٨٫٥٥٦	١٦٫٤٤٧	٢١٫٤٥٦	١٦٣	٤٣١
معدلات عدد الاسرة الى عدد السكان	١:١٢٧	١:١٥٦	١:١٢٣	١:١٣٢	١:١٢٣	١:١٤١	١:١١٨	١:١٣١	١:١١١	١:١١٨	١:١١٨	١:١٣٣	١:١٠٠

المصدر : ثانية المستفيات الكندية أوتاوا ، احصاءات كندا .

باء بيانات اخرى : بيانات نظرية

من "التوطين البشرى فى كندا"

(تحت اشراف وزير الدوله لشئون الحضر ، آيار/ مايو ١٩٧٦)

٢- المـــأوى

" يعتبر الكنديون ، بأى معيار ، من بين أفضـــل الشعوب من حيث المسكن فى العالم ، فمثلا ، فى عام ١٩٧١ بلغت نسبة عدد المنازل الكندية التى لم تصلها امدادات المياه ٢ر٧ فى المائة فقـــط من اجمالى عدد المنازل ولعل متوسط عدد الأفراد الذين يشغلون غرفة واحدة هو الأدنـــى فى العالم حيث يزيد قليلا عن ٧ر٠ ويقدر نسبـــة عدد المنازل المنفصلـة بـ ٦٠ فى المائة من اجمالى عدد المنازل ، ونفس النسبة تنطبق على المنازل التى يملكها ساكنوها ، كما أن مستوى الكماليـــات المنزليـة مرتفع للغاية "٠

٢-٢ حجم الاسكان فى كندا

" ان الجانب الأكبر من هذا الجهد العام - الخاص المشترك قد تم توجيهه على مـــــدى الـ ٣٠ سنه الماضيـة الى اقامة أحياء كنديـة تميزت بكثافة سكانية منخفضة ومنزل لكل أسره وشـــروط رهن ميسره وسيارة ، وعلى مدى النصف الأخير من هذه الفترة ، أضافت نفس صناعة المبانى ونفـــس سياسات الاسكان والتخطيط ونفس أسواق رأس المال الكثير الى عدد الشقق المرتفعة الموجندة داخـل المدن الكبرى وحولها ،

النوعيـــــه

يتضح من الجدول ٢-٢ أن كندا بها مجموعة من المنازل من نوعية راقية المستوى بوجه عـــام ، ومع ذلك يخفى الجدول التباين الكبير بين المناطق ، فمثلا فى اقاليم الاطلنطى عام ١٩٧١ كانـــت ٢٧ فى المائـة من المساكن المأهولة لاتزال تفتقر الى الحمام أو الدش بالمقارنة مع ٣ر٦ فى المائة فقط فـــى أونتاريو ، وبالمثل ، فانه فى عام ١٩٧١ كان ٨ فى المائـة من المنازل فى اقاليم البرارى لاتزال بدون مياه غير الأنابيب على الرغم من أن ذلك يعتبر تحسنا كبيرا عن نسبة الـ ٤٦ فى المائة من المنازل التى كانت تفتقر الى مياه غير الانابيب حتى وقت قريب فى عام ١٩٥٦ ، وهناك حوالى ٥٠٠ر٠٠٠ وحده سكنية فى كندا (حوالى ٨ فى المائـة من المجموع الكلى) تفتقر الى الخدمات الأساسيـة - دورة مياه داخليـــة

الجدول ٢٠٢ ــ ملخص لخصائص الاسكـــــان

البنـــد		١٩٥١	١٩٦١	١٩٧١	نسبة الزيادة المئوية ١٩٥١ــ١٩٦١	نسبة الزيادة المئوية ١٩٦١ــ ١٩٧١
اجمالى المسكن المأهوله		٣,٤٠٩,٢٩٥	٤,٥٥٤,٤٩٣	٦,٠٣٤,٥١٠	٣٣,٦	٣٢,٥
	%	١٠٠	١٠٠	١٠٠	—	—
نوع المسكـــــن : (٢)						
مسكن منفرد منفصـــــل		٢,٢٧٥,٦١٥	٢,٩٧٨,٥٠١	٣,٥٩١,٧٧٠	٣٠,٩	٢٠,٦
	%	٦٦,٧	٦٥,٤	٥٩,٥	—	—
مسكن منفرد متصـــــل		٢٣٧,٦٥٥	٤٠٤,٩٣٣	٦٧٩,٥٩٠	٧٠,٤	٦٧,٨
	%	٧	٨,٩	١١,٣	—	—
شقـــــق		٨٨٥,٦٥	١,١٥١,٠٩٨	١,٦٩٩,٠٤٥	٣٠	٤٧,٦
	%	٢٦	٢٥,٣	٢٨,٢	—	—
الحيـــــازة :						
ملـــــك		٢,٢٣٦,٩٥٥	٣,٠٠٥,٥٨٧	٣,٦٣٦,٩٢٥	٣٤,٤	٢١
		٦٥,٦	٦٦	٦٠,٣	—	—
مؤجـــــر		١,١٧٢,٣٤٠	١,٥٤٨,٩٠٦	٢,٣٩٧,٥٨٥	٣٢,١	٥٤,٨
		٣٤,٤	٣٤	٣٩,٧	—	—
حجم المسكـــــن :						
متوسط عدد الغرف لكل مسكن		٥,٣	٥,٣	٤,٥	—	—
مساكن مزدحمة (٣)		٦٤١,٨٢٠	٧٥٠,٩٤٢	٥٦٩,٤٩٥	١٧	٢٤,٢
		١٨,٨	١٦,٥	٩,٤	—	—

١ــ باستثناء اقليم يكون والاقاليم الشمالية الغربية

٢ــ باستثناء المساكن المتنقلة

٣ــ مساكن يزيد فيها عدد الاشخاص عن عدد الغرف

المصدر: كتاب كندا (السنوى (١٩٧٤) ، جدول ١٤٠٣

ومياه جارية وحمام او د ش ٠ ومعظمها فى المناطق الريفية أو المراكز الصغرى ٠

وعلى الرغم من أن هذا الوضع راجع جزئيا الى نقص شبكات المياه والمجارى التابعة للبلدية خارج المناطق السكنية ، فان العامل الرئيسى الاخر هو الفقر ٠ ففى عام ١٩٧١ كان أكثر من ٢٥ فى المائة من الأسر ذات "الدخل المنخفض" (أ) تقيم فى مساكن بدون دورات مياه ٠ كما يميل الفقراء الى الاقامة فى مساكن قديمة ٠ ومن بين الأسر التى بلغ معدل دخلها أقل من ٤٠٠٠ر دولار فى عام ١٩٧١ نجد أن ٤٠ فى المائة تمتلك منازل تم بناؤها قبل عام ١٩٤٠

(أ) ان فكرة "الدخل المنخفض" هى فكرة احصائية تتباين بتباين الزمن وحسب حجم الاسرة ـ فى عام ١٩٧١ كان معدل الدخل المنخفض يتراوح من ٣٥٥٣ر دولار فى السنة لاسرة تتألف من فردين الى ٥٣٦٨ر للأسر التى تتألف من خمسة أفراد أو اكثر ٠ ويعنى اصطلاح دخول الحافة أن تلك الأسر التى تعيش دون هذا المستوى فى المدن يتعين عليها أن تنفق ٧٠ فى المائة على الأقل من اجمالى الدخل على الغذاء والمسكن والملبس ٠

وقد ذكرت ارقاما أساسية عام ١٩٦١ وجرى تعديلها لتناسب التغييرات فى قائمة أسعار السلع الاستهلاكية كل عام ٠ ومن المعترف به ان هذا الاجراء غير ناضج وتعسفى الى حد ما ٠ وفى السنوات الاخيرة استخدمت اجراءات نسبية : فالأسرة تعتبر "منخفضة الدخل" عندما يكون دخلها مابين ٥٠ فى المائة و ٥٦ فى المائة من المعدل القومى مع تعديلات حسب حجم المجتمع ٠

وقد اتضح من تعداد عام ١٩٧١ أن الطلب على الاسكان الجديد خلال العقد ١٩٦١ ـ ٧١ ظل متقدما على النمو السكانى • ففى حين زاد معدل السكان بنسبة ١٨ فى المائة • ويعزى ذلك الى حد كبير الى الزيادة الكبيرة فى الدخل الفردى والزيادة فى معدل تكوين الأسرة حيث وصل أطفال ما بعد الحرب الى سن البلوغ وكذلك الزيادة فى عدد الأسر التى تتألف من شخص وشخصين فى كلا مجموعتى العمر الأصغر والأكبر •

وقد انخفض بشدة عدد المساكن المزدحمة (وهى تلك التى تعرف بأنها تلك التى تضم افرادا اكثر من عدد الغرف) على مدى العقد ١٩٦١ ـ ٧١ من ١٦٫٥ فى المائة من اجمالى المساكن الى ٩٫٤ فى المائة فقط • وفى حين يعكس هذا من ناحية زيادة فى حجم المنازل الجديدة ، فان مرجعه أيضا صغر حجم الأسر •

ومرة أخرى فان التباين بين المناطق كبير فالمعدلات الصغرى للمساكن المزدحمة بالنسبة لاجمالى المساكن كانت فى اونتاريو وكولومبيا البريطانيين ، فى حين ان أقل من ٧ فى المائة من جملة المساكن كانت تحتوى على اقل من غرفة واحدة لكل شخص عام ١٩٧١ • والمعدلات الاكبر كانت فى اقاليم الاطلنطى وكوبيك اذا كانت تتراوح مابين ١٢ فى المائة فى نوفاسكوتشيا وكوبيك الى ٢٤ فى المائة فى نيوفوندلاند •

الحيازه

وحتى فى تجمعات المدن الكبرى فى كندا (التى يزيد عدد السكان فيها عن ٥٠٠٫٠٠٠ نسمة) ، فان نصف اجمالى عدد المساكن تقريبا عام ١٩٧١ يسكنها أصحابها وبالنسبة للمدن التى يقل عدد السكان فيها عن ١٠٠٫٠٠٠ نسمة ، فان الجزء الذى يوجد به منازل يسكنها ملاكها يزيد عن ٦٠ فى المائة فى حين يزيد فى المناطق الريفية عن ٨٠ فى المائة •

وعلى مستوى الدولة ، فان ما يقرب من ٦٠ فى المائة من المساكن فى عام ١٩٧١ كان يشغلها اصحابها بأنخفاض قدره ٥ فى المائة عن عام ١٩٦١ . ومع ذلك فان مؤشرات هذه النسب المئوية مثيرة اكثر . ففى الفترة ١٩٦١ ـ ١٩٧١ زاد عدد المساكن التى يشغلها مستأجرون بنسبة ٥٥ فى المائة فى مقابل ما يزيد قليلا عن ٢٠ فى المائة بالنسبة للمساكن التى يشغلها ملاكها . وعلى أى حال فانه يتعين الا يغيب عن البال أن معدلات النمو هذه تنطبق على الأرقام الاساسية المختلفة وأن اجمالى عدد المبانى الجديدة المضافة كل عام تتراوح مابين ٣ فى المائة و ٤ فى المائة فقط من جملة المبانى القائمة . وهكذا ، فان نسبة المبانى المملوكة الى المبانى المؤجرة يتغير ببطء شديد حتى على مر عشرات السنين .

وامتلاك منزل ليس بالضرورة أن يكون امتلاكا فوريا وخاليا من الديون . ففى عام ١٩٧١ كان أكثر من نصف عدد المساكن المنفردة المنفصلة بدون مزارع مرهونا . وكانت نسبة الثلث فقط فى المناطق الريفية بالمقارنة الى الثلثين فى المدن الكبرى . وكانت هناك اختلافات كبيرة من اقليم الى آخر فى نسبة المساكن المرهونة . وكانت أقل نسبة فى نيوفوندلاند وهى ١٧ فى المائة (ويعكس ذلك عمليات الارث والبناء بالمجهود الذاتى) فى حين كانت اعلى نسبة فى البرتا حيث بلغت ٦٠ فى المائة . ومن بين مناطق الحضر سجلت سان جون (٤٥ فى المائة) ومونتريال (٧٥ فى المائة) وهى أقصى نسبة للزيادة .

أنماط المساكن

يلخص الجدول ٢٠٢ ، أنواع الوحدات السكنية على الصعيد القومى على مدى فترات التعداد ١٩٥١ ـ ٦١ ـ ٧١ . وتستمد هذه الوحدات نموها من الانشاءات السكنية الجديدة على مر السنين . وهذه الانماط مبينه فى الرسم البيانى رقم ٢٠١ الذى يغطى الفترة ١٩٦٥ ـ ٧٥ هناك اختلافات كبيرة بين اقليم الى اخر حيث أن

النسبه المئويـــة للمساكن المنفردة المنفصلـة تتحدد بشكل عكسى تقريبا بدرجة التحضـــر. ففى عام ١٩٧١ ، على سبيـل المثال ، بلغت نسبـة المنازل المنفردة المنفصلـه فـــى ساسكاتشوان أكثر من ٨٠ فى المائـة بالمقارنة بما يزيد قليلا عن ٣٠ فى المائـة فى أونتاريو. وهناك اختلاف كبير فى أنواع المساكن داخل المدن الكبيـرة ، مما يعكس من ناحية اختيـارات الثقافـات المختلفـة ففى مونتريـال ومدينة كوبيك بلغت نسبـة المساكن المنفردة ـ المنفصله ٢٥ فى المائـة و ٣٥ فى المائـة فقـط على التوالى من اجمالى المساكن فى حين أن نسبـــة عدد المنازل المنفردة المنفصلـة فى وينيبج وفانكوفر وكالجارى وادمونتون وهاميلتون زادت عـن ٦٠ فى المائـة من الاجمالى فى عام ١٩٧١ .

٣٠٢ تكاليف المسكـن

ارتفع ثمن المسكن فى كندا ارتفاعا كبيرا خلال السنوات الأخيرة ، حيث فاق الـــى حد ما دخل الفـرد المتاح ، كما كان معدل زيادته أسرع من معدل الزيادة العامة فـــى مستوى الأسعار . وفى بعض المدن تضاعف متوسط ثمن المسكن منذ عام ١٩٧١.

الرسم البيانى ١٠٢ انشاءات المساكن حسب النوع ، ١٩٦٥ ـ ١٩٧٥

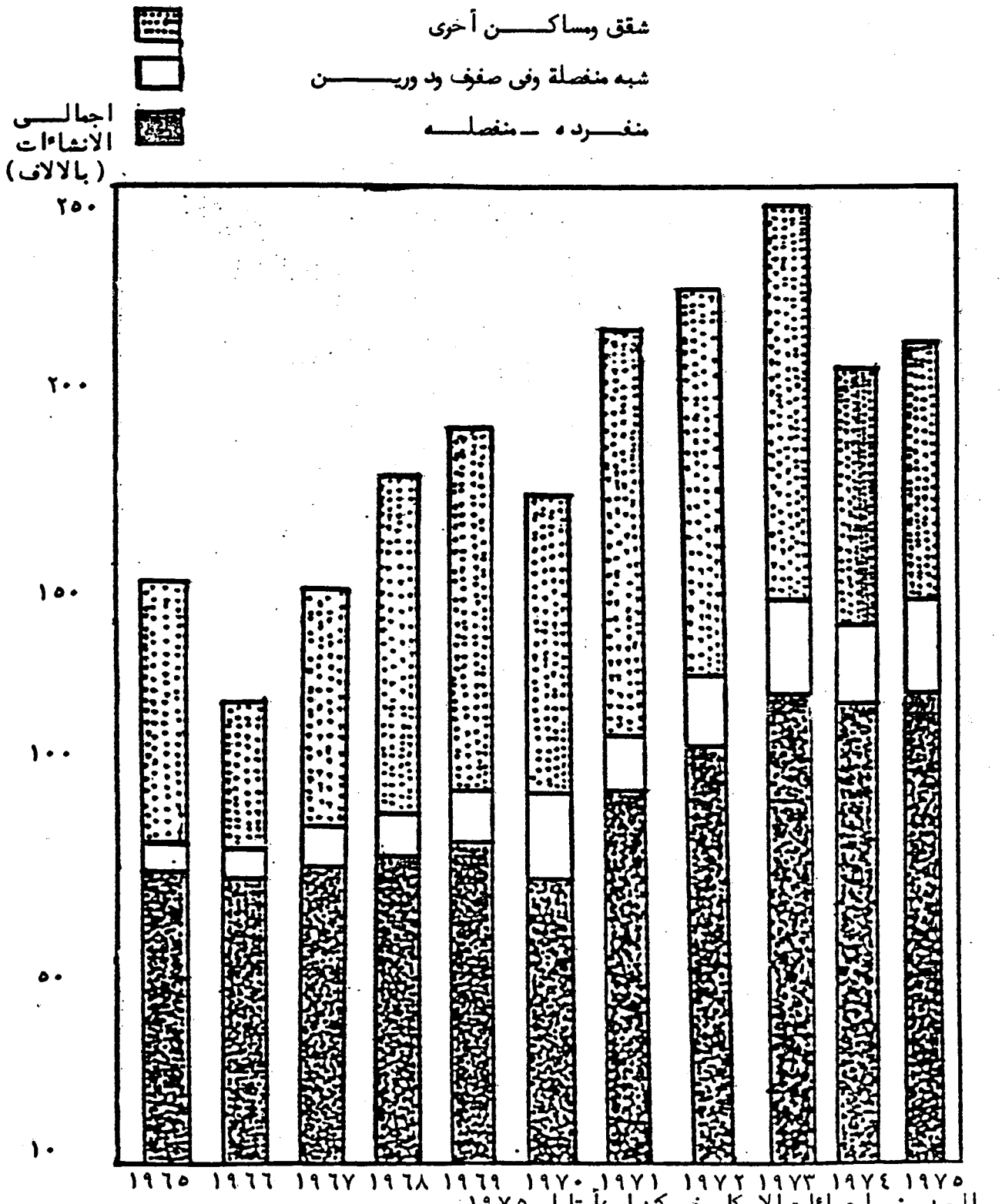

المصدر: احصاءات الاسكان فى كندا ، أوتاوا ١٩٧٥
احصاءات كندا ، فهرس ١٣ ـ ٢٠

وهذا يتناقض تناقضا ملحوظا مع العقد السابقة لعام ١٩٧١ ، التى ارتفعت خلالها أسعار المساكن بسرعة فاقت مستوى الأسعار العامة ولكن بسرعة أقل من مستوى دخل الفرد المتاح

ولم ترتفع القيمة الايجارية للمساكن ، حتى مؤخرا بنفس السرعة تقريبا . ولكن لسوء الحظ ، يصعب كثيرا الحصول على بيانات دقيقة عن مستويات الايجار الحالية . ويبين عنصر الايجار فى جدول أسعار المستهلك (جدول ٣٠٢) وهو الجدول الوحيد المتاح الذى يعكس خبره فترة طويلة من الزمن ويبين الارتفاع فى متوسط الايجارات بصورة جادة . وأوضح التعداد للفترة من ١٩٦١ الى ١٩٧١ أن الايجارات الفعلية التى يدفعها الأفراد زادت بنسبة ٥٧ فى المائة ، بالمقارنة بالزيادة فى عنصر الايجار فى جدول أسعار المستهلك التى بلغت ٢٢ فى المائة .

وقد انعكس الأثر الرئيسى لهذا التضخم فى تكلفة الاسكان على ثلث الأسر الكندية التى لاتمتلك مساكن بالفعل .

ومعظم العزاب (٧٥ فى المائة منهم فى كندا لايمتلكون منازل) ، بصرف النظر عن دخلهم . لايسعون الى امتلاك المنازل ، فكثيرا ما يكون ذلك غير مناسب لاحتياجاتهم ويكون اهتمامهم متجها الى حد كبير الى سوق الايجار . اما الأسر من ناحية أخرى فتقبل على نظامى الايجار والملكية . فالأسر الكندية التى لاتمتلك منازل هى أساسا من سكان المدن وكثيرا مايكون عمر رب الأسرة أقل من ٣٥ عاما . ونظرا لأن الارتفاع السريع فى أسعار المساكن وايجاراتها قائم أيضا فى المدن ، فان الأرقام الكلية تخفى حدة مشكلة الاسكان بالنسبة للمستأجرين فى المدن .

وبالنسبة لذوى الدخل المنخفض ، فان القلق يكاد يكون منحصرا بصفة خاصة فى مستويات الايجار نظرا لان سعر مسكن جديد يتجاوز كثيرا امكانياتهم . ويعتبر سعر المنازل مشكلة بالنسبة لاسر الطبقة المتوسطة التى تراودها آمال كبيرة للغاية فى شراء منزل خصوصا عندما يقارنون وضعهم بالصورة الخادعة التى لديهم عن اباءهم منذ جيل مضى . وقد أدى الارتفاع السريع فى أسعار المنازل الى أن تصبح المنازل الراقية بعيدا عن متناول

امكانياتهم ،او انها تضطر الى تأجيل الشراء . وعلى الرغم من أن الفقراء هم من الواضح الفئة المحرومة اكثرمن غيرها فى سوق الاسكان اليوم فانه يمكن فقط فهم الشعور بالقلق تجاه أسعار المنازل عن طريق ملاحظة أن عددا كبيرا من الأسر ذات الدخل المعتدل تبدو توقعاتهم الان غير قابلة للتحقيق .

عناصر التكلفة

ان الاسكان الجديد تحكم تكلفته الرئيسية ثلاثة عناصر هى : الارض والبناء (بما فى ذلك العمل والمواد) والتمويل . يشترك العنصران الاولان فى تحديد سعر البيع . اما العنصرالثالث ،الذى يأخذ شكل مبالغ تدفع بفائدة ،يشترك مع مبدأ الرهن والضرائب المحلية فى تحديد الفائدة على الأقساط المرتبطة بالملكية . وتنطبق العناصر الثلاثة ،وان لم يكن بنفس الصورة ،على الايجارات .

وفى كندا تحددت الاسعار المرتبطة بالعناصر الثلاثة الى حد كبيرعن طريق قوى العرض والطلب فى أسواق الارض والعمل والمواد ورأس المال . وحينما تكون الأسعار مرتفعة عن التكلفة فان المرء يتجه حينئذ الى البحث عن فائض الطلب على العرض فى واحد أو أكثرمن أسواق العنصر .

ومن بين المسائل التى تثير قلقا بالغا لدى معظم الكنديين غير مسألة السعر الاساسى للمسكن الجديد مسألة تكلفة تمويل عملية رهن .

ففى عام ١٩٦٦ بلغت الفائدة على قروض الرهن من مصادر الاقراض الخاصة مابين ٥ر٧ فى المائة و ٨ فى المائة . وفى عامى ١٩٧٤ و١٩٧٥ تراوحت المعدلات بين ٥ر١١ فى المائة و ١٢ فى المائة . وتؤدى زيادة بنسبة أربعة فى المائة على رهن يقدر بـ ٠٠٠ر٢٠ دولار الى زيادة تقدر بـ ٣٣ر٥٦ دولار شهريا (٦٧٦ دولار فى العام) وزيادة ٩٠٠ر١٦ دولار على جملة المبلغ المدفوع على مدى فترة الرهن . وبالنسبة

لرهن يقدر بـ ٥٠٫٠٠٠ دولار وهو شيء عادي في تورنتو حيث متوسط أسعار بيع المنازل يزيد عن ٦٠٫٠٠٠ دولار ، فان الزيادة في معدل الفائدة من ٨ في المائة الى ١٢ في المائة تؤدي الى زيادة المبلغ الذي يدفع شهريا بمعدل ١٤٠٫٨٣ دولار كما تزيد القيمة الاجمالية التي يدفعها مالك المنزل طوال مدة الرهن بمعدل ٤٢٫٢٥٠ دولار

ويرتبط أثر زيادة معدلات الرهن ، لسوء الحظ ، بالزيادة في أسعار بيع المنازل . ففي فانكوفر حيث بلغ ثمن بيع المنزل الجديد " المتوسط " حوالي ١٦٥٠٠ دولار في عام ١٩٦٤ ، فانه يفترض دفع مقدم ثمن قدره ٣٥٠٠ دولار ويصبح باقي المبلغ ، وهو ١٣٠٠٠ دولار ، على هيئة قرض برهن فائدته ٨ في المائة . وفي عام ١٩٧٤ ، ارتفع ثمن المنزل الجديد " المتوسط " أكثر من ٢٠٠ في المائة ليصل الى حوالي ٥٠٠٠٠ دولار .

وبقيام المشتري المنتظر بدفع مقدم ثمن قدره ١٠٠٠٠ دولار فانه يتحمل رهنا قيمته ٤٠٠٠٠ دولار بفائدة ١٢ في المائة . وفي عام ١٩٦٤ كان معدل القسط الشهري الذي يدفع ١٠١ دولارا . في حين بلغ في عام ١٩٧٤ ما يقدر بـ ٤٢٥ دولار (بدون الضرائب) . وزادت فائدة الأقساط ٣٢٠ في المائة .

ويعتبر التضخم أحد الاسباب الرئيسية لارتفاع معدلات الفائدة . فالمبالغ التي يتم اقتراضها بمعدل أدنى من المعدل العام للتضخم تحقق عائد سلبي على الاستثمار . فمبلغ مائة دولار يتم اقتراضه بفائدة ١٠ في المائة في السنه يحقق ١١٠ دولار في نهاية عام واحد . غير انه اذا انخفضت القوة الشرائية للنقود في ذلك العام بنسبة ١٢ في المائة ، فان القيمة الفعلية لمبلغ الـ ١١٠ دولار تصبح ٩٦٫٨٠ دولارا فقط . وبذلك يكون المقترض قد خسر ٣٫٢٠ دولار . وهكذا يتجه معدل الرهن الخاص الى ان يظل فوق معدل التضخم المنتظر .

القدرة على الانفاق

على الرغم من هذه الزيادات الهائلة في التكلفة ، فان غالبية المواطنين

الكنديين لا يزالون يدفعون نسبة منخفضة أو على الاقل معقولة من دخلهم للمسكن . ويعتبر انفاق أكثر من ٢٥ فى المائة من اجمالى الدخل على المسكن فى كندا من قبيل الاسراف ، وزيادة على ذلك ، فان مايقرب من ٦٠٠ ٠٠٠ أسرة من بين مليون يعتبرون تحت مستوى الفقر عام ١٩٧٢ يمتلكون منازل وان ٨٥ فى المائة من هذه المنازل بدون ديون رهن .

وبالرغم من ذلك ، فان الدراسات الأخيرة فى أونتاريو توضح أن ٣٠ فى المائة فقط من الأسر فيها تستطيع أن تدفع تكاليف شراء منزل بأقل من ٢٥ فى المائة من اجمالى دخولها عام ١٩٧٤ . وفى عام ١٩٦٧ كانت ٧٠ فى المائة من الأسر تستطيع شراء المنزل الجديد "المتوسط" بأقل من ٢٥ فى المائة من اجمالى الدخل .

الايجار

حيث أن احتمالات ملكية المنازل تنخفض أمام الاعداد المتزايدة للكنديين ، فان الطلب على المساكن المؤجرة فى ازدياد . وقد عجز العرض عن ملاحقة الطلب فى كثير من المناطق الحضرية . ففى عام ١٩٧٤ كانت سودبرس وسنت كاترين ـ نياجرا وحدهما بين المناطق الحضرية فى كندا التى وصلت فيها معدلات المساكن الخالية الى أكثر من ٣ فى المائة ، وهو مستوى يعتبر كافيا لتخفيض الضغط المتزايد على الايجارات .

ومن ناحية أخرى كانت نسبة المساكن الخالية فى فانكوفر صغيرة . أما فى تورنتو ومونتريال فكانت معدلات المساكن الخالية ½ فى المائة تقريبا بالنسبة لاجمالى المساكن .

ونتيجة : لعدم التوازن الخطير بين العرض والطلب زادت الايجارات زيادة كبيرة . ففى عام ١٩٧١ أنفقت أكثر من نصف مليون أسرة أكثر من ٣٥ فى المائة من دخلها على الايجار .

الجدول ٢ــ ٣

جداول الاستهلاك ــ عناصر الاسكان وجميـــــع البنود

١٩٦٦ ــ ١٩٧٥

(١٩٧١ = ١٠٠)

المـدة	الايجـار	ضرائب أملاك	فائدة رهن	منازل جديدة	وقود ومرافق	اسكـان	جميع البنـود
١٩٦٦	٨٥ر١	٧٥ر٢	٦٠ر٣	٧٠ر٧	٨١ر٦	٧٩ر٥	٨٣ر٥
١٩٦٧	٨٧ر٩	٧٨ر٢	٦٣ر٢	٧٥ر٧	٨٤ر٦	٨٢ر٩	٨٦ر٥
١٩٦٨	٩١ر٧	٨٣ر٤	٦٨ر٨	٨١ر٠	٨٨ر٠	٨٦ر٧	٩٠ر٠
١٩٦٩	٩٥ر٣	٩٠ر٧	٧٨ر٦	٨٧ر٢	٩٠ر١	٩١ر٢	٩٤ر١
١٩٧٠	٩٨ر٤	٩٧ر٣	٨٩ر١	٩٢ر٩	٩٤ر٣	٩٥ر٧	٩٧ر٢
١٩٧١	١٠٠ر٠	١٠٠ر٠	١٠٠ر٠	١٠٠ر٠	١٠٠ر٠	١٠٠ر٠	١٠٠ر٠
١٩٧٢	١٠١ر٢	١٠١ر٦	١٠٨ر٧	١١٠ر٦	١٠٣ر٩	١٠٤ر٧	١٠٤ر٨
١٩٧٣	١٠٢ر٦	١٠٣ر٥	١٢٠ر٩	١٢٠ر١	١١٤ر٠	١١١ر٤	١١٢ر٧
١٩٧٤	١٠٥ر٤	١٠٤ر٠	١٣٦ر٧	١٣٨ر٤	١٢٩ر٦	١٢١ر١	١٢٥ر٠
١٩٧٥	١١١ر١	١١١ر٢	١٥٦ر٨	١٤٦ر٢	١٤٦ر٦	١٣٣ر٢	١٣٨ر٥

المصدر: احصاءات الاسكان الكنديـة (١٩٧٥)